



مختبر الدراسات السياسية والقانون العام

أطروحة

لنيل الدكتوراه في القانون العام

تأثير جيل الشباب في تجديد النخبة السياسية بالمغرب

إشراف الأستاذة:

د. صليحة بوعكاكة

إعداد الباحث:

خالد حمدان

لجنة المناقشة:

رئيسا ومشرفا	أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس	د. صليحة بوعكاكة
مقررا	أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة	د. عثمان الزياتي
مقررا	أستاذ التعليم العالي بكلية متعددة التخصصات بتازة	د. عبد المجيد بوكير
مقررا	أستاذ التعليم العالي بكلية متعددة التخصصات بتازة	د. عبد القادر لشقر
عضوا	أستاذ مؤهل بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس	د. بن أحمد حوكا

السنة الجامعية: 2021-2022

إهداء

إلى روح أخي

رمز التفاني والإخلاص، والذي لم يُممله القدر وتوفي في

ريعان الشباب.

لائحة المختصرات

<u>مدلوله</u>	<u>المختصر</u>
الجريدة الرسمية	ج.ر.
الصفحة	ص.
نطاق من أرقام الصفحات (من الصفحة... إلى الصفحة...)	ص.ص.
Journal Officiel de la république française	JORF
Editon	Ed.
Opus Citatum (ouvrage déjà cité)	Op. Cit.
Ibidem (au même endroit)	Ibid.
Volume	Vol.
Numéro	N°
Page	p.
Plage de numéros de pages	p.p.

المخلص: ترمي هذه الدراسة إلى تحليل عوامل التأثير والتأثر بين متغير محدد وهو "جيل الشباب" ومتغير تابع هو "النخبة السياسية" في المجتمع المغربي. وينطلق البحث من دراسة التجارب المقارنة في الموضوع من خلال تحليل موقع الشباب ضمن النخبة السياسية في المجتمعين الأوروبي والعربي، ليصل إلى تحليل السياق المغربي. وهنا يركز الموضوع على ثلاثة مستويات: الأول تاريخي يرتبط بالتقاليد السياسية التي راكمتها عقود من التجارب السياسية التي عرفها المغرب الحديث، خاصة خلال فترة الحماية وبداية الاستقلال، ثم مرحلة الصراع السياسي بين الملك والنخبة السياسية، ثم مرحلة التوافق السياسي، وصولاً إلى مرحلة ما بعد الحراك السياسي لحركة 20 فبراير 2011. ويتجلى المستوى الثاني في دراسة الأحزاب السياسية باعتبارها مؤسسات للتنشئة السياسية للشباب والتكوين السياسي للنخب، إذ تعتبر الآلية الشرعية لضمان تجديد النخبة السياسية وتشبيها وتداولها على ممارسة السلطة. ويركز البحث على المستجدات الدستورية والتشريعية في هذا النطاق، كما يقف على المحددات الواقعية والسياسية التي تقف حجرة عثرة أمام المشاركة الحزبية للشباب وتموقعها ضمن الهياكل القرارية الحزبية. أما المستوى الثالث فيحل مكانة الشباب داخل النخبة البرلمانية من خلال دراسة المحددات القانونية والانتخابية، وأيضاً الواقعية والسياسية المتحركة في تجديد هذه النخبة وتشبيها، ليخلص إلى أي أفق ساهمت إجراءات التمكين السياسي للشباب في تأهيل هذه الفئة وإدماجها داخل النظام السياسي.

كلمات مفتاحية: الجيل، الشباب، النخبة السياسية، التجديد، التشبيح، السلطة، الأحزاب السياسية...

Résumé : Cette étude vise à analyser les facteurs d'impact et d'influence entre une variable déterminante, qui est « la génération jeunesse » et une variable dépendante, « l'élite politique » dans la société marocaine. La recherche part de l'étude d'expériences comparatives en la matière en analysant la position de la jeunesse au sein de l'élite politique dans les sociétés européennes et arabes, pour aboutir à une analyse du contexte marocain. Ici, le sujet repose sur trois niveaux : le premier est historique, est lié aux traditions politiques accumulées par des décennies d'expériences politiques que le Maroc moderne a connu, notamment pendant la période de protectorat et le début de l'indépendance, puis le stade du conflit politique entre le roi et l'élite politique, puis la période du consensus politique, jusqu'au stade après le mouvement politique du 20 février 2011. Le deuxième niveau se reflète dans l'étude des partis politiques en tant qu'institutions de politisation des jeunes et la formation politique des élites, car ils sont considérés comme le mécanisme légitime pour assurer le renouvellement, le rajeunissement et l'alternance de l'élite politique sur l'exercice du pouvoir. La recherche porte sur les mises à niveau constitutionnelles et législatives dans ce domaine, ainsi que sur les déterminants réalistes et politiques qui entravent la participation partisane des jeunes et leur position au sein des structures de décision des partis politiques. Quant au troisième niveau, il analyse la place des jeunes au sein de l'élite parlementaire en étudiant les déterminants juridiques et électoraux, ainsi que les facteurs réels et politiques contrôlant le renouvellement et le rajeunissement de cette élite, pour conclure à quelle horizon les mesures

d'autonomisation des jeunes contribuent à la qualification et à l'intégration de cette catégorie dans le système politique.

Mots-clés : *Génération, Jeunesse, Elite politique, Renouvellement, Rajeunissement, Pouvoir, Partis politiques...*

Abstract : This study aims to analyze the impact and influence factors between a determining variable, which is "the youth generation" and a dependent variable, "the political elite" in Moroccan society. The research starts from the study of comparative experiences in the matter by analyzing the position of youth within the political elite in European and Arab societies, to lead to an analysis of the Moroccan context. Here, the subject rests on three levels : the first is historical, is linked to the political traditions accumulated by decades of political experiences that modern Morocco has known, in particular during the period of protectorate and the beginning of independence. Then the stage of political conflict between the king and the political elite, then the period of political consensus, until the stage after the political movement of February 20, 2011. The second level is reflected in the study of political parties as institutions for the politicization of young people and the political training of elites, as they are seen as the legitimate mechanism to ensure the renewal, rejuvenation and alternation of the political elite on the exercise of power. The research focuses on constitutional and legislative upgrades in this area, as well as on the realistic and political determinants that hinder the partisan participation of young people and their position within the decision-making structures of political parties. As for the third level, it analyzes the place of young people within the parliamentary elite by studying the legal and electoral determinants, as well as the real and political factors controlling the renewal and rejuvenation of this elite, to conclude by what timeframe the measures empowerment of young people contribute to the qualification and integration of this category into the political system.

Keywords : *Generation, Youth, Political Elite, Renewal, Rejuvenation, Power, Political Parties ...*

المقدمة.

تفرض أي مقارنة لتحليل واقع تطور المجتمعات الإنسانية الوقوف على حيوية مختلف الفاعلين في الحركات الاجتماعية. وتعد النخبة، في هذا الشأن، إحدى المكونات الأساسية الضرورية لفهم هذه السيرورات، بالنظر إلى ما تشكله من مكانة وقوة في الدينامية التاريخية للمجتمعات. فلا غرو إذن من الوقوف على الفئات التي تضطلع بدور القيادة وتلمس أدوارها التاريخية في توجيه الحياة العامة على جميع مستوياتها.

وقد عاشت النخبة، داخل المجتمع المغربي الحديث، حركية اجتماعية تصاعدية، ارتبطت بتجلياتها ووظائفها، بيد أن مختلف التحولات الجوهرية التي شهدتها المغرب في مختلف مناحي الحياة العامة، أدت إلى بروز نخب جديدة ومتجددة، شكل فيها الشباب مكونا هاما، ولقد ساعدت هذه التحولات في تغيير موازين القوى في مكانة النخبة وانتقال السلطة وإعادة توزيعها. وبالنظر إلى تجليات هذا التحول الذي طبع الحقل السياسي المغربي، والمهام التي من المفروض أن توضع على عاتق النخبة السياسية، فإنه من الطبيعي أن تبرز خطابات متواترة، خاصة في العقود الأخيرة، حول أهمية النخب السياسية وتنامي تموقعها وتجديدها ودور الشباب في ديناميته لتحل محل النخب التقليدية أو ما يعرف بـ"الأعيان"¹.

ولما كانت هذه الخطابات أقرب إلى انطباعات شخصية، فإنها لم تواكبها دراسات سوسيولوجية وسياسية تقوم بمقاربة وتحليل مميزات وخصوصيات هذه النخب الجديدة وسماتها ووظائفها وحدود قطيعتها مع النخب التقليدية التي سبقتها. ولئن تأسست، على ضوء هذه التحولات، أطروحات معيارية تتوخى حتمية النخب وضرورة تسريع تجديدها وتغيير أساليب صناعتها وإعادة إنتاجها، لبلوغ ما يسعى إليه المجتمع المغربي من رهانات؛ فإن الظاهر أن هذه الخطابات قد وجدت أصولها النظرية، ضمنا وعلنيا، في خلاصات أطروحة الجمود التي بقيت مستمرة كخلفية تغذي الباحث في موضوع النخبة المغربية، ويمتد منها الأسس والمركزات وأيضا التحليلات، بل امتد تأثيرها أيضا لتطبع آراء وانطباعات رجال السياسة والإعلام.

وفي هذا المضمار يأتي موضوع تجديد النخبة السياسية، الذي يعبر، في أي مجتمع، عن منسوب الديمقراطية داخله؛ إذ إنه يضم مشمولات الانتقال الديمقراطي التي تتجلى في الإصلاحات السياسية والمؤسسية والحقوقية التي تتبع من الإرادة السياسية، وتتوخى رؤية مستقبلية تنزاح عن دائرة الفساد السياسي والاقتصادي والاجتماعي نحو فضاء الحكم الديمقراطي، القائم على إرساء دولة الحق والقانون والمؤسسات واحترام الحريات، وإجراء انتخابات حرة ونزيهة، وإرساء مبادئ التداول على السلطة، وتفعيل مبدأ الفصل بين السلطات... وإلى جانب هذه المشمولات، يتطلب تفعيل المبدأ الديمقراطي حسن تدبير الصراع بين الأجيال الجديدة والأجيال السابقة في عملية

¹ الأعيان: تعني أسياذ القوم وشرفاءهم، وهي فئة متجددة ضمن مجال ترابي محدد، يضمن لها النفوذ والتملك الممكن لهذا المجال. في قوى تديرية تمارس نفوذا وذلك بالاستناد إلى أساسيات مخزنية أو شرفية أو علمية أو قبلية، ذلك أن الطبيعة الجغرافية للمغرب كمجال ثقافي/ تاريخي، هي من العوامل المساعدة، ليس فقط لنشوء الأعيان، ولكن أيضا بالنسبة لتاريخ المغرب كله. وتتركز الأعيان على مقومات معينة منها كونها مستقطبة لعدد مهم من السكان، ومسيطر على مجال ترابي معين ومتوفرة على قوة قادرة على تحدي السلطة المخزنية إلى جانب إطار أيديولوجي قادر على المنافسة والإقناع... للتفاصيل: عبد الرحيم العطري، سوسيولوجيا الأعيان: آليات إنتاج الواجهة السياسية، الطبعة الثالثة، الرباط، دفاتر العلوم الإنسانية، 2013، ص.ص 32-33.

تجديد النخبة السياسية. ولن يأتي ذلك إلا من خلال مقاربة تروم إدماج الشباب في الحياة السياسية وإشراك هذه القوى في عمليات الإصلاح وصناعة القرار، ودسترة مجال الشباب في إطار منطق المؤسسة بدل "الشخصنة"، على اعتبار أن المؤسسة تضمن الاستمرارية وتدفع الشباب، والمواطن بصورة عامة، إلى الانخراط في الحياة العامة. لذلك نتوخى، من خلال هذه الدراسة، الخوض في علاقة التأثير والتأثر بين متغير أول يكمن في مسألة "تجديد النخبة السياسية"، ومتغير ثان هو "جيل الشباب". وهو ما يفرض بالضرورة، في أول الأمر، تأطير المفاهيم لمحاولة فك رموز هذه العلاقة الجدلية، في البيئة المغربية. إذ نجد هذا الموضوع يتضمن مفاهيم محورية يشير إليها العنوان، سنحاول تحديدها بشكل عام، على أساس أن التعمق فيها يجد روحه في فقرات هذا البحث.

﴿ التحديد المفاهيمي للموضوع ﴾

يتضمن الموضوع أربعة مفاهيم محورية: النخبة السياسية، تجديد النخبة السياسية، الجيل والشباب. وهي المصطلحات التي سنحاول تحديد تعاريف إجرائية لها تتناسب واستعمالها ضمن هذا العمل، وذلك لتجنب كثرة المدلولات المحتملة للمصطلح نفسه، على أساس أن البحث التأصيلي لهذه المفاهيم يجده مكانه ضمن متون هذه الدراسة.

✓ **النخبة السياسية Élite politique:** النخبة هي مجموعة من الأفراد الذين يظهرون صفات استثنائية ويثبتون تمتعهم بكفاءات متميزة في بعض المجالات أو بعض النشاطات، كما يملكون قيمة معينة وهي السلطة والنفوذ¹. وهكذا، تعد النخبة السياسية، من خلال هذه الدراسة، بأنها تلك الفئة التي تستطيع أن تؤثر في سلطة القرار وتمارس السلطة السياسية في المجتمع في فترة زمنية معينة، ويندرج ضمن هذا التعريف أعضاء الحكومة والبرلمانيون وقيادات الأحزاب السياسية والتيارات المعارضة وأعضاء الإدارات العليا والعسكريون والأشخاص ذوو النفوذ والتأثير السياسي وذوو النفوذ الاقتصادي. هذا التعريف ينطوي بدوره على صعوبات لعل أهمها عدم التحديد الواضح لمفهوم "السلطة السياسية"²؛ والتي تعني قدرة بعض الأفراد (النخبة السياسية) على التأثير في الآخرين (الجماهير)، وهي القدرة على التأثير في عملية صنع القرار.

✓ **تجديد النخبة السياسية Renouveau de l'élite politique:** نقصد به، في هذا البحث،

¹ William GENIEYS, « Nouveaux regards sur les élites du politique », *Revue Française De Science Politique*, Vol. 56, N°1, 2006, p.p.121-123.

² السلطة السياسية: هي شكل من أشكال القوة، فهي الوسيلة التي من خلالها تستطيع النخبة السياسية أن تؤثر في سلوك الجماهير. وتتميز القوة عن السلطة، على مستوى الوسائل المتباينة التي من خلالها يتحقق الإذعان أو الطاعة. فالسلطة يمكن فهمها على أنها الحق في القيام بهذا التأثير. إن القوة تحقق الإذعان من خلال القدرة على الإقناع، أو الضغط، أو التهديد، أو الإكراه، أو العنف. أما السلطة فهي تعتمد على "الحق في الحكم" للنخبة السياسية بشكل مدرك ومفهوم، ويحدث الإذعان من خلال التزام أخلاقي ومعنوي من قبل الجماهير بأن يطيع قرارات النخبة الحاكمة. ورغم اختلاف الفلاسفة والسياسيين حول الأسس التي ترتكز عليها السلطة، فإنهم مع ذلك اتفقوا على أنها ذات طابع أخلاقي ومعنوي، فالسلطة ينبغي أن تطاع.

Talcott PARSONS, « On the Concept of Political Power », *In: Politics and Social Structure*, New York, The Free Press et Londres, Collier-Macmillan, 1969, p.361.

الحراك الحتمي في بنيات النخبة السياسية؛ بحيث تحل نخبة جديدة محل أخرى سبقتها. من خلال هذا التجديد يرتقي أفراد، لهم ميزات خاصة من القاعدة إلى القمة داخل هرم السلطة، انطلاقا من سيرورات ترتبط بأنماط صناعة هذه الفئة المجتمعية وجنورها الثقافية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية. إذ إن هذا المفهوم لا يزال يشوبه الغموض والعديد من المزالق العلمية، بالنظر إلى ارتباطه الشديد بالمضمون السياسي والاجتماعي لهذه المجموعة المنتقاة داخل المجتمع، فنفس التعبير يدل على تحول الأفراد ومكانتهم داخل البناء السياسي والتحولات التي تهم الدائرة السياسية برمتها¹.

✓ **الجيل Génération**: يجمع الجيل بين المنتسبين إلى وضعية تاريخية واجتماعية معينة، وفي الحقيقة، فإن التعايش والمعاصرة لأفراد من العمر نفسه ليس كافيا في حد ذاته كي يفرز وضعية جيلية واحدة، فلكي تعبر مجموعة من الأفراد أنها في الجيل نفسه، يجب أن يشترك أفرادها في عنصرين أساسيين هما: أن يولدوا جميعا في السياق التاريخي والثقافي نفسه، وأن يشعروا بالاشتراك في المصير الاجتماعي والتاريخي والسياسي نفسه أيضا. وفي هذا النطاق يقول **سيغموند نيومان** (Sigmund Neumann) "المعاصرون ليسوا الأفراد أنفسهم الذين ولدوا في السنة نفسها، بل إن ما يحدددهم، بوصفهم أفراد الجيل الواحد هو خبراتهم المشتركة، والمشكلة التاريخية الواحدة، والأحداث التاريخية البارزة"².

✓ **الشباب Jeunesse**: يعد مفهوم الشباب، من الوجهة الإجرائية التي نتعامل بها في هذا البحث، قائم على عدة معطيات، ويتمثل المعطى الأساسي على المستوى الديموغرافي، ويشمل الشريحة العمرية التي تمتد من سن 18 حتى سن 40 سنة، وذلك تناغما مع المعايير الدولية في هذا الشأن من جهة، واعتبار سن 18 سنة هو السن القانوني المعتمد للترشيح والتصويت في الانتخابات والانخراط في المؤسسات الحزبية. كما أن قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب، اعتمد الفترة 18-40 كسن للشباب من جهة أخرى. هذا مع الإبقاء على الإشكال الذي يعترى المفهوم من الزاويتين الاجتماعية والسيكولوجية؛ أي تناول مفهوم الشباب بصفته وحدة متجانسة. وهنا يندرج مفهوم الجيل أساسا في دراسة الشباب كفئة اجتماعية لها مكانة خاصة، وفي تفسير الظواهر المرتبطة بالتطور التاريخي، وتحليل العوامل المحددة للتغيير الاجتماعي.

فالشباب بهذا المعنى مرحلة يكتشف فيها الفرد أقرانه ومعاصريه الذين يشترك معهم صنع رهانات جيلهم. كما أن الهندسة النظرية لمسألة الشباب معقدة ويشوبها الغموض في الوقت نفسه؛ إذ لم تستطع الدراسات والأبحاث السوسيولوجية من تغطية هذا الحقل المعرفي باعتباره حقلا قائما بذاته، بل ظل يمثل مجالا هامشيا وقيمة معرفية جانبية³. يتم استحضاره كلما تعلق الحديث عن بعض الظواهر الاجتماعية كالأسرة والتربية والديموغرافيا والانحراف

¹ Bernard GUILLEMAIN, « Elite », In : *Encyclopaedia Universalis*, Paris, Corpus 6, 1999, p.183.

² Sigmund NEUMANN, « The conflict of Generations in Contemporary Europe from Versailles to Munich », *Vital of the day*, Vol. 5, N°20, August 1939, p.p.623-628.

³ Nair TELES, « Une réflexion sur les théories de la jeunesse », In : *Définir la jeunesse ? D'un bout à l'autre monde*, Québec, Les presses de l'Université Laval, 1999, p.45.

والهجرة... من هنا تأتي وجاهة الإشكال حول وضعية "الشباب" باعتباره واقعا فعلياً وجيلاً في الشأن الاجتماعي والسياسي. إن عدم انسجام محدداته وسياقاته الاجتماعية والسياسية يجعل منه مفهوماً متعدد الأبعاد انطلاقاً من تعدد واختلاف المقاربات المفاهيمية التي تتناوله. مما يفرض التعامل معه بنوع من التركيز والحذر. فإذا كان الشباب يشكل موضوعاً جديداً ومتشعب المقاربات ويتميز بنوع من التجانس بالنسبة للمجتمعات الغربية، فإنه يعتبر أكثر حدة في المجتمع المغربي. وتظهر هذه المعطيات بأنه لا يمكن اختزال الشباب في بعده العمري أو القانوني أو السيكلوجي، بل يبدو جلياً تناوله من زاوية الجيل السياسي والاجتماعي، وهو الأمر الذي يوحى بتأكيد الفكرة التي تربط مكانة الشباب بالتردد والشك¹؛ إذ يبدو من العسير الحسم في حدود وخصوصيات هذه المكانة.

﴿ السياق العام للموضوع ﴾

لئن كانت دينامية تجديد النخبة السياسية يعول عليها في مواكبة المنظومة السياسية لمتطلبات العصر من خلال مكوناتها الداخلية من أحزاب وتنظيمات وتيارات وغيرها، ويعتمد عليها في تحقيق أقصى قدر من الاستقرار والتوازن السياسي والاجتماعي للدولة، فإن هذه الدينامية تتطوي على أدوار هامة تتجلى في طبيعة العلاقات بين الأجيال ومستويات الصراع الذي يطبع هذه العلاقات، وذلك من خلال تأهيل الأطر والكفاءات السياسية لمواكبة متطلبات التنمية بمختلف مستوياتها، لتكون في مستوى تطلعات ومتطلبات أفراد المجتمع، ومن ثم قدرتها على ترجمة هذه المتطلبات إلى مدخلات للنظام السياسي ليصبح قادراً على صنع القرار السياسي للدولة، والتعبير عنها عبر مخططات هادفة لتحقيق التوازن الاجتماعي والاستقرار السياسي. وهكذا فدينامية تجديد النخبة السياسية توحى إلى دورها المتميز الذي يكمن في التأهيل والإعداد من جهة، وإلى الصراع بين الأجيال من جهة أخرى.

لذلك يدخل الصراع الجيلي في تشكيل العلاقة بين الشباب والنخبة السياسية؛ إذ يكشف عن تمثالات الشباب تجاه هذه النخبة، كما يكشف عن مواقف هذه النخب تجاه الشباب. غير أن ذلك لا يعني وجود قطيعة أو صراع مع الجيل السابق، فهو يتماهى مع رموزه ويشيد بمنجزاته؛ بحيث لا يمكن تصور الحاضر والمستقبل من دون هذه الرموز، على الرغم من أن الوضع لا يشكل امتداداً في السلوك والفعل، ويبتعد عن حالة الجمود والسكون التي لا تدفع إلى التغيير.

¹ Karen EVANT et Andy FURLONG, « Niches, transitions, trajectoires... De quelques théories et représentations des passages à la jeunesse », *Lien social et Politiques-RIAC*, N°43, Printemps 2000, p.45.

إن المتأمل لتاريخ المغرب الراهن¹ سيسجل أن فئة الشباب كانت تشكل النخبة المجددة²، وهي فئة اجتماعية دأبت على الاحتجاج منذ ما قبل الاستقلال. ففي عهد الحماية كانت النخبة الوطنية تتكون من أفراد أغلبهم تتراوح أعمارهم ما بين 18 و24 سنة لحظة الانخراط في النضال الوطني. حتى إن عبد الله إبراهيم يقول: "إن حرية المغرب واستقلاله إحدى عطاءات الشباب"³. وخلال نهاية الخمسينيات وبداية الستينيات، كانت القوى المعارضة للنظام السياسي تتشكل عموماً من كفاءات شابة شاركت بقوة في التحولات التي عرفها المغرب بعد ذلك، باللاجوء المكثف للاحتجاج⁴.

وباعتبار أن عقد التسعينيات يشكل حلقة خاصة من تطور المغرب الراهن، ليس فقط لارتباطه بالتحولات السياسية والأيدولوجية والاقتصادية التي عرفها العالم وتأثيرها على مجريات أوضاع المغرب، بل إن المتأمل في مغرب التسعينيات سيلاحظ بداية جملة من المعطيات المميزة والكميديات التي يدير بها المغرب أحواله ويفكر بها في مستقبله ومآله. فقد شكل الشباب محورا أساسيا ضمن هذا السياق؛ إذ تم اعتباره فئة لها دلالات اجتماعية وثقافية وسياسية، معبرة عن لحظات وإشكالات حاسمة في تطور المغرب وطريقة تعامله مع القضايا الأكثر حدة اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا. ولعل أهم ما ميز هذه المرحلة تأسيس "المجلس الوطني الاستشاري الوطني للشباب والمستقبل"؛ والذي كان يحيل، لجملة من الأوضاع والحركات الاجتماعية والسياسية التي اتسعت في المغرب، في مقدمتها قضايا التشغيل والتعليم والتكوين، ثم مفهوم "التوافق" الذي سيصبح بؤرة مفهومية تتقاطع فيها اتجاهات التفكير في الإصلاح السياسي لدى النخب السياسية المغربية.

وكان السياق نفسه يحيل، من جهة أخرى، إلى الحركة والتطور الذي عرفته الممارسة السياسية المغربية، والمتمثلة في "التشبيب" في المؤسسات والنخب والحركات، بما تحمله هذه الدينامية، على المستوى الفلسفي، من

¹ المغرب الراهن: في "المدرسة التاريخية المغربية" نجد اتجاهان في تحقيق الزمن الراهن للمغرب:

✓ الأول: يرى أن المغرب الراهن يبدأ من سنة 1912، تاريخ توقيع معاهدة الحماية، إلى سنة 1999، بداية الحديث عن العهد الجديد مع تولي الملك محمد السادس عرش المغرب. يعتبر أصحاب هذا التوجه أن سنة 1912 كانت بداية لانتقال المغرب دولة ومجتمعاً من التقليد إلى التحديث، قبل الدخول إلى الحداثة باعتبارها ثقافة وسلوكاً اجتماعياً مجسداً لمواطنة مغربية. هذا التوجه الأول يؤكد في كتاباته أن الزمن الراهن يقتضي دراسة فترة الحماية، أي تقديم صورة متكاملة لأوضاع المغرب في فترة حاسمة.

✓ الثاني: يعتبر أن المغرب الراهن يبدأ من سنة 1956: تاريخ الحصول على الاستقلال إلى الآن، ويؤكد أصحاب هذا التوجه الثاني أن دراسة السنوات الأولى للاستقلال أساسية لإحراز تقدم ملموس في دراسة الزمن الراهن، خاصة أن المرحلة أشرت على بداية الصراع بين الفاعلين السياسيين لمحاولة التمكن في صراع السلطة والسلطة المضادة لتدبير شؤون الحكم في مغرب الاستقلال، كما كشفت أيضاً على توجهات متعارضة في النظرة إلى طبيعة الاستقلال.

لمزيد من التفاصيل: فتحي ليسير، تاريخ الزمن الراهن: عندما يطرق المؤرخ باب الحاضر، صفاقص، دار محمد علي للنشر، 2012.

² يمكن الرجوع إلى:

✓ بدير فير موريين، تاريخ المغرب منذ الاستقلال، ترجمة عبد الرحيم حزل، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 2010، ص.ص. 52-53.

✓ منصف السليبي، الوظيفة الاستشارية والتغيير في المغرب: تجربة المجلس الوطني للشباب والمستقبل، الدار البيضاء، دار توبقال، 1999، ص.ص. 24-34.

³ إبراهيم عبد الله، فعالية الشباب تكمن في التحامهم بالجماهير، مطبوعات شباب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية، 1984، ص.ص. 36.

⁴ عبد الرحيم الحطري، "الحركات الاحتجاجية في المغرب: من زمن الانتفاضات الكبرى إلى حركة 20 فبراير"، في المؤلف/الجماعي: الربيع العربي... إلى أين؟ أفق جديد للتغيير الديمقراطي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 63، 2011، ص.ص. 286-293.

إشكالات وأسئلة قدمت في صيغ متعددة وسياقات مختلفة: صراع الأجيال، التغيير، المستقبل، الانتقال، التجديد... في عصر يتسم بتنامي تيارات العولمة. وفي هذا المضمار، عبر الملك الراحل الحسن الثاني في كلمة موجزة تضمنها خطابه بمناسبة افتتاح المجلس الوطني للشباب والمستقبل بعبارات تختزل الكثير من المعاني: "سميته الشباب والمستقبل لأنه ما أضيّق العيش لولا فسحة الأمل. وأملنا هو شبابنا وقوتنا هي شبابنا، ويجب علينا أن نعتبر أنفسنا شباباً لنتمكن من حوار الشباب ونعتبر أنفسنا شباباً لنلمس مطامح الشباب ومشاكل الشباب..."¹.

لكن في العقود الأخيرة سيتحول الشباب إلى رهائن لعنف بنيوي متعدد الأبعاد والتجليات؛ عنف الواقع المجسد في انسداد الأفاق المهنية، وعنф التدبير السياسي المجسد في الإقصاء والتهميش، وعنф البنات التربوية والاجتماعية². لذلك، ومع بداية الألفية الثالثة ظهرت احتجاجات جديدة للشباب المعطل المطالب بالتشغيل، وهو ما ساهم في بروز العديد من الحركات الاحتجاجية في العديد من المدن المغربية، والتي توجت باحتجاجات حركة 20 فبراير 2011؛ وهي حركة سياسية، احتجاجية، شبابية، وثيقة الصلة بالمنطق السياسي لظاهرة "الحراك العربي" في نسخته المغربية، لكنها محكومة المسار بحصيلة الإصلاحات التي سبقتها، ومحددة الأفق بتجذر الفكر الإصلاحي الذي يطبع المزاج السياسي المغربي³.

وبعد سنوات من اندلاع حركة 20 فبراير، برز "حراك الريف" وبرز معه عدد من الرموز المرتبطة به والمعبرة عن فحواه، فبدأ متحرراً من أي إطار سياسي محدد؛ بل تضمن كل ما يمكن اعتباره نوعاً من النظرة الدونية تجاه النخب والأحزاب السياسية والرفض لها؛ إذ ظهر منفصلاً وليس "انفصالياً"، مما سمح ببروز رموز شبابية وقادة يعبرون عن هذا الحراك، في ظل فراغ سياسي وغياب للدور الواسطي للنخب السياسية، مقابل غياب ثقة الشباب في هذه النخب وفي مختلف الفاعلين؛ وهو الأمر الذي حال دون تيسير عمليات التواصل والتفاوض والحوار. فهذه الأحداث تكشف أن الأمر يتعلق بجيل جديد يمتلك طاقات سياسية واحتجاجية رافضة لواقع سيطرت عليه نفس الشخصيات منذ عقود، ولا تسمح له بابتكار آفاقه أو تطوير رهائاته والدفاع عن مشروعه.

ويتعلق الأمر بـ "الجيل السياسي"⁴ Génération politique، باعتباره ذاك الجيل الذي يقوم على تعبئة كل

¹ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة افتتاح المجلس الوطني للشباب والمستقبل، 12 نونبر 1990، وزارة الإعلام، خطب وندوات، الرباط، المجلد الرابع، 1989.

² عبد الرحيم العطري، سوسيولوجيا الشباب المغربي: جدل الإدماج والتهميش، الطبعة الأولى، طوب بريس، 2004، ص.5.

³ محمد الأخصاصي، "الإصلاحات في المغرب: الحصيلة والمستقبل"، في الكتاب الجماعي: مستقبل التغيير في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2015، ص.22.

⁴ لا ينظر إلى الجيل من المقرب الديموغرافي فقط باعتباره مجموعة من الأفراد من نفس الفئة العمرية، لذلك يؤكد مانهيم على أهمية الأحداث التاريخية والاجتماعية التي تؤدي أدواراً هامة في صناعة الأجيال. فالجيل، من الزاوية السياسية والاجتماعية، يتكون من الأفراد الذي عايشوا فترة عمرية واحدة وعاصروا نفس التجارب التاريخية، ويشاركون نفس الآمال والانتظارات والإحباطات...، وخاضوا تجربة التحرر والتمرد ومعارضة الجيل الذي يسبقهم، وتأثروا بالأحداث الاجتماعية والفكرية والثقافية التي عاصروها، وتكونت لديهم تمثلات وخبرات نتيجة التفاعلات والمخاضات التي أحدثتها مختلف القوى داخل مجتمعهم. للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى:

✓ Karl MANNHEIM, « What is a Social Generation? » In : The Youth Revolution: The Conflict of Generation in Modern History, Washington, D.C. Heath & Company, 1974, p.p.7-8.

✓ Lewis S. FEUER, The Conflict of Generations: The Character and Significance of Student Movement, London, Heinemann, 1969, p.25.

طاقاته وتجنيدها، ويتوخى إحداث التغيير والانتقال من وضع إلى آخر سياسيا واجتماعيا، فالسن بوصفه عاملا محددا ينبغي أن تترافق معه سلوك ومواقف جماعية وضمير جمعي¹، فكلما كانت التغيرات الاجتماعية سريعة، وكانت الأجيال تطور مواقفها الاجتماعية والسياسية بنفس التردد، كلما أثرت التجارب السياسية والاجتماعية في ضمير الشباب ووعيهم، ويصبحون أكثر قدرة على إدراك تصورهم للمجتمع والسياسة، بشكل يختلف عن الجيل السابق. وبالتالي يتكون وعي جيلي يسمح بانبثاق حركة جيل وبداية الصراع الجيلي أو البين-جيلي².

وبات النظر في مفهوم الجيل السياسي، في السياق المغربي، ضرورة علمية، لأن نظرة ابن خلدون لم تعد تفي بفهم معنى الجيل باعتباره رافعة تاريخية³، ولا مجال لمقاربة حركة تغيير يشهدها المجتمع المغربي عبر تلك المقاربة البيولوجية المضمرة في التصور الخلدوني. وأيضا يعتبر ما قدمه أوغيست كونط (Auguste Comte)، لتعديل هذا التصور، رابطا للتطور الاجتماعي بالتجدد والتعاقب الجيلي المستمر، فيما يقتصر عن فهم الحركة الاحتجاجية الشبابية باعتبارها فعلا تاريخيا مركبا. فتصور كونط بين أن التعاقب الجيلي يسير في مسار تاريخي متصاعد، فقد عد تعاقب الأجيال وتأثير السابق منها في اللاحق حدثا اجتماعيا بامتياز⁴. ويختلف عن التصور الدائري لهذا التعاقب في طرح ابن خلدون؛ غير أن كونط، المدافع عن التقدم الخطي، لم يظهر الكيفية التي يشتغل بها الجيل، ولم يتعمق في دوره بوصفه فاعلا اجتماعيا وسياسيا؛ إذ وظفه باعتباره أداة لتحليل ظواهر التغيير الاجتماعي فقط.

ومن هذا المنطلق، تأتي أهمية تصور كارل مانهايم (Karl Mannheim) لمفهوم الجيل في المغرب، وحتى في المنطقة العربية؛ وهكذا نظر مانهايم إلى الجيل من زاوية الفاعلية في الضمير الجمعي والاستجابة للتحديات المطروحة في الواقع الاجتماعي والسياسي؛ إذ أظهر محددات تحكم مسار خروج الجيل من حالة الكمون إلى الفعل، والتي تتجلى في سياقه، وتشكل وعيه، وتبلور إرادته للتغيير⁵. إن فتوحات كارل مانهايم على مسألة الجيل في التفكير السياسي والسوسيولوجي ركزت على اعتبار الشباب فترة تجريبية من الحياة تسبق ولوج الحياة النشطة أو حياة الرشد على المستوى الاجتماعي والسياسي، ومن هنا لا يكون التحديد الرمزي والعملي لمفهوم الشباب، من المنظور العمري المحض، في المجتمع فعلا مقبولا دائما، بل هو رهين بالصراع الاجتماعي، إنه نتاج علاقات السلطة، وما تقرضه

٧ عبد العاطي السيد، صراع الأجيال: دراسة في ثقافة الشباب، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1987، ص. 29.

¹ Richard BRAUNGART et Margaret BRAUNGART, « Les générations politiques », in : *Génération et politiques*, Paris, Economica, Les presse de l'Université de Laval, 1989, p.9.

² Ibid., p.14.

³ شبه ابن خلدون الدولة بالكائن الحي الذي يعيش عمرا معينا، وتنقسم الدولة في نظره إلى ثلاثة أجيال: الجيل الأول وهو الجيل الذي سماه جيل البداوة، حيث تكون العصبية قوية وتنشأ فيه الدولة ويشارك كل فرد في إقامتها والحفاظ عليها. أما الجيل الثاني، الذي سماه جيل الحضارة، يأخذ الأفراد فيه تدريجيا بأسباب الحضارة ويتمتعون بالترف واللبو وتبقى فيه العصبية. والجيل الثالث، الذي سماه جيل الهرم والزوال، حيث تتدهور فيه العصبية التي قامت الدولة على أساسها في البداية وتموت وينغمس الناس في هذا الجيل في الترف والملذات ويعجزون عن الذود عن دولتهم، وتزول الدولة في هذا الجيل، وتأتي جماعة من البدو يقضون عن هذه الدولة ويقومون دولة جديدة تمر بنفس المراحل. لمزيد من التفاصيل: عبد الرحمان ابن محمد ابن خلدون، المقدمة، الطبعة الرابعة، بيروت، دار القلم، 1981، ص.ص. 170-173.

⁴ Frank ALENGRY, *Essai historiques et critique sur la sociologie chez Auguste Comte*, Paris, Alcan, 1900, p.225.

⁵ Karl MANNHEIM, « The problem of Generation », in : *Essays on the Sociologie of Knowledge*, London, Routledge et Kegan Paul, 1952, p.p.325-326.

من معايير لهذه المرحلة العمرية ولباقي الشرائح العمرية الأخرى.

وفي نفس السياق، يعتبر **بيير بورديو** (Pierre Bourdieu) أن العمر رأسالاً مدمجاً، بمعنى أن عمر الفرد يرمز إلى مكانته وكفاءته، وعليه يتعلّق الشباب بصراع التصنيفات داخل المجتمع¹. ويشدد على أن ملامح الشباب تتحدد تبعاً للمكانات الاجتماعية ومقتضياتها وفق سياق الخيط الناظم لنظريته السوسيولوجية حول الـ "هابيتوس"²؛ أي أن هذه الملامح تتحدد وفق اختلاف أنواع الرساميل الاجتماعية الثقافية، الاقتصادية والعلائقية وأيضاً الرمزية التي يتمتع بها الشباب، وهنا يصبح الرأسمال موضوع الرهان السياسي هو الذي ينظم، بل ويشكل وضعيتهم بصفتهم جيلاً سياسياً.

الواضح، من زاوية الجيل السياسي في التجربة المغربية، أن فئة الشباب كانت هي التي تصنع الدينامية على المستوى السياسي والاجتماعي منذ مرحلة الاستقلال، الذي هو من عطاءاتها، إلى الآن. لكن من الذي يجعل الشباب في الوقت الراهن يترجعون عن الممارسة السياسية الرسمية والانخراط في المؤسسات السياسية؟ وما الذي يجعل العلاقة بين الشباب والأحزاب السياسية تتدهور بعدما قامت هذه الأخيرة على سواعد الشباب نفسه؟ فأين نحن من تجديد النخب وتشبيبها؟ كما أشار إلى ذلك الملك في مناسبات عديدة، منها خطابه بمناسبة عيد العرش لسنة 2018 الذي دعا فيه الأحزاب السياسية بشكل صريح إلى تجديد نُخبها والانفتاح على الشباب بالقول: "يتعين عليها (أي الأحزاب السياسية) استقطاب نخب جديدة، وتعبئة الشباب للانخراط في العمل السياسي؛ لأن أبناء اليوم هم الذين يعرفون مشاكل ومتطلبات اليوم. كما يجب عليها العمل على تجديد أساليب وآليات اشتغالها"³، هذا "التحيز الإيجابي للشباب" مطلوب في الوقت الحاضر للتغلب على الستاتيكو (الجمود) الذي يطبع المشهد السياسي وينعكس على أدوار الأحزاب، خاصة أدوار التنشئة والوساطة والعمل الدبلوماسي الحزبي. كما أن مؤسسات الدولة في حاجة لأجيال متجددة تعتق الواقعية والموضوعية وتتملك خلفيات علمية وفكرية مرتبطة بجيلهم، طالما أن متوسط أعمار القادة السياسيين في المغرب يتجاوز 60 سنة⁴ وهو معدل متقدم بالمقارنة مع متوسط أعمار القادة السياسيين في المحيط الإقليمي للمغرب.

﴿ أهمية الموضوع وراهنيته ﴾

من باب الواجهة أن يتم الاهتمام، في إطار علم الاجتماع السياسي، بطبيعة النخب السياسية وتجديدها وعلاقتها بباقي مكونات المجتمع المغربي، خصوصاً فيما يتعلق بربط مسألة النخب بالحراك الجيلي الشبابي، على الرغم مما يحتويه من تناقضات انتجت بدورها تناقضات أخرى في الحقل السياسي شكلت السمة الغالبة في طبيعة الخريطة

¹ Pierre BOURDIEU, « La Jeunesse n'est qu'un mot » Entretien avec Anne Marie METAILIE, /n : Questions de sociologie, Paris, Éditions de Minuit, 1984. Ed. 1992, p.p.143-154.

² Pierre BOURDIEU, Esquisse d'une théorie de la pratique, Genève, Librairie Droz, 1972.

³ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش سنة 2018، بتاريخ 29 يوليوز 2018، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma>.

⁴ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية بين الأمس واليوم"، المجلة المغربية للعلوم السياسية، العدد 8، يونيو 2015، ص.18.

السياسية. وهكذا باتت قضية التحول تشكل سؤال الحاضر والماضي في المغرب، كما في العديد من دول العالم العربي، منذ أن حقق استقلاله، وظلت سؤالا قائما حتى تفجر الوضع الداخلي وتوترت العلاقة بين النخب السياسية، وهو أمر أنتج شرخا بين النخب والشباب. وظلت مسألة التغيير تمثل مطلباً شبابياً تشكل أساساً منذ اندلاع احتجاجات الربيع العربي عربيا وحركة 20 فبراير 2011 مغربيا. وهو ما أدى، بعد عملية مخاض عسيرة، إلى إعادة تشكيل النخب التي من المفروض أن تقود عملية التحول المأمومة؛ غير أن الواقع أفرز إعادة إنتاج أزمة النخب السياسية ومزيلا من مظاهر الإحباط وعدم الثقة في صفوف الشباب. وهي مسألة تثير اهتمام الباحث في إطار قراءة سوسيولوجية وسياسية تحوم حول مسألة النخب.

وهكذا فالسعي إلى دراسة موضوع النخبة في الوقت الراهن يكتسي أهميته من خلال مجموعة من الاعتبارات منها؛ تجليات التحول التي اتسم بها المشهد بالمجتمع المغربي خلال السنوات الأخيرة، في جميع الأصعدة، والمهام التي يفترض أن تقوم بها النخب لمسيرة تلك التحولات؛ والتي أفضت إلى بروز نخب جديدة من مثقفين وأطر وفاعلين حزبيين وجمعويين ورجال أعمال وأعيان جدد، ارتبط نشاطهم أكثر بالقطاعات العصرية والخدمات. وقد ساهمت هذه التحولات في خلق حراك في المكانة وانتقال السلطة والنفوذ وإعادة توزيعهما بين فاعلين متعددين.

إن راهنية الموضوع تكشف عن ثنائها، من خلال التحولات والحركية الاجتماعية التي تسم العالم العربي، وضمنها المغرب على وجه التحديد. ولئن كانت الحركات الاحتجاجية التي قادها الشباب، منذ سنوات، قد أعادت النظر في بعض الأفكار والتمثيلات حول فئة الشباب أنفسهم، وطرحوا واقع السلطة والممارسة السياسية موضع تحليل ونقاش، فإنها قد أعادت طرح إشكالية تجديد النخب أمام مبضع النقد السوسيولوجي. فالحركية الاجتماعية كشفت عن طبيعة العلاقات بين الأجيال وعن مستويات الصراع التي تطبع تلك العلاقات، سواء من الناحية الأيديولوجية والثقافية، أو على مستوى الممارسة السياسية. ونكاد نجزم بأن موضوع النخبة يعيد إنتاج جديته وراهنيته باستمرار، ما دام أنه يتناول دينامية التغيير ويقدم صورة عن دينامية السلوك الديموقراطي وترسخه في بنيات المجتمع وممارسة فاعليه.

وتكمن أهمية دراسة تجديد النخبة، بشكل عام، في كونها تعتبر مسألة محورية في مسار أي مجتمع، على اعتبار أنها تمثل إرھاصا معنويا وماديا يترجم بشكل أو بآخر حركية المجتمع من جهة، ومعيارا تأطيريا للحظة تواجدنا من جهة أخرى؛ فالحديث عن النخبة يبقى مؤشرا قويا يترجم مدى حيوية المجتمع ومدى قابليته لبلورة مشروع حدائي، لكونها تشكل مشتلا سياسيا يبلور منظومة من القيم ومشاريع الأفكار التي تطبع هوية ذلك المجتمع؛ ذلك أن النخبة تبقى في نهاية المطاف مصنعا لإنتاج أفكار ومشاريع المجتمع.

وتتجلى أيضا أهمية دراسة هذا الموضوع في إطار إدماج شريحة هامة وهي "الشباب"، والتي بين التاريخ أنها فعالة وقادرة على التأثير في مجريات الأحداث. إن إدماج الشباب في الحياة السياسية من شأنه أن يبعد عنه منطق الاحتجاج السلبي والثورات، ويدخله في منطق التغيير الإيجابي من داخل النظام، أي من داخل المؤسسات، فالشباب دوما يمثل طاقة حية تميل إلى التجديد والتغيير، ومن ثم فإن استهواءها بالأفكار والأيديولوجيات مسألة واردة. وهذا الأمر كثيرا ما يثير قلق النخبة السياسية الحاكمة، فهذه الأخيرة بقدر ما ترى أنه بإمكانها استغلال عقول الشباب

لاستيعاب هذه الأفكار أو تلك، بقدر ما تخاف أيضا من انفجار هذه الأفكار وانقلاب الوضع عليها. لذلك فإن تعامل النخبة السياسية مع الشباب يحتاج، من جهة، إلى الحذر والاحتياط، ومن جهة ثانية، إلى المعرفة التي تساعد على التغلغل إلى معرفة نفسيته ودوافع سلوكه¹.

بهذا، فالحركات الاحتجاجية في العالم عرفت تغييرا، فلم يعد العمال هم أصحاب الاحتجاج، وإنما ظهرت أجيال وفئات جديدة مثل النساء والشباب والطلبة كحركات اجتماعية قادرة على القيام بأدوار طلائعية. والنظام الناجح والمنفتح هو النظام القادر على إدماجها وإبعادها عن منطق الاحتجاج السلبي والاستجابة لمطالبها، وذلك من خلال إعادة الاعتبار للعمل الحزبي، واضطلاع الأحزاب بالدور الواسطي والتأطير الحقيقي للشباب، وتوفير تنشئة وتكوين سياسي له، مع تعزيز انخراطها في الحياة العامة، وتحمل المسؤولية في تدبير الشأن العام، والتعبير عن إرادة الناخبين.

﴿ إشكالية البحث وأسئلته وفرضياته ﴾

إن دراسة تجديد النخبة السياسية لا يعد موضوعا جديدا تحدثه هذه الدراسة، غير أنه نتوخى، مع ذلك، التفرد بطرح يبرز رؤية خاصة، حتى لا تقع في التكرار والاجترار وعدم الجدوى. لذلك اعتمدنا "التشبيب" باعتباره مدخلا في تفسير تجديد النخبة السياسية وتحديد العلاقة بين المتغيرين. فهذا المدخل الذي يكفل تناول الجانب العملي للظاهرة محل البحث، يربط عملية التغيير السياسي ببيئتها الاجتماعية، وحتى بمحيطها الثقافي والسوسولوجي.

لذلك فإن معالجة موضوع "تأثير جيل الشباب في تجديد النخبة السياسية" تحيل إلى إشكالية مركبة ترتبط بتحليل عدة متغيرات منها عامل السن، العامل النفسي، والمحدد الديمغرافي، ورصد حضوره وتأثيره في بنيات سياسية تاريخية تضطلع بوظائف التمثيل؛ وهي بنيات تحفل بالكثير من التعقيد والتوتر بفعل تعنت وعدم قدرة قادتها على استيعاب قدرة الفعاليات الشابة وعلى خلق حياة متطورة ومتجددة داخل النظام السياسي المغربي، وتلويحها كلما دعت الضرورة بورقة الشرعية التاريخية، وتشبيها بحتميات كلاسيكية متجاوزة والتعامل بمنطق الوصاية والإرشاد، مما يجعل هذا البعد الوجداني يتحكم في الممارسة السياسية ويوجهها.

الواقع أننا أمام معادلة من متغيرين، ليس من السهل الظفر بتحديد مفاهيمي قاطع لهما، الأول وهو الشباب كفئة اجتماعية، بمحددات عمرية، وسوسولوجية، ونفسية، واعتبارها، بطبيعتها، جسما ديمغرافيا مخترقا بالتناقض السياسي والفكري والاجتماعي... والثاني وهو تجديد النخبة السياسية، باعتباره أهم وأبرز معالم تقدم وتطور أي مجتمع سياسي، بناء على فرضيات وأسس منها الثابت والمتحول، وأيضا من خلال صراع الحقب والأجيال وترجمة لدينامية المجتمع وتماهيه مع التحولات السوسيو- سياسية والاقتصادية وحتى المجتمعية التي يعرفها العالم، ومدى تقبله لمشاريع عقلانية حديثة تستوعب خصوصيات المجتمع، الذي تمت تبيئة جل الأفكار المتقدمة داخله، وصهر جميع الآليات الممكنة من أجل استمرارية الفكر الإنتاجي المتجدد.

إن تفكيكا أوليا لإشكالية الشباب وأزمة تجديد النخبة السياسية بالمغرب، يحيلنا إلى تساولين أساسيين متفرعين

¹ أحمد أوزي، المراهق والعلاقات المدرسية، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2011، ص.7.

من المعادلة المطروحة، يبحث الأول عن كيفية مساهمة الشباب في تجديد النخبة السياسية، فيما يذهب التساؤل الثاني نحو معرفة كيفية تناول الأحزاب السياسية للمسألة الشبابية وتأطير هذه الفئة وتكوينها وتأهيلها لممارسة المهام والمسؤوليات التمثيلية. وهكذا، من خلال هذا الطرح، ينتقل الشباب من التساؤل الأول إلى التساؤل الثاني، من كونه فاعلا في عملية تجديد النخب السياسية، إلى اعتباره هدفا لهذا التجديد وغاية للمشاركة في صنع القرار.

هذه الإشكالية المطروحة تستوجب وضع سؤال رئيس، وأسئلة فرعية، التي نسعى، في إطار هذه الدراسة، إلى محاولة الإجابة عنها. ويتجلى السؤال الرئيس في: هل أدى عدم توفر الشروط المناسبة، القانونية، السياسية، الثقافية... المرتبطة بالنظام الحزبي والانتخابي، وهيمنة العلاقات والمصالح داخل الأحزاب، وتمسك زعماء الأحزاب بالقيادة، وطفغان بعض الممارسات غير السوية، مقابل غياب تشبيب الأحزاب، واقتناع أغلبية الشباب بعدم جدوى الانخراط في العملية السياسية إلى محدودية تجديد النخبة السياسية وضعف وصول نخب شابة إلى مراكز القرار الحزبي والبرلماني؟.

بمعنى آخر، هل تكمن أزمة النخبة السياسية بالمغرب في عدم القدرة على الالتحام بالحراك الديمقراطي واستيعاب الشباب وإدماجه في النظام السياسي باعتباره جيلا سياسيا؟ إذ إن افتقار النخب السياسية، خاصة الأحزاب السياسية باختلاف مرجعياتها ومساراتها، لإرادة فاعلة من أجل بلورة قواعد لتجديد نفسها وتأهيل الأجيال الصاعدة لممارسة الفعل السياسي، وضبط المشترك وحفظ الفوارق والتميزات، وتقريب الأطروحات والتوجهات في أفق إرساء مشروع مجتمعي يقطع مع منطق التسلط والجمود ويفتح آفاق التجديد والتداول على ممارسة السلطة، أدى إلى إبعاد جيل الشباب عن الانخراط في المؤسسات الرسمية للدولة، وانبثاق حركات من خارج النخب المؤسساتية الحزبية استطاعت أن تفرض صوته المستقل وقوته الاجتماعية الصاعدة، مادامت لم تجد ذاتها سياسيا في دينامية النخب الحزبية القائمة. هذا السؤال الرئيس يمكن تقريعه إلى ثلاثة أسئلة فرعية:

✓ **السؤال الأول:** هل أفضت الديناميات السياسية التي عرفتها الممارسة السياسية بالمغرب، بعد إقرار دستور 2011¹، إلى تحسين مكانة الشباب ضمن دوائر النخبة السياسية؟ بعبارة أخرى، هل استطاع التدافع السياسي بين الفرقاء، وما أفرزه من مخاضات وتوازنات، أن يجترح للشباب هوية تستلهم من وضع الدونية إلى أفق النمو وتعزز قدراته السياسية والقرارية، أم أن الفلسفة العميقة الملهمة للنظام السياسي تعاند تلك المخاضات وتدمجها في منطقها الخاص؟

✓ **السؤال الثاني:** ما طبيعة المصادر المعيقة للمؤسسات الحزبية في الاضطلاع بمهام التأطير والتنشئة السياسية للشباب بفعالية؟ وذلك بتأهيل الشباب وإدماجه في الهياكل التنظيمية للأحزاب. هل تنصرف إلى موقعها ضمن الهندسة الدستورية والتصرف القانوني لذلك المركز؟ أم إلى نوعية نخبتها السياسية، أم إلى طبيعة النظام السياسي وإكراهاتها الداخلية والخارجية؟

✓ **السؤال الثالث:** ألم تتحول الانتخابات التشريعية المغربية، كما في المجتمعات المتقدمة، إلى آلية ديمقراطية

¹ الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 29 يوليو 2011 بتنفيذ نص الدستور، ج.ر. عدد 5964 مكرر بتاريخ 30 يوليو 2011، ص.3608.

لإعادة إنتاج وتجديد النخب البرلمانية وتشبيهاها، وإفراز عقلاني لنخبة برلمانية يحتل فيها الشباب مكانة اعتبارية؟

إن الإجابة على الأسئلة المطروحة تستوجب وضع فرضيات لحصر مجال هذه الدراسة، ونسعى إلى تأكيدها أو نفيها. ونصوغ هذه الفرضيات كما يلي:

✓ **الفرضية الأولى:** أظهر تواتر التحولات السياسية التي عرفها المغرب الراهن، والتي شارك فيها الشباب باعتباره جيلا سياسيا، خاصة حركة 20 فبراير، جمودا على مستوى تجديد النخبة السياسية، وهو ما أدى إلى تراجع دور هذه النخبة من حيث ممارسة دور الوساطة بين فئة الشباب والنظام السياسي وتجميع مطالب الفئة الشبابية وإدماجها داخل هذا النظام.

✓ **الفرضية الثانية:** بالرغم من صدور المقترضيات القانونية الجديدة، ولاسيما دستور 2011 والقانون التنظيمي للأحزاب السياسية، والتي تسعى إلى التأسيس لمنطق تجديد الهياكل الحزبية وتأهيل الشباب لتحمل المسؤولية الحزبية، فإنها لم تستطع تحسين موقع هذه الفئة ضمن النخبة الحزبية، والرفع من مستوى مشاركتها السياسية الرسمية.

✓ **الفرضية الثالثة:** لم يفلح نظام "كوطا" الشباب، باعتباره آلية مؤقتة خلال الانتخابات التشريعية لسنتي 2011 و2016 بواسطة الدائرة الوطنية، في تمكين الشباب على مستوى مجلس النواب وتجديد النخبة البرلمانية، وبالتالي أصبحت هذه الفئة عاجزة على الدخول لحقل التنافسية الانتخابية على مستوى الدوائر المحلية.

نروم مقارنة الموضوع، انطلاقا من استثمار مجموعة من الخلاصات والنتائج التي تمثل ثمرة أبحاث أنجزت في مناطق جغرافية مختلفة، والتي حاولت أن تدرس الموضوع من زوايا مختلفة؛ بحيث تم الارتكاز على مراجع تتقارب من حيث القيمة، ولها علاقة بموضوع الدراسة؛ إضافة إلى الكتب والمجلات المحكمة والأطروحات الجامعية والتقارير الرسمية والنصوص القانونية والمحاضرات والملقّيات. اعتمادا، في ذلك، على مناهج وأدوات من صميم علم الاجتماع والعلوم الإنسانية المجاورة (علم النفس، علم السياسة، التاريخ...)، على الرغم من قلة عدد الدراسات السوسيولوجية والسياسية في هذا الشأن.

﴿ المقاربات والمناهج المعتمدة في البحث ﴾

نظرا لطبيعة الموضوع فإنه لا مناص من اللجوء إلى التعدد المنهجي **Approche pluridisciplinaire** بدلا من المنهج الوحيد، لأن ذلك لا يؤدي فقط إلى التعرف على كافة أبعاد الظاهرة، وإنما يساعد أيضا على فهم الظاهرة في تطورهما وتفاعلهما. وتمت محاولة توظيف المقاربات والمقتربات والمناهج، والتي تخضع فيما بينها لتداخلات وتأثيرات متبادلة:

✓ **المقاربة السوسيو-سياسية Approche Socio-politique:** التي تعتبر أن الظاهرة السياسية هي ظاهرة إنسانية بالدرجة الأولى تتغير من زمان لآخر ومن مكان لآخر، وهو ما ينبغي دراستها ضمن الإطار الاجتماعي العام الذي نتجت وتطورت فيه. وبالتالي ينبغي الأخذ بعين الاعتبار الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

والتاريخية والحضارية التي انبثقت منها هذه الظاهرة السياسية.

✓ **المقاربة النيو-مؤسسية Approche Néo-institutionnaliste:** التي تركز على أهمية البيئة المؤسساتية (الأحزاب والبرلمان بالنسبة لهذه الدراسة) وديناميكيتها في تحديد سلوك الفاعلين السياسيين¹، باعتبار أن موقع ووظيفة الفاعل السياسي داخل المؤسسات ودرجة عقلانية هندستها تؤثر حتما في نوعية القرارات المتخذة.

✓ **مقربب النخبة Approche d'Élite:** بمختلف تصوراته، باعتبار أن النخبة السياسية عامة هي "جماعة بشرية معينة تعيش في إطار النظام السياسي وتمارس نمطا من أنماط العلاقة السلطوية بين الحاكم والمحكومين"²، وباعتبار كذلك، أن موضوع النخبة السياسية في المغرب يشكل أهمية كبرى بالنظر لمظاهر التحول الذي يشهده المغرب في السنوات الأخيرة، والمسؤوليات التي يفترض أن تتحملها هذه النخب في مسارات متعددة سياسية، اقتصادية، اجتماعية، وثقافية، بحكم موقعها، في النسق المجتمعي، وبالنظر إلى مكانتها وأدوارها في صنع القرار وتصريفه.

✓ **المنهج السلوكي Méthode Comportementale:** تبقى مسألة توظيف هذا المنهج، في هذه الدراسة، ضرورة حتمية، حيث ينبع جانبها من كون أن المؤسسات الحزبية والبرلمانية لا يمكن أن تعيش منفصلة عن الأفراد الذين يشتغلون بها، هذا بالإضافة إلى أن إشكالية الدراسة تتمحور حول عملية تأثير – تأثر متغيرين بشريين فيما بينهما (الشباب والنخبة السياسية)، بشكل ينفي كون أن هذه العلاقة تلقائية. من هنا نتغى تحليل هذه المؤسسات وفقا لسلوك وحداته الفردية، أي سلوك الفاعل الحزبي والبرلماني وعلاقاته بشيبيته داخل المؤسسة؛ إذ توجد وراء قرارات وأعمال وأنشطة هذه المؤسسات مخلوقات بشرية تشتغل عليها.

✓ **منهج علم النفس الاجتماعي Méthode de Psychologie Sociale:** إن مقارنة موضوع علاقة التشبيب بالنخبة السياسية ودراسة تمظهراته من الناحية العملية يمكن أن ينزاح عن مناهج البحث في العلوم السياسية ليستثمر رؤية تنهل من أدوات علم النفس الاجتماعي. لكون هذه العلاقة تتبني على الممارسة النفسية الاجتماعية، كوحدة تتصهر فيها بشكل متداخل عمليات نفسية واجتماعية وسياسية، فالاجتماعي السياسي مبني ومشكل من خلال عمليات نفسية، والعكس صحيح، أي أن الفرد، في هذه الحالة، نتاج للعلاقات الاجتماعية السياسية ومنتج لواقعه الاجتماعي والسياسي³. لذلك انصب التحليل، في هذه الدراسة، على مؤشرات تتعلق بالفعالية السياسية للشباب وكفاءتهم وثقتهم في المؤسسات السياسية، من جهة، وبالمؤثرات النفسية للنخبة تجاه تجديد نفسها وإدماج فئات جديدة ضمن دائرتها، من جهة أخرى... هذه المؤشرات تكتسي طابعا وجدانيا يرتبط أساسا بإحساس الفرد بمدى قدرته الذاتية في

¹ للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

✓ André LECOURS, « L'approche néo-institutionnaliste en science politique : Unité ou diversité ? », **Politique et société**, Vol. 21, N° 3, 2002, p.3-19.

✓ Menard CLAUDE, « L'approche néo-institutionnelle : des concepts, une méthode, des résultats », **Cahiers d'économie politique**, Vol. 1, N° 44, 2003, p.103-118.

² Jacques COENEN-HUTHER, **Sociologie des élites**, Paris, Armand Colin, 2004, p.101.

³ المصطفى حدية، قضايا في علم النفس الاجتماعي، منشورات المجلة المغربية لعلم النفس، مطابع الرباط نت، 2013 ص.5.

التأثير في العملية السياسية¹. كما اهتمت الدراسة بالتصرفات الإنسانية (تصرفات الشباب وتصرفات الفاعلين الحزبيين) والظواهر السياسية كعمليات علائقية يتداخل فيها النفسي والاجتماعي والسياسي بشكل لا يقبل الانفصال، بحيث تمت دراسة الأفراد في واقعهم السياسي ككائنات اجتماعية، والعمل على تحليل تصرفاتهم والتعبير عنها بمستويات يبرز فيها التأثير والتمثل والتواصل بشكل ملحوظ.

✓ **المنهج الإحصائي Méthode Statistique:** لدراسة خصائص النخبة البرلمانية والعوامل المتحكمة في تجديدها والتعرف على أبعادها وتحديد قوانين حركتها، تم اللجوء إلى التحليل الكمي، أي استخدام المنهج الإحصائي وإعداد البيانات والمعلومات الإحصائية، وترجمة هذه البيانات والمعلومات في شكل جداول عددية، ثم تفسير وتحليل هذه المعطيات للوصول إلى نتائج وخلاصات ومجمل المفاسل التي تحكم واقع تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية خلال مختلف التجارب التشريعية التي عرفها المغرب، ومقارنتها بالنتائج المتوصل إليها في السياق المقارن.

✓ **المنهج المقارن Méthode Comparée:** إن البحث عن نماذج مثلى لتجديد النخبة السياسية لن يمر إلا عبر مسلك اعتماد المنهج المقارن باستحضار بعض النماذج، وما هو قائم في الممارسة الحزبية والبرلمانية المقارنة، إلا أنها تبقى مهمة بحثية تكتسي طابعا استثنائيا فقط، لأن أصول المقارنة لا تجوز في ظل اختلاف الظروف التاريخية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لدول عرفت ظروف نشأة الأحزاب والمؤسسات التمثيلية وتنشئة الشباب فيها وضعاً مختلفاً عما هو في المغرب وفي العالم العربي، وراكت تجارب وأسست لتقاليد حزبية وسياسية أصيلة وعريقة لعقود من الزمن.

إضافة إلى المناهج والمقتربات السابقة الذكر، يمكن الاستئناس بمختلف المقتربات الأخرى سواء أكانت مؤسساتية أو تاريخية أو استنباطية والتي يمكن أن تفرض نفسها كوسائل مساعدة في استجلاء عناصر ظاهرة الشباب في علاقته بالنخبة السياسية ودراسة أبعادها ومستوياتها بشكل تفصيلي ومركز.

﴿ صعوبات البحث ﴾

من البدهي أن تعترض الباحث أثناء إنجاز بحثه حزمة من الصعوبات تختلف بين ما هو نفسي وعلمي وأكاديمي ومنهجي... وأهم الصعوبات التي واجهتنا في هذا البحث يمكن حصرها في كل من الجانب المنهجي والمفاهيمي والنظري، في علاقته بالصعوبات المتعلقة بطبيعة الموضوع المرتبطة هي الأخرى بالحقول المعرفية التي تتجاذبه والمفاهيم المرتبطة به:

✓ **الجانب المنهجي:** تعدد المجالات المعرفية المرتبطة بموضوع النخبة من جهة، والشباب من جهة أخرى، منها علم الاجتماع، علم السياسة، التاريخ... وهو ما استوجب البحث في الخيط الناظم بين الموضوعين والعلاقة التي تربطهما، بحكم أن الدراسة تركز على هذه العلاقة (علاقة تأثير – تأثير). كما فرضت الدراسة التحليل القانوني

¹ عثمان الزباني، "الاغتراب السياسي كمحدد لفهم ظاهرة العزوف الانتخابي بالمغرب: دراسة في ظل الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016"، في الكتاب الجماعي: المسار الديمقراطي في المغرب على الانتخابات التشريعية 07 أكتوبر 2016، المركز المغربي للأبحاث الاستراتيجية ودراسة السياسات، العدد الأول، نونبر 2017، ص. 74.

المؤسساتي للظاهرة واعتماد مقاربة تركز على المقتضيات الدستورية والتشريعية التي تؤثر عمل الفاعل السياسي مجسدا في الأحزاب السياسية والمؤسسة البرلمانية في علاقته بالشباب. وبالتالي يصعب الإلمام بعناصر الإشكالية دون عرضها على هذه الأنساق المنهجية، والتي بموجبها تتضح التباسات ومجاهيل الموضوع.

✓ **الجانب المفاهيمي:** بحيث إن كلا مفهومي "النخبة السياسية" و"الشباب" يحيلان إلى أكثر من مدلول وينطويان على أكثر من دلالة وعدم استقرارهما على مفهوم واضح ومحدد، وذلك راجع إلى السياق الذي يوظف فيه كل واحد منهما. وتكمن، بشكل أكثر صعوبة المفهومين، عند تناولهما من زاوية "الجيل السياسي"، نظرا لندرة الدراسات والأبحاث في الموضوع.

✓ **الجانب النظري:** ترتبط مسألة تجديد النخبة السياسية بخصوصية النسق الذي أفرز هذه النخبة، والسياق نفسه المؤثر في طبيعة التنشئة السياسية للشباب، وهو ما يطرح إشكالية الإطار العام لعلاقة التأثير والتأثر بين المتغيرين، التي تتأثر أيضا بهذا السياق العام وتبقى محكمة به.

﴿ التقسيم المنهجي للبحث ﴾

يعكف هذا العمل على البحث في التفرعات بين دينامية تجديد النخبة السياسية المغربية وآلياتها وعناصرها وبين تشييبها، من خلال تفسير مختلف العوامل المتحركة في إدماج الشباب في الحياة السياسية. وننطلق من فرضية محدودة دور النظام السياسي والاجتماعي في هذه الجبهة. تأسيسا على ذلك، نرصد، بعد تناول السياق العام والمقارن لتجديد النخب السياسية بالمغرب، مختلف التحولات السياسية والاجتماعية والدستورية، وتظهرات تلك المحدودية من الناحية الحزبية والبرلمانية. كما نلتزم تفسيراً لتلك الفرضية يمتح عناصره من نفوذ النخب القديمة التي ما فتئت تجدد نفسها وتستند إلى الشرعية التاريخية، ومن التاريخ السياسي المغربي الذي يعكس تواتر ضعف المؤسسات الحزبية في تكوين النخب الشبابية وتأهيلها وتنشئتها السياسية، وتماهياها مع أطروحة النظام السياسي، باعتبار أن الفهم الأعمق لحدود تجديد النخب السياسية بالمغرب لا يتأتى دون الإشارة إلى علاقته بطبيعة النظام السياسي ورهاناته.

وما دام أن أي دراسة علمية تحتاج إلى تصميم متماسك يسمح بالمعالجة الشاملة لإشكالية الموضوع، وتناول مختلف عناصرها في إطار التوازن والتكامل، فقد ارتأينا تقسيم البحث إلى قسمين، يتجزأ كل قسم منهما إلى بابين، لكون ذلك يسمح بمعالجة تساؤلات الموضوع في نسق شمولي، كما أنه ينسجم مع التقليد الأكاديمي.

ففي القسم الأول، تجديد النخبة السياسية وعلاقته بظاهرة الشباب في التجارب المقارنة، سعت الدراسة إلى البحث في التراث التأسيسي لمفهوم النخبة السياسية ودورها في الانتقال من الاستبداد إلى الديمقراطية، فضلا عن مساءلة تجدها وأدوارها وتغير مكاناتها وملاحها المألوفة؛ فالخيال السوسيولوجي، المنفتح على مختلف التخصصات العلمية، يفترض البحث عن ملامح جديدة للنخب، علاوة عن وظائفها وتجدها والنظر في تشكيلاتها ومساراتها وطبيعة نفوذها في مختلف المواقع، وما تؤديه من أدوار في مسار التحولات السياسية والاجتماعية نجاحا أو إخفاقا؛ وذلك بالنظر إلى ما تتميز به من مؤهلات وقدرات، تساهم عادة في توجيه مسارات الانتقال الديمقراطي والتأثير في مآلاته،

من خلال جملة من المبادرات والتصرفات والأفعال، على غرار مشاركتها في صناعة القرارات السياسية. ومن أجل هذه الاعتبارات، يكون دور النخب السياسية عادة على درجة بالغة من الأهمية في إنجاح المسار الديمقراطي أو إرباكه، نظرا للأهمية التي تحتلها في حقل السلطة.

وقد تضمن هذا القسم مقارنة مفهوم الشباب ودلالاته السوسولوجية، باعتباره محددًا يتحكم في تجديد النخب السياسية وتشكلها ودورانها، والذي يمثل رافعة وقوة دفع صوب التغيير الاجتماعي. ويتخطى المفهوم معنى التوظيف الاجتماعي للصدفة العمرية وظرف الوجود التاريخي، صوب تشكيل إرادة حركية لمجموعة تسمى "الجيل"، تستجيب لنداء مجتمعهما في لحظة بعينها. وتحليل تأثير الشباب في تجديد النخب السياسية، كان اللجوء إلى التجارب المقارنة أمرا مفروضا؛ وقد راوحت زوايا النظر في هذا البحث بين وصف لبواعث طلب الشباب للتغيير وطرائقه في التجربة الأوروبية، والأساليب التي تحركوا من خلالها لإنجاز مصير جديد، وبين إظهار البعد الديموغرافي للفئة الشابة ومواقعها ضمن الفئات الاجتماعية الأخرى، والاعتبارات المتعلقة بوجودها باعتبارها كتلة تجمعها ملامح محددة في الدفع بالأزمة الاجتماعية.

وتم استعراض مثال تطبيقي من السياق الأوروبي في حيثيات تشييب النخبة السياسية وتجدها، ويتعلق الأمر بالجمعية العامة (الغرفة الأولى في البرلمان) الفرنسية، بوصفه مؤشرا إيجابيا دالا على حيوية المجتمع السياسي. وفي السياق نفسه، يمنح ما أظهره الربيع العربي من حراك للفئة الشابة الواجهة لاستدعاء مفهوم الجيل وتوظيفه في معرض السعي لفهم تلك التجربة التاريخية الاستثنائية ذات التأثير البالغ في وضعية النخب السياسية وتجدها في المنطقة العربية، والتي تتسم عموما بالجمود والانخراط في حركة دائرية مفرغة، إلا من الركض خلف المصالح، والتي تعاني ضعف التأثير والفاعلية السياسية، وغياب التجديد والتداول على السلطة. وقد فشلت في جعل الهوية العربية إطارا جامعاً، بل انحدرت إلى سيطرة النزعة النفعية، وهو الأمر الذي جعل جيل الشباب يرفض هذا الواقع المتسم بالجمود، لينخرط في دائرة العزوف السياسي الرسمي وينزع إلى المشاركة السياسية غير الاعتيادية، خاصة الاحتجاجات، وهو ما يبرزه هذا البحث حين يظهر انعكاسات تلك المعوقات على دورة النخبة وتجدها، مما يتيح فهم طبيعة الأنظمة السياسية العربية.

كما تطرق القسم الأول من هذا البحث، في بابهِ الثاني، إلى ديناميات تحول النخب ومساراتها وأثر الشباب في تشكيلها وتجدها في التجربة المغربية، ضمن مقارنة شاملة تطمح إلى معرفة خصائص النخبة السياسية المغربية وقاعدة تحركها وميولها. وقد أملت اعتبارات عديدة، تاريخية على الخصوص، عدم اقتضار الحديث عن النخبة الراهنة فقط، بل إن تطور الموضوع يجد امتداداته في الفترات التاريخية من المغرب الراهن وخلال فترة الحماية، خصوصا أن الدراسات المنجزة حول موضوع النخبة، والتي تتبعت جذور تشكيلها، قد ربطت بين هذا الأمر وبين التطورات التي عرفها المغرب خلال فترة الاستعمار.

ويبدو أن إعادة طرق الموضوع فرضت العودة إلى مغرب الحماية وإلى العقود التالية لاستقلال المغرب لإدراك تطور بنية النخبة السياسية ومساراتها ومدى تفاعل الشباب مع تشكيلها وتجديدها. وهكذا عرفت النخبة السياسية

المغربية تغيرات جوهرية في أصولها ومستوياتها الثقافية وتصوراتها، وظل الشباب المغربي في حقل سياسي رهين بتضارب رهانات النخبة السياسية واستراتيجيات النظام السياسي وتناقض الولاءات والمصالح بين فئة الأعيان التقليدية والنخبة التكنوقراطية، وبين تنوع تجدد النخب وتدجينها. وهو الأمر الذي أدى إلى تهجين الفضاء السياسي وبروز انشقاقات حزبية ساهمت في إضعاف البنى الحزبية كإطار لتعبئة الشباب وتأطيره وتنشئته، ودخلت، في إثر ذلك، أحزاب كثيرة ونخبها في أزمة هوية ومرجعية، وانعكست على سلوكها، واختزلت أدوارها الاجتماعية.

وشكل هذا الواقع أحد الأسباب التي أدت إلى اندلاع الحركة الشبابية 20 فبراير، في سياق الحراك العربي، والتي حاول البحث دراسة أشكال تأثيرها في النخبة السياسية وبلورتها لأطروحة واعدة للتغيير مسببة الازدواج لحسابات النظام السياسي، بيد أن أداء الحركة انحدر بعد مرور أقل من سنة من توهجها؛ باعتبار أن هذا البلد شكل استثناء، ولجأ النظام السياسي إلى إقرار تغييرات جديدة بعيدا عن كل نزعة ثورية أو عنف، وهي تغييرات دستورية وسياسية، تعترف بالشباب كقوة اجتماعية وبحقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والتي يرصد البحث ويحلل، ضمنها، آليات تشبيب وتجديد النخبة السياسية وتجلياتها وحدودها.

وهكذا بالرغم من عدم تناظر المسارات بين النخبة السياسية الغربية من جهة، والعربية من جهة ثانية، ونظيرتها المغربية، فإن هذه الأخيرة لم تبق بمنأى عن دائرة النقاش السياسي والمطالبات بتجديدها وتشبيبها وإصلاح عميق لأدوارها، ولقد اشتد أوار تلك المطالبات في ظل تصاعد الاحتجاجات وحمى التدافع السياسي، وما تمخض عنه من إلحاح على استثمار السياق الجديد للتأسيس لمملكة برلمانية. هذا المطلب الذي يظهر تارة ويخمد أخرى، سيُطرح في الساحة السياسية في أفق إعادة تشكيل هوية للنخبة الحزبية تستجيب لمنطق الارتقاء بأداء المؤسسات التمثيلية وتقوية أدوارها. ولئن توجت مخاضات التجربة المغربية باعتماد دستور تضمن حزمة من التحسينات، فإن هذا المعطى يشد فضول معرفة حجم وحدود تلك التحسينات على تجديد النخبة السياسية وتشبيبها.

وفي القسم الثاني يتناول البحث انعكاسات التشبيب على النخبة الحزبية والبرلمانية بالمغرب، خاصة بعد إقرار المقترضات الدستورية الجديدة، على اعتبار أن النخبة البرلمانية هي امتداد للنخبة الحزبية ووجود علاقة ترابطية وطيدة بينهما. وبهذا المعنى، تمت دراسة مسألة تجديد النخب داخل الحياة الحزبية، باعتبار هذه الأخيرة نظاما من التفاعلات والتي تشكل نظاما لتجديد النخب وإدماج الشباب، ووفق هذا المعطى فإن الأحزاب السياسية تتأثر بمختلف عناصر ومكونات البيئة العامة التي تمثل فيها، في إطار علاقة تأطيرية متبادلة أيضا، وبالتالي فإن تجديد الهياكل الحزبية وإدماج الشباب، ضمن هذا التحول، يشكلان وفق العلاقة التفاعلية مع مختلف المؤثرات البيئية.

وعليه يتطلب البحث، في هذا الشأن، تحليل مختلف الوظائف الحزبية التي يوظفها الدستور المغربي لتأهيل الشباب وإدماجه في الحياة السياسية، كما يلتمس التدقيق في النظام التشريعي وكذا النصوص الداخلية للأحزاب، من قوانين أساسية وأنظمة داخلية وبرامج انتخابية، خاصة فيما يتعلق بكيفية تنزيل المقترضات الدستورية المتعلقة بالبعد الشبابي داخل الحياة الحزبية. وتسعى هذه الدراسة أيضا إلى رصد المفارقة التي تشكلها النصوص القانونية والتشريعية من جهة، وواقع الممارسة الحزبية للشباب، ومدى تطبيق هذه المقترضات المتعلقة بإدماج الشباب في أجهزة التنظيمات

السياسية المغربية، من جهة أخرى.

كما يقف القسم الثاني من هذا البحث، على الإشكالات الواقعية التي تؤثر في هذه الدينامية، ويتعلق الإشكال الأول بظاهرة التطور والانقسام وجينالوجيا الأحزاب السياسية المغربية؛ إذ إن العمق السياسي والأيدولوجي والثقافي يكاد ينعدم في الانقسامات التي شهدتها الأحزاب المغربية، وهو ما انعكس على انخراط الشباب في الشأن الحزبي. أما الإشكال الثاني يتعلق بالديموقراطية الداخلية والحكمة داخل الأحزاب السياسية، إذ قلما يعقد مؤتمر حزبي دون أن تكون الديموقراطية أول ضحاياه؛ وتتعدد أساليب تقويض وتقزيم الديموقراطية الحزبية المغربية، لترجيح كفة طرف على آخر.

ويرتبط الإشكال الثالث بالتحولات السوسولوجية والأيدولوجية التي عرفتتها الأحزاب السياسية المغربية، إما بحكم هيمنة قيادات ذات نزوعات براغماتية تستثمر في الشخصي والعائلي والتموقع الأنّي، ولا تعبر للمبادئ والأيدولوجيا والخط السياسي أي اهتمام، أو بهدف التماهي مع التيارات المهيمنة على الفضاء العام ومع توجهات وخيارات النظام السياسي. أما الإشكال الرابع فيتمحور حول البعد السلوكي للنخب والقيادات الحزبية، والتي يتصادم منطقها بضرورة التداول في قيادة الأحزاب وتجديدها وبضرورة تعاقب الأجيال الصاعدة على الأجهزة والهيكل والقيادة، كما يراعي هذا الإشكال البعد السلوكي للشباب تجاه الشأن الحزبي، الذي أصبح يتسم بالاغتراب وضعف الفعالية والثقافة السياسية.

وتقع فئة الشباب المغربي، في قلب هذه الإشكالات جميعها؛ إذ من المفروض أن تشكل إحدى مرتكزات البناء الديموقراطي والمؤسساتي للأحزاب، والانسجام الاجتماعي وأدوات التدافع والتنافس السلمي من أجل السلطة. وهو ما يبحث هذا العمل في مدى استجابة الأحزاب السياسية بالمغرب لهذه الحاجيات، وتعميق أسئلة سياسية تستقي مشروعيتها من التجربة المغربية الراهنة، التي تتميز بارتفاع نسبة عزوف الشباب عن الفعل السياسي والحزبي والانتخابي، ويسائل بالخصوص الفاعل الحزبي. كما أن محدودية قدرات الأحزاب في تأطير الشباب وتنشئته السياسية، واللامبالاة الشبابية بالشأن الحزبي، وبروز النزعات المتطرفة والعدمية في صفوف الشباب بشكل لافت، وجمود دورة تجديد الهياكل والقيادات الحزبية، يجعل من الأحزاب السياسية ونخبها موضوع تساؤل.

ويتناول هذا القسم في بابه الثاني دور الشباب في تجديد النخبة البرلمانية؛ ويسعى لاختبار سؤال يخص طبيعة تحرك القيادات السياسية وتشبيهاها على مستوى مجلس النواب المغربي، ومدى تسهيلها تدشين دورة تجديد النخب. لذلك يناقش الآليات القانونية والسياسية والانتخابية المتحكمة في هذه الدينامية، وكذا وضعية النائب البرلماني وعلاقته بمحيطه، والامتيازات التي يستفيد منها، باعتبارها محددات يتحكم في هذه الدورة ويجعل الأفراد يرغبون في هذا المنصب ويتنافسون عليه. ويحلل البحث آلية التمييز الإيجابي لفائدة الشباب، باعتبارها مدخلا اعتمده المشرع المغربي لضمان حد أدنى من الشباب داخل مجلس النواب، ويساهم في تحفيز فئة الشباب على المشاركة السياسية والانخراط في الأحزاب وسعيهم لبلوغ موقع المؤسسة التشريعية. وتسعى هذه الدراسة إلى إظهار أن هذا الإجراء لا يتعلق بموقف أخلاقي أو سياسي، سلبي أو إيجابي، حول مدى مشاركة الشباب في الفعل البرلماني، بل بتنزيل مقتضى تشريعي بعد

مراقبة القاضي الدستوري لمدى دستورية اللائحة الشبابية خلال الانتخابات التشريعية.

وفي سياق سلسلة الانتخابات التشريعية التي عرفها المغرب، تسعى هذه الدراسة إلى تحليل تركيبة النخبة البرلمانية المغربية، خاصة مجلس النواب، وبيان إطار البيئة السياسية وذلك بإلقاء الضوء على الانتماءات الحزبية والخلفية الأيديولوجية للنواب، وكذا تفسير تجديدها من خلال العوامل السياسية والديموغرافية والسوسيو- ثقافية والسيكولوجية لهذه النخبة. ويتغنى البحث، في هذا السياق، قياس مدى التشبيب البرلماني خلال مختلف الولايات التشريعية التي عرفها مجلس النواب المغربي، وإظهار مدى تأثير الآلية الجديدة المتعلقة بكوطة الشباب في تشبيب هذه النخبة، وانعكاسها على الأداء البرلماني والثقافة البرلمانية.

ولا يدعي البحث تقديم أجوبة جاهزة وقطعية عن الإشكالية المطروحة، ولكنه يسعى، في إطار مراكمة المعرفة والتناظر، إلى تعميق الأسئلة والبحث بشأن النخب السياسية المغربية وصراعاها الجيلي وتموقعها السوسيو- سياسي مقارنة بالتجارب المقارنة.

القسم الأول: تجديد النخبة السياسية وعلاقته

بظاهرة الشباب في التجارب المقارنة.

تقرض أي محاولة لفهم سيرورة تطور المجتمعات الإنسانية الوقوف على مختلف الفاعلين في الحركات الاجتماعية. وتشكل النخبة في هذا المضممار، مكونا مهما لا يستعاض عنه في فهم الديناميات السياسية. فلا مناص من العودة إلى الفئات القيادية وتلمس الدور التاريخي الذي تضطلع به في توجيه الحياة السياسية. وقد ظلت هذه الفئات، على الرغم مما توصم به من نعوت، فاعلة وحاضرة وبقطة في ممارسة أدوارها، وتحديد مسارات تطور مجتمعاتها، بل إن قوة حضور النخبة وأهميتها تتبدئ في اللحظات التي تعيش فيها المجتمعات حركية أو تواجه أزمات ومشكلات. وهكذا عاشت النخب السياسية بالمغرب تقلبات اجتماعية ارتبطت بالسياقات وبالأدوار التي اضطلعت بها، وأماطت اللثام عن طبيعة العلاقات بين الأجيال وكشف مستويات الصراع ثقافيا وسياسيا وفكريا.

وفي هذا السياق، تقتضي مقارنة ظاهرة تجديد النخبة السياسية بالمغرب الاستئناس بالأنظمة المقارنة، فبالرغم من أن المغرب قد تلقف جزءا من عناصر هندسته السياسية والدستورية من الأنظمة الغربية، فإن تجديد النخب سياسيا وسوسيولوجيا لا يتأتى بنفس التوصيف؛ إذ إن النخبة السياسية في المجتمعات الغربية تنزع إلى توظيف السلطة قصد قيادة المجتمع وفق مشروعها الفكري والاجتماعي من خلال قواعد العمل الديمقراطي، حيث تطورت علاقة النخبة بالسلطة في إطار توظيف التحالفات السياسية والاجتماعية لضمان مصالح مختلف الفئات التي تمثلها، وهكذا حظيت بشرعية سياسية بسبب تجذر قيم الديمقراطية والمواطنة، مما يساهم في مرونة تجدها بشكل منتظم. كما تقتضي المقاربة الإحالة على التجارب في المجتمعات العربية، بحكم انتماء المغرب إليها، حيث تحتل النخب قمة الهرم السياسي والاقتصادي وتوظيفها جهاز الدولة وآلياته قصد مراكمة النفوذ والثروة وخدمة مصالحها مما يجعل تجدها عصي عن الحدوث: الباب الأول.

ويتجلى مازق النخبة السياسية بالمغرب في عدم قدرتها على الالتحام بالحراك الديمقراطي واستئنافه، ومن هنا تتبلور فرضية أساسية مفادها افتقار النخب السياسية المغربية، باختلاف انتماءاتها الأيديولوجية والسياسية، إلى ثقافة التجديد وإرادة فاعلة لبلورة قواعد الديمقراطية التوافقية وضبط المشترك وتقريب الأطروحات والتوجهات في أفق تحقيق أهداف الحراك المتمثلة في إرساء مشروع مجتمعي ينهي الحكم التسلطي ويعمل على تأسيس مجتمع ديمقراطي، وتؤدي فيه النخب الدور المحوري لتطوير المجتمع. لكن فاعلية هذه النخبة ظلت محدودة نظرا لضعف تجنرها الاجتماعي ونقص حضورها المؤسساتي وعدم تجديد قاداتها، فضلا عن الحضور الهامشي للفئات الشابة داخل هيكلها التنظيمية وقواعدها المناضلة: الباب الثاني.

الباب الأول: مبدأ تجديد النخبة السياسية

وتطبيقاته في السياقات المقارنة.

تُبرز مختلف التنظيرات المتعلقة بدراسة النخبة أن كل جماعة اجتماعية منظمة ومستقلة، ولو نسبياً، في بنيتها وتدبير قضاياها، تنزع إلى اتخاذ هيكل هرمي يعتلي رأسه قلة من الأفراد تتسم بخصائص وقدرات في التنظيم والإدارة، وهي التي تشكل النخبة السياسية للجماعة. وتتعلق معايير الانتخاب والانتماء إلى دائرة هذه النخبة بالأصول الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وما تحمله من رساميل موروثية أو مكتسبة. إلا أن إمكانية انتداب عناصر أخرى خارج النمط المعمود، تبقى واردة، الأمر الذي يندرج في إطار الحراك الاجتماعي الذي يؤثر في مواقع مختلف الفاعلين وأدوارهم في مستويات تنظيم المجتمع.

وهكذا في حالة تنامي الأزمة الاجتماعية و/أو السياسية داخل المجتمع، تبدو العلاقة القائمة بين تشكل النخبة من جهة، واكتسابها أو نزاعها شرعية الانتماء إلى صفوف النخبة بمختلف مستوياتها من جهة أخرى، واضحة. هذا فضلاً عن انفتاح حقولها واتساع مجالاتها في إطار العلاقة التفاعلية مع النظام السياسي القائم، وأساليب الممارسة الديمقراطية وطبيعة المجتمع. وعلى هذا الأساس يكون تجديد النخب السياسية قائماً على انفتاحها على الطبقات الأخرى داخل المجتمع، أو انغلاقها، واتساع دائرة الانتماء إليها أو ضيقها، وثباتها أو تحولها، وما يحدث في بنيتها وبين أعضائها من تبادل للمراكز والأدوار وتجديد للمكونات أو حتى استبدالها واختراقها: **الفصل الأول.**

ومن أجل إدراك قضية التجديد النخبوي ومدى تجسدها العملي، تقتضي الرصانة العلمية التروي لتقييم الجدوى المنهجية والنجاعة العلمية لنظريات النخب في فهم سياقات التحولات الديمقراطية الجارية وتداعياتها السياسية. الأمر الذي دفع للانفتاح على التجارب المقارنة لرصد مسألة تجديد النخب. فمن جهة، تؤكد الدراسات المهمة بالمجتمع الأوروبي أن التغيير الذي يطرأ على المجتمع يؤثر في بنية النخبة، فظهور تحولات جديدة يرافقه تجدد على مستوى النخب السياسية¹. ومن جهة أخرى، إن خلاصات الدراسات السياسية والاجتماعية المهمة بالتحولات في المجتمعات العربية، والتي أفضت إلى مقولة "موت النخب"²، هي بمنزلة استنتاج متسرع. فهذه المسلمة تحتاج إلى إعادة النظر ومزيد من التدقيق والتمحيص باستثمار السياق الجديد المتمثل فيما سمي بـ"الربيع العربي": **الفصل الثاني.**

¹ تعتبر دراسة كوليت ياسمال، أبرز هذه الدراسات ومنطلق الحديثة منها.

Colette YASMAL, « Elites et leaders », in : *Action politique*, Paris, PUF, Tome 3, 1983, p.625.

² على سبيل المثال: علي حرب، حديث الهيايات: فتوحات العولة ومآزق الهوية، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2004.

الفصل الأول: براديكلمات لمقاربة مفهوم النخبة وتجديدها.

إن حركة التاريخ الإنساني وأحداثها وصيروراتها وفكرها السياسي وما يشوبها من تعقيدات، وما تنطوي عليه من تغيرات تسوغ المنطلق المنهجي لمقاربة مفهوم النخبة، الذي أصبح أساس مقاربة التكوينات المجتمعية وفهم حصيفها السياسي والإيديولوجي، وما يطرأ من تغيير أو ثبات للقيم والمعتقدات السياسية السائدة في مجتمع ما من قبل النخبة. فإذا كان التحليل الطبقي - الذي مثل الأساس الاستمولوجي لنظرية النخبة - ينظر إلى الظاهرة السياسية باعتبارها متغيرا خاضعا لعوامل وعلاقات الإنتاج، فإنه، في نظرية النخبة، لا يمكن فهم الظاهرة السياسية إلا من خلال فهم وتحليل البنية الاجتماعية القائمة على افتراض وجود جماعة مختزلة تسيطر على المجتمع، وترتكز في يدها القوة، ومن ثم تشكل الظاهرة السياسية وتحدد أبعادها. وبالتالي فإن التحليل العلمي ينبغي أن ينصب على هذه الجماعة ويعتبرها مدخلا أنسبا لفهم وتحليل العملية السياسية والنظام السياسي في مجمله. وبذلك يختلف مقرب النخبة عن باقي المقتربات الأخرى، كالبنوية والوظيفية والنسقية وصنع القرار... إذ إن هذه المقتربات تنطلق من مسلمة أساسية مفادها استقلالية الظاهرة السياسية وإمكانية فهمها وتحليلها بالاعتماد فقط على بنيته الداخلية وتفاعلاتها الذاتية وطبيعة العلاقة بين مكوناتها.

غير أن مقرب النخبة يأخذ بعين الاعتبار أن هذه الأقلية تشارك بفاعلية أكثر من غيرها من طبقات المجتمع في رسم الحراك السياسي داخل المجتمع، بمختلف الجوانب الإيجابية والسلبية، انطلاقا مما تتوفر عليه من مميزات مقارنة بباقي الفئات في المجتمع، هذه تعد من الأهمية بمكان لأن يتم الاهتمام بها بشيء من التحليل والتفصيل (المبحث الأول).

إلى جانب الدور الحيوي للنخب، فالتاريخ الإنساني لا يمكن دراسته وتحليله ورصده أيضا دون الخوض المعمق في ديناميات وآليات إنتاج هذه النخب ودورانها وتجديدها، خصوصا خلال المرحلة الراهنة التي تشهد تنامي نخب مضادة في جل المجتمعات، والمقصود من هذا، فتح المجال أمام نخب جديدة وجيل جديد، ممن تتوفر فيهم شروط الانتخاب، لاعتلاء مراتب قيادية داخل المجتمع مكان النخب القديمة، مع وضع مناهج وقواعد تنظيمية لا تترك المجال لإنتاج نخب بنفس عقلية السالفة عبر الانغلاق والانحصار، فطبيعة كل مرحلة تتطلب نخبة تستجيب لمتطلباتها وورثاتها. وتعد هذه الدينامية إحدى أهم المؤشرات المعبرة عن تطور المجتمع، من الزاوية السياسية والاجتماعية، باعتبار أن المجتمع يعرف تحولات سياسية واقتصادية وثقافية وغيرها، وهو ما يجعل هذه النخبة خاضعة لاحتية التجديد. إضافة لما لظاهرة تجديد النخبة السياسية من ارتباط وثيق بالمبدأ الديموقراطي، حيث إن سمتها المميزة كشكل من أشكال الحكم، هي أنها تسمح بتكوين النخب وتجديدها بكل حرية وتنافس، فيما بينها، على مراكز السلطة (المبحث الثاني).

المبحث الأول: التراث الفكري لمفهوم النخبة في علم الاجتماع السياسي.

يعود أساس التنظير في مفهوم النخبة إلى كتابات أفلاطون وأرسطو، غير أن المنهج النخبوي لم يتبلور إلا في العصر الحديث بفضل إسهامات عدد من المفكرين. وقد جاءت بداية الاهتمام بدراسة النخبة كجزء من حقل علم الاجتماع السياسي، خصوصا في بدايات القرن العشرين، ويرجع الفضل في ذلك إلى الإرث الكلاسيكي الإيطالي الذي عبر عنه كل من **فلغريدو باريتو** و**غاتيانو موسكا** وبعدهما **روبيرت ميشلز**، وما أثار من نقاش وإشكالات إبستمولوجية في تحديد مفهوم النخبة ومجالات نشاطها، وأساليب تكونها، الأمر الذي يستدعي البحث في جذوره المعرفية (المطلب الأول) بشكل يجعل من الممكن النظر إلى النخبة من منطلق التخصص والدور الذي تقوم به من خلال مسلماتها وعناصر قوتها. وبعد هذا التحليل الكلاسيكي تواترت الدراسات التي تهتم بموضوع النخبة، خصوصا في الفكر الأمريكي، والتي تعتقد أن النخبة تسعى إلى تنظيم السيطرة ودور القيادة في المجتمع؛ وأصبح القول بأن مفهوم النخبة قد اتخذ أبعادا جديدة تؤهله لأن يتفوق على معانيه التقليدية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الجذور المعرفية لنظرية النخبة السياسية.

تشكل "النخبة" مفهوما عنيذا ومتمردا يفرض نفسه على نحو إشكالي، ويطرح في مجال التنظير في علم الاجتماع السياسي بصيغة الديمومة والاستمرار. ولقد تم توظيف مفهوم النخبة على مدار التاريخ كأداة منهجية لتحليل الأوضاع الاجتماعية والسياسية، خاصة فيما يتعلق بالتكوينات البنائية للمجتمعات الإنسانية. بحيث وظف هذا المفهوم في تحليل العمق الاجتماعي - السياسي بما ينطوي عليه من إشكالات وتمفصلات (الفرع الأول)، ولا يزال يشكل موضوعا للبحث والتحليل والتنظير منذ بداية القرن العشرين حيث تواترت حوله التنظيرات وتمحورت حوله الدراسات الاجتماعية والسياسية بشكل كبير. وقد أدت هذه الثنائية دورا كبيرا في إضفاء طابع التعقيد على هذا المفهوم بوصفه أداة للتحليل وموضوعا له في الآن الواحد، مما يتطلب الوقوف عند إجرائية المفهوم (الفرع الثاني).

الفرع الأول: التحديد المفاهيمي لمسألة النخبة السياسية.

وردت مضامين مفهوم النخبة السياسية في الفكر القديم اجتماعيا وسياسيا، وقد استعمل المفهوم في أدبيات ذلك الفكر بتعابير مختلفة تعكس طبيعة المجتمع الإنساني والعلاقة التي تقرر الفئة الحاكمة بباقي الأفراد. لذلك سنحاول البحث عن استعمال مفهوم النخبة في التاريخ الإنساني عبر مختلف العصور والثقافات (الفقرة الأولى)، مما يسعنا من مقارنة المفهوم والتركيز عليه بشكل يمكن من تحديد مفهومه وتداوله في التاريخ المعاصر (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: التحديد التاريخي لبروز مفهوم النخبة السياسية.

إن التركيز الحديث نسبيا على استخدام لفظ "النخبة"، لا يعني بأن إرهاباتها لم ترد في الفكر الاجتماعي والسياسي القديم، بل تشير أدبيات ذلك الفكر إلى أن معناها قد تردد منذ زمن بعيد، حين توجه الاهتمام إلى طبيعة المجتمع الإنساني، والعلاقة القائمة بين الفئة المالكة للسلطة السياسية، وبين الجماهير الخاضعة لهذه السلطة. وهكذا يربط مفهوم النخبة بشكل وثيق بمفهوم السلطة السياسية على اعتبار أن هذه السلطة بهذه الضرورة هي مكون من مكونات المجتمعات الانسانية، وتمثل صمام أمان الحياة فيها واستمراريتها. وتتأكد ضرورة وجود السلطة السياسية بأن الإنسان يعتبر استحالة استمرار المجتمع الذي يوجد فيه دون أن تقام داخله علاقات الأمر والطاعة، أي وجود سلطة سياسية؛ إنها واقع إنساني عام وضرورة طبيعية لكل المجتمعات¹. فبانقسام المجتمع إلى حكام ومحكومين، أي نخبة وجماهير، ينشأ المجتمع السياسي أيا كانت درجة تقدم المجتمع أو بدائيته، وبالتالي تنشأ سلطة سياسية تمارسها النخبة². وممارسة النخبة لهذه السلطة هو تعبير الأنظمة السياسية عن إرادة تلك الجماهير، فضلا عن المساواة السياسية وعلاقتها بالبناء الطبقي.

وهكذا، اختلف الباحثون في علم الاجتماع السياسي حول تاريخ ظهور مفهوم النخبة، غير أنهم أجمعوا، في ذلك، على تصور أفلاطون في تقسيم المجتمع، وركزوا على ضرورة وجود فئة متميزة تسند إليها مهمة قيادة المجتمع، والتي حددها أفلاطون في الفلاسفة³ الذين تتوافر فيهم أسمى النزعات وهي نزعة العقل والحكمة. فضلا عن هذه الإحالة، فالنخبة كانت تتميز بها كافة المجتمعات القديمة، فهي ظاهرة ارتبطت بالإنسان منذ وجوده وإن اختلفت صورها وتجلياتها وسياقاتها. فقد كان، على سبيل المثال، رجال الدين يشكلون نخبة المجتمع إضافة إلى الحاكمين الأمراء⁴. كما اقترن المفهوم بالإنسان الشريف والإنسان الجميل والفنان والمتقن للعمل في عهد اليونان، خاصة خلال فترة "بريكليس الديمقراطي"⁵.

وفي عهد الرومان، الذي تركز فيه الاهتمام حول الإنسان المواطن وحرياته الخاصة والعامة وحقوقه المدنية⁶، فقد ارتبط مفهوم النخبة بالشخص الذي يتميز بصفات المواطنة. وهكذا فالنخب الرومانية كانت تحدد بعدة قيم إنسانية أهمها الحرية، خصوصا على المستوى الديني والسياسي، والثقافة المعرفية خصوصا معرفة القراءة

¹ Jean William LA PIERRE, *Essai sur le fondement du pouvoir politique*, Paris, Éditions Ophrys, 1968, p.222.

² Macel RELOT et William JEAN, *La science politique*, Paris, PUF, 1969, p.30.

³ Pascal DUPOND, *Platon République: Commentaire des livres V, VI et VII*, Sans lieu, Phylopsis, 2013, p.p. 5-6.

⁴ على سبيل المثال: في الصين القديمة كان الإمبراطور يوصف بـ"ابن السماء"، وأصبح المصريون طابع القداسة على الفراعنة، وكان حكام أوروبا في العصر الوسيط يستلمون سلطتهم من المقدس الديني "البابا"... للتفاصيل أكثر: علي أسعد وطفة، "في مفهوم النخبة: مقاربة بنائية"، نقد وتنوير، العدد الأول، 2015، ص.10.

⁵ Vincent AZOULAY, « Périclès, Une Vie en clair-obscur L'inaccessible transparence du politique », *Hypothèses*, Vol.4, N°1, 2001, p.p. 201-209.

⁶ للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى:

✓ Christophe BADEL, *La noblesse de l'Empire romain : Les masques et la vertu*, Seyssel, Champ Vallon, 2005.

✓ Yan THOMAS, « L'indisponibilité de la liberté en droit Romain », *Hypothèses*, Vol.10, N°1, 2007, p.p.379 — 389.

والكتابة¹. وخلال العصور الوسطى، كان مفهوم النخبة يأخذ بعين الاعتبار سلوك الأفراد ووضعهم الاجتماعي، حيث كان مرتبطاً بالأفراد الذين يتميزون بالشرف والشجاعة والأخلاق والثقافة المعرفية المتميزة². أما في الثقافة والتراث العربي، يجد مفهوم النخبة مظهرات مختلفة، حيث كان يتجلى في رجال الدين³ والعلماء والفقهاء والشعراء والمثقفين⁴، إضافة إلى الصناع والحرفيين والتجار، فضلاً عن الحكام والملوك والخلفاء والولاة والأعيان والأسياد والفرسان والشجعان... وهناك تعبيرات أخرى مرادفة لمفهوم النخبة في الثقافة الإسلامية، منها أهل الحل والعقد، أهل الشورى⁵، أهل العلم، أهل الاجتهاد، أولي المكانة، أهل الرأي والتدبير، أولي الشوكة⁶... والتي تعني الهيئة التي تقدم المشورة والرأي والنصيحة، وتجري الأمور تحت مشورتها⁷.

كما رادفه، خلال هذه العصور، مصطلحات أخرى كالصفوة، الطليعة، الملأ، الخاصة...، وقابله مفهوم العامة، الجماهير، الأكثرية، باقي الناس...، والتي تعبر عن "مختلف الشرائح الاجتماعية الأخرى التي لا تساهم في الحكم واتخاذ القرار، أو لا تستشار فيه بصورة مباشرة أو غير مباشرة"⁸.

أما في التاريخ الحديث، فقد استخدم مفهوم النخبة، في الثقافة الغربية خلال القرن السابع عشر الميلادي، للتعبير عن المنتجات المتميزة من حيث جودتها وتفوقها⁹. ثم أطلق المصطلح على الوحدات العسكرية وفئة النبلاء والمتميزين¹⁰. وقد ورد مفهوم النخبة باللغة الإنجليزية في قاموس أكسفورد (Oxford) سنة 1823¹¹ للتعبير عن فئات خاصة متميزة اجتماعياً وثقافياً وعسكرياً. غير أن الاستعمال الإجرائي للمفهوم لم يتم تفعيله إلا في نهاية القرن التاسع عشر الميلادي. أما امتدادات المفهوم في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، فقد كان في سنة 1930، بعد انتشار نظريات النخبة¹²، خاصة الكلاسيكية منها.

وهكذا طرح مفهوم النخبة بصورة صريحة وواضحة في الحقل الاجتماعي والسياسي¹³ أواخر القرن العشرين الميلادي، للتعبير من جهة، عن الأطروحات والتوجهات المعارضة للفكر الديمقراطي الذي يقوم على مبدأ حكم

¹ François BOUGARD, Hans-Werner GOETZ et Régine LE JAN, *Théorie et pratiques des élites au haut Moyen Âge. Conception, perception et réalisation sociale*, Turnhout, Brepols, 2011, p.p.169-186.

² François BOUGARD, Geneviève BÜHRER-THIERRY et Régine LE JAN, « Les élites du haut Moyen Âge Identités, stratégies, mobilité », *Annales, Histoire, Sciences Sociales*, N°4, 2013, p.p.1079-1112.

³ أبو زيد نصر حامد، الخطاب والتأويل، الطبعة الأولى، بيروت، المركز الثقافي العربي، 2000، ص.130.

⁴ قانصو وجيه، "تكون الفكرة السياسية في التاريخ الإسلامي"، *المنعطف الجديد*، عدد 3، شتاء - ربيع 2001، ص.36.

⁵ تتردد مفردات "أهل الحل والعقد"، و"أهل الشورى"، في المؤلفات والكتب التي تتحدث عن الخلافة ونظام الحكم في الإسلام، إلا أننا لا نجد فيها طريقة تعيين واختيار هذه الهيئة بشكل صريح.

⁶ الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي)، *الأحكام السلطانية*، الكويت، دار ابن قتيبة، 1989، ص.6.

⁷ محمود محمد الناكوع، *أزمة النخبة في الوطن العربي*، الطبعة الأولى، عمان، دار الباحث، 1989، ص.5.

⁸ المختار بنعبدلاوي، "إنتاج النخب وتدويرها في المغرب"، في *الكتاب الجماعي: نخب مغربية: الخلفيات، المسارات والتأثير*، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات مدى، أعمال المنتدى المغربي الثاني، 2012، ص.9.

⁹ يوسف حسن يوسف، *علم الاجتماع السياسي*، الطبعة الأولى، عمان، مركز الكتاب الأكاديمي، 2016، ص.45.

¹⁰ توم بوتومور، *النخبة والمجتمع*، ترجمة: جورج جحا، الطبعة الثانية، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1988، ص.5.

¹¹ William GENIEYS, *Sociologie Politique Des Elite(s)*, Paris, Armand Colin, Coll. U, 2011, p.5.

¹² توم بوتومور، *النخبة والمجتمع*، مرجع سابق.

¹³ Akoun ANDRÉ et autres, *Le Robert*, dictionnaire de sociologie, Paris, Seuil, Les presses de Mama, 1999, p.175.

الشعب نفسه بنفسه¹، خاصة في المجتمعات الغربية. ومن جهة أخرى طرح المفهوم لمعارضة الفكر الاشتراكي أيضا الذي يتأسس على أن ديكتاتورية البروليتاريا هي الطبقة التي تمثل مصالح الأغلبية². فالنخبة، في نظر الاشتراكيين تحيل إلى الصراع الطبقي ووجود نخبة البورجوازية، التي تهيمن على طبقة العمال.

وعليه، يبدو من الطبيعي أن تتواجد داخل كل مجتمع - بغض النظر عن سياقه ومستوى تطوره - فئة تحظى بالأهمية والامتياز والأولوية والتفوق³، على مستوى قيادة باقي الفئات على كافة الأصعدة اجتماعيا وسياسيا وثقافيا ودينيا واقتصاديا... وتستأثر بصنع القرارات وقيادة حركة التنمية في مختلف المجالات والتأثير فيها. غير أن نجاعة دورها وفعالية أدائها يبقى رهينا بمدى مصداقيتها وقدرتها على التأثير في مصالح العامة والتغيير داخل المجتمع، وأيضا بمدى تجددتها ودورها في تفعيل المبدأ الديمقراطي وإعادة هيكلته⁴.

الفقرة الثانية: إشكالية التحديد الإجرائي لمفهوم النخبة السياسية.

يبدو من العصري دراسة وتحليل مفهوم النخبة السياسية، نظرا لكونه يتموقع على خط التماس بين حقلين معرفيين مثيرين للخلاف والاختلاف، حيث يوجد بين عناصر كل من علم السياسة وعلم الاجتماع⁵، أي أنه ينتمي إلى حقل المفاهيم التي يهتم بها علم الاجتماع السياسي⁶؛ مما يجعل النظر العلمي إليها محكوما بهذا السياق. وعلى هذا المستوى، يظهر أن إشكالية التحديد الإجرائي لمفهوم النخبة بسيطة ومعقدة في الوقت نفسه، بسيطة؛ لأن منذ أن تحدثت باريتو عن هذا المفهوم أصبح من السهل معرفة وجود النخب في جميع مجالات وتجليات الحياة الاجتماعية، ويقترن في أغلب الأحيان ويتداخل مع تحليل الطبقات الاجتماعية⁷؛ حيث إن دراسته يعني دراسة جانب مهم من النظام الاجتماعي، وبصفة أساسية فإنه يساعد على تحليل وبناء وتوزيع القوة داخل المجتمع⁸. وعليه يمكن تحديد مفهوم النخبة من خلال معيارين أساسيين، يتعلق الأول بالمكانة المميزة التي تحتلها هذه الفئة داخل التنظيم المجتمعي، بينما يتعلق الثاني بالسمعة والتأثير الذي تحدثه في المجتمع، والمنسوب إليها⁹.

أما من زاوية أنه مفهوم معقد، فإن الأمر يعزى إلى بعده المركب (أي موضوعه)، حيث نجد من الصعب

¹ لمزيد من التفاصيل حول علاقة النخبة السياسية بالديموقراطية، يمكن مراجعة:

Giulio AZZOLINI, « Les élites politiques et la démocratie : Perspectives théorico-politiques », *Le Philosophoire*, N°46, 2016, p.p.87-105.

² حسن قرنفل، المجتمع المدني والنخبة السياسية، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، الطبعة الأولى، 2000، ص.147.

³ كوليت أسمال، «مظاهر خصوصية النخب السياسية»، *المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي*، العدد 9-10، 1989، ص.5.

⁴ لاري دايموند، مصادر الديمقراطية: ثقافة المجموع أم دور النخبة، الطبعة الأولى، لبنان، دار الساق، 1994، ص.222.

⁵ من بين الدراسات التي اهتمت بالموضوع:

✓ William GENIEYS, *Sociologie Politique Des Elite(s)*, Paris, Armand Colin, Coll. U, 2011.

✓ Jacques COENEN-HUTHER, *Sociologie des élites*, Paris, Armand Colin, 2004.

✓ Frédérique LEFERME-FALGUIÈRES, Vanessa VAN RENTERGHEM, « Le concept d'élites : Approches historiographiques et méthodologiques », *Hypothèses*, Vol.1, N°4, 2001, p.p.57-67.

⁶ William GENIEYS, *Sociologie politique des élites*, Op. Cit. p.p.13-44.

⁷ Nathalie HEINICH, « Retour sur la notion d'élite », *Cahiers internationaux de sociologie*, Vol.2, N°117, 2004, p.p.313-326.

⁸ Max WEBER, *The Theory of Social and Economic Organization*, New York, Oxford University Press, 1947, p.p.363 – 364.

⁹ William GENIEYS, *Sociologie Politique Des Elite(s)*, Op. Cit., p.8.

البحث عن صيغة إجرائية تختزل جميع الوضعيات التجريبية التي تتخذها النخب داخل المجتمع انطلاقاً من افتراض النظريات المرتبطة بمفهوم النخبة. ولتوضيح الأمر نورد كمثال التعريف الذي قدمه **هانز دريتزل**، بحيث يعتبر أن النخبة " تتكون من الذين يحتلون أعلى المواقع في جماعة أو في منظمة أو مؤسسة، وقد وصلوا إلى هذه المراتب العالية أساساً بفضل انتقاء يعتمد على قدراتهم وكفاءاتهم الشخصية. ويملكون السلطة والحكم من خلال المناصب التي يشغلونها"¹، وبغض النظر عن اهتماماتها المرتبطة بالجماعة، فإن النخب تملك القرار من أجل الحفاظ على البنية المجتمعية والقواعد التي تقوم عليها هذه البنية أو تغييرها، وتنتج لها هذه المكانة لتكون نموذج الاقتداء والتأثير في أفراد جماعتها"². فهذا التحديد، ذو الطابع العام، يثير الإشكالات الاستمولوجية التي تطرحها مقارنة واقع النخبة، الشيء الذي يطرح إشكالية إنتاج تعريف يحدد نوع النخب والأشكال التي يمكن أن تتخذها. لذلك يشير **جيرانت باري** (Geraint Parry)، في هذا الصدد، أن أي محاولة لتطوير مفهوم النخبة ترتبط بتوضيح ورسم حدود الجماعة التي من المفترض أن تنتمي إليها هذه النخبة³.

ومن زاوية أخرى، تحيلنا محاولة الإجابة عن السؤال التقليدي من يحكم المجتمع؟ أو من يوجهه؟ إلى ملامسة وجه آخر من هذا التعقيد الذي يشوب مفهوم النخبة، خصوصاً فيما يتعلق بمعالجة القضايا التي تهم علاقة السلطة بالمجتمع السياسي. وتثار في هذا الصدد قضية علاقته بالسلطة والقوة داخل المجتمع. هذه المحاولة تقود إلى طرح بعدين متكاملين. يتجلى الأول في تعيين الفاعلين الذين يمارسون هذه السلطة (البناء الاجتماعي للنخبة)⁴، أما البعد الثاني فينصرف إلى كيفية فرض هذه السلطة وقوتها التأثيرية (اتخاذ القرار). فانطلاقاً من هذا المستوى يمكن قياس وتحديد مؤشرات تموقع النخب داخل المجتمع والبحث عن حدود تأثيراتها.

تأسيساً على هذا، يمكن فهم معايير تموقع النخب داخل المجتمع، انطلاقاً من مضمون حزمة من التعاريف التي قدمها الأكولوكسونيون كما تطرقت إليها دراسة **ميشيل بورتون وجون هيجلي**⁵، خصوصاً خلال سنوات الثمانينيات، حيث تتحدد من خلال التأثير والسلطة واتخاذ القرار، وهكذا يعزى المفهوم إلى موضوعه ومجال نشاطه

¹ Barchrach PETER, *The Theory of Democratic Eletism: Crtique*, London, Press Limited, 1970, p.67.

² Jacques COENEN-HUTHER, *Sociologie des élites*, Op. Cit, 2004, p.101.

³ Geraint PARRY, *Political elites*, New York, ECPR Press, 2005, p.2.

⁴ Olgierd LEWANDOWSKI, « Différenciation et mécanismes d'intégration de la classe dirigeante : L'image sociale de l'élite d'après le Who's who in France », *Revue Française de Sociologie*, Vol.1, N°15, 1974, p.p.43–73.

⁵ من بين هذه التعاريف:

- **توم بوتومور** (1964) Thomas B. Bottomore : النخب هي التي تقوم بتحديد الجماعات الوظيفية التي تحتل، لسبب من الأسباب، أعلى المراتب الاجتماعية.
- **روبرت دافيد ريتنام** (1976) Robert D. Putnam : النخب هي مجموع الأفراد الذين يوجدون في قمة السلطة، ويملكون القدرة على التأثير في القرارات السياسية.
- **إيزرا سوليمان** (1978) Ezra Suleiman : النخب هي مجموع الأشخاص الذي يملكون القدرة على التأثير في سياسات الدولة من خلال مكانهم المؤسساتية.
- **تي داي** (1983) Tie Dye : النخب هي مجموع الأشخاص الذين لهم القدرة على التأثير المنظم على الحياة السياسية، من خلال مواقعهم في المنظمات ذات النفوذ.

Michael G. BURTON and John HIGLY, « The elite variable in Democratic Transitions and Breakdowns », *American Sociological Review*, Vol.54, N°1, 1989, p.p.17-32.

الاجتماعي: الاقتصاد، الإدارة، السياسة، العسكر، الدين، الثقافة، الجمعية، النقابة، الإعلام...¹، فلا غرو إذن إذا لم ينصرف البحث على التحديد المفاهيمي للنخبة بشكل عام.

وهكذا، يمكن صياغة مفهوم إجرائي بدلالة ما يتركز عليه البحث، بحيث يبدو أن النخبة أضحت مفهوماً أقرب إلى توصيف آليات التأثير والقوة ليس فقط في مجالها الخاص، بل أيضاً في مجال الشؤون العامة للمجتمع²، نظراً لما تحتويه من أدوات تؤثر في تشكيل واستقرار واستمرارية المجتمعات، وبناء نظام الحكم والفكر والتوجه، ولما تقوم به من وظيفة في إعداد ميكانيزمات الحكم وتحديد القيم والسلوك المجتمعي، وتشغل قمة المواقع في الترتيب الهرمي للقيادة³. وعليه فإن دراسة النخبة تعني تحليل أحد العناصر الأساسية لعملية صنع الواقع الاجتماعي بمختلف حقوله وتوجهاته. وبالتالي لم تعد غاية دراسة النخبة منحصرة داخل مجال علم الاجتماع السياسي، كأنموذج يمثل العقل السياسي للمجتمع، كما ساد ذلك في حقول البحث العلمي منذ مدة غير يسيرة من الزمن، بل تخطت ذلك في منحنى يروم جعلها من نصيب كل مجال من مجالات السوسيولوجيا.

وللإشارة فتاريخ الأفكار في مجال العلوم السياسية يشير إلى مرحلتين بارزتين في دراسة النخب فالمرحلة الأولى، التي درست النخبة بمقاربة كلاسيكية، امتدت من بداية القرن العشرين إلى حدود الأربعينيات منه، أما المرحلة الثانية الحديثة فامتدت بعد ذلك إلى غاية نهاية القرن⁴.

الفرع الثاني: الخلفية الكلاسيكية لنظرية النخبة السياسية.

أدى ظهور مفهوم النخبة في سياقه الكلاسيكي إلى نتيجتين أساسيتين ترتبط الأولى بحكم أقرب إلى سيكولوجيا البشر، وتركز على مجموعة من الاعتبارات والسمات العقلية والنفسية كالخبرة والدهاء والاجتهاد (الفقرة الأولى). فيما ترتبط الثانية بالقدرة التنظيمية التي تكمن في القوة والمكانة الاجتماعية والقدرة على التنظيم واستثمار كل الإمكانيات العامة لميل الجماهير إلى الخضوع (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الاتجاه السيكلوجي في تحليل النخبة السياسية.

يعتبر كتاب السوسيولوجي الإيطالي **فليفريدو باريتو** (1848 - 1923) **Vilfredo Pareto** المعنون بـ "البحث في علم الاجتماع العام"⁵ نقطة انطلاق التنظير للنخبة واستثمارها في الدراسات السياسية⁶، وقد تأثر اتجاه باريتو بخلفيته في علم النفس الاجتماعي، حيث تميزت نظريته بالطابع العملي عبر استخدامه للمنهج التجريبي. كما

¹ المرجع نفسه.

² جون واتربوري، أمير المؤمنين: الملكية والنخبة السياسية المغربية، الطبعة الأولى، ترجمة: عبد الغني أبو العزم، عبد الأحد السبتي، وعبد اللطيف الفلق، الرباط، مؤسسة الغني، 2004، ص. 134.

³ جون سكوت، علم الاجتماع: المفاهيم الأساسية، ترجمة: محمد عثمان، الطبعة الثانية، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2013، ص. 362.

⁴ Giovanni BUSINO، « Recherches historiques sur les élites », *élites et élitisme*, Paris, PUF, 1992, p.90.

⁵ Vilfredo PARETO (1917), *Traité de sociologie Générale, Chapitres I, II et III*, 1ère édition, Traduit de l'Italien par Pierre BOVEN, Paris – Genève, Librairie Droz, 1968.

⁶ Frédérique LEFERME-FALGUIÈRES et Vanessa VAN RENTERGHEM، « Le concept d'élite : Approches historiographiques et méthodologiques », Op. Cit., p.57.

غلبت عليها الصبغة النفسية عبر تحليله للنسق الاجتماعي بصفة عامة¹، حيث اعتبر العناصر النفسية التي سماها "الرواسب أو المشتقات" هي أساس التوازن داخل النسق الاجتماعي².

ويقتر باريتو بوجود تباينات وتفاوتات لدى الأفراد داخل النسق الاجتماعي فيما يخص القدرات والمواهب والاستعدادات، ولتبسيط هذه الرؤية، افترض باريتو إجراء مباراة بين أفراد المجتمع كل في مجال نشاطه، بحيث تكون هناك مباراة بين الأطباء بعضهم ببعض، ومباراة بين الفلاحين بعضهم ببعض، وهكذا مع كل الأفراد في المجتمع، ومن ثم يتم التنقيط على أساس المواهب والقدرات الفردية، فال فئة التي تحصل على أعلى الدرجات في مجال نشاطها يطلق عليها "النخبة"³، فيما يطلق على الفئة الأخرى "اللا نخبة". وعليه، فإن هذا التقسيم الأولي هو عبارة عن تقسيم اجتماعي واسع لا يختص بالنشاط السياسي فقط، بل يشمل كل مجالات النشاط الإنساني؛ بحيث إنه تقسيم يقوم على أساس طبيعي لأنه يعكس واقع التباين بين البشر. ومن الناحية المعرفية، هذا التقسيم لا يضيف شيئاً، لأنه من البدهي أن يكون الأفراد متباينين في القدرات والمواهب، ويؤكد ذلك كل من التاريخ والأديان والطبيعة، وينطوي على كل الكائنات الحية. إلا أن هذا التقسيم يثير النقاش، إذا انتقلنا من المجال الاجتماعي إلى المجال السياسي، أي من النخبة الاجتماعية إلى النخبة السياسية. ويثار الاستفهام حول كيفية توظيف النخبة الاجتماعية لعناصر التميز والتفوق وقدراتها لممارسة القوة والسيطرة داخل المجتمع.

ولتحديد النخبة السياسية، يعتبر باريتو أن كل مجتمع يتكون من النخبة وعامة الناس⁴. وتعتبر النخبة هي تلك الأقلية ذات التفوق والتميز والقدرة الوظيفية، وتسعى لتوظيف تفوقها وتميزها لهدف الوصول إلى قيادة الجماهير وممارسة السلطة داخل المجتمع. وبواسطة هذا السعي يصل جزء منها إلى الحكم ويسمى "النخبة الحاكمة" التي تتكون من أفراد النخبة الذين يمارسون السلطة السياسية. أما الجزء الآخر من النخبة الذي يبقى خارج السلطة يسمى "النخبة غير الحاكمة"⁵ وبالرغم من أن هذه الفئة لا تمارس السلطة السياسية مباشرة، فإنها تحمل راسب النخبة الحاكمة. كما أنها مؤهلة للارتقاء إلى مكانة النخبة الحاكمة مع مرور الوقت إذا توفرت فيها صفات خاصة تسمى العواطف، بما في ذلك توظيف القوة، وهذا ما سماه باريتو بـ "دورة النخبة"⁶.

ويفسر باريتو دورة النخبة بأنها إحلال نخبة محل أخرى من جهة، وصعود أفراد من الجماهير إلى النخبة الحاكمة من جهة أخرى، وذلك إذا طرأت تحولات وتغيرات في الخصائص النفسية⁷؛ بحيث يفقد أعضاء النخبة بعض الرواسب التي كانت تمنحهم الحيوية والتفوق، هذا ما يؤدي إلى فساد النخبة السياسية، وفي المقابل تكتسب أفراد من

¹ إبراهيم أبراش، علم الاجتماع السياسي: مقارنة استمولوجية ودراسة تطبيقية على العالم العربي، الطبعة الأولى، الأردن، دار الشروق للنشر والتوزيع، 1998، ص. 43.

² المرجع نفسه، ص. 122.

³ Vilfredo PARETO (1917), *Traité de sociologie Générale*..., Op. Cit., p.1444.

⁴ يرى باريتو أن: "النخبة توجد في كل المجتمعات وفي كل الحكومات حتى في الحالة التي يبدو فيها النظام السياسي على قدر كبير من الديمقراطية".

Vilfredo PARETO, *Manuel d'économie politique*, 5^{ème} éd., Traduit sur l'italien par Alired BONNET, Paris, Edition Libraire, 1909, p.139.

⁵ Vilfredo PARETO, *Traité de sociologie Générale*..., Op. Cit., p.p.1444-1445.

⁶ Vilfredo PARETO, *Traité de sociologie Générale*..., Op. Cit., p.23.

⁷ Vilfredo PARETO, *Traité de sociologie Générale*..., Op. Cit., p.1809.

الجماهير مجموعة من رواسب الفاعلية والحماس والتميز مما تصبح قادرة على الوصول إلى مكانة النخبة¹، فالمجتمع حسب باريتو ينتج في كل مرحلة نخبة تعبر عن مصالحه ذات الأولوية. كما أن تموقع الأفراد داخل النخبة الحاكمة عند باريتو يستند أيضا على أساس القوة، فالنخبة الحاكمة في رأيه قد تلجأ إلى القوة للحفاظ على موقعها السياسي، وإن هذا اللجوء يحولها في هذه الحالة إلى أوليغارشية² وليس نخبة بالمفهوم الذي أعطاه باريتو في تعريفه الذي يقوم على أساس الرواسب.

وفي تحليله للتاريخ الإنساني الذي اعتبره صراعا للنخب، يفسر باريتو مفهوم النخبة عبر اتجاهين، الأول ينطوي على فئة تسعى للنزوع إلى غريزة التكامل والمثالية، عبر تحليل وربط الأفكار والمفاهيم ببعضها من خلال أعمال الخيال والدواء، وتتعكس هذه الغريزة على شكل فني وتقني وإيديولوجي وبناء تحالفات ومناورات وحلول وسياسات توفيقية، ويسمى أعضاء هذا الاتجاه بالثعالب. بينما يضم الاتجاه الآخر فئة تسعى إلى الحفاظ على موقعها حالما يتم الوصول إليه لتحقيق استمراريته وديمومتها، هذا الاتجاه ينزع نحو تحقيق الاستقرار والنظام العام عبر استخدام القوة والمواجهة والإكراه، ويسمى أعضاء هذا الاتجاه بالأسود³. ويؤكد باريتو على ضرورة توزيع الاتجاهين معا داخل المجتمع، وتحقيق التوازن بين هاذين الاتجاهين من الرواسب هي الوضعية المثالية.

وفي هذا الصدد، يشير باريتو إلى أنه عندما تحدث اختلالات في هذه الرواسب، تتكون شروط اندلاع الثورة؛ بحيث يرى أنها تنتج بسبب التراكم الذي يحصل على مستوى النخبة، إما ببطء دورتها أو أنها لم تعد تحمل الرواسب اللازمة لإبقائها في مركز القوة والسلطة أو تجنبها لاستعمال السيطرة والقوة، بينما تتكون لدى مجموعة من الأفراد داخل الفئات الدنيا رواسب صالحة وتعكس حاجيات ومصالح مما يؤهلها لممارسة السلطة.

وبذلك فالنخب الجديدة التي تقود الثورة ضد النخب القديمة، والتي تمتلك التفوق والتميز تسعى لتحقيق رفاية الجماهير ومصالحهم، فتفقد الأرسطراطية إلى المقبرة⁴. ومن هنا، فالتاريخ الحقيقي عند باريتو هو تاريخ اندثار النخب الحاكمة والأرسطراطيات وظهورها من جديد، فالأرسطوقراطية، في نظره لا تدوم. يعني هذا أن تاريخ المجتمعات هو تاريخ تعاقب النخب والأقليات وتداولها على الحكم. وعندما تصل إلى هذه المكانة، تشرع في تحقيق مصالحها، ثم تسقط لتحل محلها نخب أخرى. وعليه، قال باريتو "التاريخ مقبرة الأرسطراطيات"⁵. ويقر أن أي مجتمع لا يؤمن

¹ محمد علي محمد، تاريخ الفكر الاجتماعي. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2005، ص. 240-246.

² الأوليغارشية (Oligarchy): أو (الأوليغاركية) يقصد بها حكم الأقلية أو هي فئة صغيرة من المجتمع تسيطر على مقاليد الحكم، وتتميز بالحسب، والنسب، والنفوذ، والثروة، والسلطة العسكرية. غالبا، ما تحكم الحكومات الأوليغارشية عائلات وراثية ذات النفوذ المالي والسياسي والعسكري. ويعد أفلاطون أول من أشار إلى النخبة الأوليغارشية في كتابه (الجمهورية). عندما صنف أنظمة الحكم إلى ثلاثة: الدولة المثالية (الجمهورية)، والدولة الديمقراطية، والدولة الأوليغارشية. وتبعه في ذلك تلميذه أرسطو الذي قسم الدول، في كتابه (السياسة)، إلى ستة أصناف: ثلاثة تحترم القانون وتتقيد به، وثلاثة لا تلتزم بالقانون، ومنها حكم الأوليغارشية. ومن ثم، فالأوليغارشية عند أرسطو هي حكومة الأثرياء؛ لأنها تتمتع بسلطة المال والثروة والجاه والملكية الخاصة... للتفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Giovanni BUSINO, *Introduction a une histoire de la sociologie de Pareto*, Genève, Droz, 1967.

³ Vilfredo PARETO, *Traité de sociologie Générale...*, Op. Cit., p. 1561.

⁴ Bernard VALADE, « Le thème élitare dans l'oeuvre de Vilfredo Pareto », *Revue Française d'Histoire des Idées Politiques*, Vol.2, N°22, 2005, p.233.

⁵ Vilfredo PARETO, *Traité de sociologie Générale...*, Op. Cit., p.1449.

بالتغيير أو الحركية وتناوب النخب وتداولها على السلطة سيكون مصيره الاضمحلال والانهيار.

هكذا يبدو تعارض تحليل النخبة لباريتو مع نظريتي الماركسية والديمقراطية، بحيث إن الماركسية ترى أن السلطة السياسية إنما هي تجسيد لمصالح الطبقة المسيطرة في المجتمع، أي أنها انعكاس للواقع الاقتصادي والاجتماعي، أما الديمقراطية فإنها تقر بالمساواة بين الأفراد وبحكم الأغلبية، بينما نظرية النخبة لباريتو تؤمن بحكم الأقلية ذات التفوق والقوة سواء كانت تعبر عن مصالح الأغلبية أو الأقلية.

الفقرة الثانية: الاتجاه التنظيمي لنظرية النخبة.

يعتمد كل من موسكا وميشيلز على مفهوم التنظيم في تحليل النخبة. فالقدرة على التنظيم داخل النخبة ومرونة التفاعل بين أفرادها يجعلها قادرة على التحكم والسيطرة على دواليب المجتمع. ومع ذلك يمكن الكشف عن بعض الاختلافات التي تميز رؤية كل واحد منهما لمفهوم النخبة، وعليه أثرنا استعراض كل رأي على حدة ضمن حدود الاتجاه التنظيمي في نظرية النخبة.

أولاً: إلزامية وجود النخبة من خلال المنطق التنظيمي لموسكا.

يرى علماء الاجتماع أن الفضل في تعميق مفهوم النخبة يعود إلى السوسيولوجي الإيطالي غايتانو موسكا (1858-1941) من أهم المفكرين الذين اهتموا بدراسة هذه الظاهرة¹، ولاسيما النخبة السياسية التي تطرق إليها في كتابه "الطبقة الحاكمة" *The Ruling Class*². وقد تأثر موسكا بالكتابات الماركسية من جهة وبنظرية باريتو، من جهة أخرى، لهدف صياغة نظرية كونية حول المجتمع السياسي، بالتركيز خصوصاً على النخبة السياسية. وقد توصل إلى أن كل نظام سياسي يتوفر على طبقتين: طبقة النخبة الحاكمة؛ تتمركز السلطة بيدها وتؤدي كل الوظائف السياسية وهي طبقة بعدد محدود من الأفراد، وطبقة محكومة كثيرة العدد؛ تغذي الطبقة الحاكمة بالوسائل الأساسية لحياة النظام السياسي³.

وهكذا فقد اعتبر موسكا أن "في كل المجتمعات تنشأ طبقتان، طبقة حاكمة وطبقة محكومة، فالطبقة الحاكمة هي دائماً أقل هاتين الطبقتين عدداً، وهي التي تقوم بكل الوظائف السياسية وتحتكر السلطة، كما تتمتع بالمزايا التي تكون حصيلة تلك السلطة. بينما الثانية، وهي الأكثر عدداً، تسيرها الطبقة الأولى، وتدير شؤونها بطريقة توصف حيناً بالشرعية، وحيناً آخر باللاشرعية، حين تفرط في استعمال القوة والقهر والإقصاء عبر الضغط والتزوير"⁴.

فإذا كان باريتو يتحدث عن النخبة في ضوء المقترّب النفسي، فإن موسكا ينظر إليها من زاوية نظر تنظيمية. ويرى موسكا أن سر دور النخبة، أي الطبقة الحاكمة⁵، يكمن في صغر حجمها، مما يساعدها على توحيد أهدافها

¹ Carlo MONGARDINI, « Mosca, Pareto e Taine », *Cahiers Vilfredo Pareto*, N°5, 1965, p.p.176-186.

² Gaetano MOSCA, *The Ruling Class*, New York, McGraw-Hill, 1939.

³ Ibid., p.p.294-296.

⁴ توم بوتمر، النخبة والمجتمع، مرجع سابق، ص.8.

⁵ محمد الرضواني، مدخل إلى علم السياسة، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة بدائل قانونية وسياسية 3، 2014، ص.95-94.

ووضوح وسائل الاتصال المتوفرة لديها، وسهولة تدفق المعلومات بين أعضائها، مما يمنحها القدرة التنظيمية الجيدة، وبالتالي تصبح باستطاعتها وضع السياسات، واتخاذ القرارات بالسرعة اللازمة، والتكيف الفوري مع التغيرات، وتظهر أكثر تضامنا وتماسكا عند التعبير عن عملها المشترك. أما الطبقة الأخرى التي تشكل الأغلبية فهي كثيرة العدد وغير منظمة ومشتتة، يصعب عليها توحيد أفكارها وسياساتها ووسائل الاتصال فيما بينها، هذا ما يجعلها تخضع لسيطرة الطبقة الحاكمة. إلا أنه يؤكد على أهمية اعتماد الأقلية على موافقة أو رضا الجماهير¹، وهذا الطرح يجعل نظرية النخبة عند موسكا أقرب إلى الديمقراطية².

وهكذا يرى موسكا أن النخبة تحكم المجتمع، على الرغم من كونها أقلية، وذلك راجع إلى عاملين محوريين في إبراز كفاءتها وفعاليتها، فبالإضافة إلى أنها أكثر تنظيما من الأغلبية، فإنها كذلك تستند إلى إيديولوجية معينة تدعم مشروعيتها. فلا يمكن لمجموعة ما في أي مجال من المجالات العسكرية أو الاجتماعية أو غيرها أن تنجح في عملها دون تحقيق درجة من التعاون والتناغم والانسجام فيما بين أعضائها الذين يتم تحفيزهم عبر المبادئ والقيم المشتركة فيما بينهم. إن الحوافز المادية قد تجمع مجموعة ما خلال مرحلة مؤقتة، لكن الاستدامة لا تتحقق إلا إذا استطاعت هذه المجموعة أن ترسي قيما مشتركة تمنحها اعتبارا معنويا³.

وعليه فإن نظرية النخبة عند موسكا تتميز بكونها أكثر ديمقراطية من باريتو، على أساس أن النخبة ليست وراثية كما يقول باريتو، بل يمكن لأي فرد تتوفر فيه الكفايات والمهارات المتميزة واللازمة الوصول إلى السلطة. إلا أن انحيازها للطبقة الحاكمة جعله يعتقد أن السلطة تمارس فقط من طرف أقلية منظمة، وبالتالي بالنسبة له يعتبر أن نظام الحكم الوحيد في المجتمعات هو الأرستقراطية، فلا توجد ديمقراطية ولو في المجتمعات التي تعتقد أن نظامها ديمقراطي⁴.

وبالرغم من سيطرة الطبقة الحاكمة داخل المجتمع، فإن موسكا لا ينفي وجود تفاوتات بين مختلف الأنظمة السياسية. حيث ميز هنا بين الاتجاه الأرستقراطي، الذي تتشكل فيه النخبة من ذوي الطبقة الحاكمة القائمة، والاتجاه الديمقراطي الذي يتم من خلاله تغذية الطبقة الحاكمة من الجماهير. وفي هذا الصدد يميز موسكا بين مجتمعات جامدة وأخرى متحركة، فالأولى لا تتداول فيها النخب أو يتم فيها التناوب والتجديد بطريقة غير صحيحة، أما المجتمعات الأخرى تعرف دورانا جيدا للنخب، وخاصة المجتمعات الديمقراطية الحديثة⁵.

¹ Alfio MASTROPAOLO, « La double théorie de la classe politique de GAETANO MOSCA », *Revue Internationale de Politique Comparée*, Vol.11, N°4, 2004, p.613.

² إبراهيم أبراش، علم الاجتماع السياسي... مرجع سابق، ص.116.

³ المختار بن عبدلاوي، "إنتاج النخب وتدويرها في المغرب"، مرجع سابق، ص.12.

⁴ Alberto PUPPO, « Gaetano Mosca et la théorie de la classe politique : Une pensée antidémocratique au service de la liberté », *Revue Française d'Histoire des Idées Politiques*, Vol.2, N°22, 2005, p. 242.

⁵ في هذا الصدد، يقول موسكا: "بقيت صفوف الطبقات الحاكمة مفتوحة، وتم تكسير الحواجز التي تمنع أعضاء الطبقة المحكومة من الولوج إليها، وفتح المجال لتحويل الدولة الاستبدادية التقليدية إلى دولة تمثيلية حديثة، لجميع القوى السياسية تقريبا، ولجميع القيم الاجتماعية تقريبا، بالمشاركة في ممارسة السلطة والقيام بالوظائف السياسية داخل المجتمع..."، للتفاصيل:

Gaetano MOSCA, *The Ruling Class*, Op. Cit, p.211.

وقد تعرض موسكا لانتقادات مثل باريتو على أساس أنه قدم مفهوما مطاطيا للنخبة، إلى درجة جعلت البعض يشير إلى أن مفهومه ينطوي فقط على الطبقة الوسطى أو أصحاب الممتلكات أو المثقفين. لكنه مع ذلك يظل من أبرز المؤسسين للنقاش السوسيولوجي حول دوران وتجديد النخب السياسية.¹

ثانيا: القانون الحديدي للأوليغارشية لروبيرت ميشيلز.

يعتبر كتاب "سوسيولوجيا الأحزاب السياسية في الديمقراطية الحديثة"² من أهم مؤلفات روبرت ميشيلز (1876-1936) **Robert Michels** حول ظاهرة النخبة. حيث تناول فيه مختلف الاتجاهات الأوليغارشية للديمقراطية، وتعتبر مساهمته هذه أرضية للبحث والتفكير في ظاهرة النخبة وعلاقتها بالأنظمة السياسية وخاصة الأنظمة الديمقراطية. ويعتبر ميشيلز أن النخبة تختلف عن الجماهير وتتميز عنها، حيث تمارس السلطة انطلاقا من اعتبارات تنظيمية تتطلبها إدارة المجتمعات الحديثة. وقد تأثر ميشيلز باتجاه كل من باريتو وموسكا في تحليلهما لمفهوم النخبة وسار على طرحهما في تناوله لهذا المفهوم، كما تأثر أيضا بالعديد من قضايا ميكيافيلي خاصة فيما يتعلق بسيطرة الفئة الحاكمة وما تمخض عنها من ضعف الممارسة الديمقراطية. ويختلف عن توجه كارل ماركس وماركس فيبر في تحليلهما للتنظيمات، بحيث يقدم رؤية جديدة حول مفهوم النخبة وتفردا في ممارسة السلطة وتحليل السياسة الداخلية للتنظيمات السياسية، مقدما قانونا أطلق عليه "القانون الحديدي للأوليغارشية".

ولتأكيد هذا القانون شملت دراسة ميشيلز عددا من الأحزاب السياسية، خاصة الاشتراكية منها والنقابات في أوروبا، قبل الحرب العالمية الأولى. وتمركز تحليله خصوصا حول البنية الداخلية للحزب الاشتراكي الديمقراطي الألماني³، الذي كان يعتبر من أكثر الأحزاب ديمقراطية. فتوصل إلى نتيجة مفادها أن في داخل الأحزاب، توجد فئة أوليغارشية تتكون من أقلية، فاستخلص أن كل التنظيمات السياسية تشهد حيوية في جهازها الإداري، التي من خلالها يستحيل إقامة الديمقراطية، بالرغم من إظهارها لمبادئ المساواة وتكافؤ الفرص⁴.

وينتقد ميشيلز استراتيجية النظام البرلماني التي تعتمد على العملية الديمقراطية⁵؛ حيث يرى أنها تفرز في النهاية أقلية تحكم، وأن الأحزاب السياسية والانتخابات والمجالس التمثيلية ما هي إلا آليات لإيصال النخبة إلى الحكم⁶.

¹ عبد الرحيم العطري، سوسيولوجيا الأعيان: آليات إنتاج الوجهة السياسية، الطبعة الثالثة، الرباط، دفاتر العلوم الإنسانية، 2013، ص. 16.

² Robert MICHELS (1911), *Sociologie du parti dans la démocratie moderne. Enquête sur les tendances oligarchiques de la vie des groups*, Traduction de l'allemand par Jean-Christophe ANGAUT, Paris, Gallimard Folio essais, 2015.

³ نشير إلى أن الحزب الاشتراكي الديمقراطي الألماني تم إنشاؤه في غوثا سنة 1875، قبل سنة واحدة من ميلاد روبرت ميشيلز، وذلك لإعادة توحيد فصيلين من الحركة العمالية الألمانية: الجزء الأكبر من الأساليين Lasalliens (الإخوة من المدارس المسيحية) والحزب الماركسي الديمقراطي الاشتراكي للتفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Ravasi VIVIANA, *La représentation politique dans la crise de l'État libéral chez Robert Michels*, Aix-en-Provence, Presses universitaires d'Aix-Marseille, 2003, p.371-382.

⁴ Robert MICHELS, *Les partis politiques : Essai sur les tendances oligarchiques des démocraties*, Traduit par S. Jankélé-Vitch, Paris, Flammarion, 1971, p. 14.

⁵ Alan TYMEN, « Classiques », *Revue Gouvernement et action publique*, Vol. 1, N°1, 2016, p. 121.

⁶ اسماعيل علي سعد، نظرية القوة، بحث في علم الاجتماع السياسي، القاهرة، دار المعرفة الجامعية، 1989، ص. 61.

ويرى وفقا لقانونه الشهير (القانون الحديدي للأوليغارشية) أن أي تنظيم ومنه الدولة تصبح فيه النخبة ضرورة لإنجاحه واستمراره على البقاء وطبيعة هذا التنظيم هي التي تسمح بإعطاء السلطة والامتيازات للنخبة. ولخص نظريته بمقولة "أينما وجد التنظيم توجد الأوليغارشية بالضرورة"¹. وهنا تبرز أهمية المعيار التنظيمي عند ميشيلز؛ بحيث كلما تعددت بنية التنظيم كلما تطلب ذلك الاعتماد على حكم النخبة² التي تمتلك الخبرة التقنية والإدارية³. وفي هذا الصدد، يوضح ميشيلز، لأن اعتبرنا أن الديمقراطية داخل التنظيمات السياسية تحيل إلى أن يشارك كل عضو في هذا التنظيم في صناعة القرارات فإن إقرارها أمر يصعب تحقيقه داخل هذه التنظيمات؛ فمشاركة كل الأعضاء غير ممكنة من الناحية الفنية، خاصة أن بعضهم ينتمي إلى طبقات عمالية تعوزهم المؤهلات التقنية والإدارية التي تتطلبها عملية صنع القرارات. إضافة إلى ذلك فإن قادة التنظيم التي تمثل النخبة تهيمن على وسائل الاتصال والأموال العامة وعلى وسائل الأمن والدفاع وغيرها من إمكانيات التنظيم مما يمنحها سلطة وقوة للتأثير في مواقف وتوجهات الجماهير، والضغط عليها إذا اقتضى الحال، مما يعزز نفوذها ويقوي شوكتها. هذا ما يتعارض مع مبادئ وجوهر الديمقراطية. وهكذا توظف هذه النخبة كل هذه الفرص والوسائل والإمكانيات العامة لخدمة مصالحها وأهدافها الخاصة، مما يجعلها متشبثة بمكانتها داخل التنظيم⁴.

وفي هذا السياق ركز ميشيلز على الخصائص النفسية لأعضاء النخبة، إلى جانب الخصائص التقنية الإدارية والخصائص الثقافية⁵؛ حيث يرى أنهم لما يتعودون على ممارسة السلطة يصعب عليهم التخلي عنها، إضافة إلى أنها تطبع أثرا نفسيا وتحولا سلوكيا في شخصيات أعضاء النخبة، فيزداد إيمانها بنفسها، وتنسب الإنجازات والنجاحات التي تحصل في التنظيم إلى نفسها. كما تسعى هذه الأقليات دائما إلى تمويه الجماهير بضرورة تحقيق الوحدة الداخلية والاستقرار، حتى يمكن مواجهة ما يهدد التنظيم من مخاطر خارجية. وبناء على هذه الايديولوجيا، تنظر هذه النخبة إلى كل معارضة تنشأ بوصفها عنصرا تخريبيا يستفيد منه الأعداء⁶.

انطلاقا مما سبق، يبدو أن ما عرضه الثلاثي: باريتو، موسكا وميشيلز، في تحديداتهم وتصوراتهم للنخبة جاء للرد على أطروحة كارل ماركس القائمة على الوصول إلى مجتمع لا طبقي، وأوضحوا من خلال نظرياتهم مدى إخفاق الماركسية، فنظرية النخبة تركز على دورها في صناعة التاريخ، في حين أن المدارس الماركسية تبتعد من هذا المفهوم، وتستخدم الطبقات بديلا عنه. فالأولى تؤمن بصراع النخب وتأثيره في التاريخ، أما الثانية تؤمن بصراع الطبقات وجديتها التاريخية.

لكن قراءة أحداث التاريخ الشيوعي نفسه، تؤكد أن النخب هي المحرك الأساسي له. حيث لا مكان لمجتمع إلا

¹ Robert MICHELS, *Sociologie du parti dans la démocratie moderne...*, Op. Cit., p.52.

² Robert MICHELS, *Sociologie du parti dans la démocratie moderne...*, Op. Cit. p.490.

³ Robert MICHELS, *Sociologie du parti dans la démocratie moderne...*, Op. Cit. p.84–85.

⁴ William R. SCHONFELD, « La stabilité des dirigeants des partis politiques : la théorie de l'oligarchie de Robert Michels », *Revue française de science politique*, Vol.4, N°30, 1980, p.846-866.

⁵ Denis MALHERBE, « Sur un théoricien de l'oligarchie organisationnelle : Robert Michels », *Entreprise & Société*, Vol.2, N°2, 2017, p.225.

⁶ William R. SCHONFELD, « La stabilité des dirigeants des partis politiques... », Op. Cit. p.858-860.

إذا كان منقسما إلى طبقات إحداها قليلة الأعضاء وتمارس السلطة، وأخرى كثيرة العدد تخضع لحكم الأولى نظرا لعدم توفرها على المؤهلات اللازمة للحكم، وعليه جاء مفهوم النخبة السياسية كبديل لمفهوم الطبقة الاجتماعية عند ماركس¹. إلا أن التنظير لظاهرة النخبة لم يتوقف عند هؤلاء الرواد الكلاسيكيين؛ إذ امتدت الكتابات فيما بعد تفسيرها ونقدا ضمن اتجاهات حديثة.

المطلب الثاني: الاتجاهات الحديثة لنظرية النخبة.

استعملت الاتجاهات الحديثة لنظرية النخبة بشكل أساسي كرد على رواد النخبة في مفهومها الكلاسيكي، الذين فرضوا تحديا كبيرا على مفكري الديمقراطية، بكشفهم عن الطابع الأوليغارشلي للسلطة السياسية التي تمارس دوما من قبل أقلية، فأهم آلية للديمقراطية التي هي الانتخابات لها طابع نخبوي ما دامت أنها تقوم على اختيار الأفضل من قبل الناخبين. وهكذا تستند تحليلات المنظور الأول من الاتجاه الحديث إلى فرضية أساسية تعتبر أن القوة السياسية في المجتمعات الحديثة هي قوة نظامية تعزى لطبيعة الأدوار والصلاحيات التي يباشرها الأفراد من حيث المكانة والسلطة (الفرع الأول)، أما الاتجاه الآخر الذي تبلور في سنوات الستينيات، ينتقد كل الاتجاهات السابقة، ويعتقد أن مفهوم النخبة القيادية خادع، فلا وجود، في نظره، لكتلة منسجمة من الفئة المسيطرة التي توحيها أهداف متشابهة، حيث ينطلق من فهم تعددي للحياة الاجتماعية يفترض أن القوة موزعة على كل الجماعات دون أن تحتكرها جماعة واحدة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الاتجاه النظامي لنظرية النخبة.

يتأسس هذا الاتجاه على أن مكانة وبناء النخبة لا يتوقفان على الميزات الشخصية للأفراد أو خصائصهم التنظيمية، بل تعزى إلى طبيعة الأدوار والمراكز التي يباشرها الأفراد من خلال المنظمات والمؤسسات التي تنهيكل هرميا من حيث المكانة والقوة، ولا يخلو منها أي من المجتمعات الحديثة. ويعتقد الاتجاه الأول أن النظام الرأسمالي، الذي يعرف تدهورا مستمرا، سيتحول تدريجيا إلى مجتمع تسيطر عليه نخبة إدارية جديدة تتولى شؤون (الفقرة الأولى)، أما الاتجاه الثاني الذي يتفق مع الأول على أن وجود القوة في المجتمع يؤدي إلى ظهور تحكم في وسائل الإنتاج، فإنه يعتقد أن هذه القوى تؤدي إلى ظهور منظمات كبيرة كالمؤسسات العسكرية والشركات والهيئات السياسية، والنخبة عنده هي نتاج للطابع المؤسسي الذي يسيطر سيطرة كاملة على المجتمع الحديث (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: النخبة الإدارية الجديدة.

يترجم هذا الاتجاه "جيمس بيرنهام" (1905-1987) James Burnham الذي ألف كتابين يتطرقان لمفهوم ظاهرة النخبة، الأول تحت عنوان "الماكيافليونيون"² الذي يفسر فيه نظريته للنخبة انطلاقا من مسارها التاريخي

¹ هشام صاغور، دور النخب السياسية في تفعيل مسار التكامل المغاربي: في ظل المعوقات الداخلية الواقع والرهانات، الطبعة الأولى، الاسكندرية، دار الوفاء
لندنيا الطباعة والنشر، 2014، ص. 23.

² James BURNHAM, *The Machiavellians*, New York, John Day, 1943.

من دانتلي، ثم مكيافيلي إلى باريتو وموسكا. أما الآخر المعلنون بـ "المدراء والثورة الإدارية"¹ يتناول فيه دراسة المجتمع الأمريكي ليضع أسسه في تفسير النخبة، الذي ينتقد من خلاله النظام الرأسمالي الذي يسير نحو التدهور، وأن يقوم مقامه مجتمع تسيره نخبة جديدة تحتل المواقع الاقتصادية والسياسية تسمى النخبة الإدارية².

ومن خلال تحليله، يبحث بيرنهام عن كيفية تكوين الطبقة الحاكمة الجديدة، والتي يعرفها على أنها طبقة من رجال الإدارة التي تحل محل الطبقة الوسطى أو الطبقة البرجوازية، وتسهر على توجيه المجتمع. وتحتوي هذه الطبقة الحاكمة على تقنيين وخبراء بيروقراطيين ورجال الاقتصاد والمؤسسات الكبرى ونقابات العمال، حيث تسعى إلى تنظيم شؤون الدولة وتسهر على تدبيرها³.

يحاول بيرنهام أن يؤسس لبناء فكري يستمد عناصره من الاتجاه الكلاسيكي للنخبة، حيث وظف النظرية كما تطرق إليها المؤسسون الأوائل، وارتكز على مفهومها التقليدي الذي يقوم على أساس وجود صراع يسعى إلى وصول فئة قليلة إلى القمة لممارسة سيطرتها على الجماهير وتصنع القرارات والسياسات العامة. وتستقى رؤيته أيضاً للمفهوم من حقل الماركسية، حيث يرى أن قوة وسيطرة النخبة تعزى لمصادر اقتصادية، حيث تتحكم في وسائل الإنتاج، الشيء الذي يجعلها مهيمنة ونافذة⁴. وهكذا يعتبر أن التحكم في وسائل الإنتاج ترافقه بالضرورة السلطة الاقتصادية والسياسية في المجتمع⁵.

ويرى بيرنهام أن التدهور الذي يعرفه النظام الرأسمالي، لا يرجع إلى ثورة طبقة العمال كما يرى ماركس والذي تنبأ بثورة البروليتاريا ضد الرأسمالية، بل يعزى إلى ملكية الطبقة الرأسمالية لوسائل الإنتاج وتحللها التدريجي عن العمل الإنتاجي نحو العمل الإداري وممارسة السلطة داخل المجتمع. أي انزياح النخبة عن عقيدتها الرأسمالية لتستلهم عقيدة إدارية⁶. ويؤكد بيرنهام أن هذه القيادة (النخبة الإدارية) لا تتبوأ مكانة متميزة داخل المجتمع بقدر ما تسهر على تماسكها وانسجامها حفاظاً على مصالحها الفئوية لهدف ممارسة السلطة.

وبخصوص موقفه حول الديمقراطية، يرى بيرنهام أن النظام الديموقراطي لا يتعارض مع تصوره الذي يقوم على ممارسة نخبة الإداريين حكمهم على الجماهير. ويعتقد أن هناك إمكانية التعايش بين المجتمع الجديد، الذي تسيره فئة الإداريين ذات الدراية والخبرة، وبين الديمقراطية، هذه الأخيرة لا يعتبرها بمثابة حكم الشعب نفسه بنفسه، وإنما بمثابة منح الجماهير فسحة لممارسة السياسة وملازمة مصالحهم من حين لآخر، لأن طبقة النخبة الإدارية هي القادرة على صنع القرارات الهامة داخل المجتمع⁷.

¹ James BURNHAM, *The Managerial Revolution*, Cambridge, Belknap Press of Harvard, 1941.

² يوسف حسن يوسف، علم الاجتماع السياسي، مرجع سابق، ص. 58.

³ يعتبر بيرنهام أن النخبة الإدارية فرضت نفسها كقوة مهيمنة داخل المجتمع الأمريكي خلال سنوات الأربعينيات. لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى: James BURNHAM, *L'ère des organisateurs*, Paris, Calmann-Lévy, 1947.

⁴ يقول بيرنهام في ذلك: "إذا أردنا أن نبحث عن الطبقة الحاكمة فعلياً أن نبحث من هي الطبقة التي تحصل على أعلى المداخل". نقلاً عن: أمينة علاق، "نخبة أم نخب: قراءة في المفهوم، الأدوار والإشكاليات"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 28، مارس 2017، ص. 17.

⁵ إبراهيم أبراش، علم الاجتماع السياسي...، مرجع سابق، ص. 115.

⁶ Bernard BOËNE, « Classiques des sciences sociales dans le champ militaire », *Res Militaris*, Vol.2, N°2, 2012, p. 11.

⁷ William GENIEYS, « Nouveaux regards sur les élites du politique », *Revue Française De Science Politique*, Vol. 56, N°1, 2006, p. 124.

الفقرة الثانية: نخبة السلطة المتمركزة.

يعد شارل رايت ميلز (1916-1962) **C. Wright Mills** من أهم السوسيولوجيين الأمريكيين المنظرين للنخبة على ضوء المقترَب المؤسساتي، إذ كرس اهتماماته لدراسة النخبة في الولايات المتحدة الأمريكية، وطور نظرياته السياسية والاجتماعية حول المفهوم في كتابيه "الطوق الأبيض"¹ سنة 1951، و"نخبة السلطة"² سنة 1956. ويركز ميلز في تحليله لمفهوم النخبة على العوامل الاقتصادية والاجتماعية، وذلك عكس ما جاء به باريتو وموسكا، ويقرن ميلز بين مفهوم النخبة ومفهوم القوة، وهو أول من أبدع مفهوم "نخبة القوة" عام 1956 للدلالة على العلاقة الوثيقة بين النخبة ومختلف أشكال القوة في السياسة والاقتصاد والعسكرة، فالنخبة كما يراها تعني في جوهرها حيازة القوة³.

ومن هذا المنظور يرى ميلز أن النخبة بنية اجتماعية على شكل مثلث يحتل مراكز القوة والنفوذ في المواقع الاستراتيجية للأنساق داخل المجتمع يتكون من كبار قادة الجيش وكبار المقاولين في الشركات المتحدة، أو الشركات المندمجة وأصحاب الأسهم، وكبار رجال الدولة الموظفين التنفيذيين والمسؤولين في الحكومة الفيدرالية والحكومة المحلية. وتعمل داخل هذه الدوائر العليا على ربط العلاقات وخدمة المصالح المشتركة، وتبادل مراكز القوة والنفوذ فيما بينها⁴. وهذا يعني أن ميلز يرفض الاتجاه السيكلولوجي لباريتو في تحليل النخبة، ويخالف اتجاه موسكا الذي يعتقد أن النخبة هي طبقة اجتماعية، بل يرى أن النخبة تشكل وحدة للقوة لتحكم المجتمع⁵. أما الصلات والروابط والعلاقات التي تجمع النخب فيما بينها، فهي مختلفة الأسس وتتمثل في المصالح المشتركة⁶.

ويركز على أهمية العوامل السياسية والاقتصادية التي تؤثر في بناء النخب. وفي هذا السياق، فإن النخبة، حسب ميلز، لا تتخلّى عن مراكز قوتها وتعمل على تدوير ذاتها في دينامية مستمرة، تتحرك من مركز قوة إلى آخر دون أن تفقد نفوذها وسلطانها، فهي دائمة الانتقال، من السياسة إلى الاقتصاد، ومن الاقتصاد إلى الحكومة، ومن الحكومة إلى الجيش، وهكذا⁷. ويرى ميلز أن النخبة تقوم بعملية التجديد والحراك وفق تعاون وتنسيق مستمرين ودائمين فيما بينها، حيث تقوم بتقاسم القرارات الكبرى⁸، وعقد التحالفات وتشكيل التكتلات وبناء العلاقات الاجتماعية غير الرسمية كالصداقة والزواج وما إليها، ومن ثم تعمل على توظيف هذه القوى في عملية اصطفاء ذاتها وتعزيز

¹ Wright MILLS, **White Collar: the American Middle Classes**, New York, Oxford University Press, 1951.

² Wright MILLS, **The Power Elite**, New York, Oxford University Press, 1956.

³ William GENIEYS, « De la théorie à la sociologie des élites en interaction : Vers un Néo-élitisme ? », *In : Les Méthodes au concret*, Paris, Presses Universitaires de France, 2000, p.87.

⁴ Charles Wright MILLS (1956), **L'élite au pouvoir**, [The Power Elite], Trad. Française par Agone, Marseille, coll. L'ordre des choses, 2012, p.12.

⁵ Charles Wright MILLS (1967), **L'Imagination sociologique**, Paris, La Découverte, 1997, p.206.

⁶ William GENIEYS, « Classiques », **Gouvernement & Action publique**, 4, N°4, 2013, p.670.

⁷ Charles Wright MILLS (1956), **L'élite au pouvoir**, [The Power Elite], Op. Cit., p.288.

⁸ Charles WRIGHT MILLS, **L'élite au pouvoir**, [The Power Elite], Op. Cit., p.26.

قوتها¹. ويعتقد ميلز أن الفساد الذي يوجد داخل نخبة القوة راجع إلى عجز الجمهور وعدم قدرته على تنظيم صفوفه تنظيمًا دقيقًا. مما يسمح للنخبة باتخاذ القرارات الملائمة، ففوة التنظيم هي التي تمكن الأقلية من التحكم وتمنحها القدرة على تخطيط وتنفيذ سياسات تتميز بالاستمرارية والانسجام.

ويرى ميلز أن القوة تتوزع في المجتمع الأمريكي، على ثلاثة مستويات: الأول، يمثل قمة الهرم ويتكون من النخب التي تتقاسم اتخاذ القرار، من كبار القادة السياسيين والعسكريين ورؤساء الشركات الكبرى. أما الثاني، فيتكون من المستويات الوسطى للقوة، حيث نجد جماعات النفوذ المتباينة ذات العلاقات المتعددة المتوازنة، كما يبدو بوضوح في الكونغرس. فيما يتكون المستوى الثالث من المجتمع الجماهيري الذي لا قوة له حيث يكون عادة غير منظم ومفكك ويتم ضبطه وتوجيهه عادة من الأعلى².

مقابل الاتجاه النظامي لنظرية النخبة، يوجد ضمن التصور الحديث اتجاه آخر ينظر إلى النخبة من زوايا متعددة داخل مناحي الحياة، ويعتبر أن القوة غير متمركزة بل تتقاسمها عدة مستويات داخل المجتمع.

الفرع الثاني: المنظور التعددي للنخبة السياسية:

يعتبر كل من روبرت دال (الفقرة الأولى) وريمون آرون وسوزان كلير (الفقرة الثانية) أهم رواد هذا الاتجاه الذي يعود لسنوات الستينات من القرن الماضي. وقد ركزوا اهتمامهم على أن مفهوم النخبة القيادية يشوبه الكثير من اللبس والغموض. فهم يعتبرون أن توحيد الأهداف لفئة مهيمنة لا وجود له، حيث اتفقوا على منطلق يفهم الحياة الاجتماعية بمنظور تعددي، ويفترض أن القوة موزعة على كل الفئات دون أن تحتكرها فئة واحدة فقط، فلا يمكن لفئة واحدة أن تكون قادرة على الهيمنة على النسق كاملاً، فكل الفئات هي مستحوذة، إلا أن تأثيرات هذه الفئات تبقى متباينة.

الفقرة الأولى: نظرية التعددية في السلطة.

يعتبر منظور روبرت دال (1915-2014) Robert Alan Dahl لمفهوم النخبة، من خلال كتابه "من يحكم؟"³ مختلف تماماً، ويطلق على نظريته بـ"التعددية في السلطة"، والتي يدعو من خلالها إلى النظام التعددي الحر الذي يسميه "النظام البوليفاري"⁴ (polyarchie). بالرغم من اعتباره أن النخبة "جماعة مهيمنة أقل من الأغلبية

¹ Harold D. LASSWELL and Abraham KAPLAN, *Power and Society: A Framework for Political Inquiry*, New Haven, Yale University Press, 1950, p.203.

² Pierre HASSNER. « À la recherche de la classe dirigeante : le débat dans l'histoire des doctrines », *Revue française de science politique*, 15^e année, N°1, 1965, p.p.44-45.

³ Robert A. DAHL, *Who Governs ? Democracy and Power in an American City*, New Haven, Yale University Press, 1961.

⁴ للتفاصيل أكثر حول النظام البوليفاري لروبيرت دال، يمكن مراجعة:

✓ Robert A. DAHL, *A preface to Democratic Theory*, Chicago, University of Chicago press, 2006.

✓ François VERGNIOLE DE CHANTAL, « La polyarchie vue de gauche », *Raisons politiques*, Vol.1, N°1, 2001, p.p.155 – 170.

في حجمها، وتسود في القضايا الأساسية، ولو كانت الأغلبية تمثل اتجاهها معارضا¹، إلا أنه توصل في دراسته أن صفة النخبة تنصرف على الجمع وليس على المفرد. وهي من الاتجاهات التي تمت صياغتها لدحض نظرية نخبة السلطة لميلز. ويرى روبرت دال أن ما يسمى نخبة السلطة لا يمكن الحديث عنه، لأن هذه السلطة غير متمركزة، وإنما تتوزع بين عدة مجموعات داخل المجتمع، وكل مجموعة لا يمكنها أن تطبق سلطتها على كل المجالات، وتظهر القوة من خلال قدرة كل مجموعة التأثير في القرارات المطروحة في الحقل السياسي.

وتعتبر أهم نتيجة توصل إليها دال أن السلطة يمتلكها أولئك الذين يستحذون على أكبر قدر من الثروة ويحتلون وضعية اجتماعية متميزة، حيث وجد أن النبلاء لا يحكمون المجتمع، ولو أنهم يؤثرون في مجالات معينة، إلا أن تأثيرهم لا يمتد بشكل مباشر إلى كل القرارات السياسية، بل يتنافس مع تأثير مجموعات سياسية أخرى تمتلك موارد تتحكم في الناخبين. فالقوة السياسية لا تتمركز في أيدي جماعة محددة، وإنما تتعدد درجة التأثير النسبي للمجموعات المختلفة، أي أن كل مجتمع يولد منظومة متعددة من النخب التي تناسب مختلف مستويات التطور الناتجة في هذا المجتمع. ويؤكد دال أن بناء القوة يعزى أساسا إلى الإحالات التالية²:

- كل فاعل يؤدي أكثر من دور واحد في نفس الوقت، ولا يمثل كل تأثير موقعا متميزا عن الآخر، وتتقاطع العلاقات المتعددة للفاعلين؛ بحيث لا تتحكم مجموعة واحدة في القوة، وإنما تتوزع على كل فئات المجتمع. وينتج التعدد في توزيع القوة بين فئات المجتمع عن التغيرات التي يعرفها بناء المجتمع.
- لكل فاعل مصادر قوته في التأثير في القرارات السياسية بشكل مباشر أو غير مباشر، وتختلف درجة التأثير من مجموعة لأخرى، وتتشكل القوة في النهاية من خلال الصراع الديمقراطي: يمارس الناخبون تأثيرهم بشكل غير مباشر من خلال المشاركة في الانتخابات، مما يستوجب على القادة تعديل سياساتهم حتى يرضى عنها الناخبون، بينما يمارس هؤلاء القادة - الذين ينقسمون إلى مجموعات- تأثيرهم بشكل مباشر. حيث لكل جماعة تركز في مجال محدد، والتي ينحدر أفرادها من أصول متشابهة تختلف عن الأصول الاجتماعية للمجموعات التي تمارس تأثيرها في المجالات الأخرى. وكل يشكل نخبة في مجاله وهكذا تتعدد النخب بتعدد مجالات الحياة وتعدد مصادر التأثير.
- لممارسة القوة داخل المجتمع ينبغي على كل المجموعات التحالف والتكاثف فيما بينها والتنازل لبعضها البعض حتى تتمكن من تحقيق السيطرة على كل الأمور وبلوغ الأهداف والغايات المشتركة³. وعلى هذا الأساس وضع دال، مجموعة من المقومات الواجب توفرها لقيام تعددية نخبوية يمكن حصرها كما يلي⁴:

✓ **الثقافة السياسية:** اعتقاد المجتمع (جماهير ونخبة) بالديموقراطية والتعددية في ممارسة السلطة وتمسكه بالقيم والممارسات الديمقراطية وتكريسها في ثقافة المجتمع والاستعانة بها لتجاوز الأزمات⁵؛ وإيمانه بأهمية

¹ Robert A. DAHL, « A Critique of the Ruling Elite American Model », *American Political Review*, Vol.52, N°2, 1958, p.468.

² Robert A. DAHL, « A Critique of the Ruling Elite American Model », Op. Cit.

³ François VERGNIOLE DE CHANTAL, « La Polyarchie vue de gauche », Op. Cit., p.157.

⁴ روبرت آلان دال، عن الديمقراطية، ترجمة أحمد أمين الجمل، القاهرة، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2000، ص.39-38.

⁵ المرجع نفسه، ص.ص.142-143.

الانتخابات وفاعلية الأحزاب في الدفاع عن مصالحه¹.

✓ **الاتفاق على قواعد العمل:** خاصة القواعد الأساسية المتعلقة بالعمل السياسي، وكذا المتعلقة بممارسة السلطة بشكل سلمي.

✓ **التعددية الاجتماعية:** تقبل التعايش بين كل الفئات رغم اختلافاتها، وممارسة الرقابة على الزعماء من خلال هذه التعددية، مما يضمن عدم طغيان فئة على أخرى وتحقيق المصلحة العامة لكل هذه الفئات.

✓ **التداول السلمي على السلطة:** يعني تعاقب الزعماء السياسيين على ممارسة السلطة وتقلد مناصب المسؤولية السياسية، هذا النمط الذي يرفض بتاتا مسألة توريث السلطة.

✓ **تحقيق المساواة:** هذا الشرط هو العمود الفقري للمقومات السالفة، إذ يجب أن يكون المجتمع على درجة من الوعي السياسي، يتم من خلاله التوزيع العادل للثروة والدخل بين أفرادها، هذا ما سيعزز الثقة السياسية للجماهير في النخب ويضمن سير التعددية والتداول بشكل أفضل وسلس².

قد انتهت الكثير من البحوث الحديثة إلى التأكيد على وجود مجموعة من النخب داخل المجتمع الواحد وليس نخبة واحدة، وتشكلت بعض النظريات التي تنجح نحو دراسة النخب انطلاقا من تعددها، ولعل أبرزها نظرية تعدد النخب، الذي يمثل الاتجاه الاستراتيجي أحد تجلياتها.

الفقرة الثانية: الاتجاه الاستراتيجي لنظرية النخبة.

يستند هذا الاتجاه إلى مبدأ عام يقوم على أن النخبة لا يمكن وضعها في قالب طبقي معلب، بل من الممكن أن تتشكل أيضا من دوائر متباعدة داخل النظام الاجتماعي الواحد، لكل منها انشغالاتها واهتماماتها المهنية، ولا ترتبط بالضرورة بإطار مؤسسي يعمل على صهرها، ويعتبر ريمون آرون وسوزان كلير أهم رواد هذا الاتجاه.

أولا: نظرية الفئة المسيرة لريمون آرون.

استؤنفت المناقشات في أوروبا، بعد الحرب العالمية الثانية، حول قواعد التفكير العلمي الاجتماعي وتقويم التراث الوضعي لدوركايم وماركس خاصة، وهو ما يفسر عودة ريمون آرون إلى قضية النخب وإلى رواد نظرية النخبة خاصة منهم الرواد الأوائل، مقترحا تصنيفا آخر يرتبط بممارسة الديمقراطية، ويصنف النخب إلى خمسة: المسؤولين السياسيون والإداريون، رجال الاقتصاد، رجال الأعمال، قادة الرأي والقادة العسكريون³. ويفترض أن سعي إحدى هذه الأصناف من النخب إلى فرض توجهاتها بالقوة يؤدي إلى انهيار الديمقراطية وظهور الاستبدادية⁴. ويعرف المفكر الفرنسي ريمون آرون (1983-1905) Raymond Aron في دراسته "الطبقة

¹ المرجع نفسه، ص.ص. 81-82.

² علي الدين هلال، "مفاهيم الديمقراطية في الفكر السياسي الحديث"، في المؤلف الجماعي، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، الطبعة الثالثة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص.ص. 41 - 44.

³ Raymond ARON, *Etudes Sociologique*, Paris, Complexe, 1988, p.p.81-92.

⁴ Olivia LEBROYER, « L'élite politique : paradoxe de la démocratie ? », *Le Philosophoire*, Vol.2, N°46, 2016, p.p.75-86.

الاجتماعية - الطبقة السياسية - الفئة المسيرة¹ النخبة بأنها: "فئة من ذوي الأنشطة المختلفة الذين استطاعوا الوصول إلى قمة الهرمية الاجتماعية ليشغلوا مناصب ممتازة تحقق لهم درجة مهمة في الدخل أو في الرفعة والعظمة". وحسب ريمون أرون تتعدد النخب بتعدد الموارد الاجتماعية وتعدد وتنوع الرموز، لذلك تحدث عن وجود نخبة في كل مجال من مجالات النشاط المجتمعي: نخبة اقتصادية، نخبة اجتماعية، ونخبة سياسية... والنخبة تتغير بتغير هذه الموارد ليعاد توزيع التراتبية الاجتماعية من جديد².

ويرفض أرون المقاربات الشمولية التي تستعمل مصطلح "الطبقة الاجتماعية" أو "الطبقة السياسية" للتعبير عن وحدة وتناسق وتجانس النخبة. ويقترح، من أجل تأسيس نظرية يمكن الاعتماد عليها في نظرية النخبة، استعمال المصطلح التحليلي "الفئة المسيرة"، الذي يعبر عن الوظيفة وليس عن مجموعة اجتماعية، حيث يمكن من تحليل تنظيم القوة والعلاقة بين السلطة والمجتمع داخل الدول. هذا الطرح يؤدي -حسب أرون - إلى البحث والاهتمام بجانبين أساسيين: الجانب الأول يتجلى في طبيعة السلطة الممارسة من طرف الفئة في ميدان نشاطها المهني. أما الجانب الثاني هو التأثير الذي يمارسه أو يزعم ممارسته أفراد هذه الفئة، أي قرارات السلطة السياسية، والتي تؤثر في الجماعة وتهمها³.

ويؤكد أرون على ضرورة مفهوم الفئة المسيرة وأهميته العلمية بالقول: "إن هذا المفهوم التحليلي يمثل أو يعني بالأحرى وظيفة وليس مجموعة اجتماعية، إنه يسمح لنا بتحليل تنظيم السلطة والعلاقة بينها وبين المجتمع في بلد معين من بين الدول... إن استبدال مفهوم الطبقة المسيرة يمثل بالنسبة لي أفضلية مزدوجة علمية وإيديولوجية، إنها تسمح بالابتعاد عن التوجهات الإيديولوجية لمفهوم الطبقة، إن إحصاء الفئات المسيرة يساعد على الأخذ بعين الاعتبار النظام أو النسق الشكلي عوض افتراض وجود فئة أو طبقة مسيرة متحدة، أو البحث عن طريق الصدفة عن الأفراد أو الجماعات القوية أو المؤثرة"⁴.

يشير أرون إلى أن مختلف أنواع النخب داخل المجتمع تشوبها نزاعات كثيرة، فالديموقراطية هي التي تضمن درجة من التنافس بين مختلف النخب، مثل السياسيين وكبار موظفي الدولة وقادة النقابات العمالية أو أصحاب السلطة الروحية (المثقفين، رجال الدين، العلماء...)، لأن كل هذه الفئات ليس لها نفس الاهتمامات⁵. ويؤكد أرون في كتابه المعروف "مراحل التفكير السوسيولوجي"⁶ على ضرورة وجود مجموعة من النخب في كل مجتمع، ويرى أن وجود نخبة واحدة موحدة يعني نهاية الحرية، ووجود نخب متعددة متنوعة مشتتة يعني نهاية الدولة⁷. ولقد احتالت النخبة

¹ Raymond ARON, « Classe sociale, classe politique, classe dirigeante », *Archives Européennes de Sociologie*, Vol.1, Issue 2, Novembre 1960, p.p.260-282.

² عبد الرحيم حافظ، الزبونية السياسية في المجتمع العربي: قراءة اجتماعية - سياسية في تجربة البناء الوطني بتونس، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص.79.

³ Raymond ARON, « Catégories dirigeantes ou classe dirigeante ? », *Revue française de science politique*, Vol.1, N°15, 1965, p.p.7-27

⁴ Raymond ARON, *Ibid.*, p.p.7-27.

⁵ Raymond ARON, *Démocratie et Totalitarisme*, Paris, Gallimard, 2005, p. 1303.

⁶ للتفاصيل أكثر: Raymond ARON, *Les étapes de la pensée sociologique*, Paris, Gallimard, 1967.

⁷ نصر محمد عارف، إستيمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي، النظرية، المنهج، بيروت، المؤسسة الجامعية مجد، 2002، ص.224.

العسكرية مكانة هامة في تحليل آرون، إذ يرى أن وضعيتها تختلف من دولة إلى أخرى، وهي جماعة صغيرة تتركز في يدها القوة وتشكل جزءا من قيادة المجتمع صناعيا وعسكريا واقتصاديا، فإذا كان دورها، في نظره، يتساوى بعد الحرب العالمية الثانية في بريطانيا مع البيروقراطية، فإنه يسمو على الأدوار الأخرى في كل من إسبانيا وأمريكا الجنوبية ويتغير في فرنسا¹.

ثانيا: النخب الاستراتيجية لسوزان كيلر.

اتضح مفهوم تعدد النخب وتبلور في دراسة سوزان كيلر (1927-2010) Suzanne Keller تحت عنوان "ما وراء الطبقة الحاكمة: النخب الاستراتيجية في المجتمع الحديث"² المنشورة سنة 1963، والتي توصلت من خلالها إلى وجود أشكال من النخب التي تشغل في مجالات الحياة المختلفة (خصوصا مجالات السياسة والاقتصاد والثقافة والمجتمع المدني). ولكل نخبة من هذه النخب دورا حيويا في مجال وجودها.

وقد سمح هذا الاتجاه بالحديث عن نخب ثقافية واقتصادية وسياسية تنشط في حدود المجتمع المدني وفي الحقل الثقافي دون أن تصل بالضرورة إلى مركز الحكم وصنع القرارات السياسية، إلا أنها تساهم فيه بشكل مستمر. لقد بلورت كيلر في هذه المساهمة أن وجود نخب في كل ميدان من ميادين المجتمع، كالثقافة والتعليم والإعلام وحقوق الإنسان وحماية البيئة وغيرها، تتظافر جهودها مع جهود النخب في المجال الاقتصادي والسياسي من أجل أن يشتمل المجتمع في نسق ديناميكي وفعال، وأثبتت في نفس الوقت أن هذه الجهود المتظافرة والمتكاملة سياسيا تسعى لتوجيه المجتمع، وتدير مختلف أوجه النشاط الذي تشغله نحو غاياتها المنشودة³. وتتغى أطروحة كيلر دحض الاتجاه القائم على نخبة السلطة⁴، خصوصا أطروحة رايت ميلز، واهتمت كيلر بدراسة ما يقع وراء دواليب السلطة لإظهار السيرة المزدوجة للتمايز الاجتماعي والبيروقراطي، التي تبدو من خلالها كيفية مساهمة النخب في تدبير الشأن السياسي والمساهمة في اتخاذ القرارات من طرف الدولة⁵.

وعلاقة بمسألة تجديد النخب، ترى سوزان كيلر أن صعود الأفراد والجماعات إلى مواقع النخب الاستراتيجية وسقوطها منها هو أمر حتمي ومستمر عبر الزمن، يتغير بدلالة السياقات والمجتمعات التي تنشط فيها هذه النخب، ويتغير أيضا حسب الكفاءات الفردية والجماعية لهذه الأفراد والجماعات. لذلك اعتبرت كيلر أن هذه النخب ليست فقط فاعلة ومتكاملة سياسيا، إنما أيضا تشكل في حد ذاتها رموزا جماعية داخل المجتمع، هذه الرموز صنفها كيلر إلى ثلاث مستويات: الرموز المعرفية (الاحتراف والمعرفة)، الرموز الأخلاقية (القيم والمواقف) والرموز التعبيرية (العواطف، أنماط السلوك)⁶. وتمثل هذه الرموز نماذج للاقتداء داخل المجتمع بالنسبة للأفراد،

¹ Raymond ARON, *L'opium des Intellectuels*, Paris, Gallimard, 1968, p.9.

² Suzanne KELLER, *Beyond the Ruling Class: Strategic Elites in Modern Society*, New York, Random House, 1963.

³ Suzanne KELLER, *Beyond the Ruling Class...*, Op. Cit., p.25.

⁴ من خلال انتقادها لمحورية نخبة السلطة، تعتبر سوزان كيلر أن النخب الاستراتيجية قادرة على التأثير في قرارات الدولة، من خلال اختيار السياسات العمومية.

⁵ Pierre BIRNBAUM, « La place des hauts fonctionnaires dans l'élite du pouvoir aux États-Unis. À propos de la théorie de C. W. MILLS », *Revue Française de Science Politique*, Vol.4, N°23, 1973, p.p.771-778.

⁶ Suzanne KELLER, *Beyond the Ruling Class...*, Op. Cit., p.154.

لأنها تؤثر بشكل جماعي انطلاقاً من مصالحها المشتركة من جهة، وتمتلك السلطة الرمزية في مجالاتها الاقتصادية والثقافية والسياسية من جهة أخرى، مما يمكنها قيادة المجتمع التأثير في مساره من خلال التحكم في القرارات على مستوى السياسة العامة للدولة¹.

يبدو من خلال ما تقدم، أن الاتجاه التعددي لنظرية النخبة يؤكد على وجود أشكال متعددة من النخب، تعمل بشكل مشترك؛ فالمجتمع، ينتج إلى جانب النخب السياسية نخبا أخرى في مجالات نشاطاتها، إلا أنها لا تحظى بممارسة أدوار سياسية كبرى، بل يظل تأثيرها ومساهماتها محدودة في القضايا والمواقف السياسية². وتسعى النخبة السياسية في كل مجتمع إلى الحفاظ على وجودها واستمرارها، متبعة طريقة للدوران أو التجديد والإحلال، تتم عبر استيعاب الأشخاص والأفكار التي تقع خارجها بما لا يجعل هؤلاء الأشخاص مضطرين إلى تكوين "نخبة مضادة"، فإن فشلت في تحقيق هذا تسقط تلك النخبة، وتحل أخرى محلها. وفي كل الحالات يجب على النخبة الراغبة في أن تستمر فترة أطول في سيطرتها أن تمتلك مفاتيح تلك السيطرة، والتي تتفاوت من مجتمع إلى آخر.

¹ Alan ZUCKERMAN, *The Concept "Political Elite": Lessons from Mosca and Pareto*, Chicago, The University of Chicago Press, 2007, p.22.

² حسن قرنفل، المجتمع المدني والنخبة السياسية.... مرجع سابق، ص 154.

المبحث الثاني: مقارنة ظاهرة تجديد النخبة السياسية.

يبدو أن ظاهرة النخبة من الظواهر الملازمة لكل المجتمعات البشرية كيفما كان مستوى تطورها ونظامها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي؛ إذ إن جل المجتمعات التي عرفها التاريخ، شهدت أقلية عددية لها من الخصائص والميزات والموارد ما يؤهلها لتتصدر الحياة العامة وإدارة الشؤون الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وتحتكر هذه الأقلية أدوار الزعامة والتحكم في المواقع القيادية الإستراتيجية داخل الدولة والمجتمع، وما يرتبط بها من امتيازات ووسائل الهيمنة والسيطرة على موارد وإمكانات السلطة ورموزها.

وهكذا فإن أفراد النخبة السياسية غير مؤبدين في مواقعهم، أي أن من يشكلون نخبة المجتمع اليوم، قد لا يكونوا منها غدا، بحيث إن أي تحول في البناء الاجتماعي وفي علاقات القوة داخل المجتمع يؤثر على تكوين النخبة، وهذا ما يعرف بدوره النخبة وتجديدها. في هذه المساهمة سوف نحاول تحديد ما يصطلح عليه بتجديد النخبة السياسية (المطلب الأول) من جانب؛ ومن جانب آخر سوف نسلط الضوء على ملامح المفاهيم المرتبطة بهذا التجديد (المطلب الثاني).

المطلب الأول: ماهية تجديد النخبة السياسية.

تقوم النخبة السياسية عن طريق تجديدها بقيادة عملية التغيير والتطور. وتعد بذلك المحور الأساسي لمبتغى الجماهير وطموحاته، ويظهر ذلك جليا في الدول الديمقراطية، إذ تمثل فيها عملية تجديد النخب السياسية محور الحياة السياسية وتعبيرا لأهدافها العامة. لذلك يقتضي تحليل ظاهرة تجديد النخبة تحديد الحقل المعرفي الذي ينتمي إليه الموضوع (الفرع الأول) من جهة، والوقوف على العوامل الأساسية الضامنة لهذا التجديد من جهة أخرى (الفرع الثاني)، لهدف تحديد المنطق السياسي والاجتماعي لعملية تجديد النخب وتداولها على السلطة، ورصد مدى درجة تحكم هذه النخب في تعزيز تموقعها وتفاعلاتها في النسق السياسي داخل المجتمع.

الفرع الأول: ظاهرة تجديد النخبة السياسية وتجلياتها.

من بين الخصائص الأساسية واللازمة في نظرية النخبة هو عدم ثبات النخبة دون تغيير في أعضائها؛ بحيث لا يمكن لأي نخبة في مجال ما ألا تعرف تغييرا في بنائها، فلا بد أن يصيبها التاريخ بهرم فيزيائي واندثار للقيم التي تعزز وجودها، على المستوى المادي والمعنوي. لذلك يرى المنظرون في هذا الميدان أن التجديد ضرورة حتمية لا بد منها، وتتم من خلال حراك أفراد من الجماهير إلى النخبة. ويقف هذا البحث على ظاهرة تجديد النخبة، من خلال تدقيق المفهوم وحصره (الفقرة الأولى)، ثم إظهار تجلياته وتظاهراته على واقع الممارسة داخل المجتمعات وفق الدوائر التي تشتغل بها الأنظمة السياسية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: مفهوم تجديد النخبة السياسية.

ويرى باريتو أن الثورات تقوم عندما ينقص تدفق الأفراد الذين ينتقلون إلى مكانة النخبة، فإذا عجزت النخبة القائمة على تجديد وتطعيم نفسها بأفراد وقيم ورموز جديدة، يتم انحلالها على أرض الواقع لتحل محلها نخبة أخرى تتشكل من العناصر التي منعت من الارتقاء في سلم المراتب الاجتماعي. وهكذا فالأفول هو مصير كل نخبة واستبدالها بأخرى، عبر تواتر الأجيال، فاستقراء التاريخ كما يرى ميشلز يظهر حجم العناصر الجديدة التي تندمج مع العناصر القديمة في النخبة وتزيلها تدريجياً.

وهكذا، قد وظفت نظرية النخبة مفهوم تجديد النخبة بشكل يحيل إلى حراك في بنية هذه الأقلية الاستراتيجية. فمن زاوية نظر الاتجاه السوسيولوجي، يرتقي بموجب هذا الحراك أفراد في حلقاتها من القاعدة إلى القمة بناء على إيوالات مرتبطة بتحول في أنماط إنتاج النخب وجذورها الاجتماعية¹. على أن المفهوم لا يزال غير واضح لأنه مرتبط بالمضمون الاجتماعي للمجموعة المنتقاة، فنفس العبارة تحيل إلى تحول الأفراد ومواقعهم في السلم الاجتماعي والتحويلات التي تهم المجتمع ككل².

بخصوص المجتمعات الغربية فقد أكد موسكا أن مختلف التغييرات التي يعرفها المجتمع في بنياته وأدواره يؤثر على تداول النخب، فكلما بدت قوى اجتماعية جديدة بظهر معها عادة تجديد في النخبة السياسية³. وقد تنبه ماركس لهذه العلاقة بمنهجه الجدلي فاعتبر أن النخبة السياسية تتكون انطلاقاً من قوى ووسائل الإنتاج، حيث إن الطبقة الحاكمة هي التي تملك وسائل الإنتاج. وترى سوزان كيلر أن طبيعة المشاكل والإكراهات التي تواجه المجتمع ومنهجية وطرق حلها هي من تتحكم في دور وتجديد النخبة السياسية⁴. أما رايت ميلز يقر بين مفهوم النخبة ومفهوم القوة، ويرى أن هذه النخب تتشبه بمراكز القرار وتعمل على تدوير نفسها عبر بناء ونسج علاقات اجتماعية مع بعضها البعض، فهي في حراكها تنتقل من مركز قوة إلى آخر دون أن تفقد قوتها وسلطتها⁵. في حين يرى آخرون أن التحول الهائل الذي عرفه القطاع الاقتصادي خصوصاً بظهور الثورة التكنولوجية، أدى إلى بروز نخبة التكنوقراط التي هيمنت على القطاعين الاقتصادي والسياسي⁶.

وهكذا، تعتبر مسألة إنتاج وتجديد النخبة السياسية حجر زاوية المنظومة السياسية من خلال مكوناتها الداخلية من أحزاب وتنظيمات وتيارات... ويعتمد عليها في العمل على تحقيق الاستقرار والتوازن الماكرو-اقتصادي والاجتماعي للدولة، وذلك من خلال توفرها على الأطر والكفاءات المؤهلة لمواكبة متطلبات التنمية بمختلف تجلياتها، والتي تلنقي مع تطلعات وحاجيات المواطنين، ومن ثمة ترجمتها والتعبير عنها عبر برامج ومخططات هادفة إلى

¹ توم بوتومور، النخبة والمجتمع، مرجع سابق، ص. 226.

² Bernard GUILLEMAIN, « Elite », In : *Encyclopaedia Universalis*, Paris, Corpus 6, 1999, p. 183.

³ Colette YASMAL, « Elites et leaders », Op. Cit., p. 625.

⁴ Suzanne KELLER, *Beyond the Ruling Class...*, Op. Cit., 1963.

⁵ Charles Wright MILLS, *L'élite au pouvoir*, [The Power Elite], Op. Cit.

⁶ Charles Wright MILLS, *L'élite au pouvoir*, [The Power Elite], Op. Cit.

تحقيق التوازن التنموي. وهكذا يحيل مفهوم النخبة السياسية إلى وظيفتها المتميزة في تكوين أطر سياسية، لها من الكفايات والمؤهلات ما يؤهلها لأن تصبح قادرة على صنع القرار السياسي للدولة.

لذلك فالسعي لفهم منطق اشتغال مجتمعنا يستدعي تحليل النخبة ونمط إنتاجها وتداولها والمنطق الاجتماعي والسياسي لسلوكها¹. وذلك أن التناوب على المناصب السياسية الرسمية وغير الرسمية، والاستقلالات والإقالات من المناصب السياسية، والانتخابات، والاعتماد على الكفاءة وعلى آليات ديمقراطية للتخيب، والانتخابات الدورية، والتنافس السياسي الذي يخترق مختلف المؤسسات في الدول الديمقراطية، كلها أمور تساهم في إحلال نخبة محل نخبة أخرى، وتجديدها من جهة، وفي مرونة المرور إلى دائرة النخب السياسية، وتغيير أنماط سلوكها، من جهة أخرى. فحركية النخبة تجعل الحياة السياسية مفتوحة، وتبقى دائما على أمل الصعود السياسي والاجتماعي.

ونضيف إلى ما سبق، أن الدراسات السوسيولوجية لا تؤكد نظرية تجديد النخب، إلا بشكل محدود²، إذ تثبت بالأحرى وجود الطبقات الاجتماعية، فالأفراد الذين ينتمون إلى الطبقات الدنيا في السلم الاجتماعي ويتميزون بقدرات عالية بشكل خاص لا يستطيعون الصعود في هذا السلم إلا من خلال بذل مجهود كبير، ويستعصي عليهم الصعود عاليا، فالطريق إلى القمة يتطلب بشكل عام أجيالا عديدة ويكتسي طابعا استثنائيا، على عكس النزول الذي يبقى أمرا مستحيلا، إلا أنه نادر ما يقع وبشكل حصري. ويتمشى هذا الطرح مع قانون الأجيال الثلاثة المتعلق بالعصبية والدولة كما أشار إليه **ابن خلدون**³، هذا القانون مفاده أن الإنسان يرتفع بقوته ومجهوده، فيستفيد ابنه من الوضع دون تحسينه، أما حفيده الذي نشأ في نوع من الرفاه، سيسقط تدريجيا في درجات السلم بشكل محدود⁴.

ويمكن أن نحصر تصنيفا دقيقا لإشكالية تجديد النخبة السياسية من خلال ثلاثة أصناف: يسمى الأول التجديد الداخلي ويتجلى في انتقال أو تغيير مواقع الأفراد داخل النخبة نفسها. ويسمى الثاني التجديد الخارجي والذي يتعلق بارتقاء أفراد من الجماهير أو العامة إلى مكانة النخبة، أي دخول عناصر من مستويات أدنى إلى دائرة النخب. أما الصنف الآخر يسمى التجديد الجذري الذي يكمن في تشكيل نخبة جديدة من طرف أفراد من الجماهير والدخول في الصراع مع النخبة القائمة لتحل محلها لممارسة الحكم والسلطة.

الفقرة الثانية: تجليات ظاهرة تجديد النخبة.

تختلف معايير التجديد داخل دائرة النخبة السياسية، لذلك يمكن التمييز بين اتجاهين يفرضان نفسيهما، يتجلى

¹ Michel BAUER, « Des élites légitimes ? », *Revue Problèmes Politiques et Sociaux*, N° 848, 2000, p.51.

² موريس دوفرجيه، علم الاجتماع السياسي، ترجمة سليم حداد، الطبعة الثانية، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2001، ص.164.

³ يشبه ابن خلدون الدولة بالكانن العي الذي يعيش عمرا معينا، وتنقسم الدولة في نظره إلى ثلاثة أجيال: الجيل الأول وهو الجيل الذي سماه جيل البداوة، حيث تكون العصبية قوية وتنشأ فيه الدولة ويشارك كل فرد في إقامتها والمحافظة عليها. أما الجيل الثاني، الذي سماه جيل الحضارة، يأخذ الأفراد فيه تدريجيا بأسباب الحضارة ويتمتعون بالترف واللهو وتبقى فيه العصبية. والجيل الثالث، الذي سماه جيل الهرم والزوال، حيث تندهر فيه العصبية التي قامت الدولة على أساسها في البداية وتموت وينغمس الناس في هذا الجيل في الترف والملذات ويعجزون عن الذود عن دولتهم، وتزول الدولة في هذا الجيل، وتأتي جماعة من البدو يقضون عن هذه الدولة ويقومون دولة جديدة تمر بنفس المراحل. لمزيد من التفاصيل: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، المقدمة، مرجع سابق، 1981، ص. 170-173.

⁴ موريس دوفرجيه، علم الاجتماع السياسي، مرجع سابق، ص.165.

الأول في حصر دائرة التجديد، فلا يلج مكانة النخبة السياسية إلا من سيشارك فعلا في صناعة القرار السياسي، وهذا الاتجاه يسعى إلى إبعاد العديد من الفاعلين السياسيين من دائرة النخبة، أما الاتجاه الآخر يبقى متسعا حيث يعتبر من النخبة السياسية كل من يؤثر إما من بعيد أو قريب في الشأن السياسي.

أولا: تجديد النخبة السياسية في إطار الدوائر الضيقة.

لقد تأسست فكرة الدوائر الضيقة للنخبة انطلاقا من نزعتها إلى توزيع القوة والسلطة بين أعضائها دون ترك الفرصة لآخرين، ولا يكون الدخول إلى طبقة النخبة السياسية إلا بشكل منظم ومشروط باستمرارية النخبة باعتبارها أقلية ذات الخصائص المتميزة، تتميز بالوعي والتماسك الداخلي¹؛ لها هيكل وتماسك داخلي، لذلك تكون عملية تجديد النخبة محسوبة ودقيقة، ولا تتم إلا بشكل تدريجي وبطيء. وهكذا تثير قضية الدوائر الضيقة للنخبة السياسية تساؤلين اثنين: يرتبط الأول بالأسباب التي تؤدي إلى هذا الضيق والانغلاق، فيما يبحث التساؤل الثاني في الكيفية التي يتم من خلالها هذا التجديد في دائرة مغلقة، يعني كيف يتجدد أعضاء النخبة دون تغيير خصائصها وأساليب تحكمها؟

وتحليل الإجابة على التساؤل الأول إلى ديناميتين اثنتين، حيث تنزع الأولى إلى تحقيق أقصى درجة من الخبرة والكفاءة السياسية حتى تتمكن النخبة من السيطرة على وسائل الاتصال بكيفية يصعب على الجماهير الوصول إليها، وتعتقد هذه الجماهير أن وجود النخبة أمر ضروري لضمان الاستقرار والاستمرارية. بينما تجنح الدينامية الثانية إلى خضوع الجماهير للنخبة السياسية وقناعتها بأن نظام الحكم يشغل لمصلحتها. وبذلك تكون النتيجة هي سيطرة النخبة بشكل منغلق ومحصور بين أعضائها. أما الإجابة عن التساؤل الثاني المتعلق بكيفية تجديد النخبة داخل هذا الضيق فإنها ترتبط بشكل وثيق بالانقلاب الذي يحدثه بعض أعضاء النخبة، وذلك بإحلال نخبة مكان أخرى وتأخذ منها مقاليد الحكم والسيطرة²، وهذا ما يشير إليه باريتو الذي يؤكد على تداول السلطة بين النخب المتنافسة، حيث تستطيع النخبة المتواجدة خارج الحكم تقوية أدواتها وأساليب اشتغالها، بينما تضعف الأخرى التي بيدها سدة الحكم مما يجعل الأولى قادرة على الفوز بالسلطة السياسية³.

وقد ينتج الانقلاب داخل دائرة النخبة بشكل سلمي دون اللجوء إلى العنف وذلك بتحقيق تأثير أكثر على الجماهير وإظهار قربها واهتمامها بمصالح العامة وثقافتها ومتطلباتها، وهذا ما يجعل هذه النخبة تحقق الهيمنة وتمكنها، حسب موسكا، من الوصول إلى زمام الحكم.

وفي ظل هذا الانغلاق، تحاول النخبة تطوير أساليبها لاستقطاب أعضاء من خارج دائرتها دون أن تفقد

¹ عبد الرحمن شحني، "النخبة: مقاربة في المفهوم"، في *الكتاب الجماعي: نخب مغاربية: الخلفيات، المسارات والتأثير*، مرجع سابق، ص 26.

² للتفاصيل يمكن مراجعة: Talcott PARSONS, *Theories of Society*, New York, The Free Press, 1965.

³ هذا الرأي يذكرنا بأقول العصبية عند ابن خلدون، في "العصبية الحاكمة لا بد أن تخور قواها من فرط الترف والخمول الذي يسببه الحكم فتنقض عليها عصبية أخرى تكون قد أعطت العدة لنفسها". ويضيف متكلما عن ترف وفساد العصبية الحاكمة: "إن أساس الفساد هو الولع بالحياة المترفة بين أفراد الجماعة الحاكمة". ويبيد تأكيد ذلك بوضوح في حديثه عن الطور الخامس من أطوار الدولة قائلا: "إنه طور الإسراف والتبذير، يكون صاحب الدولة في هذا الطور متلغا لما جمع أولوه في سبيل الشهوات والملذذ والكرم على بطانته وفي مجالسه، مستفيدا لكبار الأولياء من قومه وصنائع سلفه... مضيعا من جنده بما أنفق من أعطياتهم في شهوراته فيكون مغربا لما كان سلفه يؤسسون، وهادما لما كانوا يبنون..." عبد الرحمن محمد ابن خلدون، المقدمة، مرجع سابق، ص. 244.

هويتها وتماسكها الداخلي، كما يتطرق إلى ذلك القانون الحديدي للأوليغارشية الذي طوره ميشلز. فالنخبة لا تسمح بالدخول إلى دائرتها إلا لمن لها المصلحة فيهم ولا يشكلون مصدر إزعاج أو تمرد، فحسب نخبة القوة لرايت ميلز، هؤلاء الأعضاء الجدد يساهمون في المحافظة على تماسكها الداخلي ولا يغيرون من خصائص النخبة¹. فالاتصال بطريقة تدريجية وبطيئة بين الأعضاء الجدد والقدامى يحافظ على خصائص ومميزات النخبة، بحيث لا يمكن لأي عضو ولج فضاء النخبة أن يغير بشكل جذري في آلياتها وخصائصها وكيفية اشتغالها السياسي².

ثانياً: تجديد النخبة السياسية في إطار الدوائر المتسعة.

على خلاف الاتجاه السابق، نجد اتجاه تجديد النخبة السياسية من خلال الدوائر المفتوحة الذي يتبناه أنصار النظرية التعددية للنخبة، الذين يرون أن السيطرة لا توجد بيد نخبة واحدة، وإنما بأيادي نخب في مجالات مختلفة. وهكذا فأنصار هذا الاتجاه لا ينفون وجود الدوائر الضيقة للنخبة، وإنما يقرون بوجودها في الأنظمة الشمولية أو ذات نظام الحزب الوحيد. أما النخبة السياسية في الأنظمة الديمقراطية تشغل في دوائر متسعة، إلا أن هذه الدوائر ليست مفتوحة على الإطلاق³، فمثلاً ولوج منصب رئيس دولة يكون في غالب الأحيان مفتوحاً في وجه عامة الأفراد، غير أنه تنصب شروطاً غير مباشرة لشغل هذا المنصب.

إن الاشتغال وفق الدوائر المتسعة يجعل النسق السياسي يحقق أعلى درجات المشاركة السياسية والتنافس السياسي. وتنتج هذه المشاركة وذاك التنافس إذا اتجه النظام نحو الليبرالية التي تسمح بالتعددية في توزيع القوة، وبالتالي فإن دوائر النخبة تظل متسعة ومفتوحة لاستقطاب أعضاء جدد إلى نسقها. ومن ثم يطرح التساؤل حول طريقة دخول هؤلاء الأعضاء الجدد إلى هذه الدوائر.

لذلك توجد ميكانيزمات تأخذ ببعض الأشخاص إلى مكانة النخبة وتضع الآخرين في صفوف الجماهير، ومن أهم هذه الميكانيزمات نجد، القدرات والاستعدادات الفردية والقدرات التنظيمية والإقناعية. فمهما بدا النسق السياسي مفتوحاً فإن ولوجه ينطوي على الخصائص السياسية التي تميز الأفراد من جهة، والانتخابات التي يستثمرها النسق السياسي باعتبارها آلية لانتقاء الأفراد لولوج طبقة النخبة من جهة أخرى. فمن خلال هذه الآليات التي تفرز النخبة السياسية، يعتبر هذا الاتجاه أن وجود النخبة لا ينبغي أن يؤدي إلى كسر صارم بين أولئك الذين يمارسون السلطة والذين لا يمارسونها⁴.

وبغض النظر عن اختلاف الاتجاهين، يبدو أن دائرة تجديد النخبة السياسية ليس بالضيق الذي يتحدث عنه

¹ لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة:

William GENIEYS et François DENORD, « Classiques », **Gouvernement et Action Publique**, Vol.4, N°4, 2013, p.p.669-679.

² يتماشى هذا الطرح مع النظام التاريخي الذي حدده François Hartog حيث يعتبر أن " كل نظام يستقر ببطء ويستمر لفترة طويلة... الانتقال من نظام إلى آخر لا يمدون فترات من التداخل ". لمزيد من التفاصيل:

François HARTOG, **Régimes d'historicité. Présentisme et expérience du temps**, Paris, Seuil, 2003, p.p. 119-118.

³ يشير Lucien Jaume في هذا الصدد: " تستهدف الرسالة الليبرالية الجميع في موجبة للجميع، ولكن لا تترجم بالضرورة المساواة بين الجميع وفي جميع المجالات. هذه من بين النقاط التي تجعل النخبة الليبرالية، المتميزة بخصائصها، مفهومة بشكل سيء ".

Lucien JAUME, **L'Individu effacé ou le paradoxe du libéralisme français**, Paris, Fayard, 1997, Conclusion, p. 549.

⁴ Olivia LEBOYER, « Le souci de l'élite politique chez les libéraux », **Revue Raisons politiques**, Vol.4, N°40, 2010, p.83.

الاتجاه الأول ولا بالاتساع الذي يبرزه الاتجاه الآخر. حيث يعتبر الحكم على اشتغال النخبة في إطار ضيق أو متسع يقوم على طبيعة السياق الذي توجد فيه النخبة من جهة، وعلى الخلفية التي ينطلق منها الباحث لدراسة النخبة السياسية من جهة أخرى؛ فإذا كان النظر إلى النخبة من الناحية التعددية، خصوصاً في الديمقراطيات الغربية التي تعرف استقراراً نسبياً، على أنها تنشط في أنساق مفتوحة، فإن تمحيص النظر فيها من قبل آخرين، يبرز حجم القيود التي تحد من مداها، وتظهر على أنها محكومة بدوائر مغلقة، ويذهب في هذا الاتجاه أنصار راييت ميلز الذي يعتبرون أن الديمقراطية تخفي وراءها واجهتها الليبرالية باعتبارها آلية للتحكم في الجماهير. كما أن الأنظمة الشمولية التي تتحكم في الأفراد فإنها تعرف تجديداً بطيئاً وتدرجياً للنخبة وتفرز بالتالي نخبة مغلقة، إلا أن الاشتراكيين يعارضون هذا الطرح ويعتبرون أن لهذه الأنظمة آليات خاصة للممارسة الديمقراطية، وبالتالي يرون أن تجديد نخبتها يتم في أنساق مفتوحة.

الفرع الثاني: المحددات الأساسية لظاهرة تجديد النخبة السياسية.

يعتبر تجديد النخب أحد العوامل الأساسية لحفظ التوازن داخل المجتمع وتعبيراً مباشراً للمبدأ الديمقراطي؛ بحيث إن تعثرت سيرورة التجديد، يمكن أن نؤذن بحصول نوع من الانسداد السياسي وفقدان الثقة من قبل الجماهير في النخب الحاكمة، فتحصل بذلك "الثورة" أو "العصيان" أو ما شابههما. وتتحكم في عملية تجديد النخب عدة محددات منها ما هو مرتبط بذاتية النخب وميزاتها الداخلية (الفقرة الأولى)، ومنها ما هو مرتبط ببيئتها الخارجية ويتحكم في تجديدها ودورانها وتداولها على السلطة (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: المحددات المتعلقة بذات النخبة السياسية.

كثيرة هي المحددات الذاتية المرتبطة التي تتحكم في عملية تجديد النخب ودورانها، ويمكن حصر الأساسية منها في العناصر التالية:

أولاً: البنية الداخلية للنخبة السياسية.

توحي البنية الداخلية للنخبة السياسية إلى كيفية تشكلها ضمن جماعة واحدة مسيطرة ومتماسكة، كما تحيل إلى القوة التي تتمتع بها كل نخبة في علاقتها بالنخب في المجالات الأخرى وعلاقتها بالنظام السياسي القائم وكذا علاقتها بالجماهير. وترتبط هذه المسألة كذلك بقواعد السلوك بين أفراد النخبة وأساليب حل المشاكل التي قد تثار بينهم، وبناء تمثل لدى الجماهير الذي يوحى بتماسكها وانسجامها. مما يسمح، من جهة، باستمرارها لمدة كافية من الزمن في إطار تجدد وتعاقب من داخلها، ومن جهة أخرى، جمع المعلومات والمعطيات الكافية حولها في أسرع وقت.

وعلى هذا الأساس، إذا كانت البنية الداخلية للنخبة السياسية قائمة على العناصر التنظيمية السالفة الذكر، واعتبار نفسها مؤسسة لها قيم ومبادئ وإيديولوجية وقاعدة جماهيرية في نفس الوقت، فإن ذلك سيمكنها من تجديد نفسها بشكل سلس وضمها للأفراد الذين ترى فيهم عناصر التميز والتفوق، ورصدها للتغيرات التي تطرأ على بنية

المجتمع، بحيث يعتبر ظهور قوى اجتماعية جديدة يرافقه عادة تجدد على مستوى النخب السياسية¹.

ثانيا: الأصول الاجتماعية للنخبة السياسية.

تشمل الأصول الاجتماعية للنخبة السياسية عدة متغيرات تختلف حسب طبيعة المجتمع الذي تشتغل فيه النخبة وكذلك حسب طبيعة النظام السياسي والمتغير الإثني الذي يركز على الأصل العرقي والثقافي والمتغير العمري الذي يعبر عن مدى سرعة أو بطء تجديد النخبة والمتغير الديني والمتغير الطبقي²... ومن هنا يحيل المستوى الاجتماعي إلى تحديد أصول اندثار مكونات النخبة السياسية، وإلى "الرأسمال الاجتماعي" الذي من خلاله يتم تبرير توفر النخبة على قدرات ذاتية، من قبيل الحكمة والتميز ومعرفة بالتاريخ والأعراف.

وقد تطرق **بيير بورديو** (Pierre Bourdieu) إلى العلاقة بين الرأسمال الاجتماعي ومسألة إعادة إنتاج النخبة ليبين تطوير نظرية السلطة الرمزية، التي يعتبر داخلها أن اللامساواة في توزيع الثروة والدخل لا يقتصر على الجانب المادي فقط بينما يطال أيضا أشكالاً غير مادية مثل الرأسمال الاجتماعي والثقافي، فضلا عن الرأسمال الاقتصادي (المادي)، ليضيف لاحقا صنفاً آخر من الرأسمال هو "الرأسمال الرمزي"³ الذي يعبر عن السمعة والهيبة والشهرة وغيرها، وهو الشكل الذي يمكن إدراكه والاعتراف به، ويمنح الشرعية للأشكال الأخرى من الرأسمال⁴. وهكذا يمكن تفسير استخدام **بورديو** للرأسمال الاجتماعي للدلالة على الأساليب التي توظفها النخب في اتصالاتها وإعادة إنتاج امتيازاتها وتجديد نفسها. ويتكون الرأسمال الاجتماعي حسب **بورديو** من العلاقات القابلة للتحويل، في ظروف معينة، حيث يعتقد بإمكانية تحويل أي شكل من الرأسمال سواء أكان ثقافياً أم رمزياً أم اقتصادياً أم اجتماعياً، إلى شكل آخر، وهذا ما يندرج فيما سماه "استراتيجيات إعادة الإنتاج وأساليب الهيمنة"⁵.

ثالثا: المحدد الثقافي للنخبة:

تطرح جدلية السياسي والثقافي باعتبار الثقافة عنصراً محدداً للنخبة⁶، ويعرف **إدوار تايلور** (Taylor) الثقافة بـ "ذلك الكل المركب الذي يشمل المعرفة والمعتقدات والفن والأخلاق والقانون والأعراف

¹ Colette YASMAL, « Elites et leader », Op. Cit., p.25.

² تطرقت مجموعة من الأبحاث إلى دراسة النخبة انطلاقاً من هذه المتغيرات، نذكر منها:

✓ أمينة المسعودي، الوزراء في النظام السياسي المغربي 1955-1992: الأصول، المنافذ والمآل، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2001،

✓ Julien BOELAERT, Sébastien MICHON, Etienne OLLION, « Le temps des élites. Ouverture politique et fermeture sociale à l'Assemblée nationale en 2017 », *Revue Française de Science Politique*, Vol.68, N°5, 2018.

³ الرأسمال الرمزي يعرفه **بيير بورديو** باعتباره "ملكية خاصة أوقوة مادية أو ثروة، أو قيمة حربية، والتي تتصورها بعض الفئات في المجتمع تتمتع بنوع من الإدراك والتقدير، والتي تجعلها قابلة للإدراك والمعرفة والتعرف عليها، لتصبح ذات قيمة رمزية كقوة سحرية حقيقية".

Pierre BOURDIEU, *Raisons pratiques*, Paris, Seuil, 1994, p. 187.

⁴ Pierre BOURDIEU, *Langage et pouvoir symbolique*, Paris, Seuil, 2001, p. 295.

⁵ Pierre BOURDIEU, « Stratégies de reproduction et modes de domination », *Actes de la recherche en sciences sociales*, Vol.5, N° 105, 1994, p.p. 3-12

⁶ François BOUGARD, Régine LE JAN et Rosamond MCKITTERICK (dir.), *La culture du haut Moyen Âge, une question d'élites ?*, Turnhout, Brepols, 2009, p.p. 461-481.

والقدرات والعادات الأخرى التي يكتسبها الإنسان باعتباره عضوا في المجتمع"¹، من خلال هذا التعريف نستنتج أن المثقف قادر على التأثير في مجتمعه ويساهم في تطوره من رؤيته الشمولية المتسمة بالعقلانية والمصادقية، نظرا لتوظيفه لأدوات ومناهج فعالة لبناء معرفته عن الواقع.

وتساهم الثقافة في غرس القيم والتوجهات وأنماط السلوك التي تساعد على بناء الشخصية، والتي يكتسبها الفرد من خلال تاريخه وحضارته وواقعه الجغرافي والاجتماعي وطبيعة النظام السياسي، فضلا عن المؤثرات الخارجية التي شكلت خبراته وانتماءاته المختلفة وهو ما ينتج الوعي². كما تساهم الثقافة أيضا في تحريك محدد المشاركة التي تجعل الفرد يثق في نفسه وقدراته وبالتالي يرفض ويقاوم أي محاولة للتسلط عليه وسلب حقه في المشاركة في اتخاذ القرارات وصنعها من جانب النخبة الحاكمة³.

ولعل قناة المدرسة والمعرفة تساهم إلى حد كبير في تكوين المحدد الثقافي؛ بحيث إن العديد من أفراد الجماهير دخلوا دائرة النخبة بفضل تفوقهم وتميزهم في التحصيل الدراسي والعلمي، إذ يتم استقطابهم من قبل النخبة الحاكمة، لأنها في حاجة ماسة إلى مؤهلاتهم في تدبير بعض الأمور الحساسة التي تستدعي مهارات وقدرات أكاديمية علمية معينة. فإذا كانت المجتمعات القديمة قد جعلت المهام السياسية والقيادية حكرا على الفئات العليا في المجتمع، فإن ديمقراطية المجتمعات الحديثة وانتشار الوعي والثقافة بشكل واسع بين مختلف فئات وطبقات المجتمع قد فتح الباب أمام تكوين نخبة سياسية لا تنتمي إلى الطبقات المحظوظة بالضرورة⁴.

لذلك فالنخبة السياسية، في ظل ما يحدث من تحولات، تحتاج دائما إلى تنمية وعيها الثقافي وتجديد نفسها بمن يمتلكون عنصر الثقافة كي تستطيع الحفاظ على استمراريتها وهيمنتها والتحكم في مجريات الأحداث.

رابعا: السلطة الكاريزمية للنخبة.

لقد استخدم ماكس فيبر (Max Weber) مصطلح الكاريزما⁵، في وقت مبكر، في مجال علم الاجتماع والسياسة، بعد نقله من المجال الديني، للدلالة على شخصية الفرد القادر على التأثير بشكل كبير في الجمهور، ليصبح طائعا له، ومؤيدا لأقواله وأفعاله⁶. وهكذا نبه فيبر إلى أهمية الوظيفة الكاريزماتية في التطور التاريخي للمجتمعات،

¹ تم ذكر هذا التعريف من طرف:

Melville Jean HERSKOVITS, « Les Bases de l'anthropologie culturelle » In: *Culture – Société*, Paris, Payot, 1967, p.5-6.

² حسنين توفيق إبراهيم، الديموقراطية بين الحقيقة والوهم، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، مكتبة الشروق الدولية، 2008، ص.65.

³ محمد نور البصراوي، "دور التمكين السياسي للشباب في فاعلية التنمية السياسية في مصر"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 5، مارس 2016، ص.31.

⁴ حسن قرنفل، المجتمع المدني والنخبة السياسية... مرجع سابق، ص.153.

⁵ الكاريزما: في تعريفها اللغوي "هي السلطة والتأثير الذي يمارسه شخص على مجموعة بشرية".

Alain REY, *Dictionnaire historique de la langue française*, Paris, Le Robert, 1992, p. 392.

⁶ Max WEBER, *Économie et société*, Paris, Plon, 1971, p.320-321.

والتي تعتبر محددًا ودعامة أساسية لعمل النخبة خاصة في سياق التحولات السريعة¹. وهكذا فالسلطة الكاريزمية تستمد شرعيتها، كبنية سياسية، من خلال الولاء والإخلاص والخضوع لشخصية، تعتبر اجتماعيا ونفسيا مثالية أو نموذجية، نظرا لما تمتلكه من صفات ومؤهلات لا تتوفر لدى فرد آخر من الجماعة.

لذلك كانت الشخصيات الكاريزماتية تنزع لقيادة الشعوب والتأثير الإيجابي في مجريات الأحداث، وكانت النخب الكاريزمية تنتم بمهارات متميزة في القيادة وإقناع الآخرين والتحكم في مسار القضايا التي تهم المجتمع²، كما أنها كانت قادرة على التأثير في الجماهير من أجل انخراطهم الإيجابي ولفت انتباههم³.

فإذا كانت الدولة الحديثة تشكل "مشروعا سياسيا ذو طابع مؤسساتي"⁴ حسب فيبر، فإن ذلك يتطلب من النخبة الحاكمة أن تمارس تأثيرا عاطفيا قويا في الجماهير ويؤمنون بمؤهلاتها الاستثنائية، إما بفعل قوتها الديماغوجية أو بسبب تحمسها وسموها⁵. إلا أنه في الوقت الحالي، الذي يعرف تشابك المصالح وديناميات في مختلف المجالات، ومتطلبات الدولة الحديثة تراجع دور السلطة الكاريزمية لصالح العقلانية والحكمة السياسية، وأصبح لزاما على النخبة تجاوز النمط التقليدي لشخصيتها الكاريزمية والانتقال إلى الشرعية القانونية لتدبير الأمور العامة باعتماد أساليب التدبير الحديثة والأخذ بعين الاعتبار متطلبات الجماهير والانفتاح والتشارك والمأسسة، والاعتقاد بأن الجماهير تؤمن بالمبادئ والقيم والقوانين وليس بالأشخاص⁶.

وهكذا فالجماعة المشكلة لتنظيم معين أصبحت تخضع للأوامر النظامية للقيادة بغض النظر عن شخصيتها. فالخضوع للمؤسسات ليس تقليدا أو ولاء أو خوفا وإنما هو شعور بسمو القانون والنظام العام واحترام العقلانية، في سياق ما يسمى "البيروقراطية"⁷. وبالرغم من ذلك فقد شدد فيبر على خلق نخبة سياسية وتجديدها بواسطة ديماغوجيين

¹ عبد الرحيم العطري، صناعة النخبة السياسية، المخزن والمال والنسب والمقدس طرق الوصول إلى القمة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، دفاتر وجهة نظر 9، 2006، ص. 19.

² Hinnerk BRUHNS, « Le charisme en politique : idée séduisante ou concept pertinent ? », *Les Cahiers du Centre de Recherches Historiques*, N° 24, 2000, p. 4.

³ لقد شهد القرن العشرين عدة نخب تتميز بالشخصية الكاريزماتية مثل غاندي وماو تسي تونج ولينين وهيتلر ونابليون وعبد الكريم الخطابي والمهدي بن بركة وجمال عبد الناصر وديغول وشرشل....

⁴ فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، ترجمة محمد عرب صاصيلا، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998، ص. 77.

⁵ المرجع نفسه، ص. 70.

⁶ Mario RAINER LEPSIUS, « Le modèle de la domination charismatique et son application possible au "Führerstaat" d'Adolf Hitler », *Trivium*, N° 23, 2016, p. 4.

⁷ البيروقراطية: مفهوم يعود إلى ماكس فيبر، الذي عالجه في إطار مفهوم السلطة والقوة. هذه السلطة تفرض في التنظيم البيروقراطي الرشيد وجود مجموعة من القواعد التي تنظم سلوك الأشخاص بشكل معقلن. وهكذا فالطاعة في هذا النمط من السلطة لا تكون لشخص بعينه، وإنما لمجموعة من القواعد والمبادئ العامة ذات صبغة موضوعية، والتي تفرض اتباع التوجيهات والتعليمات التي يصدرها القائد بغض النظر عن شخصيته. وقد شدد فيبر على أن أبرز خصائص البيروقراطية هو وجود قواعد محددة بشكل موضوعي تحدد طريقة التسلسل داخل التنظيم وما تنظمه من واجبات وحقوق. ومن خصائصها أيضا فصل التنظيم عن الملكية الخاصة... للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى:

- ✓ Michel CROZIER, *Le phénomène bureaucratique*, Paris, Seuil, 1963, réédition de 2005.
- ✓ Renate MAYNTZ, « L'idéaltype wébérien de la bureaucratie et la sociologie des organisations », *Trivium*, N°7, 2010.
- ✓ Yves SINTOMER, « Le règne de la bureaucratie », *In: La démocratie impossible ? : Politique et modernité chez Weber et Habermas*, Paris, La Découverte, 1999, p.p. 56 – 82.
- ✓ Stanley H. UDY, « Bureaucracy and Rationality in Weber's Organization Theory », *American Sociological Review*, N°24, p.p. 791-795.

مخاطرين، لتكون المسؤولة على الحفاظ على النظام العام، وهي الوحيدة القادرة على ترويض الحكم غير المنظم الذي قد تحدثه الجماهير¹.

الفقرة الثانية: المحددات المتعلقة بيئة النخبة السياسية.

تتضاف إلى المحددات الذاتية أخرى ترتبط بسباق اشتغال النخب وتنافسها لممارسة السلطة، ويمكن لهذه المحددات الخارجية أن تتجلى فيما يلي:

أولاً: الثقافة السياسية السائدة في المجتمع.

يقصد بالثقافة السياسية "منظومة القيم والأفكار والمعتقدات المرتبطة بظاهرة السلطة في المجتمع، فهي تعبر عن تمثل المواطن تجاه السلطة وتعد إحدى الدعائم الأساسية التي تقوم عليها شرعية النظام السياسي"². وتؤثر الثقافة السياسية في تحديد العلاقة بين المواطن والسلطة، من حيث رسم حدود المسؤوليات والواجبات تجاه بعضهما البعض. وينطلق هذا الطرح من مبدأ أساسي هو أن الثقافة السياسية لا تعدو أن تكون جانباً من جوانب الثقافة الاجتماعية وجذورها التاريخية والجغرافية. وطالما أن أفراد النخبة السياسية يعتبرون جزءاً من أعضاء المجتمع، فهم يتأثرون بالثقافة السياسية السائدة في هذا المجتمع انطلاقاً من سيرورة التنشئة السياسية التي لازمتهم خلال مسيرتهم الاجتماعية. لذلك فالثقافة السياسية السائدة في المجتمع تؤثر في نظام الحكم وتجديد نخبته السياسية من خلال الانتخابات البرلمانية والرئاسية والمحلية، وتؤثر في علاقة الجماهير بالعملية السياسية وتفاعلهم معها. وتؤدي التقاليد والظروف التاريخية أدواراً هامة في تكوين المواقف تجاه النخبة، فهناك مجتمعات تنسم بالولاء والمواطنة، مما يساهم بشكل فعال في العملية السياسية من خلال الانتخابات التي تؤدي إلى تجديد النخب، وهناك مجتمعات أخرى يشعر فيها المواطن بالاغتراب السياسي وتجاهل الشعور بالانتماء والمواطنة، مما يجعله يعتبر النظام السياسي تسلطياً يمارس الوصاية عليه ويكبح رغباته وتطلعاته.

وهكذا يمكن القول إن الثقافة السياسية تؤثر في علاقة الفرد بالعملية السياسية، وذلك من خلال مكوناتها وعناصرها المتمثلة في الإحساس بالهوية والتوجه نحو النظام السياسي والمرجعية السائدة. لذلك يمكن القول إن الاستقرار السياسي يعتمد على الثقافة السياسية. فالتجانس الثقافي والتوافق بين ثقافة النخبة السياسية والجماهير يساعدان على الاستقرار، أما التجزئة الثقافية والاختلاف بين ثقافة النخبة وثقافة الجماهير قد يشكل مصدر تهديد لاستقرار النظام السياسي³. وبالتالي فإن أي نظام سياسي يحتاج إلى وجود ثقافة سياسية تغذيه وتحافظ عليه، ولا يبدأ هذا إلا من خلال التأثير المرن وليس التأثير أحادي الجانب في العلاقة بين النخبة السياسية والثقافة السياسية.

ثانياً: التعددية السياسية.

تعتبر التعددية السياسية الوعاء الطبيعي للديمقراطية من الناحية النظرية، فالمجتمعات المعاصرة تتميز

¹ Max WEBER, *Political writings*, Cambridge, Cambridge University Press, 1994, p.125.

² كمال المنوفي، الثقافة السياسية للفلاحين المصريين: تحليل نظري ودراسة ميدانية في قرية مصرية، بيروت، دار بن خلدون، 1980، ص 14.

³ حسين علوان، إشكالية بناء الثقافة السياسية في الوطن العربي، الطبعة الأولى، بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2009، ص 11.

بالاختلاف والتنوع والتعدد على مستوى الحياة السياسية وباقي جوانب الحياة العامة، فالمجتمع لا يكون ديمقراطيا إلا إذا اتسم بالاختلاف الحر والحق في التعددية السياسية. فهذا الاختلاف وتلك التعددية هما الطريق الصحيح لإقامة الديمقراطية والتداول السلمي على السلطة. ولن يتأتى ذلك إلا من خلال منح الحق في المشاركة السياسية لكل لون سياسي، يمكنه من الوصول إلى السلطة السياسية بواسطة نخب جديدة، وبالتالي يحدث تجديدا نخبويا في القيادة، مما يسمح لها بالتأثير في القرارات العامة التي تهم المجتمع.

ويعرف الجابري التعددية بأنها "أولا وجود مجال اجتماعي وفكري، يمارس الناس فيه الحرب بواسطة السياسة أي بواسطة الحوار والنقد والاعتراض والأخذ والعطاء، وبالتالي التعايش في إطار السلم على الحلول الوسط المتناهية"¹. فتحقيق هذا التعايش رهين بالإيمان بمبدأ تجديد النخب ودورها حتى لا يتم تمرکز السلطة في يد واحدة بل يتم تداولها بين مختلف التيارات السياسية المتمثلة عموما في الأحزاب السياسية. وهكذا فتجديد النخب ودورها هو تحصيل حاصل لإقامة تعددية سياسية، في اتجاهاتها وتصوراتها، تسمح بخلق مناخ مناسب للتفاعل والتنافس الحر لضمان أفضل شروط التجديد.

ثالثا: المشاركة السياسية والانتخابات الدورية.

قاربت مفهوم "المشاركة السياسية" عدة تعريفات، بحيث يرى سيدناي فيربا (Sidney Verba) أنها تعني "مجموع الأنشطة القانونية والشرعية التي يقوم بها المواطنون، بهدف التأثير من قريب أو بعيد في عملية اختيار الحكام"². ويعرفها صامويل هانتغتون (Samuel P. Huntington) على أنها "ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون، بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي، سواء أكان هذا النشاط فرديا أو جماعيا، منظما أو عفويا، متوصلا أو متقطعا، سلميا أو عنيفا، شرعيا أو غير شرعي، فعلا أو غير فعال"³. ومن خلال هذين التعريفين يمكن للمشاركة السياسية أن تأخذ أحد الشكلين:

✓ **الشكل الاتفاقي للمشاركة السياسية:** وتنحصر في الصيغة الاتفاقية المؤسساتية⁴، داخل المجال السياسي الرسمي، وفق ثوابت العملية السياسية، والتي تظهر من خلال عدة آليات أهمها التصويت في الانتخابات، عرض التمثلات السياسية، الانتماء للأحزاب السياسية، المشاركة في الحملات الانتخابية، حضور اللقاءات السياسية الرسمية... ثم عبر المشاركة في الاستفتاءات. وهكذا فالمشاركة السياسية في بعدها الاتفاقي تساهم في تعزيز الاستقرار وتثبيت النظام السياسي، وتمنح الفرصة لكل فرد للتعبير عن آرائه، وتقوية مبادئ التوافق وحق النخبة المعارضة في الوصول إلى السلطة⁵. كما تشير المشاركة الاتفاقية إلى المشاركة التي تحدث من خلال سلوك المؤسسات الرسمية

¹ محمد عابد الجابري، التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي (حالة المغرب)، عمان، منتدى الفكر العربي، 1989 ص. 108.

² Sidney VERBA, « Participant citizenship in Six developing countries », *American Political Science Review*, Vol.63, N°4, 1969, p.p.1120-1141.

³ Samuel P. HUNTINGTON and Michael J. NELSON, « Political participation », *In: Developing countries no easy choice*, Cambridge, Harward University Press, 1976, p.3.

⁴ Nonna MAYER et Pascal PARRINEAU, *Les comportements politiques*, Paris, Armand Colin, 1992, p.13.

⁵ David L. SHILLS, Political participation, *In: International encyclopedia of the social sciences*, Vol.12, New York, The Mac Milan company and Free press, 1972, p.253.

للدولة؛ أي تصرفات النخبة السياسية، في إطار مؤسسات وهيئات تشكل حلقة وصل بين المواطن والنظام السياسي؛ بحيث تقوم بوظيفة تجميع ودمج المطالب الفردية والتعبير عنها وتحويلها إلى اختيارات عامة في إطار برامج محددة. ومنها نجد أساسا الأحزاب السياسية، إلى جانب هيئات أخرى كالنقابات والجمعيات وجماعات الضغط والمصالح...¹

✓ **الشكل غير الاتفاقي للمشاركة السياسية:** والذي يشمل الأنشطة السياسية المعبر عنها خارج العملية السياسية الرسمية، والمتمثلة أساسا في الأشكال السلمية كالاحتجاجات والمظاهرات وقد تصل إلى أشكال أخرى غير سلمية كالعصيان والثورات والانقلابات...²، وهي مجموع الأفعال الاحتجاجية المنبثقة من المجتمع، وتعبّر عن تطورات لوجود سياسي، متحرر إلى حد ما من مراقبة النظام، وتهدد استقراره وتقوض أجهزته ومؤسساته.³

وتشكل المشاركة السياسية، في الأنظمة المعاصرة، أهم المقومات التي تقوم عليها المنظومات الديمقراطية، وأصبحت تجعلها آلية لممارسة الحكم والتداول على السلطة وتجديد النخب السياسية وحسم الصراعات السياسية، على عكس الأنظمة السلطوية تجعلها آلية لتعزيز شرعية بدأت تتلاشى أو لاستنابات شرعية جديدة، تعين النخب الحاكمة على توطيد سلطتهم وقبضتهم على المحكومين⁴. وتستخدم المشاركة السياسية كمؤشر يوحى بمدى تقدم المجتمعات من جانبها السياسي وديمقراطيتها، فالديمقراطية تستوجب مشاركة الجماهير في الحياة السياسية لاختيار القيادة السياسية والنخب السياسية التي تتولى أمورها على أساس انتخابات حرة ونزيهة. وهكذا فالانتخابات بشكل دوري تعد دعامة أساسية يتم من خلالها تجديد النخب السياسية وتداولها على السلطة، بشكل يتعارض مع منطق الوراثة والاستيلاء والتعيين وكل الطرق الاستبدادية. فالانتخابات هي الآلية التي يمتلكها الجمهور ليمارس حقه في اختيار أو تغيير النخب الحاكمة، كما تسمح له بمحاسبة هذه النخب ومساءلتها، حيث يتم الاحتكام إليه بشكل دوري.

رابعا: الحركات الاجتماعية.

تعتبر الحركة الاجتماعية⁵ بمثابة الجهود المنظمة التي تبذلها مجموعة من المواطنين كممثلة عن قاعدة شعبية تفتقد التمثيل الرسمي، بهدف تغيير الأوضاع، أو السياسات، أو الهياكل القائمة، لتكون أكثر اقترابا من القيم التي تؤمن

¹ إبراهيم أبراش، علم الاجتماع السياسي... مرجع سابق، ص.250.

² لقد كان للمتخصصين في علم الاجتماع السياسي في الدول الأنجلوسكسونية الدور الأساسي في التعامل مع مقاربة المشاركة السياسية في بعدها غير الاتفاقي، عبر رصد ماهية الحركات الاجتماعية ونوعية الأفعال الاجتماعية ونظرية تعبئة الموارد من خلال مختلف الدراسات والأبحاث الميدانية، بالمقابل فإن علم الاجتماع السياسي بفرنسا ظل مختلفا عن هذا الاتجاه... للتفاصيل أكثر في هذا الموضوع، يمكن مراجعة:

Olivier FILLIEULE, *sociologie de protestation : les formes de l'action collective dans la forme contemporaine*, Paris, L'Harmattan, 1993, p.p.30-70.

³ Philippe PRAUD, « La violence politique : Reperds et problèmes » *Revue Cultures & Conflits*, sous thème : la violence politique dans les démocraties européennes occidentales, N° 9-10, printemps-été 1993, p.17.

⁴ نبيل الأندلومي، المشاركة السياسية بالغرب: مقاربة للثابت والمتحول في التنشئة السياسية، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة محمد الخامس، سلا، السنة الجامعية 2014-2015، ص.18.

⁵ تعتبر الحركة الاجتماعية من بين أهم الدراسات الأساسية التي انكب عليها آلان توران، ويقصد بها ما يقوم به الفاعلون ليس فقط ردود أفعال ضد المؤسسات داخل مجتمعهم، وإنما هي انعكاس لاتجاهاتهم ومواقفهم الثقافية ووعيهم بذواتهم دون الأخذ بعين الاعتبار وجود أو تشكل هيئة نقابية أو سياسية تدافع عن مطالبهم". ويرى توران أن الحركة الاجتماعية الجديدة: "لا تتشكل بالعمل السياسي والصدام، ولكن بتأثيرها في الرأي العام".

Alain TOURAINE, « Les mouvements sociaux : objet particulier ou problème central de l'analyse sociologique? », *Revue française de sociologie*, Vol.1, N°25, 1984, p.p.3-19.

بها الحركة¹، وهي تعبر عن الشكل غير الاتفاقي للمشاركة السياسية. وقد اعتبرها تشارلز تيلي (Charles Tilly) وسيلة مهمة تسمح للأشخاص العاديين المشاركة في السياسة على شكل عمل جماعي يهدف إلى تأسيس نظام جديد للحياة².

وتسهر الحركات الاجتماعية على تشكيل الرأي العام حول قضية معينة تهم المجتمع، والتعبير سياسيا عن الآراء والمطالب التي لا تعبير عنها داخل المؤسسات والتنظيمات التقليدية³. مما يؤدي في النهاية إلى زيادة الوعي لدى الأفراد واطلاعهم على مختلف القضايا والإيديولوجيات، كما تساهم في إعداد النخبة السياسية القادرة على اكتساب ثقة الجماهير والعمل على تحقيق المصلحة العامة، وتشكل الحركات الاجتماعية حلقة وصل بين الجماهير والنخب السياسية الحاكمة، بحيث إنها تعبر عن مطالب الأفراد المختلفة⁴ بما فيها تجديد النخب أو تغييرها وإسقاطها من أجل بناء شرعية سياسية جديدة للانخراط في توطين الحكم الديمقراطي⁵. ومنه فإن الحركات الاحتجاجية تساهم في التأثير في النخب السياسية وفي تجديد مواقعها وأدوارها، باعتبارها مناسبة لتحريك المجتمع ونشاطه للتسجيل في الذاكرة الجماعية، وتحديد خارطة الإصلاح الديمقراطي.

المطلب الثاني: علاقة تجديد النخبة السياسية بالمفاهيم المرتبطة به.

تثير مسألة تحديد المفهوم في العلوم الاجتماعية العديد من الإشكاليات النظرية، حول تعريف المفهوم، وتداخله مع العديد من المفاهيم الأخرى التي ترتبط به. ومفهوم تجديد النخبة السياسية ليس ببعيد عن هذا السياق، لذلك يتطلب الأمر البحث في العلاقات التي ينسجها مع المفاهيم المرتبطة به. وهكذا، تعد مسألة ممارسة السلطة ذات ارتباط وثيق بظاهرة تجديد النخب، بحيث بفعل هذا التجديد تكسب النخبة شرعيتها لممارسة السلطة، لذلك كان من المهم التطرق إلى العلاقة القائمة بين المفهومين (الفرع الأول). ومن جانب آخر تعبر عملية تجديد النخب عن جوهر العمل الديمقراطي على مستواه الشكلي مما تطلب منا الوقوف على تحديد هذه العلاقة (الفرع الثاني)

الفرع الأول: علاقة تجديد النخبة السياسية بممارسة السلطة.

إن الحديث عن علاقة تجديد النخبة بالسلطة هو حديث ذو شجون، بحيث تجمع مختلف الدراسات السوسيو-سياسية التي قاربت موضوع النخبة السياسية على أنها عبارة عن أقلية تؤثر في السلطة. فبفضل عملية التجديد تكسب النخبة شرعيتها لممارسة السلطة (الفقرة الأولى)، كما أن هذا التجديد يعد الآلية التي من خلالها يبنى التداول السلمي بين النخب لممارسة السلطة (الفقرة الثانية).

¹ تامر خرمة وآخرون، الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي: مصر، المغرب، لبنان، البحرين، الجزائر، سورية، الأردن، الطبعة الثانية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2014، ص. 41.

² Neveu ERIC, *Sociologie de Mouvement Sociaux*, Paris, Découverte, 2002, p.3.

³ Nonna MAYER, « Le Temps des manifestations », *Revue européenne des sciences sociales*, Vol.42, N°129, 2004, p.219.

⁴ أسماء الإسماعيلي، "الحركات الاحتجاجية بالمغرب: الجذور والسياق والمآل"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، العدد 51-52، 2018، ص. 115.

⁵ عبد الواحد أوام، "تاريخ الحركات الاحتجاجية بين المفهوم والنظريات"، في المؤلف الجماعي: الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي: دراسة في متغيرات الاستقرار والاستقرار والاستقرار الأنظمة السياسية، الطبعة الأولى، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، 2019، ص. 32.

الفقرة الأولى: شرعية النخبة السياسية في ممارسة السلطة.

الشرعية La légitimité هي مفهوم سياسي يعبر عن مدى قبول الجماهير بإعطاء الحق في الحكم للقائمين على السلطة¹ (النخبة الحاكمة)، التي تستند في وجودها إلى القواعد المحددة دستوريا أو قانونيا. ويرى ماكس فيبر أن الشرعية هي فكرة واعتقاد وقناعة شعبية بجداراة الحاكمين باحتلال موقع القرار ومركز السلطة حيث يعتقد أن كل سلطة تسعى إلى صيانة الإيمان بشرعيتها².

وتعد الشرعية موردا أساسيا للسلطة، فلا سلطة بدون شرعية³؛ إذ إن فقدان النظام السياسي لشرعيته يفقده مسؤوليات وجوده واستمراره⁴. وترتكز الشرعية على منظومة من القيم والمعتقدات وتمنح لمن يستفيد منها مرتكزا أساسيا لممارسة السلطة. وهذه المعتقدات يمكن أن تكون قواعد أخلاقية، ويمكن أن تكون أيضا قواعد اجتماعية تقرر بوجود اتفاق، جزئي على الأقل، حول بعض الأفراد⁵.

لذلك، لا يمكن لأي نظام سياسي أن يستغني عن حاجته إلى الشرعية، سواء كان نظاما ديمقراطيا أو تسلطيا⁶، فحيازته للسلطة تمت عن طريق الشرعية. ولئن وصلت النخبة الحاكمة إلى السلطة عن طريق المؤسسات الدستورية والانتخابات، أو عبر أدوات الاستيلاء العسكري، أو من طريق الثورة الشعبية أو غيرها، فإنها لا تستطيع تثبيت أسس النظام السياسي وتأمين استقراره وضمان استمراريته دون توفير الحد الكافي من الشرعية السياسية⁷ التي تصنع له مقبولية لدى الجماهير، في توافق مع معتقداتهم وقيمهم ومشاعرهم⁸.

وقد ميز ماكس فيبر بين ثلاثة أنواع من الشرعية يقوم كل منها على أساس مختلف⁹: **الشرعية التقليدية**، تمتع عناصرها من ثقل موروث التقاليد والأعراف وتغلغلها في وجدان الجماهير، مثل الشرعية التي تقوم عليها السلطة الأبوية كسلطة الأمير والشيخ... والثانية هي **الشرعية الكاريزمية**، التي تستمد أساسها من مخزون الهيبة والمكانة الاعتبارية التي يشغلها الزعيم الملهم في وجدان أتباعه، ومن الاعتقاد الجمعي بقدرته على التحكم في مسار

¹ يشير Bourricaud و Boudon إلى: "حينما نتحدث عن سلطة شخص أو مؤسسة فإن ذلك يدل على أننا نقف به، وأنا نرحب بأرائه واقتراحه وأوامره بكل احترام ومحابة أو على الأقل عدم وجود عداوة أو مقاومة".

Raymond BOUDON et François BOURRICAUD, *Dictionnaire critique de la sociologie*, Paris, PUF, 1982, p.24.

² Max WEBER, *Économie et société*, Op. Cit., p.286.

³ André-Jean ARNAUD, *Dictionnaire encyclopédique de théorie et de sociologie du droit*, Paris, LGDJ, 1993, p.p. 51-53.

Christian GODIN, *Dictionnaire de philosophie*, Paris, Fayard, éditions du temps, 2004, p. 130.

⁴ مثال سقوط الشيوعية في أوروبا الشرقية.

⁵ فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، مرجع سابق، ص 60

⁶ Clément BUR, « Normes et autorité, une introduction », *Hypothèses*, Vol.1, N°15, 2012, p.p. 165-177.

⁷ Jean-Louis QUERMONE, *Les Régimes politiques occidentaux*, Paris, Edition du Seuil, 2000, p.11.

⁸ Michel DOBRY, « Légitimité et calcul rationnel. Remarques sur quelques "complications" de la sociologie de Max Weber » *In: Être gouverné : Hommages à Jean Leca*, Paris, Presses de SciencesPo, 2003, p.127.

⁹ هذه الشرعية تطرق إليها ماكس فيبر في كتابه "الاقتصاد والمجتمع" p.289: Op. Cit. Max WEBER, *Économie et Société*.

القضايا التي تهم المجتمع، مثل الشرعية التي يقوم عليها الولي والزعيم الوطني... أما الثالثة هي **الشرعية العقلانية**، فتنهل أسسها من سلطة القانون والمؤسسات العقلانية من خلال وعي المجتمع، فهي تعبر عن الإرادة العقلانية¹، وينبغي أن تتميز المؤسسات والقوانين بالتجانس المنطقي والتماسك والعمومية والحيادية القيمية والمنهجية والمبادئ الشكلية للشرعة. وبالرغم من أن القوانين ينتجها الأفراد فإنها لا تعبر عن سلطتهم².

أولاً: الشرعية التقليدية لممارسة السلطة:

تستند هذه الشرعية على المصادر الدينية أو العصبية (القبيلة، الطائفة، العائلة) أو إلى مبدأ الهيمنة والاستيلاء. ومنها الشرعية التي تركز على المرجعية الدينية كأساس للسلطة، كما في نظام إمارة المؤمنين في المغرب، ونظام العمل بمقتضيات الشريعة وأحكامها في السعودية مثلاً، ومنها الشرعية القائمة على النسب الشريف للأسرة الملكية، كما في المغرب والأردن، أو القائمة على المذهب، كما في سلطنة عمان التي تستند إلى مذهب الإباضية³. أما الشرعية القائمة على العصبية، فتكون إما عصبية القبيلة التي تحكم إما بقاعدة عصبية ضيقة أو بتحالف بين عدة عصبيات من القبائل أو العشائر كما في اليمن وموريتانيا والصومال. وإما عصبية الطائفة، وما يحدثه النظام السياسي القائم عليها من أشكال من توزيع السلطة على مقتضى المحاصصة الطائفية، كما في لبنان، والعراق ما بعد انهيار الدولة الوطنية⁴.

ثانياً: الشرعية الثورية أو "نخب الثورة":

تقوم الشرعية الثورية للنخبة الحاكمة بناء على تراكم من المكتسبات التي حققتها الأنظمة السياسية التي تقلدت السلطة بعد الثورة ضد أوضاع سابقة غير مرضية، كما تنكئ على مخزون من التأثير الإيديولوجي المحدث عند الجماهير، وإقناعها بأن الثورة هي السبيل الوحيد لتحقيق التغيير⁵. هذا النمط من الشرعية السياسية هو الذي فتح الباب لنخب الطبقة الوسطى لممارسة السلطة في مجموعة من الدول العربية، خصوصاً خلال سنوات 50 و60 من القرن الماضي كما في مصر والعراق وسورية وليبيا والسودان... ويندرج ضمن هذا الصنف التجارب النخبوية التي قادتها حركات التحرير الوطني ضد المستعمر والتي وصلت إلى الاستقلال، كما في المغرب والجزائر وتونس...⁶ وهكذا كانت النخب التي وصلت إلى السلطة بناء على رصيد تاريخي من الكفاح الوطني، الذي قادته الأحزاب السياسية والمجتمع المدني ومختلف الجبهات، تتمتع بقدر كاف من الشرعية الجديدة التي لا تعزى إلى العصبية أو الدين وإنما تقوم على الإنجاز الوطني الذي وقع عليه إجماع الجماهير والنخب ويؤسس لقبول النظام السياسي الجديد.

¹ Yves SINTOMER, *La démocratie impossible...*, Op. Cit., p.11.

² Pierre BOURDIEU, « La force du droit », *Actes de la recherche en sciences sociales*, N°64, 1986, p.5.

³ للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى: إكرام عدني، *سوسيولوجيا الدين والسياسة عند ماكس فيبر*، الطبعة الأولى، لبنان، منتدى المعارف، 2012، ص.168.

⁴ للتفاصيل أكثر، يمكن مراجعة: عبد العزيز الحيص، "القبيلة والديموقراطية: حالة العراق الملكي"، "القبيلة والديموقراطية: حالة العراق الملكي"، ورقة بحثية، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، يونيو 2011.

⁵ يتطرق فوكو للشرعية الثورية في السياق الأوروبي قائلا: "منذ عام 1789، تغيرت أوروبا وفقاً لفكرة الثورة..."

Michel FOUCAULT, *Dits et écrits*, 1976-1979, Paris, Gallimard, 1994, p. 623.

⁶ للتفاصيل أكثر: علال الفاسي، *الحركات الاستقلالية في المغرب العربي*، الطبعة السادسة، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2003، ص.ص. 15-8.

ثالثا: الشرعية الدستورية:

تمتلك هذه الشرعية عناصرها من قيام السلطة من خلال القانون الأساسي للدولة والتداول عليها بواسطة آليات ديمقراطية تتمثل في الانتخابات، بما فيها منصب رئيس الدولة. إن المبدأ الذي يؤسس لهذا النوع "الحديث" من الشرعية هو أن "السلطة مصدرها الشعب"¹، وأن شرعية ممارسة النخبة الحاكمة لهذه السلطة تأتي من الجماهير التي تفوض، بإرادتها الحرة، لهذه النخبة تدبير شؤونها².

ويمكن التمييز بين صنفين من الشرعية الدستورية، يطبق الأول خاصة في الأنظمة السياسية ذات الطابع الجمهوري حيث ينتخب فيها رئيس الدولة وباقي المؤسسات الدستورية (الحكومة والبرلمان) بناء على هذه الشرعية الدستورية³، أما الثانية تطبق في الأنظمة الملكية أو الأميرية التي تنتج عنها مؤسسات تمثيلية كالبرلمان والحكومة، ويقر فيها الدستور بأنها محكومة بنظام الملكية⁴ سواء كانت ملكية دستورية أو برلمانية.

ونشير إلى أن التمييز بين هذه الأصناف الثلاثة من الشرعية يبقى مرنا وينزع إلى نوع من المزج والتقاطع والتداخل، هذه المرونة هي ما نجدها غالبا تطبع الأنظمة السياسية العربية المعاصرة. فقد يقوم نظام على الشرعية التقليدية، كالنظام المغربي، وتشكل الشرعية الدستورية الحديثة إحدى أهم مصادر شرعيته. وقد يقوم آخر على الشرعية الدستورية، كالنظام اللبناني، ويمتلك من بعض عناصره من العصبية الطائفية. وقد يقوم نظام على الشرعية الثورية، ويستمد قوته من الشرعية التقليدية.

الفقرة الثانية: تداول النخبة السياسية على السلطة.

يشير مفهوم التداول على السلطة إلى ضرورة تبادل وتناوب النخب السياسية على شغل مراكز السلطة السياسية داخل المجتمع، فلا يمكن لشخص واحد أو فئة واحدة شغل هذا المنصب بشكل أبدي بل لابد أن تحكم لفترة معينة وتتعقبها أخرى وهكذا⁵. فالتداول السلمي على السلطة هو جوهر العملية الديمقراطية، والمعبر الحقيقي عن مصداقيتها. وقد ارتبط ظهور المفهوم بمسألة ممارسته تاريخيا وفق ثقافة التناوب المنتظم لتحقيق التوازن قبل أن يظهر بالشكل الحديث في بعض الدول الديمقراطية الغربية⁶. ومن جانب آخر يرى **جان لوي كرمون** (Jean Louis Quermonne) أن التداول على السلطة يدخل في النظام السياسي تغييرات في الأدوار بين نخب سياسية في

¹ Jacques CHEVALLIER, *L'Etat de droit*, Paris, Dalloz, 1999, p. 118.

² Raymond BOUDON, « Que signifie donner le pouvoir au peuple ? », *In: Croire et savoir : Penser le politique, le moral et le religieux*, Paris, Presses Universitaires de France, 2012, p.p.181-216.

³ Étienne VACHEROT, « La République constitutionnelle et parlementaire », *Revue des Deux Mondes*, 3^{ème} période, tome 36, 1879, p.p. 241-272.

⁴ كالنظام المغربي مثلا، للتفاصيل أكثر يمكن مراجعة:

Abdelhamid BENKHATTAB, « Le parlement marocain : Régulation politique et incertitude transitionnelle », *Revue Marocaine d'Administration Locale et de Développement*, N°105-106, 2012, p.p.29-52.

⁵ عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، الطبعة الثانية، بيروت، دار النضال، 1989، ص.262.

⁶ فتح الله الغازي، التناوب والديموقراطية، المغرب، مؤسسة جسور، 2004، ص.4.

المعارضة أدخلتها الانتخابات النزيهة إلى السلطة، ونخب سياسية أخرى تخلت بشكل ظرفي أو عن طريق الانتخابات عن السلطة لكي تدخل في مجال المعارضة¹.

ويبدو من خلال هذين التعريفين أن التداول على السلطة يعتبر، من الناحية الشكلية، آلية لتدبير الدخول والخروج إلى مركزي السلطة والمعارضة بين القوى والنخب المتنافسة. أما من الناحية الجوهرية، فالمسألة تكشف عن طبيعة الوضع الاجتماعي ودرجة الوعي السياسي والديمقراطي الذي يعرفه المجتمع. لذلك يحيلنا الأمر إما للتداول السلمي انسجاماً مع إرادة الناخبين²، أو الانتقال التعسفي الذي يعبر عن إجبار النخبة التي تحتل موقعا في السلطة على تركه لنخبة أخرى بالإكراه³.

وهذا ما يحيل إلى منطقي "الشرعية" (La légitimité) و"المشروعية" (La légalité) كما تطرقت إليها أدبيات الفقه السياسي، فإذا نص الدستور على الانتخابات وحدد أسلوباً لاختيار النخب الممثلة للجماهير، وحدد شروطاً لشغل هذه المكانة، فينبغي الالتزام بذلك وإلا اعتبر الأمر غير مشروع. وعلى هذه النخب أيضاً أن تسعى للحصول على قدر من التأييد الجماهيري ليمنحها شرعية سياسية، التي تتيح لها إمكانية الاستمرار في مراكز السلطة⁴.

فلا غرو إذا كانت الانتخابات الدورية الحرة والنزيهة تضبط مفاصل التداول السلمي للسلطة وتتحكم في هندسته. فالتداول يتمتع عناصره من آليتين أساسيتين، الأولى هي الانتخابات، التي تعتبر صمام أمان لتحقيق هذا التداول، الأمر الذي يسمح للجماهير الناحية بمحاسبة النخبة السياسية الحاكمة، التي وصلت إلى مكانة السلطة عبر هذه الآلية⁵. أما الثانية هي وجود تعددية سياسية حقيقية تتيح إمكانية التنافس الفعلي بين الفرقاء والنخب السياسية ذات التوجهات والمرجعيات المختلفة. الأمر الذي يحيل إلى أن التداول السلمي للسلطة قد لا يستقيم في ظل نظام الحزب الوحيد أو نظام التعددية الصورية وهيمنة الحزب الواحد وإن كان من الممكن حدوث نوع من التداول بين نخب هذا الحزب⁶.

إلى جانب التداول على ممارسة السلطة تعتبر الديمقراطية، في الأنظمة السياسية الحديثة والمعاصرة، إحدى المفاهيم المرتبطة بشكل وثيق بتجديد النخبة السياسية. وهو الأمر الذي يتطلب الوقوف على العلاقة بين المفهومين.

¹ Dominique ROUSSEAU, "Quermonne (Jean-Louis), L'alternance au pouvoir", *Politix. Revue des sciences sociales du politique*, N°6, 1989, p.p. 94-95.

² موريس دوفرجه، الأحزاب السياسية، ترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد، بيروت، دار النهار للنشر، 1991، ص.306.

³ Jean Louis QUERMANNE, *L'alternance ou pouvoir*, Paris, Presses universitaires de France, 1988, p. 5.

⁴ الشرعية والمشروعية: بالنسبة لـ "موريس دوفرجه" يكون شرعياً كل نظام سياسي يمثل للإجماع الشعبي. ووفق هذا المنظور، يكون شرعياً، ليس فقط النظام الذي يعمل وفقاً لقيمه الخاصة، وإنما أيضاً ذلك الذي يستجيب، على الأقل بشكل ضمني، للتطلعات الشعبية. وتكمن المشروعية في النظام القانوني الذي تسري أحكامه ما دامت أن صلاحيتها لم تنته وفق نصوص هذا النظام. وفي ظل نظام ديمقراطي تتجسد الشرعية في المشروعية، لذلك فإن الخروج على المشروعية يؤدي إلى اللا شرعية، أي أن الشرعية تتطابق مع المشروعية من وجهة نظر دستورية.

✓ Frank LESSAY, *Souveraineté et légitimité chez Hobbes*, Paris, Léviathan, PUF, 1988, p.184.

✓ Josiane BOULAD-AYOUB, « Légitimité, légalité et vie politique », *In : Souverainetés en crise*, Québec, L'Harmattan, 2003, p.p.71-80.

✓ Didier MINEUR, « Légalité et légitimité », *Revue Carré de Malberg*, 2010, p.p. 17 - 43

⁵ رقية المصدق، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الجزء الأول، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، دار توبقال، 1990، ص.56-57.

⁶ عمر حمدان الحضرمي، "تداول السلطة والداستاتير في الأنظمة السياسية العربية"، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 3، 2006، ص.467-482.

الفرع الثاني: علاقة تجديد النخبة السياسية بالمفهوم الديمقراطي.

إذا كانت النخبة السياسية تعد ظاهرة سياسية واجتماعية ملازمة لكل المجتمعات الانسانية، وتشكل ضرورة تنظيمية تفرضها الخصوصيات البنائية والوظيفية للمجتمع السياسي، وتمثل عصب حياة النظام السياسي، فإن تفعيل التحول الديمقراطي يتطلب وجود نخبة سياسية في مراكز القرار تؤمن بحقيقة هذا التحول الذي يفضي إلى تجديد في بنيتها وهياكلها ووظائفها. لذلك فدراسة علاقة تجديد النخب بالديمقراطية (الفقرة الأولى) يمكن فهم حقيقة النظم السياسية التي خاضت تجربة الانتقال الديمقراطي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: العلاقة السببية بين تجديد النخبة السياسية والديمقراطية.

لئن جرى التعبير عن النخبة بمفردات الطبقة المسيرة والنخبة الحاكمة ونخبة القوة... انطلاقا من الاتجاهات التي عرفها التنظير في مجال النخبة، والسعي إلى تحديد أساليب توليها مهام الحكم على أساس معايير الانتماء أو الكفاءة أو مجال التأثير....¹ فإن ما يمكن أن نستخلصه هو أن نظرية النخبة كانت تنتقد النظرية الديمقراطية التي تقوم على أساس حكم الشعب نفسه بنفسه بواسطة ممثلين يختارهم، وحاولت توضيح الهوية القائمة بين الديمقراطية وواقع ممارسة السلطة، خاصة في النظم ذات التمثيل البرلماني.

إن التعامل مع مفهوم النخبة يؤخذ بحذر إيديولوجي، خصوصا في المجتمعات الغربية وذلك لأنه قد يسبب في التشكيك في مفهوم الديمقراطية الذي يتجلى في حكم الأغلبية وخضوع الأقلية على عكس نظرية النخبة التي تؤمن بحكم الأقلية وخضوع الجماهير. خصوصا أن استحالة تطبيق الديمقراطية نادى به العديد من الفلاسفة على رأسهم **جون جاك روسو** (Jean-Jacques Rousseau) الذي يرى أن الديمقراطية الحقيقية إذا ما استخدمت بمفهومها الضيق يستحيل وجودها، لأنها تعارض النظام الطبيعي الذي يحكم فيه الأفراد بأنفسهم من جهة، وأنه لا يمكن لبعض الأفراد الانشغال بالقضايا العامة على نحو دائم من جهة أخرى.²

ويؤكد هذا الطرح الاتجاه الذي سار عليه أعلام الفكر النخبوي الكلاسيكي، بحيث يقر **باريتو** بعدم وجود ديمقراطية حقيقية، حيث يرى أن التاريخ لم يشهد مرحلة كانت فيها الجماهير تحكم نفسها بنفسها، إذا ما استثنينا التجربة الأثينية³، بل كانت الشعوب دائما خاضعة لأقلية ذات التفوق والامتياز. **وموسكا** الذي آمن بالديمقراطية التمثيلية والنيابية، أكد على أنه يجب أن تحكم الأقلية، لأن الأغلبية غير منظمة وتعرف تعارضا في مصالح أفرادها. ويرى **ميشلز** أن القيادة السياسية تتضارب مع الديمقراطية التي تؤمن بحكم الأغلبية، بحيث إن الديمقراطية المباشرة

¹ Isabelle BERREBI-HOFFMANN, « Note critique : L'autodestruction des élites Retour sur Mosca et Pareto », *Sociologies pratiques*, Vol.2, N°21, 2010, p.p.127-130.

² Jean-Jacques ROUSSEAU (1762), *Du contrat social*, livre III, chap. 4 (de la Démocratie), Paris, Garnier-Flammarion, 1966, p. 107.

³ شكلت الديمقراطية الأثينية نظاما جديدا للحكم حيث كانت المشاركة السياسية. لأول مرة. مفتوحة لأكثر عدد من المواطنين (le demos) يعني جميع المواطنين). للمشاركة في شؤون المدينة أثينا، هذه المدينة الرائدة في عصرها، هي الوحيدة التي أعطت نفسها طريقة مستدامة (حوالي قرنين من الزمن) لنظام ديمقراطي الذي ألهم أيضا نظام المدن التي دخلت حركتها السياسية. Philippe BRAUD, *Science Politique, Tome 1 : La démocratie*, Paris, Seuil, 1997, p.17.

يستحيل تطبيقها داخل المجتمعات الحديثة، مما ينبغي الانزياح نحو الديمقراطية النيابية، تقاديا لتمرکز السلطة السياسية في أيدي قلة، ونصبح أمام أوليغارشية بدلا من ديمقراطية، ويظهر صراع القيادات مع بعضها البعض، مما يسهل الطريق نحو الأوليغارشية، وبذلك يؤكد ميشلز أن التعدد في النخبة لا يعكس الديمقراطية بل يقود تجاه الأوليغارشية¹.

ومن جانب آخر، نجد العديد من المحاولات التي كانت تسعى إلى المزوجة في تنظيرها بين النخبة والديموقراطية. ومن هذه المحاولات نجد جوزيف شامبيتر (Joseph A. Schumpeter) الذي اعتبر أن الديمقراطية هي نظام مؤسستي يهدف إلى الوصول إلى مراكز القرار السياسي من خلال صراع تنافسي حول أصوات الجماهير²، وبذلك ينبغي ترك القيادة السياسية المنتخبة تمارس السلطة، بشكل غير مطلق، دون تدخل مباشر من الجماهير. وينبغي على هذه القيادة أن ترسم وتنفذ سياسات تستجيب لمتطلبات ومصالح هذه الجماهير، أو على الأقل أغليبيتهم الناخبة، ويقتصر دور الجماهير في قبول أو رفض هذه القيادة.

كما اعتبر كارل مانهايم أن هيمنة النخب على السلطة السياسية لا يعني غياب الديمقراطية، لأن هذه الأخيرة لا تأخذ بالضرورة مشاركة جميع الأفراد في تدبير الشأن العام، بل تنهض على أن يعبر الفرد عن آرائه، وأن الديمقراطية تتوافق مع النخبة إذا كان المجال مفتوحا للاختيار على أساس الاستحقاق³. ويسير على هذا النحو جيوفاني سارتوري (Giovanni Sartori) الذي يسعى إلى التوفيق بين المفهومين⁴، إلا أنه يعتبر أن الديمقراطية تسرف في ممارسة الجماهير للسلطة السياسية، ويؤكد على أن التهديد الذي قد تعرفه الديمقراطية لا يأتي من الدكتاتورية أو الارستقراطية، بل من تدخل الجماهير في مهام النخبة السياسية، وعرقلة حقها الطبيعي في ممارسة الحكم، وهو يؤكد على ديمومة السلطة السياسية بيد النخبة، ما دامت تحتوي على عناصر التميز والتفوق الذي تعترف بها وتتقبلها الجماهير⁵. فالديموقراطية، في نظر سارتوري، هي عملية اتخاذ القرارات بشكل تستجيب فيه النخبة السياسية لتفضيلات الجماهير، وتضمن حقوقها⁶. وقد سعى كذلك ريمون آرون في التوفيق بين مفهومي النخبة الحاكمة والديموقراطية، وأكد أن الديمقراطية ما هي إلا بناء سياسي للنخب المتنافسة على السلطة كالأحزاب السياسية التي تمثل مختلف المصالح المجتمعية، وتتنافس فيما بينها من أجل الحصول على أصوات الجماهير أو دعم الجماعات الضاغطة في المجتمع للتأثير في السياسة الحكومية⁷.

وهكذا، تعتبر مسألة تجديد النخبة من المفاهيم التي رفعت الغموض الذي كان يشوب وظيفة التمثيل الديمقراطي الذي يقوم على أن السلطة تعود للجماهير، التي تعتبر هي المالكة الحقيقية للحكم، وبذلك فتجديد النخبة

¹ للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى: Giulio AZZOLINI, « Les élites politiques et la démocratie : Perspectives théorico-politiques », Op. Cit.

² Joseph A. SCHUMPETER, *Capitalisme, socialisme et démocratie*, Paris, Payot, 1990, p.355.

³ Tadić LJUBOMIR, « Le pouvoir, l'élite et la démocratie », *L'Homme et la société*, N°171970, p.p.75-89.

⁴ يقول جيوفاني سارتوري: "يمكنني أن أغامر بالقول أن نظرية النخب تمثل في ضوء معارفنا الحالية النواة المركزية للنظرية الديمقراطية ذاتها".

Giovanni SARTORI, *Théorie de la démocratie*, Traduction de Christiane Hurtig, Librairie Armand Colin, Paris, 1973, p.109.

⁵ Joseph A. SCHUMPETER, *Capitalisme, socialisme et démocratie*, Op. Cit., p. 322.

⁶ Giovanni SARTORI, *The Theory of Democracy Revisited*, New Jersey, Chatham House, 1987, p.387.

⁷ Raymond ARON, « Catégories dirigeantes ou classe dirigeante ? », *Revue française de science politique*, Op. Cit., p.p.7-27.

لا يعارض شرعية المبدأ الديمقراطي خاصة في صيغته التمثيلية. وهكذا إن جاز التعبير على أن السلطة محصورة لدى الأقلية فإنه أصبح من الضروري أن تنزاح التساؤلات الكلاسيكية، من قبيل: من يمثل الجماهير؟ وأين تتجسد سلطتها؟ وغيرها من الأسئلة التي تقوم عليها عملية الاختيار والتمثيل في النظام الديمقراطي، من صيغتها التقليدية إلى صيغة تبدو أكثر تكيفا مع المنهج التوفيقى للنخبة والديمقراطية، لتروم حول إمكانية ضمان اختيار وتجديد أمثل للنخبة السياسية من طرف الجمهور، بشكل تستجيب فيه لمتطلباته - أو على الأقل متطلبات الأغلبية منه - وأن تكون القيادة ودية للوعد التي قدمتها.

إن تصويب هذه المطارحة يؤدي إلى التوفيق بين مفهومي تجديد النخبة والديمقراطية، خاصة عن طريق آلية الانتخابات التي تسمح بتحويل الديمقراطية إلى ممارسة ومشاركة فعلية للجماهير، أي أن الديمقراطية هي، كما يرى جوزيف شامبيتر (Joseph Schumpeter)، آلية تؤدي إلى اختيار النخبة، وتجديدها كلما دعت الضرورة لذلك، فمن خلالها تثار المسؤولية السياسية للنخبة تجاه الشعب¹. وهكذا فالحديث عن العلاقة بين مفهومي النخبة والديمقراطية لا يظهر إلا من خلال الإشارة إلى تجديد النخب، حيث كلما كان تجديد النخب سريعا وكانت هذه الأخيرة مفتوحة على الجماهير، كلما تيسرت إمكانية التعايش بين النخبة والديمقراطية، وكلما كان تجديد النخب بطيئا كلما كانت منغلقة على الجماهير، وانزاح الأمر من الديمقراطية الحقيقية إلى الأوليغارشية.

الفقرة الثانية: أثر تجديد النخب السياسية على الانتقال الديمقراطي.

أدى اعتماد الدراسات والتحليلات العربية على نظيرتها الغربية إلى تعدد المفردات والتعبيرات، فنجدها تارة تستخدم التحول² وأخرى تستخدم الانتقال في مقابل مصطلح Transition³ الذي يعني المرور⁴ من حالة أو وضعية معينة إلى أخرى⁵. وتستعمل بعض الدراسات المصطلحين معا، الانتقال والتحول، في تأسيس نظام ديمقراطي،

¹ Bernard MANIN, *Principes du gouvernement représentatif*, Paris, Calmann-Lévy, 1995, p. 30.

² يدل لفظ التحول على التغير أو النقل... إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، الجزء الأول، (باب الحاء)، القاهرة، مطبعة مصر، 1960، ص. 216.

³ Paul ROBERT, *Le Petit Robert*, Paris, PUF, 1994, p.96.

⁴ يمكن الرجوع في هذا الأمر إلى:

✓ محمد عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1994.

✓ أحمد مسيني، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004.

⁵ تطور مفهوم "الانتقال الديمقراطي" ابتداء من أواخر سبعينيات القرن الماضي، مع خلال التغييرات السياسية التي عرفتها بعض الدول كجنوب أوروبا وأمريكا اللاتينية. وتم تعريفه على أنه "الفترة بين نظام سياسي وآخر" وكان ينظر إليه باعتباره سريرة معقدة لتحويل الأنظمة الدكتاتورية من تتمثل في ثلاث مراحل أساسية: التحرير والدمقرطة والتنشئة الاجتماعية أو الاندماج. وتعتبر المرحلة الأولى، التحرير، على الانفتاح الجزئي لنظام استبدادي، والذي يمكن أن يؤدي إلى عملية ديمقراطية (المرحلة الثانية) وهي لحظة بداية تحلل مع النظام القديم والقطعية مع النزعات الاستبدادية، أما بالنسبة للمرحلة الثالثة، الاندماج، فتعتبر أطول مرحلة من حيث الزمن، حيث يتم خلالها اعتماد المعايير والآليات الديمقراطية، وتبلغ ذروتها حينما تتم تسوية جل الصراعات الاجتماعية من خلال المؤسسات الديمقراطية. التفاصيل:

✓ Guillermo O'DONNEL, et Autres, *Transitions from Authoritarian Rule. Tentative Conclusions about Uncertain Democracy*, 2nd edition, Baltimore, The John Hopkins University Press, 1989, p.6.

✓ Jean-Michel DE WAELE, « Les théories de la transition à l'épreuve de la démocratisation en Europe Centrale et Orientale », *In: La démocratisation en Europe Centrale : La coopération paneuropéenne des partis politiques*, L'Harmattan, Paris, 1998, p.29.

فالانتقال يرتبط بترسيخ القابلية والقناعة لدى النخبة السياسية الحاكمة ولدى عموم الجماهير بضرورة المرور من وضعية الأزمة والفشل إلى وضعية الديمقراطية، الشيء الذي سيؤدي إلى حراك ومخاض سياسي يسمح بظهور المطالبة بالتغيير¹، مما يجعل النخبة السياسية تقبل بتعاقد مجتمعي والاحتكام للشرعية كما تقبل بالتفاوض والمساومة مع التيارات المعارضة²، بحيث توجد مؤسسات النظام الاستبدادي جنباً إلى جنب مع مؤسسات النظام الديمقراطي الجديد³. ومن هذه النقطة تبدأ عملية التحول الديمقراطي التي تسعى إلى تأسيس قيم الديمقراطية في سلوك وثقافة المجتمع وممارسة المؤسسات⁴، من خلال إنهاء الحكم الاستبدادي والانتقال إلى حكم يقوم على الاختيار الشعبي الحر. هذا ما يجعل من الانتقال الديمقراطي توصيفاً نظرياً قابلاً للأجراً العملية، وليس مجرد إشكال⁵.

والمهم هنا هو البحث عن العلاقة التي تجمع تجديد النخبة السياسية، باعتبارها ظاهرة ملازمة وحتمية، على حد ما قاله أعلام نظرية النخبة، بحدوث عملية الانتقال الديمقراطي، وتعبير آخر ما هي السياقات التي تقضي فيها عملية تجديد النخب إلى انتقال ديمقراطي؟ ولمقاربة التساؤل، ينبغي الإشارة أولاً إلى أن المهتمين بمجال الانتقال الديمقراطي أجمعوا على أن الأمر يلزمه تغيير في بناء النظام السياسي على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، إضافة إلى تغيير تعرفه بنية النخبة السياسية الممارسة للسلطة، وتختلف درجة هذا التغيير بنوعية الانتقال الذي يعرفه النظام السياسي خاصة على مستوى توازن القوى بين السلطة والمعارضة الداعية للديمقراطية. وبالنظر إلى اتجاه صامويل هانتنغتون⁶ يمكن استجلاء العلاقة بين ظاهرة تجديد النخبة السياسية وبراديكم الانتقال

✓ Grosescu RALUCA, « Une analyse critique de la transitologie : valeurs heuristiques, limites d'interprétation et difficultés méthodologiques », *Studia Politica, Romanian Political Science Review*, Vol. 1, N°3, 2012, p.p.485-504.

¹ Gerardo L. MUNCK, « Democratic Transitions in Comparative Perspective », *Comparative Politics Review*, Vol. 26, N°3, April 1994, p.p.355-375.

² يلاحظ أن أسلوب التفاوض والمساومة بين الجانبين جرى في كثير من الحالات نتيجة الحراك الشعبي واحتجاج قوى المعارضة. ونذكر على سبيل المثال لا للحصر: بولندا، جنوب أفريقيا، نيكاراغوا...، للتفاصيل أكثر، يمكن العودة إلى:

✓ Gary A. STRADIOTTO and Sujian GUO, « Transitional Modes of Democratization and Democratic Outcomes », *International Journal on World Peace*, Vol. 17, N°4, December 2010, p.18.

✓ عبد الفتاح ماضي، "مداخل الانتقال إلى نظم حكم ديمقراطية"، في *الكتاب/الجماعي*: لماذا انتقل الآخرون إلى الديمقراطية وتأخر العرب؟ الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ص.ص.57-58.

³ يلقب أحمد منصور، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، الطبعة الأولى، القاهرة، مكتبة مديبولي، 2004، ص.28.

⁴ تسمى هذه المرحلة أيضاً بالدمقرطة وتعني عملية تطوير وتقوية النظام الديمقراطي حتى يتحول إلى نظام مؤسساتي مستقر، له القدرة على الاستمرارية. على نحو يصعب انهياره أو الانقلاب عليه. وقد استعمل "أودونيل O'Donnell". مفهوم الانتقال الثاني للدلالة على عملية الديمقراطية، وهو حسب رأيه يشير المصطلح إلى الانتقال إلى حكومة منتخبة ديمقراطياً تنتهي عندها فترة الانتقال إلى نظام ديمقراطي.

Guillermo O'DONNELL, « Delegative Democracy », *Journal of Democracy*, Vol.5, N°1, January 1994, p.56.

⁵ عزيزة ومن، إشكالية التنمية السياسية في الدول النامية، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء، السنة الجامعية 2001-2002، ص.33.

⁶ Samuel P. HUNTINGTON, *The Third Wave. Democratization in the Late Twentieth Century*, Oklahoma, University of Oklahoma Press, USA, 1993, p.p. 107-108

الديموقراطي¹، والتي يمكن تحديدها في وجهين: يتمثل **الوجه الأول** في تجديد شكلي للنخبة الحاكمة وبمبادرة منها، وذلك باستقطاب أفراد جدد إلى مراكز السلطة واتخاذ القرار لهدف إضفاء الشرعية على الانتقال الديمقراطي وتوجيه الرأي العام وخلق انطباع بوجود تغيير في طريقة الحكم، كإسناد مناصب وامتيازات لعناصر كانت تعارض النظام، وإقامة تعددية سياسية شكلية على مستوى الحكومة والبرلمان والمجالس التمثيلية وغير ذلك من الإجراءات والتكتيكات التي قد تسمح باستمرار النظام التسلسلي واستقراره، وهكذا فإن هذا التغيير يؤدي في الغالب إلى ديمقراطية الواجهة.

أما **الوجه الثاني** هو نموذج الانتقال الذي يسعى إلى ترسيخ ديمقراطية فعالة وذات فاعلية، وبيتداً بتوافق كل من النخب السياسية التي تمارس السلطة والتي تعارضها، على التشارك في ممارسة الحكم والإيمان بالتناقص الحر والنزاهة على أساس الاستحقاق²، الذي يضمن تساوي الفرص السياسية لجميع الأطراف، أو الانسحاب النهائي لعناصر النظام الاستبدادي، مع إقامة التعديلات المؤسساتية الضرورية للديمقراطية في ظل استمرار وجود الدولة ومؤسساتها التي تحفظ النظام العام وأمنها وقضائيا. وهكذا، من خلال استقراء تجارب الانتقال الديمقراطي، خصوصا في دول أوروبا الشرقية، في سياق ما يسمى "الموجة الثالثة"³، يعتبر **هانتنغتون** أن هذه الانتقالات تعد حاصلا للتجاذبات بين النخب سواء من موقع الحكم أو المعارضة، ويرى أن أشكال الانتقال في علاقته بتجديد النخب، يمكن أن تصنف إلى ثلاثة أصناف رئيسية⁴، والتي تؤدي فيها هذه النخب، سواء كانت حاكمة أو معارضة، وظائف مختلفة ومتفاوتة.

أولا: الانتقال الديمقراطي بمبادرة النخبة الحاكمة:

وهو تحول من أعلى إلى أسفل، يكون بمبادرة النخبة الحاكمة وانفتاحها على التيارات المعارضة، ونورد كمثال التجربة الإسبانية التي أنهت حكم الرئيس "فرانكو" الذي حكم إسبانيا منذ نهاية الحرب الأهلية (1936-1939)⁵، واستمر إلى حين وفاته سنة 1975، حيث شهدت السنوات الأواخر من حكمه انفتاحا على المعارضة الذي توج بعدة تحسينات همت بالأساس الطبقة الوسطى والنمو الاقتصادي والمجتمع المدني...، غير أنه يجمع المهتمون

¹ تمت بلورة "براديفم" الانتقال الديمقراطي من طرف مجموعة من المتخصصين، بعد موجات الديمقراطية في العديد من الدول الأوروبية خلال السبعينات من القرن الماضي، وبعد سقوط الأنظمة الديكتاتورية في البرتغال واليونان وإسبانيا، وبعدها الثورات في أوروبا الشرقية وسقوط جدار برلين وانهيار المعسكر الشرقي. للتفاصيل أكثر، يمكن العودة إلى:

✓ Mamadou GAZIBO, « La démarche comparative binaire : éléments Méthodologiques à partir d'une analyse De trajectoires contrastées de démocratisation », *Revue Internationale de Politique Comparée*, Vol. 9, N° 3, 2002, p.427.

✓ عبد الرحيم الهاني، إشكالية الانتقال الديمقراطي بالمغرب: محاولة للرصد والتحليل، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس أكادير الرباط، السنة الجامعية 2004 – 2005، ص.62.

² Gary A. STRADIOTTO and Sujian GUO, « Transitional Modes of Democratization and Democratic Outcomes », Op. Cit., p.10.

³ شملت الموجة الثالثة انتقالات ديمقراطية ناجحة همت ما يقارب ثلاثين دولة خلال الفترة ما بين 1974 و 1990، ووصفت بأنها ثورة ديمقراطية عالمية للتفاصيل أكثر: Samuel P. HUNTINGTON, *The Third Wave...*, Op. Cit.,

⁴ Samuel P. HUNTINGTON, *The Third Wave...*, Op. Cit., p.583.

⁵ Cristina TANGO, *L'Espagne : Franquisme, transition démocratique et intégration européenne 1939-2002*, Institut européen de l'Université de Genève, Publications euryopa, Décembre 2006, p.p. 7-8.

على أن تبارا حتميا كان سيجره إلى التنحية لولا مماته¹.

وبعد وفاة الرئيس "فرانكو" تم السماح بعودة الملكية لإسبانيا على النمط البريطاني وتنصيب "كارلوس" ملكا للبلاد، وبدأت مرحلة الانتقال الديمقراطي² التي كانت تنغى أساسا تجديد النخب السياسية وإعادة النظر فيها وتداول سلمي على السلطة من خلال الانتخابات البرلمانية، فكان أول ما قام به الملك هو تعيين رئيس جديد للوزراء. وقد تبنى هذا النموذج من الانتقال الديمقراطي أسلوب التفاوض بين النخب الحاكمة والنخب المعارضة الذي يقوم على التنازل من الطرفين والاتفاق والتوافق بين مختلف القوى والقطيعة مع الأساليب التي كانت تنتهجها النخبة السابقة³، وبذلك توجت هذه المخاضات بقانون الإصلاح السياسي⁴ باعتباره خارطة الانتقال الديمقراطي بإسبانيا، والذي تضمن حزمة من الإجراءات تهم عملية تجديد النخب منها مراجعة دستورية جديدة، اعتماد قانون جديد للانتخابات، تشكيل حكومة توافقية، تبني النظام شبه الفيدرالي...

وهكذا عرف مسار الديمقراطية بإسبانيا، بعد ذلك، تجديدا نخبويا بين يسار ويمين، من خلال تعزيز الديمقراطية الوليدة خاصة على المستوى الاقتصادي والسياسي والاجتماعي ومواصلة ثقافة الاعتدال ومساهمة جميع الأطراف في استمرارية النظام السياسي وصيانة الحقوق والحريات وترسيخ قيم الديمقراطية.

ثانيا: الانتقال الديمقراطي بضغط النخبة المعارضة:

وهو تحول من أسفل إلى أعلى، وتؤدي فيه النخب المعارضة والجماهير أدوارا طلائعية لإقامة الديمقراطية وتغيير النخب الحاكمة وانهايار الحكم التسلطي. وخير مثال نعالجه هو تجربة كوريا الجنوبية التي عرفت حكما استبداديا لمدة غير يسيرة من الزمن تمثلت في حوالي ثلاثة عقود (1961-1992)، والتي حكم فيها العسكري "بارك تشونغ" بدعم من الجهازين العسكري والاقتصادي المتمثل في مركز رؤوس الأموال، إضافة إلى دعم حليفه الأمريكي. كما أدت الانقلابات العسكرية لسنتي 1961 و 1979 وجنون العظمة الذي أصاب الديكتاتوريين الشباب إلى القضاء على كبار النخبة سواء في السلطة أو في المعارضة⁵، وقد اعتمد هذا النظام الاستبدادي سياسات تسلطية منها حظر الأحزاب، وقمع القوى المعارضة، وتكبير حرية الصحافة...

وعلى إثر الاحتجاجات السلمية وتساعد الضغوط الشعبية وتكتل وانسجام مختلف القوى المعارضة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا ومدنيا⁶، تمكن الشعب الكوري الجنوبي من إسقاط هذا الحكم التسلطي، والحصول على آلية

¹ حسين مجدوبي، "الانتقال الديمقراطي في إسبانيا"، وجهة نظر، العدد 17، خريف 2002، ص.1.

² Sans auteur, « Chronologie », *Revue d'histoire*, Vol.3, N° 127, 2015, p.p. 265-267.

³ Meghan SIFUENTES, *The Democratization of Spain: The Role of Consensus and Moderation*, W. Michigan, Western Michigan University, 2016, p.28.

⁴ Thierry MAURICE, *La Transition démocratique. L'Espagne et ses ruses mémorielles (1976-1982)*, PU Rennes, Mondes hispanophones, 2013, p.15.

⁵ Marie ORANGE et Rivé LASAN, « La Démocratie Sud-Coréenne : Absence de logiques dynastiques? », *Critique internationale*, Vol.4, N° 33, 2006, p.167.

⁶ Koo HAGEN, « Modernity in South Korea : An Alternative Narrative », *Thesis Eleven*, N° 57, 1999, p.56.

ديموقراطية تضمن تجديد النخب السياسية وتداولها على السلطة وهي الانتخابات الحرة والمباشرة التي كان يطالب بها، واعتماد نظام ديمقراطي متعدد الأحزاب¹. إلا أن هذه الانتخابات أدت إلى صعود "روه تاء ووه"² Roh Tae-woo الجنرال العسكري السابق رئيسا للبلاد (1988-1993)³، وذلك نظرا لانقسام القوى المعارضة وإسرار هذا الجنرال أثناء ترشحه على تعديل الدستور وقانون الانتخابات مما أثر على مرشحي المعارضة. وخلال فترة حكمه استطاعت القوى المعارضة إعادة النظر في بنيتها الهيكلية والتنظيمية مما ساهم بشكل كبير في فوز "كيم يونغ سام" Kim Young-sam كرئيس للدولة خلال الفترة (1992-1998)، وهو أول رئيس مدني منتخب⁵. هذا ما أثر في الحياة السياسية فيما بعد، وأصبحت الانتخابات، سواء الرئاسية أو البرلمانية أو المحلية، أكثر شفافية وديموقراطية تضمن تجديدا للنخب وتداولها على السلطة⁶. إلا أن البعض يرى الثقافة السياسية للنخبة، بما فيها بعض الاتجاهات المعارضة، لا زالت تشوبها بعض القيم التقليدية المبنية على الطاعة وشخصانية السلطة والتوافق المفرط والولاء للنظام⁷، مما قد يعرقل مسار التحول الديمقراطي بكوريا الجنوبية.

ومن التحولات الظاهرة في هذا الشأن فوز الرئيسة "بارك جيون هاي" Park Geun-hye سنة 2013 من حزب محافظ⁸، وهي أول رئيسة أنثى في بلد كان يتسم باللامساواة النوعية. إلا أنها اتهمت لاحقا بالفساد واستخدامها المفرط للسلطة، فتصاعدت الاحتجاجات ضدها مما أدى إلى تحرك البرلمان لإسقاطها وإدانتها قضائيا. ويمكن اعتبار هذا الأمر فرصة أخرى لإعادة الانتقال الديمقراطي وتوضيح مساره، الذي أتاح الفرصة للتجديد النخبوي حيث تمكن مرشح الحزب الديمقراطي "مون جيه إن" Moon Jae-in من الفوز برئاسة الدولة سنة 2018، هذا الحزب الذي حصل على أعلى المقاعد البرلمانية سنة 2016.

ثالثا: الانتقال الديمقراطي بتوافق بين النخب الحاكمة والمعارضة:

هو التحول عبر حل وسط، تشغل فيه النخبة السياسية الحاكمة والمعارضة بتوافق عن طريق التفاوض لغاية تحقيق الانتقال الديمقراطي. نعرض تجربة بولندا كنموذج لهذا الصنف، والتي غالبا ما يتم اعتبارها النموذج الناجح

¹ لوريل إي ميلر، جيفري ماريتيني، التحول الديمقراطي في العالم العربي: توقعات ودروس مستفادة من حول العالم، القاهرة، مؤسسة راند، 2013، ص. 14.

² هو جينيرال من الأكاديمية العسكرية للجيش، شارك "روه تاي ووه" في حرب الفيتنام.

³ Robert E. BEDESKI, *The Transformation of South Korea : Reform and Reconstitution in the Sixth Republic under Roh Tae-Woo, 1987-1992*, New York, Routledge, 1994, p.77.

⁴ Masao OKONOGI, « South Korea's Experiment in Democracy », *In : Korea under Roh Tae-Woo : Democratization, Northern Policy and Inter-Korean Relations*, Canberra, Allen & Unwin, 1993, p. 15.

⁵ Justine GUICHARD, *La fabrique constitutionnelle de l'ennemi : Analyse critique de la jurisprudence de la Cour constitutionnelle de Corée depuis 1988*, Thèse Pour obtenir le grade de Docteur en Science Politique, Institut d'Etudes politiques de Paris, 2014, p.9.

⁶ Yong Soo PARK, « Revisiting the South Korean developmental state after the 1997 financial crisis », *Australian Journal of International Affairs*, Vol. 65, N° 5, 2011, p.p. 590-606.

⁷ Lee MANWOO, *The Odyssey of Korean Democracy. Korean Politics, 1987-1990*, New York, Praeger, 1990, p.p.10-12

⁸ Olivier GUILLARD, « Corée(s) : élections, transition et provocations, quels scénarii pour la péninsule ? », *Perspectives stratégiques*, N°3, Janvier 2013, p.4

للتحول من نظام سلطوي إلى نظام ديموقراطي عبر التغلب على هيمنة الحزب الشيوعي. فبعد تفاقم الأزمة التي خلفها النظام الشيوعي، خصوصا على الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والإيديولوجية التي كانت تحتاج إلى خيط ناظم لها¹، وتساعد حمى الاحتجاجات والمطالبة بالتغيير السياسي من قبل التيارات المعارضة للنظام – على رأسها حركة التضامن - توافق الشعب البولندي، سنة 1989، من حيث المبدأ، على قبول الديمقراطية السياسية وإنشاء التعددية الإيديولوجية، لذلك كانت أهم الرهانات هي التركيز على التحولات المؤسساتية والتغيرات في الأنظمة الحزبية². إضافة إلى أن النخبة كانت تبحث عن صيغة لإضفاء الشرعية على فرض قواعد الليبرالية الجديدة (مجتمع السوق، الخصوصية، المنافسة...) وعلى إيجاد الآليات والمبررات الإيديولوجية التي تسمح لها بإرساء "الانتقال"³.

وهكذا عرفت الثورة البولندية بالمسار السلمي عبر آلية التفاوض⁴، وكانت أهم محطة هي ما سميت "مفاوضات المائدة المستديرة" سنة 1989، بين النخبة الحاكمة ممثلة في الحزب الشيوعي والنخبة المعارضة ممثلة في حركة التضامن⁵؛ وقد توجت باتفاق يهم مسألة تجديد النخبة، واعتبار الانتخابات الآلية الوحيدة الضامنة للشرعية⁶، على أن تخصص ثلثا مقاعد مجلس النواب للحزب الشيوعي، فيما يخضع الثلث الآخر للانتخابات⁷، وإحداث مجلس الشيوخ، تخضع كل مقاعده للانتخابات⁸. فضلا عن القيام بتعديل دستوري.

ولما أجريت الانتخابات البرلمانية سنة 1989، توجت بتجديد جذري للنخبة واكتساح المعارضة أغلب المقاعد وفازت المعارضة برئاسة الوزراء، كما فاز "ويلسا" القيادي في حركة التضامن برئاسة الجمهورية سنة 1991، وسقط الحزب الشيوعي⁹. فظهرت الحاجة لكتابة دستور جديد ليتناسب وطبيعة النظام الجديد. وفي 1991 تم انتخاب برلمان جديد، عرف تعددية حزبية (20 حزبا). وفي أواخر 1992، اقتنعت كل النخب السياسية بضرورة التخلي عن كل الصراعات السياسية والعمل على صياغة دستور للدولة، رغم كل المحاولات الفاشلة التي سبقته، وتم التوصل

¹ Zygmunt BAUMAN, *Work, Consumerism and the New Poor*, Buckingham, Open Press, 1998, p. 186.

² للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى:

✓ Marcin ZABOROWSKI, « External Influence in the Transition Politics of Central and Eastern Europe », *PSA Annual Conference*, Leicester, Leicester University, April 15-16, 2004.

✓ Taras KUZIO, « Transition in Post-communist States : Triple or Quadruple? », *Politics*, Vol.21, Sep. 2001, p.p. 168-177.

³ Bruno DRWESKI, « La transition polonaise : Mythes et enjeux de la transformation systémique », *Politique et Sociétés*, Vol. 24, N°2-3, 2005, p.18.

⁴ Aleksander SMOLAR, « Transition démocratique en Pologne », *Pouvoirs*, N°52 – Démocratie, 1990, p.66.

⁵ Marcin FRYBES, « La Pologne un an après la Table ronde », *Autres Temps*, N°24, 1989, p.13.

⁶ Jérôme HEURTAUX, « Démocratisation en Pologne : la 1^{ère} loi sur les partis (1989-1990) », *Critique Internationale*, Vol.1, N°30, 2006, p.168.

⁷ Artur ŁAWNICKAK, *Les partis politiques en Pologne contemporaine depuis 1918*, Mykolo Romerio universitetas, 2011, p. 372.

⁸ Agnieszka KUCZAŁA, Sénat et sénateurs de la Troisième République de Pologne. Une institution, un métier en quête de légitimité et d'identité, Thèse Pour obtenir le grade de Docteur en Science Politique, Droit et Santé de l'Université Lille 2, 2015, p.p.16-20.

⁹ Jérôme HEURTAUX, « Démocratisation en Pologne : la 1^{ère} loi sur les partis (1989-1990) », *Op. Cit.*, p.165.

إلى حل وسط يقضي بإعداد "الدستور الصغير"¹، عن طريق إدخال تعديلات على دستور 1952 لهدف تدبير المرحلة الانتقالية. وقد تم تكوين لجنة دستورية مكونة من مختلف الأطياف السياسية لإعداد دستور جديد سنة 1994، وفي يونيو 1996 تم طرحه للاستفتاء العام، وتمت الموافقة عليه بالأغلبية².

بناء على هذه التجارب، يبدو أن كل الترتيبات التي تندرج في سلك الانتقال الديمقراطي تعد نتيجة وافية لظاهرة تجديد النخب السياسية أو تغييرها جذريا، من خلال بناء واضح في هياكلها لتصبح أكثر ارتباطا بالمصالح العامة ومتطلبات الجماهير. كما يمكن القول إن التطورات التاريخية، اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا، تقضي إلى بروز مصالح واهتمامات وأفكار جديدة لدى الأجيال الناشئة، مما يؤدي إلى إقامة الصراع بين النخب الناشئة والنخب الحاكمة. وهذا ما يدفع النظام السياسي إلى احتواء هذه النخب الجديدة وعلى أساس المبدأ الديمقراطي باعتباره حلا شرعيا يحفظ استقراره واستمراريته. ويعتمد تجديد النخبة على أفراد يتميزون بالمرونة والاعتدال في تعاملهم مع متطلبات النظام السياسي ومطالب المعارضة لهدف التأسيس لعملية بناء قواعد سياسية جديدة تعكس طبيعة التسوية التي انتهت إليها كل الأطراف³، وبذلك تتحدد العلاقة بين تجديد النخبة وعملية الانتقال الديمقراطي. هذا الأمر يدفع إلى البحث في الممارسة الواقعية لهذه الظاهرة في التجارب المقارنة، مع إبراز المكون الشبابي كعامل محدد للتجديد.

¹ الدساتير الصغيرة: هي على شكل نظام يحمل معايير "مؤقتة"، وقد تكون شكلية، وغالبا ما تكون مادية فقط، وسيطة بين الدستور القديم والدستور الجديد الذي لا يزال على شكل مشروع. وتسمى أيضا "دساتير الخروج من الأزمة" في أفق دستور نهائي يحترم المبادئ الأساسية التي تعتمدها الجمعية التأسيسية.

Emmanuel CARTIER, « Les petites constitutions : Contribution à l'analyse du droit constitutionnel transitoire », *Revue française de droit constitutionnel*, Vol.3, N°71, 2007, p.513.

² لمزيد من التفاصيل حول المسألة الدستورية ببولندا، يمكن الرجوع إلى:

Elise LAFITAN, « La construction constitutionnelle de la Pologne : de la petite à la grande constitution », mémoire de DEA en droit public, Université Bordeaux IV, 1998.

³ محمد أتركين، الانتقال الديمقراطي والدستور: قراءة في فرضية تأسيس القانون الدستوري للانتقال الديمقراطي بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسن الثاني عين الشق الدار البيضاء، السنة الجامعية 2003-2004، ص.1.

الفصل الثاني: تجديد النخبة في السياق الأوروبي والعربي وارتباطها بجيل الشباب.

يؤكد مؤرخو الأفكار والمتخصصون في الدراسات السوسيولوجية والنفسية بأن الوعي بإشكالية الشباب في المجتمعات المعاصرة كان مختلفاً من حيث المضمون والسياق التاريخي¹. ومن الصعب ضمن سياق هذا البحث وضع خارطة للتقافات والمجتمعات لرصد كيفية تمثلها للمسألة الشبابية، وهي مناط اجتهدات المتخصصين في مثل هذه الدراسات، ومع ذلك يمكن أن نرصد ملاحظات أساسية بهذا الصدد، في السياقين الأوروبي والعربي، تتعلق بتجديد النخبة السياسية وعلاقتها بجيل الشباب.

فعملية تجديد النخب بصفة عامة إشكالية سوسيولوجية وتاريخية ترتبط بعوامل محددة، لكن إذا تم حصر الأمر في النخبة السياسية، فإن محددات أخرى تساهم في هذا التجديد. وفي العالم العربي، بصفة عامة، لا تعد ظاهرة تجديد النخبة السياسية مسألة سياسية فحسب، وإنما ترتبط بالبيئة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والدينية، والتي تساهم بشكل كبير في فهم تشكل هذه الأقلية؛ إذ لا يمر ذلك عبر الآليات الديمقراطية والمؤسساتية، كما هو الحال في البلدان الديمقراطية، بل تشكل عوامل أخرى كالعقابة العائلية والعلاقات القبلية وغيرها محددات أساسية للرقى إلى مكانة النخبة السياسية.

فقد يقترب مفهوم النخبة السياسية في التاريخ العربي من المفهوم ذاته في أوروبا، فله الدلالات نفسها تقريباً، إلا أن مسألة تجديد هذه النخبة وإدماج الفئة الشبابية تختلف من مجتمع لآخر وترتبط بشكل وثيق بالبنيات المنتجة للسلطوية²، لذلك نسعى من خلال هذه المساهمة البحث في هذه الإشكال داخل أنظمة الحكم العربية، فعلى الرغم من اختلافها في شكل جمهوريات وملكيات بمؤسسات وأنظمة وقوانين، واختلاف توجهاتها وتحالفاتها الداخلية والخارجية، فإن مناهج وأدوات اشتغال النخب الحاكمة العربية هو ما يوحد نهجها السلطوي (المبحث الثاني). كما اندفعنا في هذا الصدد إلى قراءة الإسهامات النظرية والتطبيقية للسياقات السياسية الأوروبية خصوصاً الإسهامات الفرنسية، وذلك في تحليل تركيبني نقاش من خلاله وجاهة النموذج المتعلق بفئة الشباب وإدماجها في الحياة السياسية من خلال تجديد النخبة السياسية وتداولها على السلطة (المبحث الأول).

¹ للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

Nathalie DUPONT, « Jeunesse(s) », *Le Télémaque*, Vol.2, N°46, 2014, p.21-34.

² يعتقد جل الباحثين أن بنية الحكم السلطوي في المجتمعات العربية، هي نتاج مجتمعات بطركية (أبوية)، على اعتبار أن الأشكال السلطوية والقمعية التي يفرزها نظام الحكم، ما هي إلا انعكاس للعلاقات السلطوية التي تسود داخل الأسرة، وأن العلاقات العمودية المؤسسة على القهر والإكراه التي تبنيها النخب الحاكمة مع الجماهير، ما هي إلا امتداد للعلاقات السلطوية التي ينسجها الأب مع أبنائه داخل الأسرة.... للتفاصيل في الموضوع، يمكن مراجعة:

✓ هشام شرابي، مقدمات لدراسة المجتمع العربي، الطبعة الثالثة، بيروت، الدار المتحدة للنشر، 1984.
✓ هشام شرابي، البنية البطركية: بحث في المجتمع العربي المعاصر، الطبعة الأولى، دار الطليعة، بيروت، 1987.
✓ عبد الله حمودي، الشيخ والمريد: النسق الثقافي للسلطة في المجتمعات العربية الحديثة، ترجمة عبد المجيد جحفة، الطبعة الرابعة، الدار البيضاء، دار توبقال، 2010.
✓ حسن النقيب خلدون، الدولة السلطوية في المشرق العربي المعاصر: دراسة بنائية مقارنة، الطبعة الثانية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

المبحث الأول: الشباب وتجديد النخبة

السياسية في السياق الأوروبي.

بيّنت نتائج الانتخابات التي جرت خلال السنوات الأخيرة في عدد من الدول الأوروبية وجود نقطة تحول في النخب السياسية، على جميع المستويات، عبر اختيار الشعوب لحيل من الشباب لرسم سياسات بلدانهم في مختلف القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهو ما يعول عليه لإحداث تغيير في مستقبل هذه الدول¹، لذلك كان من الأجدر الوقوف لدراسة مسألة تجديد النخبة السياسية في هذا السياق من خلال آلية التشبيب.

فبالرغم من أن إشراك الشباب في العملية السياسية يشكل تحدياً معقداً ومتعدد الأبعاد، يتطلب التعامل معه الاستعانة بمجموعة من الأدوات التي تختلف تبعاً لل غاية منها وسياق وجودها، فإن التجربة الأوروبية أثبتت بلوغ الحد المقبول من إدماج هذه الفئة ضمن هيكلها السياسية. وعليه، لا نهدف من خلال هذا الطرح إلى تصنيف الممارسات السليمة، بل نحاول تقديم كيفية تفاعل النخب السياسية مع المسألة الشبابية في سياق أوروبي يستجيب إلى حد ما للمعايير الديمقراطية (المطلب الأول)، والذي سنتناول من خلاله دراسة حالة تتعلق بالنخبة البرلمانية الفرنسية للوقوف العملي على عمليتي التجديد والتشبيب اللتين شهدهما قصر بوربون (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تفاعل النخبة السياسية مع الفئة الشبابية في المجتمع الأوروبي.

اعتبرت فئة الشباب قوة بشرية مهمة ميزت المجتمع الأوروبي، ولطالما أصبح دورها مؤثراً في عملية بناء وتطوير قدراتها المادية أو المعنوية من خلال مساهمتها وحضورها في مختلف التظاهرات والقضايا السياسية وداخل مؤسسات الدولة وتنظيماتها السياسية والمدنية (الفرع الأول)، مما دعا إلى تأهيلها وإدماجها في الشأن العام وتمكينها السياسي لاحتلال مكانتها داخل عمليات صنع القرار (الفرع الثاني).

الفرع الأول: المسألة الشبابية في السياق الأوروبي: النشأة والمفهوم.

إذا كان السياق الحالي يعتبر أن الفكر الأوروبي الجديد أصبح يركز على فئة الشباب وعلى قدرتها في مواكبة تحديات المرحلة، من دون أن يعني ذلك الخروج عن المبادئ التقليدية والحفاظ على المؤسسات بكثير من الواقعية السياسية؛ فإن الحديث عن المسألة الشبابية، على المستوى السياسي، في المجتمعات الأوروبية يتطلب الوقوف على قضية ظهور هذه المسألة وتطورها داخل الهياكل والتنظيمات المجتمعية والسياسية الأوروبية (الفقرة الأولى)، وهو الأمر الذي يحيل إلى مقاربة هذا المفهوم الذي يقترن دائماً بمفهوم آخر لا يقل عنه أهمية وهو مفهوم الجيل (الفقرة الثانية).

¹ شادي عاكوم، "جيل القادة الشباب في أوروبا: أدوات جديدة ضمن المؤسسات"، مجلة العربي الجديد، بتاريخ 21 يناير 2018. تاريخ الزيارة: 22 دجنبر 2019.

الفقرة الأولى: بروز الظاهرة الشبابية في المجتمع الأوروبي في سياق ظاهرة صراع الأجيال.

إن مفهوم الشباب كما تتناوله الدراسات الحديثة¹، لم يكن له حيز قائم بذاته في الثقافة والمجتمع الأوروبيين، باعتباره فئة اجتماعية مستقلة تعنى بالدراسة والتحليل. حيث كان بروزه على هذا النحو مع بدايات القرن الثامن عشر، وتم اعتبار الشباب فئة مميزة، من الدراسة إلى العمل²، وبالتالي ظهر تصنيف الفئات العمرية. وفي النظم السابقة كانت الأعمار مجهولة ودون أهمية ولم يكن يعتنى بها. فالشباب، في الثقافة الأوروبية، كان يطال فقط الذكور دون الإناث، وكانت ظروف مرحلة ما قبل القرن الثامن عشر لا تسمح بظهور تمثيل جماعي للشباب. كما أن نظام التربية والتعليم لم يكن يميز مرحلة خاصة من عمر الشاب، هذا النظام التعليمي الذي كان يتسم بوجود سلطة قهرية للأب على الابن³، لم يكن حاسما في تمييز مرحلة الشاب عن محيطه الأسري.

ولما ظهر التفكير في نظام تعليمي خارج الأسرة، تولدت الاضطرابات في العلاقات بين الأجيال بالمجتمع الأوروبي⁴، وقد عرفت الثانويات في بداية القرن التاسع عشر توترات ارتبطت بتيارات رومنطيقية مما ساهم في خلق إشكالات عميقة حول دور الآباء والأسرة في علاقتها بالأبناء⁵. وفي بداية القرن العشرين، ظهر علم النفس، الذي سيساهم في بلورة رؤية جديدة حول مفهوم الشباب، وحول علاقته بالتربية والتعليم، واستند هذا الاتجاه إلى نظريات علمية، وتوجت أبحاث علم النفس خلال تلك الفترة باكتشاف مفهوم جديد هو "المراهقة"⁶، وهي مرحلة تنزامن مع مرحلة الدراسة الثانوية، وهي مرحلة وسيطة بين الطفولة والرشد.

وبدأ دور الأسرة يتراجع تدريجيا لصالح مؤسسات أخرى كالمدرسة والحركات الشبابية والهيئات المدافعة عن العدالة الاجتماعية وهيئات المجتمع المدني لتقوم بتأطير الشباب وتربيته وتوجيهه التربوي والمهني انطلاقا من

¹ على سبيل المثال، لا للحصر:

✓ Pierre BOURDIEU, « La Jeunesse n'est qu'un mot » Entretien avec Anne Marie METAILIE, /n: **Questions de sociologie**, Paris, Éditions de Minuit, 1984. Ed. 1992, p.p.143-154.

✓ Olivier GALLAND, **Sociologie de la jeunesse**, Paris, Armond Colin, coll. « U », 2011.

✓ Bantighy LUDIVINE et JABLONKA Ivan, **Jeunesse oblige : Histoire des jeunes en France, XIX-XXI siècle**, Paris, PUF, 2009.

✓ Bernard ROUDET, « Qu'est-ce que la jeunesse? », **Après-demain**, Vol.4, N°24, Octobre 2012, p.p.3-4.

² Olivier GALLAND, « Le monde des étudiants », **Revue française de sociologie**, Vol.4, N° 38, 1997, p.p.637-641.

³ Daniel CALIN, Histoire de la scolarisation, <http://dcalin.fr/cerpe/cerpe01.html#ref33> Dernière révision : dimanche 29 juin 2014, Date de visite : 16 Janvier 2019.

⁴ ترتبط مراكمة الإنتاج الثقافي بتعاقب الأجيال، إذ تظهر دائما فئات عمرية جديدة في المجتمع لها مواقف وإضافات ومساهمات تسعى لتغيير ما هو سائد، مع "تجدد الأشخاص تختفي مكتسبات تراكمت وتتاح انتقادات جديدة لازمة، وإعادة النظر فيما هو موجود... عن الاختفاء المستمر لفاعلين الثقافيين السابقين والأجيال السابقة يضمن استمرارية المجتمع". للتفاصيل: Karl MANNHEIM, **Le problème des générations**, Paris, Nathan, 1990, p.49.

⁵ Pierre PARAF, « Le Romantisme et la Politique », **Revue d'Histoire du XIXe siècle**, N° 132, 1930, p.p. 11-25.

⁶ Patrice HUERRE, « L'histoire de l'adolescence : rôles et fonctions d'un artifice », **Journal français de psychiatrie**, Vol.3, N°14, 2001, p.p. 6-

منظور سيكولوجي، حتى أصبح الشباب قادرا على بلورة شخصية مستقلة محكومة بنزعة المراهقة¹.

ولئن سيطرت الثقافة السيكولوجية القائمة على مفهوم المراهقة لمدة طويلة، فإن من زاوية علم الاجتماع، لم يكن موضوع الشباب يحظى بالعناية اللازمة، بحيث كان الشباب يبرز كمفهوم سوسيولوجي في سياق سوسيولوجيا الأسرة، في إطار الحديث عن العلاقات والأدوار الاجتماعية داخل الأسرة². ورغم حديث إميل دوركهيم (Émile Durkheim) عن مكانة الطفل واندماجه في المجتمع³، فإنه أغفل تناول مفهوم الشباب على غرار ما قام به رواد السوسيولوجيا، لتظل قضايا الشباب وبالرغم من حيويتها مطروحة على الهامش العلمي، الشيء الذي أفرز قلة واضحة في الدراسات الشبابية من المنظور السوسيولوجي قبل منتصف القرن الماضي.

وقد أدت الحرب العالمية الثانية إلى ظهور تيارات ونظريات جديدة تربط بين التخلف الاجتماعي والتنمية الصناعية والحضرية، مما أعاد سؤال الشباب إلى زاوية المطارحة، والتي قادت إلى التساؤل عن أصل تكون هذه المجموعة الاجتماعية على أساس السن ودلالاته⁴. وستتحول مسألة الشباب من مشكلة شخصية الشاب إلى منظور يقوم على دوره ضمن فئات اجتماعية في الاحتجاج والحركة الاجتماعية والاشتراكية. ويرى أوليفي كالاند (Olivier Galland) بأن مسار الاشتراكية سيلغي دور الفرد والشخصية المستقلة والمجتمع نفسه، باعتبارها مفاهيم غير منسجمة مع الطبقات الاجتماعية⁵.

ولقد توجت الانتفاضة الشبابية لشهر ماي 1968 التي دعا إليها طلبة المدارس، والمُطالبَة بإصلاحات سياسية واجتماعية شعارها التحرر والمشاركة والتعبير⁶، بنتائج واقعية متمثلة أساسا في تراجع النظام الأمريكي عن سجن شبابه في فيتنام والاعتراف بالحقوق المدنية والسياسية، وإصلاح النظام التعليمي بفرنسا، كما كان للانتفاضة وقع خاص على أساليب التفكير ونمط عيش كافة الشباب العالمي، بحيث إن الانفجار العنيف للقوى الشبابية الجديدة لم يتجاوز الأنماط السائدة سنوات الخمسينيات وأوائل الستينيات فحسب، وإنما فرض كذلك إعادة تقييم أساليب جمع البيانات وإستراتيجيات تحليلها⁷. هذه العوامل ساهمت في إثبات قدرة الشباب على الفعل والتأثير وتغيير مجرى التاريخ وفرض وجوده، وهذا ما أدى إلى الاهتمام العلمي بمسألة الشباب من زاوية علم الاجتماع عامة وعلم الاجتماع السياسي بالخصوص ليتناول قضاياها وأسئلتها. الشيء الذي فتح المجال بعدئذ لباحثين من حقول معرفية أخرى لمقاربة

¹ Maria DA CONCEIÇÃO, « L'adolescence : une transition, une crise ou un changement ? », *Bulletin de psychologie*, Vol.5, N° 479, 2005, p.p. 521-534.

² Olivier GALLAND, « Adolescence, post-adolescence, jeunesse : retour sur quelques interprétations », *Revue française de sociologie*, Vol.4, N°42, 2001, p.p. 611-640.

³ Émile DURKHEIM, « Introduction à la sociologie de la famille » In : *Annales de la Faculté des lettres de Bordeaux*, 10, 1888, Leçon d'inauguration d'un cours de science sociale professé à la Faculté des lettres de Bordeaux, 1888, p.p.257 - 281.

⁴ Laudine ATTIAS-DONFUT, « Rapports de générations et parcours de vie », *Enquête*, N°5, 1989, p.43

⁵ لمزيد من التفاصيل، يمكن الرجوع إلى: Olivier GALLAND, *Sociologie de la jeunesse*, Paris, Armand Colin, coll. « U », 2011, p.347.

⁶ Évelyne COHEN, « L'ombre portée de Mai 68 en politique : Démocratie et participation, Vingtième Siècle », *Revue d'histoire*, Vol.2, N° 98, 2008, p.p. 19-28.

⁷ سعد الدين إبراهيم، "تأمل الأفق المستقبلية لعلم الاجتماع في الوطن العربي: من إثبات الوجود إلى تحقيق الوعود"، المستقبل العربي، العدد 87، 1986، ص.ص.346-347.

ظاهرة الشباب ودراستها وتحليلها؛ إذ جرى التركيز على العوامل المؤثرة مثل دورة الحياة وتأثيرات المرحلة¹.

لذلك سوف يلاحظ ضمن تطور المجتمعات الأوروبية المعاصرة بأن إشكالية الشباب اليوم في أوروبا وتحديدا منذ دخول مرحلة أزمة الاشتراكية وانهيارها²، والبحث عن بدائل جديدة، يتم طرحها من زوايا متعددة ومركبة في نفس الوقت، من حيث الاندماج والإقصاء، والمراهقة والنضج، وصراع الأجيال، والاستقلالية والارتباط بالعائلة أو الارتباط بالبنيات التواصلية الحديثة في مجتمع الإعلام، والدور المهني والاجتماعي والانخراط في الفعل الاجتماعي والسياسي³. وهي إشكالات تعود لحقول معرفية متعددة في علم النفس والاجتماع والسياسة والديموغرافيا والاقتصاد والطب والفيزيولوجيا.

وتؤكد اتجاهات تطور المجتمع الأوروبي اليوم، أن المسألة الشبابية تأخذ حيزا متزايدا سواء في برنامج بناء الوحدة الأوروبية أو في مسار تفاعل الدول والمجتمعات الأوروبية كلا على حدة مع تيارات العولمة المتنامية⁴. وتظهر الاهتمام بقضايا الشباب في أوروبا من خلال الحركات الاحتجاجية التي شهدتها دول أوروبية عديدة كفرنسا وبلجيكا وإسبانيا، وقادت هذه الحركات الاجتماعية فئات شبابية⁵. وخلال الانتخابات التشريعية والرئاسية في أوروبا، تركزت البرامج الانتخابية لليسار الفرنسي الفائز في الانتخابات سنة 1997 على الملف الاجتماعي وقضايا الشباب⁶. كما قاد الملف الاجتماعي للشباب اهتمامات حزب العمال البريطاني بزعامة "طوني بلير" للحكومة في الانتخابات التي نظمت سنة 1996 ليخلف اليمين، المتمثل في حزب المحافظين، بعد عقدين من الهيمنة على تسيير الحكومة⁷.

وهكذا ارتبط عنصر الشباب بالحركات الاجتماعية والاحتجاجية التي شهدتها العالم عامة، والمجتمع الأوروبي بصفة خاصة، خلال نهاية القرن الماضي ومطلع الألفية الحالية. وأنتج هذا الاقتران مفهوما جديدا هو مفهوم "الجيل السياسي" *génération politique*⁸؛ واستخدم عموما في دراسة السلوك السياسي للفئات الشابة. وساد اتجاه عام

¹ المنجي الزيدي، "أهمية مفهوم الجيل في دراسة قضايا الشباب العربي"، في *الكتاب الجماعي: الدخول إلى الحياة: الشباب والثقافة والتحول الاجتماعي*، تونس، منشورات تير الزمان، 2005، ص.ص 79-80.

² Cornelia HUMMEL et Valérie HUGENTOBLE, « La construction sociale du problème intergénérationnel », *Gérontologie et société*, Vol. 30, N° 123, 2007, p.72-77.

³ Alain TOURAINE, *Critique de la modernité*, Paris, Fayard, 1992, p.278.

⁴ للتفاصيل في هذا الصدد يمكن الرجوع إلى:

✓ Ludvine BANTIGNY, Arnaud BAUBEROT, « Jeune Europe, jeunes d'Europe », *Revue Histoire Politique*, Vol.1, N° 10 (Numéro spécial), 2010.

✓ Olivier GALLAND et Bernard ROUDET, *Les jeunes Européens et leurs valeurs*, Paris, INJEP/La Découverte, 2005.

⁵ يمكن الرجوع إلى:

✓ Michel PIGNET et Danielle TARTAKOWSKY, *Histoire des mouvements sociaux en France : De 1814 à nos jours*, Paris, La Découverte, 2014.

✓ Brieg CAPITAINE, Geoffrey PLEYERS, *Mouvements sociaux : Quand le sujet devient acteur*, Paris, Maison des sc. de l'homme, 2016.

⁶ Nonna MAYER, Daniel BOY, Marc SWYNGEDOUW, « Mesure de la volatilité électorale en France (1993-1997) », *Revue française de science politique*, Vol.3, N° 50, 2000, p.p. 489-514.

⁷ NEW LABOUR, « Because Britain Deserves Better », Londres, Labour Party, 1997, p. 5.

⁸ عند الوقوف على مفهوم الجيل، يبدو أن الشباب يعد فترة تجريبية من الحياة تسبق ولوج الحياة النشطة أو حياة الرشد، إذ يكشف فيها الفرد أقرانه ومعاصره، وفي هذا الإطار يصوغ كارل مانهيم ثلاثة مفاهيم لتنظير الجيل: يتعلق الأول بالوضعية الجيلية وهي الوضعية الطبقية، وفيها يتماهى الجيل مع

في الدراسات الحديثة يجعل الجيل السياسي جيلا ناتجا عن تفاعل بين قوى تفرزها ظواهر دورات الحياة عندما تنشأ مجموعة أو زمرة تتمتع بوعي جيلي في ظل ظروف تاريخية متغيرة وترد الفعل إزاء مجتمع مخيب لآمالهم وذلك بالتعبئة بهدف التغيير السياسي¹.

وتؤكد بعض الاتجاهات أن أهمية الشباب، من خلال مقارنة الجيل السياسي، تجعل منها أداة واضحة لقياس الثقافة السياسية داخل التنظيمات الحزبية من خلال تعايش عدة أجيال داخل نفس التنظيم². إلا أن عامل الانتماء السياسي والعمل السياسي لا يكفيان لتحديد الجيل السياسي، بل ينبغي الانتباه أيضا إلى وقع الأحداث التاريخية وآثار ما تسميه **كلودين آتياس-دنفوت** (Laudine Attias-Donfut) بـ "بصمة الزمن"³. فضلا عن أن وضعية الجيل السياسي تتطلب بالضرورة وجود حدث مؤسس ذي تأثير واسع⁴، هذا ما يسميه **بيير فافر** (Pierre Faver) "الحدث المولد" Evénement Générateur، ويقصد به "الإشكالية التاريخية السائدة التي تولد جيلا معينا وتمنحه ذاتيته وتحدد معاصرته وتشكل ذاكرته الجماعية"⁵.

كما أن تمثل الجيل السياسي من خلال حدث أو لحظة تاريخية فارقة لا يعكس التنوع السوسولوجي لهذا الجيل، وينفي عنه قابلية تأثره بأحداث أخرى في باقي مراحل حياته. فالجيل السياسي يؤدي وظيفة "شهادة على العصر" بحكم معاشيته لحدث ونقله بعد ذلك للأجيال القادمة؛ وظيفة الشهادة على العصر جزء من الذاكرة والتاريخ⁶. وهكذا فالجدل حول مقارنة الشباب، من خلال زاوية الجيل السياسي، مستمر ومتشعب، لا يقف الأمر عند حدود التوصيف وضبط الحدود وإنما يتجاوزهما ليشمل إشكاليات تاريخية وسياسية معقدة.

الفقرة الثانية: محاولة لمقاربة مفهوم الشباب في المجتمعات الغربية.

تعددت التعريفات لمفهوم الشباب، ويذهب فيها المفكرون إلى عدة اتجاهات في التعريف الاصطلاحي، أما من حيث اللغة فالشباب لغة من مادة شب أو شبيب وهو جمع شاب أي كبر إذ بلغ، والشببية تعني الحداثة والفتاء⁷. أما في القواميس الأجنبية (فرنسية، إنجليزية) هناك مصطلح الحداثة (Youth) وهي الصفة التي تدل على الفترة ما بين

الطبقة الاجتماعية على أنها وحدة تاريخية اجتماعية من دون حاجة إلى حصول وعي الأفراد بالجماعات بذلك. أما الثاني، يتضمن المجموع الجيلي، وهو انتماء الفرد إلى الوحدة التاريخية بوصفها مصبرا مشتركا. أما الثالث هو وحدة الجيل، وهي الجماعة التي يعي الشباب درجة انخراطهم فيها وعيا وممارسة. وهكذا فالجيل السياسي هو جيل يتمثل في مجموعة انضمت إلى تنظيم مناضل في لحظة تاريخية ذات دلالة. ومن ثم يقترح البحث في المجموعات المناضلة لمحاولة فهم تطور التنظيمات السياسية والاجتماعية. للتفاصيل يمكن مراجعة:

Olivier FILLIEULE, *Le Désengagement militant*, Paris, Belin, 2005.

¹ Richard BRAUNGART et Margaret BRAUNGART, « Les générations politiques », Op. Cit., p.p.7-52.

² Jean-François SIRINELLI, « Génération et histoire politique », *Vingtième Siècle*, N°22, 1989, p.p.67-80.

³ Laudine ATTIA-DONFUT, « Rapports de générations et parcours de vie », Op. Cit., p.46.

⁴ Jean-François SIRINELLI, « Génération et histoire politique », Op. Cit., p.70.

⁵ Pierre FAVER, « De la question sociologique des générations et la difficulté à la résoudre », *In : Générations et politique*, Paris, Economica, Presse de l'université de Laval, 1989, p.284.

⁶ Laudine ATTIA-DONFUT, « Rapports de générations et parcours de vie », Op. Cit., p.46.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، المجلد 3، لبنان، دار صادر للطباعة والنشر، 1997، ص.ص. 388 - 389.

المراهقة والنضج. المعنى اللغوي للشباب هو إذن البروز والنماء وتوقد الإمكانات والطاقات الحية.

من حيث الاصطلاح، لا يختلف مفهوم الشباب عن غيره من المفاهيم الاجتماعية حيث تتعدد وتتداخل التعريفات وذلك كما هو معروف باختلاف اتجاهات الباحثين الفكرية، حيث يرى العديد منهم أن كلمة "شباب" عصبية على التحديد تختلف في بدايتها ونهايتها من فرد إلى آخر ومن جنس إلى آخر ومن ثقافة إلى أخرى، حيث يختلف الباحثون المختصون حول تحديد هذا المفهوم باختلاف المنحى الذي اتخذه كل اتجاه. وأهم هذه الاتجاهات هي: الاتجاه الديموغرافي (العمرى)، الاتجاه السيكولوجي (النفسى) والاتجاه السوسيولوجي (الاجتماعى):

✓ **الاتجاه الديموغرافي:** يحدد مفهوم الشباب عند هذا الاتجاه وفقا لمعيار السن، حيث يعتبر الشباب فترة عمرية أو مرحلة من مراحل نمو الإنسان، والتي يكتمل فيها نموه الجسمي ونضجه العقلي والنفسى على نحو يجعله قادرا على أداء وظائفه المختلفة، إلا أن هذا الاتجاه يعرف اختلافا في تحديد بداية ونهاية هذه المرحلة، فهناك من يحددها فيما تحت سن 20 سنة، بينما يرى آخرون هي ما بين 15 و 25 سنة ويمتد بها آخرون حتى سن الثلاثين¹.

وقد اعتمدت المنظمات الدولية معيار السن لتحديد جيل الشباب: فعند الأمم المتحدة تحدد ما بين 15- 24 سنة²، مع إمكانية تمديد فئة الشباب إلى غاية 35 سنة بالاستناد إلى السياسات الإقليمية والوطنية الخاصة بالشباب³. وعند البنك الدولي هي الفترة 15- 29 سنة⁴، أما بالنسبة لمنظمة الصحة العالمية هي ما بين 10- 24 سنة⁵. وكذلك الأمر بالنسبة لأغلب الدول، حيث يتراوح سن الشباب ما بين بداية 18 سنة ونهاية 24 سنة، وأحيانا نهاية 25 سنة، وفي بعض الدول التي مددت سن الشباب إلى غاية نهاية 29 سنة من العمر، اعتبرت الفئة 18- 24 سنة شبابا، والفئة 25-29 سنة أو 30 سنة، تدخل ضمن فئة الشبان الكبار (Jeunes Adulte)، حيث تم تخويلها امتيازات أقل وبشروط من أهمها إثبات عدم العمل، وعدم التوفر على ملكية أشياء ذات قيمة معينة (السكن مثلا)⁶.

✓ **الاتجاه السيكولوجي:** يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الشباب حالة نفسية، لا تتحدد بفترة عمرية معينة وإنما بالقوة والحركة والحماس والحيوية والنشاط الذهني، وتحمل المسؤوليات واكتساب التجارب⁷. وتتم فيها عمليات تغير وانتقاء في البناء الداخلي للشخصية وتكوين الذات، واتجاه القدرات العقلية للفرد نحو الاكتمال. فالشباب، حسب هذا الاتجاه يرتبط باكتمال البناء الدافعي والانفعالي للفرد في ضوء استعداداته واحتياجاته واكتمال نمو كافة جوانب

¹ Bernard ROUDET, « Qu'est-ce que la jeunesse ? », Op. Cit., p.3-4.

² ONU, « Année Internationale de la jeunesse », Brochure, 2010, Adresse consultée : <http://www.un.org> consulté le : 18 Octobre 2019.

حسب منظمة الأمم المتحدة، سنة 2011، تمثل فئة الشباب 15-24 سنة حوالي 18% من الساكنة العالمية، أي 1,2 مليار فرد.

³ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، شباب ممكن، مستقبل مستدام، استراتيجية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمساواة بين الجنسين 2014-2017

⁴ Banque Mondiale, « Promouvoir les opportunités et la participation des jeunes », Rapport, Mai 2012.

حسب البنك الدولي، سنة 2012، تمثل فئة الشباب 15-29 سنة بالمغرب حوالي 30% من الساكنة الإجمالية.

⁵ OMS, « La santé des Adolescents destiné aux prestataires de santé », Programme d'Orientation, Département de la santé et du développement de l'Enfant et de l'Adolescent, 2005.

⁶ Centre d'observation de la société, « A quel âge est-on jeune ? », <http://www.observationsociete.fr/>, 9 mai 2016, Consultée le 19 Octobre 2019.

⁷ عبد الرحيم العطري، سوسيولوجيا الشباب المغربي، الرباط، طوب بريس، 2004، ص.ص 12- 13

شخصيته الوجدانية والمزاجية والعقلية بشكل يمكنه من التفاعل السوي مع الآخرين¹.

ومن الطريف أن علم نفس النمو (La psychologie de développement) لا يفرد مرحلة خاصة للشباب قائمة بذاتها، كما يفعل في تفصيل دراسة الطفولة ومراحلها، والمراهقة وتحولاتها وأزماتها؛ حيث يتم الانتقال مباشرة إلى الحديث عن مرحلة الرشد، وذلك أنه، حتى وقت قريب نسبياً، كان يتم الدخول في سن الرشد في مرحلة مبكرة عموماً (الزواج والعمل)². إلا أن كينستون يرى أن مصطلح الشباب يقصد به الأفراد الذين يدخلون مرحلة أخرى من مراحل نموهم، تلي فترة المراهقة وتسبق فترة الرشد، والطابع المتميز لفترة الشباب عما قبلها من المراحل النمائية انتهاء الفرد من حل الجانب الأكبر من مشكلات التوصل إلى هوية أو كينونة Identité والاستقرار عليها، وانتهاء طور التمرد والعصيان من جانب الفرد نحو آبائه، والتوصل إلى الاستقرار على صورة عاطفية معينة نحوهم. ويصل الفرد خلال مرحلة الشباب إلى معرفة نوعية الشخص الذي يريد أن يكون عليه، كما يستطيع أن يعرف ما يفعل وما يريد أن يفعل، ويظل الفرد خلال هذه المرحلة مرناً في أقواله وأفعاله مستكشفاً ومقيماً ومختبراً³.

✓ **الاتجاه الاجتماعي:** تبدأ فترة الشباب عند هذا الاتجاه حينما يحاول المجتمع تأهيل الشخص لكي يحتل مكانة اجتماعية وثقافية ومهنية ويؤدي أدواراً في المجتمع، وتنتهي حينما يتمكن الشخص من احتلال مكانته وأداء دوره في السياق الاجتماعي وفق أنماط ومعايير المجتمع الذي ينتمي إليه⁴.

بالرغم من الاختلاف الذي وضعته هذه الاتجاهات، حيث لم تضع معايير ثابتة وموحدة، يتم فيها التمييز بين فئة الشباب وباقي الفئات الأخرى، إلا أن المهم هو أن الكل يتفق بأن الشباب يمثل القوة المحركة لكل مجتمع، وهو الأساس الذي يقوم عليه بناء المجتمعات، وتشكل هذه الفئة في كل المجتمعات الشريحة الأكثر تأثراً بالأوضاع السياسية والاقتصادية السائدة، وهي الفئة الأكثر دينامية وتحركاً في المجتمع. فضلاً عما تنسم به من مرونة في عمليات التكيف مع المواقف التي تواجهها، ودعامة يعتمد عليها المجتمع في رسم السياسات استثماراً لجهودها من أجل التنمية والبناء. إن تناول المسألة الشبابية من المنطلق العمري والنفسي ينطوي على كثير من الاختزال والغموض، بل يجعل فئات عريضة من الشباب مقصية، وهذا ما يجعل توصيف الشباب إشكالية تحفها العديد من المزالق العلمية، لذلك يحاول المقرب السوسولوجي تناول هذا المفهوم، والذي يبقى "مجرد كلمة" « La jeunesse n'est qu'un mot » كما قال بير بورديو⁵، بالنظر إلى الصعوبات التي يطرحها التعريف نفسه، ولعل هذا ما جعل بورديو يعتبر الحدود بين الشرائح العمرية حدوداً اعتباطية، فلا يمكن معرفة أين ينتهي الشباب ليبدأ الرشد أو الشيخوخة، كما لا يمكن تقدير نهاية الفقر ليبدأ الغنى أو الثراء⁶. مما يدل على أن الفئات العمرية هي بالضرورة نتاجات اجتماعية تتطور

¹ محمد خواجة، الشباب العربي: دراسات في المجتمع العربي المعاصر، دمشق، الأهالي للطباعة والنشر، 2010، ص. 100.

² مصطفى حجازي، "فترة الشباب وتحولاتها الثقافية"، مجلة علوم التربية، العدد 50، ديسمبر 2011، ص. 9.

³ أحمد أوزي، المراهق والعلاقات المدرسية، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2011، ص. 17.

⁴ Olivier GALLAND, *Sociologie de la jeunesse*, Op. Cit., p.p.52-55.

⁵ Pierre BOURDIEU, « La Jeunesse n'est qu'un mot », Op. Cit., p.p.143-154.

⁶ كما عبر عن ذلك العديد من المفكرين في المجال الاقتصادي، للتفاصيل يمكن مراجعة:

Arnaud DIEMER et Hervé GUILLEMIN, *Inégalités et pauvreté dans les pays riches*, Clermont Ferrand, Economica, 2013.

عبر التاريخ وتتخذ أشكالا ومفاهيم ترتبط بالأوضاع الاجتماعية¹.

ولهذا يشدد بورديو على أن مظاهر الشباب تتحدد وفقا للمراكز الاجتماعية ومتطلباتها تبعا لسياق الخيط الناظم لنظريته السوسيولوجية حول الـ "هابيتوس"²، أي أن هذه المظاهر تتشكل حسب نوع أنواع الرأسمال (مدرسي، ثقافي، اقتصادي...) التي يتمتع بها الشباب، وهنا يصبح الرأسمال الاجتماعي هو المنظم والمحدد لوضعيتهم باعتبارهم شبابا. وحسب بورديو، لا وجود للشباب بصيغة التجريد مادامت هذه الوضعية هي حسيطة متغيرة وقائمة ساهمت في تكوينها أنواع من الرساميل والرهانات التي تؤطرها. فالتراكم الذي يعرفه هذا الرأسمال باختلافه وتعدده هو الذي من شأنه رسم معالم الشباب وتحديد مفهوم اجتماعي³. فإذا كان لكل مجتمع قيمه وعقله الجمعي⁴ الذي ينضبط ويحكم إليه، فإن له مفهوما خاصا للشباب وتحديد اجتماعيا لخصائصه وتحولاته، بل يمكن إيجاد داخل المجتمع الواحد أكثر من مفهوم للشباب. وذلك كله في اتصال وثيق مع ما يعتمل داخل هذا المجتمع ويتفاعل فيه، والنتيجة في النهاية شباب لكل مجتمع، ومنه نصل إلى التأكيد على أن لكل شباب قضايا وأسئلته التي تتنوع بتنوع المجتمعات⁵. فالشباب في أوروبا ليس هو الشباب في أمريكا وليس هو الشباب في العالم العربي.

وهذا يعطي للمقاربة السوسيولوجية لمفهوم الشباب وجهة نسبية مقارنة مع المقاربتين العمرية والسيكولوجية التي تشتغل تحديدا على المراهقة واضطرابات النفس، ليبقى الشباب مجرد كلمة أو نتاج اجتماعي تتحدد أو يتحدد بشروط مجتمعية معينة. ولعل هذه الصعوبة المفاهيمية التي تطبع مفهوم الشباب هي التي جعلت العديد من الباحثين يعتبر أن الشباب يبقى مجرد ظاهرة اجتماعية محددة سلفا بشروط إنتاج وإعادة الإنتاج الاجتماعي في مجتمع معين، واعتبارا لكونها ظاهرة أو معطى اجتماعيا، فهي تشير إلى مرحلة عمرية تأتي بعد مرحلة الطفولة، وتلوح خلالها علامات النضج البيولوجي والنفسي والاجتماعي. إذن فمرحلة الشباب هي ذروة القوة والحيوية والنشاط بين جميع مراحل العمر. وإذا كان معنى الشباب أول الشيء، فإن مرحلة الشباب تتلخص في أنها مرحلة التطلع إلى المستقبل بطموحات عريضة وكبيرة.

من خلال ما سبق يبدو أن الشباب بوصفه قوة اجتماعية وفاعلا سياسيا محركا للتاريخ، قد أثبت مكانته في الديناميات والتحولات المجتمعة، ولاسيما أن الحركات الشبابية أثبتت أن أجيال الشباب التي كانت توصف بالسلبية واللامبالاة سابقا قد تحولت إلى قوة تغيير كبير، مما دفع الدول إلى الاهتمام بهذه الفئة وأخذها بعين الاعتبار في سياساتها العامة.

¹ Madeleine GAUTHIER et Jean-François GUILLAUME, *Définir la jeunesse ? D'un bout à l'autre du monde*, Paris, L'harmattan, 1999.

² للنفاصيل أكثر: Pierre BOURDIEU, *Esquisse d'une théorie de la pratique*, Genève, Librairie Droz, 1972.

³ هناء شريكي، "الشباب المغربي والعمل الجمعي: تحديث البنيات وتقليدية العلاقات والقيم"، مجلة إنسانيات، عدد 68، 2015، ص.ص 49-70.

⁴ هو: كل المعتقدات والمواقف الأخلاقية المشتركة والتي تعمل كقوة للتوحيد داخل كل مجتمع. لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة:

Émile DURKHEIM, *De la division du travail social*, 8^{ème} éd, Paris, Presses Universitaires de France, 1967.

⁵ هذا ما انتهت إليه ماركيت ميد في دراستها لقبائل ساموا مؤكدة على أزمة الشباب التي تلوح بقوة في المجتمع الرأسمالي تكاد لا تظهر في هذه القبائل، نظرا لسيطرة هذا المجتمع وسهولة المرور إلى سن الشباب. لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة:

Margaret MEAD (1928), *Moeurs et sexualité en Océanie*, [Coming of Age in Samoa; Sex and Temperament in Three Primitive Societies, 1935], trad. Georges Chevasus, Paris, Plon, 1963.

الفرع الثاني: التظاهرات السياسية للمسألة الشبابية في السياق الأوروبي.

شكلت مشاركة فئة الشباب في المجتمعات الأوروبية في الشأن العمومي، ومنذ عقود، إشكالا سوسيو- سياسيا شغل العديد من الباحثين من خلال تظاهراتها في العديد من البنى والهيكل السياسية وفرض وجودها بشكل مستمر خلال مدة طويلة، إلا أن هذا الوضع تزامن مع تحديات العولمة والقوى العابرة للحدود، لذلك فرغم مشاركة هذه الفئة وتمكينها السياسي (الفقرة الأولى) إلا أنها شهدت تراجعا على مستوى استقلاليتها في صنع القرار بالنظر إلى الضغوطات الدولية والاتجاهات عبر الوطنية (الفرع الثاني).

الفقرة الأولى: التمكين السياسي للشباب في الأنظمة الأوروبية.

يقصد بالتمكين¹ السياسي Autonomisation politique للشباب تفعيل وتقوية مشاركة هذه الفئة وإدماجها في سيرورة عملية صنع القرار والسياسات العامة والتأثير فيها. وتكمن عملية التمكين في تبني سلسلات وإجراءات وهيكل مؤسسية من أجل التغلب على أشكال عدم المساواة، وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في المشاركة السياسية تحديدا؛ إذ ليس القصد من التمكين السياسي المشاركة في الأنظمة القائمة كما هي عليها، بل العمل حثيثا لتغييرها، واستبدالها بنظم تسمح بمشاركة الشباب في الشأن العام وفي كل مؤسسات صنع القرار، للتغلب على العراقيل وأوجه التمايز التي تخلق الوضع الدوني².

ولئن كان التمكين السياسي للشباب يعني بالدرجة الأولى فتح آفاق الاندماج السياسي للشباب، فإنه يركز أساسا على مفهوم القوة والتأهيل للتموقع الإيجابي والانخراط الفعال في حركية المجتمع وتبوء مراكز التأثير وصناعة القرار السياسي. وتعتبر قضية تمكين الشباب في الحياة السياسية إحدى أبرز القضايا التي تثير اهتمام الدول الديمقراطية. ويمكن تفسير هذا الاهتمام المتزايد من خلال اعتبارين اثنين: يتجلى الاعتبار الأول فيما يسمى بـ"العزوف السياسي" للشباب والذي يشكل قلقا لدى النخب الحاكمة والأنظمة السياسية مما له من تأثير في ترسيخ الديمقراطية والتطور المجتمعي في كل أبعاده³. بينما يثار الاعتبار الثاني من خلال المشاركة غير الاتفاقية المتزايدة

¹ عرف كل من مورال ومريدث (2000) Meredith and Murrell التمكين بأنه "العملية التي يتم فيها تأهيل شخص ما ليتولى القيام بمسؤوليات أكبر من خلال التدريب والثقة والدعم العاطفي". وتعرف نينا (1993) Nina التمكين "أنه الاستراتيجية التي يمكن بواسطتها مساعدة الأفراد والجماعات والمجتمعات أن تتحكم في ظروفها وتستطيع إنجاز أهدافها، وهكذا تكون قادرة على العمل لمساعدة نفسها وغيرها على زيادة مستوى معيشتها". وقد انتشر مفهوم "التمكين" خلال العقود الأخيرة للدلالة على دعم وتعزيز حقوق الفئات المستضعفة وتقوية مشاركتها ومساهمتها في مختلف المجالات، مثل تمكين الشباب، تمكين المرأة... واستعمل "تمكين الشباب" للتعبير عن مواجهة الصعوبات والتحديات التي تقف أمام الشباب فتضعف دورهم وتدخلهم، لذلك يتم استهدافهم من خلال برامج وإشراكهم في مختلف الأنشطة لهدف اندماجهم. وهكذا يعتبر التمكين السياسي للشباب ممارستهم للعمل السياسي ومشاركتهم في صنع القرار فضلا عن تمثيلهم في الهيئات والتنظيمات والمجالس ذات العلاقة.

✓ Kenneth L. MURRELL, and Mimi MEREDITH, **Empowering Employee**, New York, McGraw-Hill, 2000, p.110.

✓ Wallenstein NINA, « Empowerment and Health: The Theory and Practice of Community », *In: Community Development Journal*, New York, Oxford University Press, 1993, p.73.

² وحيدة بورغدة، "المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر"، *المجلة العربية للعلوم السياسية*، العدد 36، خريف 2012، ص.ص. 137-138.

³ على مدار العقود الماضية، أجرت فرق دولية أبحاثا أوروبية مقارنة، توصلت فيها إلى أن التزام الأفراد بما فهم فئة الشباب الذي يظهر غالبا في المشاركة في الحياة السياسية والانتخابات يمثل خاصية أساسية للنظام الديمقراطي. من بين هذه الدراسات:

للشباب في الحركات الاجتماعية والحركات من أجل الديمقراطية في العديد من الدول¹. فهذان الاتجاهان دفعا الدول للتفكير في برامج ومخططات تستهدف فئة الشباب من أجل احتوائها وتكوينها السياسي في أفق تقلدها مهام القيادة. إن مبرر طرح هذا الإشكال تحكمه خلفية تاريخية وأخرى آنية-منطقية، فمن وجهة النظر الأولى فإن تمكين الشباب بالمفهوم التقليدي غالبا ما تهىء له نخبة سياسية، ترسم له الأسس وتوضح تطلعاته، لتكون بذلك سندا ومرجعا لكل التحركات الشبابية، وارتبط اسمها بالمشاريع التي تم تحقيقها. ومثل هذا الأمر نقرأه في صلب الدراسات السوسيولوجية التي اهتمت بدراسة وتحليل المجتمعات الغربية وقدمت عدة تفسيرات لمفهوم الحركات الشبابية ودور الفاعلين². وقد اختلفت التصورات بشأن هذه الحركات خاصة من خلال أدوات التحليل المستخدمة، كذلك التي نقرأها في معنى الفعل الاجتماعي عند كل من إميل دوركايم³ وأوغيست كونت⁴ اللذان أكدا على أهمية النظام ودور المؤسسات الاجتماعية في تفسير المجتمع، وكارل ماركس الذي أعطى أهمية بالغة للعامل التاريخي والدور الطبقي، في حين ركز ماكس فيبر على مفهوم الفعل من خلال اعتباره أن كل فرد يحمل معاني ودلالات لفعله وحمله لقيم معينة تقود هذا الفعل⁵. وكل ذلك على عكس السوسيولوجيا الحديثة التي تعطي معنى جديدا لهذا الفعل الإنساني من خلال مفهوم الحركات الاجتماعية على اعتبار أن الفاعل الاجتماعي يسعى إلى التخلص من قيود المجتمع فينتج عن ذلك نوع من التمرد نفهم من خلاله التخلص الفرد من قيود النظم والمؤسسات. ومثل هذا الأمر كان أحد اهتمامات آلان توران⁶.

وهكذا أصبح الحديث عن التمكين السياسي للشباب مكونا بنويا في عملية صناعة النخب السياسية عند معظم الدول الديمقراطية، وبالتالي يعتبر مؤشرا لقياس عدة متغيرات منها درجة احترام سيادة القانون، والشفافية في صناعة

✓ Russell J. DALTON, **Democratic Challenges, Democratic Choices: The Erosion of Political Support in Advanced Industrial Democracies**, New York, Oxford University Press, 2004.

✓ Jean-Michel DEWAELE, **Les clivages politiques en Europe centrale et orientale**, Bruxelles, Editions de l'Université de Bruxelles, 2004.

✓ Anna KRASTEVA & Francesco PRIVITERA, **Democratisation in Postcommunist Transition Processes in the 90s: Lights and Shadows**, Ravenna, Ed. Longo, 2006.

¹ Neveu CATHERINE, « Démocratie participative et mouvements sociaux : entre domestication et ensauvagement ? », **Revue Participations**, Vol.1, N° 1, 2011, p.p. 186-209.

² من بينها هذه الدراسات:

✓ Giovanni LEVI & Jean-Claude SCHMITT, **Histoire des jeunes en Occident**, Paris, Seuil, 1996.

✓ John GILLIS, **Youth and history, Tradition and change in European age relations, 1770-present**, Orlando, Academic Press, 1964.

³ Emile DURKHEIM (1894), **Les règles de la méthode sociologique**, 16^{ième} Edition, « Les classiques des sciences sociales », Chicoutimi, Québec, 1967, <http://classiques.uqac.ca/>.

⁴ Auguste COMTE, « Discours sur l'esprit positif », **Cours de philosophie positive, 1re et 2e leçons**, Paris, 1829, Collection « Les auteur(e)s classiques », 2002, <http://classiques.uqac.ca/>.

⁵ Christian SAVES, **Max Weber, penser le paradigme démocratique**, Saint-Denis, Publibook, 2017, p.173.

⁶ Minguet GUY, « Les mouvements sociaux, la sociologie de l'action et l'intervention sociologique : A propos de deux ouvrages d'Alain TOURAINE », **Revue française de sociologie**, Vol.1, N°21, 1980, p.p. 121-133.

القرارات وربط المسؤولية بالمحاسبة، والتشجيع على المشاركة في إدارة الشؤون العامة¹. مما يتطلب ذلك إعادة النظر في التشريعات والسياسات والممارسات من زاوية الشباب، باعتباره في نفس الوقت هدفاً ووسيلة للتنمية الشاملة منها التنمية السياسية بصفة خاصة.

وعلى هذا الأساس تبلورت عدة اتجاهات جذلية شملت مسألة التمكين السياسي للشباب في علاقته بالنبذة الحاكمة في السياق الأوروبي، ونشير إلى أهمها²:

✓ **الاتجاه المثالي:** يعتبر أن الشباب في حكم عينة تمثيلية للمجتمع، بذلك يعتقد أن مشاكل الشباب هي مشاكل المجتمع ككل، ولا يمكن حلها إلا في إطار تمكين المجتمع برمته. وهكذا، في نظر هذا الاتجاه، فإن ضعف المشاركة السياسية للشباب هو مجرد أحد أعراض عجز المؤسسات السياسية ونخبها وعدم نضج مستوى حكومتها في سيرورات صنع القرار واتخاذ السياسات المناسبة. فمن خلال هذا الاتجاه، فإن قوة الشباب لم يتم الاهتمام بها بقدر ما يتم الاهتمام بمحيطها، وبذلك يجهل هذا التيار أن فئة الشباب لها القدرة على التغيير والتأثير إذا حدث تغيير في بيئة النخبة الحاكمة التي تضبط سلوكها وتعطل قدراتها. وبالتالي يرى هذا الاتجاه أنه ليس من الضروري تخصيص حصة للشباب للحدوث عن الديمقراطية، في إطار ما يسمى التمييز الإيجابي للشباب، بل إن الأهم هو تحديث المؤسسات السياسية لتصبح نزيهة وشفافة ومحترمة لسيادة القانون.

وللإشارة فإن هذا الاتجاه ينطوي على النخب الحاكمة والنخب غير الحاكمة، أي المعارضة، حيث يجعل الأولى تسوغ محدودية التمكين بالمؤثرات الخارجية كنقص الموارد، التهديدات الأمنية، التحديات الاستراتيجية... بينما تنهض الثانية على منطق البيئة الداخلية كالإرادة السياسية والسياسات الوطنية والتشريعات وغيرها.

✓ **الاتجاه البراغماتي:** يعتقد هذا الاتجاه أن الشباب له خصوصياته ومتطلباته وإكراهاته التي تختلف عن متطلبات وإكراهات المجتمع، وأن هذه الخصائص ليست بالضرورة مرتبطة بنظام الحكم، مما يتطلب صياغة سياسات خاصة للشباب داخل المجتمع. إلا أن هذا الاتجاه يعترض بالعديد من الصعوبات على مستوى الواقع والمرتبطة أساساً بتوفير النخب الحاكمة للموارد اللازمة لتلبية حاجيات الشباب، مما يجعل هذه الفئة تقبل بهامش ضيق من الخدمات والمشاركة السياسية على أساس أن توسيع هذا الهامش يبقى رهيناً بمستوى تجاوز هذه الصعوبات.

✓ **الاتجاه النخبوي:** يرى هذا الاتجاه أن التغيير ينبغي أن يسبق التمكين، حيث يمنح الأولوية لتغيير ثقافة الشباب وتصحيح تمثلاته السياسية، ثم يأتي التمكين لتتاح له الفرصة للوصول إلى مراكز القيادة. وبالتالي يعزى مفهوم التمكين السياسي للشباب إلى المؤشرات الكمية والنوعية، مثلاً وصول شباب إلى البرلمان أو إلى المجالس المحلية أو تعيين بعض الوزراء من فئة الشباب.

ومن خلال هذه المنطلقات النظرية، تتضح علاقة التمكين السياسي للشباب بتفعيل آليات ممارسة السلطة وتغيير أساليب النخب السياسية الحاكمة. وهكذا اعتبرت أغلب الدول الديمقراطية أن التمكين السياسي للشباب هو

¹ هذا ما اعتمد عليه، على سبيل المثال، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دليل الممارسات السليمة، تحسين المشاركة السياسية للشباب على امتداد الدورة الانتخابية، يناير 2013.

² Jonathan H. TURNER, *The Structure of Sociological Theory*, 3rd Ed., Homewood, TheDorsey Press, 1982, p.p. 38-68.

إطار مؤسساتي تبرز من خلاله القيم السياسية الممنوحة لفئة الشباب، كتنمية قدراتها السياسية وقدرتها على الاختيار والمنافسة¹. لذلك تتمظهر عناصر التمكين السياسي للشباب في الأنظمة الأوروبية، ولاسيما الديمقراطية منها، في العناصر التالية:

- **المأسسة** : هذا المعيار يتأسس على مبدأ سيادة القانون، ويتجسد في عدة إجراءات كالعدالة السياسية والاجتماعية، إتاحة الفرص أمام فئة الشباب الراغبة في المشاركة السياسية، إتاحة الفرصة لاختبار القدرات السياسية وتطويرها ومكافحة جميع أشكال التحيز والتمييز والوساطة، كما تعطى لها الفرصة للتعبير عن اهتماماتها².
 - **الشفافية** : تبرز من خلال المساواة في إتاحة نفس فرص التعلم ونفس المناهج والتوجهات التكوينية، وحرية مراقبة البيانات وحرية الحصول على المعلومات، وانفتاح المؤسسات السياسية الرسمية وغير الرسمية ونخبها أمام فئة الشباب، والمساهمة في تكوينها وتأطيرها السياسي، وطرح الاختيارات أمامها دون تحيز ذاتي³.
 - **المشاركة السياسية**: تتمثل في مواجهة الصعوبات المتعلقة بمشاركة الشباب في الشأن العام وإتاحة الفرصة أمامه للانخراط في المنظمات الحزبية والمدنية، وإدماجه السياسي وإشراكه في الصيرورة القرارية⁴.
- وعلى هذا الأساس أصبح الشباب في النطاق الأوروبي أكثر اهتماماً بالشأن السياسي، وأصبحت اهتمامات هذه الفئة تطمح إلى المزيد من المشاركة في عملية صنع القرارات. وتظهر الدراسات أن مسألة الديمقراطية أصبحت عقيدة صلبة لدى الشباب الأوروبي كأفضل آلية لممارسة الحكم⁵. مما يجعلهم يشاركون في مختلف المحطات الانتخابية إما بالتصويت أو الترشح. وقد أدى ذلك إلى خلق تحول جيلي على مستوى النخب السياسية في السياق الأوروبي، خلال السنوات الأخيرة⁶.

ويعتبر سن 18 سنة هو سن المشاركة في الانتخابات في جل الأنظمة السياسية الأوروبية، وتتجه الاقتراحات تخفيض سن الانتخاب داخل الاتحاد الأوروبي إلى 16 سنة، كما هو الحال في مالطا والنمسا⁷. حيث يتم الاعتقاد أن

¹ يظهر ذلك من خلا تقرير الجمعية العامة للأمم المتحدة، التنمية الاجتماعية بما فيها المسائل المتصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعاقين والأسرة، تقرير الأمين العام للدورة 54، يناير 1999.

² David Lawrence SILLS, *International encyclopedia of social sciences*, 2nd edition, New York, the Macmillan company and free press, 1972, p.251.

³ Daniel POLI et Jochen BUTT-POSNIK, « Une participation ouverte aux jeunes – Un élément clé de la bonne gouvernance au xxie siècle », *Points de vue sur la jeunesse*, Vol. 4, 2018, p.p. 57 - 68.

⁴ Jean-Claude RICHEL, « Avant-propos », *In: Quand les jeunes s'engagent : Entre expérimentations et constructions identitaires*, Paris, L'Harmattan, 2005, p.p. 9-12.

⁵ دراسة قامت بها المؤسسة الألمانية TUI Fondation سنة 2018، تحت شعار : "جيل أوروبا يطالب بمزيد من الإصغاء والمشاركة في بلورة القرار".

⁶ تبرز في هذا الصدد أن أهم النخب الشبابية التي وصلت إلى مراكز السلطة في السياسة الأوروبية خلال السنوات الأخيرة، زعيم الحزب الليبرالي الحر في ألمانيا كريستيان ليندندر (38 سنة)، من يمين الوسط، والذي عاد بحزبه في دورة 2017 إلى البوندستاغ، والرئيس الفرنسي ماكرون (39 سنة)، الذي من حزب "الحركة إلى الأمام"، والمستشار النمساوي كورس (31 سنة)، وتسييراس (43 سنة) الذي عاد سنة 2015 رئيساً لحكومة اليونان، إضافة إلى ما شهدته العديد من الولايات الألمانية بوصول رؤساء حكومات من جيل الشباب، مثل مايكل كريتشمر (42 سنة)، في ولاية سكسونيا، ودانيال غونتر (44 سنة)، في ولاية شليسفيغ هولشتاين، ومانويلا شفييسغ (43 سنة)، في ولاية مكلنبورغ فوربومرن.

⁷ طالب بذلك "ماركوس شيبتلير"، مركز العلوم البحث الاجتماعي، برلين، 2019، أكاديمية دويتشه فيله الألمانية <https://www.dw.com> تاريخ الزيارة 2019/05/10.

من خلال هذا الإجراء يتمكن الشباب أكثر من المشاركة في السياسة.

وبالرغم من تطور المنظومة الشبابية في الهياكل السياسية الأوروبية فإن الحياة السياسية الأوروبية شهدت في السنوات الأخيرة تصاعدا في التأثير الذي تفرضه جماعات الضغط على صناعة القرار داخليا وخارجيا، وذلك رغم مركزية الدولة وديموقراطية النظام. الأمر الذي جعل المسألة الشبابية تتأثر على مستوى صنع القرار.

الفقرة الثانية: تراجع المسألة الشبابية في عملية صناعة القرار السياسي.

لئن كانت ظاهرة النخبة عريقة في القدم فإن تجلياتها الحزبية تعد حديثة في تنظيم الحياة السياسية وبرزت قوى سياسية ونخبا تضطلع بمهام تدبير الشأن العام، خصوصا في المجتمعات الديمقراطية الحديثة. فمسألة النخبة، في هذا النطاق، عرفت تطورات نوعية في أشكالها وأدوارها وتجديدها، خاصة فيما يتعلق بدور الشباب في التأثير في مراحل نشأتها ومستوياتها وكذا التأثير في مختلف القرارات السياسية¹.

إن معاناة وضعية الشباب داخل التنظيمات السياسية الأوروبية، خصوصا الأحزاب السياسية، في الوقت الراهن ومقارنة دور هذه النخب بالأدوار التي كانت تضطلع بها خلال عقود مضت²، يدفع بنا إلى التقاط مجموعة من الإحالات التي تشكل أساسا عاما لمحاولة مقاربتنا لأوضاع النخبة السياسية ومدى تأثير الشباب في هذه الأوضاع في السياق الغربي عامة والأوروبي بشكل خاص.

الإحالة الأولى: لم تعد الأحزاب السياسية الفاعل الأساسي داخل المنظومة السياسية، سواء على مستوى قاعدتها، أو شبابها وحتى على مستوى نخبتها، فقط استطاع فاعلون آخرون أن يؤثروا في توجيهات وأهداف هذه التنظيمات، بل أيضا في توجيهات الدولة³. وتعتبر جماعات الضغط والمصالح بمختلف ألوانها الفاعل الرئيس على مستوى هذه الجبهة، حيث استطاعت أن تحجب بشكل شبه كامل أثر النخب السياسية تارة بشكل علني وفي بعض الأحيان بشكل منهجي⁴.

وقد أدى هذا الواقع إلى ضمور مكانة الشباب في التنظيمات السياسية والحزبية، خاصة مسألة تجديد النخب وضخ دماء شابة⁵، بل حافظت هذه التنظيمات، إلى حد ما، على قيادات ناطقة باسم المصالح الأساسية لتلك الجماعات الضاغطة سياسيا واقتصاديا ومنفذة لتعليماتها وتوجهاتها وخططها الاستراتيجية على كل المستويات المحلية والجهوية

¹ Anne MUXEL, « Les jeunes et la politique : vers un nouveau modèle de citoyenneté dans les démocraties avancées », *Points de vue sur la jeunesse*, Vol. 2, 2015, p.p. 29 – 37.

² Bélich NABLI et Marie-Cécile NAVES, « Reconnaître, valoriser, encourager l'engagement des jeunes », *Rapport*, France Stratégique, Juin 2015, p.p.51-61.

³ Philippe BRAUD, *Sociologie politique*, 4ème éd., Paris, LJDJ, 1998, p.279.

⁴ تطرقت مجموعة من الأبحاث والمؤلفات إلى العلاقة بين النخب السياسية وجماعات الضغط والمصالح، خصوصا المؤلفات والمراجع المتعلقة بالمدخل إلى العلوم السياسية، كما يمكن أن نضيف إليها:

Jean Michel BELORGEY, « Administration et Lobbying », *Revue E.N.A mensuel*, Mars 1992, p.30.

⁵ Marco LISI et André FREIRE, « Political equality and the process of candidate selection: MPs' views in comparative perspective », *Representation*, Vol.4, N°48, November 2012, p.p.373-386.

لأن كانت الأحزاب البارزة والقوية بشبابها ونخبها وشرعيتها الاجتماعية قادرة على بلورة رؤى مستقبلية والتأثير في مسار الحياة السياسية وتحديد الاختيارات الكبرى للدول، ودحض محاولات جماعات المصالح المهيمنة على كل المستويات، فإنها باتت غير قادرة على إلغاء هذا المنحى الذي أصبح يفرض حقيقة الدور الوازن لتلك الجماعات وهيمنتها الداخلية والخارجية على القرارات التي تهم الدول وكذا أنظمتها السياسية².

ومن بين النماذج المترعة في هذا الشأن، الطريقة التي اعتمدها "طوني بليز" رئيس الوزراء السابق لبريطانيا في اتخاذه لقرار المشاركة في الحرب الأمريكية على العراق للإطاحة بنظام "صدام حسين"، رغم معارضة تيار شبابي واسع من داخل الأحزاب السياسية لهذا الموقف، وكذا اعتراض ملايين البريطانيين³، جلهم الشباب الذين أعلنوا رفضهم للتدخل العسكري في العراق والانخراط في الحرب الأمريكية. هذا ما يمكن تفسيره أن الموقف البريطاني لن يؤثر فيه النخب الحزبية وكذا فئة الشباب والقاعدة الاجتماعية بقدر ما تؤثر فيه المؤسسات الصناعية والعسكرية ذات المصلحة في الحرب، والتي تم ترجيح كفتها عن غيرها من المؤسسات ذات الطابع السياسي.

الإحالة الثانية: نثير هنا التجربة الأمريكية، بالرغم من تناولنا لإشكالية صناعة النخبة في المجال الأوروبي إلا أن هذه التجربة تعتبر وثيقة الصلة بالموضوع بحكم تقاربها المنهجي في سياق الدول الديمقراطية. فانتخاب "دونالد ترامب"، وهو شخصية لم تكن تحظى سابقاً بأي وزن في الحياة السياسية للولايات المتحدة الأمريكية، استمد قوته من نفوذه الاقتصادي والمالي، رغم وجود نخب حزبية سياسية نشأت وتشبعت بالديمقراطية والسياسية وتستطيع قيادة دولة عظمى.

ولقد استطاع ترامب المرور عبر كل الاختبارات السياسية، انطلاقاً من الانتخابات التمهيدية داخل الحزب الجمهوري، وهو الحزب الذي عارضت داخله العديد من القوى، خصوصاً الشابة منها وحتى النخب الوازنة داخلها، ترشيحه وبذلت كل جهودها لإفشاله، إلا أن بعد نجاحه في الانتخابات التمهيدية وأصبح مرشحاً رسمياً للحزب لمواجهة مرشحة الحزب الديمقراطي "هيلاري كلينتون" التي استطاعت أن تكتسب دعماً شعبياً وأيضاً شبابياً وازناً من خلال استطلاعات الرأي التي أنجزت في هذا النطاق⁴، إلا أنه استطاع تحقيق الانزياح في الحقل السياسي التقليدي في أمريكا وعدم خضوعه لقواعده الكلاسيكية فيما يخص اختيار الفائز في الانتخابات.

إن تمحيص النظر في تجربة انتخاب ترامب يبرز حجم التحول الذي حدث في العالم، حيث إن الجهات

¹ لمزيد من التوضيح، يمكن الرجوع إلى المقال التالي:

Cédric POLERE, « Lobbying : l'influence des groupes d'intérêt s'accroît, et favorise une transformation de notre modèle démocratique », *Millénaire 3*, Juin 2007.

² Anthony ESCURAT, *Le Lobbying : Outil démocratique*, Aix-en-Provence, Fondation pour l'innovation politique, Février 2016, p.20.

³ حسب استطلاع رأي أجراه مركز الحضارة للدراسات السياسية: عندما بدأ الحديث عن احتمال القيام بعمل عسكري ضد العراق أعرب 42 % من البريطانيين (في الساعات من يناير 2003) عن معارضتهم للحرب ضد العراق، في حين أن نسبة المؤيدين كانت 38%، وظلت نسبة 20 % غير محددة الموقف. مروءة فكري، *الرأي العام البريطاني: محاولة للفهم*، القاهرة، مركز الحضارة للدراسات السياسية، 2013، ص.481.

⁴ من بين هذه الاستطلاعات الاستطلاع الذي نشرته مؤسسة "FiveThirtyEight"، والذي توقع فيه فوز كلينتون في التصويت الشعبي بنسبة 71,4% مقابل 28,6% لصالح دونالد ترامب.

المتحكمة في الانتخابات هي المجمعات الصناعية والاقتصادية وكذا العسكرية على حساب القوى الفاعلة والنخب الحزبية وكذا القواعد الجماهيرية.

الإحالة الثالثة: نبرز من خلالها الكيفية التي صنعت بها النخبة الفرنسية قيادة الجمهورية الخامسة، ونقف عند "إيمانويل ماكرون"، باعتباره قائدا تولى المهام القيادية وهو في عمر الشباب وشخصية فرنسية وازنة، خصوصا في السنوات الأخيرة، وتمكينه من الفوز في الاستحقاقات الكبرى. ولقد تم فرزها على رأس حزب سياسي أنشئ بشكل سريع ولأهداف سياسية وانتخابية محددة بدقة¹، لغاية مواجهة كل الأحزاب السياسية التقليدية في فرنسا يمينها ويسارها، وإضعاف مكانتها داخل المشهد السياسي واستقطاب أطرها، خصوصا الشابة منها².

ويبدو أن بعد نجاح ماكرون في الانتخابات الرئاسية الفرنسية، الذي اعتبره الرأي العام الوطني والدولي مفاجئا، وكل المحللين الذين يزنون بالمقاييس الكلاسيكية، أن هناك تحولا نوعيا كبيرا قد حدث، وأن تدبير الشأن السياسي لم يعد يسير وفق ما هو تقليدي ومعتاد عليه، حيث يكون الحزب السياسي الجماهيري القوي القادر على استقطاب فئة الشباب العامل الرئيس في تحقيق الفوز في الانتخابات، وذلك أن ماكرون لم يكن زعيما حزبيا ولم يسبق له أن كان قائدا سياسيا فرنسيا رغم مروره المحتشم داخل التشكيلة الحكومية للرئيس "فرانسوا هولاند"³.

ويتبين أن الفضل في تحديد مسار ماكرون يعود إلى علاقاته الهامة مع المؤسسات المالية والاقتصادية⁴ التي أصبحت تؤثر في قرارات الدول ومسارها السياسي⁵، هذه المؤسسات التي أدركت أن واقع النخب السياسية الفرنسية عرف تحولات كبيرة خلال العقود الأخيرة، خصوصا بإدماج واسع لفئة الشباب، وأن احتمال فوز النخبة اليمينية المتطرفة، متمثلة في الجبهة الوطنية، أو النخبة اليسارية المتطرفة في الانتخابات الرئاسية وبلوغها إلى مراكز السلطة يشكل خطرا كبيرا على الديمقراطية⁶ كما تنتظر إليها هذه القوى الضاغطة من زاوية مصلحتها، وبالتالي لابد من الضربة الاستباقية لمنع حدوث هذا التطور وتشكيل قوة سياسية تمثل موقع جذب على حساب النخب الحزبية اليمينية واليسارية معا.

كثيرة هي المؤشرات التي تنبئ أن التنظيمات السياسية ونخبها، في المجتمعات الأوروبية الحديثة، لم تعد الفاعل الرئيسي في صناعة القرارات السياسية وأن قدراتها أصبحت تتآكل بتنامي الدور المحوري لجماعات الضغط والمصالح. غير أن الفاعل السياسي لا يزال يحتل مكانة تأثيرية في السيرورة القرارية، متمثلا في النخبة السياسية

¹ Yann MOULIER-BOUTANG, « Ainsi Macron soit-il ? Ou la messe est dite mais la ruse de l'histoire l'accompagne », *Multitudes*, Vol.2, N°67, 2017, p.8-15.

² يقول François-Xavier BOURMAUD أحد الباحثين والمهتمين بالشأن السياسي الفرنسي: في سنة 2010، كان إيمانويل ماكرون غير معروف لعمامة الناس، في 7 مايو 2017، أصبح الرئيس الجديد لفرنسا. من هو هذا الشاب الذي يدخل المشهد السياسي بهذه السرعة؟ هذا ما يتطرق إليه في كتابه:

François-Xavier BOURMAUD, *Macron, l'invité surprise*, Paris, L'Archipel, 2017.

³ Niek PAS, *Macron en de nieuwe Franse revolutie*, Nederlands, ebook EPUB, 2017, p.68.

⁴ Thierry KIRAT et autres, « De quoi le néolibéralisme de Macron est-il le nom ? », *Les dossiers d'économie et Politique*, N° 754, Mai-Juin 2017, p. 15-37.

⁵ Pierre KLEIN, « les institutions financières internationales et les droits de la personne », *Revue Belge de Droit International* Vol.1, Éditions BRUYLANT, Bruxelles, 1999, p.p. 97-114.

⁶ Ivan RIOUFOL, « L'extrême gauche, danger pour la démocratie », en ligne : lefigaro.fr, le : 1 mai 2019, visité le : 03/11/2019.

الحاكمة، وأيضاً غير الحاكمة؛ والتي تخضع لتجديد مستمر ينسجم مع متطلبات المرحلة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وأيضاً ديموغرافياً، وهو ما يجعل من الشباب المدخل الأساسي لهذا التجديد؛ وعلى هذا الأساس يتطلب الأمر الوقوف على واقع تجديد وتشبيب النخبة السياسية في المجتمع الأوروبي، من خلال نموذج تطبيقي يتجلى في دراسة النخبة البرلمانية الفرنسية.

المطلب الثاني: دور الشباب في تجديد النخبة الأوروبية: حالة البرلمان الفرنسي.

أصبح موضوع إدماج الشباب في الحياة السياسية مصدر قلق عالمي، وذا اهتمام خاص من طرف المجتمعات الأوروبية، وقد اهتمت العديد من الدول الديمقراطية بمعالجة المسألة المتعلقة بكيفية زيادة عدد الشباب المنتخبين في البرلمانات الوطنية وغيرها من المناصب السياسية. وقد أطلقت منظمات دولية مجموعة من الإجراءات في هذا المجال. ففي سنة 2013، قام الأمين العام للأمم المتحدة "بان كي مون" بتعيين مبعوث خاص للشباب، وفي نفس السنة، أصدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقرير "تحسين المشاركة السياسية للشباب على امتداد الدورة الانتخابية"، قبل إطلاق إستراتيجية الشباب 2014-2017، والتي تهدف بشكل رئيسي إلى تعزيز مشاركة الشباب في قطاع الشباب. وأيضاً، كان موضوع اليوم الدولي للديمقراطية 2014 هو إشراك الشباب في الديمقراطية وموضوع المنتدى العالمي الثالث للديمقراطية التابع لمجلس أوروبا في نوفمبر 2014، كان تحت عنوان: من المشاركة إلى التأثير: هل يمكن للشباب تفعيل الديمقراطية؟ كما اعتمد الاتحاد البرلماني الدولي (IPU) دراسة بعنوان: "مشاركة الشباب في العملية الديمقراطية" في اجتماعه الـ 122، (بانكوك، مارس-أبريل 2010)، وأنشأ منتدى البرلمانيين الشباب سنة 2013، وقد أنجزت بعده دراسات وتقارير حول تمثيل الشباب في البرلمانات الوطنية، بحيث توصلت إلى أن عدد الشباب بهذه البرلمانات أصبح يتنامى باستمرار من ولاية تشريعية إلى أخرى¹.

وعلى هذا الأساس، نطمح من خلال هذا المحور الوقوف على دراسة الحالة الفرنسية كنموذج داخل المجتمعات الأوروبية، من أجل رصد تنامي المسألة الشبابية بالبرلمان وتجديد نخبته، هذا ما يتطلب دراسة العوامل المحددة لهذه النخبة وعلاقتها بالشباب (الفرع الأول) والتي تتحكم في السلوك السياسي، مما يقودنا إلى تحليل النشاط السياسي لهذه النخبة وتأثره بظاهرة التشبيب (الفرع الثاني).

الفرع الأول: المحددات العامة للنخبة السياسية الفرنسية وعلاقتها بالشباب.

ترتبط محددات تجديد النخبة بما هو سياسي وتنظيمي كأسلوب تنشئة الفرد (الفقرة الثانية) والتي تسمح بالمشاركة في العمليات السياسية، بما فيها العملية الانتخابية. كما ترتبط بالمحددات الديموغرافية التي تؤسس لدراسة أثر النوع الاجتماعي والتشبيب على عملية التجديد (الفقرة الأولى).

الفقرة الأولى: المحددات الديموغرافية للنخبة السياسية الفرنسية.

تظهر المعطيات الديموغرافية أن النخبة البرلمانية الفرنسية الحالية تختلف عن التي عرفت الولايات

¹ Union interparlementaire (UIP), « La représentation des jeunes dans les parlements nationaux », Rapport, 2014.

التشريعية السابقة، ويبرز ذلك من خلال مؤشرين أساسيين: يتمحور الأول حول عامل التشبيب؛ بحيث إن المعدل الحالي لأعمار الأعضاء عرف انخفاضا ملحوظا يتمثل في 49 سنة، هو المعدل الأكثر شبابا في حياة المؤسسة التشريعية منذ 1958. أما المؤشر الثاني يتعلق بإدماج المرأة، الذي يعرف تزايدا مستمرا بعد كل ولاية تشريعية في تاريخ الجمهورية الخامسة، حيث تعرف الولاية التشريعية الحالية أكبر نسبة من تمثيلية المرأة البرلمانية وتتمثل في 39% (مقابل 27% سنة 2012 و19% سنة 2002)، أي بزيادة 68 نائبة برلمانية.

الجدول 1: المؤشرات الديموغرافية للنخبة البرلمانية الفرنسية خلال الولايات التشريعية¹

الولاية التشريعية	السادسة 1978-1981	الحادية عشر 1997-2002	الثالثة عشر 2007-2012	الرابعة عشر 2012-2017	الخامسة عشر ...-2017
نسبة الإناث	4%	11%	19%	27%	39%
معدل الأعمار عند بداية الولاية التشريعية (بالسنوات)	51.2	52.6	55	54.5	49

تعتبر النخبة البرلمانية الفرنسية المنتخبة سنة 2017 الأكثر شبابا في تاريخ الجمهورية الخامسة، حيث يمثل معدل أعمار النواب حوالي 49 سنة، الذي يقل عن نظيره السابق بخمس سنوات (54 سنة). كما نسجل التقدم الملحوظ الذي عرفته حصة الأعضاء الذين تقل أعمارهم عن 30 سنة، حيث انتقلت من 4 إلى 29 نائبا. كما نلاحظ ارتفاع عدد الأعضاء في الثلاثينيات من عمرهم بـ 74 نائبا، في حين أن حصة أصحاب الستينيات انخفضت إلى النصف، وتبقى حصة الذين تتراوح أعمارهم ما بين 50 و60 سنة مستقرة نسبيا.

الجدول 2: توزيع أعداد نواب الجمعية الوطنية الفرنسية حسب الفئة العمرية خلال الولايتين التشريعتين 2012 و2017.²

الفئة العمرية الولاية التشريعية	أقل من 30 سنة	ما بين 30 و40 سنة	ما بين 40 و50 سنة	ما بين 50 و60 سنة	ما بين 60 و70 سنة	أكثر من 70 سنة
2012	4	62	135	188	171	13
2017	29	100	171	177	87	13

إن منتخبي حزب "الجمهورية إلى الأمام" يتميزون بتوجهات حزبهم، وتعتبر المجموعة التي تعرف تمثيلية أكثر للنساء (48%) وهي الأكثر شبابا (معدل الأعمار هو 46 سنة، وربع الأعضاء يقل عمرهم عن 40 سنة).³

الجدول 3: الخصائص الديموغرافية للنخبة البرلمانية الفرنسية حسب المجموعات السياسية⁴

المجموعة السياسية	الخصائص الديموغرافية	معدل الأعمار بالسنوات	نسبة الإناث	نسبة الشباب (أقل من 40 سنة)
فرنسا الأبية La France insoumise (LFI)		43.8	41%	29%
اليسار الديموقراطي والجمهوري Gauche démocrate et républicaine (GDR)		55.4	19%	6%
اليسار الجديد Nouvelle Gauche		55.4	39%	0%
الجمهورية إلى الأمام		46.2	48%	24%

¹ الموقع الرسمي للجمعية الوطنية الفرنسية: <http://www2.assemblee-nationale.fr>. تاريخ الزيارة 04 يوليوز 2019.

² الموقع الرسمي للجمعية الوطنية الفرنسية: <http://www2.assemblee-nationale.fr>. تاريخ الزيارة 04 يوليوز 2019.

³ المرجع نفسه.

⁴ الموقع الرسمي للجمعية الوطنية الفرنسية: <http://www2.assemblee-nationale.fr>. تاريخ الزيارة: 04 يوليوز 2019.

			La République en marche (LREM)
6%	38%	52.9	الحركة الديمقراطية Mouvement démocrate (MoDem)
9%	23%	51.5	اتحاد الديمقراطيين والمستقلين Union des démocrates et indépendants (UDI)
13%	23%	53.4	الجمهوريون Les Républicains

بالرغم من أن حزب "فرنسا الأبية" يعرف أصغر معدل لأعمار أعضائه، إلا أن ضعف تمثيله لا يسمح بوصفه الأكثر شباباً (فقط 5 نواب هذا الحزب يقل عمرهم عن 40 سنة مقابل، 74 نائباً بالنسبة لحزب "الجمهورية إلى الأمام"). ويعرف هذا الحزب تمثيلية للنساء محددة في 7 نائبات من أصل 17. وبالرغم من أن حزب "الجمهوريون" عرف تمثيلية برلمانية مهمة (112 نائباً) إلا أنه يعرف تمثيلية نوعية دون المستوى فيما يتعلق بحصة الشباب والنساء. إن النظر إلى النخبة البرلمانية من زاوية إدماج التأنيث والتشبيب فقط يبقى أمراً محدود الرؤية، لأنه يخفي حركية أخرى يشهدها البرلمان الفرنسي من الزاوية الاجتماعية¹. بحيث تبدو هذه النخبة أنها لا تشكل تمثيلية للمجتمع الفرنسي، وهي حقيقة ترسخت منذ زمن طويل². وهو الأمر الذي يدعو إلى تحليل البعد الاجتماعي والثقافي لهذه النخبة.

الفقرة الثانية: المحددات السوسيو-ثقافية للنخبة الفرنسية.

لئن جرى التعبير عن تمثيلية الجمعية الوطنية الفرنسية لسنة 2017، من خلال المؤشرات الديموغرافية (خصوصاً تمثيلية الشباب والمرأة)، بما يسمى "التمثيلية المرأة"³Représentation Miroir، والتي لم تكن تشهدها الولايات التشريعية السابقة، فإن ذلك لا يبدو مناسباً لتوصيفها من زاوية الأصول الاجتماعية لأعضائها. فالنخبة البرلمانية لسنة 2017 لا تعكس الفضاء الاجتماعي الفرنسي برمته، وبالتالي فهي ليست متجانسة في مشاربها المهنية ولا في موقعها الاجتماعي. وتظهر الإحصائيات أن تباينات الفروق الاجتماعية بين النخبة السياسية والسكان تزداد بعد كل ولاية تشريعية، ويبين الجدول التالي تطور نسب المهن الدالة⁴ Professions significatives خلال الولايات التشريعية، التي شغلتها النخبة البرلمانية قبيل ولوجها للجمعية الوطنية.

¹ Frédéric SAWICKI, « Classer les hommes politiques : les usages des indicateurs de position sociale pour la compréhension de la professionnalisation politique », In: **La profession politique, XIXe-XXe Siècle**, Paris, Belin, 1999, p.135-170.

² أثبتت ذلك مجموعة من الدراسات منها:

- ✓ Olivier COSTA, Éric KERROUCHE, « Qui sont les députés ? » **Enquête sur des élites inconnues**, Paris, Presses de Sciences Po, 2007.
- ✓ Mariette SINEAU, Vincent TIBERJ, « Candidats et députés français en 2002 : une approche sociale de la représentation », **Revue française de science politique**, Vol.2, N°57, Avril 2007, p.p.163-185.
- ✓ Daniel GAXIE, « Les logiques du recrutement politique », **Revue française de science politique**, Vol.1, N°30, Février 1980, p.p. 5-45.

³ Luc ROUBAN, « De la présidentielle aux législatives, les mirages du renouvellement », In: **Le vote disruptif. Les élections présidentielle et législatives de 2017**, Paris, Presses de Sciences Po, 2017, p.p. 292-294.

⁴ المهنة الدالة: هي المهنة التي كان يزاولها العضو قبل انتخابه بالجمعية الوطنية، والتي قضى فيها معظم الوقت طيلة مساره المهني. لمزيد من التفاصيل:

Julien BOELAERT, Sébastien MICHON, Étienne OLLION, **Métier, député, Enquête sur la professionnalisation de la politique en France**, Paris, Raisons d'agir, 2017, p.110.

الجدول 4: المهن الدالة للنخبة البرلمانية الفرنسية خلال الولايات التشريعية¹

المهن الدالة	الولاية	السادسة	الحادية عشر	الرابعة عشر	الخامسة عشر	أعضاء حزب "الجمهورية إلى الأمام" خلال الولاية التشريعية 15	السكان النشطة بفرنسا ²
		1981-1978	1997-2002	2012-2017	2017-....		
الفلاحة	5%	3%	3%	3%	3%	2%	2%
التجارة والمقاولات	4%	5%	3%	11%	14%	7%	7%
الأطر والمهن الثقافية العليا	64%	66%	57%	55%	60%	18%	18%
المهن الوسيطة	14%	14%	17%	13%	14%	25%	25%
الموظفون	3%	1%	1%	1%	1%	28%	28%
العمال	7%	2%	1%	0%	0%	20%	20%
مساعدون سياسيون	2%	8%	16%	15%	8%	-	-
مهن أخرى	1%	1%	2%	2%	1%	0%	0%
المجموع	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%

عرفت الولايتين التشريعتين لسنتي 2012 و 2017 نسبة تجاوز النصف (55%) بالنسبة لسنة 2017 و 57% بالنسبة لسنة 2012) من الأطر والمهن الثقافية العليا مقابل نسبة شبه منعدمة من الطبقات الشعبية (عمال وموظفين)³، غير أن هذه الفئات تمثل نسباً مختلفة من مجموع السكان النشيطين في فرنسا (18% بالنسبة للأطر والمهن الثقافية العليا و 48% بالنسبة للعمال والموظفين). وتضاف إلى هذه النخبة فئة التجار والمقاولين بنسبة 11% (4% بالنسبة لولاية 2012).

وتميزت الولاية التشريعية لسنة 2017 بخاصية أساسية أخرى هي حركية النخب البرلمانية داخل الطبقات العليا، من القطاع العام إلى القطاع الخاص، هذه الخاصية التي عادت إلى البرلمان بعد اختفائها تدريجياً خلال عقود. وينضاف إلى هذا المؤشر، التنامي المتزايد لفئة التجار والمقاولين في التركيبة البشرية البرلمانية أمام تراجع فئة العمال والموظفين ومهن الفلاحة. هذه المؤشرات الأساسية توحى بانزياح النخبة البرلمانية الفرنسية إلى القطاع الخاص وتجدها تدريجياً بنخبة اقتصادية ومقاولاتية.

عرف حزب "الجمهورية إلى الأمام"⁴ تمثيلية أكثر، فيما يتعلق بفئة الأطر والمهن الثقافية العليا (61%) والمقاولين والتجار (14%)، مقارنة بباقي الأحزاب. وتظهر المهن الدالة في الجدول السابق أن تجديد النخبة البرلمانية يظهر بشكل أكثر من خلال تمثيلية "الجمهورية إلى الأمام" والتي حملت إلى البرلمان نسبة مهمة (64%) من فئة

¹ تم الحصول على المعطيات من خلال استثمار الوثيقة التالية: Julien BOELAERT, Sébastien MICHON, Étienne OLLION, *Métier, député...*, Op. Cit., p.5-45.

² تم الحصول على المعطيات من خلال التقرير التالي: Institut national de la statistique et des études économiques (INSEE), *Enquête Emploi*, 2015.

³ لمزيد من التفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

✓ Daniel GAXIE, « Les logiques du recrutement politique », Op. Cit., p.5-45.

✓ Mariette SINEAU, Vincent TIBERJ, « Candidats et députés français en 2002 : Une approche sociale de la représentation », *Revue française de science politique*, Vol.2, N°57, avril 2007, p.163-185.

✓ Olivier COSTA, Éric KERROUCHE, *Qui sont les députés ? Enquête sur des élites inconnues*, Paris, Presses de Sciences Po, 2007.

⁴ الجمهورية إلى الأمام (LREM) : حزب سياسي فرنسي ذو توجه وسطي ليبرالي اجتماعي، أسسه إيمانويل ماكرون في 6 أبريل 2016، وغالباً ما يقدمه على أنه حزب وسطي تقدمي.

القطاع الخاص والمقاولة، هذه النسبة تتجاوز بكثير حصة كل من الاشتراكيين (32%) بالنسبة لحزب اليسار الجديد والجمهوريين (53%).

الجدول 5: الخصائص الثقافية المهنية للنخبة البرلمانية الفرنسية لسنة 2017 حسب المجموعات السياسية¹

المجموعة السياسية	الخصائص الثقافية والمهنية	نسبة الأطر والمهنيين الثقافية العليا	نسبة المنتميين للقطاع الخاص	حاملو الشواهد العليا (Bac+5 فما فوق)	نسبة خرجى المدرسة الوطنية ENA للإدارة
فرنسا الأبية La France insoumise (LFI)		41%	41%	47%	0%
اليسار الديمقراطي والجمهوري Gauche démocrate et républicaine (GDR)		25%	31%	31%	0%
اليسار الجديد Nouvelle Gauche		48%	32%	68%	3%
الجمهورية إلى الأمام La République en marche (LREM)		61%	64%	72%	1%
الحركة الديمقراطية Mouvement démocrate (MoDem)		46%	56%	67%	4%
اتحاد الديمقراطيين والمستقلين Union des démocrates et indépendants (UDI)		43%	43%	63%	6%
الجمهوريون Les Républicains		53%	51%	64%	6%

وتهيمن على حزب "الجمهورية إلى الأمام" فئة أطر القطاع الخاص الذين يملكون تجربة مهنية مهمة وكذا أرباب المقاولات الصغرى والمتوسطة إضافة إلى المحامين والأطباء، على خلاف التجارب السابقة التي هيمنت فيها فئة الموظفين ورجال التعليم²، كما يظهر تميز هذا الحزب من خلال هيمنته على فئة حاملي الشهادات العليا بنسبة تقارب ثلاثة أرباع (72%).

نضيف أيضا أن الأعضاء الجدد المنتميين لحزب "الجمهورية إلى الأمام" يتوفرون على خبرة انتخابية متعلقة بمجال المقاولة، قبل وصولهم إلى البرلمان، وظهر ذلك من خلال خطاباتهم وتدخلاتهم الشفوية من داخل الجمعية العامة أو من داخل دوائهم الانتخابية³. فمقارنة مع الأعضاء الجدد المنتميين للأحزاب الأخرى يظهر الاختلاف تماما، فمعظم هؤلاء لا ينتمون إلى نفس النطاق السوسيو-مهني فأغلبهم من أصحاب الوظائف العامة من الطبقة المتوسطة، ويظهر ذلك بالخصوص لدى حزب "فرنسا الأبية" الذي عرف تجديدا مهما لنخبته البرلمانية، أغلبها أعضاء مبتدئون في العمل السياسي⁴.

انطلاقا مما سبق، يبدو أن الانتخابات التشريعية لسنة 2017 كبحت الأساليب التقليدية لعملية التمكين السياسي التي عرفها الحقل السياسي الفرنسي لمدة طويلة، حيث تم إعادة تشكيل طرق التخبيل لولوج أعتاب البرلمان، من

¹ تم الحصول على المعطيات من خلال استثمار الوثيقة التالية: Julien BOELAERT, Sébastien MICHON, Étienne OLLION, *Métier, député...*, Op. Cit.

² Mattei DOGAN, « Les professions propices à la carrière politique : osmose, filières et viviers », dans M. Offerlé (dir.), *La profession politique...*, Op. Cit., p. 171-199.

³ على سبيل المثال: "لا يختلف الأمر تماما عن المقاولة، حيث نقضي وقتنا بين قاعات الاجتماعات والعروض (...) هذه هي الشفافية والثقة في المسؤولين المنتخبين! يسألنا البعض كيف سنكون في شفافية تامة، لكن الأمر ليس معقدا، لقد قمنا بذلك فعلا في شركائنا!... مقتطف من خطاب عضو الجمعية الوطنية الفرنسية Thierry Michels من خلال موقع Rue89 Strasbourg، تاريخ الزيارة 14 مارس 2019.

⁴ مثلا، بالنسبة لحزب "فرنسا الأبية" من بين 11 عضوا مبتدئا في العمل السياسي: أستاذان للتعليم الثانوي وأمين مكتبة وتقي من القطاع العام، وملحق إداري، وملحق ترابي، ومنسق لمشاريع الجمعيات، وصحفي، ومستشار عميل، ومساعد اجتماعي وموظف بالقطاع الخاص.

خلال انزياح الأحزاب عن النهج المثالي إلى النهج البراغماتي، لتنتفتح عن الكفاءات والخبراء خصوصا في المجال الاقتصادي والقطاع الخاص. هذه الظاهرة تدعونا إلى التفكير في الخيط الرابط بين هذه المميزات السوسيو- ثقافية للنخبة البرلمانية ومسارها السياسي، لهدف الترافع عن مسألة "الزمن السياسي"¹، التي ستمكن من الاشتغال على ما يسمى "الطريق إلى السياسة filière d'accès à la politique".

الفرع الثاني: النشاط السياسي للنخبة البرلمانية الفرنسية.

إن مقارنة النشاط السياسي للنخبة البرلمانية الفرنسية يقتضي تحليل ما أفرزته الانتخابات التشريعية وذلك لتحديد طبيعة أعضاء الجمعية الوطنية من الجانب السياسي (الفقرة الأولى)، الأمر الذي يقود إلى رصد مكون التجديد الذي تنطوي عليه هذه النخبة (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الطبيعة السياسية للنخبة البرلمانية الفرنسية.

تأسس البحث السوسيولوجي حول النخب السياسية في فرنسا من خلال مفارقة تقوم على عاملين أساسيين، الأول بنويو، يتجلى في نظام التكوين الذي تلقته هذه الأقلية في المدارس الفرنسية الكبرى. أما العامل الآخر ذو طابع وظيفي يكمن في الدور الأساسي للدولة والذي تمثله هذه الفئة ويقوم على المصلحة العامة. وتكمن خصوصية تحليل النخبة السياسية في البنية السلطوية الفرنسية في المكانة المركزية المسندة لكبار الموظفين². فهذه الظاهرة تعبر عن مأسسة هذه المجموعة الاجتماعية على منطق "التراتبية" في سياق سياسي عرف الاستقرار والاستمرارية على مستوى قمة الدولة³. لذلك فإن فهم تطورات البحث ومناهج تحليل نخبة كبار الموظفين لابد من الرجوع إلى الأعمال الامبريقية الأولى التي ظهرت خلال سنوات الستينيات⁴. بحيث درس بعض الباحثين سلوك هذه الفئة في المجتمع الأوروبي، باعتباره المؤشر الكاشف للبنى الإدارية العميقة⁵، إلى جانب مؤشرات أخرى كالأصول الاجتماعية والتكوين الثقافي، معتمدين أدوات جمع المعطيات والتحليل الإحصائي وطرق المنهج الكمي. وقد توصلت نتائج آلان داربيل (Alain Darbel) إلى وجود ترابط قوي بين التمكين السياسي لفئة كبار الموظفين وبين التكوين الذي تلقته هذه الفئة في المدارس الكبرى. كما توصلت أبحاث كل من إيزرا سوليمان (Ezra Suleiman) وبير مانهايم (Pierre Manheim) إلى أن تكوين هذه الفئة يؤثر بشكل كبير في عملهم السياسي وفي فرض سلطتهم وهيمنتهم داخل دواليب السيرة القارية. وهكذا تبدو أن شرعية هذه النخبة السياسية قائمة على

¹ تطرقت إلى هذه المسألة العديد من الأبحاث، أهمها:

Laurent GODMER, Guillaume MARREL, *La politique au quotidien : L'agenda et l'emploi du temps d'une femme politique*, Lyon, ENS, 2015.

² يمكن الرجوع إلى:

Pierre BIRNBAUM, *Les sommets de l'Etat : Essai sur l'élite du pouvoir en France*, Paris, Seuil, 1977.

³ Dominique CHAGNOLLAUD, *Le premier des ordres : Les hauts fonctionnaires XVIIe-XXe siècles*, Paris, Fayard, 1991.

⁴ نذكر هنا وجود دليل بحثي يقدم عرضا للمصادر والأساليب والأعمال المتاحة في الإدارة الفرنسية.

Jean-Luc BODIGUEL, Marie-Christine KESSLER, *L'administration française*, Paris, FNSP - Guide de recherches, A. Colin, 1970.

⁵ Alain DARBEL, Dominique Schnapper, *Morphologie de la haute administration française*, Paris, Mouton, 1969.

التكوين الذي تلقته؛ مما أتاح لها الفرصة للتواجد في مراكز السلطة. وينسجم هذا الطرح مع النقاش حول النخب الذي ظهر خلال فترات الأزمة السياسية والمتعلق بتطوير الخطاب حول "نزع شرعية الطبقة السياسية"¹ الذي كان يرجح مسألة تكوين النخب بدل منطق إعادة إنتاج نخبة مهيمنة.

على هذا الأساس، يظهر تحليل النخبة البرلمانية الفرنسية لسنة 2017 اختلافا كبيرا بينها وبين سابقتها²، إلا أنها شبيهة، إلى حد ما، بتجربة 1958، فالجمهورية الخامسة بدأت ببنية تقنية تكونت، خلال الجمهورية الرابعة، من قدماء تلاميذ المدرسة الوطنية للإدارة (ENA)، وهي نخبة ظلت تبحث عن الظروف المناسبة للتعبير عن فعاليتها التقنية وتوظيفها في المجال السياسي، وعن تحقيق مشروعاتها المجتمعي والسياسي، انطلاقا من فكر **Jaen Moulin** ذي الميولات اليسارية، لذلك لم تجد هذه النخبة ضالتها في شخص الرئيس "Mendès France"، مما حتم عليها انتظار مجيء "الجنرال De Gaulle"³، الذي اعتبر صاحب مشروع مجتمعي معارض، يتمثل بالخصوص في ضرورة استعادة الرأسمالية الفرنسية الكبرى لديناميكيتها المفقودة منذ وقت طويل⁴. فهذا المشروع السياسي الذي قادته النخبة التكنوقراطية الفرنسية وتوافق مع الفلسفة السياسية لرئيس الجمهورية، هو الذي سيشكل مرجعية، وبؤرة اشتغال كافة المؤسسات العليا للدولة والإطار العام لسياستها العامة، بدءا من الدواوين الوزارية، مروراً بمجلس الوزراء وانتهاء بالبرلمان نفسه⁵.

فبمناسبة عودة الجنرال De Gaulle إلى السلطة وتغيير أسلوب التصويت أدى إلى ارتفاع عدد الوافدين الجدد إلى مقاعد الجمعية الوطنية⁶، ومن عناصر التشابه، بين النخبة البرلمانية لسنة 1958 وسنة 2017، أن مترشحي "الاتحاد من أجل جمهورية جديدة" رفضوا آنذاك تصنيفهم ضمن خط يمين – يسار تقاديا لمبادئ ما كان يسمى "النظام القديم"، بل أيضا، كما يشير البعض إلى أن تحديث الجمهورية سنة 1958 كان مصحوبا بتقليص من وحشية الرأسمال السياسي السابق⁷. وهكذا كانت تجربة 1958 قد طرحت نخبة سياسية (أعضاء الجمعية الوطنية ووزراء) أشد معرفة بمفهوم الدولة مرتكزة على الخبرة البيروقراطية، بمفهومها النبيل، ومهارات إدارية أخرى خارج الحقل السياسي، أما نظريتها لسنة 2017 تركز على الخبرة التدبيرية. ولئن شهدت سنة 1958 نخبة إدارية على رأس الدولة، فإن سنة 2017 قد حملت نخبة اقتصادية إلى مواقع السلطة السياسية الفرنسية.

¹ تكررت هذه الظاهرة في فرنسا بشكل دوري منذ نهاية الإمبراطورية الثانية، حيث كان يتم طرح مسألة ضعف النخب خلال كل أزمة سياسية. ولقد انتشرت عدة كتابات في هذا الصدد، من بينها: Jacques JULIARD, *La faute aux élites*, Paris, Gallimard, 1999.

² Luc ROUBAN, « Sociologie politique des députés de la Cinquième République, 1958-2007 », *Cahiers du Cevipof*, 55, 2011.

³ Jean-Louis DEBRÉ, *Les idées constitutionnelles du général De Gaulle*, Thèse de Doctorat en Droit, Paris II, 1974, p.105-109.

⁴ لم تعد ENA وحدها تشكل الخزان الرئيسي للتكنوقراط بالنسبة للنسق السياسي الفرنسي الحديث، بل سعى الجنرال De Gaulle إلى تنشيط سياسة "المدارس الكبرى" *Grandes écoles* أهمها: البوليتكنيك (Polytechniques) والمدرسة الحرة للعلوم السياسية (Ecole libre des sciences politiques). وقد اعتمدت هذه المدارس أساسا تطبيق سياسات تعليمية وتكوينية توفر للطلبة تقنيات موحدة لطرح المشاكل والبحث عن حلولها.

Ezra N. SOULEIMAN, *Les élites en France, grand corps et grandes écoles*, Paris, Seuil, 1979, p.p. 25-26

⁵ Bernard CHANTEBOUT, *Droit constitutionnel et science politique*, 12^{ème}éd., Paris, éd. Armond Coulin, 1995, p.306.

⁶ Brigitte GAÏTI, « "Syndicat des anciens" contre "forces vives" de la nation : le renouvellement politique de 1958 », *In: La profession politique, XIXe-XXe Siècle*, Paris, Belin, 1999, p.p.333-364.

⁷ Delphine DULONG, *Moderniser la politique. Aux origines de la Ve République*, Paris, L'Harmattan, 1997.

ولقد عرفت فرنسا خلال الولايات التشريعية السابقة ما يسمى "احتراف professionnalisation" الحقل السياسي¹، هذا المفهوم الذي تم توظيفه على نطاق واسع خلال سنوات الستينيات، يعتبر وسيلة فعالة لتنميط عملية الوصول إلى السلطة وتوضيح الفرص غير المتكافئة بين الأفراد لولوج العمل السياسي. وقد ميز **دانييل جاكسي** (Daniel Gaxie)، في هذا الصدد، بين ثلاثة مسارات للوصول إلى المواقع المركزية في الحقل السياسي، مسار يسلكه "المناضلون" الذين كانوا أكثر انتشارا في الأحزاب ذات التوجه اليساري؛ حيث كان المنتخبون يمضون وقتا طويلا لخدمة الحزب²، ومسار يسلكه "الأعيان"؛ حيث يبني المنتخبون سمعة محلية، من خلال مواردهم الشخصية، قبل وصولهم إلى المستوى الوطني. لذلك كان الطريق إلى النخبة الوطنية رهين بسنوات من الاشتغال على المستوى الأول. أما المسار الثالث هو "الولوج المباشر للمركز" من طرف أشخاص يبدؤون العمل السياسي بالقرب من مراكز القرار (دواوين وزارية أو ديوان الرئيس...) ³. هذه المسارات تشكل أحد المؤثرات في تجديد هذه النخبة.

الفقرة الثانية: رصد مكون "التجديد" في النخبة البرلمانية الفرنسية.

يمكن تناول مسألة تجديد النخبة البرلمانية الفرنسية من خلال دراسة مسارها السياسي انطلاقا من بعدين أساسيين: يتعلق الأول، بالزمن الذي استغرقه العضو البرلماني في العمل السياسي قبل ولوجه الجمعية الوطنية، حيث يتوفر البعض منهم على مسارات قصيرة بشكل خاص مثل المبتدئين الجدد Novices أو بعض أعضاء الدواوين ذات الطابع السياسي والذين شغلوا هذه المناصب لبضعة أشهر أو أقل، بينما يتوفر الآخرون على انخراط سياسي لمدة طويلة، والتي قد تمتد على عقود من الزمن. أما البعد الثاني، يتجلى في الحصة الزمنية التي قضاهَا النائب البرلماني في الولايات المحلية خلال حياته السياسية، كما تظهر العديد من الأبحاث في هذا النطاق⁴؛ حيث لا يتكافئ الذي بدأ مسيرته السياسية بالقرب من المركز -مثلا في ديوان رئيس الجمهورية أو ديوان زاري مثل "إيمانويل ماكرون" و"إدوارد بالادور"- والذي كان عضوا في مجلس البلدية أو المدينة على المستوى المحلي.

لذلك تطرح أمانا إشكالية مركبة من ديناميتين بحيث تنزع الأولى إلى اقتحام المبتدئين في العمل السياسي

¹ الاحتراف السياسي: يمكن تعريفه مصطلح بمعنى ماكس فيبر "امتلاك مهنة في السياسية مدفوعة الأجر". وتثير S. Lévêque إلى "أن الاحتراف السياسي يمر أولا باكتساب المهارات savoir-faire في الميدان السياسي (مثلا في المدارس أو غيرها) ثم التنشئة السياسية. إضافة إلى سيرورة من التعلم والاحتكاك السياسي والاعتراف من طرف الآخرين".

✓ Sandrine LEVEQUE, « L'entrée en politique : bibliographie sur les conditions sociales de la professionnalisation et de la "réussite" politique en France », **Politix**, n° 35, 1996, p. 171-187.

✓ Mattei DOGAN, « Les filières de la carrière politique en France », **Revue française de sociologie**, Vol.4, N°8, 1967, p.p. 468-492.

✓ Sébastien MICHON et Étienne OLLION, « Retour sur la professionnalisation politique : revue de littérature critique et perspectives », **Sociologie du travail**, Vol.1, N°60, 2018.

² يشير GAXIE إلى أن "الانضمام إلى حزب أو نقابة كمناضلين على مستوى القاعدة الشعبية، يمكن من التسلسل التدريجي للتسلسل الهرمي الداخلي لهذا التنظيم". Daniel GAXIE, **La démocratie représentative**, Paris, Montchrestien, 2000, p.78.

³ Daniel GAXIE, **La démocratie représentative**, Op. Cit.

⁴ من الأبحاث التي تؤكد الاختلاف السياسي بين عضو في الجمعية الوطنية قضى مدة بالقرب من مراكز السلطة وآخر قضاهَا على المستوى المحلي، نجد:

Catherine ACHIN, « **Le mystère de la chambre basse** », **comparaison des processus d'entrée des femmes au Parlement France-Allemagne**, 1945-2000, Paris, Dalloz, 2005.

للمؤسسة البرلمانية والذين وضعوا تجربتهم المهنية في خدمة المجال السياسي، بينما تنجح الثانية إلى تآكل حصة الذين يتوفرون على رصيد سياسي طويل الأمد وطوروا علاقات وشبكات سواء من مواقعهم المحلية أو بالقرب من السلطة. ولمعالجة الإشكالية نستند إلى المعطيات الإحصائية لهذه النخبة، التي نجد من خلالها أن الجمعية الوطنية الفرنسية عرفت سنة 2017 نسبة 72% من النواب الجدد، هذه التجربة الفريدة لم تشهدها المؤسسة التشريعية الفرنسية في ظل الجمهورية الخامسة؛ ففي سنة 1958، في ظل ظروف خاصة جدا، عرفت الغرفة تجديدا في حدود 65%.

الجدول 6: النواب الجدد بالجمعية الوطنية خلال مختلف الولايات التشريعية للجمهورية الخامسة¹

الولاية التشريعية	1958	1962	1967	1968	1973	1978	1981	1986	1988	1993	1997	2002	2007	2012	2017
عدد النواب الجدد	310	164	147	119	130	182	215	217	161	262	200	196	143	234	432

مقارنة بالولايات التشريعية السابقة، تظهر عملية تجديد النخبة البرلمانية بالولاية التشريعية 2017 أكثر لفتا للنظر، وقد سجل قصر بوربون نخبا مبتدئة في العمل السياسي؛ حيث تمثل نسبة الذين لم يمارسوا أي تجربة سياسية فيما قبل أكثر من ربع النواب (حوالي 28%)، فهؤلاء الأشخاص لم يتوفروا على رصيد سياسي يتعلق بمقعد انتخابي أو منصب في الميدان السياسي، هذه الوضعية لم تعرفها التجارب الفرنسية السابقة، حيث تحققت أعلى النسب خلال الولاية التشريعية لسنة 1970 بـ 9% و 5% خلال الولاية التشريعية لسنة 2012، في حين كانت ضعيفة نسبيا خلال الولايتين 2002 و 2007.

الجدول 7: مؤشرات النشاط السياسي قبل الانتخابات للنخبة البرلمانية الفرنسية خلال خمس ولايات تشريعية²

الولاية التشريعية	السادسة	الحادية عشر	الثالثة عشر	الرابعة عشر	الخامسة عشر
النشاط السياسي قبل الانتخابات	1978-1981	1997-2002	2007-2012	2012-2017	2017-...
المساعدون السياسيون	14.2%	23.5%	29.4%	32.6%	23.8%
أعضاء ديوان السلطة التنفيذية	13.2%	16.2%	14.6%	14.3%	9.6%
أعضاء دائمون بالأحزاب السياسية	1.3%	11.6%	20.5%	25.2%	18.8%
الذين قضوا أكثر من 30 سنة في العمل السياسي	46.0%	62.5%	70.7%	67.6%	42.3%
الذين لم يسبق لهم أن مارسوا العمل السياسي	8.8%	1.8%	1.1%	5.0%	27.7%

هذه التحولات السياسية يفسرها عدد من الباحثين بأن عملية التمكين السياسي بلغت الطريق المسدود، بعدما شهدت انغلاقا تدريجيا وبشكل متزايد خلال العقود الأخيرة، حيث عرف الولوج إلى المناصب السياسية تحولا ملحوظا بعدما كان المسار المهني للنخب البرلمانية شبه موحد، كما أن الأرقام تؤكد ذلك حيث انتقلت نسبة النواب الذين سبق أن كانوا مساعدين سياسيين³ Auxiliaires politiques من 14 % سنة 1978 إلى 33 % سنة 2012.

إن التغيير الذي عرفته ولاية 2017 يمثل جله أعضاء حزب "الجمهورية إلى الأمام" الذين يشكلون الأغلبية

¹ المصدر: الموقع الرسمي للجمعية الوطنية الفرنسية: <http://www2.assemblee-nationale.fr> تاريخ الزيارة: 04 يوليوز 2019

² المصدر: الموقع الرسمي للجمعية الوطنية الفرنسية: <http://www2.assemblee-nationale.fr> تاريخ الزيارة: 04 يوليوز 2019

³ يشمل المصطلح الأشخاص الذي كانوا يمارسون العمل السياسي، ولكن لم يشغلوا مناصب في المؤسسة البرلمانية: أعضاء مجلس الوزراء لرئيس الجمهورية، أو وزراء، أو عمداء، أو رؤساء المناطق والدوائر، أو المساعدون البرلمانيون.

في الجمعية الوطنية. هذا الحزب الذي اختار مرشحيه عن طريق دعوة مفتوحة، ولم يفرض شروطا تتعلق بالتجربة والممارسة السياسية، على خلاف ما عرفتة التجارب السابقة الضابطة لمسيرة الانتخابات التشريعية للجمهورية الخامسة.

وقد نتج عن هذا الاستحقاق كذلك تغيرا في معدل السنوات التي سبق أن مارس فيها نواب حزب "الجمهورية إلى الأمام" المتمثل في أقل من 6 سنوات مقابل 20 سنة بالنسبة لحزب "الجمهوريون" وحزب "اليسار الجديد"، وأحزاب أخرى كما يظهر الجدول التالي، كذلك نسجل أن حوالي نصف نواب حزب "الجمهورية إلى الأمام" (44%) لم يسبق لهم أن مارسوا العمل السياسي، وأن فئة قليلة منهم (16%) سبق لها أن تقلدت منصب مساعد سياسي و11% منهم فقط كانت قد زاولت العمل البرلماني في إحدى الولايات السابقة، ما يقابل أن جميع أعضاء أحزاب "الجمهوريون" و "اليسار الجديد" و "اليسار الديمقراطي والجمهوري" مارسوا العمل السياسي قبل ولوجهم البرلمان، بحيث الأغلبية الساحقة منهم (أكثر من 90%) تقلدوا مهام سياسية على المستوى المحلي، كما أن فئة مهمة منهم (تقارب النصف) سبق لها أن كانوا مساعدين سياسيين.

ويوضح الجدول التالي مؤشرات النشاط السياسي الذي كان يزاوله أعضاء الجمعية الوطنية الفرنسية قبل ولوجهم البرلمان.

الجدول 8: مؤشرات النشاط السياسي للنخبة البرلمانية الفرنسية (الولاية 15) حسب المجموعة السياسية¹

مؤشرات النشاط السياسي	عدد النواب	معدل سنوات الممارسة السياسية	لم يسبق لهم أن كانوا منتخبين محليا	لم يسبق لهم أن كانوا أعضاء في الجمعية الوطنية	مارسوا مهمة مساعدين سياسيين	لم يسبق لهم أن مارسوا السياسة
اليسار الجديد Nouvelle Gauche	31	20.8	90%	19%	52%	0%
الجمهوريون Les Républicains	100	19.1	98%	38%	32%	0%
اتحاد الديمقراطيين والمستقلين Union des démocrates et indépendants (UDI)	35	19.0	94%	34%	37%	3%
اليسار الديمقراطي والجمهوري Gauche démocrate et républicaine (GDR)	16	18.9	94%	56%	50%	0%
غير المسجلين	17	15.4	88%	59%	41%	12%
الحركة الديمقراطية Mouvement démocrate (MoDem)	48	11.4	85%	96%	17%	13%
الجمهورية إلى الأمام La République en marche (LREM)	321	5.7	47%	89%	16%	44%
فرنسا الأبية La France insoumise (LFI)	17	4.4	35%	100%	6%	65%
المجموع	385	10.8	66%	72%	23%	28%

¹ المصدر: الموقع الرسمي للجمعية الوطنية الفرنسية: <http://www2.assemblee-nationale.fr> تاريخ الزيارة: 04 يوليوز 2019

إن مسار التجديد الذي ينحوه حزب "الجمهورية إلى الأمام" يتشابه إلى حد ما بمسار حزب "فرنسا الأبية"، إلا أن هذا الأخير يشهد تمثيلية برلمانية ضعيفة، فأعضاؤه كلهم جدد لم يمارسوا من قبل العمل البرلماني، وتلثم فقط من زاول العمل السياسي من قبل سواء كمنتخبين محليا أو كمساعدين سياسيين.

تلخيصا لما سبق، يمكن القول إن الانتخابات التشريعية الفرنسية لسنة 2017 أسفرت عن تطور متقاطع، فمن جهة عرفت الجمعية الوطنية تجديدا نخبويا وضع حدا لظاهرة "الاحتراف السياسي" التي كانت مستمرة لمدة تقارب أربعة عقود من الزمن. ومن جهة أخرى انفتح البرلمان الفرنسي على شرائح محددة من المجتمع. إضافة إلى التحول السياسي الملحوظ المرتبط بتجاوز النخبة المبتدئة - التي لم تمارس العمل السياسي من قبل - لـ "قائمة الانتظار" Fil d'attente - والتي تم تشكيلها للوصول إلى الوظائف السياسية الوطنية.

لقد شهدت فئة الشباب في المجتمعات الأوروبية عامة وفرنسا خاصة، حركة من النضالات من أجل تحسين موقعها داخل دائرة النخبة، وعملت الدول على تمكينها السياسي، وعرفت هذه الفئة أوجها مع الثورة الصناعية التي أعطت الانطلاقة الحقيقية لكل التطورات المعاصرة، وأنهت الفلسفة التي تحط من قدرات الشباب واستبدلتها بفلسفة سياسية جديدة تأخذ بعين الاعتبار القوة الشبابية في الحياة العامة، وقد أدى هذا الوضع إلى دخول الشباب الأوروبي بشكل متزايد للمجال السياسي وتبوئه مناصب عليا فيه تماشيا مع وزنه العددي في المجتمع.

أما المنطقة العربية فإنها تعاني من تزايد فئة الشباب؛ إذ إن أكثر من نصف سكانها هم تحت سن الـ 25 سنة. فالشباب العربي أصبح الأكثر تعليما مقارنة بالفئات العمرية الأخرى، وبالتالي لديه القدرة على المساهمة بشكل كبير في تنمية المنطقة. إلا أنه بالرغم من التحسينات الطفيفة التي تشهدها وضعيته سياسيا، والتقدم في اقتحامه مجالات العمل الأخرى خاصة الصحة والتعليم بفضل المستوى الثقافي الذي وصل إليه، إلا أنه لا يزال يعاني من عدم الاهتمام به من طرف النخب السياسية والأنظمة الحاكمة والمجتمع وعدم تقدير قدراته. مما أصبح الكثير منه ينشط سياسيا من خلال "الحركات غير الاتفاقية"، بدلا من التعامل مع الأحزاب السياسية والمؤسسات الرسمية التابعة للأنظمة.

المبحث الثاني: أزمة تجديد النخبة السياسية في السياق العربي وعلاقتها بالشباب.

أجمع المهتمون بالحقل السياسي العربي على أهمية ومحورية دور النخب السياسية في حياة المجتمعات العربية، ربما بدرجة تفوق مثيلاتها في بلدان أخرى كثيرة في العالم المعاصر¹. ومن باب الواجهة أن نهتم في إطار علم الاجتماع السياسي بطبيعة النخب السياسية العربية وعلاقتها ببقية مكونات المجتمع، خاصة فئة الشباب، والجدير بالاهتمام أن نربط مسألة النخب بالحركات الاجتماعية الشبابية التي عرفها العالم العربي رغم ما تحتويه من تناقضات وما أفرزه من نتائج أنتجت عدة تناقضات في الساحة السياسية كانت هي السمة الغالبة على طبيعة الخارطة السياسية. وهكذا سنركز في مساهمتنا هذه على النخب السياسية والمسألة الشبابية باعتبار أن كل منهما تربطه علاقة وطيدة بالآخر إما في إطار تصادمي أو تضامني. في هذا الإطار يجدر بنا أن نبحث في مسألة النخب السياسية في الواقع العربي المتأزم بكل المقاييس (المطلب الأول) الذي انطلق تحت شعارات شبابية شبه ثورية وانتهى بتدخل أحلام الشباب بالإرهاب والجريمة وتقويض استقرار المجتمع إلى درجة وصوله إلى حالات من الفوضى العارمة مما يطالعنا في البحث عن تساؤل محوري يبحث في علاقة النخب، بدورها الطلائعي المتمثل في تمكين الشباب سياسياً، الذي من المفترض أن تقوم به هذه النخب مثلما كان سائداً في معظم التحولات الاجتماعية التي عرفتها البشرية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: التحولات السياسية في العالم العربي وأثرها على النخبة السياسية.

لا يمكن لإثارة مسألة التحولات السياسية في العالم العربي، في سياقاته المتباينة، أن تكون إلا امتداداً لطبيعة المرحلة التي تشهد حالة من التغيير، وقد همت هذه المسألة بالأساس العديد من البنيات، وأعدت توزيع الأدوار وحركت العديد من القضايا ومجريات الأمور، التي كانت مثار جدل بين النخبة والجمهير، ومثلت بعض مشاغل النخبة خاصة فيما له علاقة بسؤال التحول الديمقراطي (الفرع الثاني). فمسألة التحول هي سؤال الحاضر - الماضي في العالم العربي منذ أن حققت استقلالها عن المستعمر، وظل سؤالاً قائماً إلى غاية تفجر الوضع الداخلي وتوتر العلاقة بين النخب السياسية بكل أطيافها واختلاف طبيعتها مما أنتج شرخاً بين القمة والقاعدة، وهكذا ظلت مسألة تجديد النخب أو استمرارها محل تجاذب في إطار الحركات الاجتماعية، مما يتطلب الوقوف على تشخيص واقع النخبة العربية وأنظمتها (الفرع الأول).

الفرع الأول: واقع النخبة السياسية العربية بين الاستمرارية والتجديد.

يجمع أغلب الباحثين في مجال النخبة السياسية، في سياقها العربي، على اختلاف أساليب ومناهج ممارسة النخب للنشاط السياسي مقارنة بنظيراتها في الفكر الغربي، فقد لا تكون هناك تباينات كبيرة حول مفهوم النخبة في الفكرين العربي والغربي باعتباره يوحى إلى طبقة أقلية متميزة تتواجد في مختلف المجالات وتزاول مهام القيادة

¹ علي الصاوي، النخبة السياسية في العالم العربي، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1996، ص.7.

والتأثير، بل يكمن الاختلاف في جوهر عمل هذه النخبة ومنطلقاتها وظروف نشأتها، وفي أساليب مزاوله أنشطتها السياسية وفي طرق اصطفاؤها من جهة (الفقرة الأولى)، وطرق انتخابها وتداولها على ممارسة السلطة من جهة أخرى (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الخصائص المشتركة لدى النخبة السياسية العربية.

ظهرت مختلف "الإصلاحات" التي باشرتها بعض الأنظمة العربية، بطيئة ومحدودة من حيث فاعليتها، ولم تعكس في مجملها تطلعات وانتظارات الشعوب، بحيث تبين أنها لا تعدو أن تكون إلا إصلاحات شكلية معدة للإلهاء والتعتيم على المستوى الداخلي، وللتسويق على المستوى الخارجي¹. كما بدت أنها تهدف فقط إلى خدمة مصالح النخب الحاكمة بالأساس للتحكم في الأوضاع السياسية بمختلف الآليات والأساليب، وتعزيز مكانة النخب التقليدية في المشهد السياسي² وكبح أي تغيير أو إصلاح ينبثق من إرادة المواطنين وعمق المجتمع.

وتشترك النخب السياسية التي تحكم في العالم العربي في العديد من الخصائص³، يمكن تصنيفها كما يلي:

✓ التجربة السياسية المشتركة:

تعتبر أغلب الدول العربية مجتمعات حديثة التجربة السياسية، قليلة الخبرة فيما يتعلق بآليات العمل السياسي، بحيث لم تراكم ما راكمته المجتمعات الديمقراطية الغربية في هذا المجال. فالغرب، بعد الإصلاح الديني وتقليص دور الكنيسة وظهور جيل من المفكرين⁴، حسم في تحديد دور النخبة السياسية ووظائفها في الحياة السياسية من خلال منحها إمكانية التحرك بين الجماهير والمشاركة في صياغة نظم الحكم وترسيخ مفهوم المشاركة السياسية والتداول على السلطة... في حين ظلت النخب العربية أسيرة القمع والاستبداد، وعزلت نفسها عن الجماهير، ولا تزال علاقاتها وتفاعلاتها الداخلية تقوم على قيم القرابة والقبلية⁵، مما يدل على أن الثقافة السياسية بها تنزع إلى عهود سبقت بروز الدولة الحديثة.

وقد أدى هذا الوضع إلى إضعاف الخبرة السياسية لهذه المجتمعات لأنها لا تقوم على ثقافة تنهض على بناء مفهوم "المواطنة"⁶ الذي يعتبر الأفراد سواسية أمام القانون والسلطة ولا يميز بينهم على أسس تقليدية كالانتماء الديني

¹ المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية، "مقياس الديمقراطية في العالم العربي"⁴، تقرير مبادرة الإصلاح العربي، أغسطس 2014، ص.ص. 28-33.

² عبد الحميد محمد بسيوني، "ثنائية متناقضة أنماط القيادة السياسية بين التكيف والابتكار"، مجلة السياسة الدولية، عدد 196/49، سنة 2014، ص.ص. 5-8.

³ محمد شقير، "خصائص النخبة الحاكمة في الوطن العربي"، المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، العدد 9 - 10، 1989، ص.ص. 23-24.

⁴ مثل فولتير ومونتسكيو وجان جاك روسو وجون لوك وماركس...

⁵ فرانشيسكا بيندا، أندرو أليس، جوران فيشيك، ياش غاي، بن رايلي، التحول نحو الديمقراطية: الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2005، ص.ص. 19-21.

⁶ ركزت الديمقراطية في مفهومها الحديث على مبدأ المواطنة واحترام الجميع للقانون. ويقول سبينوزا في هذا الصدد "يمكن لكل السكان من أبناء المواطنين، وكل أولئك الذين ولدوا فوق التراب الوطني، وكل الذين قاموا بتقديم خدمة للدولة، أو سيقومون بها الاستفادة من حق المواطنة في النظام الديمقراطي".

والعربي والثقافي. كما أن الخبرات والتجارب التي راكمتها نخب "الحركة الوطنية" بهذه المجتمعات، ابتداء من منتصف القرن العشرين، لم يتم نقلها بشكل آمن لتستفيد منها الأجيال المتعاقبة. ويعزى هذا الأمر إلى عدة عوامل أهمها عدم الاستقرار¹ وحداثة الدولة² وتنظيماتها السياسية وغياب التناغم بين النخب السياسية المتصارعة على السلطة... مما نتج عن ذلك عجوزات بنوية على مستوى تراكم الخبرة السياسية وتطويرها وانتقالها السلس والسلمي إلى النخب المتجددة، بما يقتضي ذلك من روح وتقاليد وطنية. وهكذا حافظت النخب السياسية العربية على بقائها في السلطة بعيدة عن الجماهير استعانة بمختلف الأساليب منها العنف³، وأصبحت تعيش "اغتراباً"⁴ عن وسطها الاجتماعي والسياسي الطبيعي.

✓ التكوين الفكري المشترك:

شكلت الأيديولوجيا أهم مصدر شرعية لبعض أنظمة الحكم في المنطقة العربية ونخبها الحاكمة، خصوصاً خلال العقود الأخيرة من القرن الماضي⁵، بحيث تطور الفكر السياسي العربي عموماً من داخل المرجعية الإسلامية ذاتها، ولم يخرج من هذا النطاق إلا بشكل استثنائي⁶ لاعتبارات ثقافية وسوسولوجية وتاريخية. حيث إن أسس مدرجات النخبة العربية، عموماً، ظلت تتطور في هذا الإطار المرجعي، رغم أن أطروحات البعض تسعى إلى انزياحها العضوي نحو التيار الحداثي وقيمه ومتطلباته. هذا فضلاً عن الإيديولوجية القومية التي شكلت مصدراً لشرعية العديد من النخب السياسية العربية، وحتى التي لم تتبن هذه الإيديولوجية كانت تعلن التزامها بالقضايا القومية حفاظاً على استقرارها⁷.

وهكذا تسعنا مختلف التطورات الإصلاحية التي شهدتها التاريخ السياسي العربي، خصوصاً خلال القرن 20، وتواتر مضامين الفكر السياسي عبر الزمن، في فهم حصيف التلازم الذي يربط تطور الفكر السياسي العربي

¹ بوقنور إسماعيل، "التخلف السياسي في الدول العربية: المعايير الدولية والمقاربات الإقليمية"، دفاثر السياسة والقانون، العدد 9، يناير 2013، ص.ص. 29-30.

² يمكن الرجوع في هذا الصدد إلى: محمد حافظ يعقوب، العطب والدلالة في الثقافة والانسداد الديمقراطي، غزة، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، 1997، ص.ص. 143-148.

³ سويم العزي، السلوك السياسي في المجتمع العربي، الطبعة الأولى، الرياض، دار الالف، 1992، ص. 12.

⁴ Lawrence MAYER & Otlurs, **Comparative Politics**, New Jersey, Prentice Hall, 1996, p.p. 14-16.

⁵ سعد الدين إبراهيم، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية"، في *الكتاب الجماعي: أزمة الديمقراطية في الوطن العربي*، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1984، ص.ص. 406-409.

⁶ يقول عدنان السيد حسين في هذا الصدد: "إن الأمة العربية موحدة في معنوياتها من حيث القيم والثقافة، ولكنها مجزأة في مادياتها الاقتصادية والاجتماعية. وهذا ما أدى ويؤدي إلى بروز حقيقي للتعدد والتوحد في الشخصية العربية.... إن ظاهرة التعدديات، أو التنوعات هي ظاهرة طبيعية، ونجدها عند كافة الأمم والشعوب. غير أن الإشكالية تكمن في نزوع هذه الظاهرة نحو العنف والتزاع". للتفاصيل أكثر: عدنان السيد حسين وآخرون، النزاعات الأهلية العربية: العوامل الداخلية والخارجية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1997، ص. 193.

⁷ يمكن الرجوع إلى:

✓ Paul NOBLE, « The Arab System : Pressures, Constraints and Opportunities », in: **The Foreign Policies of Arab States : the Challenge of Change**, 2nd ed, Boulder, Westview Press, 1991, p.57.

✓ Michael BARNET, « Institutions, Roles and Disorder: the Case of Arab States System », **International Studies Quarterly**, Vol.3, september 1993, p.p.279-284

بتطور الفكر الديني. فضلا عن تدهور المكانة العلمية للنخبة الدينية، الذي انعكس سلبا على الفكر النخبوي العربي من حيث تصوره للمرجعية الإسلامية ودورها في النظر للأسس المعرفية للحدثة وعلاقتها بالمرجعية الدينية.

وتختلف النخب السياسية في العالم العربي في تكوينها عن نظيراتها في الغرب وذلك نظرا لاختلاف سياقات ومراحل التطور. فالغرب شهد حلقات متواصلة حتى أصبحت نخبة سياسية تتفاعل مع غيرها من النخب خاصة الثقافية لهدف تحقيق متطلبات الجماهير والحفاظ على المبادئ الديمقراطية والتوافق بين ممارسة السلطة والحفاظ على حقوق وحرريات. أما في العالم العربي فالتكوين الفكري للنخب يختلف تماما مما جعله يخفق في خلق نخب سياسية تتمتع بالقبول الشعبي.

ومن الأخطاء المترعة لدى النخبة السياسية العربية تجاه شعوبها النظرة الدونية والمتمثلة في الاعتقاد بضعف الوعي السياسي لدى الجماهير وعدم امتلاكها القدرة على تقدير الأمور. وهكذا نشأت فكرة الوصاية على الجماهير وترسخت لدى النخبة السياسية، ويبقى فقط للشعوب مباركة وتأييد قرارات النخبة الحاكمة. أي أن العلاقة بين النخبة والجماهير تقتصر إلى التكاملية والتشاركية.

✓ تشابه أساليب الوصول إلى السلطة:

بعد حصول أغلب الدول العربية على استقلالها، أقامت هذه الدول الحديثة نخبا سياسية استمدت شرعيتها من خلال علاقتها السابقة مع المستعمر الأجنبي، أو من خلال القوة العسكرية، أو من خلال كسبها لشرعية دينية أو تاريخية بررت تواجدها (الخلافة أو الوراثة مثلا). وفي كل الأحوال، قامت هذه النخب بنقل المنظومة الاجتماعية القبلية إلى البنيان السياسي للدولة.

وهكذا فالنخبة السياسية العربية لم تصل إلى السلطة لأنها نخبة المجتمع، وإنما بالوراثة أو الخلافة أو الانقلابات العسكرية أو اعتمدت في بقائها على ارتباطاتها بدوائر أجنبية أو من خلال تحالفها مع نخب أخرى تضمن لها البقاء كالنخبة الاقتصادية (المزوجة بين الثروة والسلطة)¹ أو النخبة الدينية (المزوجة بين الدين والسلطة)². وبهذه الأساليب تسعى لإضفاء الشرعية على وجودها والزع بنخبويتها من خلال إضفاء صفات التضخيم والتقديس على رموزها الحاكمة.

وبذلك نتج عن هذا الوضع، في العالم العربي، نماذج نخبوية يمكن تصنيفها كما يلي:

- النخب النازحة من المجال العسكري إلى المجال السياسي، وذلك بعد قيام انقلابات عسكرية أو ثورة كما هو الحال في مصر مثلا، حيث أصبح عسكريون أعضاء متحكمين من داخل الأحزاب أو داخل المجالس النيابية.³

¹ سعيد رفعت، "إعصار التغيير"، شؤون عربية، العدد 145، 2011، ص.5.

² أشار الجابري إلى أن الحضارة العربية، خصوصا الإسلامية، هي "حضارة فقه"، بحيث قام الفقه بالدور نفسه الذي قامت به الفلسفة في الحضارة اليونانية "حضارة فلسفة"، وهو الدور نفسه الذي قامت به العلوم والتقنيات في المجتمعات الأوروبية المعاصرة. "حضارة علمية وتقنية. ودور الدين في المجتمعات العربية لم يكن فقط توجيها، بل صار تأسيسيا بتحويله إلى منطلقات للتفكير... للتفاصيل: محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، الطبعة الرابعة، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1991، ص.96.

³ جمال ضلع، "دور المؤسسات العسكرية في التحولات السياسية العربية: دراسة حالي مصر والجزائر"، في الكتاب الجماعي: الجيش والسياسة في مرحلة التحول الديمقراطي، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أكتوبر 2016، ص.ص.27-26.

- تراجع دور الأحزاب التاريخية¹، التي تعرضت خلال فترات سابقة لمضايقات مما تسبب في العزوف عن الانضمام إليها، تاركة المجال لقوى أخرى مرتبطة بالسلطة كي تتبوأ موقعها كنخبة سياسية محكمة².
- خروج نخب سياسية حزبية من مراكز السلطة³ لإضفاء التوازن والشرعية على الأنظمة الحاكمة⁴.
- اشتغال بعض النخب السياسية الموصوفة بالتطرف في سرية وبدون ترخيص لها بالعمل السياسي المنظم⁵.
- نشوء نخب سياسية بناء على شخصية زعيم سياسي وكرز ميثه، فأصبح هو محور ارتكازها ومبرر وجودها وتبقى هذه النخب في حالة علاقة التبعية وتنتهي هذه النخب بمجرد غياب هذا الزعيم أو تغييره أو تحوله⁶.

يبدو من خلال ما تقدم، أن الأنظمة السياسية العربية تميزت بالشمولية، خلال مدة طويلة، حيث كانت النخبة السياسية الحاكمة تتمتع فيها بسلطة واسعة بدون قيود، من خلال اعتماد واقعي على الحزب الواحد الذي يحتكر ويسيطر بصفة مطلقة على السلطة السياسية. كما كانت هذه الأنظمة لا تقر ضمناً ببعض المبادئ الهامة في الحياة الدستورية كالفصل بين السلط واستقلال القضاء ونزاهته، وتطبيق الآليات السليمة التي تكفل لكل مواطن حقه الطبيعي في المساواة والعدالة الاجتماعية. ونتيجة لذلك لم يكن للشعوب العربية مجال واسع وحرية لاختيار ممثليهم وتجديد النخب الحاكمة والمشاركة في صنع القرار وهذا ما نتج عنه أزمة في تحقيق المبادئ الأساسية للعمل الديمقراطي.

الفقرة الثانية: النخبة السياسية العربية والتداول على السلطة.

تمثل السلطة إحدى أهم الإشكاليات التي تشغل الشعوب نخباً وقادة وجماهير، باعتبارها أحد المخرجات الأساسية لتدبير شؤون الدولة، وأحد مداخل التغيير والإصلاحات. وينضاف إلى ذلك، في الوطن العربي، وجود هوة بين النخبة السياسية المالكة للسلطة وبين المواطن العادي وما تمثل هذه الهوة للاعتصاب السياسي⁷. لذلك عرفت الأنظمة السياسية العربية معاناة تتجلى في ضبابية الرؤية فيما يتعلق بمسألة التداول على السلطة، لذلك أبدى الوطن العربي رغبته خلال العقود الأخيرة للبدء من أجل إصلاح سياسي واجتماعي واقتصادي وثقافي على مستوى مختلف دوله.

ولئن استقر وضع الأنظمة السياسية في هذه البلدان، في المرحلة الحديثة، على منوالين أساسيين للتداول على السلطة، الأول وراثي، والآخر انتخابي، ويقع كلاهما في مناخ التنافس على السلطة، فإن ما شهدته البلدان العربية من تحولات واستلهاهم من النماذج المقارنة في الحكم يحيلنا إلى طرح تساؤلات تتمحور حول تموقع مسألة التداول على

¹ كحزب البعث العربي الاشتراكي وحزب الوفد في مصر وحزب الأمة في السودان...

² للتفاصيل أكثر يمكن مراجعة: هلال علي الدين وسعد نيفين مسعد، النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص. 70.

³ أحمد الأبيض وآخرون، الشراكة والمشاركة السياسية في الوطن العربي، عمان، مركز دراسات الشرق الأوسط، سلسلة الندوات 71، 2015، ص. 228.

⁴ كالحزب الوطني في مصر وحزب المؤتمر الوطني في السودان وأحزاب الحركة الشعبية والاتحاد الدستوري بالمغرب وجماعة ما يسمى باللجان الشعبية في ليبيا...

⁵ يندرج تحت هذه المجموعة المنتمون للأحزاب الشيوعية في البلدان التي لا تسمح بتأسيس هذه الأحزاب والمنتمون للجماعات الدينية والسلفية كما هو الشأن مع جماعة الإخوان المسلمين بمصر وجماعة العدل والإحسان بالمغرب.

⁶ مثال ما حدث لحزب مصر العربي الاشتراكي الذي فقد جل منخرطيه بمجرد إعلان السادات قيامه بإنشاء الحزب الوطني الديمقراطي.

⁷ جمال عمر وميمض نظمي، "الثقافة العربية بين السلطة والجماهير: إشكالية العلاقة الصعبة"، المستقبل العربي، العدد 186، 1994، ص. 59.

السلطة في الدول العربية المعاصرة ودساتيرها في سياق المعايير المقبولة للتداول على أساس هذا التنافس السلمي، ومدى نجاح هذه الأنظمة في منح الفرصة للتداول ومدى نجاح المجالس البرلمانية والأحزاب السياسية العربية، كأساس للعمل الديمقراطي وصورة للمشاركة السياسية، في تحقيق التداول.

فبالرغم من أن الغاية من الوصول إلى السلطة، هي تحقيق العدالة والإصلاح وفض النزاعات والصراعات وتوقيف الحروب بين الجماعات والتنظيمات وغيرها¹، كما طور ذلك الفكر الغربي؛ بحيث أضحت السلطة محددا أساسيا لمدى مقبولية النخبة الحاكمة التي غالبا ما تفرز من خلال الانتخابات وبرامج الأحزاب السياسية الخاضعة للمساءلة خلال مراحل تولي النخبة للسلطة، فإن الممارسة السياسية الغربية تجاوزت الإشكالات المرتبطة بإسقاط النخب الفاشلة في تدبير شؤون الدولة وتجديدها وتداولها على السلطة، التي تحتمي بالعلاقات الاجتماعية أو الخارجية أو توظيف سلطات العسكر والعشائر والطوائف كما هو الشأن في جل دول العالم الثالث ومن بينها الدول العربية². وهكذا تتميز الأنظمة العربية بعملية انتقال السلطة وتجديد النخب الحاكمة بمجموعة من السمات المتأزمة، والتي يمكن أن نجملها كما يلي:

السمة الأولى: تعرف جل الأنظمة السياسية العربية، شخصنة السلطة، حيث تتولى الأسر والعائلات السلطة السياسية وينتقل الحكم فيها إلى الأبناء والأقارب. ونشير في هذا الصدد إلى أن الدولة الإسلامية بدأت الحكم بنموذج اختياري للتداول³، خاصة خلال عهد الخلفاء الراشدين، إلا أن بعد حوالي ثلاثة عقود من الزمن، أي بعد انتهاء الحكم الراشدي⁴، دخلت الدولة الإسلامية في الحكم الوراثي ابتداء من الدولة الأموية⁵، واستمر هذا النمط من الحكم في العديد من المجتمعات الإنسانية على شكل ملكيات حاكمة⁶، بما فيها دول غربية⁷. وقد طورت العديد من الدول الأوروبية، خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، أنظمة حكمها على شكل يقوم على اختيار النخب عن طريق الانتخابات وأنهت الحكم الملكي. أما بقية الدول الأوروبية، قررت استمرار النظام الملكي⁸، لكن بشكل يفصل بين

¹ يعتقد معظم الباحثين أن الأنظمة العربية لم توفر الحصانة لمجتمعاتها ضد الاضطرابات الاجتماعية العنيفة. وبالتالي لم تتوفر في "البيئة العربية خاصة إدارة الصراع الاجتماعي بصورة سلمية منظمة". يمكن الرجوع في هذا الأمر إلى: أماني قنديل، "الجمعيات الأهلية والمجتمع المدني في العالم العربي"، كتاب الديمقراطية، العدد الثاني، القاهرة، مركز دراسات التنمية السياسية والدولية، 1992، ص. 52.

² عبد الإله بلقزيز، "نحن والنظام الديمقراطي"، المستقبل العربي، العدد 236، أكتوبر 1998، ص. 79.

³ لأن التقاليد العربية لم تكن توارث الحكم والرئاسة. للتفاصيل: خالد محمد خالد، الدولة في الإسلام، القاهرة، دار ثابت، 1981، ص. 24.

⁴ هذا النمط الراشدي في اختيار الخليفة لم يستمر، حيث حول معاوية بن أبي سفيان الحكم إلى نمط عائلي. بعد أن شهد التاريخ الإسلامي نزاعات وحروباً على السلطة تحولت إلى صراع تاريخي امتدت تداعياته إلى الوقت الحالي. للتفاصيل: صالح أحمد العلي، الدولة في عهد الرسول، المجلد الثاني، بغداد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1988، ص. 434-436.

⁵ شرعية الخليفة أصبحت تستمد من ولايته للعهد... للتفاصيل: عبد العزيز الدوري، مقدمة في صدر الإسلام، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.

⁶ يلاحظ محمد عابد الجابري أن "التاريخ العربي-الإسلامي لم يعرف صراعات من أجل تقييد سلطة الحاكم المتفرد، بل اكتفت الأدبيات السياسية بـ "نصح الملوك". وبالتالي لم تكن الرقابة ولا الحد من السلطة المحور الرئيس في الفكر السياسي الإسلامي وإنما النصيح...". للتفاصيل أكثر: محمد عابد الجابري، وجهة نظر... نحو إعادة بناء قضايا الفكر العربي المعاصر، بيروت، المركز الثقافي العربي، 1992، ص. 130-131.

⁷ يمكن مراجعة: Jean-Pierre BAYARD, Le Sacre des rois, La Colombe, Éd. du Vieux-Colombier, 1964.

⁸ بمرور الزمن تلاءمت الملكية مع مقتضيات التطور مما أسفر عنه اكتسابها أبعاداً دستورية جديدة ضمن السياق السياسي للدول الحديثة. للتفاصيل أكثر: تروت بدوي، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1994، ص. 21.

الملك كشخص وبين السلطة كمؤسسة، حتى وصلت بعض الدول إلى نعت ملكيتها بـ "ملكية بلا سلطات"¹.

السمة الثانية: عرفت الأنظمة العربية، التي تعتمد الحكم الجمهوري، استمرار أوضاعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والحقوقية دون تغيير كبير، فالنخب السياسية التي تولت الحكم عملت على الحفاظ على ديمومتها دون تجديد، أو ورثت السلطة للعائلات والأقارب. وبالتالي استبدلت النظام الجمهوري القائم على تداول السلطة بنظام وراثي²، وتحولت السلطة من نظام مؤسسي إلى نظام يحكمه الأفراد.

السمة الثالثة: تحولت مظاهر السيطرة على السلطة في معظم الدول العربية من انقلابات عسكرية خاضتها هذه الدول، خلال منتصف القرن الماضي، إلى استقرار يتسم بحالة جمود المجالس التي قادت الثورة في السلطة، ولم تفتح الإمكانية لباقي الجماهير للمشاركة في الحكم، بالرغم أن الثورات المسلحة كانت تسوغ فروض شرعيتها بضرورة إنقاذ المواطن وتحقيق مطالبه، إلا أنه تولد واقعا مختلفا، فغالبا ما نجد أن هذه الثورات أنتجت نخباً استمرت في الحكم من عقدين إلى أربعة عقود دون العمل على تجديد نفسها أو إشراك الآخر ومحاورته³.

كما تعمدت هذه النخب السياسية إضفاء الصبغة المدنية على حكمها والبحث عن شرعيات تسمح باستمرار العسكريين في ممارسة السلطة⁴ وذلك من خلال إجراء استفتاءات دستورية أو انتخابات بشكل يجعل منافسة الحاكم مسألة عسيرة عن التحقيق مما يمكنه أن يكون، عمليا، مرشحا وحيدا⁵.

السمة الرابعة: تميزت معظم الأنظمة السياسية العربية بتحالف نخب السلطة السياسية والنخبة الدينية، ولئن ظهرت المؤسسات الدينية في العالم العربي تتمتع بالاستقلالية فإنها، في نفس الوقت، تكتسب شرعيتها من السلطة السياسية⁶ التي تعترف بدورها وأهميتها فوجودها يعتبر أحد أهم أصوات السلطة الحاكمة. وقد عملت العديد من النخب السياسية الحاكمة في الوطن العربي على تدجين المؤسسة الدينية وتحويلها إلى ناطق رسمي باسم النخب الحاكمة والمدافع الأول عنها وعن توجهاتها ومشاريعها السياسية منها وغير السياسية. وقد وصل الأمر إلى الدعوة عبر منابر دينية كالمساجد مثلا إلى التصويت الانتخابي لمصلحة هذه النخب السياسية والدعوة إلى عدم التصويت لصالح أشخاص آخرين⁷.

السمة الخامسة: لئن حددت غالبية دساتير الدول العربية مسألة التداول على السلطة ونصت على آليات

¹ السويد مثلا، للمزيد من التوضيح يمكن مراجعة:

Laurent LEOTHIER, « Un Roi sans pouvoirs : Le modèle suédois de monarchie décodé », *Verfassung*, Juillet-Aout 2013, p.p. 27-29.

² غازي الصوراني، "العولة وطبيعة الأزمات في الوطن العربي وآفاق المستقبل"، المستقبل العربي، العدد 293، يوليو 2003، ص.ص. 111-115.

³ عبد الإله بلقزيز، "السياسة في ميزان العلاقة بين المجتمع والسلطة"، في المؤلف الجماعي، الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص.ص. 22-23.

⁴ لمزيد من التفاصيل في هذا الموضوع، يمكن الرجوع إلى:

Amos PERLMUTTER, *Political Roles and Military Rulers*, London, Cass, 1980.

⁵ منذر سليمان، وجهة نظر حول الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي، أشغال ندوة حول "الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي"، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص. 85.

⁶ خلدون حسن النقيب، في البدء كان الصراع: جدل الدين والإنثنية، الأمة والطبقة عند العربي، بيروت، دار الساق، 1997، ص. 164.

⁷ غسان الخالد، البيروقراطية: قراءة سوسيولوجية في الديمقراطيات العربية، بيروت، سلسلة اجتماعيات عربية، منتدى المعارف، 2012، ص. 124.

تنزيلها، وحصرت المدة القانونية لممارسة السلطة، وكذا عدد ولايات الترشيح وغير ذلك، فإن الممارسات على المستوى العملي عرفت تعطيل هذه الإجراءات، بحيث اقتصر الأمر على تقنين الحكم التسلطي كما سماه البعض "التسلطية بوجه ديمقراطي"¹، بحيث لجأت هذه النخب إلى تعديل هذه المقترضات وتكييفها بشكل يخدم توجهاتها وأجندتها يجعلها تستمر في الحكم.²

السمة السادسة: رغم أن معظم الأنظمة العربية تشهد الانتخابات النيابية، فإن المؤسسة البرلمانية، لم تستطع التأثير في مسألة التداول على السلطة بل أصبحت من بين الأدوات المساندة للنخب الحاكمة وإضفاء الشرعية عليها، ولم ترق أدوارها إلى التمثيل الحقيقي لمتطلبات الشعوب وتطوير الحياة السياسية والحفاظ على الحقوق والحريات العامة، بل بقيت أدوارها منحصرة في "التشريع والرقابة"³ وتقديم الاستشارات والآراء دون أن يحدث ذلك تأثيراً في الممارسة السياسية للنخب الحاكمة، ولم تستطع أيضاً أن تشكل، هي الأخرى، نموذجاً للتداول على السلطة كما يفترض الأمر. وهكذا أصبحت الانتخابات البرلمانية، في العالم العربي، تتطور في اتجاه مزيد من تكريس احتكار السلطة وتعزيز الفردية وتلوين العسكريين بغلاف برلماني.

السمة السابعة: لم تستطع تعددية الأحزاب السياسية في البلدان العربية أن تمنح للحياة السياسية نموذجاً واحداً يمتنع منه قراءة علاقة المجتمع المدني بالسلطة بشكل واضح. بحيث عرفت هذه الأحزاب حالة جمود في مستوى تأثيرها في الحياة السياسية، إذ لا تستطيع إثبات وجودها حتى تتمكن من التنافس لتحقيق عملية تجديد النخب والتداول على السلطة.⁴ كما أنها لا تملك حرية وشروطاً عادلة بشكل يسمح لها باستقلالية اتخاذ القرار.

أما الأحزاب السياسية التي تصل إلى السلطة، غالباً ما تسعى إلى الانتقال بنظام الحكم إلى الحزب الواحد، وتحرص على تكييف العمل السياسي العام بشكل يضمن استمرارها في السلطة، فتبدأ إما بالتضييق على بقية الأحزاب الأخرى وكبح حرياتهم وتقزيم أدوارها في الحياة السياسية، أو العمل على تشيئتها⁵. وبالتالي يصبح الحزب الحاكم على شكل عائلة حاكمة بطعم سياسي، تشوبه الديكتاتورية والقمع، وقد يصل به الأمر إلى درجة توظيف القوة العسكرية. وقد بلغ الأمر ببعض الأحزاب العربية لدرجة يكون اسمها هو اسم الشخص المؤسس له ويحمل هويته

¹ خلدون حسن النقيب، "محنة الدستور في الوطن العربي: العلمانية والأصولية وأزمة الحرية"، المستقبل العربي، العدد 184، يونيو 1994، ص.36.

² غسان الخالد، البيروقراطية: قراءة سوسيولوجية في الديموقراطيات العربية، مرجع سابق، ص.ص.130-137.

³ على سبيل المثال: أبدت النخب الحاكمة في الخليج العربي، وهي على شكل أسر وعائلات، مقاومة مبدأ إشراك قوى اجتماعية في ممارسة السلطة. ففي السعودية طرحت فكرة إنشاء مجلس شورى في أعقاب حركة التمرد التي قادها جبهيمان العتيبي سنة 1979. وعلى الرغم من أن قانون إنشائه قد صدر فعلاً إلى أنه لم يتم تطبيقه. حاله كحال مجلس الشورى في قطر المنشئ منذ 1964 والمجلس الوطني الاتحادي في الإمارات العربية المتحدة الموجود منذ 1971، هذه المجالس كلها لا تتمتع بصلاحيات لا تشريعية ولا رقابية... للتفاصيل أكثر: خلدون حسن النقيب، المجتمع والدولة في الخليج والجزيرة العربية: من منظور مختلف، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1989، ص.148.

⁴ Krishna KUMAR, Post Conflict Elections, Democratization, and International Assistance, Boulder, CO, Lynne Rienner, 1998, p.218.

⁵ "يبدو أن منطق الانشقاق والانقسام يضيء بظلاله على الأحزاب العربية، فبتأمل طبيعة الأحزاب في العديد من الدول العربية، يلاحظ هيمنة منطق التشرذم والتزوع إلى التفكك والانشقاق بدل الاتجاه نحو الانصهار أو التكتل، وهو سلوك يعود إلى نوع من التوجه الانقسامي. ويمثل العمل السياسي ضمن تصور شخصي غائي بدل أن يكون سلوكاً جماعياً ذاتياً". خالد سليمان، "الواقع والمستقبل المنشود"، في الكتاب/الجماعي: الديمقراطية داخل الأحزاب في البلدان العربية، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص.445.

وتوجهاته وأيديولوجيته¹.

السمة الثامنة: تتميز النخب السياسية العربية الحاكمة المستندة إلى شرعيات مبنية على الخوف والاستبداد والاحتماء بالقوى الأجنبية الخارجية بالانغلاق وعدم التجدد، الأمر الذي ولد نوعا من الرتابة في المشاهد السياسية العربية، وكرس عزوف المواطن عن السياسة وفقدان الثقة في النخب الحاكمة وفي مختلف المؤسسات السياسية والدستورية. وقد أدت هذه الأوضاع إلى انتشار الفساد بمختلف مظاهره، وإلى خلق فجوة واسعة بين السلطة الحاكمة من جهة، وما بين أفراد المجتمع من جهة أخرى، وولد شعورا بالإحباط في أوساط الجماهير.

السمة التاسعة: تطورت بعض هوامش الانفتاح الديمقراطي التي تحققت في بعض الدول العربية، خصوصا خلال العقدين الأخيرين، حيث يلاحظ إجراء انتخابات برلمانية أنعشت الحياة السياسية. وقد شكلت هذه التظاهرات تقدما ملحوظا للنشاط السياسي العربي خاصة الجوانب المتعلقة بمسألة التداول على السلطة. وقد وصفه بعض المختصين بـ"الإصلاح النيو-ليبرالي"² الذي لم يكن مجرد "تدبير تناقضات المجتمع السياسي"، إلا أنه لم تفقد، من خلاله النخبة الحاكمة سلطويتها، ولم تتغير فيه سوى مناهج وأساليب ممارسة هذه السلطة، هذا ما سماه البعض "تغيير آليات الفن الاستبدادي"³.

إذا كان بعض الباحثين يرى أن الأنظمة السياسية التي تطمح إلى تحقيق انتقال ديمقراطي، تبقى في حاجة إلى نخب سياسية دكتاتورية وطنية، وتسوغ فروض ذلك بمواجهة الفساد ومعارضي الإصلاح والتغيير وتأمين الانتقال، مثلما حدث مع الجنرال "فرانكو" في فترات حاسمة من التاريخ السياسي الإسباني، فإن واقع الأمر وتراكم الأحداث أظهر أن الدكتاتوريات العربية تفنقت لشرعية هذا الإصلاح، بعدما تمكنت في جل هذه الدول من تعطيل المسار الديمقراطي وتكريس الفساد والاستبداد. حيث ظلت أولوياتها تنحصر في استمرارية زعامتها بمسوغات مختلفة أو توريث السلطة للأبناء والأقارب ضمن خطوات مناقضة لإرادة الجماهير.

الفرع الثاني: أزمة تداول النخبة العربية على السلطة في سياق أزمة الإصلاح الديمقراطي.

لقد استأثرت مسألة الديمقراطية خلال العقود الأخيرة باهتمام دولي متزايد، بعدما ظلت حتى وقت قريب تعد شأنا داخليا محاطا بجدار سميك فرضته سيادة الدول، فضلا عن الاتفاق الذي كان قد جمع الأنظمة العربية حول إرجاء المبدأ الديمقراطي بمسوغات تجلت في عدم النضج السياسي وحماية الوحدة الوطنية وتشكيل جبهة التنمية الاقتصادية والاجتماعية⁴. إلا أن الضغوطات الخارجية جعلت الأنظمة العربية تتلقف الديمقراطية الغربية بشكل سلطوي وعرز

¹ قحطان أحمد الحمداي، الأساس في العلوم السياسية، الطبعة الأولى، عمان، دار مجدلاوي، 2004، ص.ص. 308-311.

² الإصلاح النيو-ليبرالي: أو الليبرالية الجديدة هي فكر إيديولوجي يقوم على الليبرالية في الاقتصاد والتي امتداد لليبرالية الكلاسيكية. ويهدف إلى تعزيز الرأسمالية المطلقة وعدم تدخل الدولة في الاقتصاد. للتفاصيل أكثر:

Samir AMIN et Autres, « Qu'est-ce que le néolibéralisme ? », *Actuel Marx : Fin de néolibéralisme*, Vol.2, N°40, 2006, p.p. 12-23.

³ جمال عبد الجواد وآخرون، التحول الديمقراطي المتعثر في مصر وتونس، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 1998، ص. 35.

⁴ عبد النور بن عنتر، "إشكالية الاستعصاء الديمقراطي في الوطن العربي"، في *المؤلف الجماعي الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي*، بيروت،

مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص. 54.

قيمتها وتفعيلها في مجتمعاتها (الفقرة الأولى)، وغفلت النخب عن حقيقة عجز هذا الأمر عن إنتاج تغيير إيجابي النتائج، بسبب التناقض بينها وبين السياق المجتمعي خاصة في ظل أنظمة مستبدة ذات طابع عشائري وقبلي وطائفي. وبذلك أصبحت الديمقراطية آلية للتحكم والسيطرة الخارجية على القرار الداخلي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تلقف الديمقراطية الغربية بأنفاس سلطوية.

عجزت النخب العربية عن استلهاهم القيم الغربية التي تمت محاولة ترسيخها وتفعيلها في مجتمعاتها من أجل إنتاج تغيير اجتماعي واقتصادي وثقافي إيجابي النتائج، بسبب التناقض بينها وبين السياق المجتمعي خاصة في ظل أنظمة حكم متسلطة ذات طابع عشائري وعائلي وقبلي وطائفي. ومن جهة أخرى، نجحت هذه النخب السياسية الحاكمة في تدجين العديد من النخب الأخرى (الثقافية، الدينية، الاقتصادية، الحزبية...) باستعمال أساليب متنوعة كالإغراءات المادية والتقرب من السلطة والتهديدات وغيرها، مما أسفر عنه ترجيح كفة المصالح الخاصة للعديد من هذه النخب. وهذا ما أدى إلى تكوين هوة بين سلطة النخب السياسية الحاكمة ومتطلبات الجماهير، وفرض استمرار الأوضاع السياسية والاجتماعية على حالها. وقد تولد عن هذا الوضع فقدان الثقة في مختلف الإصلاحات والشعارات التي تحملها هذه النخب مهما تعددت مسوغاتها. علما أنها تحاول استعارة وتوظيف النماذج الغربية، إلا أنها تواجه نفور الجماهير التي تعبر بدورها عن رفض إقصائها نتيجة الفئاعات المحلية المعبرة عن الهوية والانتماء الحضاري.

فلئن كانت دول أوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية قد انخرطت في التغيير الديمقراطي بشكل يراعي الجوانب السياسية والقانونية والاقتصادية الاجتماعية والثقافية، ويرسخ دولة القانون والمؤسسات، ويكفل الفصل بين السلطات واستقلال القضاء، ويشجع المجتمع بكل تنظيماته على المشاركة الفعلية في تدبير قضاياها¹، فإن غالبية الدول العربية قد اعتمدت هذا النهج وكانت ضمن الدول التي دخلت خضم التحولات الديمقراطية، إلا أن معظم الإصلاحات التي عرفتها كانت بطيئة وجزئية، ولم ترق إلى تطلعات الشعوب، والحال أنها كانت تسعى فقط إلى تحسين صورتها في الخارج، مما نتج عن ذلك العديد من التحديات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي كالهجرة والتطرف وغيرهما². لذلك، تواجه النخب الحاكمة في الأوطان العربية فشلا بالإصرار على مواقفها وتسويقها على نحو يتهم تقليدية الوعي الشعبي، مما يخلق فروقات بين أدوار النخبة وانتظارات المجتمع. وبالتالي تنزاح هذه النخب عن واجبها الحقيقي الذي يتجلى في خدمة مصالح المجتمع المتمثل في المساهمة في البناء والتغيير والتحلل التدريجي من ثقافة الاستهلاك إلى ثقافة الإنتاج والمشاركة الفعالة.

وهكذا، لنن وجدت رغبة حقيقية لدى النخبة السياسية الحاكمة لتنزيل التحولات الديمقراطية في الأوطان العربية أو مقاومتها، فإن الإصلاح الديمقراطي بهذه البلدان ينبغي أن يركز على الحاجيات والمتطلبات الداخلية

¹ Jean-Pierre MAURY, *La construction européenne : la sécurité et la défense*, Paris, PUF, 1996, p. 293.

² إدريس لكربي، "الديموقراطية الأمريكية لمكافحة الإرهاب الدولي"، شؤون عربية، عدد 125، ربيع 2006، ص. 170.

وعلى فتح المجال أمام مختلف الفاعلين، لصياغة تصورات ومشاريع إصلاحية¹ تتوافق وبيئة تنزليها. وهكذا فالإصلاح الديمقراطي القادر على إزاحة الأوضاع العربية عن إخفاقاتها يبقى مشروطا بالانفتاح عن اقتراحات تنبع من الداخل، لتعكس المتطلبات الحقيقية لشعوب المنطقة.

ولا يمكن إغفال أن الفشل في التحول من الاستبداد إلى الديمقراطية في الوطن العربي يعزى أيضا إلى نسبة النمو الاقتصادي، ودرجة العائدات الاقتصادية التي تمكن الدولة من قدرات عالية على امتصاص الأزمات، وكذلك أنماط التضامن الميكانيكي السائدة في المجتمع، وطبيعة العلاقات السلطوية السائدة في الأوساط العائلية والطائفية، والمعطيات المتعلقة بالثقافة والتعليم والمشاركة السياسية². وفي ظل هذا المشهد برزت تضاربات ومخاضات بين الديمقراطية الداخلية التي تتماشى مع السياق المحلي والتي تريدها شعوب المنطقة ونخبها الجادة، والمتمثلة أساسا في التعبير عن إرادة المواطنين وضمان انتقال السلطة وتداولها، وتحرير إرادتهم من الهيمنة والتبعية الأجنبية، وبين الديمقراطية الدخيلة التي يراد لها أن تكون وسيلة من وسائل السيطرة الدولية³. وهو ما جعل النخبة السياسية في جل الأوطان العربية خاضعة للضغوطات والإملاءات الخارجية، خصوصا الدول ذات التأثير في المنتظم الدولي.

الفقرة الثانية: خضوع النخبة السياسية العربية للضغوطات الخارجية.

تلقت الأنظمة السياسية العربية إيديولوجية الديمقراطية التي تؤسس للمشاركة السياسية والتداول السلمي على السلطة، ويبدو أن كل الترتيبات التي تندرج في سلك الديمقراطية تعد نتيجة وفيه لهذه العقيدة الصلبة، فلا غرو إذا كانت تضبط مفاصل مختلف المشاريع الإصلاحية في الأوطان العربية وتتحكم في هندستها. ولئن جرى التعبير على أن الديمقراطية أشد ارتباطا بتداول النخب السياسية على السلطة وتجديدها في إطار سلمي ومشروع، فإن هذا الطرح لا يبدو مناسباً لتوصيف الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي في هذه الدول، ويبدو من خلال رؤية أولى أن هذه الأنظمة تعوزها الديمقراطية الحقيقية، وتعيش أزمة وتداعيات سلبية على المستويين الداخلي والخارجي⁴. كما أن عدم إدراك النخب العربية لمضمون الديمقراطية، في التراث العربي، وجهل طبيعته ورهاناته، لا يقل أهمية عن عدم إدراك الغرب للواقع العربي وقضاياها وعن جهله به⁵.

¹ إدريس لكربي، المرجع نفسه، ص. 172 - 173.

² لطفى طرشونة، "منظومة الحكم التسلسلي والانحراف الاستبدادي"، مداخلة في مؤتمر: الثورات والإصلاح والتحول الديمقراطي في الوطن العربي من خلال الثورة التونسية، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، بتاريخ 21-19 أبريل 2011، ص. 4.

³ يشير، في هذا الصدد، الباحث عزمي بشارة: "لأن فكرة استيراد الديمقراطية على أنقاض الشرعية الوطنية وبصفات تمثل إملاءات كولونيالية وتعاون أناس كانوا عناصر أساسية في النظام القديم ثم انظموا إلى النظام الجديد لرد أنهم غيروا مواقع ومصالح هي فكرة تنم عن أزمة أخلاقية وليس عن إصلاح يقوم به من هم ليسوا ديمقراطيين بالضرورة". للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى: عزمي بشارة، في المسألة العربية مقدمة لبيان ديمقراطي، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2007، ص. 28.

⁴ لا بد من الاعتراف بأن الصراعات والأزمات العربية استدرجت القوى الإقليمية والدولية للتدخل، فبرزت مسألة التدخل في الشؤون الداخلية. يمكن مراجعة: عدنان السيد حسين وآخرون، النزاعات الأهلية العربية: العوامل الداخلية والخارجية، مرجع سابق، ص. 198.

⁵ عبد الله ساعف، "ملاحظات حول الجدانة في الخطاب العربي المعاصر"، في الكتاب الجماعي: قضايا التنوير والهضة في الفكر العربي المعاصر، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص. 38.

هذه الأزمة الديمقراطية أعادت العالم العربي إلى نقطة البداية وإلى طرح الإشكالات السياسية التي طرحت بداية عصر النهضة¹، وقد يعزى الأمر إلى هيمنة المنطق الخصوصي المطلق على الفكر السياسي العربي المعاصر، الذي يتكلم حالياً عن أزمة الشرعية وأزمة الدولة وغياب التنمية بلغة التراث، فكانت النتيجة دائماً هي إعادة إنتاج التراث في أسوأ مظاهره². كما نتج عن ذلك واقعا يجعل التغيير في هذه الدول مرتبطاً بالإكراهات الخارجية عوض أن يكون رغبة داخلية، ولن تكون النخب السياسية في هذه البلدان، والتي نشأت في حضان التبعية الخارجية، إلا محكومة بهذا السياق، وأصبحت لا ترى فيما يشهده المجتمع من احتجاجات ومطالبات بالتغيير إلا مؤامرة تتسج خيوطها أطراف خارجية³. الأمر الذي يعزى غالباً إلى ضعف ثقافة التغيير في الدول العربية وأصبحت عصية على النهوض مرة أخرى بعد أن تراجعت منذ أقول حركات الاستقلال الوطني في هذه البلدان⁴.

ومن المسائل الداعمة لطرح خضوع الأنظمة العربية ونخبها السياسية للعوامل الخارجية ربط الولايات المتحدة ما عرفته من "عمليات إرهابية" خلال أحداث 11 سبتمبر 2001، بغياب هامش الحقوق والحريات وضعف أعمال المبادئ الديمقراطية في الأوطان العربية، حيث ظهرت ابتداء من سنة 2002، قضية الديمقراطية في الأوطان العربية ضمن أجندة السياسة الأمريكية، وتواترت التصريحات والخطب الأمريكية التي تؤكد حرص الإدارة الأمريكية على تحرير الدول العربية والإسلامية من الأنظمة الديكتاتورية ونشر الديمقراطية فيها⁵. وقد تواترت بعد ذلك الضغوطات الأمريكية والأوروبية على الأنظمة العربية مطالبة القيام بإجراءات وتدابير إصلاحية ديمقراطية في العديد من هذه الدول⁶. إضافة إلى "سياسة الجوار"⁷ التي أطلقها الاتحاد الأوروبي سنة 2003 التي تركز على الإصلاح الديمقراطي خصوصاً بالدول العربية⁸. وظهور سنة 2004 تحالف دولي وفق مشروع "مبادرة الشرق

¹ برهان غليون، مجتمع النخبة، الطبعة الثانية، تونس، دار البراق، 1989، ص.11.

² يشير العروي في هذا الصدد إلى أن: "اعتنقت الحركة الوطنية في الأقطار العربية، كفكر سياسي، طوبى الفقهاء دون أن تعرف أنها طوبى، فأشاحت بوجهها عن كل نظرية موضوعية في مسألة الدولة..." عبد الله العروي، مفهوم الدولة، الطبعة الأولى، بيروت/الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1981، ص.141.

³ وفق تحليل الكاتب والمؤرخ الأمريكي دانييل بايس Daniel Pipes الذي يعتبر أن "استبداد النخبة الحاكمة في العالم العربي، هي من جعلها تعتمد نظرية المؤامرة عوض البحث عن الأسباب العلمية لحقيقة الوضع، والتنصل من مسؤولياتها، من خلال إلقاء اللوم على قوى خارجية". في كتاب: "اليد الخفية: الشرق الأوسط والتخوفات من المؤامرة"

Daniel PIPES, *The Hidden Hand : Middle East Fears of Conspiracy*, Basingstoke, Macmillan Press, 1996.

⁴ خليل العناني، "إشكالية التغيير في الوطن العربي"، المستقبل العربي، عدد 296، أكتوبر 2003، ص.168.

⁵ توفيق إبراهيم حسنين، "الولايات المتحدة وقضية الديمقراطية في الوطن العربي"، كراسة استراتيجية، العدد 130، سنة 2003، ص.2.

⁶ حمد السيد سليم، "تدويل عمليات الإصلاح في الشرق الأوسط: وجهة نظر عربية"، مجلة الديمقراطية، العدد 24، مؤسسة الأهرام، أكتوبر 2006، ص.16.

⁷ تم إطلاق سياسة الجوار الأوروبية (ENP) استجابة للرغبة في توسيع الاتحاد الأوروبي 2004، التي نقلت الحدود الخارجية للاتحاد إلى الشرق والجنوب. تهدف إلى تعميق العلاقات السياسية والاقتصادية القائمة، ومساعدة البلدان التي تمر بأزمات في جهودها الرامية إلى تعزيز الاستقرار والتصدي للتحديات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية الحالية. ويعني ذلك، أن القيم مثل الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان تشكل أساس مشاركة الاتحاد الأوروبي. وتنقسم الدول المعنية إلى مجموعتين مختلفتين ثقافياً وجغرافياً: الدول المجاورة في أوروبا الشرقية ومنطقة القوقاز (أرمينيا، أذربيجان، روسيا البيضاء، جورجيا، مولدوفا، أوكرانيا) ودول الجوار جنوب وشرق البحر الأبيض المتوسط، (الجزائر، مصر، إسرائيل، الأردن، لبنان، ليبيا، المغرب، فلسطين، سوريا، تونس)

⁸ إدريس لكبري، التداعيات الدولية الكبرى لأحداث 11 سبتمبر، الطبعة الأولى، الرباط، المطبعة والوراقة الوطنية، 2005، ص 195

الأوسط الكبير"¹ الذي يدعي أنه يسعى إلى ترسيخ الديمقراطية بالدول العربية، خصوصاً دول الشرق الأوسط. وقد اختلفت مواقف النخب السياسية العربية تجاه هذه المشاريع الخارجية، بين مؤيد يرى فيها مدخلاً لأجراً للإصلاحات الديمقراطية في الدول العربية التي تعرف أنظمة استبدادية ومقاومة لأي تغيير سياسي، وبين معارض يؤمن بأن هذه المشاريع "الدخيلة" التي لا تنبعث من ثقافة وإرادة المنطقة²، والتي يشوبها اللبس والغموض ولا يمكنها أن تحقق مصلحة للمنطقة بقدر ما تحققها للذين طرحوها.

وحتى تنجح السياسات الغربية بعد حقبة طويلة من مساندة الأنظمة الشمولية ونخبها، قررت أمريكا اعتماد طرحين أساسيين للإطاحة بهذه الأنظمة. يتجلى الطرح الأول في اعتماد القوة، كما هو الحال في العراق وأفغانستان، وخلق نزاعات سياسية واستنهاض الأقليات والمعارضة وغير ذلك للإطاحة بهذه الأنظمة، وقد تلجأ إلى تقسيم بعض الدول وإعادة تخطيط الجغرافيا السياسية إذا استعصت عليها الحلول الأخرى. أما المنهجية الثانية تعتمد السلمية، من خلال مد الدول بمشاريع إصلاحية تتلخص في دعم المعارضة والتعددية الحزبية وقبول تنظيمات سياسية ومدنية وتداولها على السلطة بشكل سلمي مما يعني في نهاية المطاف إرساء الديمقراطية، وانتهاء النخب الحاكمة في الدول الشمولية، وصعود قيادات جديدة في المنتظم السياسي³.

وباعتبار أن مسألة التغيير، لن تكون فعالة وصادقة إلا إذا ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بالإرادة الداخلية والتفكير الجمعي للجماهير⁴ – وكما تنطرق إليه أدبيات علم السياسة – مما يحقق أهداف هذه الجماهير ورغباتها⁵، فإنه وبغض النظر عن ردود فعل النخب السياسية تجاه الضغوطات الخارجية؛ يمكن أن نستخلص أن تنامي هذه الضغوطات الخارجية، وتزايد الإحباط واستياء الشعوب العربية، إضافة إلى عدم استقرار الأوضاع السياسية والاجتماعية، وعدم إشراك الجماهير في الحياة السياسية وفي عملية صنع القرارات وتنفيذها وغيرها، تعتبر عوامل تساهم في تعميق أزمة التغيير الديمقراطي في الدول العربية وتشكل مؤشراً دالاً على عدم قدرة النخبة السياسية في هذه الدول على بلورة وبناء إصلاحات جادة تستجيب لمتطلبات شعوبها، مما يخلق الشعور بنوع من عدم الرضى لدى هذه الجماهير،

¹ انبثقت مبادرة الشرق الأوسط الكبير من إطار فكري تبلورت ملامحه في الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، وقد تميزت عناصر هذا الإطار في خطاب الرئيس جورج بوش الابن في 26 فبراير 2003 أمام مؤسسة الأبحاث الأمريكية، والتي تطرق فيه عن مسألة إعادة رسم خريطة الشرق الأوسط، والعمل على نشر الديمقراطية في المنطقة، وإجراء إصلاحات سياسية واقتصادية، وبعد سقوط بغداد في أبريل 2003، أعلن الرئيس بوش أن العراق الجديد سوف يصبح نموذجاً يحتذى للديمقراطية في الشرق الأوسط وسيكون مدخلاً لتدشين عملية التغيير والتحديث والانفتاح السياسي مقابل ہمیش عوامل التطرف ليولد شرق أوسط جديد.

² سعيد حسين العبدولي، "الحركات الاجتماعية في العالم العربي والتناول النخبوي لرهانات التحول: أزمة ضمير أم تعطل في الأدوار؟"، في المؤلف/الجماعي: النخب والانتقال الديمقراطي: التشكل والمهمات والأدوار، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، مارس 2019، ص. 212.

³ محمد عبد المطلب الهوني، المأزق العربي: العرب في مواجهة الإستراتيجية الأمريكية، دمشق، بتر للنشر والتوزيع، 2004، ص. 68.

⁴ يستلزم التغيير السياسي إدخال العنف في العلاقات الاجتماعية الداخلية، وتحدد أعداد هذا التغيير في: تغيير البنية الاجتماعية، وتغيير قيم ومعتقدات المجتمع، وتغيير المؤسسات، وتغيير النخب السياسية وتداولها، وتغيير في الأنظمة الدستورية والقانونية...

✓ Clande WELCH, Maris BUNKER, *Revolution and political change*, California, Duxury, 1972, p.34.

✓ Chalmers JOHNSON, *Revolutionary change*, Boston, Little, Brown & Company, 1966, p.1.

⁵ خليل العناني، "إشكالية التغيير في الوطن العربي"، مرجع سابق، ص. 166.

ويساهم في تعقيد العديد من الأزمات التي تواجه النظام السياسي ونخبه¹.

انطلاقاً مما سبق، يحيلنا هذا الأمر، على أزمة الإصلاح الديمقراطي في الوطن العربي، حيث تثار في هذا الصدد قضية خصوصية التجربة السياسية العربية وممارسة النخب السياسية للسلطة. هذه الخصوصية لا ترتبط بنزعة الديمقراطية، وهي ظاهرة عالمية بقدر ما ترتبط بأساليب تلقفها من طرف النخب السياسية الحاكمة رغم انتقاء مسوغات اعتمادها في البلاد العربية التي عرفت توتر العلاقات بين النخبة الحاكمة وعموم الجماهير.

لذلك، فإن تلك المحاولات المتواترة لتحسين موقع الديمقراطية في الوطن العربي تلهم النخب السياسية العربية عقيدة أقرب إلى منطق الترميق منه إلى منطق الرغبة الجامحة للتحلل من أوزار وآسار التبعية الغربية وابتداع آليات جديدة لفك العقال المثبط للواقع العربي والانطلاق نحو آفاق رحبة في مجالات الديمقراطية. فلئن بدا توضيب صنفات لمداخل الإصلاح والتطوير المستلهم لإحرازات البلاد المتنورة عملية ميكانيكية سهلة، فإن تمثلها الفعلي يبدو عصياً ما دام الحقل السياسي والدستوري يعاند منطقها لأسباب تاريخية وسوسولوجية وإدراكية وثقافية ودينية، وما لم يتم التحلل تدريجياً من عقيدة الانتصار للمشاريع الخارجية على حساب الإصلاحات النابعة من الداخل. كما لا يمكن فصل أداء النخب العربية عن البيئة الثقافية والوعي المجتمعي العام، فظواهر الأمية والفساد المتجذرة في الثقافة والمجتمع تؤثر لا محالة على نوعية النخب التي تحتل مواقع السلطة وعلى أدوارها والقيم النازمة لأدائها.

كما لا يمكن فصل الحديث عن الديمقراطية في الوطن العربي عن مشاركة شبابه في تدبير شؤون بلاده داخليا وخارجيا، وتصريف سياساتها العمومية بشكل إيجابي. فإذا كان عدد سكان الوطن العربي يقدر بحوالي ثلاث مائة مليون وخمسمائة ألف نسمة²، فإن الشباب يشكلون قرابة ثلثه. ويعني هذا أن ساكنة الوطن العربي شبابية بامتياز. إلا أن الشباب العربي لا يزال يعاني من مشاكل عدة سياسيا واجتماعيا، خاصة فيما يتعلق بإشراك هذه الفئة في سيرورة صنع القرار السياسي وإدماجها السياسي لتجديد النخب.

المطلب الثاني: الشباب العربي وعلاقته بالنخبة السياسية.

إذا كان الشباب بمثابة ثروة بشرية قادرة على مواجهة التحديات حاضرا ومستقبلا وعلى تغيير وتحديث المجتمع في ظل الظروف المعاشية، فإن انخراطه السياسي يعد أحد أنواع المشاركة المجتمعية. غير أن المجتمعات العربية تشهد غير ذلك، بحيث يعيش الشباب العربي واقعا سياسيا تحتكر فيه النخب السياسية الحاكمة مركزية القرار دون العمل على إشراكه (الفرع الأول)، وقد انعكست هذه المتغيرات على مستوى وفاعلية المشاركة السياسية الرسمية للشباب وأصبح متحيزا أو سلبيًا في هذه العملية، إلا أنه بات ينحاز إلى الانخراط في الهيئات السياسية غير الرسمية، مما أدى إلى بروز ديناميات احتجاجية شبابية مطالبة بتجديد هذه النخب وتغييرها (الفرع الثاني). الأمر الذي حتم على النخب الحاكمة التعاطي معها كفئة اجتماعية له خصوصيتها وقادرة على القيام بأشكال مختلفة من الممارسة.

¹ أبو ضاوية عامر رمضان، التنمية السياسية في البلاد العربية والخيار الجماهيري، الطبعة الأولى، ليبيا، دار الرواد، 2000، ص.ص. 64-65.

² بلغ مجموع سكان العالم العربي 377 مليون نسمة من مجموع سكان العالم الذي يقدر بـ 7,7 مليار نسمة، وتمثل نسبة الشباب بين سني 10 سنوات و 24 سنة نسبة 28% من إجمالي السكان في العالم العربي... صندوق الأمم المتحدة للسكان، "ضد إرادي"، حالة سكان العالم، 2020، ص. 132.

الفرع الأول: الواقع السياسي لدى الشباب في العالم العربي.

يشهد الواقع العربي سلبية الشباب وعزوفه عن المشاركة في العمل السياسي (الفقرة الثانية)، بدءاً من ضعف المشاركة في الانتخابات السياسية على جميع المستويات، ومروراً بضعف المشاركة والانخراط في الأحزاب والتنظيمات السياسية. ويعزى الأمر أساساً إلى ضعف التمكين السياسي لهذه الفئة وغياب تأطيره السياسي وتكوينه من قبل هيئات وأجهزة الأنظمة القائمة (الفقرة الأولى).

الفقرة الأولى: أزمة التمكين السياسي للشباب العربي.

إن الوعي بالمسألة الشبابية من حيث إنها فئة عمرية واجتماعية بذاتها كانت مبكرة في المجال العربي بصفة عامة¹، فقد كانت ترصد دوماً انطلاقاً من المؤشرات المتعلقة بالتعليم والحياة الاجتماعية والمهنية والسياسية. ومن الزاوية الثقافية والفكرية فإن النصوص المرجعية في الفكر العربي والإسلامي، تحيل إلى اهتمامات متنوعة تتعلق بإشكالية الشباب. غير أن درجات الوعي بهذه المسألة ومستويات الاعتراف لها منهجياً وواقعياً بالاستقلالية كان أمراً خاضعاً لأحوال المجتمعات العربية المتطورة والمتقلبة أيضاً، وأنماط القيم والتقاليد التي قامت عليها العلاقات الاجتماعية. بحيث لا يمكن بأي حال فصل تطور الوعي بإشكالية الشباب لدى المجتمعات العربية في الفترة المعاصرة بمعزل عن سياق التحولات المرتبطة بوضع الدولة الحديثة وقضايا التعليم والنظم الاقتصادية والاجتماعية².

فكل الديمقراطيات في المجتمعات المعاصرة تؤمن بأن الشباب هو أساس التحول الديمقراطي وأن الشأن السياسي لا يمكنه أن يقوم إلا بانخراط فئة الشباب وتمكينها³، غير أنه على مستوى الواقع العربي يبدو القصور على مستوى القيام بأدوار التنشئة السياسية من مختلف المؤسسات السياسية⁴ مما نتج عنه ضعفاً واضحاً للشباب بخصوص المشاركة السياسية التي تعتبر كأحد مبادئ الديمقراطية وكأداة لتحقيق الحرية السياسية في صنع القرار وفي رسم الخريطة السياسية⁵. فالشباب، في الحقيقة، ليس بعيداً عن العمل السياسي بالوطن العربي ولكنه غير واع بدور الانخراط السياسي داخل التنظيمات السياسية الرسمية لعدة اعتبارات أبرزها:

¹ عزت حجازي، الشباب العربي ومشكلاته، الكويت، سلسلة عالم المعرفة، فبراير 1985، ص.ص. 7-9.

² يكاد الصراع الاجتماعي في المنطقة العربي خلال «مرحلة ما بعد الاستقلال» أن يضع الشباب في ظروف اجتماعية واقتصادية بالغة الصعوبة. ويضاف إلى هذا كله: أولاً، الثورة في مجال العلم والتكنولوجيا، والتقدم الهائل للمعرفة الإنسانية وتغيير نظام تقسيم العمل. ثانياً، التركيب الاجتماعي الجديد لطليعة جيل الشباب. حيث تميزت حركة «تحديث» العالم العربي بعدة سمات منها: أنها لم تكن حركة ذاتية تماماً فهي لم تنبثق وتنتشر نتيجة لعوامل داخلية بحتة، وإنما بدأت في ظل سيطرة استعمارية، وتأثرت في سيرها ونتائجها بالنفوذ الأجنبي إلى حد بعيد. كما أنها كانت وما زالت حائرة بين التراث العربي-الإسلامي- والثقافة الأوروبية الغربية، وتحاول أن تجمع بينهما، دون نجاح ملحوظ وبتكلفة عالية. ثم إنها اضطرت وما زالت مضطربة-بسبب إيقاع العصر المتصاعد- إلى السير بسرعة فائقة، فلم يتح لها ما أتبع للتجربة الأوروبية الغربية من الوقت والمحاولة والخطأ وإعادة التنظيم والتكيف... عزت حجازي، الشباب العربي ومشكلاته، مرجع سابق، ص. 57.

³ يمكن الرجوع إلى:

Eugénie DOSTIE-GOULET, « Jeunesse et démocratie – État des lieux », *Éthique publique*, Vol.13, N°2, 2011, p.p.225-241.

⁴ من بين الدراسات التي توصلت إلى هذه النتيجة: ماجد ملحم أبو حمدان، "عوائق المشاركة المجتمعية الشبابية وآليات تحفيزهم إليها"، مداخلة في ندوة: الشباب في عالم متغير، حمص، الهيئة السورية لشؤون الأسرة، بتاريخ 04 دجنبر 2006.

⁵ محمد صفي الدين خربوش، "ثقافة الديمقراطية والمشاركة السياسية للشباب"، ورقة خلفية للملتقى الشباب العربي للفكر والإصلاح، الإسكندرية، 2007.

- السياق التاريخي بخصوص الممارسة السياسية في بلدان تعرف انتهاكات جسيمة للحقوق العامة والحقوق السياسية وحرية التعبير والرأي¹، مما جعل الشباب يتخلف عن العمل السياسي.
- انتشار الفقر والبطالة في أوساط الشباب² جعل اهتماماتهم تأخذ طابعاً اجتماعياً. وهذا يتجلى في انخراط المئات من الشباب في حركات احتجاجية اجتماعية تطالب بالتشغيل وتحقيق الكرامة، مما جعل هواجس الشباب تنحصر في كل ما هو بنيوي عوض خلق مناخ للانفتاح السياسي عبر المشاركة السياسية وبالتالي التمكين السياسي للشباب ومشاركته في سيرة اتخاذ القرار.
- غياب الدور التأسيسي لمؤسسات الدولة والأحزاب السياسية وهيئات المجتمع المدني في خلق برامج سياسية تؤهل الشباب للمشاركة السياسية وتحفيزه على الإبداع ومعالجة مختلف الإشكالات والصعوبات عبر إشراكهم الحقيقي والبحث عن الحلول الممكنة.
- انتشار الفساد وتمييع العمل الحزبي عبر الترحال السياسي وكل الممارسات المشينة التي تسيء للعمل السياسي وغياب تطبيق ربط المسؤولية بالمحاسبة مما جعل عنصر الثقة في العملية السياسية يؤثر في عدم استقطاب الشباب.
- طبيعة النظام السياسي وما يتيح من حرية التعبير، فالأنظمة غير الديمقراطية التي لا تسودها حرية إبداء الرأي والتفكير، ولا تعرف تعددية حزبية حقيقية وتنافساً سياسياً، لا يمكن أن تحدد فيها فئة الشباب مواقفها وتعبير عن رواها وتشترك في إيجاد حلول لمشاكلها في مناخ يسوده الانفتاح والشفافية، فهذه المحددات تساهم في انخفاض درجة الوعي السياسي لدى الشباب. هذا علاوة على الدور الذي ينبغي أن تقوم به وسائل الإعلام ومراكز استطلاعات الرأي والمجتمع المدني وغيرها³.
- هذه العوامل المرتبطة بطبيعة الثقافة السياسية التي تعيد إنتاجها المؤسسات السياسية والإعلامية والتعليمية، وطبيعة الأنظمة السياسية العربية والظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ساهمت في تحديد الملامح العامة للتحديات السياسية للشباب في المنطقة العربية ونحصرها فيما يلي:
- ✓ ضعف الثقافة السياسية والديموقراطية لدى الشباب واقتفاده لما يرتبط بها من قيم سياسية، مثل قيم قبول الاختلاف والتعددية والمساواة واحترام القانون وإدراك الحقوق والواجبات...، علاوة على الافتقار إلى بعض المهارات السياسية مثل القيادة والقدرة على التفاعل داخل المجتمع والقدرة على التعبير على الرأي والاحتجاج السلمي المنظم والعمل المؤسسي والجماعي...

¹ حسب تقرير منظمة العفو الدولية لسنة (2016/17)، فإن الوضع الحقوقي في الدول العربية منتهك بشكل كبير، وتتجلى هذه الانتهاكات في قمع المعارضة واعتقال الصحفيين وتقييد حرية الرأي والتعبير، بالإضافة إلى الاختطاف.

² تشير التقديرات الدولية إلى أن معدلات البطالة بين أوساط الشباب المسجلة في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا هي الأعلى بين الأقاليم الجغرافية الأخرى، حيث تصل إلى نحو 28% من مجمل السكان في الشريحة العمرية (15-24 سنة) مقارنة بحوالي 12% للمتوسط العالمي لمعدلات بطالة الشباب، ونحو 9,5% في دول شرق آسيا و11,6% في دول إفريقيا جنوب الصحراء و18,1% في الدول المتقدمة والاتحاد الأوروبي.

World Bank, « Jobs for Shared Prosperity: Time for Action in the Middle East and North Africa », 2013.

³ عز الدين ناهد، الشباب العربي ورؤى المستقبل، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص. 86.

✓ غياب سياسة قومية للشباب في المجتمعات العربية خاصة المتعلقة بالتشغيل، المشاركة السياسية، التأطير، التطوع...

✓ تنامي أفكار الأصولية الدينية ذات الطبيعة المتطرفة، والتي ترى في الكثير المنجزات الإنسانية أشكالا من البدع التي ينبغي التصدي لها ومحاربتها كالديموقراطية وحكم الشعب والانفتاح الثقافي والمساواة وغيرها.

وهكذا أصبح واقع الشباب العربي سياسيا شبه معدوم إذا صح التعبير؛ إذ تعتبر هذه الفئة المهمة من المجتمع مغيبة عن المشاركة السياسية، إما ببارادة النخب الحاكمة أو من الشباب نفسه. وفي بعض الحالات قد تعتمد الأجهزة إلى تفويض حركتهم وتمنعهم من القيام بواجباتهم تجاه مجتمعاتهم¹؛ وهو ما يؤدي إلى عزوفهم السياسي.

الفقرة الثانية: العزوف السياسي لدى الشباب العربي.

لا توجد بالضرورة عوائق مؤسسية كبيرة تحد من مشاركة الشباب في العمل السياسي الرسمي، باعتبارها فئة عمرية في حد ذاتها، بحيث إن القوانين المتعلقة بالانتخابات والقوانين المنظمة للأحزاب السياسية العربية تتسجم مع المعايير الدولية المتعلقة بسن المشاركة. إلا أن المشاركة السياسية الرسمية للشباب تسجل أدنى معدل في العالم². فالعالم العربي يحتل المرتبة الأخيرة عالميا³ من حيث معدل مشاركة الشباب في العمل السياسي على مستوى الانتخابات والانتماء للأحزاب السياسية بمعدل 9%، بعد منطقة أفريقيا جنوب الصحراء التي تسجل نسبة 41%.

وترجع محدودية المشاركة الشبابية أساسا إلى طبيعة الحياة السياسية في الدول العربية التي تعرف ممارسات ذات طابع إقصائي. إلا أنه في الوقت نفسه، يظهر تطورا إيجابيا في هذا المجال، إذ يبدو أن اهتمام الشباب بالنشاط السياسي يتزايد. ففي الدول التي تعيش انتقالاتا سياسيا، يتفوق الشباب في اهتمامهم بالعمل السياسي مقارنة بالفئات الأخرى⁵. فنادرا ما يسجل هذا الاهتمام على المستوى الرسمي، بل يقتصر نشاط هذه الفئة في المشاركة في المظاهرات والاحتجاجات. ويعزى ضعف المشاركة أيضا إلى غياب الثقافة الديموقراطية لدى الشباب، مما يحد من انخراطها في الانتخابات، هذا ما يساهم في تعميق حالة الحرمان الشامل التي يعانونها، والتي تمثل تحديا رئيسيا أمام عملية التنمية الشاملة في المنطقة العربية⁶.

¹ مصطفى عبد القادر، الشباب بين الطموح الانتاحي والسلوك الاستهلاكي، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2004، ص. 67.

² فمثال نسبة التصويت عند جميع الفئات العمرية في جميع البلدان العربية بحسب "مسح القيم العالمي" هي أدنى من المعدل العالمي، كما رصده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية، "الشباب وآفاق التنمية الإنسانية في واقع متغير"، 2016.

³ تنحصر المشاركة السياسية لدى الشباب العربي في القنوات غير الرسمية رغم محدودية العراقل التشريعية والمؤسسية. فمثلا تجاوزت نسبة مشاركة الشباب في التظاهرات الاحتجاجية في المنطقة العربية نسبة 18% للتفاصيل أكثر يمكن العودة إلى: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرجع سابق.

⁴ معهد غالوب، "العالة الناقصة في منطقة الشرق الأوسط"، موجز مؤشرات صلتك، ديسمبر 2013، <https://silatech.org/>

⁵ على الصاوي، "الشباب والحكم الجيد والحريات"، ورقة خلفية مقدمة إلى ورشة العمل الإقليمية الثانية، صنعاء-اليمن، بتاريخ 21-21 يونيو 2005.

⁶ يونس بلفلاح، "أزمة التنمية الإنسانية الشاملة في العالم العربي دراسة في تأثير الاستبداد السياسي والربح الاقتصادي في المسار التنموي"، مجلة المقدمة، العدد 2، أغسطس 2017، ص. 176-182.

ويبدو أيضا أن واقع الشباب العربي، على المستوى السياسي، تعوزه القدرة على الفعل والتنظيم، مما يجعله مغيبا عن المشاركة السياسية، ويعزى ذلك إلى أسباب موضوعية مرتبطة بقرارات النخب والقادة الحكام، وأخرى ذاتية ترتبط بالشباب نفسه والتقصير في القيام بواجبه تجاه المجتمع¹. وبالرغم من أن وضع الشباب العربي عرف تحسينات على المستوى الحقوقي، بعد انتفاضات الحراك العربي خصوصا الحقوق السياسية، فإن المجال السياسي لا يزال يتسم بضعف مشاركة الشباب. ويعزى ذلك إلى أمرين أساسيين:

الأمر الأول: هو أمر موضوعي، يتعلق بالممارسة السياسية نفسها، ويعتقد الباحثون في هذا المجال أن العزوف السياسي عند الشباب العربي يرجع إلى عدة عوامل يمكن حصرها في: استبداد النظام السياسي، وضعف العمل الديمقراطي، وتقشي ظواهر الفساد، وضعف أداء الأحزاب السياسية الوطنية وتأطيرها للشباب، وضعف عمل المؤسسات التمثيلية وتمكينها الشبابي، وغياب معارضة حزبية وبرلمانية تتبنى متطلبات الشباب، وضعف الثقافة السياسية، وغياب التنشئة السياسية الفعالة، وعدم وجود نخبة سياسية عضوية قائمة لتأطير الشباب وتوعيتهم وتوجيههم وجهة سياسية إيجابية².

فالمتمثل لواقع الأحزاب السياسية العربية، يجد أن بنياتها التنظيمية وهياكلها تعثرها ثقافة التجديد والتشبيب والتحديث. كما أن التنظيم الهيكلي لها يقف حاجزا منيعا أمام صعود الشباب، وتشترط أغلبها تجربة غير يسيرة من الزمن من العمل الحزبي للوصول إلى مكانة القيادة، إضافة إلى العديد من الممارسات الأخرى التي تعتمد على الولاء والقربة للزعيم بدل الكفاءة والقدرة على الفعل. ولن يصل الشباب إلى مكانة القيادة إلا بعد مرور أكبر فترة من شبابه.

إن واقع الأحزاب العربية هي أقرب إلى تجمعات عائلية وطبقية تسعى إلى الحفاظ على مصالحها الخاصة والتطبيع مع الفساد وصيانة مصالح القيادات، بعيدا عن الاحتياجات الحقيقية للمواطنين، والشباب بصفة خاصة. فلا تجد فئة الشباب طموحاتها ومكانتها الحقيقية داخل هذا السياق مقابل إقصاء ملعن لقواها³. وتتأسس هذه الأحزاب عموما على منطق الشخصانية والزعيم الأكبر الذي يمارس وصايته على الآخرين، عوض القيام بأدوارها ووظائفها الحقيقية المتمثلة في تأطير الشباب ومواكبتهم، ورفع وعيهم السياسي للانخراط بإيجابية في تنمية المجتمع. بل تعمل جل هذه الأحزاب إلى استقطاب هذه الفئة فقط لإضفاء الشرعية الشكلية على عملها⁴.

وهكذا فمجرد الانتماء السياسي للشباب، عموما، يجد أمامه فئة من القيادات التاريخية المتشبثة بالسلطة وتمسكة بموارد الحزب، تنظر إليه نظرة الشيخ للمريد داخل سياق يطبعه الولاء والتقليدية، بينما تتوفر فئة الشباب على طاقة جامحة توافقة للفعل والتأثير، وتطمح روحه إلى قضايا متطورة تواكب عصره وتواجه مشاكله

¹ مصطفى عبد القادر، الشباب بين الطموح الإنتاحي والسلوك الاستهلاكي، مرجع سابق، ص.6.

² جميل حمداوي، "الشباب العربي والمشاركة السياسية"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 22، مارس 2019، ص.73-97.

³ سمير حمدي، "الشباب التونسي والعمل السياسي"، موقع الوطن <http://www.alwatan.com.qa> بتاريخ 2017/10/24، تاريخ الزيارة: 2019/10/05.

⁴ خميس دهام حميد، "التحديث والإصلاح السياسي في الوطن العربي" مجلة مداد الآداب، بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 4، 2012، ص.555.

وتحدياته منها البطالة والإرهاب والهجرة السرية¹ ومختلف الأزمات. فيجد نفسه في دائرة صراع الأجيال من أجل فرض رؤيته، صراع يستنزف قدراته ويكبح طموحاته. والحصيلة هي ضعف مشاركة الشباب وتغييبه في البرامج السياسية، ويبقى الحديث عنه ظرفيا وفي بعض المناسبات السياسية، واعتباره رصيда كمي يجب إقناعها بالتصويت في الانتخابات.

الأمر الثاني: هو أمر ذاتي والمتعلق بالشباب نفسه، والذي تكرر بعد سنوات من السياسات الرامية إلى توجيهه بعيدا عن قضايا الحقيقة وتصريف طاقاته في غير ما يخدم مستقبل مجتمعه، وفي ظل سياق إقليمي ينزع إلى العولمة والاستهلاك، مما يزيد من حدة الصعوبات التي تواجهه واقعه، وتفتح أمامه فرص الهجرة أو الانضمام للجماعات المتطرفة². هذا الواقع يعبر عن رفض الشباب للمنهجية السياسية التي تعتمدها النخب في هذه الدول، ولطريقة التفاعل داخل الميدان السياسي الذي تضبطه موازين قوى محلية وإقليمية ودولية. ويعزى أيضا غياب الشباب في العمل السياسي، انطلاقا من العديد من الدراسات حول انخراط الشباب العربي في الشأن السياسي، والتي سجلت العزوف الكبير لهذه الفئة، إلى انزياحها تجاه منظمات المجتمع المدني لما تتوفر عليه من مرونة في تقلد الشباب مناصب القيادة والفعل الاحتجاجي، لكنها تبقى بعيدة عن اعتبارها منخرطة في الشأن السياسي. فضلا عن العزوف واللامبالاة والناجزة عن نفور مجاني من المشاركة السياسية عموما، كنوع من الرفض للواقع الاجتماعي والسياسي³.

وخلاصة، يمكن تسجيل صعوبة الانخراط المؤسساتي للشباب في التنظيمات السياسية، خصوصا الحزبية منها، في معظم الدول العربية. وذلك راجع إلى الممارسات التي تعتمدها النخب السياسية تجاه هذه الفئة عبر تشيئها بمراكز القيادة والنزوع نحو ممارسة الوصاية على هذه الفئة، مما يقابله نفورا واستياء شبابيا، وصعوبة تغيير هذا الواقع، الذي يضع الشباب نصب عينيه الهجرة أو غيرها طريقا للخلاص⁴.

ولقد أدى هذا الوضع إلى اندلاع احتجاجات ما سمي بـ"الربيع العربي"، وقد برز دور الشباب في هذه الأحداث بشكل ملفت ومميز بحثا عن جيل سياسي، إن كان على مستوى الشارع العربي، أو على مستوى الرأي العام الدولي شعوبا ونخبا، حيث تعتبر فئة الشباب هي من فجرت الاحتجاجات وقادتها في جميع هذه البلدان، وامتازت بالعديد من الخصائص الإيجابية منها درجة الوعي المجتمعي لاحتياجاتها الملحة وقضاياها المستقبلية، القدرة على استعمال الوسائل الحديثة للتواصل وتوظيفها لصالح الثورات، والقدرة على التعبير عن مدى انتمائها لقضايا المجتمع، ورسم صورة إيجابية عن الثورات، تمثلت في الألفة والتعاون والانسجام⁵.

¹ جامعة الدول العربية، تقرير حول إدارة السياسات السكانية والهجرة، التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية، القاهرة، القطاع الاجتماعي، 2006، ص. 5-6.

² يمكن الرجول إلى: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية، "الشباب وأفاق التنمية الإنسانية في واقع متغير"، 2016.

³ نبيل الأندلوسي، العزوف السياسي بالمغرب، الطبعة الأولى، الرباط، طوبريس، 2016، ص. 1.

⁴ هادي مشعان ربيع، دراسات في الديمقراطية وحقوق الإنسان، عمان، دار الجنان للنشر والتوزيع، 2016، ص. 51.

⁵ فرسخ عوني، "مصر بين ثورتين"، المستقبل العربي، العدد 386، 2012، ص. 201.

الفرع الثاني: الدينامية الاحتجاجية لجيل الشباب العربي وأثرها على تجديد النخبة.

أدت حالة الاختناق السياسي الذي شهدته المنطقة العربية إلى تنامي الحركات الاحتجاجية، بعضها ذو طابع سياسي واجتماعي، وبعضها ذو طابع ديني وعرفي. وفي العقود الأخيرة ومع تزايد مظاهر القهر السياسي والاجتماعي في العديد من هذه الدول، وتصادد دور قوى إقليمية وخارجية، بدأت هذه الشعوب العربية تتحرك للمطالبة بحقوقها الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، هذا الى جانب عوامل خارجية لا يمكن إغفالها. ويعتبر المحرك السياسي الداخلي المتمثل أساسا في المطالبة بتغيير النخب الحاكمة أهم العوامل الذي ساهم في تأجيج الوضع العربي (الفقرة الأولى)، مما خلف تداعيات وامتدادات إيجابية وسلبية تأثرت بها شعوب النخب السياسية الحاكمة بالمنطقة (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الأسباب السياسية للدينامية الاحتجاجية للشباب العربي ضد النخب السياسية.

بدأت الحركات الاحتجاجية للشباب العربي على شكل انتفاضات شعبية سرعان ما تحولت إلى حركات إصلاحية ذات بعد ثوري و جماهري تستهدف التغيير الشامل لكل المجالات سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وحقوقيا داخل الدولة¹. وتجسد هذه الحركات نموذجا جديدا من علاقة الانسان بالمجتمع وعلاقته بالزمن، فأتاحت أمام الجيل العربي الجديد فرصا للتفكير في واقعهم والعمل على تغييره من خلال تفكيك الأنظمة القائمة وإسقاط نخبها الديكتاتورية وتجديدها وزعزعة المنظومة القائمة عليها² عبر القيام بثورات واحتجاجات عنيفة³.

ومن البدهي أن أبرز أسباب هذه الاحتجاجات والثورات التي عرفها العالم العربي، كانت تعزى إلى الضغوطات الداخلية على اختلاف جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها، والتي عبر عنها الشباب العربي في ظل مناخ سياسي يتميز بالفساد وكبح الحريات وتراكم التجارب الفاشلة وجمود النخب الحاكمة، والدليل على ردة فعل الشباب أن الثورات العربية لم تبلغ مداها لولا العجوزات المتتالية في تحقيق متطلبات المجتمع العربي⁴.

وتتسم غالبية الدول العربية ذات الحكم المستبد باحتكار السلطة بأيدي نخب معينة مع غياب لأي ممارسة ديمقراطية حقيقية، ويقوم هذا الاحتكار على القمع والتزوير وغيرها من الأساليب، أو نتيجة قبول شعبي بالإكراه، مع غياب كامل لمشاركة المجتمع والجماهير في إدارة السلطة⁵.

¹ خالد عليوي العرداوي، "الربيع العربي: ثورات لم تكتمل"، مشاركة في ندوة: تداعيات ما بعد الديكتاتورية في دول الربيع العربي، كلية القانون بجامعة كربلا - الهند، 08 أبريل 2013، ص.3.

² علي حرب، ثورات القوة الناعمة في العالم العربي: من المنظومة إلى الشبكة، الطبعة الثانية، بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2012، ص.ص. 15-19.

³ إسراء جيايد، "محددات التفاعل والتأثير بين الثورات العربية"، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، 2013، ص.29.

⁴ علي المشايخي، "أفكار التغيير والإصلاح في القرن التاسع عشر"، مجلة الأستاذ، جامعة بغداد، 2012، ص.65.

⁵ وحيد عبد المجيد، "الديموقراطية في الوطن العربي"، المستقبل العربي، العدد 2، 1991، ص.118.

استمرت هذه النخب في حكمها عقوداً طويلة دون أي تداول للسلطة، مما جعلها تستولي على ممتلكات البلاد وتحويلها إلى ممتلكات خاصة بدعم من باقي القوى الفاعلة داخل المجتمع كرجال الدين والجيش والاقتصاد، وبالتالي نشأت علاقات وطيدة بين هذه الأطراف لغاية وحيدة هي الحفاظ على مصالحها المتبادلة والدفاع عن الوطن الذي صنغته هذه النخب بمعايير ومواصفات خاصة حتى صار هو الآخر يتماهى معها، وأصبح وطن السلطة وليس وطن الشعب¹.

وهكذا فإن استبداد النخب العربية الحاكمة وأنظمتها السياسية كانت أهم أسباب احتجاجات الشباب في الوطن العربي، ويمكن الإشارة إلى أهم ملامح الممارسة السياسية للنخب العربية في النقاط التالية:

✓ **هيمنة الحزب الواحد وغياب تداول السلطة:** تجلّى هذا الأمر في أغلب الأنظمة العربية فمثلاً لم يطرأ أي تغيير على نظام "محمد حسني مبارك" في مصر منذ استلامه السلطة سنة 1981، والذي كان يسعى إلى توريث الحكم لابنه "جمال". وفي ليبيا استمر "معمر القذافي" في الحكم منذ سنة 1969 على إثر انقلابه على الملك الليبي "إدريس السنوسي"، ويتشابه الوضع في تونس حيث استمر "زين العابدين بن علي" في قمة السلطة منذ استلامه الحكم سنة 1987 على إثر الانقلاب الأبيض على الرئيس "الحبيب بورقيبة"، وفي سوريا بقي "حافظ الأسد" في الحكم منذ تسلمه السلطة سنة 1970 إثر الانقلاب الداخلي على "نور الدين الأتاسي" وحتى وفاته وتعيين ابنه "بشار الأسد" رئيساً سنة 2000، وفي اليمن استمر حكم "علي عبد الله صالح" منذ العام 1978، وحتى نقل صلاحياته إلى نائبه عام 2011 على إثر المبادرة الخليجية، ولا تختلف بقية الدول العربية عن هذه الأنظمة التي ذكرت باستثناء لبنان نظراً لطبيعتها الطائفية².

وهكذا كانت تشترك الأنظمة السياسية العربية بحالة من الجمود السياسي، وعدم ممارسة الديمقراطية المتمثلة في التعددية الحزبية وانتخابات حرة ونزيهة، بل كانت تغطيها انتخابات شكلية. ورغم وجود قوى سياسية في بعض الدول العربية تحظى بهامش نسبي من الحرية، لكنها لا تحظى بالمشاركة في السلطة، وأدى ذلك إلى فقدان الأمل في أي تحسن أو تغيير في ظل تلك الأنظمة التي كانت مهيمنة خاصة في بلدان الثورات العربية³.

✓ **صورية الأحزاب السياسية:** أطلق الرئيس الليبي السابق "معمر القذافي" مقولة مشهورة موجهة للشباب "من تحزب خان"⁴، والتي تلخص علاقة الشباب العربي بالنخبة الحاكمة، مما يعني عرقلة الطريق نحو انتخاب أمام الشباب. وينضاف هذا الأمر إلى هيمنة الحزب الحاكم على المشهد السياسي، إلى جانبه مجموعة من الأحزاب الصغيرة التي لم تكن تؤثر على الوضع ولا تشارك في الحكم نظراً لتقزيم أدوارها وفساد نخبتها، منشغلة في الحفاظ على المصالح الخاصة وفي سجالات لا تهم الشعوب عامة والشباب العربي خاصة لأنها لا تمس مشكلاته الأساسية وقضاياها الحقيقية. ويتجلى دورها فقط في إضفاء الشرعية على النظام السياسي من خلال تمويه الرأي العام الوطني

¹ عبد الغني سلامة، "عصر الثورات العربية: الأسباب والخصائص والتداعيات"، شؤون عربية، عدد 148، 2011، ص. 58.

² خالد كاظم أبو دوح، "ثورة 25 كانون الثاني في مصر: محاولة للفهم السوسيولوجي"، المستقبل العربي، العدد 387، مايو 2011، ص. 107.

³ إسراء جواد، "محددات التفاعل والتأثير بين الثورات العربية"، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، 2013، ص. 36.

⁴ خالد كاظم أبو دوح، "ثورة 25 كانون الثاني في مصر..."، مرجع سابق، ص. 107.

والدولي بأن هناك تعددية سياسية، كما عملت هذه الأنظمة ونخبها على محاربة أي وجود لأي حزب حقيقي ينتقد ممارساتها¹.

✓ **القمع المباشر للحريات:** عرف الشباب العربي قمعا متواصلا في حرياته السياسية، حيث شهدت كل التجارب العربية خضوع ممارسي هذه الحقوق للقمع والسجن والملاحقة على أيدي الأجهزة الأمنية المتعددة² التي تشكلت لهذه الغاية. فاحتجاجات الشباب العربي لم تندلع فقط من أجل تحسين الوضع الاجتماعي، وضد الفقر والبطالة، بل رغبة في تحقيق الحرية والعدل والكرامة الفردية والوطنية³.

على سبيل المثال، سجلت تقارير دولية أن العديد من الشباب العربي كان مصيره السجن بسبب معارضته لمواقف النظام الحاكم، ففي تونس، حسب تقارير منظمة العفو الدولية، بلغ عدد سجناء الرأي في فترة حكم زين العابدين بن علي ما بين 2000 و3000 سجين سياسي⁴، وفي ليبيا كان هناك الآلاف من المواطنين يقعون في سجون النظام بسبب آرائهم ومواقفهم المعارضة لمواقف الرئيس الليبي معمر القذافي⁵.

وهكذا كانت النخب العربية تستعمل العنف كوسيلة للتغيير، وقد أثر ذلك في الثورات التي جاءت محررة، إلى حد ما، من الإيديولوجيات وتشارك في المطالبة بالحريات. هنا نشير إلى ما قاله **محمد الحداد** بعد ثورة تونس: بأن الكثير من شباب الثورة "لم يعرف من هو كارل ماركس أو سيد قطب"⁶.

✓ **مقاومة النخب الحاكمة لمبادرات الانتقال الديمقراطي الحقيقي:** استخدمت النخب الحاكمة في الوطن العربي جميع الأساليب لقمع الحريات، وباتت تنعت بمفردات محددة مثل: الشخصية أو الفردية أو الشمولية وغيرها من التعابير، إضافة إلى غياب التشريعات القانونية الضامنة لحقوق الإنسان وحرياته العامة، وهيمنة ثقافة استبدادية متأصلة في شخصية الحكام تتعارض مع قيم ومبادئ الشعوب العربية، ومحاولة استيراد نماذج من التجارب الديمقراطية الغربية التي لا تتوافق مع قيم وسياق المجتمع العربي⁷.

وقد تفرقت هذه الأسباب السياسية وتشابكت لتفرز حالة من الاستهتار بالشأن المجتمعي وبقضايا شبابه، حيث عانت الأوطان العربية من تراجع سياسات التنمية والتخلي عن المسؤوليات وتغيير المفاهيم وانتفاء المرجعيات التي يمكن القياس عليها أو المقارنة بها، ويظهر ذلك بصورة واضحة في تراجع بعض السياسات العربية عن متطلبات التحديث والتغيير كتوسيع قاعدة المشاركة السياسية، وتغليب الاعتبارات السياسية لصالح السياسات الأمنية، وتوطيد

¹ أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت، سلسلة عالم المعرفة، عدد 117، 1987، ص. 19.

² مسعود الرمضاني، تونس: الانتقال الديمقراطي العسير، تونس، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2017، ص. 14-15.

³ عبد الباسط بن حسن، حقوقنا في الثقافة والمجتمع، القاهرة، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2014، ص. 11-12.

⁴ تقرير منظمة العفو الدولية 2013.

⁵ للتفاصيل أكثر يمكن مراجعة: غسان شريل، في خيمة القذافي: رفاق العقيد يكشفون خبايا عهده، الطبعة الأولى، بيروت، رياض الرئيس للكتب والنشر، 2013.

⁶ علي حيدر، "الثورات العربية: الأسباب والسيناريوهات المحتملة"، كتاب دراسات، العدد الرابع، 2011، ص. 10.

⁷ إسراء جواد، "محددات التفاعل والتأثير بين الثورات العربية"، مرجع سابق، ص. 36.

علاقات التحالف غير المشروع بين السلطة والثروة¹. وإلى جانب هذه الأسباب السياسية هناك عوامل أخرى داخلية مرتبطة بالقضايا الاجتماعية والاقتصادية التي أدت إلى قيام احتجاجات الشباب العربي. بالإضافة إلى عوامل مؤثرة خارج حدود الدول التي قامت بها هذه الثورات، وهذه العوامل الخارجية لها دور لا يمكن إغفاله بصورة عامة في إحداث التغيير في المنطقة العربية.

على الرغم من أن الاحتجاجات العربية استهدفت أساسا الإصلاح الداخلي، فقد كانت لها تداعيات كبيرة على الأوضاع داخليا وخارجيا، وقد تأثر جميع الفاعلين، على رغم عدم حدوث تحول كبير في ميزان القوى أو النمط الأساسي للعلاقات الإقليمية.

الفقرة الثانية: تداعيات الاحتجاج الشبابي على النخبة السياسية العربية.

تعتبر كل من الكرامة والحرية والديموقراطية أهم المطالب والحقوق التي طالب بها الشباب العربي من خلال الاحتجاجات والانتفاضات التي عرفتها المنطقة العربية خصوصا خلال العقد الثاني من القرن الواحد والعشرين، لذلك فلا غرو إذا تواترت تداعيات حقيقية أثرت في حالة استقرار الأنظمة العربية ونخبها الحاكمة، على الرغم من أن انهيار هذه الأنظمة كان مدعوما من القوى الاستعمارية التي تراكمت خلال المراحل التاريخية الحديثة في العالم العربي².

وهكذا شكلت هذه الثورات قاعدة اجتماعية عريضة من الشباب العربي لمواجهة التحديات وتسلط النخب الحاكمة، في ظل انتشار المفردات التكنولوجية التي ساهمت بشكل إيجابي في توفير بيئة للشباب لصياغة الإرادة الجماعية وتشكل عقل جمعي ساعد على تدعيم الثورات وتحكم في تحركاتها³. كما ساهم في تأييد التوجه الوحدوي بتحقيق مزيد من التعاون والعمل المشترك في ظل وجود قيادات ونخب معارضة للنظام أفرزها الشارع العربي، والتي هي موجودة أصلا في كل مراحل التاريخ العربي القديم والحديث، مما ساهم في الانزياح عن الصراعات الشخصية نحو القيم الوطنية، وأصبح أغلب الشباب يشعر بأن وضع الحرية بدأ يتحسن في معظم الدول العربية وأن الاهتمام بمشاكل المجتمع ستكون حاضرة قبل الشروع في اتخاذ القرار.

وأقرت هذه المخاضات العديد من التداعيات الإيجابية منها والسلبية، مما قد يساهم في تحقيق العدالة الانتقالية بالوطن العربي وتحقيق التكامل الإقليمي العربي الذي من الممكن أن يساهم في مواجهة الأخطار والتحديات⁴. كما قد يحدث اضطرابا إيجابيا في تحالف القوى الغربية المسيطرة. وهكذا يمكن حصر التداعيات الإيجابية للثورات الشبابية

¹ سعيد رفعت، "إعصار التغيير"، مرجع سابق، ص.5.

² تركي فيصل الرشيد، ما بعد الثورات العربية: الربيع العربي ومخاض التحول الديمقراطي، الطبعة الأولى، بيروت، بيسان للنشر والتوزيع، 2013، ص.ص.16-17.

³ Sean HAGERTY, Examination of Uses and Cratiations of Youtube Unpublished Haster Thesis, Villanova, Villanova University, 2008, p.93.

⁴ عبد التواب مصطفى، "إشكاليات وتحديات جديدة: مستقبل التعاون العربي بعد الثورات"، مجلة السياسة الدولية، العدد 192، أبريل 2013، ص.ص.28-

العربية على النخب الحاكمة في النقاط التالية¹:

- اختلال تحالف النخب العربية الحاكمة على المستوى الدولي والإقليمي، وإعادة التخطيط للعلاقات مع القوى الكبرى. مما جعل عدة أطراف دولية تعيد النظر في معادلات التحالفات بالتخلي عن الحلفاء التقليديين داخل الدول العربية وبناء علاقات مع النخب السياسية الصاعدة.
- هدم احتكار النخبة الحاكمة لاستعمال العنف من خلال تراجع المؤسسات الأمنية والعسكرية وإعادة النظر في علاقاتها مع إرادة الشعوب لترك فسحة كبرى لها للتعبير عن إرادتها ومطالبها.
- اختلال شرعية النخب العربية الحاكمة وأنظمة الحزب الواحد التي احتكرت السلطة لعقود من الزمن وفتح الباب أمام التعددية الحزبية وتجديد النخب الحاكمة وتداولها على السلطة. بعدما كانت سيطرة الحزب الواحد على النظام السياسي.
- إعطاء الأولوية للمقترحات والحلول السياسية على حساب الحلول الأمنية، التي باءت بالفشل في مختلف الدول العربية التي عرفت الاحتجاجات، مما سمح بتشكيل علاقات شعبية على المستوى الداخلي والخارجي.
- قيام الدول العربية التي لم تعرف ثورات بإجراءات استباقية واخترازية من خلال إصلاحات سياسية واجتماعية وأمنية مما يضمن استمرار أنظمتها ونخبها الحاكمة.
- وصول النخب السياسية ذات المرجعية الإسلامية إلى الحكم، خصوصا أن هذه النخب معتدلة في طروحاتها، من خلال إدماج البعد الديني في السياسة بشكل سلمي.
- اتساع هامش الحريات والحقوق والمكتسبات الديمقراطية، خاصة الحريات السياسية المتعلقة أساسا بإنشاء تيارات وأحزاب سياسية ومشاركتها في ممارسة السلطة.
- وبالرغم من التداعيات الإيجابية، فإن الأمر خلف أخرى ذات طابع سلبي، خصوصا في بيئة انسجمت فيها إرادة النخب العربية الحاكمة مع إرادة القوى الخارجية لضمان بقائها في السلطة لأطول مدة ممكنة بغض النظر عن مصلحة الشعوب وشبابها. لذلك يسجل المهتمون بالشأن السياسي العربي تراجع القضايا القومية والمصرية وانشغال كل دولة عربية بمشاكلها الداخلية بعيدا عن التفكير في حلول شاملة لكل الأقطار العربية، وعودة النفوذ الخارجي بشرعيات جديدة تتناسب وطبيعة المرحلة محاولة تقزيم التيارات السياسية والمدنية الصاعدة².
- ومن التداعيات السلبية التي خلفتها الثورات الشبابية العربية في علاقتها بالنخب الحاكمة ما يلي على سبيل الحصر:

- محاولة تدوير الأنظمة القديمة وظهورها من جديد خلال التفاعلات الداخلية والخارجية.
- ضبابية المشهد السياسي العربي وصعوبة توقع المآلات، بحيث إن النظرة الاستشرافية تحتل عدة خيارات

¹ أحمد عبد ربه، "الاستثناء الديمقراطي: مستقبل الدولة الوطنية في العالم العربي بعد ثورات الربيع العربي"، مجلة السياسة الدولية، العدد 195، يناير 2014، ص.ص. 33-31.

² عبيدلي العبيدلي، "خمس نتائج أفرزها الربيع العربي"، صحيفة الوطن، بتاريخ 12 أكتوبر 2012.

واحتمالات¹.

- تزايد البعد الطائفي مما قد يساهم في بروز الحروب الأهلية، وظهور حركات دينية متطرفة لا تقبل باستقرار وتطور المجتمع العربي، وتعزيز الانقسامات والانقلابات العسكرية².
- تزايد قضايا اللجوء العربي والدولي³، بحيث وصل في حدود 2018 إلى ما يقارب 14 مليون ونصف لاجئ.

لقد اعتادت النخب الاستبدادية تحجيم كل الحركات الاحتجاجية، ومحاولة تجريم القيادات المتظاهرة، ووصفها بمواصفات سيئة⁴. ومن البدهي القول إن الحركات الاحتجاجية الشبابية لن تتوقف رغم الإمعان في اللجوء إلى الحلول الأمنية والعسكرية من أجل فرض النظام السائد على القوى المحتجة⁵. فما تقدمه النخب الاستبدادية يبقى غير كاف، أو بالأحرى بعيدا عن الخوض في دواعي التوتر السياسي الذي يضبط الحركات الشبابية الطامحة إلى الحرية والديموقراطية وتجديد النخب الحاكمة والتداول على السلطة، وكل الإجراءات ذات الطابع القمعي تبقى خارج لائحة الحلول الحقيقية بالنسبة للجماهير الشبابية وحركاتها، والذي لن نترجع ربما إلا بتحقيق متطلباتها وغاياتها.

نستخلص مما سبق أن علاقة النخبة بالسلطة في الدول الغربية قد تطورت في سياق استثمار التحالفات السياسية والاجتماعية بين مختلف مكوناتها لضمان مصالح الفئات الاجتماعية التي تمثلها وخدمة تطلعاتها. وهكذا حظيت النخب بشرعية سياسية، بسبب تجذر قيم الديمقراطية والمواطنة في البنيات الأساسية للمجتمع، على الرغم من تراجع تأثير فاعلية المؤسسات الديمقراطية، خصوصا خلال الدورات الانتخابية. مما جعل هذه النخب تتجدد باستمرار وتتغذى بالشباب، خصوصا داخل المؤسسات الدستورية (الحكومات والمجالس التمثيلية).

غير أن تجديد النخبة، سوسيولوجيا وثقافيا وسياسيا، لا يتأتى وفق النموذج الغربي، حين يتعلق الأمر بالعالم العربي. بحيث تحتل النخب قمة الهرم الاجتماعي والسياسي، وتحظى بموقع مركزي في المجتمع بفضل نفوذها السياسي والاقتصادي والعسكري، وتخدم مصالحها الخاصة بتوظيف الآليات التقليدية كالزواج الداخلي بين النخب والتحالفات بين عناصرها⁶. وتقف حاجزا منيعا أمام الشباب، الأمر الذي جعل هذا الأخير غائبا في الحياة السياسية الرسمية. فهذه النخب يعوزها مشروع مجتمعي للتطوير أو التغيير أو التجديد، كما تعوزها شرعية سياسية مقبولة تجعلها تتأذى عن اللجوء الاضطراري إلى العنف المستدام. ونتيجة لغياب الشرعية وغياب تجديدها واحتكارها الدائم

¹ للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، "عسكرة السياسة وتجديد السلطوية: حالة حقوق الإنسان في العالم العربي"، التقرير السنوي الثامن، سلسلة قضايا الإصلاح 38، أغسطس 2018.

² كما يقول توكفيل: إن "الثورة مثل الرواية، أصعب جزء فيها نهايتها".

Alexis De TOCQUEVILLE, *L'ancien Régime et la Révolution*, Paris, Michel Lévy, Vol. 4, 1860, p.111.

³ تظهر نتائج المؤشر العربي سنة 2017، التابع للمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات أن "نسبة 24% من فئة الشباب ترغب في/ تنوي اللجوء إلى خارج بلدانهم... المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، "المؤشر العربي 2017/2018"، برنامج قياس الرأي العام العربي، مايو 2018.

⁴ على سبيل المثال، لا للحصر وصفهم الرئيس التونسي المخلوع زين العابدين بن علي بالمأجورين، ووصفهم الرئيس الليبي المخلوع بالجرذان والفئران، ووصفهم الرئيس السوري بشار الأسد بالمتآمرين...

⁵ للتفاصيل أكثر يمكن مراجعة: فلورنس غالوب، "الجيش العربية وسؤال الإصلاح بعد الربيع العربي"، سياسات عربية، العدد 27 يونيو- يوليو 2017.

⁶ Ali BENHADDOU, *Maroc, les élites du royaume : Essai d'organisation du pouvoir au Maroc*, Paris, l'Harmattan, 1997, p.p.27-29.

للسلطة واستمرار الهيمنة والتسلط، انفجر الربيع العربي سنة 2011 وليتحول إلى صراع عنيف، متعدد الأوجه، بين النخب والطبقات الأخرى، خصوصا الشباب، والذي لا تزال آثاره ظاهرة على التطورات الإقليمية.

هذا الوضع دفع إلى طرح عدة تساؤلات حول غياب الإطار المؤسسي للدولة والمجتمع، وإعاقة نهوض النخب الفاعلة تاريخيا بأدوارها السياسية والاجتماعية، قصد إجراء التغيير السياسي والتخلص من حالة الانسداد التي يعانيها العالم العربي. ويدعو هذا التفكير إلى البحث في كيفية تكون النخب وتطورها وتجديدها وموقع الشباب ضمن هذه التحولات، في سياق سياسي يتسم بالهشاشة والضعف، بسبب جنوح الأنظمة السياسية نحو معادلة الاستقرار أو الفوضى. سنحاول تناول هذه الحالة المركبة من خلال الانموذج المغربي للنخبة المنبثق من التاريخ السياسي للمغرب الراهن.

الباب الثاني: جيل الشباب في المغرب ومسارات

التجدد في بنية النخبة السياسية.

يختلف المجتمع المغربي، بخصوصياته الحضارية والدينية والتاريخية والثقافية، عن المجتمعات الغربية، وحتى عن المجتمعات العربية، من حيث المحددات والمميزات المتحركة في نظامه السياسي. وفي هذا الصدد، انتشر مفهوم النخبة في المغرب مع قدوم مجموعة من الباحثين الأجانب، الذين انكبوا على دراسة النسق السياسي والاجتماعي بالمغرب، من الزاويتين الأنثروبولوجية والسوسيولوجية، قبل توقيع وثيقة الحماية الفرنسية سنة 1912. والمصطلح الذي كان يرادف النخبة هو "الأعيان" الذي يعني الفئة العليا داخل المجتمع، بحيث كان المغرب في بدايات القرن 20 يتشكل من طبقات اجتماعية: الطبقة العليا تضم أصحاب السلطة والعلماء والأثرياء والشرفاء، الطبقة الوسطى تشمل الحرفيين والصناع والتجار الصغار، والطبقة الدنيا تضم باقي فئات المجتمع.

إن استقراء التاريخ السياسي المغربي يظهر أن "المخزن"¹ هو من أدرك منذ بداية القرن 20 الأهمية الخاصة التي تكتسبها فئة الأعيان (أو النخبة)، وقيمة الأدوار الاجتماعية والسياسية التي تضطلع بها، وأن المخزن كان يعتمد على هذه النخبة (خاصة رؤساء القبائل والقياد والشيوخ ورؤساء الزوايا...) لضبط ومراقبة المجتمع محليا ووطنيا، وكذا لتعبيته وتجنيد عند الاقتضاء، ولتوسط سلطته على المجتمع. وقد وضع ريمي لوفو الطريقة التي سخر بها المخزن الأعيان والنخب المحلية لمواجهة بعض فصائل الحركة الوطنية والحد من نفوذها وتأثيرها والحيلولة دون توغلها في المجتمع، خصوصا في العالم القروي؛ إذ إن السلطة السياسية المغربية منذ المراحل الأولى للاستقلال عملت على تقوية نفوذها وتوطيد سلطتها في المدن والقرى لتحقيق مشروعها السياسي والاجتماعي، وهذا ما تطلب احتواء الزعامات التقليدية، وباقي الفعاليات التي تواطأت مع المستعمر ولم تجد أمامها سبيلا لضمان استمراريتها والحفاظ على مصالحها سوى الارتقاء في أحضان السلطة وخدمة ولي نعمتها وطاعته². فلا غرو إذن إن استمرت السلطة في استقطاب مختلف التنظيمات السياسية الفاعلة داخل المجتمع وإدخالها ضمن دائرتها، وهو الأمر الذي أطلق عليه محمد جسوس مصطلح "مخزنة النخبة"؛ إذ يرى أن المخزن يحرص دوما على استقطاب الفعاليات داخل

¹ المخزن: اسم مكان من فعل "خزن"، يرجع به بعض المؤرخين إلى القرن الثاني الهجري، حين استعمل في إفريقية (تونس) اسما للصندوق الحديدي الذي كان أمير تونس يخزن فيه أموال الخراج والجزية (بحسب الجابري). بدأ الاستعمال الرسمي لكلمة "المخزن" كدلالة على مجموع هيكل الدولة المغربية خلال القرن التاسع عشر، ويتجسد في شخص السلطان، وقد استعمل المفهوم عدة باحثين مغاربة، على رأسهم العروي في أطروحاته "الأصول الاجتماعية والثقافية للحركة الوطنية المغربية"؛ إذ يشير من خلالها إلى أن للمفهوم معنيين أساسيين: الأول تنظيبي ينظر إلى المخزن كجهاز إداري، والثاني سوسيولوجي ينظر إلى المخزن على رأس النخبة الاجتماعية.

² للمزيد من التفصيل، يمكن مراجعة

المجتمع ويعمل على إضعافها وتفكيكها وتحويلها إلى أدوات تخدم أغراضه ومشاريعه¹.

وفي هذا السياق بدأ تشكل النخبة السياسية المغربية في المغرب الراهن، بحيث أدت هذه النخبة، بقيادة فئات شبابية، أدواراً طلائعية لحصول المغرب على استقلاله، إلا أن خروج المستعمر ترك المجال لصراعات مريرة بين الملك والنخبة السياسية حول منهج وكيفية تشكل السلطة في المغرب الراهن، والتي كانت تشكل فئة الشباب إحدى المكونات الأساسية لهذا الصراع، وهو الأمر الذي ساهم في تطور تيارات سياسية وحزبية جعل السلطة تلجأ تارة إلى أسلوب العنف والإقصاء، وتارة أخرى إلى الاحتواء والتدجين، وهي الآليات التي تحكم في صناعة أساليب تجديد النخبة السياسية بالمغرب، والتي اضطلع الشباب فيها بأدوار محورية: **الفصل الأول.**

في بداية سنة 2011 برز تطور حقيقي في وضعية النخب السياسية وآليات تجديدها بفعل ديناميات الحركات الاحتجاجية ومضمونها ومجالها، بالنظر إلى الأبعاد التي تميزت بها حركة شباب 20 فبراير على قوة الشارع "الناعمة"، التي انخرطت في مخاضات التحولات الإقليمية/العربية التي أنشأها الحراك العربي مطلع سنة 2011، ومتحت بعض عناصرها من خصوصيات الدولة المغربية وطبيعة مجتمعتها، وأثرت فيهما، في الآن ذاته، لمواجهة ثنائية الفساد والاستبداد بالفضاء العام. ولئن عجزت الحركة الشبابية 20 فبراير في بلوغ أفقها المتمثل في حركة جماهيرية ذات امتداد شعبي، فإن احتجاجاتها شكلت، مقارنة باحتجاجات الأحزاب السياسية، محكا واضحا لمدى جدية الإصلاحات التي باشرها المغرب منذ بداية الألفية الحالية.

كما أنها أبرزت، مدى الوعي السياسي لدى الشباب، ومدى انخراطه لممارسة دور مؤثر في صناعة المستقبل واندماجه السياسي واستعداده لاحتلال مكانة النخبة، وإن كانت الهوة واسعة بين انخراطه لإحداث التغيير وتوجيه مساره في الاتجاه الذي يخدم المصالح المتضاربة للقائمين عليه، في ظل نظام سياسي بارع في إعادة إنتاج نفسه، بالنظر إلى قدرته على تدبير الأزمات والتكيف مع مختلف التحولات السياسية والاجتماعية، نظرا لتجذره وفاعليته وتمثله في الثقافة السياسية والضمير الجمعي المغربي. لذلك لم يظهر النظام السياسي معارضة تقليدية لاحتجاج شباب 20 فبراير، وبفضل قدرته على التقاط إشارات "الإرادة الشعبية" المطالبة بالتغيير وإحداث تجديد داخل دوائر النخب الماسكة بزمام الحكم، انتهج مقاربة تروم إحداث إصلاح دستوري ومؤسساتي لبناء دولة القانون والديمقراطية: **الفصل الثاني.**

¹ محمد جسوس، "محاضرات حول الزعامات والقيادات التقليدية"، مطبوع جامعي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط، 1984، ص.20.

الفصل الأول: تظاهرات المسألة الشبابية في صناعة النخبة

السياسية في سياق المغرب الراهن.

فرضت المرحلة التاريخية التي تمر منها الدولة المغربية وطبيعة التحديات التي تواجهها وأزمة نخبتها، أطروحة تجديد النخب وإدماج الفئات الشابة، بحيث أصبحت تطرح بحدة إشكالية تعاقب الأجيال في مختلف المجالات، بما فيها المجال السياسي. فمسألة التاريخ السياسي للمغرب الراهن تعد ذات أهمية كبرى، خصوصا مع تعدد التحولات وتعدد الرهانات، الأمر الذي يسوغ راهنية التساؤل حول صيرورة التنصيب التي عرفها المغرب.

إلا أن هذه المسألة، تناولتها العديد من الكتابات بمنطق الجمود والستاتيكي الذي يعتبر أن مسألة تشكل وتجديد النخب وتشبيها هي مسألة كرونولوجية وآلية. لذلك نحاول معالجة هذا الطرح بمنطق التحول، أي رصد النخبة السياسية في علاقتها بمحيط اجتماعي متحول، الذي يكمن في تفاعل وتمفصل عدة متغيرات سياسية وإيديولوجية وثقافية... والتي ابتدأت أساسا مع المشروع السياسي الاستعماري.

ولقد أملت اعتبارات عديدة، تاريخية على الخصوص، عدم اقتصار البحث في النخبة السياسية الراهنة، بل إن تطور الموضوع يجد امتداداته التاريخية في فترة تاريخية تعود إلى فترة الحماية، ثم فترة الحصول على الاستقلال، خصوصا أن الدراسات التي تناولت الموضوع وتتبع جذور تشكل النخبة، قد ربطت بين هذا الأمر وبين التطورات التي شهدتها المغرب إبان الاستعمار. ويبدو أن إعادة طرق الموضوع فرضت العودة إلى مغرب الحماية والعقود الأولى من الاستقلال لإدراك تشكل وتطور النخبة السياسية المغربية ومساراتها.

وهكذا فطبيعة التحولات التي عرفها المجتمع المغربي ودينامية تمفصلها وطبيعة الدولة القائمة ونظامها السياسي من جانب، وبنية النخبة وآليات اشتغالها وتجديدها وتداولها على السلطة من جانب آخر، تقود إلى البحث في التحولات المجتمعية التي أدت إلى تشكل النخبة السياسية بالمغرب، مع الارتكاز على المكون الشبابي الذي يظل الخيط الناظم لهذا الدينامية (المبحث الأول). وهو ما يسوق إلى الانشغال بمركزية الشباب في مرحلة الانفتاح السياسي، خصوصا مع نهاية القرن الماضي وبدايات القرن الحالي، والتي عرفت فيها النخبة السياسية أزمة في بنياتها ووظائفها وتجديدها، في ظل نظام سياسي عمل على احتوائها وتدجينها (المبحث الثاني).

المبحث الأول: دور التحولات الشبابية والمجتمعية في تشكل النخبة السياسية بالمغرب.

عرفت مرحلة الاستقلال تحولات نوعية عميقة أثرت على سيرورة تشكل النخب السياسية وتموقعها وتطورها، وذلك بصعود بعضها وتراجع البعض الآخر، بحيث أدت فيها فئة الشباب أدوارا طلائعية حاسمة، في مواجهة القوى الاستعمارية من جهة، وفي حسم طبيعة النظام السياسي وتموقع كل من المؤسسة الملكية والنخبة السياسية الأخرى من جهة ثانية (المطلب الأول). كما أسفرت التطورات المجتمعية عن ملامح سياسية جديدة انبثقت من المجتمع المدني ومن رحم الدولة، والتي أثرت بشكل كبير في الحياة السياسية المغربية، بحيث بدأ نفوذها يتنامى ويتسع، خصوصا خلال العقدين الأخيرين من القرن الماضي، ومنها، خصوصا، النخب الجديدة التي ظهرت طامحة ومتشعبة بفكر إيديولوجي ذو طابع إصلاح (المطلب الثاني). وهكذا فتفاعل وتمفصل هذه التحولات أثر، حسب فترات مختلفة، في النواة الصلبة لسلوك وقيم النخبة ومميزاتها وتجديدها وآليات إنتاجها.

المطلب الأول: المسألة الشبابية في سياق نشأة النخبة السياسية بالمغرب.

يعزى الحديث عن تشكل النخبة السياسية بالمغرب أساسا إلى التحولات الشبابية التي عرفت فترة الحماية وبدايات الاستقلال (الفرع الأول)، والتي أفرزت ما سمي بنخبة الحركة الوطنية. هذه النخبة اكتسبت شرعية نضالية واجهت بها الشرعية التاريخية للملك، خصوصا، خلال بدايات العهد الدستوري. الأمر الذي جعل المسألة الشبابية تدخل منعطفا جديدا في سياق الصراع ثم التوافق حول طبيعة السلطة وتوزيعها بين الفرقاء (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أثر التحولات الشبابية على تشكل النخبة السياسية المغربية.

تعود جذور التحولات الاجتماعية التي عرفت النخبة السياسية المغربية لمرحلة الحماية¹، كما أن النخبة السياسية بمفهومها الحديث كأقلية استراتيجة ظهرت خلال هذه المرحلة باعتبارها لم تشكل قطيعة مع النخبة التقليدية التي انبثقت منها (الفقرة الأولى)، والتي اضطلع فيها المكون الشبابي بدوره القيادي والتأطيري في إعداد البلاد لمرحلة الاستقلال (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: طبيعة نخبة الحركة الوطنية: من الحماية إلى الاستقلال.

تلقى المغرب هزيمتين متواليتين خلال القرن التاسع عشر، تمثلت الأولى في انهزامه أمام الجيش الفرنسي²

¹ تعد مرحلة الحماية ذات أهمية خاصة في تشكل النخبة السياسية المغربية، مع ما واكها من تحولات أخرى اقتصادية واجتماعية، الأمر الذي جعل النخبة محددا للبنية والدينامية الاجتماعية. للتفاصيل أكثر:

Mohamed BERDOUZI, problèmes d'interprétation et fondements conceptuels des approches Anglo-Américaine concernant le Maroc, Thèse de Doctorat d'Etat en Droit Public, Faculté de Droit, Rabat Agdal, 1987, p. 224.

² Abdelhamid HALIM, Le nord de l'oriental marocain, thèse doctorat en Géographie, Université François-Rabelais, 2008, p.24.

سنة 1844 في معركة إيسلي¹، أما الثانية تمثلت في انهزامه أمام الإسبان بتطوان سنة 1864²، والتي اعتبرها المغاربة³ ضربة قاضية للمغرب كله⁴. ولعل أثر هاتين الهزيمتين لقن المغرب درسا عميقا في دلالاته الحضارية، بالنظر إلى الأزمة التي نتجت بين المجتمع والنخبة السياسية في مغرب القرن 19. هذا ما جعل المغرب يتفاعل، أول مرة، مع الحضارة الغربية. ومن جهة أخرى ساهمت "الرحلات السفارية"⁵ للنخب المثقفة خلال تلك المرحلة في فهم خارطة التميز الغربي وتكوين صورة جديدة حول المجتمع الأوروبي في ذهن المغربي⁶، مما جعل السلطة المغربية المتمثلة في "المخزن"، منذ مرحلة السلطانين محمد الرابع (1859-1873) ثم الحسن الأول (1873-1894)، تتحمل المسؤولية في التكيف مع التحولات والظروف الدولية الجديدة، بالنظر إلى موقعه الجغرافي واستيعابه لأسباب هزائمه⁷.

ومن بين الاستراتيجيات التي التجأ إليها المخزن آنذاك، التخلي عن النخبة التقليدية "البدوية" والنزوح نحو النخبة التجارية التي كانت تتميز بتجربة واحتكاك أوروبيين، بل وإقامة بعضها بالأراضي الأوروبية مما تطلب الأمر الاستعانة بها نظريا بغية إشراكها في مبادرات الإصلاح المرتقبة⁸. كما دعم جيشه بالخبراء العارفين في المجال

¹ خلف الضغط الفرنسي على الأمير عبد القادر أثرا كبيرا مما أدى إلى تراجعه إلى الحدود الشرقية المغربية في نواحي مدينة وجدة. فاستغل هذا الوضع في جعل هذه المناطق قاعدة خلفية في مواجهة فرنسا. الأمر الذي جعل العلاقات المغربية الفرنسية تتدهور، حيث طالبت فرنسا طرد الأمير عبد القادر من التراب المغربي، إلا أن عدم استجابة السلطان لمطالب فرنسا أدى إلى اندلاع مواجهة عسكرية فرنسية مغربية تمثلت في معركة إيسلي. للتفاصيل أكثر يمكن مراجعة: إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ، الجزء الثالث، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، دار الرشاد الحديثة، 1994، ص. 199.

✓ Maréchal BUGEAUD, « Bataille d'Isly », *Revue des deux mondes*, tome 9, 14 mars 1845, p.p. 924-937.

² لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة:

Jamal AATIF, La guerre de Tétouan (1859 - 1860) et ses conséquences générales sur le Maroc, Thèse de doctorat en Histoire, Université de Toulouse, 1987.

³ عبر أحمد الناصري عن هذه الهزيمة بقوله "... ووقعة تطاون هذه هي التي أزال حجاب الهيبة على بلاد المغرب، واستطال النصارى بها وانكسر المسلمون انكسارا لم يعد لهم مثله وكثرت الجمايات ونشأ عن ذلك ضرر كبير..." أحمد الناصري، الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، الجزء التاسع، الدار البيضاء، دار الكتاب، 1956، ص. 101.

⁴ عبد المجيد القدوري، سفراء مغاربة في أوروبا 1610-1922، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، سلسلة بحوث ودراسات، عدد 13، 1995، ص. 32.

⁵ الرحلة السفارية: هي التي تكون الغاية من سفر صاحبا هو القيام بسفارة لدى دولة أخرى، وغالبا ما تكون بمبادرة من السفير نفسه، كرجال الأدب والعلم. وتهدف إلى تحديد الملائمات والظروف التي تحيط بالسفارة، وتعطي معلومات عن أحوال البلاد التي توجه إليها السفير. وتعد من أهم المصادر التاريخية. للتفاصيل أكثر، يمكن مراجعة: محمد الفاسي، "الرحلات السفارية المغربية"، مجلة البيئة، العدد 6، أكتوبر 1962، ص. 14-15.

⁶ محمد مزبان، "المغرب في الأدبيات الكولونيالية الفرنسية ومشروعية الغزو والإلحاق"، عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 5/17، صيف 2016، ص. 109-113.

⁷ سجل جل المؤرخين الفرنسيين أن التاريخ المغربي هو تاريخ "الإخفاقات المتباعدة" بسبب صراعه الأزلي... عبد اللطيف أكنوش، تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية بالمغرب، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 1987، ص. 3.

⁸ في هذا المجال بالذات تمتعت النخب التجارية اليهودية بوضع متميز بفضل علاقاتها القديمة مع أوروبا. للتفاصيل: حفصة الحايك، "نخبة التجار اليهود والتحولت في مغرب ما قبل الحماية" مجلة Hespérus-Tamuda، العدد 2، 2016، ص. 399-422.

العسكري¹ وعزز المجال الدبلوماسي، إضافة إلى تأسيسه لبعض الصناعات² وتنويع أساليب تواصله مع الحضارة الغربية، خصوصاً أوروبا. إلا أن الهوة التاريخية الكبيرة التي تميز المجتمع الأوروبي عن المجتمع المغربي لم تسمح للمخزن ونخبته بمواكبة التحديات. كما لم يستطع السعي الدستوري المعبر عنه في بدايات القرن الماضي³ بين المخزن والنخبة السياسية على تحديث السلطة، بالرغم من أن هذه المبادرات⁴ كانت تزوج بين البعدين الفقهي والحدائي في مطالب الإصلاح⁵، رغم هيمنة البعد الديني عليها.

أما مختلف المطالبات الأوروبية بـ "التحديث" المرفوعة للمغرب خلال فترة ما قبل الحماية، والتي تبناها مؤتمر الجزيرة الخضراء سنة 1906⁶، لم تكن تتغى في حقيقتها سوى إضعاف المغرب وبعثرة أوراقه بمخططات خارجية تضيف الشرعية على التدخل الأوروبي في شؤونه الداخلية. وقد حصل ذلك في مرحلة اشتدت فيها حمى التناقضات داخل دائرة المخزن بين اتجاه يتبنى التحديث والتغيير وآخر يقاومه، انحاز خلاله السلطان "المولى عبد العزيز" (1894-1908) إلى اتجاه التحديث⁷. غير أن خضوعه للقوى الأوروبية بقبول نتائج مؤتمر الجزيرة الخضراء نتج عنه تجاذبات ورود أفعال وطنية مثلتها النخبة الدينية المحافظة، التي تأسست خارج البلاط بقيادة "محمد

¹ إعادة بناء الجيش المغربي باستلهم النمذج المتبع في الجيوش الأوروبية الحديثة ومعرفة أسلوب القتال عندهم عن طريق إبراز بنيانه التنظيمية والاستراتيجية في ميادين المعارف، وذلك قصد تجنب الانهزام ووقوع البلاد تحت وطأة الأجنبي مرة أخرى... للتفاصيل أكثر: أحمد كافي، مشاريع الإصلاح السياسي بالمغرب في القرن التاسع عشر والعشرين، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار الكلمة للنشر والتوزيع، 2013، ص. 80.

² عبد السلام الحيمر، "المغرب وأوروبا وقضايا الإصلاح في مرحلة الانتقال الديموقراطي: رؤية سوسيو تاريخية"، مجلة المناهل: تجربة الإصلاح في المغرب، عدد 69-70، يناير 2014، ص. 224.

³ برزت الرغبة الإصلاحية السياسية في المغرب القرن 20، على الأقل، عبر ثلاثة محطات دستورية: يشكل المشروع الدستوري للشيخ عبد الكريم الطرابلسي أولها (1906) ومشروع دستور جماعة لسان المغرب ثانياً (1908) ومذكرة الحاج علي زبير ثالثاً (1904).

⁴ تباينت مواقف الباحثين بخصوص الخلفيات السياسية التي كانت وراء ظهور العديد من المشاريع الدستورية خلال الفترة الممتدة من سنة 1904 إلى سنة 1914. ففي الوقت الذي أرجع فيه عبد اللطيف أكنوش سبب بروز هذه الأفكار الجديدة داخل الوسط الاجتماعي والسياسي بالمغرب إلى ظهور "عدة انقلابات سياسية بين سنتي 1906 و1912"، فإن محمد ضريف أرجع سبب بروز هذه المشاريع الدستورية إلى "فساد النظام الجبائي نظراً لغياب سياسة جبائية قادرة وشاملة." في حين يعتبر أحمد جديرة أن المطالب الإصلاحية جاءت نتيجة لـ "ظهور الأطماع الاستعمارية الفرنسية والإسبانية قصد احتلال المغرب ثم القضاء على سيادته، وعجز الحاكمين آنذ عن الوقوف ضد هذه الأطماع بسبب تدهور دواليب النظام المخزني، وبالتالي امتناع السلطات عن التعامل مع قيادات الجبهات الوطنية التي كانت تقود حركة الرفض لكل تسرب أجنبي. يمكن الرجوع إلى:

✓ عبد اللطيف أكنوش، السلطة والمؤسسات السياسية في المغرب الأمس واليوم، الدار البيضاء، مؤسسة بنشرة، 1988، ص. 140.

✓ محمد ضريف، تاريخ الفكر السياسي بالمغرب: مشروع قراءة تأسيسية، الطبعة الثالثة، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 1989، ص. 212.

✓ أحمد كديرة وآخرون، التجربة الديمقراطية في المغرب، الطبعة الأولى، القاهرة، دار المستقبل، 1987، ص. 9.

⁵ فريد المريني، الفكرة الليبرالية والحداثة السياسية في المغرب: مقدمات في التجلي والمتاهة، الدار البيضاء، منشورات وجهة نظر، 2010، ص. 116.

⁶ اختارت فرنسا مدينة الجزيرة الخضراء الإسبانية مكاناً لانعقاد مؤتمر دولي لبحث القضية المغربية، بعد أن وافقت جل الدول على الفكرة، بدلاً من طنجة التي كان المخزن قد اقترحها، وقد أفضت سياسة المخزن والتدخل الألماني في "المسألة المغربية"، إلى نقل قضية الإصلاحات المقترحة من المجال الثنائي بين المغرب وفرنسا إلى الإطار الدولي، فانعقد المؤتمر بالجزيرة الخضراء لبحث موضوع الإصلاحات. شاركت فيه إلى جانب المغرب 12 دولة هي التي وقعت على معاهدة مدريد وامتدت أشغالها ما بين 15 يناير و7 أبريل 1906، وتمكنت فرنسا من استثناء قضية الحدود بين المغرب والجزائر من أشغال المؤتمر لرغبتها في الإبقاء عليها مهمة وقد نصت مواد ميثاقه العام على مقررات تفقد المغرب سيادته الحقيقية. وتوالى الضغوطات على مولاي عبد العزيز فاضطر إلى المصادقة على قرارات مؤتمر الجزيرة الخضراء في 28 يونيو 1906... للتفاصيل أكثر: لبنى بورزمي، "الاتفاقيات المغربية الإسبانية قبل الحماية: مقاربة تاريخية-قانونية"، مجلة البحوث، العدد الأول، 2013، ص. 11-12.

⁷ كان ذلك سنة 1902، بحيث تم إبعاد المحافظين من دوائر الحكم، مثل الصدر الأعظم الحاج المختار بن عبد الله، ومحمد التازي الرباطي وزير المالية وإدريس بنيعيش الحاج وقائد المشورة... للتفاصيل يمكن الرجوع إلى: محمد زيادي، "المشاريع الدستورية والسياسة المغربية في مطلع القرن العشرين"، مجلة المناهل: تجربة الإصلاح في المغرب، عدد 69-70، يناير 2014، ص. 78.

ابن عبد الكبير الكتاني"، وتوجت بعزل السلطان وبيعة أخيه "المولى عبد الحفيظ" (1908-1912) يوم 4 يناير 1908. هذه البيعة قامت على أساس تعاقدية تضمن شروطا تقطع الطريق أمام قبول نتائج المؤتمر، وتعلن الجهاد ضد المستعمر لتحرير الأراضي المحتلة واسترجاع مرتكزات السيادة الوطنية. غير أن الصراع الشخصي والمذهبي بين "المولى عبد الحفيظ" والنخبة الدينية لم يجعل هذه الرهانات تبلغ مداها، الأمر الذي تسبب في إفشال المطالبات الدستورية للنخبة العلمية¹.

ورغم اقتصار النشاط التحديثي لسلطات الحماية، في شقه الإداري، على أساليب السيطرة المادية وإقصاء الجانب الاجتماعي، فإن نخبة العلماء كانت ترفض كل الإجراءات التحديثية الصادرة عن الحماية، وإن كانت تمس الأمور الضرورية للحياة، وتكونت حساسية لدى النخبة الدينية بشكل مفرط، في التعامل مع المستجدات التي يتطلبها العصر، وهيمن المنطق الفقهي بالتحليل والتحريم لكل جديد كاستخدام التيلليغراف والانخراط في الضمان الاجتماعي وشرعية المكوس وتدريس الفتيات على المنهج الحديث² وغيرها من القضايا التي تمس الحياة اليومية للأفراد. إلا أن التشدد في مقاومة التحديث لم يزاوجه تشدد في رفض المشروع الاستعماري من طرف نخبة العلماء، فضعف أو غياب تأطيرها الإيديولوجي وقصورها عن فهم أهداف نظام الحماية وغاياتها، أدى إلى إسقاطها مقابل تفوق سلطات الحماية وذلك بإيهامها باحترام الفرنسيين للإسلام ورضى السلطان على إنجازاتهم³.

هذه الأمور وأخرى، ساعدت سلطات الحماية في اتخاذ قرارات مصيرية ضد المغاربة، دون توقع أي رفض محتمل. ومن الإجراءات المترعة في هذا الشأن، تعيين "مولاي يوسف" سلطانا من طرف "الجنرال ليوطي" سنة 1912⁴، وتعيين "محمد بن يوسف" سلطانا على المغرب يوم 18 نوفمبر 1927 مقابل إقصاء أخيه "مولاي يوسف". ونفس المنطق سيعاد عند مبايعة "مولاي عرفة" سنة 1953 بدلا لـ "محمد الخامس" بمباركة نخبة العلماء بفاس، بالرغم من أنها عبرت قبل أيام فقط عن طاعة السلطان الشرعي محمد الخامس⁵. فنخبة العلماء كانت آخر فئة تستدعي للقيام بولاء البيعة في الطقوس الرسمية، ولم تلتحق بصف الممانعة إلا بعد شيوع الأفكار التحررية وانتظامها في صفوف الحركة الوطنية.

¹ Edouard MICHAUX-BELLAIRE, « Une tentative de restauration Idriside à Fès », *Revue du Monde Musulman*, N°5, 1908, p.p. 393-423.

² إبراهيم أعراب، "إرهاصات التنوير وعوائق التقليد في الفكر النهضوي المغربي"، مجلة فكر ونقد، عدد 7، مارس 1998، ص.27.

³ إيدل إيف أكلمان، المعرفة والسلطة في المغرب: صورة من حياة مثقف في البداية في القرن 20، ترجمة محمد أعفيف، الدار البيضاء، مؤسسة عبور، مركز طارق بن زياد للدراسات والأبحاث، 2000، ص.224.

⁴ في أول عدد من النسخة العربية للجريدة الرسمية للمملكة المغربية، الصادرة في 1 فبراير 1913، جاء في صفحتها الأولى خبر عزل مولاي عبد الحفيظ وتعيين مولاي يوسف سلطانا على المغرب، وذلك تحت عنوان «كيفية نصر الجلالة الشريفة مولاي يوسف أعزه الله». رابطة ذلك «بالانحراف الصحي» للسلطان المخلوع: "لما كان سيدنا أمير المؤمنين مولانا عبد الحفيظ أحسن من نفسه عدم القدرة بمملكة الأمة المغربية لما طرأ عليه من الانحراف الصحي الذي أوجب له لزوم الراحة للمعالجة الذاتية اختار تنازله عن الملك اختيارا منه وذلك بكتاب أصدره أعلن فيه بالتنازل الكلي عن كرسي المملكة للأسباب المشار لها...".

⁵ Joseph LUCCIONI, « L'avènement de Sidi Mohammed ben Youssef au trône au Maroc », *Revue de l'Occident musulman et de la méditerranée*, N°12, 1972, p.126.

وفي هذا السياق تميزت النخبة التقليدية، بسيطرة فكر التيار الوطني ببعديه الديني¹ والقومي الذي يهدف إلى تحرير البلاد من المستعمر، ثم إدخال تقويمات إصلاحية في بنيات الدولة². وقد عكست الأفكار السائدة في تلك المرحلة المطالب التي تبنتها نخبة الشباب المثقف الذين تأثروا بالفكر المشرقي³ (الدراسة في المشرق، نهل من أدبيات شرقية ومجلات، وجود مكتب المغرب العربي بالقاهرة الذي ضم قيادات الحركات الاستقلالية في المغرب العربي...). وبذلك كان المنهج السلفي⁴ في صدارة تفكير النخب، وفي توجيه حركتها الوطنية، سواء قبل النشاط السياسي المنظم أو بعده⁵، لمواجهة تحديات المستعمر الأجنبي الذي كان يحاول هدم الهوية وفرض الثقافة الغربية وفرنسة المغاربة، فيما كان يعرف بسياسات الاستيعاب وفرنسة النخبة⁶. ولم تتولد آنذاك رغبات تسعى لوضع الفكر الديني على محك التحليل النقدي. فالدين خلال هذه الفترة كان أداة لتعبئة المغاربة للمقاومة وسلاحا لها، وهوية وضمير جمعي وأسلوبا للدفاع، داخل مجتمع منشغل بإخراج المستعمر الأجنبي قبل أن يكون منشغلا بذاته وبشؤونه⁷.

وبالرغم من أن وسائل النضال كانت مستمدة من الطقوس والممارسات الدينية⁸ - كالدعاء وترديد اللطيف والصوم والاجتماع في المساجد⁹ - التي كان يؤمن بها السكان كوسيلة احتجاج مؤثرة ضد الاستعمار الأجنبي "النصراني"، والعمل السياسي السلمي والمدني¹⁰، فإن طلائع التنظيم "الحزبي" في المغرب قد حاربت الزوايا، التي كانت تعتبرها متحالفة مع الاستعمار... فبداية عمل النخبة الوطنية من سنة 1925 إلى حدود 1930 تركزت بشكل كامل على محور واحد هو مقاومة شيوخ الزوايا الذين استقادوا من نظام الحماية¹¹.

وفي بداية الثلاثينيات تطورت نخبة الحركة الوطنية لتتدخل مرحلة المقاومة السياسية والمطالبة بالإصلاحات

¹ كان الدين حاضرا في صلب المقاومة باعتباره "يمثل نوعا من الهوية الجماعية الدفاعية في مواجهة قوة الاحتلال"... علي أومليل، سؤال الثقافة، الثقافة العربية في عالم متحول، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1998، ص. 94.

² فادية عبد العزيز القطعاني، "الحركة الوطنية المغربية 1912 - 1937 م"، مجلة الجامعة، المجلد الأول، العدد 16، فبراير 2014، ص. 49.

³ مخلص السيبي، السلفية الوهابية بالمغرب، الدار البيضاء، المجلة المغربية لعلوم الاجتماع السياسي، 1993، ص. 7.

⁴ السلفية: هي حركة تمتع عناصرها من الحركة الوهابية التي نشأت في الحجاز خلال نهاية القرن 18 وبداية القرن 19، بحيث تدعو إلى تطهير الدين من الخرافات التي لحقت به والرجوع إلى السلف الصالح وروح السنة النبوية بهدف تربية الشخصية على القيم الإسلامية. لذلك عندما تعرض المغرب للاستعمار الفرنسي والإسباني اعتبرها المجتمع صراعا بين المسيحية والإسلام واعتداء على الدين وأن الآخر عدو كافر يحق فيه الجهاد للدفاع عن الإسلام... للتفاصيل: غلال الفاسي، الحركات الاستقلالية في المغرب العربي، طنجة، دار الطباعة المغربية، 1948، ص. 135.

⁵ محمد مالمكي، الحركات الوطنية والاستعمار في المغرب العربي، الطبعة الثانية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1994، ص. 322.

⁶ عبد الله عبد الرازق إبراهيم، "دور زعيم التيجانية في مقاومة الاستعمار الأوروبي في غرب قارة أفريقيا"، مجلة الجامعة الأسمرية، العدد 6، 2006.

⁷ في هذا الصدد شبه روبرت روزيت العمل الحزبي بعمل الزوايا، حيث لاحظ أن الطلائع السياسية وجدت في الإسلام وسائل للعمل والتعبئة وفلسفة سياسية عامة.

Robert REZETTE, *Les partis politiques marocains*, Paris, Armond Colin, 1955, p.p. 6-27.

⁸ Mohamed TOZY, *Champ politique et champ religieux au Maroc : Croisement ou hiérarchisation*, Casablanca, DES, 1980, p.p. 92-93.

⁹ محمد معتصم، الحياة السياسية المغربية (1962-1992)، الدار البيضاء، مؤسسة إيزيس للنشر، 1992، ص. 172.

¹⁰ حيث انطلقت حركة الاحتجاج ضد الظهير البربري بقراءة "اللطيف" من طرف إمام مسجد سلا:

John WATERBUTY, *Le Commandeur des croyants. La monarchie marocaine et son élite*, Trad. de l'anglais par Catherine Aubin, Paris, Press universitaires de France, 1975, p.68.

¹¹ يرى عبد الله العروفي في أطروحته أنه "مع القرن 20 ظهر شكل جديد للتجمع يدعى الحزب استأثر ببعض وظائف الزاوية السياسية، مما أدى إلى دخوله فوراً في صراع معها..." للمزيد من التفاصيل:

Abdallah LAROUÏ, *Les origines sociales et culturelles du nationalisme marocain (1830-1912)*, Paris, Maspero, 1977, p.154.

من داخل البلاد المحتلة، إلى جانب المقاومة ضد السياسات الأجنبية التي تمس الهوية خاصة السياسة البربرية¹، والمتمثلة أساسا في **الظهير البربري**² التي كانت تتغىي منها السلطات الاستعمارية إحداث انشقاقات وتفریق داخل المجتمع المغربي³، على اعتبار البربر، في نظر فرنسا، ثلة محافظة أقرب إلى القانون الفرنسي منه إلى المبادئ الإسلامية⁴. وبالتالي فالبربر مؤهل للاندماج داخل المجتمع الفرنسي⁵. لكن المجتمع المغربي، بقيادة النخبة التقليدية عارض بقوة هذه السياسة؛ إذ أدى المكون الديني دورا حاسما في قيام وحدة المكونات الوطنية المغربية، إلى جانب عامل التمسك بالوطن وسيادته. مما أدى إلى فشل سياسة الاحتلال الفرنسي الذي يسعى إلى إقامة التفرقة والانشقاق بين عناصر المجتمع المغربي⁶.

وبقي بُعد الدفاع عن هوية المجتمع المغربي مسألة ثابتة ومستمرة في منهجية الحركة الوطنية، وخلال هذه المرحلة تواترت المطالبات بضرورة تطبيق ما نصت عليه معاهدة الحماية، بحيث قدمت النخبة الوطنية المغربية مذكرات وملفات مطلّبية، تطالب بإقامة منظومة اقتصادية وثقافية وقانونية وتعليمية تتماشى وهوية المجتمع المغربي. إلا أن هذه المطالبات قوبلت غالبيتها بالرفض وباستهداف رموز الحركة، بحيث عملت السلطات الفرنسية على نفي

¹ عبد الحميد احسانين، "سياسة فرنسا البربرية بالمغرب 1913-1930"، مشاركة في ندوة: المقاومة المغربية ضد الاستعمار: الجذور والتجليات، أكادير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 13-14-15 نونبر 1991..

² **الظهير البربري**: أصدرته فرنسا في 16 ماي 1930 بالمغرب، والذي يعكس سياسة متمثلة في عزل العنصر العربي عن نظيره البربري، وذلك بتحديد مجموعة من الأعراف والقوانين بحيث أصبح هذا الظهير محل الشريعة الإسلامية للبربر. عموما كان ينص الظهير على: أولا: تولى رؤساء القبائل البت في المخالفات المرتكبة من طرف المغاربة في القبائل ذات العوائد البربرية. ثانيا: وجود محاكم عرفية. إلى جانب المحاكم الفرنسية. للنظر في القضايا الشخصية وإحداث محاكم عرفية استثنائية تقوم بدور الاستئناف. ثالثا: اختصاص المحاكم الفرنسية بالجنايات المرتكبة في المناطق البربرية مهما كان مرتكبها. رابعا: تختص المحاكم الفرنسية في النظر في قضايا العقار... للتفاصيل أكثر، يمكن مراجعة:

✓ عبد الكريم غلاب، تاريخ الحركة الوطنية بالمغرب: من نهاية حرب الريف حتى استرجاع الصحراء، الطبعة الثالثة، الجزء الأول، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2010، ص.ص. 67-68.

✓ أبو بكر القادري، مذكراتي في الحركة الوطنية المغربية 1930-1940، الجزء الأول، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1992، ص. 47.

³ كانت الصورة التي رسمتها معظم الدراسات الاستعمارية للمغرب تعبر عن أن المغرب بلد مقسم ككتلتين بشريتين متميزتين: "العرب" و"البربر"، وإلى منطقتين: "بلاد السبية" و"بلاد المخزن"، وإلى نظامين: "نظام عرفي" سائد في المناطق الأمازيغية و"نظام شرعي" في المناطق العربية... خالد فؤاد طحطح، "نشأة الحركة الوطنية في المغرب"، دورية كان التاريخية، العدد 4، يونيو 2009، ص. 31.

⁴ الظهير الشريف يصبح بموجب قانونيا مطابقا للأصول المرعية سير شؤون العدلية الحالي في القبائل ذات العوائد البربرية التي لا توجد فيها محاكم مكلفة بتطبيق القواعد الشرعية، ج. ر. 919، بتاريخ 06 يونيو 1930، ص. 1322. وهو ما يصلح عليه بـ"الظهير البربري".

⁵ يقول ليوتي Lyautey المقيم العام الفرنسي في المغرب: "لقد عملت في حدود حمايتنا بالمغرب على تنوع الصيغ والأساليب، لكي تتلاءم مع كل الأوضاع بهذا البلد، متعدد العناصر. إنني لا أجهل أن مصالحنا، في المجال الديني كما في المجال السياسي، تكمن في أن نفرق أكثر مما نوحده...". محمد مالي، الحركات الوطنية والاستعمار في المغرب العربي، مرجع سابق، ص. ص. 194-195.

⁶ في هذا الصدد يرى محمد عابد الجابري أن وعي النخب السياسية بفكرة الأمة التي تحركها عقيدة التوحيد المرسخة دينيا وقوميا وكذا برد الفعل الوطني ضد الاستعمار الفرنسي والإسباني في هذه المنطقة ضد محاولاته الهادفة للتمسك بالهوية الإسلامية والعربية لكيانه... محمد عابد الجابري، "فكرة المغرب العربي أثناء الكفاح من أجل الاستقلال" في *الكتاب الجماعي: وحدة المغرب العربي*، الطبعة الأولى، بيروت، مركز الوحدة العربية، 1986، ص. ص. 17-18.

كل من "علال الفاسي"¹ إلى الغابون و"أحمد بلأفريج"² إلى جزيرة كورسيكا³.

وخلال نفس الفترة، بدأ النزوح إلى النموذج الغربي يتنامى داخل المجتمع، وأصبحت تظهر في الأفق ملامح طبقة سياسية جديدة عصرية تتكون من الشباب الذين استفادوا من التكوين الحديث⁴، سواء في مدارس أبناء الأعيان التي شيدتها سلطات الحماية، أو الذين تكونوا في مدارس خارج المغرب كفرنسا. وكانت تتميز هذه النخبة بطموح يتجلى في تحديث العمل السياسي في المغرب وعصرنته، وسلكت طريقا عقلانيا عسريا يمتح عناصره من النموذج الغربي⁵، لذلك بادرت في إنشاء الجمعيات والمنظمات ثم الأحزاب السياسية فيما بعد. وظهر أول تنظيم سياسي حزبي سنة 1934 متمثلا في "كتلة العمل الوطني" كرد فعل للنخبة السياسية المغربية ضد إلحاق المغرب بوزارة المستعمرات الفرنسية، من جهة، ووعي النخبة الحضرية بضرورة العمل السياسي بدل العمل العسكري، من جهة أخرى، خصوصا بعد هزيمة "محمد بن عبد الكريم الخطابي"⁶ أمام تحالف⁷ القوى الفرنسية والاسبانية سنة 1926⁸. وقد أدى هذا الوضع إلى منازعة النخبة الدينية على السلطة والشرعية العلمية والمس برأسمالها الرمزي. فأتسعت بعدئذ قاعدة النخبة الوطنية ذات التوجه الحضاري الغربي والداعية إلى ضرورة الاستفادة من تجاربه بغية مقاومته، وهو ما نتج عنه جدل حاد في طرائق وكيفيات التعامل مع القضايا المجتمعية والثقافية. وهكذا اكتسبت هذه

¹ علال الفاسي: (1910-1974م)، ولد بفاس، ينتمي إلى أسرة عريقة تلقى تعليمها وتكوينها إسلاميا، من رواد الحركة الوطنية المغربية، شارك في تأسيس لجنة العمل المراكشية سنة 1934، نفي سنة 1937 إلى الغابون وعاد سنة 1946، ثم التحق بلجنة تحرير المغرب العربي في القاهرة، وغداة استقلال المغرب، ثم عين على رأس حزب الاستقلال. وفي يناير 1961 عين وزير للشؤون الإسلامية في الحكومة إلى غاية 1963... للتفاصيل: يمكن مراجعة: محمد العلي، علال الفاسي راند الحركة الوطنية، الرباط، مطبعة الرسالة، 1980.

² أحمد بلأفريج: (1908، 1990)، ولد بالرباط، مؤسس حزب الاستقلال مع علال الفاسي، بن وزير للخارجية في حكومة البكاي بن مبارك الثانية، وترأس ثاني حكومة في المغرب بعد استقلاله كما تولى وزارة الخارجية في نفس الحكومة، والممثل الشخصي للحسن الثاني وزير الخارجية في الحكومة الثامنة التي ترأس مجلسها الملك. عبد الكريم كريم، من تاريخ الحركة الوطنية: أحمد بلا فريج، الرباط، مجلة السلام، ديسمبر 1993، ص. 283.

³ زاهية قدورة، تاريخ العرب الحديث، بيروت، دار النهضة العربية، 1975، ص. 533-552.

⁴ يعلق محمد سبيلا في هذا الصدد: "لقد أصبح المجتمع المغربي مشدودا بتوترين دينامية التناقل والوفاء للذاكرة، وقوة الماضي وبريقه من جهة، ودينامية التجديد والتغيير في أفق تحديدي من جهة ثانية. وهي السبرورة التي تضاعفت بعد إعلان الاستقلال بوثيرة أكبر وبتغيير واضح في طبيعة الفاعلين...". مقتطف من الدرس الافتتاحي الذي ألقاه محمد سبيلا بمناسبة افتتاح شعبة الفلسفة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية مكناس يوم 7 نوفمبر 2006.

⁵ أثار عبد الله العروبي هذان الاتجاهان: الاتجاه الأول تقليدي مرتكز على الماضي والثاني حداثي يزنح نحو الانفتاح والتراخي ويتسم بالعقلانية، فالأول كان قوي خلال أوقات الثورات ومحرك للاستقلال والثاني برز خلال المفاوضات... للتفاصيل:

Abdellah LAROU, « Tradition et traditionalisation : le cas du Maroc ». Dans Anouar Abdel MALEK et autres, Colloque interarabe du Louvain : Renaissance du monde arabe, Gembloux, Duculot, 1972, p.p. 265-276.

⁶ محمد بن عبد الكريم الخطابي: (1882-1963) زعيم سياسي ورمز النضال ضد الاستعمار في منطقة الريف، قاد ثورة الريف ما بين 1921 و1926، ثم نفي إلى جزيرة لارينيون في المحيط الهندي، عند نقله إلى فرنسا التي كانت ترغب في استغلاله للضغط على السلطان محمد بن يوسف، ونزل بمصر بحيث حصل على اللجوء السياسي، وترأس لجنة تحرير المغرب العربي، وظل رافضا العودة إلى المغرب، بدرية أن استقلاله غير كامل، حتى توفي بالقاهرة.

Mevliyar ER, « Abd-el-Krim al-Khattabi (1882-1963) », in : The Palgrave Encyclopedia of Imperialism and Anti-Imperialism, Londres, Palgrave Macmillan, May 2019.

⁷ عمل محمد بن عبد الكريم الخطابي على التعبئة الدينية والوطنية والشعبية لمواجهة الاحتلال وكانت المنطلقات الدينية والوطنية تتماشى مع الشريعة وكانت المساجد هي النواة التي انطلقت منها الثوار في محاربة الإسبان، وفي هذه الأثناء واصل الإسبان توسعهم حتى وصلوا إلى أنوال سنة 1920، فرغم المقاومة التي حققتها القوى المغاربية، إلا أن فرنسا وإسبانيا اتحدتا للقضاء عليها بدعم من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وتم لها ذلك. أحمد سكيرج، الظل الوريث في محاربة الريف، دون ذكر مكان النشر، 1926، ص. 16-27.

⁸ عبد العالي حامي الدين، الدستور المغربي وريهان موازين القوى: الملكية، الأحزاب، الإسلاميون، الدار البيضاء، سلسلة دفاتر وجهة نظر 7، 2005، ص. 89.

النخبة الحداثية، من خلال نضالها في سبيل الاستقلال، رأساملا رمزيا مهما ستعمل على توظيفه وتسخيرها والاستفادة منه بكثير من الذكاء في مرحلة ما بعد الاستقلال¹.

وموازاة مع ذلك، عرفت فكرة "السلفية" تطورا ملحوظا في اتجاه العقلانية والارتباط بقضايا الوطن، بقيادة "أبي شعيب الدكالي" (1878-1937) و"محمد بن العربي العلوي" (1880-1964) وتلميذه "علال الفاسي" الذي احتضنت في فكر ما سمي بـ "السلفية الوطنية". إذ منحت هذه الفكرة إيديولوجية نظرية للنخبة الدينية وأسفرت عن تصور متقدم وعقلاني يقارب إدماج المكون الديني في شؤون الحياة العامة دون أن يصطدم مع متطلبات الإجماع الحديث. غير أن هذا التصور لم يجد طريقا للفلاح في إيجاد صيغة توافقية تزاوج بين المكون التقليدي الذي تمثله النخبة الدينية والمكون الليبرالي المنفتح على الحضارة الغربية.

وقد نتج عن هذا السياق انشقاق كتلة العمل الوطني، وبرز التوجه الليبرالي الذي يمثلته حزب الحركة القومية² لـ "محمد بن الحسن الوزاني"³، الذي سيتحول إلى "حزب الشورى والاستقلال" سنة 1946. وأصبحت، في مطلع الأربعينيات، مواقف نخبة الحركة الوطنية أكثر جذرية من خلال الإعلان عن مطلب الاستقلال المعبر عنه بشكل صريح من خلال "وثيقة المطالبة بالاستقلال" التي رفعها "حزب الاستقلال" الذي تأسس سنة 1943، والوريث لكتلة العمل الوطني، فضلا عن خطاب القطيعة الذي ألقاه السلطان محمد بن يوسف بطنجة في التاسع من أبريل 1947⁴. كما ظهر في نفس السنة "الحزب الشيوعي" في نسخته المغربية بزعامة "علي يعنة"⁵ بعد مغربته.

وقد انعكس هذا التناظر الفكري الذي يقارب الهوية الوطنية للنخبة المغربية بعد استقلال البلاد، بحيث انقسمت إلى صفتين: الأول يساند الخيار التحديثي على نحو يمتح عناصره من النماذج الغربية، خصوصا الفرنسية منها، في مواجهة الخيار التقليدي الذي تمثله النخبة الدينية، والتي تشكل السواد الأعظم بعد أن استعادت قواها في إطار "السلفية الجديدة" المتبلورة بعد انصراف نخبة حزب الاستقلال في المعارك السياسية وإهمالها للقضايا الفكرية. وفي هذا السياق انشقت القوى اليسارية عن حزب الاستقلال سنة 1958، على خلفية صراعات سياسية، لتؤسس حزب "الاتحاد الوطني

¹ حسن قرنفل، المجتمع المدني والنخبة السياسية...، مرجع سابق، ص. ص. 159-160.

² Robert REZETTE, *Les partis politiques marocains*, Op. Cit, p. 97.

³ محمد بن الحسن الوزاني: (1910-1978) ولد بفاس، ذو مرجعية مشبعة بقيم الثقافة الغربية الفروكونفونية، حيث درس في الجامعات الفرنسية، وأتقن اللغة الفرنسية، وأصبح يكتب بها كصحافي. مؤسس حزب الشورى والاستقلال وجريدة عمل الشعب والحركة القومية المغربية وحزب الدستور الديمقراطي. كان يمثل نقبض علال الفاسي من حيث التكوين الثقافي والرؤية السياسية.

Benjamin STORA et Akram ELLYAS, « EL-OUAZZANI Mohamed Bel Hassan (Maroc, 1910-1978, figure historique et homme d'État) », *In: Les 100 portes du Maghreb*, Ivry-sur-Seine, Éditions de l'Atelier, 1999, p.p. 149 – 151.

⁴ جون كلود سانتوشي، الأحزاب السياسية المغربية تحت المجهر: تعددية تحت المراقبة، ترجمة محمد حمادي، الدار البيضاء، الرباط، وجهة نظر 3، ص. 14.

⁵ علي يعنة: (1920-1997) ولد بطنجة، من والد جزائري، درس علي يعنة بثانوية اليوطي بالدار البيضاء. وفي سنة 1943 حصل على شهادة أصول العربية من كلية الآداب بالجزائر. بدأ نشاطه عضوا في خلايا الحزب الوطني ثم التحق سنة 1943 بالحزب الشيوعي المغربي الذي كانت تسيطر عليه الجالية الفرنسية، وفي 1945، عين أمينا للجنة المركزية للحزب الشيوعي المغربي، وأصدر الجريدة الأسبوعية "حياة الشعب"، وكان يمارس مهنة الصحافة. وفي 1968، تحول الحزب إلى حزب التحرر والاشتراكية، انتخب علي يعنة أمينا عاما له، وفي 1975، ثم تغيير الحزب إلى حزب التقدم والاشتراكية، الذي ترأسه إلى حين وفاته 1997 إثر حادثة سير بالدار البيضاء. Abderrahim OUARDIGHI, *MAROC : La vraie histoire du communiste de ALI YATA 1920-1997*, Rabat, Opensource, 2000.

للقوى الشعبية" بقيادة كل من "عبد الرحيم بوعبيد"¹ و "المهدي بنبركة"² و "عبد الله إبراهيم"³، الذي سيتولى في السنة نفسها مسؤولية تشكيل أول حكومة (يسارية) في تاريخ المغرب⁴، لكنها لم تعمر طويلا إذ استقالت في العام الموالي، وهي أصغر حكومة من حيث السن بالنسبة للحكومات المغربية؛ بحيث نصف وزرائها كانوا جندا وشبابا⁵.

ولئن عبر حزب الاستقلال سنة 1963 عن تبني مذهبية جديدة متمثلة في "التعدالية" التي تعتبر الإسلام مصدرها الرئيس، وتؤكد على أهميته سياسيا وفكريا واقتصاديا، وأنه "يحل المشاكل التي عجزت المذاهب الحديثة أن تحلها"⁶، فإنها تحولت إلى موقف سياسي أكثر منه إيديولوجي، ولم تفلح في الإجابة عن قضايا المشروع المجتمعي من زاوية دينية، خصوصا على المستوى الاقتصادي، وكان مآلها أخيرا، الارتداء في حضن الليبرالية.

الفقرة الثانية: بروز المكون الشباني خلال مرحلة تشكل النخبة السياسية المغربية.

برزت النخبة، في سياق المغرب الراهن، في صورة وطنية شابة. بحيث تحملت مسؤولية "المهام الوطنية" المتمثلة في الكفاح ضد المستعمر، ومنها ستسفر قيادات الحركة الوطنية المغربية، التي امتدت تأثيراتها إلى عهد

¹ عبد الرحيم بوعبيد: (1922-1992) ازداد بسلا، زعيم سياسي يساري التوجه، درس بثانوية مولاي يوسف في الرباط، ثم التحق سنة 1945 بمعهد الدراسات السياسية في باريس بفرنسا بعد نيله شهادة الإجازة في القانون، وفي سنة 1949 انخرط في هيئة المحامين بالرباط. عين أول سفير للمغرب في باريس من أجل مواصلة المفاوضات لنيل الاستقلال، وعُيّن وزيرا للدولة مكلفا بشؤون المفاوضات في حكومة مبارك البكاي، ثم تولى وزارة الاقتصاد الوطني والمالية سنة 1956 إلى 1960، وأضيفت له كذلك مسؤولية وزير الفلاحة، وكان نائب رئيس الحكومة في حكومة أحمد بلالفرج وعبد الله إبراهيم.

Benjamin STORA et Akram ELLYAS, « BOUABID Abderrahim (Maroc, 1922-1992, figure nationale) », *In: Les 100 portes du Maghreb*, Ivry-sur-Seine, Éditions de l'Atelier, 1999, p.p.94 – 96.

² المهدي بن بركة: ولد سنة 1920 بفاس، سياسي مغربي اشتراكي التوجه. اختفى سنة 1965. وكان قائدا للمعارضة المغربية ومدافعا عن قضايا العالم الثالث، شغل منصب أستاذ جامعي، وكان من مؤسسي حزب الاستقلال، كما ساهم أيضا في إقامة الاتحاد الوطني للقوى الشعبية وحكم عليه بالإعدام غيابيا.

Saïd BOUAMAMA, « Mehdi Ben Barka », *In: Figures de la révolution africaine : De Kenyatta à Sankara*, Paris, La Découverte, 2017, p.p.

237 – 252.

³ عبد الله إبراهيم: (1918-2005) ولد في مراكش وتلقى التعليم الأولي في مسيد بالمدينة القديمة، ثم التحق بمدرسة بن يوسف العريقة في مراكش. حاز شهادة العالمية سنة 1943، التحق بالسوربون سنة 1945 في معهد اللغات والحضارات الشرقية بباريس. سياسي ونقابي وكاتب ورجل دولة. من مؤسسي حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية المنشق عن حزب الاستقلال. مناصب كاتب دولة في الإعلام، في حكومة البكاي الأولى ثم وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية في حكومة البكاي الثانية، ثم ترس كوزير أول الحكومة الثالثة بعد الاستقلال بين 1958 و 1960 بعد حكومي "مبارك البكاي الهليل" و "أحمد بلالفرج". بعد اعتزاله الحياة السياسية في مطلع الستينات اشتغل عبد الله إبراهيم كأستاذ للعلاقات الدولية بجامعة الدار البيضاء.

Zakya DAOUD, Abdallah Ibrahim, *l'histoire des rendez-vous manqués*, Casablanca, La Croisée des Chemins, 2018.

⁴ تألفت حكومة عبد الله إبراهيم في يوم الأربعاء 24 دجنبر 1958 من 11 عضوا وهم: عبد الله إبراهيم رئيسا للحكومة ووزيرا للخارجية، وعبد الرحيم بوعبيد نائبا للرئيس ووزيرا للاقتصاد الوطني والمالية، محمد أبا حنيني وزيرا للعدل، وإدريس المحمدي وزيرا للدخيلة، ومحمد عواد وزيرا للدفاع الوطني، وعبد الكريم بنجلون وزيرا للتربية الوطنية، والهامي عمار وزيرا للفلاحة، وعبد الرحمان عبد العالي وزير الأشغال العمومية، ويوسف بلعباس وزيرا للصحة، ومحمد المدبوح وزيرا للبريد، ومحمد المعطي بوعبيد وزيرا للشغل.

⁵ أمينة المسعودي، *الوزراء في النظام السياسي المغربي 1955-1992: الأصول، المنافذ والمآل*، مرجع سابق، ص.65.

⁶ في 11 يناير 1963، بعد أيام قليلة من إجراء الاستفتاء على الدستور، قدم حزب الاستقلال بيانا ثانيا، بعد وثيقة 11 يناير 1944 المتعلقة بالمطالبة بالاستقلال، خاصا بالتحرك الاقتصادي للشعب المغربي وهي وثيقة التعدالية الاقتصادية والاجتماعية، إذ يرى الحزب أنه قد جاء الوقت لتحديد الأهداف والضرورات والوسائل التي سيحقق بها الشعب الديمقراطية الاقتصادية والاجتماعية التي ينشدها، وتحقيق هذه الأهداف، يحتاج إلى أربع وصفات: أولا: تقدم البلاد يتوقف على تطور البادية؛ ثانيا: الشغل هو رأسمال الأمة الأساسي؛ ثالثا: من واجب الدولة أن تتدخل في الميدان الاقتصادي في إطار تخطيط عام يوضع بطريقة ديمقراطية؛ رابعا: يرى ضرورة توسيع وتنمية نظام التعاونيات.

قريب. فـ "علال الفاسي" و "محمد بن الحسن الوزاني" و "أحمد بلافريج" و "عبد الخالق الطريس"¹ ثم "المهدي بنبركة" و "عبد الرحيم بوعبيد" وغيرهم بدأوا وظائفهم السياسية المتمثلة في "القيادة" وهم شباب، وتدرس أغلبهم في مراكز علمية ودينية في مقدمتها القرويين بفاس². والملاحظ خلال هذه الفترة أن الوعي الوطني المغربي بالمسألة الشبانية كان مبكرا، ورغم اختلاف الآراء فيما يتصل بمضمونه، فالشباب كان في تلك المرحلة تحت هيمنة قوى الحركة الوطنية التي عبّأتها عبر المنظمات المسرحية والأدبية³ والنشاط الإعلامي⁴ لخدمة القضية الوطنية.

فنخب الحركة الوطنية بفصائلها التقليدية والعصرية، توخت أهدافا موحدة ضد الاستعمار وتوسلت لتحقيق الهدف بجملة من الأدوات العصرية كالجمعيات والمنظمات الاجتماعية التي أدت أدوارا هامة متمثلة في تأطير الشباب وتعبئته ضد الاستعمار وإعداد البلاد لمرحلة الاستقلال. ويعتبر أبو بكر القادري أن قيادة الحركة الوطنية المغربية كانت مشكلة أصلا من نخب وقيادات شابة، ومن ثم فإن الأمر لا يتعلق بوصاية مادامت القيادات شابة أصلا، والتي يشكل التعليم رافدا أساسيا في تكوينها⁵.

لكن هذه المرحلة ستنتسم بجدل في الأوساط الوطنية يمتد صداه إلى بدايات الاستقلال، حول عصرنة التعليم وتحديثه ومسألة الفرنسية والاستفادة من اللغات الأجنبية، بل إن مدارس الأعيان والمعمرين الفرنسيين إضافة إلى المدارس الفرنسية، بدأت في بدايات الخمسينيات تخرج منها فئات من الشباب المغربي ذوا تعليم وتكوين فرنسي⁶. وسوف يؤثر ذلك على اتجاهات التفكير التربوي والتعليمي في المغرب في بدايات الاستقلال وي طرح إشكالية الازدواجية والتعريب⁷. كما سيؤثر ظهور النخب المغربية الجديدة على أنماط التفكير والتسيير في الإدارة والتعليم في المغرب المستقل.

أما الملاحظة الثانية فتتصل بالدور الأساسي للأسرة في المجتمع المغربي، وسوف نلاحظ أن هذه الخاصية

¹ عبد الخالق الطريس: (1910 - 1970م) ولد بتطوان، درس التعليم بالمدرسة الأهلية، ثم انتقل إلى القرويين، وبعدها التحق بالجامعة المصرية، ثم انتقل إلى فرنسا بجامعة السوربون، شارك في تأسيس الكتلة الوطنية بالشمال وانتخب رئيسا لها سنة 1936، أسس حزب الإصلاح الوطني في 1936 كان سفيرا للحركة الوطنية بالمشرق العربي، ثم سفيرا للمغرب بعد الاستقلال بمديرد، ثم سفيرا بالقاهرة، وعين سنة 1960 وزيرا للعدل، وفي سنة 1963 انتخب عضوا في البرلمان المغربي. دمج حزبه الإصلاح في حزب الاستقلال وأصبح عضوا في اللجنة التنفيذية لحزب الاستقلال... أسامة العوامي التيوبي، "عبد الخالق الطريس الزعيم العاشق لطنجة"، جريدة الصحراء المغربية، عدد 14 بتاريخ 06 يوليوز 2017.

² محمد علي داهش، "الحركة الوطنية المغربية في مواجهة الحماية الإسبانية 1926 - 1956"، مجلة كلية الآداب والعلوم، جامعة قار يونس، بنغازي /ليبيا، 2000، ص.ص. 146-147.

³ اتجهت همم المكافحين ضد المستعمر إلى التعبئة الشاملة لكل وجوه الحياة بمختلف الوسائل، فعرضت مسرحيات تاريخية وسياسية ووطنية واجتماعية في نوادي سرية بمختلف المدن المغربية، وأقيمت محاضرات أدبية وشعرية تهدف إلى التعريف بالثقافة والأدب في المغرب. للتفاصيل أكثر:

✓ حسن المنيعي، أبحاث في المسرح المغربي، الطبعة الثانية، الرباط، منشورات الزمن، 2000، ص.35.

✓ إبراهيم السولامي، الشعر الوطني المغربي في عهد الحماية، الدار البيضاء، دار الثقافة، 1974، ص.60.

⁴ من بين الأنشطة الإعلامية تأسيس المكتب المغربي للإعلام والتوثيق بنيويورك من طرف المهدي بنونة من أجل التعريف بالقضية الوطنية... محمد القبلي، تاريخ المغرب: تحيين وتركييب، الطبعة الأولى، الرباط، المعهد الملكي للبحث في تاريخ المغرب، 2011، ص.102.

⁵ يؤكد أبو بكر القادري أن تأسيس المدارس والمعاهد الخاصة كان سلاحا تستخدمه الحركة الوطنية ضد المستعمر من أجل إثبات الهوية الوطنية وإفشال خطط فرنسة التعليم والأجيال. أبو بكر القادري، مذكراتي في الحركة الوطنية 1941 - 1945، الجزء الثاني، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2000، ص.71.

⁶ Fouzia BENZAKOUR, Driss GAADI, Ambroise QUEFFELEC, Français au Maroc, Bruxelles, Ed. Duculot, Champs linguistiques, 2000, p.96.

⁷ رحمة بورقية، "التعدد اللغوي بين المجتمعي والسياسي"، مجلة المدرسة المغربية، العدد 3، 2011، ص.18.

لازمت الأسرتين التقليدية والمعاصرة مع وجود اختلافات في وضعية الشاب داخل كل واحدة منها، الأمر الذي جعل فئات الشباب تظل مندمجة في النسيج الاجتماعي، وكذلك ارتباطها بأنساق عمل مرتبطة بالأسرة سواء داخل الإدارة والحرف والصناعات التقليدية بالمدن أو في ميدان الزراعة والحرف المرتبطة بالبادية¹.

وخلال مرحلة بدايات استقلال المغرب، يمكن إثارة واقعة ذات دلالة كبيرة في المغرب المستقل، وهي خطة بناء مشروع طريق الوحدة من وسط المغرب إلى شماله، التي انطلقت إثر صدور نداء الملك محمد الخامس للشباب المغربي بالانخراط في المشروع بتاريخ 15 يونيو 1957، وقد تولت تنفيذه فئات شبابية مغربية بقيادة الأمير "مولاي الحسن" سنة 1957 عندما كان وليا للعهد²، وقد حشدت تلك العملية روحا شبابية كبيرة متدفقة بالحماس، وكانت من أهم دلالاتها تحفز الشباب المغربي للقيام بدور أساسي في بناء تنمية المغرب، إضافة لدلالاتها المتعلقة بالاندماج بين أقاليم البلاد ووحدتها الترابية³. وستضيف هذه العملية زخما مهما لرصيد ولي العهد الشاب الذي واكب مسيرة تحرير البلاد مع والده الملك محمد الخامس، وشارك معه في لحظات حاسمة في مواجهة الاستعمار وتحقيق استقلال البلاد. وفي نفس الفترة أطلق على ذكرى عيد ميلاد مولاي الحسن الذي يصادف 9 يوليوز 1929، تسمية عيد الشباب، لتشكل إشارة رمزية سنوية لشباب المغرب.

وقد تولى الملك "الحسن الثاني" العرش في 3 مارس 1961 وهو في سن الشباب (32 سنة)، إثر وفاة والده الملك محمد الخامس. وقد أتاحت هذه الظروف الجديدة المجال للنخب الشابة لتولي مراكز أساسية في المؤسسات السياسية والحكومة التي كانت تضم فئات من الوزراء الشبان الذين تتراوح أعمارهم بين 30 و45 سنة، كما أن أجهزة الإدارة كانت قد اعتمدت بالأساس على هذه الفئة. كما برز الاهتمام بقضايا الشباب من خلال برامج ومخططات التنمية التي اعتمدها المغرب خلال تلك الفترة.

وقد عرف المغرب، بعد ذلك صراعا سياسيا، تجلى في أول الأمر حول إشكالية تحديد شكل السلطة وكيفية تنظيم الدولة، والذي اشتد، أولا، بين الملك وأحزاب الحركة الوطنية، ثم بعده اندلع صراع آخر حول شكل المجتمع وثقافته، والذي تنامي تدريجيا بين النخبة الحداثية التي يمثلها خصوصا أبناء المدارس الفرنسية والنخبة الدينية التي يمثلها علماء الدين بدعم من حزب الاستقلال. الأمر الذي حسم في النهاية لصالح التقليد، بموجب التأسيس الدستوري، والذي شكل الخيار البراغماتي للملك. هذا الصراع كان له تأثير، بشكل أو بآخر، على فئة الشباب.

الفرع الثاني: تموقع الشباب في سياق البداية المتعثرة للحياة السياسية بالمغرب.

شكلت الأحزاب مجتمعة، بعد خروج المستعمر، رغم اختلاف توجهاتها الإيديولوجية (سلفية، ليبرالية، شيوعية، قومية...) ما تصطلح عليه الأدبيات التاريخية والسياسية بـ "أحزاب الحركة الوطنية" بفعل عملها وانخراطها

¹ Hassan RACHIK, « Jeunesse et changement social », *Rapport 50 ans de Développement Humain au Maroc*, 2006, p.p. 193-199.

² تشكلت الحركة التطوعية ذات النزعة الوطنية من خلال هذا المشروع من حوالي 12000 شاب لبناء هذا الطريق الذي يربط فاس بقلب الريف.

Julien LE TELLIER, *Les recompositions territoriales dans le Maroc du Nord : Dynamiques urbaines dans la péninsule tingitane et gouvernance des services de base à Tanger et à Tétouan (Maroc)*, thèse doctorat en Géographie, Université de Provence - Aix-Marseille I, 2006, p.105.

³ Frédéric ABECCASSIS, « La mise en place du réseau routier marocain : aperçu historique », *In: De l'Atlas à l'Orient musulman, contributions en hommage à Daniel Rivet*, Paris, Karthala, janvier 2011, p.7.

الكفاحي العملي، سياسيا وديبلوماسيا، في معركة تحرير واستقلال البلاد وسيادته الوطنية. هذه الأحزاب انبثقت "من روح الأمة" وقامت من عمق المجتمع، فحصلت على المكانة النضالية والشرعية التاريخية داخل وسطها، الشيء الذي يسمح بالقول إن التعددية الحزبية، في هذه الفترة، كانت، إلى حد متقدم، تعددية حقيقية تمثل المجتمع، وتسعى إلى تأطير حقيقي للشباب سياسيا وفكريا. إلا أن المسار السياسي جعل الشباب يصطدم بواقع يؤطره النزاع حول شرعيتين: شرعية ملكية وطنية عريقة في التاريخ وذات رمزية كبرى، وشرعية الحركة الوطنية التي قادت النضال الوطني ضد المستعمر (الفقرة الأولى)، الذي حسمه التنصيب الدستوري لصالح الملك، مما جعل المسألة الشبابية تدخل فيما بعد مرحلة الانغلاق السياسي بين الفرقاء (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الشباب والنخبة المغربية خلال مرحلة الصراع السياسي.

بعد حصول المغرب على استقلاله، عرفت المرحلة تفاعل جملة من العناصر والوقائع الدالة على وعي مغربي بالمسألة الشبابية. فنخب المغرب الراهن كانت تنقسمها نزعتان من حيث بنيتها العمرية، الأولى شابة والثانية تنتمي للكهولة والشيخوخة، وتحمل كل واحدة ثقافة ووعيا سياسيين، مما خلق جدلا واسعا داخل الحياة السياسية والاجتماعية للمغاربة، وأسفرت عنها تفرعات سياسية ساهمت في تشكيل مظاهر التعددية السياسية في المغرب¹. فالنخب التاريخية للحركة الوطنية، في ظل انقسامها، كانت تتنازع الشرعية التاريخية التي أصبحت على محك الرهانات الحزبية والانتخابية، وأحيانا رهانات الصراع الحاد مع الملك، خصوصا في ظل غياب الدستور² ومؤسسات ضبط الحياة العامة. غير أن ذلك لم يمنع نخب الحركة الوطنية وما تبقى من أجيالها الأولى "المؤسسة" من تولي مهام القيادة والتأطير والتوجيه الإيديولوجي لفئات الشباب، وإن كان بنسب متفاوتة. ورغم اختلاف الأدوار التوجيهية لهذه النخب (مثلا دور زعماء حزب الاستقلال كان يختلف عن دور الزعماء اليساريين)، واستمرار تأثيرها في جيل الشباب الناشئ، فإن غايتها تتوحد في السعي نحو فرض دولة مغربية حرة وديموقراطية³. وهكذا، بعد الحصول على الاستقلال، حلت خيبات الأمل في عودته، وانفجر الصراع السياسي بين إرادتين ومشروعيتين متناقضتين لبناء الدولة الوطنية المستقلة⁴: إرادة تنزع نحو السلطوية وإرساء نظام سياسي فردي مطلق،

¹ يرصد الباحث المغربي محمد سبيلا جملة من الملاحظات بشأن سيروية تطور الحركات الشبابية في الستينيات ودورها المحوري في حياة الأحزاب والتيارات الفكرية السائدة آنذاك "لقد اقتحم الصراع السياسي والحزبي فئات من الشباب الذي نال معظمهم تحت تأثير فكر الستينيات الاشتراكي والقومي ما نالته التيارات التقدمية. وأصبح الفكر الماركسي بمختلف تلويناته هو المرجع الفكري الأساسي الذي تستقي منه فصائل مختلفة من الشبيبة أفكارها وتوجهاتها".

² Nevil BARBOUR, « Le problème constitutionnel au Maroc », *Politique étrangère*, N° 2, 1961, p.p. 110-123.

³ في هذا الصدد، يمكن الرجوع إلى أطروحة رقية المصدق:

Rkia EL MOSSADEQ, Les forces politiques face au problème de la démocratisation du régime au Maroc, Thèse de doctorat en Sciences politiques, Paris XII, 1981.

⁴ يصف الزعيم عبد الرحيم بوعبيد هذه الفترة العصبية "... بعد الأيام المجنونة والأمل المفرط تأتي الأوقات العصبية لحصيلة سنوات من الكفاح المرير: لقد تم احترام ميثاق العهد الوطني الذي عقده الملك والحركة الوطنية، فاستعادت البلاد كرامتها بتكسيدها لأغلال التبعية الاستعمارية، غير أن الجانب الآخر المتعلق بدمقرطة المؤسسات كان لا يزال ينتظر التحقيق، وفقدت الاندفاعية من أجل بناء مغرب جديد في عالم جديد، فكان أن أفسدت السياسة الروحانيات وغطت عليها... الغد لا يفي دوما بالوعود التي قدمها الأمس...". عبد الرحيم بوعبيد، "مذكرات، الدفتر الثالث"، منشورة في: جريدة الاتحاد الاشتراكي، عدد 8، يناير 2013.

وإرادة تنغيى استكمال "العهد الوطني" ببناء دولة وطنية حديثة، ونظام ملكية دستورية ديموقراطية¹. فحمى هذا الصراع السياسي بين الملك والأحزاب الوطنية² أثرت على العلاقات بين فئات الشباب بمختلف فصائلها، بحيث ظهرت الانشقاقات الإيديولوجية، وقد واجهت بها السلطة نضالات الشبيبة بشكل شرس، التي كانت بمثابة وسيلة تستعملها الأحزاب ضد السلطة. هذه الأمور انعكست على توجهات الشبيبة، فكانت مواقفها تزداد راديكالية وتشددا كلما اشتد عنف السلطة ضدها. بمعنى أن هنالك ترابطا قويا بين تزايد العنف الرسمي وبين راديكالية التوجهات الإيديولوجية للشباب³.

إن الرهان الرئيسي للنظام السياسي بعد الاستقلال هو دسترة مشروعيته وحراسه هويته الدينية-السياسية⁴. وبينما اشتد الصراع حول وضع أول دستور، وأمام إصرار نخبة الحركة الوطنية على مطلب الجمعية التأسيسية المنتخبة، نجح الملك في فرض توجهه لما ينبغي أن يكون عليه الحكم، ملكية تتمتع بالحكم والسيادة⁵. إن الجمعية التأسيسية من خلال هذا المنظور، أصبحت "غير ضرورية"⁶، من جهة، لأن الشعب انحاز للملك، ومن جهة أخرى "غير ممكنة"، بالنظر إلى أن صاحب السلطة التأسيسية هو الملك⁷. ذلك أن قبول الجمعية التأسيسية هو إقرار غير مباشر لمشروعية تضارب مشروعية الملك، والواقع أن لا شيء يعلو عليها⁸.

ولقد سجل المغرب أول إجراء استقثائي في تاريخه السياسي يوم 7 دجنبر 1962 بمناسبة مشروع أول دستور، ولئن اعتبر بمثابة آلية أدخلت البلد عهده الدستوري فإنه بات محل خلاف واختلاف بين الفرقاء السياسيين، من حيث شكله وجوهره. وهو ما ظهر من خلال مواقف القيادات الحزبية، بحيث في الوقت الذي دعت فيه النخب المحافظة، إلى مساندة المشروع⁹، وفي مقدمتها حزب "الاستقلال" الذي اعتبر أن الأهم في تلك الفترة هو الدخول إلى العهد

¹ تبوأ الملك مكانة الصدارة في مختلف الدساتير المغربية المتعاقبة، فمن الناحية السياسية، ظل الملك الفاعل الأساسي والأكثر تحكما في توازنات الحياة السياسية. وقد عبر عن ذلك الحسن الثاني بقوله: "إن السؤال يجعل منا حكما، وأنا متيقن أن الكثيرون قالوا إن سلطات الملك ضخمة، ولكم، أيها السادة، ليعلموا بكل بساطة أن الملك لم يأخذ إلا ما يلزمه ليتمكن من التدخل إذا تعثر سير الأمور، وللأسف على سيرة وسأقول لهم أخيرا، وكمثال بسيط، تخيلوا فرقتين لكرة القدم في ملعب، وأنزعوا من الحكم سلطة التصفير وطردها لاعب، والعيبوا أيها السادة..." محمد المعصم، التطور التقليدي للدستور المغربي، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في القانون العام، كلية الحقوق الدار البيضاء، 1988، ص. 287.

² لمزيد من التوضيح حول علاقة الصراع ما بين الأحزاب المعارضة والسلطة المتمثلة في الملكية، يمكن الرجوع إلى:

Maâti MONJIB, *La Monarchie marocaine et la lutte pour le pouvoir*, Paris, l'Harmattan, Collection « Histoire et perspectives », 1992.

³ محمد سيلا، حوار صحفي، جريدة المنظمة، ماي 1998.

⁴ يستخدم مصطلح الهوية السياسية في السياق المغربي كتدبير دفاعي ضد الخطابات الحداثية. للتفاصيل أكثر:

Guy HERMER et autres, *Dictionnaire de la science politique*, 2ème édition, Paris, Armand colin, 1994, p.124-125.

⁵ عبر عن ذلك الملك الحسن الثاني قائلا: "الإسلام يعني في إقامة ملكية دستورية بفوض فيها الملك جميع سلطه ويصبح يملك دون أن يحكم..." خطاب للملك الحسن الثاني، مذكور بـ:

Michel ROUSSET « La révision constitutionnelle » *In: Trente années de vie constitutionnelle au Maroc*, Paris, LGDJ, Edification d'un Etat moderne, 1993, p.315.

⁶ Ahmed Réda GUEDIRA, « Une constitution n'est ni nécessaire ni possible, Conférence de Presse, *Confluent*, N°27, Janvier 1963, p.67.

⁷ Mostapha SHIMI, *La notion de la constitution au Maroc*, Thèse de Doctorat en Droit, Université Mohamed V Rabat, 1984, p.233.

⁸ Abdellatif MENOUNI, « Le recours à l'article 19 : Une nouvelle lecture de la constitution », *Revue juridique politique et Economique du Maroc*, N°15, 1984, p.p.25- 42.

⁹ متمثلة في حزب الاستقلال وحزب الحركة الشعبية و"الأحرار المستقلين" فيما دعا حزب الدستور الديمقراطي إلى الامتناع عن التصويت، وهو أدى في قبول استقالة أمينه العام محمد حسن الوزاني التي كان قد قدمها قبل سنة 1961 من منصبه الممثل في وزير دولة.

الدستوري¹، بقيت النخب الحداثيّة - اليسارية، وفي مقدمتها الاتحاد الوطني للقوات الشعبيّة والحزب الشيوعي المغربي في صفوف المعارضة، إضافة إلى العديد من المنظمات الشبابية على رأسها "الاتحاد الوطني لطلبة المغرب" فيما اتخذ "الاتحاد المغربي للشغل" موقف الحياد تاركا حرية الاختيار للفئة الناجبة². فجاءت النتيجة لصالح الدستور³. هذه النتيجة عززت المشروع السياسي للمؤسسة الملكية واعتبرت بأنها تمثل "ضمان مستقبل المغرب كما كانت كذلك في ماضيه الزاهر"⁴.

ولئن انزاحت السلطة إلى خيار المحافظة والتقليد، وتجلّى ذلك في دسترة "أمير المؤمنين" وتعزيز الخطاب الرسمي السياسي بمفاهيم تمتح وجودها من الحكم السلطاني كالبيعة والنسب الشريف والإجماع... فضلا عن الرعاية الرسمية التي أوليت لرابطة علماء المغرب وتمدها لتشمل أيضا الزوايا، فإن النخبة المعارضة استمرت في نضالها وتأييدها المستمر للشباب الناشئ وتوجيهه وتحريضه على المعارضة.

وتجلّى انحياز السلطة للخيار التقليدي عبر احتواء نخبة العلماء وشبابها وتقاسم رأسمالها الرمزي بدل التحالف معها⁵، وبالتالي كل هذه التحولات انعكست لصالح الملك، ليصبح سلطة سياسية ودينية في الوقت نفسه، وأصبحت الملكية تسوغ فروض هيمنتها بالجوء إلى الدين، ومن ثم كانت شديدة الحرص على دعم البيئة التقليدية لتعزيز أطروحتها في ممارسة السلطة. وبتواز مع ذلك، أفلحت في ترويض نخبة العلماء لتصبح تدعو الشباب وتقنعه بتبني هذا التوجه.

وبعد استفراد الملك بالسلطة التأسيسية الأصلية⁶ كما كرسه دستور 1962 الذي جاء كلبنة تؤسس لعمل دستوري في فضاء مطبوع بأولوية الصراع السياسي وكمشروع يسعى إلى ترسيخ ثقافة دستورية قادرة على خلخلة البنيات السياسية القائمة⁸، ظلت القوى السياسية الوطنية الديمقراطية، وعلى رأسها الاتحاد الوطني للقوى الشعبيّة،

Paul CHAMBERGEAT, « le référendum constitutionnel du 7 décembre 1962 au Maroc », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, 1962, p185.

¹ حزب الاستقلال، المؤتمر التاسع، الدار البيضاء 1974، مطبعة الرسالة، الرباط، ص. 29.

² Paul CHAMBERGEAT, « Le référendum constitutionnel... », Op. Cit., p179-186

³ جاءت نتيجة الاستفتاء لصالح مشروع دستور 1962 بنسبة 97,86 في المائة، وزارة الإعلام، خطاب وندوات، الرباط، المجلد الثاني، 1989، ص. 163.

⁴ عبر الملك الحسن الثاني بعد المصادقة على مشروع الاستفتاء: "إن ذلك التصويت الإجماعي الرائع كان يستهدف شخص ملك ويشخص تعلقك بالنظام الملكي (...). لقد جدد المغرب ارتباطه بالملكية التي هي رمز وحدة الأمة وعظمتها معطيا برهانا جديدا على إيمانه بأنها ضمان مستقبله، كما كانت كذلك في ماضيه الزاهر"، خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة التصويت على الاستفتاء الدستوري لسنة 1962، بتاريخ 14 دجنبر 1962، وزارة الإعلام، خطاب وندوات، الرباط، المجلد الثاني، 1989، ص. 179.

⁵ ما يعزز هذا الطرح هو أن منع الحزب الشيوعي سنة 1960 من طرف محكمة الاستئناف بالرباط لم يركز على فتوى دينية بل على مضمون خطاب الملك محمد الخامس المتضمنة لرؤية شمولية للدين تعتبر الطروحات المادية معادية للإسلام، الشيء الذي حمل ريعي لوفو على اعتبار الحكم بمثابة تحذير لكل تنظيم سياسي يعتمد مرجعية مذهبية يمكن أن تتماهى مع مرجعية الحزب الشيوعي المغربي.

⁶ ولعل أبرز تجليات هيمنة السلطة واستفراد الملك بالحكم هو دستور 1962 الذي قال عنه الملك الحسن الثاني في خطابه الموجه للشعب: "لقد أنجزت شخصيا مشروع دستور المملكة والذي سأعرضه عليك ليحظى بالتصويت (...). هذا الدستور الذي أنجزته بيدي هو قبل كل شيء تجديد للبيعة المقدسة التي جمعت دائما بين الشعب والملك"

⁷ علق الزعيم عبد الرحيم بوعبيد آنذاك على هذا الدستور الممنوح بقوله في خطاب أمام اللجنة الإدارية للاتحاد الوطني للقوات الشعبيّة "... اضطر الحكم بعد ست سنوات من الاستقلال إلى وضع حد للمشكل الدستوري، لكن هذا الحل يستهدف حقيقة تركيز الحكم الإقطاعي المطلق...", جريدة التحرير، عدد 15، نونبر 1962.

⁸ محمد أتركين، الانتقال الديمقراطي والدستور...، مرجع سابق، ص. 97.

تؤكد في كل تصوراتها على بناء دولة وطنية تقوم على مؤسسات منتخبة بشكل شفاف ونزيه، وعلى مبدأ فصل السلطات، واحترام الحقوق والحريات الأساسية، مما أثر بشكل كبير في بناء مرجعية فكرية للشباب، تقوم على مبادئ الديموقراطية وحقوق الإنسان، داخل هذه التنظيمات.

ولتعزيز مكانتها وسموها ودعم شرعيتها، كانت السلطة تلجأ إلى خيار استراتيجي آخر يساهم في إضعاف النخبة الوطنية ويؤثر في الانخراط الشبابي داخلها؛ بحيث كانت تلجأ إلى خلق أحزاب موالية لها، والتي بدورها كانت تحاول استقطاب فئات الشباب وتأطيرها السياسي. وقد بدأ استعمال هذه الآلية منذ نهاية الخمسينيات مع تأسيس "حزب الحركة الشعبية" بقيادة الضابط في الجيش الفرنسي "المحجوبي أحرسان" بمعية "عبد الكريم الخطيب"، وذلك باسم مواجهة خطر "الحزب الوحيد" ممثلاً في حزب الاستقلال في تلك الفترة، وباسم الدفاع عن التعددية السياسية وإقامة اشتراكية إسلامية¹.

وعقب الانتخابات الجماعية الأولى بعد الاستقلال سنة 1960²، التي أكدت حقيقة قوة أحزاب الحركة الوطنية، المتمثلة أساساً في حزبي الاستقلال والاتحاد الوطني للقوات الشعبية، ولأجل بعثرة أوراقها وإضعافها في أولى الانتخابات البرلمانية المغربية، تم تأسيس حزب إداري من طرف وزير الداخلية والفلاحة في تلك الفترة السيد "أحمد رضا كديرة"، والذي سمي "جبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية"³ حيث سيتصدر نتائج الانتخابات البرلمانية لسنة 1963، والذي كان يقدم على كونه "حزب الملك"⁴.

ولقد اتسمت الظروف بعدئذ بنوع من القطيعة بين الملك ونخب المعارضة خصوصاً خلال مرحلة حالة الاستثناء التي أعلن عنها الملك سنة 1965 لعدة أسباب⁵، والتي انتهت بدستور يوليو 1970⁶ كتعبير عن القطيعة الشكلىة مع حالة الاستثناء. غير أن مقتضياته كانت حسب المعارضة المتمثلة أساساً في حزبي الاستقلال والاتحاد الوطني للقوات الشعبية تراجعاً عن دستور 1962 نفسه، ومن ثم لا يعدو الدستور الجديد كونه تقنياً لحالة الاستثناء

¹ محمد ضريف، الأحزاب السياسية المغربية: من سياق المواجهة إلى سياق التوافق 1934-1999، الدار البيضاء، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 2001، ص.ص. 96-97.

² في شهر مايو 1960، ومساء يوم الانتخابات الجماعية الأولى في الاستقلال، تم حل حكومة عبد الله إبراهيم. وقد شكل هذا القرار "توقفاً خطيراً في التاريخ السياسي للمغرب المستقل، وكان بمثابة إعلان عن نهاية العديد من الآمال التي تأسست حول اختيارات ثورية مستلزمة من إيديولوجية عالمائيلية في أوج عزها". جون كلود سانتوشي، الأحزاب السياسية المغربية تحت المجهر...، مرجع سابق، ص. 29.

³ المعروف اختصاراً بـ "الفديك".

⁴ يونس برادة، وظيفة الحزب في النظام السياسي المغربي، أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم السياسية، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء، السنة الجامعية 1999-2000، ص. 103.

⁵ تم إعلان حالة الاستثناء بتاريخ 7 يونيو 1965، لأسباب عديدة، نذكر من بينها: تمرد نواب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية من خلال عدم ارتداء الزي التقليدي في الجلسة السنوية التي يرأسها الملك، وتقديم ملتمس الرقابة من قبل المعارضة سنة 1964 لإسقاط حكومة "باحيني"، والمصادقة على مقترح قانون قدمه الفريق الاستقلالي لتعديل قانون الصحافة لمنع الأجانب من إصدار الصحف بالمغرب بأغلبية 55 ضد 22، بل ومحاولة مجلس النواب المصادقة على قوانين جريئة من قبيل محاولة التصويت على قانون "من أين لك هذا"... إلا أن صدور دورية عن وزير التعليم كانت الدافع الأساس لاندلاع أحداث الدار البيضاء بتاريخ 23 مارس 1965، وهي الأحداث التي يربط البعض بينها وبين إعلان حالة الاستثناء.

⁶ الظهير الشريف رقم 1.70.177 صادر في 31 يوليوز 1970 بتنفيذ دستور 1970، ج. ر. عدد 3013، بتاريخ فاتح غشت 1970، ص. 1930.

وتكريسا للملكية شبه مطلقة¹ مقابل تقليص سلطة الحكومة وإضعاف البرلمان². وقد كانت النسبة المعارضة للدستور لم تتجاوز 0,4%، وهي نسبة تقزم مفهوم المعارضة وتجعل هذه النخب السياسية غير ذات موضوع³. وتبعاً لذلك أعلنت نخبة الحركة الوطنية (خصوصاً حزباً الاستقلال والاتحاد الوطني للقوات الشعبية) -التي أسست "الكتلة الوطنية" في 22 يوليوز 1970- عن مقاطعة الانتخابات التشريعية التي تقرر في غشت 1970، واستمرت القطيعة بين الفرقاء مما نتج عنها فشل الولاية التشريعية وعجز الدستور عن أداء مهامه السياسية المتمثلة أساساً في تحقيق المصالحة، بحيث وصفته المعارضة بإرساء الملكية المطلقة⁴. فأعلن الملك تعديلاً دستورياً جديداً سنة 1972⁵، الذي يشكل صرحاً جديداً على حد تعبير الملك الحسن الثاني⁶. الأمر الذي لم تباركه نخب المعارضة باعتباره لا يعكس نتائج المفاوضات مع المؤسسة الملكية⁷. ولم تخرج نتائج الاستفتاء عن سياق شبه الإجماع بحيث مثلت الفئة المؤيدة نسبة 98% الأمر الذي اعتبره الملك تجاوزاً للمعارضة السياسية⁸.

وخلال هذا العقد (عقد السبعينيات) دخلت فئة الشباب دائرة صراع التعددية الحزبية⁹، والتي دخلت هي الأخرى منعطفاً خطيراً في مسارها، إذ استمرت أجهزة الدولة في صناعة الأحزاب الإدارية التابعة للسلطة السياسية بعد كل مرحلة انتخابية، الشيء الذي سلب من الاستحقاقات الانتخابية مظاهر النزاهة والمنافسة الديمقراطية¹⁰. فبعد الاستحقاقين الجماعيين لسنة 1976، والبرلماني لسنة 1977 والذي تصدر نتائجهما المرشحون "المستقلون"، انضم هؤلاء في حزب جديد "التجمع الوطني للأحرار"¹¹ بقيادة رئيس الوزراء "أحمد بن عصمان" وذلك لغاية توفير دعم ثابت للأغلبية البرلمانية الجديدة¹². واستمر مسلسل الولادة غير الطبيعية للأحزاب، ولنفس الغاية، مع إحداث "حزب الاتحاد الدستوري" سنة 1983¹³ بقيادة "المعطي بوعبيد" ليتصدر، في أقل من سنة، نتائج الاستحقاق البرلماني

¹ يونس برادة، وظيفة الحزب في النظام السياسي المغربي، مرجع سابق، ص. 36.

² محمد معتمد، النظام السياسي الدستوري المغربي، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مؤسسة إيزيس للنشر، 1992، ص. 114.

³ وقد حاول الملك الحسن الثاني التعليق عن هذه النسبة، انطلاقاً من تمثيل الملكية لعلاقتها بالشعب قائلاً: "سواء قال (الشعب) ذلك بنسبة 51% أو 98% فإن النتيجة القانونية ستكون هي نفسها. أما على صعيد الواقع المغربي فإن نسبة 98% حجة، بأن علي أن أوالي السير في الطريق الذي رسمته وهو طريق السهر على مصالح الجماعات والأفراد..." حديث صحفي بتاريخ 30 يوليوز 1970، في: وزارة الإعلام، خطب وندوات، الرباط، المجلد الرابع، الرباط، 1989، ص. 83.

⁴ Omar BENDOUROU, *L'organe exécutif au Maroc depuis l'indépendance*, Paris, Publisud, 1985, p.192.

⁵ الظهير الشريف رقم 1.72.177 صادر في 10 مارس 1972 بتنفيذ دستور 1972، ج. ر. عدد 3098، بتاريخ 15 مارس 1972، ص. 626.

⁶ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة الاستفتاء على دستور 1972، بتاريخ 17 فبراير 1972، في: خطب وندوات، المجلد الرابع، الرباط، 1989، ص. 239.

⁷ Jean GOURDON, « Chronique politique Maroc », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, Vol.11, Paris, CNRS, 1972, p.318.

⁸ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة الاستفتاء على دستور 1972، مرجع سابق، ص. 249.

⁹ Roger-Gérard SCHWARTZENBERG, *sociologie politique*, Paris, Monchrestien, 1988, p.162.

¹⁰ Daniel-Louis SEILER, *Les partis politiques*, Paris, Armand Colin, 1993, p.27.

¹¹ في هذا الصدد قال الملك الحسن الثاني "وهنا يجب أن أشير إلى بند في الدستور. وهو الفصل الثالث يقول (الأحزاب السياسية تساهم في تمثيل المواطنين...) ولكن ومن الآن أقول لكم أنه ممنوع دستورياً في اليوم الذي تجرى فيه الانتخابات التشريعية القادمة أن يتقدم أي شخص حراً... هل له برنامج؟ هل له فريق؟..." خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة الانتخابات التشريعية 1977 (دون ذكر التاريخ)، انبعاث أمة، الجزء 29، 1984، ص. ص. 312-313.

¹² Zakya DAOUD, « USEP – pouvoir : les dèss pipés », *Lamaliz*, N°89, juin-juillet 1977.

¹³ بخصوص ظروف تأسيس حزب الاتحاد الدستوري يمكن الرجوع إلى:

وقد أثرت هذه التحولات الوطنية، إضافة إلى تحولات أخرى إقليمية ودولية على وضع التنظيمات الشبابية، التي ستعرف نوعا من الانتكاسة خلال هذه الفترة لاعتبارات نوجزها فيما يلي:

أولاً: التأثيرات السلبية التي تركها الانخراط الشديد في الصراعات والانقسامات الإيديولوجية والتنظيمية التي اتسمت بها مسيرة الأحزاب الوطنية واليسارية في السبعينيات¹.

ثانياً: ظهور انعكاسات سلبية على وضعية التنظيمات الشبابية في الأحزاب والجامعات والثانويات، بسبب توظيفها في المعارك السياسية والمواجهات بين اليسار والجماعات الإسلامية الناشئة. ويمكن القول بأن انتهاز الأحزاب والتيارات الفكرية والسياسية في مرحلة الستينيات والسبعينيات لاستراتيجية توظيف الحركة الطلابية التي كان يوطرها الاتحاد الوطني لطلبة المغرب والتنظيمات الشبابية، كرأس حربة في الصراع والمواجهات السياسية، أدى إلى تفكك وانفجار عدد من التنظيمات الشبابية وتراجع دورها. ويمكن الإشارة في هذا الصدد، للتفكك الذي شهده تنظيم الشبيبة الإسلامية الذي يبدو أن حادث اغتيال الزعيم الاشتراكي "عمر بنجلون" كان له دور حاسم في انفجار هذه الجماعة مكرراً². ويعد مثال الأزمة التي واجهها الاتحاد الوطني لطلبة المغرب منذ عقد مؤتمره السادس عشر سنة 1973، الأكثر تعبيراً عن أزمة التنظيمات الشبابية في المغرب³.

ثالثاً: لقد تأثرت التنظيمات الشبابية المغربية في مرحلة السبعينات، كما حدث في تجربة الحركات الشبابية التونسية أيضاً، نفسياً وإيديولوجياً بأوضاع التيار الماركسي في العالم والتيار القومي في العالم العربي، التي كانت تعد بمثابة المرجعية التي تستند إليها بعض التيارات الشبابية على الأقل في المغرب⁴.

فقد كان للانتكاسة التي تعرضت لها "ثورة الطلاب" في فرنسا سنة 1968، انعكاساتها السلبية والتي كان من أسبابها أيضاً سقوط الحركة الطلابية الفرنسية التي كانت تقودها جماعات تروتسكية في رهانات ومعارك سياسية يحكمها فاعلون يتجاوز نفوذهم دائرة الجامعة كالأحزاب والنقابات والسلطة، ومثال ذلك استخدام الحركة النقابية والتنظيمات اليسارية للجماعات الطلابية في المواجهة مع الحكومة الفرنسية آنذاك. أما على الصعيد العربي فإن نكسة 1967، كان لها أثرها النفسي والإيديولوجي السلبي في الساحة الطلابية المغربية على غرار عدد من البلاد العربية، كما حدث في لبنان وتونس والمنظمات الفلسطينية.

وفي الوقت الذي بدت فيه الحركات الشبابية المرتبطة بالأحزاب الوطنية واليسارية، في حالة تفكك وانقسامات، أظهرت المؤسسات السياسية الرسمية متمثلة في البرلمان والجماعات المحلية والأحزاب حديثة النشأة،

Alain CLAISSE, « Elections communales et législatives au Maroc (10 juin 1983, 14 septembre et 2 octobre 1984) », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, N°22, 1985, p.634-635.

¹ للتفاصيل، يمكن مراجعة: عبد اللطيف حسني، "ظاهرة الانشقاقات الحزبية بالمغرب"، وجهة نظر، العدد 2، 1999، ص. 2.

² إسماعيل حمودي، "التجربة السياسية لحزب العدالة والتنمية المغربي"، رؤية تركية: التجربة السياسية للحركات الإسلامية بعد الربيع العربي، عدد 1، ربيع 2017، ص. 205.

³ للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى: محمد ضريف، الحركة الطلابية المغربية: قراءة في أزمة الاتحاد الوطني لطلبة المغرب 1956-1996، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1996، ص. 65.

⁴ غنية شليغم، "ميلاد الظاهرة الحزبية في المغرب العربي"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 27، ديسمبر 2016، ص. 454.

قدرة على استيعاب الطاقات الشابة وتوظيفها في سياقات سياسية واقتصادية واجتماعية جديدة. إلا أن هذه الديناميكية لم تحافظ على استمراريتها لأسباب تتصل بعدد من المتغيرات الاقتصادية المحلية والدولية.

ورغم انتصار النظام السياسي، ظل دائما يعتبر، ولو بشكل غير مباشر، النخب إحدى أهم ركائزه لتقوية وتعزيز مشروعيتها للممارسة الحكم، ولئن عملت، الملكية خلال العقود الأولى من الاستقلال، على تقوية سلطتها على حساب النخب وذلك من خلال تفكيك عدة تنظيمات سياسية بشكل يخدم مصالحها واحتواء بعضها وإبعاد أخرى عن الحياة السياسية، فإنها سارت على النهج نفسه خلال السنوات الموالية، بحيث عملت على احتواء النخب وتوظيفها لغاية ضمان استمراريتها وضبط التوازنات السياسية. لدرجة اقتناع النخب بأن لا مشروعية لها خارج القصر، الأمر الذي أصبح محرك الحياة السياسية المغربية¹. وقد تكيف المكون الشبابي مع هذا السياق على مستوى السياسات وبنيات الحكم، إضافة إلى تأثره بالتحويلات الدولية التي عرفتها المرحلة.

الفقرة الثانية: المسألة الشبابية خلال مرحلة الانغلاق السياسي.

اتسمت هذه المرحلة بانغلاق النظام السياسي تجاه النخبة المعارضة، منذ نهاية السبعينيات إلى حدود بداية التسعينيات. ورغم القطيعة بين الفرقاء، فإن المسألة الشبابية في هذه المرحلة، كانت تتميز بعدد من المميزات، في مقدمتها الأمور المتعلقة بالتطور الحاصل على مستوى المؤسسات السياسية وإدماج مفاهيم سياسية جديدة في المجال السياسي، خاصة مسألة الإجماع حول الصحراء بعد تنظيم المسيرة الخضراء واسترجاع الأقاليم الصحراوية². ويمكن القول إن الميدان السياسي المغربي عرف خلال هذا الطور الجديد تغيرات أساسية ترتبط بطبيعة الثقافة السياسية الجديدة³، إن على مستوى السياسات أو من حيث الفاعلون السياسيون وطريقة تدبير الحكم⁴. فضلا عن التعديلات الدستورية لسنة 1970⁵ و 1972⁶، تبنى المغرب منهجية اللا مركزية في تدبير الشأن المحلي، مع الحفاظ على نظام المركزية القائم على عدم التركيز⁷. وتجسد ذلك خلال النظام الجماعي (قانون الجماعات المحلية)

¹ جون واتربوري، أمير المؤمنين...، مرجع سابق، ص. 320.

² يعتبر محمد سبيل "إن حادث المسيرة الخضراء كان له أثر عميق في مسار المغرب الحديث، حيث أحدث لأول مرة تقسيما جديدا لحقب التاريخ السياسي الحديث للمغرب، وسيكون له تأثيره في بروز معايير ومرجعية سياسية ومفاهيمية جديدة في الحقل السياسي تحل محل المرجعية التاريخية الحاسمة التي كانت تستند إليها الحركة الوطنية".

³ وبرأي محمد عابد الجابري فإن هذه المرحلة سترتبط بثقافة سياسية جديدة قوامها "الواقعية السياسية"، وسيتم تفعيلها من خلال استراتيجيات وسياسات ملائمة لها... ويرى أن "كثيرا من الصراعات التي عاشها المغرب (والعالم العربي عامة)، ويعيشها كانت في جملتها عبارة عن أزمت في القيم". محمد عابد الجابري، العقل الأخلاقي العربي: دراسة تحليلية نقدية لنظام القيم في الثقافة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص. 56.

⁴ بالرغم من أن الملك حدد قواعد الحياة السياسية وفقا لتقديره مع الحفاظ دائما على سيادة سلطته الحصرية المتمثلة في التوجيه والتحكيم والرقابة والسيطرة (...). فإن في الوقت نفسه، تحت ضغط الطلب المتزايد على الديمقراطية، سيتم التشاور والمشاركة للأطراف الأخرى خصوصا الأحزاب... للتفاصيل أكثر:

Bernard CUBERTA FOND, *Le système politique marocain*, Paris, L'Harmattan, 1997, p. 56.

⁵ الظهير الشريف رقم 1.70.177 صادر في 31 يوليوز 1970 بتنفيذ دستور 1970، ج. ر. عدد 3013، بتاريخ فاتح غشت 1970، ص. 1930.

⁶ الظهير الشريف رقم 1.72.177 صادر في 10 مارس 1972 بتنفيذ دستور 1972، ج. ر. عدد 3098، بتاريخ 15 مارس 1972، ص. 626.

⁷ سوف يرمز إلى الانفتاح السياسي في المغرب من خلال الإصلاح الدستوري في عام 1972، "حتى لو لم يأت هذا الدستور الجديد باضطرابات دستورية جديدة، يمكن اعتباره بداية لتطور النظام السياسي المغربي". للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى أطروحة محمد الهديبي:

Mohamed DHAIBI, *Evolution du système politique et élections au Maroc depuis l'indépendance*, Thèse de doctorat en Droit public, l'Université de Lyon II, 1981.

الذي صدر سنة 1976، وسيكون لهذا النظام أثره على ولادة نخب جديدة في الحقل السياسي، على رأسها النخبة المحلية والنخبة التكنوقراطية.

ومع التعديل الدستوري لسنة 1980¹ المتعلق بسن ولي العهد²، وأسلوب اختياره من أبناء الملك وتركيب مجلس الوصاية³، الأمر الذي يدل على ارتباط المسألة الشبابية ببنية الحكم، جعل الوعي بالقضايا المرتبطة بالشباب وأدواره أمراً طبيعياً في تقاليد ووعي المؤسسة الملكية، وتظهر تجلياته في الحضور الرمزي لأمرأ شبان في كافة المراسيم الملكية وفي الرعاية الخاصة التي يوليها الملك في تنشئة الأمراء.

وقد أسفرت المرحلة الجديدة على بنية جديدة للمجال السياسي والفاعلين فيه، والتي ستسمح للنخب الجديدة القيام بأدوار حاسمة في تدبير بنيات الدولة من جهة والبنيات الحزبية من جهة أخرى. فقد شهدت هذه الفترة تغييرات هيكلية في أحزاب اليسار "الوطني" الذي خرج منه حزب "الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية" سنة 1975 كأهم فصيل، وبدأ انسحاب عدة قيادات من الحركة الوطنية. وتولى قيادة حزب الاستقلال السيد "محمد بوسنة" الذي كان في الأربعينيات من عمره آنذاك، بعد رحيل زعيمه التاريخي "علال الفاسي". بينما أدى تصادم نخب اليسار الجدي بالسلطة إلى انقسامها وإضعافها فتم إقصاؤها من المشاركة في العمليات الانتخابية. هذه الأمور وأخرى جعلت الحزب الشيوعي يغير اسمه سنة 1968 إلى حزب "التحرر والاشتراكية"⁴ قبل أن يغيره للمرة الثانية سنة 1974 إلى حزب "التقدم والاشتراكية"، وهي اللحظة التي اعترف به النظام السياسي.

فقد اتسمت هذه الفترة بظهور جملة من الصعوبات أمام الاقتصاد المغربي في نهاية السبعينيات وبداية الثمانينيات والمرتبطة بالجفاف وتراجع أسعار مواد الفوسفات، واضطراب سعر الدولار، أفرز جملة من الاختلالات في أداء الاقتصاد المغربي وقدرته على تسديد المديونية واستيعاب اليد العاملة وأصبحت الفئات الشبابية أكثر عرضة للبطالة والتأثيرات السلبية لاختلال التوازنات⁵. ويمكن القول إن حصيلة هذه المرحلة أفرزت تفاوتاً ملحوظاً بين

¹ الظهير الشريف رقم 1.80.291 صادر في 22 شتنبر 1980 يتضمن الأمر بتنفيذ نص الفقرتين الأولى والثانية من الفصل 21 من الدستور، ج. ر. عدد 3543 بتاريخ 24 شتنبر 1980، ص. 1169.

² هذا الاستفتاء لم يعارضه إلا حزب التقدم والاشتراكية من حيث مبدأ السن والاختصاصات الواسعة لمجلس الوصاية. Jean-Claude SANTUCCI, « Chronique politique Maroc », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, 1980, p.563.

³ أصبح الملك يعتبر راشداً في نهاية السنة السادسة عشرة من عمره بدل الثامنة عشرة كما أن مجلس الوصاية بات يرأسه الرئيس الأول للمجلس الأعلى بدل أقرب الأقرباء إلى الملك من جهة الذكور، وذلك حسب الملك الحسن الثاني لـ"تجريد مؤسسة المجلس من الطابع الشخصي وجعلها في مأمن من الحوادث المحتملة باستمرارها إذا ظلت مرتبطة بمصير شخص واحد بذاته معين تعييناً مسبقاً"، خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة الاستفتاء على تعديل الفصل 21 من دستور 1972، بتاريخ 13 ماي 1980، وزارة الإعلام، خطب وندوات، الرباط، المجلد السادس، 1989، ص. 463.

⁴ تمت ملاحقة مناضلي الحزب الشيوعي، خصوصاً علي يعنة وعبد السلام بوقفية وعبد الله العياشي إثر موقفهم الذي عبروا من خلاله عن معارضة الحزب المغربية الجزائرية سنة 1963، وتمت ملاحقتهم بتهمة المساس بالأمن الداخلي للدولة. وبعد تأسيس حزب التحرر والاشتراكية في شتنبر 1968 وإثر مشاركته في ندوات دولية ذات الطابع الشيوعي، صدر أمر كتابي لوزارة الداخلية بمتابعة واعتقال قيادي الحزب وإدانته بالسجن بتهمة إعادة تأسيس حزب محظور... عبد اللطيف أوعمو، "المحاكمات في مجال التنظيم الجمعي والحزبي"، ضمن أشغال ندوة في موضوع: المناهضة والمحاكمات ذات الصبغة السياسية 1965-1990، من تنظيم هيئة الإنصاف والمصالحة، بتاريخ 18-19 فبراير 2005.

⁵ عمق هذا الاتجاه جملة من العناصر ذات الطابع البنوي والوظيفي منها: أولاً: النمو الكبير الذي حصل على المستوى الديموغرافي والذي شكل الشباب ضمنه فئة أساسية بنسبة 60%؛ ثانياً: ارتفاع حجم خريجي الجامعات المغربية وحصول اختلال بين الطلب والعرض على العمل وخصوصاً بالنسبة للوظائف في سلك الوظيفة العمومية بالإدارة التي برزت مظاهرها فيضها من الأطر؛ ثالثاً: بدء القطاع العام انسحابه من عدد من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، ضمن خطة التقويم الهيكلي التي اعتمدت سنة 1983 بالتعاون مع البنك العالمي؛ رابعاً: ظهور اتجاه لدى الدول الأوروبية يدعو إلى الحد من تيار هجرة اليد العاملة

متطلبات الشباب المغربي وبين قدرات النظام الاقتصادي والاجتماعي على تلبيتها، الأمر الذي سيتمظهر في أشكال احتجاجية سنوات 1981 و1985 ثم في 14 ديسمبر 1990.

ولقد برزت خلال المرحلة نخباً جديدة تمكنت من الظهور في الحقل السياسي ومحاولة تأكيد دورها في صناعة القرار السياسي، يتعلق الأمر بالنخب المحلية، التي اعتبرت آنذاك المثال النموذجي، خصوصاً بعد صدور ظهير 1976، الذي منح لها بعض الصلاحيات وعزز دورها في مؤسسات الدولة بصفة عامة (المجالس المحلية والبرلمان). إلا أن الملاحظ خلال الولايتين الجماعتين شبه غياب الفئات الشابة، خصوصاً ذوو الأعمار أقل من 35 سنة، على عكس الولايتين الأولى والثانية، التي كانت تشكل فئة الشباب نسبة مهمة تقارب 62%. وخلال انتخابات 1992، كانت الأوساط الحزبية الرسمية، تنتظر حضوراً أكثر أهمية لفئات الشباب ضمن المنتخبين المحليين، وتم اعتماد تخفيض سن الترشيح إلى 23 سنة وسن التصويت إلى 21 سنة. لكن النتائج لم تحقق مدها، بحيث لوحظ هيمنة الفئات الأكثر عمراً. كما كان معدل أعمار القيادات الحزبية سنة 1990، يقارب الستين عاماً، وهو أعلى معدل أعمار النخب السياسية التي تعاقبت على القيادة السياسية خلال السنوات الستين (1930-1990)¹.

وتزامن ذلك مع تراجع نسبي في دور الأسرة والتربية والتعليم وضعف التأثير السياسي لفئات الشباب وتنامي مظاهر الأزمة في مستويات علاقة الشباب بالمؤسسات، كما ظهرت تغييرات نوعية في طبيعة الثقافة الشبابية على المستويين المحلي والعالمي، والتي بدأت مع مطلع التسعينيات تأخذ صيغها وتعبيراتها بشكل أوضح، فبينما تراجع تأثير الفكر الاشتراكي برزت تيارات تركز على الخصوصية والعودة للأصول، في مقابلها تناسلت تيارات العولمة تحت شعار تعميم "القيم الكونية". وفي هذا السياق أدت هذه التحولات المجتمعية إلى ظهور نخب جديدة تنافس القوى الناتجة عن التجاذبات السياسية.

المطلب الثاني: دور التحولات المجتمعية في بروز نخب جديدة.

يبدو من الصعب إيجاد نمذجة خالصة لتموقع النخب المغربية، خصوصاً خلال مرحلة الاستقلال، في ظل نظام سياسي يصعب تصنيفه ضمن نماذج الأنظمة السياسية المعروفة؛ فالتداخل بين المكون الديني والمكون السياسي والمكون الحداثي يحضر بقوة في تحديد طبيعة النخبة المغربية، مثلما يحضر تداخل بين المكون الإداري والاقتصادي والمكون السياسي، بل أحياناً تتحول هذه التداخلات إلى تناقض مطلق بين أيديولوجية وتصورات هذه النخب وبين انتمائها إلى فضاءات وتنظيمات متباعدة عنها. وعليه فقد عرفت المسيرة الضابطة للتاريخ المغربي الحديث، خصوصاً في مرحلة السبعينيات والثمانينيات، انبثاق نخب ذات أيديولوجية تحديثية جديدة تتغى الإصلاح، بحيث تنافس النخب

المغربية إليها، وتجسد ذلك من خلال جملة من التشريعات والتدابير. وتزامن مع ارتفاع حجم البطالة في المدن المغربية نتيجة ضغط حركة نزوح الشباب من البوادي بسبب الأزمات الدورية التي واجهتها القطاعات الزراعية والحرفية المرتبطة بالبوادي؛ خامساً: تغييرات بنوية في أنماط الإنتاج والتشكيلات الاجتماعية المرتبطة بها، حيث بدأت تظهر معالم نخب وطبقات سياسة "المغربية" التي طبقت في السبعينيات، واتسعت دائرة القطاعات الصناعية والخدمات والاقتصاد مقابل تراجع القطاع الزراعي الذي واجهته أزمات دورية. ومقابل ذلك فقد ضاعفت المركيزات النقابية والحركات الاحتجاجية فعاليتها لمعارضة سياسة التقويم الهيكلي ورفض مضاعفاته على الفئات الاجتماعية... للتعاقب أكثر يمكن مراجعة: اللجنة المدبرية، "المغرب الممكن"، 50 سنة من التنمية البشرية وأفاق 2025، التقرير العام، الدار البيضاء، مطبعة دار النشر المغربية 2006.

¹ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية بين الأمس واليوم"، مرجع سابق، ص. 18.

السياسية التقليدية (الفرع الأول)، كما أدت التطورات التكنولوجية إلى فرض النخب التكنوقراطية وإدماجها في الفعل السياسي نظرا لحاجة النظام السياسي إليها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: انبثاق نخب التحديث الجديدة.

أدت التحولات البنيوية المتسارعة في المجتمع المغربي بعد الاستقلال إلى إفراز فاعلين جدد محملين بوظائف اجتماعية وثقافية جديدة متفاوتة في درجة قدرتها على التأثير في الأنظمة السياسية والنخب التقليدية، والتحكم في خارطتها، وأكثر تلاؤما مع راهنية الوضع المعيشي والعلائقي للمجتمع، ويتمثل هؤلاء الفاعلون في شببية الإسلام الحركي (الفقرة الأولى) وفي المثقف العضوي الحدائي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: ظهور الحركات الشبابية الإسلامية.

شكل الترابط بين الدين والسياسة منذ الاستقلال، وحتى قبله، أحد المواضيع المثيرة للخلاف والاختلاف، في خطابات النخب السياسية المغربية. فالملك، يسعى إلى تأسيس شرعية نظامه وفق معادلة تزواج المكونين الديني والسياسي، في مقابل النخب الحزبية، رغم انقسامها، تحاول توظيف الدين في أنشطتها السياسية، منها التيارات التقدمية التي تدعو إلى فصل الدين عن السياسة ومنها التيارات المحافظة التي تدافع عن إلزامية الجمع بينهما.

وقد أسفر هذا الوضع عن طرحين أساسيين: الطرح الأول تبنته السلطة السياسية والتي تسعى إلى تقزيم العمل السياسي للجماعات الإسلامية، بذريعة قيام النظام على أسس الدين الإسلامي، وبذلك لا معنى لتأسيس أحزاب سياسية وتكوين نخب وتجديدها بهذا التوجه. أما الطرح الآخر الذي تتخذه نخب سياسية متمثلة في الحركات الإسلامية التي تهدف إلى أسلمة الحقل السياسي، ويمثل هذا الاتجاه كل من جماعة العدل والإحسان التي تسعى إلى تطويع العمل السياسي بالدين، وحركة التوحيد والإصلاح التي ترى ضرورة توظيف الدين لضبط العمل السياسي.

وقد ذهبت جل التوجهات التي اهتمت بالحركات الإسلامية بالمغرب إلى إرجاع سبب ظهورها إلى الظروف السياسية العامة والتي تتمثل أساسا في اعتبارها كوسيلة للرد على تنامي المدين اليساري والناصري ونجاح الثورة الخمينية¹، دون التطرق إلى شروط خاصة ومدققة توضح أسباب ظهور هذه الحركات، والتي أصبحت تفرض واقعا في سياق النظام السياسي المغربي. وقد تكونت هذه النخب الإسلامية عبر أربع محطات أساسية.

قد يصعب تحديد نقطة بداية المحطة الأولى التي أدت إلى ظهور الحركات الإسلامية في المغرب، وذلك أن جل نخب الحركة الوطنية كانوا ذوا مرجعية إسلامية، ف"علال الفاسي" مثلا مؤسس الحركة السلفية في المغرب، بقيت تأثيرات توجهه حتى الثمانينيات وقد استثمر الخطاب الديني في مسيرته النضالية والسياسية. فضلا عن حزب الحركة الشعبية الدستورية الديمقراطية الذي تزعمه "عبد الكريم الخطيب"، كان يجمع نخبة إسلامية تشغل وفق هذه المرجعية.

وجذير بالذكر أن فكرة التأسيس للحركات ذات المرجعية الإسلامية قد انبثقت من هذين التنظيمين، حيث

¹ للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى: محمد أبو رمان، ما بعد الإسلام السياسي: مرحلة جديدة أم أوهام إيديولوجية، عمان، مؤسسة فريدريش إيبيرث، 2018.

ظهرت الإرهاصات الأولى للحركة الإسلامية سنة 1972¹ بقيادة "عبد الكريم مطيع" كأداة استعملها النظام لمواجهة الناصريين ولإضعاف اليساريين داخل الميدان السياسي. ثم تطورت لتصبح تحت اسم "حركة الشبيبة الإسلامية" والتي تعبر عن أول تنظيم حركي يعتمد المرجعية الإسلامية في تنظيمه وفكره واعتبارها سندا لبناء المجتمع البديل. وقد احتضنت السلطة، في أول الأمر، هذا التنظيم لغاية توظيفه لتحقيق أهدافها².

لقد ارتبط البناء التنظيمي لهذه الحركة وتأسست منطلقاتها الفكرية من خلال التأثيران اللذين مارسهما كل من "جماعة الإخوان المسلمين" ومؤسسها "حسن البنا"، وأيضاً "الجماعة الإسلامية الباكستانية" ومؤسسها "أبي الأعلى المودودي"³. وسيكتمل هذان التأثيران بفعل تأثير "سيد قطب" الحركي والفكري⁴، ونجاح الثورة الإيرانية، كل ذلك شكل مرجعية أساسية للحركات الإسلامية في المغرب خصوصاً "حركة الشبيبة الإسلامية". غير أن بعض أعضاء هذه الحركة سينقلبون ويتبرؤون من منهجها "القطبي"⁵، والذي يقوم على خيار الانقلابية والعنف، وسيبنون منهج السلم والوضوح التنظيمي⁶.

قد لا يكون هذا التحليل صائباً في بعض أجزائه، لكنه لا يغفل مسألة أساسية تتجلى في المشروع الذي كانت تحمله حركة الشبيبة الإسلامية الذي يتوخى إقامة مجتمع بديل عن هيكل السلطة القائمة والتي تعرف تجذراً راسخاً في بنيات المجتمع. هذا المشروع الذي يحمل غايات تعارض تقليدية السلطة القائمة على إمارة المؤمنين وإسلامية الدولة كما نصت عليها الدساتير المتعاقبة.

أما **المحطة الثانية** بدأت مع تحلل حركة الشبيبة الإسلامية بسبب الانشقاق الذي شهدته بداية سنوات الثمانينيات إثر المراجعة الفكرية لمرجعيتها ذات الطابع الثوري. وقد أفرز هذا الواقع نخبا إسلامية شابة تمردت على حركة الشبيبة الإسلامية وأعلنت عن إرادتها الانخراط في العمل السياسي تحت لواء رسمي. هنا سيظهر "عبد الإله بنكيران"

¹ ظهرت البوادر الأولى لهذه الحركة سنة 1969 ورسمياً سنة 1972 تاريخ إيداع ملفها التأسيسي لدى الجهات الرسمية.

² حظيت نشاطات الحركة بتأييد السلطة كونها تتفق مع أهدافها وكانت بحاجة إلى تيار يواجه الحركات الماركسية ويحد من تأثيرها، وأول مهمة تبنتها الحركة هي محاربة الإلحاد الذي كانت تعتقد أنه يهتد التيار الماركسي في أوساط الشبيبة المغربية، مهمة إياه بالاعتداء على حرمت الإسلام، وضمن هذا السياق تركز نشاط الجمعية داخل الجامعة والمعاهد... محمد صالح الكروي، "الحركة الإسلامية في المغرب: التطور والأفاق" مجلة المستقبل العربي، عدد 343، 2007، ص. 86.

³ حيدر إبراهيم علي، التيارات الإسلامية والمسألة الديمقراطية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص. 90.

⁴ كان السيد قطب من الإخوان المسلمين المصريين الذين نظروا للقطبية، من خلال مفهوم "الحاكمية" و"الجاهلية". فالمهمة الأساسية الأولى هي تطبيق المنهج الإسلامي، والوصول إلى ذلك لا يتم إلا بتغيير واقع هذه المجتمعات... للتفاصيل: محمد حافظ ذياب، "المشروع الناصري والخطاب القطبي: سيد قطب دراسة حالة"، مجلة الوحدة، العدد 52، يناير 1989، ص. 67.

⁵ ففي كتابه "معالم إلى الطريق" يتجه إلى خيار واحد ودائم، وهو القبول بالمنهج الإسلامي الذي يتميز عن كل الأنظمة الأخرى، خاصة النظام الليبرالي والرأسمالي والشيوعي والشمولي، إذ إن الحكم لله وليس للبشر، وأن أي حاكم في الأرض وأي مسؤول إنما ينازعه الله في سلطته، بل إن الشعب أيضاً لا يملك حكم نفسه، لأن الله هو الذي خلقه، وهو الذي يحكمه بنفسه أو أن يبقى في الجاهلية... ولكي تتحقق هذه المهمة لابد من تكوين "تجمع عضوي حركي" من طليعة أبناء الحضارة المؤمنة، تعيد إنتاج التجربة الإسلامية الأولى بتمامها وهي "المرحلة المكينة" وتقوم على ثورة ثقافية وجهاد داخلي يزيح أقنعة المنافقين وينقص طواغيت الحكام وبقيم الحاكمية لله، و"المرحلة المدنية" هي إقامة الدولة الإسلامية... للتفاصيل أكثر: سيد قطب، معالم في الطريق، الطبعة الثامنة، بيروت، دار الشروق، 1985، ص. 54-61.

⁶ البشير المتاتي، "الإسلاميون المغاربة وإشكالية تأصيل خيار المشاركة السياسية: دراسة في المحددات والأسس المرجعية"، مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، عدد 6، يونيو 2013، ص. 12.

زعيما لهذه الفئة التي ظلت تبحث عن شرعية لها لتشتغل في سياق مشروع من خلال تقديم بيانات وتوضيحات¹ تعبر فيها عن نقد ومراجعة لإيديولوجيتها، وغيّرت اسمها إلى حركة الإصلاح والتجديد².

وفيما يخص **المحطة الثالثة**، فقد بدأت معالم تنظيم حركي إسلامي جديد تبرز للعيان أواخر السبعينيات³. من خلالها سوف شكل النواة الأولى لتنظيم "أسرة الجماعة" سنة 1981⁴، في سياق وصول المد الشيوعي الإيراني إلى السلطة وانتصار نظرية ولاية الفقيه، وسيتحول فيما بعد إلى "جماعة العدل والإحسان" بقيادة الشيخ "عبد السلام ياسين" ومنظرها الوحيد، المنشق عن الطريقة البودشيشية. وكانت الجماعة تطمح إلى العمل تحت اللواء الرسمي⁵، غير أن ملفها القانوني واجهته السلطات بالرفض تحت ذريعة أنها تخدم أهدافا سياسية. وغيّرت بعدئذ اسمها إلى "الجماعة الخيرية" لرفع الغموض. إلا أنه في بضع سنوات اعتمدت شعار "العدل والإحسان" الذي ظل كما هو لحد اليوم. وستظهر ملامح تيارها الفكري مع تواتر الكتابات التنظيرية⁶ لزعيمها "عبد السلام ياسين"، بحيث حاولت استقطاب النخب المثقفة لخدمة مشروعها المتمثل في دولة الخلافة على المنهج النبوي والثورة ضد نظام الحكم⁷.

وقد استطاعت فعلا استقطاب فئات مهمة من النخب المثقفة التي وجدت خطابها البديل عن خطاب القوى الوطنية التي باتت متواطئة مع النظام وتخدم توجهاته⁸. كما هيمنت على الفئة الشبابية خصوصا الطلبة في معظم الجامعات المغربية، وتفاعلت، بواسطة أساليبها الإعلامية المتنوعة، ضمن النقاش العمومي خاصة في سياق خفوت دور المؤسسات الدينية وقصور دور النخب العلمية في مسايرة متطلبات المجتمع المعاصر. وقد ركزت هذه النخبة الإسلامية، خلال هذه الفترة على بُعد الهوية، بحيث تمحور مشروعها على "أسلمة الحداثة"، في غياب نموذج للاتباع

¹ حيث عملت الجماعة على التكيف مع البنية القانونية للنظام وأقامت تعديلات مسطرة في قانونها الأصلي المؤرخ بتاريخ 13 يونيو 1983، وذلك بتاريخ 7 أكتوبر 1990.

² محمد الطوزي، الملكية والإسلام السياسي في المغرب، ترجمة محمد حاتي وخالد شكراري، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1998، ص. 232-234.

³ Esen KIRDIS، « Between Movement and Party: Islamic Movements in Morocco and the Decision to Enter Party Politics », **Politics, Religion & Ideology**, N°1, Issue 16, 2015, p.p.65-86.

⁴ محمد ضريف، الإسلام السياسي بالمغرب: مقاربة وثائقية، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1992، ص. 315.

⁵ كانت جماعة العدل والإحسان قد أعلنت عن بواورها الأولى من خلال رسالة الإسلام أو الطوفان التي وجهها زعيمها آنذاك عبد السلام ياسين في سنة 1973 إلى الملك الراحل الحسن الثاني.

⁶ فكتاباته التنظيرية تقوم على المنهج التأملي أكثر منها على الاستدلال الحجاجي بفعل تجربته الصوفية قبل اعتناقه للإسلامية الحركية، كما أنه متأثر بسيد قطب في منهجية مقارنته "للفقه التشريعي" في "المجتمع الجاهلي" ليذّي يسميه بـ "مجتمع الفتنة"، حيث ينتهي الأمر بـ "تخطيط دولة على الورق"، ومن ثم فهو يشدد في شروط الاجتهاد بجعله ملكة يختص بها الإسلامي الملتزم دون غيره، ويركز همه في كيفية إعداد الطليعة المؤمنة التي ينض على عاتقها واجب تأسيس الدولة، وفي هذا السياق يتكلم عبد السلام ياسين عن "الفقه المنهجي" الذي يعني به "اكتشاف الإسلام اكتشافا جديدا يعلمنا من نحن أولا، هل نحن مسلمون أو جاهلون؟... ويعلمنا كيف دخل الناس إلى الإسلام أول ما دخلوه استجابة لدعوة الرسول (ص)... ويعلمنا بعد ذلك كيف نرجع نحن من موقعنا الراهن لحياة الإسلام؟... والعقل عندئذ أداة تنفيذ لا مصدر تخمينات تعطي المعرفة وتؤسس العمل...". عبد السلام ياسين، مقدمات في المنهاج، الطبعة الأولى، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار الخطابي، 1989، ص. 27.

⁷ في سنة 1979، أصدرت الجماعة أول مجلة باسم "الجماعة"، وفي سنة 1980 صادرت السلطات المغربية عددها الخامس على أساس أنه يتضمن أفكارا تدعو إلى الثورة ضد الحكم الملكي... حسين كريم، "جماعة العدل والإحسان المغربية: دراسة تاريخية 1970-2000"، مجلة جامعة كربلاء العلمية، المجلد 11، العدد 2/ إنساني، 2013، ص. 60.

⁸ إذ زاد تأثيرها بين المؤيدين لعملها. وفي هذا الصدد يرى الأفندي أنه كلما توسع تأثير الحركات الإسلامية في ظروف معادية، كلما أبانت على تأثيرها وفعاليتها، وزادت قاعدتها... للتفاصيل: عبد الوهاب الأفندي، "الحركات الإسلامية: النشأة والمداول وملايسات الواقع"، في المؤلف/الجماعي: الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، الطبعة الأولى، أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات الاستراتيجية، 2002، ص. 45.

يقتدى به، مما نتج عنه تعدد الاجتهادات واختلاف الفصائل¹.

ويدعو تيار "أسلمة الحداثة" في تصور دعا فيه شيخ الجماعة المجتمع الإسلامي الحديث إلى الإيمان بالله²، واستلهم الشورى الإسلامية من مقتضيات الديموقراطية الغربية كال دستور والانتخابات ومبدأ فصل السلط واستقلال القضاء...، ثم قبول التعددية السياسية على أساس ميثاق إسلامي يمكن كل تنظيم سياسي من تحديد موقفه وتوضيح خياره وعرض تصوره للإسلام³، على أن الميثاق الإسلامي هو مساهمة جميع الأطراف في "إعادة تسليم" المجتمع وأسلمة الحداثة التي تشكل الغاية المتوخاة. وقد كان يركز على كيفية إعداد الطليعة المؤمنة، خصوصا الشباب، التي ينبغي أن تؤسس للدولة كما خطط لها، وهنا يتحدث عبد السلام ياسين عن "الفقه المنهاجي"⁴ الذي يتوخى منه اكتشاف الدين الإسلامي اكتشافا جديدا⁵.

وقد كرست جماعة العدل والإحسان الوقت الطويل والجهد المضني من أيديولوجيتها للمواقف الجزرية اتجاه الملكية، حتى أنها كونت معجما فائضا من المفاهيم "العنيفة" لفظيا من قبيل: الحكم الفاسد، بيعة الإكراه، الملك الجبري، النظام المخزني المقيت، الفرعونية...، بحيث استهلكت الجماعة مشروعاتها السياسي بجرأة نادرة على أساس تقويض مشروعية الملكية في النظام السياسي المغربي، المرتنة في نظرها إلى الملك الجبري وبيعة الإكراه وبالتالي فهي تفقد لأية شرعية دينية أو سياسية، بحيث تصبح الملكية في نظر الجماعة هي المسؤولة عن تردي الأوضاع الاقتصادية والسياسية، وهي المواقف التي تجعل من هذه الجماعة جماعة معارضة للنظام السياسي القائم⁶.

أما المحطة الرابعة كانت مع أواخر القرن العشرين، نتجت عن اندماج مكونين أساسيين من هذه الحركات وهما حركة الإصلاح والتجديد ورابطة المستقبل الإسلامي في تنظيم موحد تمثل في "حركة التوحيد والإصلاح" التي كانت غايتها هي المشاركة في إقامة الدين الإسلامي والالتزام به في السلوك والاعتقاد والعبادة. ويظهر من خلال هذه الغاية أن الأمر لا يشكل تهديدا للسلطة السياسية طالما أنها تظهر بعيدة عن البنية التقليدية للسلطة وعناصر شرعيتها، بل تتسجم مع توجهها. هذا التقاطع الموضوعي يبدي ظهور الجيل الرابع من الحركات الإسلامية التي ظهرت في

¹ في هذا السياق، يرفض عبد الله حمودي كل اختزال للحداثة في بعض المفاهيم المجردة أو للإسلام نفسه؛ لأنه ينتهي إلى إفقار كل من الحداثة والإسلام في أن نفسه. وبالتالي فلا معنى لمفهوم "أسلمة الحداثة" أو "حداثة إسلامية" طالما تنتهي إلى تركيبات فقيرة ومشوهة... وينتقد حمودي كل محاولة لاحتكار الكونية، إما بدعوى ديانة أو فهم محدد لها؛ فلا معنى أن يروج البعض أو يعتقد أن الآخرين يدينون بديانات تقع خارج الكونية المطلقة التي يمثلها دينه أو شكل طريقة تدينه أو "أن هؤلاء سوف يرغمون بقوة الغلبة على الانخراط فيها"... عبد الله حمودي، الحداثة والهوية: سياسة الخطاب والحكم المعرفي حول الدين واللغة، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2015، ص. 13.

² عبد السلام ياسين، الإسلام والحداثة، الطبعة الأولى، وجدة، مطبوعات الهلال، 2000، ص. 16.

³ في هذا الصدد يقول عبد السلام ياسين: "لا يسعنا إلا أن نعتز بالحقيقة الوظيفية الفعالة للمسطرة الديموقراطية في ديارها"... عبد السلام ياسين، الإسلام والحداثة، مرجع سابق، ص. 338.

⁴ عبد السلام ياسين، الإسلام والحداثة، مرجع سابق، ص. 346.

⁵ يرنو الفقه المنهاجي إلى تجاوز أخطاء تنظيم الإخوان المسلمون ورد الاعتبار لمفهوم "الصحة" الذي لم يجد المكانة اللائقة لدى الإخوان بعد وفاة مؤسس التنظيم حسن البنا. كما يضيف ياسين، إلى جانب الصحة، مفهوم "الخلوة" لتنفيذ وصية ابن عربي. وهنا يزواج ياسين بين المفهومين قائلا "فلو اجتمعت روحانية ابن عربي وبريانية البنا لوجد المسلمون إسلامهم". عبد السلام ياسين، الإسلام غدا، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح، 1973، ص. ص. 795-797.

⁶ عبد السلام ياسين، الإسلام غدا، مرجع سابق، ص. 475.

⁷ عمر الشرقاوي، "الملكية وجماعة العدل والإحسان: مقايضة المشاركة"، وجهة نظر، عدد مزدوج 44-45، 2010، ص. 36.

المغرب، وهي حركات أفرزتها التجاذبات مع السلطة السياسية¹.

ولقد عبرت هذه النسخة الأخيرة من الحركات الإسلامية عن رغبتها في دخول دائرة العمل السياسي بمشروع إصلاحية ذي مرجعية إسلامية مطالبة الاعتراف بمشروعيتها القانونية²، بوعي منها باستراتيجية السلطة التي تروم دائما إدماج المكونات السياسية ذات الطابع الديني داخل نظامها الذي يقوم على الشرعية الدينية للملك³، بشكل يجعل هذه التيارات لا تشكل منافسا ومنافعا لهذه الشرعية⁴.

ولقد كانت توحى مقالات وحوارات زعماء هذا الخط الفكري ومحاضراتهم، بوجود حس نقدي يظهر توجههم الفكري في غياب الجراءة على إعلانها، وقد يعزى الأمر إلى المزوجة بين المنظومة التراثية للحركات الإسلامية كالأخلاق، والشورى وأهل الحل والعقد...، وبين المنظومة المستلهمة من تجارب الدول الغربية الحديثة كالديمقراطية، الدستور، الأغلبية والمعارضة، السيادة...⁵ فضلا عن هيمنة الفكر النقدي للتراث، خلال تلك المرحلة، كما عبرت عنه اتجاهات المثقف العضوي.

لقد أثر الحراك الفكري للحركات الإسلامية على نخبتها الطامحة إلى ممارسة العمل السياسي، خاصة وأن البيئة السياسية المغربية القائمة على نظام حكم ذي مرجعية دينية، كما أن الملكية تعد نفسها نتاج للأخلاق الممتدة عبر التاريخ المغربي. وهكذا أصبحت النخبة الإسلامية واعية بالنقد المنهجي للتراث السياسي الإسلامي التقليدي، الذي لا يسمح إلا بمركزية الإمام⁶، مستندة على الفكر الغربي الذي يؤمن بالحرية والديمقراطية لتسويغ توجهها ودعم شرعية مشروعها. غير أن نقدها لهذا التاريخ السياسي لم يوظف مستندات النقد الثقافي عموما كالتعليم والإعلام وقضية المرأة...

وهكذا يبدو أن نخب الحركة الإسلامية تعاملت بنوع من الانتقائية مع التحديث في ظل التراث، بحيث استحسننت، خلال فترة السبعينيات والثمانينيات، فكرة التجديد في المنهج السياسي دون الثقافي، مما أدى إلى هيمنة المصلحة التنظيمية والسياسية على القنوات الإيديولوجية. الأمر الذي يمكن تفسيره بثلاث مسوغات أساسية: تكمن الأولى في وجود الحركة ضمن صفوف التيارات المعارضة للنظام، والثانية تعزى إلى الحرص على تعزيز مكانتها

¹ محمد أبو رمان، ما بعد الإسلام السياسي: مرحلة جديدة أم أوهام أيديولوجية، عمان، مؤسسة فريدريش إيرتر، 2018، ص.ص. 114-115.

² يقول عبد الإله ابن كيران: "حيث نشارك نصبح محصنين بالقانون عوض أن نبقي خارجه، ونكون حاضرين في مراكز القرار عوض أن نبقي خارجها، ونكون حاضرين عوض أن نصح برأيك ولا يكاد يسمعك إلا القليل من الناس، فإن وسائل الإعلام تضطر إلى حمل رأيك إلى كل المجتمع..." عبد الإله ابن كيران، الحركة الإسلامية وإشكالية المنهج، الدار البيضاء، سلسلة اخترت لكم 2، منشورات الفرقان، 1999، ص. 70.

³ Julie E. Pruzan JORGENSEN. «The Islamists Movements in Morocco : Main actors and regime responses», Danish Institute for International Studies, Issue 5, 2010, p.11.

⁴ حيث ارتكزت الحركة خلال مراجعاتها على مجموعة من الاجتهادات الفقهية لتبرير مشاركتها السياسية وإبراز مدى شرعيتها، ومن أبرز القواعد التي استند عليها أحد القيادات البارزين في الحركة "سعد الدين العثماني" وهو من دعاة المشاركة السياسية استنباطا من فقه "ابن تيمية" في إطار التعامل السياسي... سعد الدين العثماني، المشاركة السياسية في فقه شيخ الإسلام ابن تيمية، الدار البيضاء، سلسلة الحوار 29، منشورات الفرقان، 1997، ص.ص. 8-12.

⁵ في هذا الصدد يرى محمد الطوزي أن حركة التوحيد والإصلاح تميزت بنوع من التعددية: إذ جمعت بين مكونات مختلفة ومتنوعة مما انعكس إيجابا على أدبياتها، وجعلها تشكل في مجملها مجهودا متواصلا ووظف "نظرية إبي إسحاق الشاطبي" في الفقه المقاصدي في خدمة نوع من البرامغانية السياسية... للتفاصيل:

Mohamed TOZY, Monarchie et islam politique au Maroc, 2^{ème} éd., Paris, presse de sciences politiques, 1999.

⁶ تقوم مركزية الإمام على عدة عناصر منها: الولاء، الطاعة، الإجماع...

وشعبيتها وتوسيع قاعدتها داخل المجتمع مع توطيد العلاقات الأخوية مع باقي الفصائل الدينية الأخرى، بما فيها نخبة العلماء. أما الثالثة فتتجلى في الحفاظ على وحدتها واحترازها من الانشقاق، بالنظر إلى ضمها لجناح دعوي يرفض مسألة التجديد رفضاً تاماً.

الفقرة الثانية: بروز المثقف العضوي الحدائي.

بعد النجاح الذي حققه الاتحاد السوفياتي، في سنوات الستينيات، سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، بحيث اتسعت دائرة الإيديولوجية الاشتراكية لتشمل البلدان العربية وأوساط المثقفين العرب، وتطرفت بشكل قوي، إلى قضايا التقدم والازدهار الاجتماعي والتطور الحضاري، تماهت النخب المثقفة ذات الإيديولوجية الاشتراكية مع هذا الطرح، ساعية إلى مساواة التراث الإسلامي وتأويله بشكل يتماشى وقناعاتها الفكرية. ومع هذا التيار الفكري الفلسفي برز التوجه الليبرالي العقلاني حاملاً القيم التنويرية والتحديث الليبرالي ويفصل الحداثة عن الإيديولوجية الاشتراكية.

وهكذا عرف النصف الثاني من القرن العشرين حضوراً لافتاً لمنظورات فكرية في العالم العربي، طرحت تساؤلات حول راهنية الواقع العربي من زاوية فلسفية، وقد انخرطت نخبة مثقفة مغربية على رأسها كل من "عبد الله العروبي" و"محمد عابد الجابري" و"محمد عزيز لحبابي" و"المهدي المنجرة"، والتي تنتمي إلى فئة "المثقف العضوي"¹، كما كناها أنطونيو غرامشي في كتابه "دفاتر السجن". وسيطرح هذا النقاش متغيرات من أجل التحديث، وتماهت معه القوى اليسارية والليبرالية بحكم مواجهتها للقوى التقليدية. كما ذهب السياسة التعليمية والتربوية في الاتجاه، حيث تعززت بالدرس الفلسفي في مواجهة الدور الروحي للنخب الدينية وفي الاهتمام بالرأي العام من خلال توظيف "الوعي الحدائي التاريخي"، المرتبط بمجال التفكير في الإصلاح السياسي والاجتماعي وتغيير الذهنيات².

وهكذا ساهمت الكتابات الفلسفية، بشكل كبير، خصوصاً التي تنتقد الموروث الثقافي وتساؤل التراث على الاختراق الأيديولوجي لمجال النخب الدينية، وبالتالي تقزيم احتكارهم للفكر الديني وتلقيحه بمبادئ العلوم الحديثة. فتمت مساواة التراث من خلال الاهتمام بالحداثة³.

وعليه فقد طرح عبد الله العروبي قضية القطع الصريح مع كل العناصر التي لها علاقة بالتقليد ورفضها رفضاً

¹ المثقف العضوي: هو المثقف الذي ينحاز إلى طبقة إيديولوجية وينظر لها في إطار الهيمنة الإيديولوجية، في سبيل التحول مما هو كائن إلى ما يجب أن يكون. Antonio GRAMSCI, « The Intellectuals », in: Sélections from Prison Notebooks, Edited and Translated by Quintin HOARE and Geoffrey Nowell SMITH, New York, International Publishers, 1971, p.p.3-23.

² وهنا يذكر الأستاذ سبيلا الدور الكبير للفلسفة "في تنوير العقول وفتح العيون على العصر" منذ إنشاء المدرسة المغربية الحديثة في القرن الماضي، وأنها بعد الاستقلال ارتبطت "بتدريس وإنتاجا بالنضال السياسي من أجل التغيير، وشكلت السند والمورد الفكري للقوى الاجتماعية المناهضة بالتقدم في مجتمعنا". كمال عبد اللطيف، أسئلة الفكر الفلسفي في المغرب، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2003، ص.21.

³ هو ما يقصده الجابري بالقول إن الحداثة التي تعني الارتفاع "بطريقة التعامل مع التراث إلى مستوى ما نسميه بـ"المعاصرة"، أغنى مواكبة التقدم الحاصل على الصعيد العالمي"، فهو يرى أن الحداثة الأوروبية التي تتخذها أصولاً لها. في حين أن طريق الحداثة عندنا يجب "أن ينطلق من الانتظام النقدي في الثقافة العربية نفسها، وذلك بهدف تحريك التغيير فيها من الداخل". محمد عابد الجابري، التراث والحداثة: دراسات ومناقشات، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1991، ص.ص.15-16.

باتا من جميع جوانبها¹، ومن ثم اللجوء إلى الحادثة² التي تتطلب الرفض الابيستيمولوجي للماضي وأسئلته وعدم الاهتمام به أو الرجوع إليه أو إعادته على جميع مستوياته الفكرية والاجتماعية والسياسية³. وإن جرى التعبير من طرف العروي عن القطيعة بمفردات: "طي الصفحة" و"القطيعة المنهجية مع مضمون التراث" و"القطيعة بين القديم والحديث"⁴، فإن هذه التعبيرات تبدو دعوة صريحة تحسم تحقيق التقدم دون الرجوع إلى الخلف.

ويختلف محمد عابد الجابري مع العروي في منهجية هذه القطيعة، بحيث يدعو إلى التريث بالنظر إلى عسر الحسم في هذه المسألة⁵. ويرى أن القطع مع الفكر السلفي من الثقافة العربية، باعتباره أكبر العوائق التي تحول دون تحقيق الحادثة المنشودة كما يرى العروي⁶، يحيل إلى طرح العديد من التساؤلات تتعلق بدرجة خطورة هذا الفكر السلفي ودرجة إعاقته لتحقيق التقدم⁷.

إن أبرز ما ساهمت به الوظيفة الحداثية للنخب المثقفة هو خلق تقارب بين المشروع الحداثي "المتنور" والمشروع الإسلامي الذي اتخذته النخب الإسلامية. فهذا التقارب خفف من حدة التناقض بين الحداثيين والتراثيين، إذ لم تعد للنخب الدينية الوصاية الدينية خلال تواصلهم مع الشرائع الاجتماعية، كما لم تعد للحداثيين نظرة إعجابية بالنموذج الغربي⁸.

ولقد كانت الأحزاب السياسية التقدمية مكانا لإنتاج وصناعة النخب المثقفة، بشكل أو بآخر إلا أنه ومع نهاية الثمانينيات، تراجع هذا الدور لصالح الاهتمام بالحلطات الانتخابية، فيما صرفت الأحزاب الجديدة النظر عن تولي

¹ عبد الله العروي، "من التاريخ إلى الحب"، حوار مع محمد بركة ومحمد الداوي، منشورات الفلك، 1996، ص. 56

² يصعب على المهتمين بـ"العروي" أن يلمسوا عنده تحديدا دقيقا لمفهوم الحادثة، فتارة يحددها بما هي مجموعة من المفاهيم المرتبطة وهي الحرية، الدولة، التاريخ، العقل، وتارة يجعل منها الطبيعة مثل العقل الفرد، الحرية، السعادة... حيث تنطلق الحادثة من الطبيعة معتمدة على العقل في صالح الفرد لتصل إلى مراتب السعادة عن طريق الحرية وتارة يعتبرها مؤسسة لها أهمية القانون وأولويته. ومن ثم فالحادثة عند "العروي" هي الحادثة القاطعة مع التراث، أي هي قلب الصفحة والقطيعة الجوهرية مع القديم وقطع الجبل الواصل بينه وبين الحديث، وبالتالي فتصور "العروي" للتراث هو تصور تشاؤمي وسلي، رغم أنه له دراية بالتراث وقطاعاته المعرفية.

✓ عبد الله العروي، حوار مع جريدة السياسة الجديدة، بتاريخ 23 أكتوبر 1998 ص. 5.

✓ عبد الله العروي، العرب والفكر التاريخي، بيروت، دار الحقيقة، 1973، ص. 79.

✓ Abdallah LAROUÏ, *Islamisme Modernisme, L'Iberalisme*, Casablanca, Centre Culturel Arabe, 1997, p.14.

³ عبد الله العروي، "التحديث والديمقراطية"، مجلة أفاق، حوار مع المجلة، العدد 4-3، 1992.

⁴ عبد الله العروي، مفهوم العقل، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، بيروت، المركز الثقافي العربي، 1996، ص. 10-15.

⁵ إن ما يؤاخذ "الجابري" على "العروي" هو الاستناد إلى قياس وضع الثقافة العربية الإسلامية عامة والمغربية خاصة بالنموذج الأوروبي. وهكذا فمن خلال الأصاله التي يؤكد بها "الجابري"، ينتقد "العروي" نظرا لعدم احترامه لخصوصية الثقافة العربية الإسلامية، ولذلك يعتقد أن مسألة الربط الإشكالي للعروي بين النخب المثقفة العربية بنظيرتها الأوروبية ومحاولة المقارنة بينهما أمر غير سوي، لأنه لا يأخذ بعين الاعتبار الفوارق الشاسعة بين مثقف أوروبي واع بطررف ثقافته التاريخية وبين مثقف عربي تختلف درجة وعييه التاريخي للثقافة العربية... للتفاصيل أكثر: محمد الشيخ، مسألة الحادثة في الفكر المغربي المعاصر، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2004، ص. 118-119.

⁶ يقول الأستاذ الجابري "إن أهم ما يختلف فيه مع الأخ العروي بخصوص المنهج، هو اعتماده طريقة المقايسة اعتمادا كلياً الشيء الذي يجعله يفكر في قضايا الأمة العربية، من الأرضية غير الأرضية العربية التي عانت من الهيمنة الإمبريالية، في مختلف مجالاتها، وأشكالها وبالتالي هي هيمنة ينفرد بها العالم العربي وحده..." محمد الشيخ، مسألة الحادثة في الفكر المغربي المعاصر، مرجع سابق، ص. 38.

⁷ محمد عابد الجابري، التراث والحداثة...، مرجع سابق، ص. 17.

⁸ إبراهيم حرط، "الصراع بين هويتين ثقافيتين"، في كتاب: الهوية الثقافية للمغرب، الطبعة الأولى، الرباط، كتاب العلم، 1988، ص. 51-52.

هذه الوظيفة. كما ساهمت التغيرات التي طرأت على منظومة القيم بشكل كبير في إعادة النظر في أطروحة المثقف العضوي الذي كان يعارض دائما السلطة الحاكمة ونظامها السياسي وينقدها. فبالرغم من فاعليته في السلطة لا يؤثر عليها. فدرجة قربه أو بعده من السلطة لم تعد تعطي أكلها بقدر ما أمسى انخراطه الحقيقي يجدي في محيطه الاجتماعي بتعدياته. بيد أن ما شهدته العقود الأخيرة هو ابتعاد المثقف عن بيئته الاجتماعية¹، كما تقابله نزعة تبخيسية نحوه من طرف المجتمع².

وهكذا واجه النظام السياسي تحديا آخر يكمن في إشكالية تدبير السياسات التي تؤثر فيها التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي عرفها المغرب باستمرار، منذ بداية التأسيس للعهد الدستوري، الأمر الذي يفرض نوعا من الاستقلالية في مجال تدبير السياسات العامة، بعيدا عن تعقيدات ورهانات النقاشات والصراعات الإيديولوجية والحزبية³، والتي كانت دائما تشكل عرقلة أمام فاعلية ومرونة القرار العام وتدبير السياسات العامة للدولة الحديثة، وانسجام التصورات حول مستقبل الحياة السياسية⁴. الأمر الذي فتح الباب لتنامي شرعية الخبرة التكنوقراطية داخل المجال السياسي.

الفرع الثاني: صعود النخبة التكنوقراطية وتفاعلها في النسق السياسي المغربي.

شكل التطور العلمي والتكنولوجي الذي شهدته المجتمعات الغربية في ظهور ونشأة الظاهرة التكنوقراطية⁵، فالصيرورات العامة التي عرفها النموذج الرأسمالي الغربي، أفرز نخبة جديدة تساهم في تدبير المجال السياسي، تمتاز بكونها تجاوزت استثمار المعارف التقنية من زاوية وظيفية محضة، إلى توظيفها من زاوية سياسية، حيث تتحول الخبرة التقنية إلى رأسمال سياسي وسلطة رمزية تساعد على الارتقاء في دوائر النخبة الحاكمة (الفقرة الأولى). ولعل التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي عرفها المغرب تعتبر من بين أهم المحددات لظهور نخبة جديدة وضعت لنفسها مكانة داخل الحقل السياسي المغربي (الفقرة الثانية).

¹ هذا ما دفع عبد الله حمودي إلى الإفصاح صراحة على القول: "لا تستطيع اليوم أن تجد ولو خمسة كتب لمثقفين عرب عاشوا ولو لسته أشهر مع الفلاحين في البادية؛ فالنخب التي تدعي العقلانية كان ارتباطها بالواقع نظريا وليس عمليا على الأرض" عبد الله حمودي، مصير المجتمع المغربي، الرباط، سلسلة دفاتر وجهة نظر 5، 2004، ص.9.

² ما دفع محمد مزian بلفقيه إلى الإفصاح صراحة على: "إن بلادنا لا تنتفع الآن وبالقدر الكافي من آراء واجتهادات مفكرها، علما بأن هؤلاء موجودون بجامعاتنا، وقنة منهم ذات مستوى علمي وفكري وثقافي عالمي" حوار مع مزian بلفقيه جريدة الشرق الأوسط الاثنين 30 يناير 2006، العدد 9925.

³ Pierre MULLER, Les politiques publiques, Paris, PUF, 1991, p.1-8.

⁴ فريد خالد، شخصانية السلطة وأثرها على العمل المؤسسي للدولة الحديثة: دراسة مقارنة لإشكالية القرار العام (المغرب وتونس نموذجا)، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة القاضي عياض مراكش، السنة الجامعية 2004-2005، ص.67.

⁵ التكنوقراطية: يشير المفهوم إلى احتكار السلطة من طرف أطر عليا تتمتع بالكفاءة التقنية والفنية. والتكنوقراطي هو خبير يستند إلى مهاراته وقدراته التقنية ليفرض نفسه على المجتمع في المجال السياسي مكان النخبة السياسية التقليدية. لهذا تتميز التكنوقراطية باحتكار السلطة من طرف خبراء باعتماد الإحصائيات والمعلومات، ومن ثم فهي تجسّد عليا للسلطة، يختلف عن الأسلوب التقليدي الذي يعتمد على الحدس والتخمين واستثمار العلاقات الإنسانية. ومن بين الانتقادات الموجهة للتكنوقراطية هو نظرتها الميكانيكية للمجتمع وللقرارات السياسية، وتبعيتها الدائمة للسلطة السياسية القائمة.

✓ Nicole SINDZINGRE, « Technocrate », In : Encyclopédie Universalis, Paris, 1990, p.3406.

✓ Jacques BILLY, Les Technocrates, que sais-je ?, Paris, Presses universitaires de France, 1990, p.62-63.

✓ Giovanni BOSIO, Elites et élitisme, Paris, Presses universitaires de France, 1990, p.38.

الفقرة الأولى: حاجة النظام السياسي للنخبة التكنوقراطية.

إن بروز الدولة التدخلية كبديل عن الدولة الدركية¹، واتساع مجالات عملها (التخطيط، رسم السياسات العمومية وتنفيذها وتقييمها...) ساهما في تركيز السلط بأيدي أجهزة تقنية تتمتع بالكفاءة والخبرة والاحترافية في صنع القرار، كما أن خضوع المسألة السياسية للمنطق الحزبي، حيث يمارس الحزب الأغليبي هيمنته على الحكومة وعلى الأغلبية البرلمانية، جعل المؤسسات السياسية تتأى عن أن تكون فضاء لتشكيل التوافقات على أساس التداول، لتصير تعبيراً عن ثنائية أغلبية - معارضة. من جهة أخرى، شكل تصاعد الطابع العلمي والتقني للسياسات وعودة الفنية وانتظام الأفراد في مجموعات تكافلية وتحلل الدولة في سياق المنعطف النيولبرالي من كثير من القطاعات² وبروز القوى عبر الوطنية وما ارتبط بها في الحياة العامة، عوامل أسهمت في ترجيح كفة النخبة التكنوقراطية وتراجع تأثير النخبة السياسية³.

فالوظائف السياسية للدولة تحولت إلى أنشطة عالية التقنية، حيث تم اعتبار النظام السياسي آلة سياسية التي تتم داخلها صناعة القرارات من خلال تحويل المطالب/المدخلات إلى سياسات وقرارات/المخرجات⁴ من خلال حسابات معقدة ودقيقة. هذا ما يعني أن مسلسل صناعة القرار يتميز بطابع تقني أكثر منه سياسي، حيث ثمة عقبات تنتصب في وجه هذه النزعة. فالأمر لا يتعلق ببلورة سياسات بمعناها القانوني الضيق، بل تخطى ذلك في منحي يروم جعل المواطن أو الفئة المستهدفة من هذه السياسات تتقبلها وتتفهمها اجتماعياً ونفسياً. هذا يفرض على المجهود السياسي للدولة ليكون على شكل تصورات واستشرافات، والذي يسمح، في نظر النخبة، بمعرفة أنسب الحلول وتوقع النتائج والانعكاسات للمشاكل المطروحة أمام النظام السياسي.

وهكذا، فإذا كانت الكفاءة التقنية تسوغ سيطرة النخبة التكنوقراطية على ممارسة السلطة، وتدبير شؤون المجتمع داخل النظام السياسي، فإن الأمر يبرز وجود إيديولوجية خاصة بها⁵ تستمد منها شرعيتها وهي "الشرعية التكنوقراطية"⁶، على اعتبار أن الخبرة التقنية تجسد آلية للسيطرة وممارسة السلطة السياسية، وهو الأمر الذي يحيل إلى وجود علاقة جدلية بين التكنوقراطي والسياسي⁷. كما أن تراجع دور النخبة السياسية لصالح التكنوقراط سمح

¹ الدولة الدركية: هي التي يقتصر نشاطها على الدفاع والعدالة والقيام بالأعمال اللازمة لجماعتها، أما الدولة التدخلية هي التي تهدف إلى تحقيق الوظائف التقليدية للدولة، وضمان توازنها الاقتصادي والاجتماعي. لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Adam SMITH, *The Wealth of Nations*, Book V – Chapter I, 1776.

² Corinne GOBIN, « Gouverner par les mots : Des stratégies lexicales au service du consensus... Contre le social ? », *Éducation et sociétés*, Vol.1, N° 13, 2004, p.p.85-86.

³ Oliver COSTA, Eric KERROUCHE, Paul MAGNETTE, « Le temps des parlementarismes désenchanté ? les parlements face aux nouveaux modes de gouvernance », *In: Vers un nouveau du parlementarisme en Europe*, Editions de L'université de Bruxelles, 2004, p.p.13-16.

⁴ Georges LAVAU, « Le système politique et son environnement », *Revue française de sociologie*, Vol.1, N°12, 1971, p.p.169-181.

⁵ Jean MEYNAUD, « À propos de la technocratie », *Revue française de science politique*, Vol.3, N°11, 1961, p.675.

⁶ Panassier CATHERINE, « Technocratie et démocratie : deux notions qui s'opposent ? », *Millénaire*, N°3, Centre ressources prospectives du Grand Lyon, 2007, p.3.

⁷ Jacques BILLY, *Les techniciens et le pouvoir*, Paris, Presses universitaires, 1960, p.128.

بإضفاء الصبغة التقنية على الحياة العامة نظرا لتصاعد أهمية المعارف المتخصصة في تدبير الشؤون العامة واستثمارها، وبالتالي تقوية الدور التكنوقراطي على حساب الدور السياسي¹. إضافة إلى وجود تفصلات بين أدوار كل من التقني والسياسي في نسق يحكمه التفاعل والتكامل² من جهة، والتجاذب والصراع من جهة أخرى، بين مختلف المكونات والمتدخلين، انطلاقا من مصوغة "التكنوقراطية هي الشرط السياسي الذي تمنح فيه السلطة الفعلية إلى الخبراء والتقنيين"³.

وبخصوص التجربة المغربية، يظهر اللجوء إلى تنامي المزوجة بين التكنوقراط والسلطة السياسية من خلال تواجد هذه الأقلية في مختلف مراكز المسؤولية السياسية والإدارية، ومناصب صنع القرار وتوجيه السياسات العمومية، الشيء الذي يكرس انخراط التكنوقراط في الفعل السياسي. كما أن هذه الجدلية تنهض على منطق تكامل الأدوار، فلجوء النظام السياسي المغربي لفئة التكنوقراط من أجل تدبير السلطة أصبح استراتيجية وقناعة سياسية بعدما كان ضرورة ظرفية متعلقة بالأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

الفقرة الثانية: محددات تنامي النخبة التكنوقراطية المغربية.

يعزى تنامي الظاهرة التكنوقراطية بالمغرب إلى اندماج عدة محددات سياسية واقتصادية واجتماعية وتمفصلها مما انعكس على عمل هذه الأقلية، وعلى مسارها بالنظر إلى تصاعد الطلب عليها. ويفهم من "التكنوقراطية" باعتبارها عقيدة تؤسس لاحتكار التقنيين للسلطة تنفيذا وتشريعا⁴، فالنخبة التكنوقراطية تتكون من خبراء يعتمد على مؤهلاتهم التقنية لتقرض توجهها والحاجة إليها من طرف المجتمع والنخبة التقليدية⁵.

¹ يعتبر محدد الدبلوم هو المعيار الأساس لانتقاء هذه الفئة، وما يرتبط به من كفاءات وخبرات، إضافة إلى الولاء والانتماء الاجتماعي. فالمرور أو الاقتراب من "المخزن الاقتصادي" يؤسس للبيئة المناسبة للاندماج في شبكات اجتماعية وتدير مسار سياسي واقتصادي... للتفاصيل أكثر:

✓ Michel BAUER et Benedicte BERTIN MOUROT, « la triple exception française : A propos de la formation des élites », *Esprit*, N° 10, Octobre 1997, p.49.

✓ Herni MENDRAS, *Le recrutement des élites en Europe*, Paris, La découverte, 1997.

² العديد من المجالات تتطلب حنكة سياسية أكثر من الخبرة التقنية كالديبلوماسية والأمن والدفاع والإعلام والدين... يمكن الرجوع في هذا الصدد إلى:

Gournay BERNARD, « Technocratie et administration », *Revue française de science politique*, 10^e année, N°4, 1960, p.p.882-883.

³ Jean MEYNAUD, *Technocratie et politique*, Lausanne, 6, Chemin de Mornex, 1960, p.p. 63-80.

⁴ Julien BAUER, *Le système politique canadien*, Paris, PUF, 1998, p.73.

Denis VAUGEOIS, *L'Assemblée nationale en devenir : pour un meilleur équilibre de nos institutions*, Québec, S.N., 1982, p.71.

⁵ ما يؤخذ عن فئة التكنوقراط تبنيها رؤية ميكانيكية للمجتمع والقضايا السياسية، ووضعها نفسها رهن إشارة السلطة القائمة، ومن ثم الدلالة القديحة للكلمة. وقد تضاربت الآراء حول هذه النخبة. ويرى بيلي أن قدماء المدرسة الوطنية والبوليتكنيك استعمرت دواليب الدولة والإدارة. أما لوك روبرون يعتقد بنهاية التكنوقراط، أما بوسينو فيتحدث عن ديكتاتورية النخب التكنوقراطية ولكن يؤكد عودة الديمقراطية التمثيلية باعتبارها المصدر الأساسي والأصلي للسلطة في المجتمع.

✓ Jacques BILLY, *Les Technocrates, que sais-je ?*, Op. Cit., p.p.61-62.

✓ Giovanni BOSSINO, *Elites et Elitismes*, Paris, Presses universitaires de France, 1990, p.38.

✓ Luc BOUREN, *La fin des technocrates ?*, Bibliothèque du citoyen, Paris, Press de Sciences Po. 1998.

فإذا كان التراث الفرنسي يسوغ فروض التكنوقراطية على نحو يؤسس للعقلنة في تدبير السياسات¹، فإن النخبة التكنوقراطية المغربية ولدت مقيدة بعقال المنطق المخزني² الذي يوظفها لتحقيق أهداف سياسية³، ولازمها هذا الانعطاب خلال مسيرتها وأطوار نموها. وقد ساهم هذا المنطق في تنامي الحاجة إليها لتدبير مختلف المحطات والأزمات وتدبير الصعوبات الظرفية التي تعاني منها العديد من القطاعات⁴.

كما ساهمت الانعطافات السياسية والاقتصادية التي شهدتها المغرب خلال العقود الأخيرة من القرن الماضي في تقوية مركز النخبة التكنوقراطية⁵ بالنظر إلى كونها تتميز بالعقلانية⁶ والنفعية⁷ في تدبير شؤون البلاد وتمثيل القطاعات الحيوية لمواجهة التحديات التي تفرضها التحولات الماكرواقتصادية والعولمة ومختلف القوى عبر الوطنية من قبيل الشراكة الأورومتوسطية. إن التكوين العلمي⁸ الذي تلقته هذه الأقلية الاستراتيجية أدى إلى تصاعد الحاجة إليها في مجالات التدبير والتخطيط والتتبع والتقييم بمختلف القطاعات العامة⁹ والخاصة والمقاولات الكبرى ونقابات العمال¹⁰. وقد تعززت هذه الحاجة بهيمنة المنطق المخزني، حيث تضع هذه النخبة نفسها رهن إشارة المخزن¹¹ خلال

¹ يبرز ذلك من خلال القوة والأداء وديناميات التحسن التي جاءت بعد الجمهورية الثالث بفضل دعم الخبراء والتقنيين لتوجهات النظام الاقتصادي والإصلاح الاجتماعي. للتفاصيل:

- ✓ Gérard BRUN, *Technocrates et technocratie en France (1914-1945)*, Paris, Albatros, 1985, p.324.
- ✓ Dominique JANICAUD, *La puissance du rationnel*, Paris, Gallimard, 1985, p.386.

² يشكل هذا المنطق المستوى السياسي العام المتجسد في الملك باعتباره زعيما روحيا وتاريخيا مع إدارته والتي يمثلها المخزن.

Bernard LUGAN, *Histoire de Maroc des origines à nos jours*, Paris, Librairie académique Perrin, Critérion, 2000, p.16.

³ Béatrice HIBOU, « Maroc : d'un conservatisme à l'autre », *in: Legs colonial et gouvernance contemporaine*, Volume 2, Paris, Fasopo, décembre 2006, p.170.

⁴ يعبر محمد سبيلا عن هذا الواقع بـ "انتقال الحديث عن القضايا الإيديولوجية الكبرى من قبيل العلاقة مع التراث ومع الحداثة والهوية والاستلاب، إلى الحديث عن التدبير الديمقراطي وإدارة الأزمة السياسية الظرفية من قبيل التعديلات الدستورية والاستحقاقات الانتخابية والخصوصية والشراكة والعولمة. وهذا ما يدل على نوع من التصحر الفكري وطغيان البراغمية السياسية على الإرادة النظرية". للتفاصيل: محمد سبيلا، *السياسة بالسياسة: في التشريح السياسي، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 2000، ص.63*.

⁵ تشير في هذا الصدد إلى حكومة إدريس جطو التي كانت تكنوقراطية بامتياز. حيث وضعت برنامج عمل يقوم على الخبرة والكفاءة التقنية، وكان من أولوياتها "إعادة هيكلة المرفق العمومي وتجديد وظائفه والعمل على تحديث الإدارة ورقمنتها وإحداث آليات واضحة الرقابة والتتبع لقياس درجة رضى المرتفق". للتفاصيل أكثر يمكن مراجعة:

Bruno CALLIES DE SALIES, *Le grand Maghreb contemporain*, Paris, Librairie d'Amérique et d'Orient, 2010, p.193.

⁶ Ali BOUABID et Amina el MESSAOUDI, « Technocratie versus démocratie ? », *Les cahiers bleus*, N°9, Avril 2009, p.p.7-9.

⁷ Mohamed TOZY, Rachid FILALI MEKNASSI et Abdallah SAAF, « Crise des élites et restructuration du champ politique par le haut », *Les cahiers bleus*, N°13, 2009, p.10.

⁸ تستمد هذه الأقلية رأسمالها الرمزي من السلطة الرمزية للمدارس والمعاهد التي تكونت فيها. وتتبوأ المعاهد الفرنسية مكانة متميزة في هذا الإطار، مثل مدرسة الجسور والقناطر ومدرسة المعادن 44% من التكنوقراط المغاربة والمدرسة المركزية والهندسة الأطوميكية 36% وتكون HEC و IEP 22%.

للتفاصيل أكثر مراجعة:

Ali BENHADDU, *Maroc, Les Elites du Royaume...*, Op. Cit., p.73.

⁹ François CLAVEAU et Julien PRUD'HOMME, *Experts, sciences et sociétés*, Les Presses de l'Université de Montréal, 2018, p.p.48-49.

¹⁰ Ali BENHADDU, « Reproduction sociales des élites marocaines et mouvements Patronal », *Cahiers de la méditerranée*, N° 46-47, Juin – Decembre 1993, p.302.

¹¹ Aziza ELMAOULA EL IRAKI, « des notables du Mekhzen à l'épreuve de la gouvernance » *in: Elites locales, territoires, gestion urbaine et développement au Maroc : Cas de trois villes moyennes de la région Nord-Ouest*, Paris, l'harmattan, 2002, p.103.

فترات عجز النخب السياسية أو خلال الفترات الانتقالية، كما هو الحال بالنسبة للفترات التي تصاعدت فيها حمى الصراعات بين الملك ونخبة الحركة الوطنية¹. وانعكس هذا التوقع إيجابيا على هذه الفئة البراغمية من حيث تحقيق نوع من الرأسمال الاجتماعي والرمزي، وحتى المالي خلال مسار تنصيبها، بفعل ولائها لـ"ولي النعمة"² في سياق استمرارية المنطق المخزني وتجديده. على اعتبار أن هذه الأقلية لا تشكل بديلا للعائلات الوازنة داخل المجتمع المغربي، بل تنهض على منطق التحالف معها لتكامل مصالح الطرفين بحكم نزعتها التقنية وقدرتها على تطوير وإنتاج إيديولوجية الإنتاج الاقتصادي³.

بالرغم من أن الملك الحسن الثاني كان ينحاز إلى الأعيان والعائلات الكبرى وقيادات الأحزاب السياسية، فإن النخبة التكنوقراطية عرفت تحسنا تدريجيا خصوصا خلال الفترة الأخيرة من حكمه، إلا أن سلطتها كانت مقلصة ومقتصرة في بعض القطاعات كالتجهيز والبناء وخاضعة لوزير الداخلية "إدريس البصري"⁴، فالتكنوقراطي خلال هذا العهد هو غير المنتمي سياسيا والموالي للقصر لسبيل العائلات المخزنية، ولم يكن يحيل إلى ملامح متميزة. ومع بروز المفهوم الجديد للسلطة الذي طوره الملك محمد السادس بعد توليه العرش، وتبنيه نهج سياسة الأوراش الكبرى ومقاربتة المختلفة لتدبير الشؤون العامة، سنشهد هذه الأقلية الاستراتيجية انتقالا ملحوظا نظرا لاعتمادها على مؤهلاتها وقدراتها التي تستجيب لهذه الانشغالات⁵.

وهكذا أصبح وجود التكنوقراط ثابتا ويتنامى باستمرار داخل المؤسسات السياسية، ولاسيما في الحكومات المتعاقبة⁶، وأصبح بإمكان المنتمين للعائلات المتواضعة والمتوفرين على المؤهلات المطلوبة الارتقاء إلى أسمى المناصب شريطة موالاتها للقصر، بعدما كان وجود التكنوقراطي في عهد الحسن الثاني ظرفيا ومرتبطا بالطبيعة السياسية للحكومة⁷. وهكذا سارت التكنوقراطية قناة راسخة في دائرة الحكم بعدما كانت آلية توظف في تكتيك سياسي ظرفي وضيق الأفق.

وإذا كان تنامي الظاهرة التكنوقراطية أدى إلى تقليص أدوار النخب السياسية، فإن القناة الجديدة لدائرة الحكم أفضت إلى إدماج هذه الملامح في مختلف بنيات صنع القرار، ومن نتائج هذه القناة التطور الكمي والنوعي

¹ Moumni HILAL, « Réflexions sur les élites traditionnelles au Maroc, s'ouvrir ou périr », *In: Nouvelles élites, Nouveaux défi, pour quelle Méditerranée*, Paris, éditions du Gret, 2001, p.74.

² Driss BANALI, « Etat et reproduction sociale au Maroc : Le cas du secteur public », *Annuaire de l'Afrique Nord*, Paris, CNRS, 1987, p.112.

³ Ali BENHADDOU, *Maroc, Les Elites du Royaume...*, Op. Cit, p.73.

⁴ Myriam CATUSE, L'entrée en politique des entrepreneurs marocains Libéralisation économique et réforme de l'ordre politique, Thèse pour l'obtention du Doctorat en Science Politique, Aix-en-Provence, Institut d'études politiques, 1999, p.131.

⁵ Mohamed TOZY et autres, « Crise des élites et restructuration du champ politique par le haut », Op. Cit., p.p.11-12.

⁶ انتقل عددهم من 6 وزراء في حكومة إدريس جطو في سنة 2002 إلى 11 وزيرا في حكومة عباس الفاسي في سنة 2007. ومن 5 وزراء في الحكومة الأولى لعبد الإله بنكيران سنة 2011 إلى 8 في حكومته الثانية سنة 2014، ومن 6 وزراء في الحكومة الأولى لسعد الدين العثماني سنة 2016 إلى 9 وزراء في حكومته الثانية سنة 2019.

⁷ أمينة المسعودي، الوزراء في النظام السياسي المغربي 1955-1992: الأصول، المنافذ والمآل، مرجع سابق، ص. 184.

للتكنوقراط، بحيث تجاوز وجودهم الحكومات، السياسية منها والتكنوقراطية، ليكتسح مجالات أخرى كالولادة والعمال¹ ومدرء المؤسسات العمومية². إضافة إلى إسهامهم تدبير أوراش من عيار ميناء طنجة المتوسط ومشروع أبي رقراق³ والنموذج التنموي الجديد⁴ وغيرها إلى هذه الهيئة.

وما يلاحظ على النخبة التكنوقراطية المغربية، بالرغم من احتكارها الرأسمال الرمزي الممنوح من المدارس الكبرى، أغلبها مدارس فرنسية، إلا أن توحيد تكوينها ومسارها أدى إلى توحيد بنيتها الذهنية والتواصلية والعلائقية⁵. وبحكم أن مسارها المهني يندرج في أعلى المراكز، يؤدي الأمر إلى إسقاطها قبل إظهار كفاءتها العملية، مما يجعلها تنحرف على إدراك المشاكل الاجتماعية الحقيقية. بحيث إن مسارها السياسي لا يخضع للاعتراف والنضال القاعدي والتدرج في تحمل المسؤوليات السياسية وخوض غمار الانتخابات وتجديد النخب وتداولها على السلطة، بل يمنح لها مباشرة بعد تقلدها مناصب كبرى وإنزالها بأحد الأحزاب. وبذلك أصبحت من بين وظائف الأحزاب بالمغرب هو إنتاج نخب تكنوقراطية قابلة للاندماج والانصهار والدفاع عن مصالح وأفكار السلطة السياسية على حساب وظيفة التأطير السياسي والتنشئة السياسية، خصوصا لفئة الشباب⁶.

وقد مثلت نهاية القرن الماضي لحظة تحول جديدة في تركيبة النخبة السياسية المغربية، إذ ساهم تراجع أداء النخبة التكنوقراطية بالموازاة مع انعكاسات برنامج التقويم الهيكلي، سنوات الثمانينيات، على القطاعات الاجتماعية، في خلق حالة من عدم الرضى على أدوار التكنوقراط التي أوكلت لها مهمة تدبير الشأن العام. وهنا ستنبرز رغبة في فتح المجال لتتنوع النخب مع مراعاة تعارض اتجاهاتها وقدرتها على الفعل، بكيفية تحافظ الدولة من خلالها على وظيفة التحكم، خصوصا أن تنوع تركيبة النخبة واختلاف مرجعياتها سيجعلان من هذه الأطراف قوى عاجزة عن الوصول إلى توافقات خارج السلطة التحكيمية للملك، والتي ظلت تراهن على ترسيخ شرعيتها وتقوية حضورها عبر هذا الدور. هذه العوامل شكلت أزمة في دوائر النخب المغربية، خصوصا الأحزاب، فكانت لها انعكاسات على فئة الشباب وترجعها عن العمل السياسي، في سياق الانفتاح السياسي والاجتماعي.

¹ لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Abdellatif MANSOUR, « Les techno débarquant, une nouvelle race de gouverneurs gestionnaires, aménageurs, développeurs de l'espace et ressources humaines », **Maroc Hebdo International**, 6 Octobre 2006.

² Anis MAGHAI, « L'Etat sous l'emprise des ingénieurs » ; **La Vie économique**, N° 17, décembre 2004.

³ كلف التكنوقراطي مزبان بلققيه المستشار الملكي من طرف الملك محمد السادس بتتبع مشروع ميناء طنجة المتوسط ومشروع أبي رقراق
⁴ "... واعتمدنا دائما، مقاربة تشاركية وإدماجية. في معالجة القضايا الكبرى للبلاد، تنخرط فيها جميع القوى الحية للأمة. وهذا ما نتوخاه من إحداث اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي: التي سنكفلها، قريبا، بالانكباب على هذا الموضوع المصيري. وإننا نريد منها أن تقوم بمهمة ثلاثية: تقويمية واستباقية واستشرافية، للتوجه بكل ثقة، نحو المستقبل..." خطاب الملك محمد السادس بمناسبة الذكرى السادسة والستين لثورة الملك والشعب، بتاريخ غشت 2019، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma/>.

⁵ يشير العروي في هذا الصدد: "كثيرا ما يكون هذا الرجل (إشارة إلى التكنوقراط) داعية التقنية، ودودا وخجولا في حياته اليومية، لكن ذهنيته هي بلا منازع إرهابية لا تعرف الشك أو التساؤل". لتفاصيل أكثر: عبد الله العروي، الإيديولوجية العربية المعاصرة، بيروت/الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1995، ص 48.

⁶ محمد المسكي، الظاهرة الحزبية بالمغرب بين غياب النظرية السياسية وغياب المشروع المجتمعي، الدار البيضاء، وجهة نظر 14، 2002، ص 20.

المبحث الثاني: الشباب المغربي بين ظاهرة الانفتاح السياسي وأزمة تجديد النخبة السياسية.

شكلت العولمة¹ حلقة تاريخية في سيرة تقوية مركزية الغرب ومستقبل أحداثه؛ إذ فسحت آلياتها التقنية المجال لولوج الحدود القومية والاطلاع على مكامن الخصوصيات الثقافية والاجتماعية للدول تحت دريعة المصلحة الاقتصادية ووحدة المصير الإنساني. وقد كان أثرها واضحا على مسار النخب السياسية في المغرب، خصوصا على مستوى تمثل المشروع المجتمعي.

وفي نفس السياق، عرفت سنوات التسعينيات تحولات عالمية كبرى تمثلت في سقوط جدار برلين وتفكك الاتحاد السوفياتي وانهيار المعسكر الشرقي، كما رافقتها تحولات إقليمية تمثلت في تدمير نواة القوة العسكرية العربية التي كان يحتضنها الجيش العراقي بعد غزو الكويت، وانطلاق مسلسل السلام في الشرق الأوسط، فكان لهذه التحولات دورها في صياغة مقولة "النظام العالمي الجديد"² الذي بشرت به الإدارة الأمريكية، استنادا إلى أطروحة "نهاية التاريخ"³، والتي اعتبرت نهاية التاريخ إيذانا بأفول الصراع الإيديولوجي الذي حسم لصالح الفكرة الليبرالية وبالتالي السعي نحو عولمتها.

وعلى اعتبار المغرب فاعلا نشيطا داخل المنتظم الدولي فقد أدى هذا الوضع إلى خلق تحول في سياسة النظام المغربي⁴ وتعامله مع النخب؛ إذ جرى تحول في شبكة التحالفات، بحيث أصبحت استمرارية النظام السياسي مرتبطة أكثر بالرأس المال الدولي، منذرة في الآن ذاته بترجع السلطة التقليدية. وقد ساهم كل ذلك في خلخلة هذه القواعد المألوفة كلها، وأدى إلى بروز أدوار وتحالفات جديدة، الأمر الذي ساهم في تراجع دور النخبة السياسية واندماجها في دائرة النظام (المطلب الأول).

هذا الواقع الجديد، المتسم بأزمة النخبة، كان له الانعكاس على فئة الشباب داخل المجتمع عامة، في المجال السياسي بصفة خاصة؛ بحيث أصبحت ترى نفسها في وضعية تشهد مفارقة بين موافق النخب السياسية ضد النظام القائم وتماهيها مع أطروحته وفرض واقعه، هذا إلى جانب الضغوطات السياسية والاجتماعية، الأمر الذي أدى بها إلى حالة من العزوف السياسي والمشاركة في الأنشطة السياسية غير الاعتيادية (المطلب الثاني).

¹ العولمة: ظهرت أولا في الولايات المتحدة الأمريكية، وتعني تعميم الشيء وتوسيع دائرته ليشمل الكل، في إذن مصطلح يعني جعل العالم عالما واحدا موجها توجها واحدا في إطار حضارة واحدة، وتسمى أيضا الكونية أو الكوكبية. وتركز العولمة على تطويرين هامين هما التحديث والاعتماد المتبادل، إذ تركز على التقدم الهائل في التكنولوجيا والمعلوماتية، بالإضافة إلى الروابط المتزايدة على كافة الأصعدة في الساحة الدولية المعاصرة... للتفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Olivier DOLLFUS, *La Mondialisation*, Paris, Presses de la fondation nationale des sciences politiques, 1997.

² تم استعمال مفهوم "النظام العالمي الجديد" للدلالة على مرحلة تاريخية انصفت بتغير جذري في الفكر السياسي العالمي وفي توازن القوى في المنتظم الدولي. ويختصر المدلول الأيديولوجي للمفهوم في الحكم العالمي خاصة. الأمر الذي يتطلب تظافر الجهود الدولية والتنسيق بين الدول لمواجهة المشاكل في العالم. للتفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Noam CHOMSKI, *Word Orders and New*, Columbia, Columbia University Press, 1994.

³ Francis FUKUYAMA, « La fin de l'histoire ? », *Commentaire*, N° 47, 1989, p.p. 457-469.

⁴ أشار الملك الحسن الثاني على أنه "سيكون من مجافاة الصواب القول إننا غير معينين بالأحداث التي شهدها العالم أو ادعاء ألا تأثير لها علينا" خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة عيد العرش، بتاريخ 3 مارس 1991، وزارة الإعلام، خطب وندوات، الرباط، مارس 1991- مارس 1992، ص.10.

المطلب الأول: تأثير الانفتاح المجتمعي في تراجع دور النخبة السياسية المغربية.

نهجت المؤسسة الملكية نوعاً من "التدرج" في تدشين مسلسل الإصلاح الدستوري-السياسي؛ إذ إن إصلاح الترسانة الدستورية لمغرب التسعينيات تطلب أكثر من خمس سنوات¹، في ظل اختلافات لمواقف النخب السياسية، وهو ما انعكس سياسياً على فئة الشباب المغربي (الفرع الأول). فرغم منطق القبضة الحديدية الذي تبنتها المؤسسة الملكية لعقود من الزمن التي أدت إلى إقرار كل الدساتير، ورغم المعارضة الحادة لنخب الحركة الوطنية؛ بحيث كان المبتغى في كل تعديل دستوري هو إعلان مرحلة جديدة من المبارزة بين الطرفين بحثاً عن التوافق والتعاقد الممكن، فإن مرحلة دستور 1996 شكلت توافقات بين الملكية ونخبة المعارضة بعد قبولها بالتعديل الجديد وتعبيرها عن "الإشارة الإيجابية" للمشاركة في السلطة، الأمر الذي وصل في النهاية إلى خلق أزمة سياسية في صفوف هذه النخبة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: النخبة المغربية والطابع التدريجي للإصلاح الدستوري وانعكاسه على الشباب.

إذا كان مطلب الإصلاح الدستوري ارتبط، تاريخياً، بالصراع السياسي بين نخبة الحركة الوطنية ضد النظام السياسي، مما عكس واقعاً سياسياً عاشه المغرب سنوات طوال في شكل صراع متشنج بين شرعيتين، شرعية الملك التاريخية والدينية والدستورية من جهة، وشرعية الحركة الوطنية النضالية والديمقراطية من جهة أخرى، فإن دعوة نخبة المعارضة إلى مقاطعة الدساتير الممنوحة من طرف السلطة كان تعبيراً واضحاً لمواقفها الراضية لأسلوب الحكم. وقد استمر نفس الموقف بداية الانفتاح السياسي والمجتمعي بداية التسعينيات (الفقرة الأولى)، الأمر الذي كان له تأثير سلبي على المسألة الحزبية وتجديد نخبها وتشبيبها (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: مواقف النخب السياسية تجاه المستجدات السياسية والدستورية.

عرفت فترة بداية التسعينيات من القرن الماضي تكتل النخب السياسية وبناء تحالفات حزبية لهدف ترسيخ مركز كل حزب. فنتج عن هذا الأمر بناء تحالف "الكتلة الديموقراطية" والتي ضمت خمسة أحزاب سياسية وهي الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، حزب الاستقلال، التقدم والاشتراكية، الاتحاد الوطني للقوات الشعبية ومنظمة العمل الديموقراطي الشعبي². ومن جانب آخر تم تأسيس تحالف آخر ضم كل من حزب الاتحاد الدستوري والحركة الشعبية والحزب الوطني الديموقراطي، وقد أطلق عليه تحالف "الوفاق الوطني". إلا أن هذا الأخير لم يكن له تأثير

¹ بحيث أشار العاهل المغربي في هذا الصدد: "... منذ أن أناط الله بنا أمانة قيادتك والسيربك نحو المستقبل الجديربماضيك المستجيب لطموحاتك المشروعة لم نقتنع بالطريق أمام تقدمك المتواصل متدرجين بك مرحلة مرحلة: دونما تباطؤ ولا تسرع مقضلين سياسة ما هو ممكن التي لا تعني إيثار ما هو أسهل، بل تعني انتهاز السبل واختيار الوسائل المؤدية إلى ما نرتجيه...". خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة عيد العرس لسنة 1999، بتاريخ 3 مارس 1999، انبعاث أمة، الجزء 44، الرباط، مطبوعات القصر الملكي، 2000، ص.90.

² هو حزب سياسي ذو توجه يساري أسسه "محمد بن سعيد آيت بدير"، وهو في الأصل امتداد لـ "حركة 23 مارس" (ذات التوجه الماركسي اللينيني). وقد حصل الحزب على 8% من الأصوات، أي أربعة مقاعد مجلس النواب في انتخابات 14 نوفمبر 1997.

Association TAFRA, « Le Maroc vote : Les élections législatives en chiffres (1963 - 2011) », étude publiée par : magazine Tel quel, 2017, p.35.

في الحياة السياسية، لأنه كان يتكون من مجموعة من الأحزاب الإدارية، والذي تعرض لعدة تقلبات¹.

في يوم 18 فبراير 1990 وجه الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية نداء إلى أحزاب المعارضة المشكلة للبرلمان من أجل تنسيق وتوحيد تصوراتها ومواقفها. وكانت الاستجابة سيرة؛ بحيث قرر حزب الاستقلال ومنظمة العمل والتقدم والاشتراكية الانضمام إلى ما سمي باتحاد المعارضة². وكانت محطة تقديم ملتزم الرقابة ضد الحكومة يوم 14 ماي 1990 فرصة لإظهار الجبهة الموحدة لنخب المعارضة لمساءلة الحكومة، وإدراكها لأهمية التعاون فيما بينها وضرورة السير بعيدا، رغم أن ملتزم الرقابة قوبل بالرفض³. وهكذا تم تأسيس تحالف "الكتلة الديمقراطية"⁴. وقد أعلن ميثاق الكتلة أن هذه الأحزاب الخمسة ستعمل على السير في اتجاه تحقيق الإصلاحات المؤسساتية الضرورية التي يتطلبها مغرب المرحلة⁵.

يمكن اعتبار ميلاد الكتلة الديمقراطية منتوجا غير مباشر لحدّة التجاذبات السياسية التي شهدتها العلاقات بين الأغلبية والمعارضة، خصوصا عند بداية التسعينيات⁶. كما يمكن اعتباره إحدى نتائج التنسيق بين نخب المعارضة خلال الولاية التشريعية 1984-1992، حيث عملت هذه الأحزاب على توحيد مواقفها في مواجهة نخب الأغلبية وكل الأحزاب الموالية لها. وقد شكلت مناقشة قانون الخصوصية الذي عرض على البرلمان في أكتوبر 1988 الأرض

¹ محمد باسك منار، المشهد السياسي في المغرب: دراسات في سياقات ومآلات ما بعد دستور 2011، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2018، ص.25.

² Jean-Claude SANTUCCI et Mohamed BENHLAL, « Chroniques marocaines », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, Paris, CNRS, 1990, p.719.

³ تم رفض ملتزم الرقابة بأغلبية 200 صوت ضد 82.

⁴ لعل الملفت للانتباه فيما يتعلق بالأحزاب المكونة للكتلة هو انضمام الاتحاد الوطني للقوات الشعبية إلى هذا التحالف. ومن المعلوم أنه كان قد جمد تقريبا كل نشاطاته السياسية منذ السبعينيات، وقاطع كل الانتخابات الوطنية حيث تبني موقفا متشددا بروم ضرورة تحقيق إصلاحات دستورية حقيقية. غير أن دخول هذا الحزب إلى الكتلة لم يكن يعني أنه قرر خوض المعارك الانتخابية المقبلة وطى صفحة الماضي، يظهر ذلك من خلال موقفه تجاه دستور 1996 الذي عبر عنه بالرفض، رغم أن كل أحزاب الكتلة قد صوتت لصالحه.

⁵ يتضمن الميثاق الالتزامات التالية:

- إقرار إصلاح دستوري يضمن ترسيخ دولة المؤسسات وتعزيز سلطة القانون، ودمقرطة وتحديث أجهزة الدولة على كافة مستوياتها، ويكرس فصل السلطات، ويحدد مسؤولية كل سلطة، ويكفل قيام حكومة ممثلة لأغلبية الشعب ومتحملة لمسؤولياتها الكاملة أمام مجلس النواب. ويحقق استقلال القضاء، ويصون حقوق الإنسان، ويحمي الحريات العامة والخاصة، ويكون إطارا ناجحا لتلبية طموحات الشعب وتطلعاته المشروعة في تحقيق التنمية والتقدم والرفاه في منف تكافئ الفرص والتكافل والعدالة الاجتماعية. ولبناء مجتمع عصري يعتمد الإسلام ويستند إلى المقومات الثقافية والحضارية للشعب المغربي.
- إرساء مؤسسات ديمقراطية، سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الوطني، تكون منبثقة من الشعب ومتمتع بثقته، الأمر الذي يستوجب إحاطة الانتخابات العامة الجماعية والمهنية والتشريعية وكل الاستشارات الشعبية بجميع الضمانات السياسية والقانونية والإدارية والعلمية الكفيلة باحترام إرادة المواطنين والمواطنات في التعبير عن اختياراتهم، في ظل مناخ يبعث الثقة في حريتها ونزاهتها ويؤمن المصادقية الكاملة للمؤسسات التمثيلية.

للتفاصيل يمكن الرجوع إلى: ميثاق الكتلة الديمقراطية، صحف الاتحاد الاشتراكي والعلم وبيان اليوم بتاريخ 27 ماي 1992.

⁶ تجدر الإشارة أن الكتلة لم توجه دعوتها إلى حزب الطليعة الاشتراكي للانلتحاق بها. وهذا كان استجابة لرغبة الاتحاد الاشتراكي الذي ما زال يتذكر المصاعب التي خلفتها نخب الحزبين سنة 1983 إثر الاستعداد لدخول الانتخابات. كما لم توجه الدعوة إلى الحركة الإسلامية (حركة التوحيد والإصلاح وحركة العدل والإحسان)؛ وهو ما يمكن تفسيره أولا، أن الحركتين لم تحسلا بعد على صفة الحزب. ثم، ثانيا، وجود اختلافات جوهرية بين الحركة الإسلامية وباقي أحزاب المعارضة بالخصوص فيما يتعلق بالتنصيص على أن تكون الشريعة الإسلامية المصدر الوحيد للتشريع بالمغرب، وأخيرا خوفا من الاعتراض الذي كان سيقدمه النظام على مثل هذا الائتلاف الذي من شأنه أن يستدعي إعادة النظر في كل قواعد الممارسة السياسية... للتفاصيل: حسن قزفل، ديمقراطية على المقاس: سوسيولوجيا إنتاج النخبة، الرباط، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 2016، ص.ص.19-20.

الخصبة لتوطيد اتحاد نخب المعارضة، حيث قادت بواسطة نوابها معركة قانونية صاخبة ضد هذا المشروع، وعملت على إبداء العديد من النقائص القانونية التي يعاني منها، وأهمها عدم إرفاقه بلائحة الشركات العمومية المعروضة على الخصبة¹.

وقبل ذلك، في 9 أكتوبر 1991، تقدم كل من حزبي الاستقلال² والاتحاد الاشتراكي³ بمذكرة إلى الملك الحسن الثاني حول تعديل الدستور، مطالبين بمجموعة من التعديلات والإضافات⁴. وهكذا، في 20 غشت 1992 أعلن الملك في خطاب له عن عرض مشروع دستور جديد على الاستفتاء. وسوغ الملك هذه المراجعة بالتغيرات والتحولات التي يشهدها العالم والتي ينبغي على المغرب التكيف معها؛ وفي مقدمتها المنظومة القانونية بما فيها الدستور. وأبرز الملك من خلال هذا الخطاب أن الدستور الجديد يقوم على أسس ثلاثة: الأول، هو منح الحكومة مسؤوليات أكبر حتى يمكن امتحانها بصدق. والثاني، هو منح البرلمان الآلية القانونية لمراقبة عمل الحكومة وتشجيعها على السير أو مطالبتها بالتوقف. والثالث، فهو أن عمل كل من البرلمان والحكومة ما هو إلا تفويض لبعض اختصاصات الملك الذي يعتبر المسؤول الأول في البلاد⁵.

والواقع أن دستور 1992⁶ هو مراجعة لدستور 1972 حيث تم تعديل زهاء 14 فصلا، بالإضافة إلى الديباجة التي أصبحت تؤكد على تثبيت المغرب بحقوق الإنسان كما هو متعارف عليها عالميا. وقد أدخل دستور 1992 بعض التغييرات على سلطات الملك حيث قيد بعضها⁷ ووسع البعض الآخر⁸. كما منح البرلمان صلاحية تشكيل لجان لتقصي الحقائق، وألزم الحكومة بالإجابة عن أسئلة النواب في 20 يوما. أما الجديد الذي جاء به الدستور هو إحداث مجلس دستوري ومجلس اقتصادي واجتماعي.

¹ Jean-Philippe BRAS, « Chronique marocaine », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, 1990, Paris, CNRS, p.683.

² كان حزب الاستقلال قد أعلن في تقريره المذهبي للمؤتمر الثاني عشر المنعقد في ماي 1989 أن "كثرا من فصول الدستور قد استنفذت أغراضها وأن تطور الفكر والوعي الشعبي بالمغرب يتطلبان إعادة النظر في كثير من الفصول، بالتحسين والتفقيح والتدعيم وإصلاح جوانب النقص فيه وسد الثغرات التي أفرزتها الممارسة العملية سواء تعلق الأمر بسلطات مجلس النواب أو المسؤولية الحكومية أو مراقبة أعمال الحكومة أو اختصاصات الغرفة الدستورية". للتفصيل: منشورات المركز العام لحزب الاستقلال، الرباط، 19-20 ماي 1989.

³ كان حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية قد أعلن نفس مطالب حزب الاستقلال وطالب بضرورة إلغاء الدستور في اتجاه فصل السلط من أجل تحديد الصلاحيات والمسؤوليات. للتفاصيل أكثر: المؤتمر الوطني الخامس للاتحاد الاشتراكي، دفاتر المؤتمرات، الدار البيضاء، دار النشر المغربية، أبريل 1989، ص. 182.

⁴ كانت مطالبة الحزبين بالخصوص: التنصيص على قيام الحكومة بتسطير سياسة الأمة وإدارتها وتفويض الوزير الأول لرئاسة المجلس الوزاري كما طالبت بجعل البرلمان منتخبا بالاقتراع العام المباشر وتقليص الولاية التشريعية إلى خمس سنوات، بالإضافة إلى التنصيص دستوريا على خلق مجلس أعلى للجسابات، وتنصيب الحكومة من طرف البرلمان وحق هذا الأخير في خلق لجان تقصي، وعدم حل البرلمان أثناء حالة الاستثناء، وإحداث مجلس دستوري ومجلس اقتصادي واجتماعي... حسن قرنفيل، ديموقراطية على المقاس.... مرجع سابق، ص. 21.

⁵ في سؤال صحافي بخصوص دستور 1992، قال الملك الراحل: "إنني أتنازل عن بعض اختصاصاتي لكي تتحدد المسؤوليات بشكل أفضل، فالملكية غدت مثل تلك المخل التي يحتفي بظلالها الكثيرون، بينما أتلقى أنا ضربات الشمس، لذا فإني أريد أن أعكس الآية شيئا ما، ومن جهة أخرى أعتقد أن المغرب خطا خطوة هامة إلى الأمام". الحسن الثاني ملك المغرب، ذاكرة ملك، الطبعة الثانية، 1993، ص. 82.

⁶ الظهير الشريف رقم 1.92.155 صادر بتاريخ 09 أكتوبر 1992 بتنفيذ دستور 1992، ج. ر. عدد 4172، بتاريخ 14 أكتوبر 1992، ص. 1247.

⁷ منها: التنصيص على أجل 30 يوما لإصدار الملك الأمر بتنفيذ القوانين المصادق عليها من طرف البرلمان، عدم جواز حل البرلمان أثناء حالة الاستثناء، الإعلان عن حالة الاستثناء مقيد باستشارة رئيس المجلس الدستوري، اختيار الوزير الأول للوزراء.

⁸ حق الملك في المبادرة بتشكيل لجان برلمانية لتقصي الحقائق، الحق في إحالة القوانين على المجلس الدستوري للبت في دستورها، التفصيل أكثر: محمد معتصم، تأملات أولية في مشروع المراجعة الدستورية لسنة 1992، جريدة الاتحاد الاشتراكي، 25 غشت 1992.

عموما يمكن القول إن دستور 1992¹ قد استجاب للعديد من مطالب المعارضة²، وبقيت أخرى دون استجابة³. كما يمكن القول إنه أول دستور مغربي جاء استجابة لمطالب الأحزاب، وهذا باعتراف العاهل المغربي⁴ وقادة أحزاب المعارضة؛ بحيث تمت صياغة الدساتير السابقة في غياب أي مشاركة مباشرة أو غير مباشرة لأحزاب المعارضة، وهذا راجع أساسا إلى كون هذه الأحزاب، الاتحاد الاشتراكي على رأسها، كانت تنشب بضرورة إسناد مهمة تحرير الدستور إلى مجلس تأسيسي منتخب. وهكذا يمكن اعتباره متقدما ومسائرا، إلى حد ما، للمنظومة الكونية وللتحولات المجتمعية في العالم⁵.

بعد الإعلان عن مشروع الدستور الجديد (دستور 1992) سارعت أحزاب الأغلبية السابقة إلى إعلان مساندتها التامة داعية المواطنين إلى التصويت بنعم على غرار التجمع الوطني للأحرار والحزب الديمقراطي الوطني والحركة الشعبية والحركة الوطنية الشعبية. هذا يعني أن نخب هذه الأحزاب اتخذت الموقف دون استشارة هيئات وأعضائها. ويمكن استثناء الاتحاد الدستوري الذي كان قد أعلن في صحافته على عقد اجتماع لهيئاته القيادية من أجل دراسة المشروع الدستوري الجديد قبل الإدلاء برأيه، إلا أنه سرعان ما أعلن مساندته التامة للمشروع. كما أعلن حزب الشورى والاستقلال تصويته لصالح الدستور، علما بأن نفس الحزب، كان قد رفض دستور 1962 باعتباره قد تم تحضيره من طرف السلطة ونادى بضرورة انتخاب مجلس تأسيسي يتكلف بوضع الدستور⁶.

أما نخب أحزاب المعارضة فقد أعلنت أنها ستجمع هياكلها القيادية من أجل اتخاذ موقف من الدستور، وفي انتظار ذلك فتحت جرائدها لمجموعة من الباحثين المختصين في القانون الدستوري من أجل الإدلاء برأيهم⁷، الذين

¹ الظهير الشريف رقم 1.92.155 صادر بتاريخ 09 أكتوبر 1992 بتنفيذ دستور 1992، ج. ر. عدد 4172، بتاريخ 14 أكتوبر 1992، ص. 1247.

² تمت الاستجابة لمطالب المعارضة التالية: التنصيص على التشبث بحقوق الإنسان - تحديد 30 يوما لإصدار الأمر بتنفيذ القوانين - تنصيب البرلمان للحكومة - حق البرلمان في إنشاء لجان تقصي - تحديد مهلة 20 يوما للإجابة عن الأسئلة البرلمانية الشفوية - عدم حل البرلمان خلال حالة الاستثناء - اختيار الوزير الأول للوزراء - إحداث المجلس الدستوري - حق الأقلية البرلمانية للجوء إلى المجلس الدستوري - إحداث المجلس الاقتصادي والاجتماعي - التنصيص الدستوري على الجهات. للتفاصيل أكثر: عبد اللطيف المنوني، "قراءات في مشروع الدستور المراجع"، جريدة الاتحاد الاشتراكي، 31 غشت 1992.

³ المطالب التي لم يتم الاستجابة لها: وضع الحكومة لسياسة الأمة - رئاسة الوزير الأول للمجلس الوزاري - جعل كل أعضاء البرلمان منتخبين بالاقتراع العام وتقليص الولاية التشريعية إلى 5 سنوات - التخفيف من قيود العقلنة البرلمانية - توسيع السلطة التشريعية والديبلوماسية للبرلمان - إحداث مؤسسة الوسيط - حذف الفصل 89 حول اختصاصات العمال - إحداث مجالس عليا للدفاع والإعلام والمرأة - ترقية المجلس الأعلى للحسابات إلى هيئة دستورية. للتفاصيل أكثر: عبد القادر باينة، "تعليق على دستور 1992"، جريدة الاتحاد الاشتراكي، 25 غشت 1992.

⁴ قال الملك الحسن الثاني أنه قبل الشروع في إنجاز التعديلات الدستورية طلب من قادة الأحزاب المعارضة تقديم اقتراحاتها، وقد أخذت بعين الاعتبار إلى أقصى حد... الحسن الثاني، حوار مع صحيفة ليبراسيون الفرنسية، منشور بـ جريدة العلم، بتاريخ 9 يوليوز 1992.

⁵ رأى بعض فقهاء القانون الدستوري تغييرا نوعيا في المسار الدستوري المغربي من خلال دستور 1992، وقد عبر الفرنسي "ميشيل روسي" على أن "المراجعة الدستورية اليوم 4 شتنبر 1992 حققت نقلة نوعية في النظام السياسي المغربي في اتجاه دولة القانون". ورأى "عبد الهادي بوطالب" أن هذه المراجعة أدخلت "تعديلات جذرية حورت عددا من الخيارات التي أقرها الدستور السابق"، وبخصوص بعض التغييرات التي عبر عنها "عبد اللطيف المنوني"، فإنه أضاف "أن التقييد الدستوري المتعلق بتحديد أجل 30 يوما لإصدار الملك الأمر بتنفيذ قانون ما قفزة نوعية من شأنها نقل النظام المغربي من ملكية مطلقة إلى ملكية برلمانية". Michel ROUSSET, *Juge administratif et la protection des droits de l'homme*, Paris, L'HARMATTAN, 1994, p. 331.

عبد الهادي بوطالب، "الدساتير والحياة النيابية في المغرب"، في *الكتاب الجماعي: مدخل إلى تاريخ المغرب الحديث*، الرباط، دار المناهل، 1996، ص. 369. Abdellatif MENOUNI, « Lectures dans le projet de la constitution révisée », in: *Révision de la constitution marocaine 1992 : analyses et commentaires*, Rabat, Imprimerie royale, 1992, p.p. 174-175.

⁶ محمد ضريف، الأحزاب السياسية المغربية...، مرجع سابق، ص. 125.

⁷ منهم بالخصوص: عبد اللطيف المنوني، عبد القادر باينة، محمد معتصم، خالد علوية، رقية المصدق، عبد الله ساعف...

أجمعوا على إبراز الجوانب الإيجابية للدستور الجديد، مع التركيز أيضا على بعض الثغرات والمطالب المقدمة من طرف المعارضة التي لم يتم الاستجابة لها.

وقد عقد المجلس الوطني لحزب الاستقلال دورة استثنائية، يوم 28 غشت 1992، من أجل دراسة مشروع الدستور، وتوصل إلى أن هذا المشروع قد استجاب لبعض مطالب المعارضة، وأكد أن موقفه ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار الوضعية السياسية العامة للبلاد والتحولات الجديدة، إضافة إلى التنسيق مع أحزاب الكتلة الديمقراطية الأخرى، وهكذا ربط الكثير من أعضاء الحزب الوضعية العامة للبلاد بوجود المعتقلين السياسيين والتجاوزات الإدارية والسلطوية وبالتالي خرج الحزب ببلاغ رسمي يعلن عدم مشاركته في الاستفتاء¹.

وفي نفس اليوم اجتمعت اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي لمناقشة مشروع الدستور، ورغم تأكيد الكاتب الأول "عبد الرحمان اليوسفي" للحزب في تقريره على الجوانب الإيجابية المهمة في الدستور المشروع والكتلة بإعطاء نفس جديد للمؤسسات، وأشار إلى النقاط التي لم يتم الاستجابة لها يمكن تحقيقها بالنضال، وقد أظهر حسن نيته للتصويت لصالح الدستور، إلا أن المناقشات داخل اللجنة، والتي ضمت عددا من الأشخاص المقربين من "نوبير الأموي" المعتقل آنذاك²، عارضته بشدة، وخلصت إلى عدم منح السلطة مثل هذه الهدية وانتهت اللجنة بتبني نفس موقف حزب الاستقلال. وفي نفس اليوم اجتمعت اللجنة المركزية لمنظمة العمل الديمقراطي الشعبي في دورة استثنائية وناقشت مشروع الدستور لنتهي إلى تبني نفس موقف حزبي الاستقلال والاتحاد الاشتراكي. وهكذا فالأمر الذي يفسر تأخر موقف هذه الأحزاب هو أنه قد سبقته مشاورات مكثفة من أجل التنسيق.

وكان الجميع ينتظر موقف حزب التقدم والاشتراكية، باعتباره أحد الأحزاب المنضوية تحت لواء الكتلة الديمقراطية، وفي 3 شتنبر 1992 تطرق "علي بعتة" إلى الجوانب الإيجابية والسلبية للدستور الجديد وركز على مكون الديمقراطية باعتبارها لا تستورد ولا تصدر مثلما البضائع والسلع، مما ينبغي أن يكون الشعب هو صانعها، وبالتالي ينبغي أن تكون أصيلة لها نكهتها المغربية المستمدة من خصوصيات الشعب ومن التراث الإسلامي، واعتبر الدستور الجديد من بين دساتير الدول العريقة في الديمقراطية. ولهذا فقد دعا الحزب إلى التصويت بنعم على مشروع الدستور. وبعد الانتقادات التي وجهت إليه من طرف نخب المعارضة، فقد دافع حزب التقدم والاشتراكية على أن موقفه لم يكن يتعلق بانسباق في الاتجاه العام للسلطة بقدر ما هو نتيجة تفكير عميق ومتأن³.

أما موقف الحركة الإسلامية من دستور 1992، فرغم اللهجة العامة لخطاب العدل والإحسان حول الدستور الجديد التي توحى بعدم رضاها عنه، فإن موقفها المتمثل في مقاطعة التصويت على الدستور ظهر بطريقة غير مباشرة في جريدة "الصحوة" (عدد شتنبر 1992)، كما أن صحافة حزب الاستقلال أشارت إلى ذلك في "جريدة العلم"

¹ وقد نشر ذلك في: جريدة العلم، بتاريخ 30 غشت 1992.

² تم اعتقال وإدانة "نوبير الأموي" بتهمة الفذح إثر استجواب صحفي أدلى به لإحدى الصحف الإسبانية "البايس"، الذي قدمته بصفته الرجل القادر على معارضة الملك ورفض الدعوات الرسمية. وقد هاجم الأموي في هذا الحوار ما أسماه بالمجاور (يقصد محاور النقابات)، وقال إنه يتشكل من مجموعة من Mangantes، وقد حصل اختلاف كبير حول الترجمة الدقيقة لهذه الكلمة، الأمر الذي ركز عليه دفاع الأموي للتفاصيل أكثر: حسن قرنفل، ديمقراطية على المقاس.... مرجع سابق، ص.ص. 14-15.

³ كما نشر في جريدة بيان اليوم، النسخة الفرنسية، بتاريخ 6 شتنبر 1992.

(بتاريخ 2 شتنبر 1992). أما جماعة الإصلاح والتجديد وجدت صعوبة كبرى في اتخاذ الموقف المناسب؛ بحيث أبدت مجموعة من الملاحظات حول الدستور الجديد إلى آخر يوم قبل الاستفتاء، وتوقفت بالخصوص عند غياب أي إشارة إلى كون الإسلام هو مصدر التشريع، إلا أنها أعلنت بأنها ستصوت لصالح الدستور، كما أشارت إلى ذلك في "جريدة الراية" (بتاريخ 3 شتنبر 1992)¹.

وفي يوم 13 شتنبر 1992 ألقى الملك الحسن الثاني خطابا حث فيه المغاربة على التصويت بنعم للدستور. وكانت الأحزاب المساندة للحكومة قد شاركت بقوة في الحملات الداعية إلى التصويت لصالح الدستور، في حين اكتفت المعارضة بالإعلان عن موقف الامتناع في صحافتها. وقد تم الاستفتاء، يوم 14 شتنبر 1992، وجاءت النتائج بنسبة 99,96% لصالح الدستور. وبمجرد الإعلان عن النتائج بادرت الأحزاب المعارضة إلى الاحتجاج عليها مؤكدة تدخل الجهاز الإداري للدولة لصنع هذه النتائج².

وبالنظر إلى موقف الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، يبدو أن "عبد الرحمان اليوسفي" الكاتب الأول للحزب آنذاك كان يرغب في تدشين مسؤولية قيادة الحزب بخطوات جديدة في اتجاه التعاون مع الملكية بغية تطوير النظام السياسي المغربي وإدخال بعض الإصلاحات الدستورية والتنظيمية³ على غرار التجارب التي قادتها الأحزاب اليسارية في بعض دول أوروبا، والتي انتهت باندماج فوري وكامل لهذه الأحزاب في الأنظمة السياسية، غير أن اتباع هذا السبيل، اصطدم في المغرب بواقع سياسي مختلف، إذ يتعلق الأمر بنظام سياسي ذي حمولة دينية راسخة تضطلع فيه الملكية بأدوار تنفيذية هامة.

وكانت نية اليوسفي الأولى اختراق هذا النظام وإيجاد مكانة ملائمة فيه للأحزاب السياسية، خصوصا منها تلك المنبثقة عن الحركة الوطنية. وكانت أولى خطواته في هذا الاتجاه هي إبداء كثير من المرونة في الحوار مع الملك، وتقديم التنازلات ابتغاء إظهار حسن النية. وهذا ما تجلّى في موقفه المساند لدستور 1992 الذي دافع عنه داخل اللجنة المركزية للحزب، إلا أنه لم يتمكن من إقناع أعضاء اللجنة الذين استحضروا واقع عضو من أعضاء المكتب (نوبير الأموي) الذي قد اعتقل وأدين قضائيا بسبب التعبير عن رأيه، وأصرّوا على عدم الانسحاق مع الكاتب العام الذي بدا متحمسا لفتح صفحة جديدة مع الملكية. ورغم فشله في محطة دستور 1992 في إقناع الحزب في السير وراءه في إبداء حسن النية تجاه الملكية، إلا أنه في المحطات الموالية حرص بشدة على حشد أكبر دعم ممكن لوجهة نظره⁴.

الفقرة الثانية: المسألة الشبابية في سياق التحولات السياسية والدستورية.

شهدت بداية التسعينيات مظاهر متعددة للمشاكل المرتبطة بفئات الشباب، فضلا عن الأشكال الاحتجاجية التي اتخذتها تفاعلات الشباب المغربي سواء الطلبة أو العاطلين والذين ارتفع عددهم، وأظهرت هذه الملفات تراكما سلبيا في حصيلة عمل النظام السياسي خلال هذه الفترة. ويمكن تبرير هذه النتيجة بظهور انتكاسات سياسة التقويم الهيكلي

¹ حسن قرنفل، ديمقراطية على المقاس...، مرجع سابق، ص.ص. 15-16.

² المرجع نفسه، ص.ص. 36-37.

³ المرجع نفسه، ص.ص. 38.

⁴ المرجع نفسه، ص.ص. 38-39.

التي انطلقت بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية سنة 1983. كما يعتبر النمو الديموغرافي أيضا عاملا مساهما في ظهور مشاكل الشباب¹، خصوصا في الوقت الذي كانت الدولة تنتهج سياسة ترشيد النفقات وتخفيض فرص الشغل في القطاع العام.

وعلى المستوى السوسيو-سياسي، يمكن القول إن المغرب شهد خلال هذه الفترة أزمة المؤسسات في علاقتها بالشباب، مما نتج عنه احتجاجات وانتفاضات شبابية مختلفة على رأسها انتفاضة فاس في دجنبر 1990، التي ظهرت على شكل انفجار اجتماعي شمل خصوصا فئة الشباب، الأمر الذي يفسر عدم تمكن المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية من استيعابها. وبشكل ذلك الشرارة التي دفعت الملك الحسن الثاني للتعجيل بإحداث المجلس الوطني للشباب والمستقبل². الذي أسندت له الوظيفة الاستشارية في القضايا الاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالشباب مع إبداء الرأي في مشاريع القوانين المعروضة على البرلمان في هذا النطاق³.

وفي السياق نفسه، ظهرت خلال بداية التسعينيات إدخال منظومة جديدة من المؤسسات على المؤسسة الملكية، وهي ما يطلق عليها في الفقه الدستوري بالهيئات الاستشارية⁴. وبالرغم من أن هذه الأخيرة لم تكن جديدة على المؤسسات السياسية المغربية منذ الستينيات، فإن الدلالات من تأسيس هذه المجالس الاستشارية، في مطلع التسعينيات، تتحدد في ظهورها، أولا، ارتباطها بملفات جديدة بدأ الاهتمام بها على المستوى العالمي، أو في إطار تطوير النظام السياسي، ثانيا، الاتجاه نحو إدماج نخب جديدة وفتح المجال للاتصال والحوار بينها وبين النظام السياسي، وأخيرا جاءت في مرحلة بدأ يتراجع فيها دور الشخصيات والنخب الوطنية، التي كان لها دور محوري في عملية صنع القرار من موقع الاستشارة أو من موقع المعارضة.

وهكذا شهدت نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات انسحابا لعدد كبير من جيل الحركة الوطنية، الذي كان له دور محوري في الحياة السياسية⁵، وشهدت الفترة أيضا رحيل شخصيات كانت فاعلة في السيرة السياسية المغربية كـ "عبد الرحيم بوعبيد" و "أحمد رضا كديرة" و "علي يعته"، ومرض شخصيات أخرى كـ "أحمد بنسودة" و "مولاي أحمد العلوي"، وهو انسحاب حتمه التاريخ أساسا لشيخوخة نخبة الحركة الوطنية. هذا الأمر دفع الجابري إلى التساؤل عما إذا كانت التحولات التي يعيشها المغرب في تلك المرحلة ستفتح المجال لظهور الحداثة السياسية⁶. إلا أن اتجاهها آخر رأى بأن التداخل بين ما هو تقليدي وما هو حديث على مستوى البنيات والثقافة وتعاقب

¹ محمد الأسعد، دراسة حول الانتقال الديمقراطي ببلدان المغرب العربي، كتاب أعمال ندوة الشباب والمجتمع في البلدان المغاربية، الرباط، منشورات كلية علوم التربية، دجنبر 1991.

² منصف السليبي، الوظيفة الاستشارية والتغيير في المغرب: تجربة المجلس الوطني للشباب والمستقبل، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار توبقال للنشر، 1999، ص. 44.

³ الظهير الشريف رقم 1.90.199 بتاريخ 20 فبراير 1991 يحدث بموجبه المجلس الوطني للشباب والمستقبل، ج. ر. عدد 4087، بتاريخ 27 فبراير 1991، ص. 284.

⁴ يتعلق الأمر بالمجلس الوطني للشباب والمستقبل، المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ثم المجلس الاستشاري لتتبع الحوار الاجتماعي.

⁵ محمد عابد الجابري، المغرب المعاصر: الخصوصية والهوية... الحداثة والتنمية، بيروت/ الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1988، ص. 146.

⁶ المرجع نفسه، ص. 158.

الأجيال؛ بحيث سادت في المرحلة الأولى النخب المنحدرة من الحركة الوطنية والنخب القروية التقليدية¹، وفي مرحلة ثانية ظهرت ثقافة جديدة للنخب، ساهم في تشكيلها التعليم والأطر الجامعية، في إطار ما سمي بـ "التوظيفية" (النمطية الإدارية) القائمة على الطابع التراتبي والإداري وسيادة مفاهيم تحديث الدولة التي تبناها المخزن. هذا التدخل يبرزه "عبد الله ساعف" من خلال تحليله للتشبيب المطروح على الأحزاب السياسية والنخب واعتبره مفهوما غامضا؛ ويقول "لأننا نلاحظ أحيانا شباب يحملون ثقافة شيوخ، ونلاحظ بالمقابل شيوخا ذوي ثقافة الشباب"².

وهكذا تزامنت هذه الخطوة بإدماج فئات شابة في الديوان الملكي من خلال تعيين المستشارين: "أندريه أزولاي"، "محمد علال سيناصر" و"محمد معتصم". وفي سنة 1996 عين الملك الحسن الثاني "خلية التفكير" وهي هيئة استشارية مكونة من نخب شابة من التكنوقراط، لا يتجاوز معدل أعمارهم 40 سنة.

وعلى المستوى الحزبي، لئن كان حضور الشباب في الحركة السياسية مبكرا كحركة اليسار المغربي وشباب التيار الإسلامي خلال العقود الأولى ما بعد الاستقلال، فإن مشاركته في العقود الأخيرة من القرن الماضي طرحت عدة مشاكل، خاصة على مستوى المؤسسات السياسية وعلى رأسها الأحزاب. الأمر الذي دفع الملك الحسن الثاني ليثير الإشكال في خطابه بمناسبة عيد الشباب لسنة 1996. ويعزى الأمر أساسا إلى التهميش الذي أصبح عنوان المرحلة وليس فقط مظهر من المظاهر الاجتماعية. فكل الاتجاهات تجمع على أن الشباب المغربي هو الضحية الأولى لمجمل السياسات ما بعد الاستقلال.

وهكذا فالظهور المتوالي للأزمات، في إطار ما سماه الملك الحسن الثاني بـ "السكتة القلبية"³، عكس عدم قدرة الدولة والمجتمع على إدماج الشباب؛ مما خلق مفارقة بين امتداح هذه الفئة واحتضانها وتأطيرها سياسيا وتربويا، ولكن في الوقت نفسه حدث احتقان في القنوات التي تجعل الشباب ينخرط في المجتمع، مما خلق شعورا بمراجعة مفهوم المواطنة والانتماء للوطن لديها. الأمر الذي يعطي الانطباع بأن المجتمع المغربي فيه انفصال عميق بين الأجيال، وهذا ما يدفع الشباب إلى الهجرة أو الانحراف أو السلوك اللا مدني أو إلى نوع من الراديكالية السياسية.

ويطال هذا الانسداد حتى المؤسسات السياسية، من حيث عدم قدرتها على استيعاب الأجيال الجديدة من الشباب على مستوى القيادة، بل إن كثيرا من مظاهر الانشقاق والانشطار التي عاشتها بعض الأحزاب، يرجع إلى أن الأجيال الصاعدة في الأحزاب لا يسمح لها بتمثيلية في القيادة والشرائح العليا للأحزاب. لذلك بدأ يروج نوع من الحديث عن تشبيب القيادات وانتقاد إدانة تشبيخ القيادات السياسية. وهو ما أدى بالخصوص، بالنسبة لحزب الاستقلال الذي استفحلت فيه الظاهرة، إلى نجاح حملة تشبيب الحزب واقتحام فئات شابة للمسؤولية التنفيذية للحزب، وتم ذلك في مؤتمر الحزب الذي عقد في 26 فبراير 1998.

بينما وقع التقاف في عدد من الأحزاب الأخرى، سواء بالانشقاق كما حدث في حزب التقدم والاشتراكية الذي

¹ عبد الله ساعف، النخب السياسية وإشكاليات الإصلاح، التمثيلية، الوساطة في النظام السياسي المغربي، شعبة القانون لعام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكنال الرباط، الطبعة الأولى، 1997، ص. 61.

² عبد الله ساعف، حوار مع جريدة الشرق الأوسط، يوليو 1997.

³ في 1995، وجه الحسن الثاني خطابا للبرلمان محذرا أن "المغرب يوجد على حافة السكتة القلبية"... المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، "الانتخابات المحلية في المغرب: مسارات التنافس ودلالات تقدم العدالة والتنمية"، تقدير موقف، الدوحة، سبتمبر 2015، ص. 4.

انشق عنه حزب جبهة القوى الديمقراطية، وحزب منظمة العمل الديمقراطي الذي انشق عنه الحزب الاشتراكي الديمقراطي، أو الالتفاف والتلمل في أوساط الشباب كما حدث في الاتحاد الاشتراكي، المسجد في ردود فعل الشبيبة الاتحادية. وفي هذا السياق نرصد الحالات التالية:

— **الحالة الأولى:** يمكن اعتبار أن الشبيبة الاتحادية، قد كانت خلال هذه المرحلة أبرز الأجهزة داخل الحزب وأكثر التنظيمات الشبابية فعالية، وميدانا للتربية الديمقراطية وللنضال من أجل قضايا الشباب¹. ويظهر ذلك من خلال الموقف الذي اتخذته إثر تكليف الملك الحسن الثاني لعبد الرحمان اليوسفي بتشكيل الحكومة؛ بحيث رفضت من خلاله المشاركة في الحكومة وطالبت باستقالة المكتب السياسي للحزب. هذا الموقف اعتبره اليوسفي ليس نشازا وإنما يعكس توجهات الشباب التي تظل مندمجة في إطار الحزب، محكومة بمرجعيات قيادية وتاريخية وأيدولوجية داخل الحزب، وتؤدي في نهاية المطاف وظائف وفق أهداف الحزب.

— **الحالة الثانية:** شكل المؤتمر الثالث عشر لحزب الاستقلال المنعقد في فبراير 1998، نقطة تحول مهمة في مسار الحزب، بعد نصف قرن من تأسيسه، وشهد عملية تجديد واسعة أدت إلى توسيع حضور الشباب على مستوى المؤتمر الذي شارك فيه 60% من الشباب. وهو ما أدى إلى تغيير أمانته العامة وتوسيع حضور الشباب في لجنته التنفيذية ومجلسه الوطني². وقد اعتبر شباب الحزب هذا التحول تكريسا لتقاليد الاستمرارية ووجود علاقات تداول طبيعية بين الأجيال في الحزب، كما تم اعتباره أنه أول حزب ينهج أسلوب تغيير القيادة بطريقة ديموقراطية³. أما شيوخ الحزب، فقد أظهر بعضهم الانتقادات التي طالت جيل الحركة الوطنية داخل الحزب بكونه لم يفسح المجال للأجيال الصاعدة، وقد اعتبر أبو بكر القادري (83 سنة) أن "هذه الملاحظات ليست على الوجه التام من الصحة، أولا لأن حزب الاستقلال يعتبر أعرق الأحزاب المغربية، وتجد في قيادته توازنا بين من هم جيل الأربعينيات والخمسينيات وجيل الستينيات والسبعينيات. ومن هذه الحالة يتبين أن فكرة احتكار الجيل الأول للقيادة غير صحيحة... كما أن دور الشباب يتلخص في مدى نضج وديناميكية ومسؤولية النخب الجديدة من خلال مشاركتها السياسية، فمن الحتمي أن يتولى هؤلاء الشباب مسؤوليات قيادية، ومن الضروري، بل الواجب لضمان الاستمرارية وتواصل الأجيال"⁴.

ما يمكن تسجيله، هو أن هذا المؤتمر، الذي انعقد بعد أربعة أشهر من إعلان انتخابات نونبر 1997، لم يكن راجعا فقط إلى الظرفية السياسية الدقيقة التي كان يعرفها المغرب، والمتمثلة أساسا في موقفه من الانضمام إلى حكومة التناوب، بل أيضا إلى الأزمة الداخلية التي كانت تعرفها الأحزاب في المغرب. وعلى هذا الأساس نجح الحزب في

¹ منصف السليبي، الوظيفة الاستشارية والتغيير في المغرب...، مرجع سابق، ص. 263.

² عبر "عباس الفاسي" الأمين العام الجديد للحزب آنذاك عن هذه الوضعية قائلا: "إن المؤتمر 13 لحزب الاستقلال على الصعيد التنظيمي يعتبر مؤتمرا عاديا، ولكنه كان مؤتمرا استثنائيا على الصعيد السياسي... وكان يرمي إلى تحقيق عدة أهداف. فهو لم يكن يهدف فقط الرد على التساؤلات المشروعة للقاعدة... بل كان يرمي أيضا إلى انتخاب أمين عام جديد وتشبيب هياكل الحزب وأقلها بناته مع متطلبات العصر...".

Parti de l'Istiqlal, « Le congrès de tous les espoirs », XIIIe congrès, imprimerie arrissala, Février 1998, p.p 3-5.

³ هذا ما صرح به نزار بركة (34 سنة) في حوار مع جريدة الشرق الأوسط بتاريخ 22 فبراير 1998.

⁴ أبو بكر القادري، في حوار مع جريدة الشرق الأوسط بتاريخ 20 فبراير 1998.

رفع العديد من التحديات وذلك من خلال: انتخاب أمين عام جديد "عباس الفاسي"، وانسحاب الأمين السابق "محمد بوسنة" بشكل إرادي، تحديد ولاية الأمين العام في أربع سنوات غير قابلة للتجديد إلا مرة واحدة، وضع حصيص للنساء في الهيئات القيادية...¹ وهكذا فإن هذه التعديلات في الهياكل التنظيمية للحزب تعبر عن تجديد النخب، وسمحت له بتجاوز مشكل الخلافة الذي عصف بوحدة عدة أحزاب مغربية². وبالرغم من التدابير الجديدة التي شدد عليها القانون الأساسي للحزب، فيما يتعلق بتجديد النخب وتشبيهاها، إلا أنه حافظ على المسحة الإدارية والبيروقراطية الصارمة للحزب من خلال الإبقاء على جهاز التفتيش بصلاحيات واسعة، إضافة إلى مبدأ التعيين الذي كرس الطابع النخبوي لحزب الاستقلال وإظهاره كحزب للأعيان³.

— **الحالة الثالثة:** يعتبر المؤتمر التأسيسي لحزب جبهة القوى الديمقراطية بتاريخ 22 يوليوز 1997، انشقاقا عن التقدم والاشتراكية الذي واجه خلال التسعينيات مشكلة تجديد القيادة، خاصة بعد رحيل "علي يعته" وهو الأمين العام للحزب عن عمر يقارب 80 سنة. وقاد الانشقاق "التهامي الخياري" (52 سنة)، الذي أبرز خلال خطابه الافتتاحي أن تأسيس الحزب يركز على فكرة ديمقراطية التسيير الحزبي، وتجاوز الأزمة الداخلية للأحزاب، كونها لا تمكن الشباب من اتخاذ المبادرات ودخول الهياكل التنظيمية، إضافة إلى خلق جسور قوية بين الشباب والأحزاب. وشارك في المؤتمر حوالي 2000 شاب، والذي كان يمثل ثلثي المشاركين، أغلبهم من الذين لم يسبق لهم المشاركة في خوض تجارب حزبية.

وقد بررت قيادة الحزب الجديد أن هذا التأسيس جاء نتيجة مجموعة من العوامل المرتبطة بعملية الجمود وأزمة الديمقراطية الداخلية التي تعرفها الأحزاب السياسية، ولاسيما فشل هذه الأحزاب استقطاب النخب الضرورية المؤهلة لقيادة التناوب التوافقي، قصور الأحزاب في تأطير المواطنين، خاصة الشباب، توسع الهوة بين نخب الأحزاب وقواعدها الاجتماعية، توسع الهوة بين الهياكل التنظيمية الداخلية للأحزاب...⁴، إلى جانب هذه الأسباب السياسية والتنظيمية التي كانت وراء هذا التأسيس، فإن الرغبة الدفينة لقادة الجبهة في ممارسة ديمقراطية حزبية وتجديد النخب داخل الحزب ومحاربة الزعامة السياسية⁵ هي التي شكلت المحرك الأساسي لهذه التجربة⁶.

— **الحالة الرابعة:** أدى حزب "منظمة العمل الديمقراطي الشعبي" ثمنا قاسيا، خصوصا في بنيته التنظيمية وقواعده الشبابية نتيجة موقفه المعارض لدستور 1996، إذ انصرف عنه تيار واسع من الأطر من جهة، والشباب من جهة أخرى، والذين شكلوا حزبا سياسيا جديدا باسم "الحزب الاشتراكي الديمقراطي" بقيادة "عيسى الوردغي" وذلك في بداية شتنبر 1996، بعد أقل من أسبوعين عن الاستفتاء الجديد⁷، الأمر الذي يظهر رغبة الشباب في الاندماج

¹ للتفاصيل أكثر: القانون الأساسي لحزب الاستقلال الصادر عن المؤتمر الثالث عشر أيام 20-22 فبراير 1998.

² محمد شقير، الديمقراطية الحزبية في المغرب بين الزعامة السياسية والتكرس القانوني، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2003، ص.ص. 21-34.

³ محمد شقير، الديمقراطية الحزبية في المغرب ... مرجع سابق، ص. 34.

⁴ نشر ذلك في: جريدة المنعطف، بتاريخ 26 يونيو 1997، ص. 3.

⁵ شدد محمد حسن الوزاني قبل ذلك، على "ضرورة محاربة التيارات داخل الحزب واستئصال ما نفعته بالطوائف التي تهدد وحدة الحزب..." محمد حسن الوزاني، حرب القلم، الجزء الأول، بيروت، مؤسسة حسن الوزاني، 1984، ص. 29.

⁶ للتفاصيل أكثر: محمد شقير، الديمقراطية الحزبية في المغرب ... مرجع سابق، ص.ص. 49-60.

⁷ اندمج هذا الحزب لاحقا، سنة 2005، بصفة كلية في الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية.

داخل النظام السياسي.

لقد كانت السلطة، خلال هذه المرحلة، ناجعة في عملية استيعاب فئات جديدة من الشباب الناجح عبر الأحزاب القريبة منها، فمثلا أحزاب الوفاق قامت باستقطاب الشباب من الأطر والكفاءات الاقتصادية والاجتماعية والطبقة الوسطى، بموازاة مع مرجعية جديدة قائمة على لحظة المسيرة الخضراء. بينما تفاقمت الأزمة في الأحزاب الوطنية التي عطلت شببيتها الطموحة، عبر شعارات التغيير والثورة وانتظار التحول الاجتماعي الكبير. مما راكم أجيالا من الشباب في هذه الهيئات الحزبية، ومع خفوت التنشيط الإيديولوجي والفكري والغموض الذهني الناتج عنه وتأثيرات العولمة، بدأت ظواهر النقد والانفلات. ويعزى ذلك إلى عدة أمور أهمها:

✓ **الأمر الأول:** هذه الشبيبات التابعة لأحزاب الحركة الوطنية تم تكوينها تحت شعارات أيديولوجية وتراث حزبي وسياسي معين برموزه (عمر بن جلون، المهدي بن بركة، علال الفاسي...) وبمراجعياته، خصوصا خلال السبعينيات والثمانينيات (أو ما يصطلح عليه بـ "سنوات الرصاص")، وتمت تعبئتها بخطاب معارض قوي، ستصطدم بتوجهات تصالحية بين نخب أحزابها والنظام.

✓ **الأمر الثاني:** الانخراط التدريجي للشباب في الانتخابات، خصوصا في الأحزاب الموالية للنظام، وما صاحبه من امتيازات ومظاهر الاستقادة والارتقاء الاجتماعي وتقليص الشحنة النضالية. بحيث أصبحت شبيبة الأحزاب المعارضة كأنها ورثت الروح الثورية للأحزاب العريقة، في حين أن مؤسسات الأحزاب الأخرى بدأت تنخرط في الواقعية السياسية بما تعنيه من قبول بالوضع السياسي.

✓ **الأمر الثالث:** عدم امتلاك الشباب الرأسمال الرمزي والصورة التاريخية للماعة أيديولوجيا للحزب، ولم تعد لها اجتهدات فكرية وأيديولوجية كذلك التي كانت تمتلكها نخبة الحركة الوطنية.

من خلال ما سبق، يطرح التساؤل حول الآليات والقواعد التي تحكم تجديد النخب الحزبية، بين المعايير التقليدية والحديثة. فالمعايير التقليدية ذات طابع تاريخي؛ بحيث إن المقياس التاريخي الذي يتجلى في الأقدمية، له دور أساسي في ترقية وصعود النخب والمناضلين داخل هياكل الحزب، ومن ثم فإن كل الأعضاء القدامى لهم امتياز أو أفضلية، وهي معايير لا تزال تؤثر في وضع النخب الحزبية وتوقعها في الحقل السياسي¹. أما المعايير الحديثة فتتصل بالمؤسسات والتنظيمات الحديثة التي تم إحداثها للاهتمام بقضايا الشباب وتأطيره، وهي مؤسسات وآليات لها ارتباط بالثقافة السياسية القائمة وبمدى ترسيخ قيم الديمقراطية والتداول والتجديد وأيضا تفعيل دور المجتمع المدني.

وفي هذا السياق، عملت المؤسسة الملكية على تأكيد توقعها بوظيفة التحكم والسمو عن كل الانقسامات داخل الحقل السياسي، وتعزيز سلطتها من خلال فض الخلافات بين الفرقاء، وقد أكدت دائما تشبثها بمفاهيم تمتع عناصرها من النسب الشريف باعتباره جوهر وعمق الشرعية التي تبرر كينونتها. وقد عملت في كسب الرهان الشعبي باعتباره موردا للمشروعية الانتخابية عبر تدجين النخب وصناعة أخرى جديدة².

¹ حسن قرنفل، النخبة السياسية والمجتمع المدني... مرجع سابق، ص. 200.

² للتفاصيل يمكن الرجوع إلى: هند عروب، المخزن في الثقافة السياسية المغربية، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات وجهة نظر 4، 2004.

الفرع الثاني: محاولة النظام السياسي تنويع النخب وتدجينها.

ارتبط النسق السياسي المغربي بشكل قوي بقولب جاهزة، والتي يمكن اعتبارها قد أصبحت ثوابت يلج بها النخب التي تدخل المعترك السياسي، وهي التي أدت إلى اندماج النخب التي كانت تعارض النظام داخل النظام نفسه (الفقرة الأولى)، ولعل هذا الأمر هو المفسر لضعف هذه النخب، وارتباط وجودها بالفعل السياسي بشكل موسمي (الانتخابات) وفقدان فاعليتها على المدى البعيد (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تحويل النخبة المعارضة للنظام السياسي إلى معارضة داخل النظام.

هناك قاعدة تميز الحياة السياسية المغربية، مفادها أنه عند الوصول إلى وضعية اللا توازن بين القوى المتصارعة يتحول الأمر عفويا إلى مسلسل تصحيحي يعيد التوازن إلى هذه النخب وأدوارها، ومن خلالها إلى مؤسسات تصبح مجالا لتجاذبات مقننة ومضبوطة تعيد إنتاج حقل السلطة في المغرب.

في نطاق هذه القاعدة المميزة للحياة السياسية، يستثمر مسألة إعادة التوازن بين القوى المتنافسة في الحقل السياسي في الوصول إلى توافقات، أدت فيها الدولة دورا مهما في تقريب وجهات النظر. وهو ما اصطلاح عليه بالتناوب التوافقي، الذي مثل آنذاك مخرجا للدولة لتدبير انتقال السلطة وإشراك فاعلين جدد ممن عدوا ضمن نخب المعارضة، التي أوكلت إليهم أدوار تدبير الشأن العام ووظائفه. وهو أمر ساهم في تفادي الاحتقان الذي ظل يسم المشهد السياسي.

كما تكرست هذه القاعدة في منتصف التسعينيات، أولا، بعد تفاقم الأزمة بين الملك ونخب المعارضة، وعلى خلفية "السكتة القلبية" التي حذر منها الملك خلال افتتاح الدورة التشريعية لسنة 1995 بناء على تقرير البنك الدولي حول الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للمغرب¹، وثانيا باعتبار أن الدساتير السابقة لم تقدم ما كان مأمولا فيها على مستوى تكريس الديمقراطية، مما جعل حزبا الاستقلال والاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية يقدمان مذكرة مشتركة للملك يطالبان فيها بإقامة ملكية دستورية ذات طابع برلماني². الأمر الذي ساهم في تنامي الرغبة المعلنة للمؤسسة الملكية في إطلاق تعديل دستوري غير مسبوق في تاريخ المغرب؛ وهكذا وردت إشارات ضامنة من الملك حول خلق انتقال نوعي في المجال السياسي المغربي، حاملة في ثناياها تغييرات جديدة مقارنة مع مراجعات الدساتير السابقة،

¹ وجد المغرب نفسه، خلال هذه الفترة، مضطرا لإجراء تغييرات للتوجهات والسياسات التي اتبعها منذ الستينيات، وفي السياسة الاقتصادية المعتمدة، ذلك أن الأزمة الاقتصادية العالمية والانحسار الذي ميز الظرفية الدولية، من جرائه انهيار الأسعار العالمية، وتراجع الطلب على الفوسفات، أفرز مواطن الضعف في مسار الاقتصاد الوطني... للتفاصيل: مصطفى الكثري وآخرون، "واقع الاقتصاد المغربي في ظل برنامج التقويم الهيكلي"، في الكتاب الجماعي: الحوليات المغربية للاقتصاد، السنة الأولى، العدد الأول، الدار البيضاء، دار توبقال للنشر، ربيع 1992، ص.ص. 29-30.

² حسن قرنفل، ديمقراطية على المقاس...، مرجع سابق، ص. 21.

تهدف إلى إصلاح إداري واقتصادي واجتماعي في سياق ما سمي "الإصلاح الشمولي بالمغرب"¹. كما استهدفت المؤسسة الملكية من هذه المراجعة تبني نظام الازدواج البرلماني حتى يستجيب لمعطى الجهة كأساس ترابي وسياسي. إضافة إلى ورود إشارات السلطة، حول إحداث نقلة نوعية في الحياة السياسية المغربية.

وهكذا التقطت النخب السياسية المعارضة الإشارة إلى ضرورة انخراطها في الواقعية السياسية، أمام شعورها بأن الاستمرار في المعارضة لن يزيدها إلا راديكالية وأزمة. وهكذا اعتبرت أن التعديل الدستوري لسنة 1996 يستجيب لبعض مطالب المعارضة التي وردت في مختلف المذكرات التي سبق أن وجهتها للملك، خصوصا مذكرة 23 أبريل 1996، إضافة إلى مسابقة الدستور الجديد للمستجدات الكونية المتعلقة بالحرية العامة وحقوق الإنسان، ووضع آليات التأثير والتأثر بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، والإصلاح الإداري والقضائي، وضمان النزاهة الانتخابية...، وعلى الرغم من أن الدستور الجديد تجاهل مطالب مؤسساتية أخرى خصوصا صلاحيات المؤسسات الدستورية (الملك، الحكومة والبرلمان) فإن الأحزاب المشكلة للكتلة، باستثناء منظمة العمل الديمقراطي الشعبي، صوتت لصالح دستور 1996. ووصفت هذا التصويت بمثابة رسالة الثقة وتشجيع النظام السياسي لإعداد بيئة ومناخ للدخول في تجربة التناوب التوافقي.

وهكذا تبلورت آلية "التوافق السياسي" بين الملك الحسن الثاني ونخب "الكتلة الديمقراطية"، وذلك عبر مفاوضات عسيرة، وفي سياق ظرفي وطني، ذي طابع اجتماعي واقتصادي، مما أدى إلى حصول المسألة الدستورية لانخراط مجتمعي ومصادقة إجماعية على مقتضياتها². وهو الأمر الذي تطور فيما بعد إلى إشراك أحزاب الكتلة المساندة للدستور الجديد في أول حكومة تناوب توافقي يعرفها المغرب منذ تاريخه الحديث، بقيادة الكاتب الأول لحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية "عبد الرحمان اليوسفي". وتحملت الحكومة الجديدة مسؤولية إنقاذ البلاد من "السكتة القلبية" وتوفير حد أقصى من السلم الاجتماعي.

إذا كانت التعديلات الدستورية لسنة 1992 و1996 تشكل انعكاسا للتحويلات العالمية والإقليمية والوطنية، ولاسيما التنصيص في تصدير دستور 1992 على مرجعية حقوق الإنسان كما هو متعارف عليها عالميا³، مما جعل الانفتاح الثقافي يلزم الانفتاح السياسي، خصوصا لدى القوى الحقوقية والحداثية⁴، فإن التحركات الرسمية لمواكبة

¹ عبر الملك عن هذا الإصلاح: "إن الإصلاح الذي نادينا به ووعدنا به شعبنا لا يقتصر على تعديل بعض مقتضيات الدستور: بل هو إصلاح شامل يقتضي النظر في كل ميدان يحتاج إلى الإصلاح التقويم ولاسيما الإدارة والاقتصاد والتعليم". خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة عيد العرش لسنة 1996، بتاريخ 03 مارس 1996، جريدة الاتحاد الاشتراكي، عدد 4589، بتاريخ 04 مارس 1996.

² وقد ذهب بعض فقهاء القانون الدستوري إلى القول إن فاعلية دستور 1996 قد أكدت قدرته على ضمان "قواعد لعبة ديمقراطية مفتوحة" فتحت الباب وتوسع أفق التطور الديمقراطي بالبلاد، زين الدين ص. 158.

³ وقد نص على ذلك دستور 1992 في تصديره: "وإدراكا منها لضرورة إدراج عملها في إطار المنظمات الدولية، فإن المملكة المغربية، العضو الفاعل والنشط في هذه المنظمات، تتعهد بالتزام ما تقتضيه مبادئها من مبادئ وحقوق وواجبات وتؤكد تشبها بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا".

⁴ يشير باحثون، في هذا الصدد، إلى أن المملكة المغربية أصبحت تستند إلى مؤسسات تستمد مرجعيتها من التاريخ السياسي الأوروبي، وهو ما يفترض النظر إلى المواطن المغربي باعتباره مواطنا له حقوق وعليه واجبات يقتضها السلوك المدني في إطار دولة حديثة".

✓ Abdellatif AGNOUCHE, Rachida CHERIFI, *Le Makhzen politique au Maroc hier et aujourd'hui*, Casablanca, Afrique-Orient, 1988,

مستلزمات "النظام العالمي الجديد" والتجاوب مع إكراهات العولمة وتداعياتها على المستوى الوطني ماثلت مواقف أخرى من جانب النخب الإسلامية في سبيل استيعاب التحول التاريخي¹. وبالتالي تعمق الحس التجديدي في الكتابات النظرية للإسلاميين المغاربة، كما هو الحال في العالم العربي، وازداد تقبلهم وإقبالهم على منجزات العقل الغربي وإعلان إعجابهم بنموذجه الحضاري، وإن ظل اهتمامهم مركزا على الجوانب السياسية². وهكذا، قد حدث توحيد بين حركة الإصلاح والتجديد، ورابطة المستقبل الإسلامي تحت تنظيم جديد "حركة التوحيد والإصلاح"، وانضم أعضاء التنظيم الموحد الجديد إلى حزب "الحركة الشعبية الدستورية الديمقراطية". ويمكن تفسير هذا الانضمام إلى رغبة هؤلاء في المشاركة في الحياة السياسية الرسمية، بعدما رفض النظام السياسي، لمرات متتالية تشكيل هذه الحركة لحزب سياسي. وفي سنة 1998 تم تغيير اسم الحزب من "الحركة الشعبية الدستورية الديمقراطية" إلى "حزب العدالة والتنمية"، الذي شارك في الانتخابات التشريعية سنة 2002، ليحصل على 42 مقعدا برلمانيا.

لذلك اتسمت تجربة الاندماج السياسي لهذه النخب الإسلامية بنوع من الدينامية؛ من حيث علاقتها بالنخب السياسية سواء كانت أغلبية أو معارضة، ومن حيث علاقتها بالنظام السياسي، والتي مرت بمرحل متباينة تتميز بالمزاجية بين التوافق العابر والتساكن الحذر، ثم التأزم المرحلي والمواجهة وصولا إلى الانسداد والجمود، ثم الاندماج في دائرة النظام³. خصوصا حركة التوحيد والإصلاح، التي كان فلاحها في الاندماج داخل حزب العدالة والتنمية سنة 1996 محفزا داعما لتطوير خطابها السياسي. فبالعمل السياسي سوف تتمرن على العمل المعقلن والتفكير بشكل توافقي وقبول الآخر، وهو ما سيظهر بوضوح من خلال موقفها من حكومة التناوب التوافقي، حيث أعلنت عن مساندتها النقدية لها، ودعمها للإصلاح المتعلق بالهوية الثقافية للمجتمع⁴.

✓ Mohamed BERDOUZI, *Destinées démocratiques : Analyses et perspectives du Maroc politique*, Rabat, Le renouveau, 2000, p.p.44-45.

¹ لعل أهمها خلال هذه الفترة كتاب منير شفيق بعنوان "النظام الدولي الجديد وخيار المواجهة" الصادر سنة 1992 الذي تطرق فيه إلى ضرورة المعالجة الفكرية والثقافية والحضارية للموضوع في تأكيده على أن الصراع سيشمل "الأفكار والقيم والثقافة والحضارة" وبالتالي نصح برفع "المستوى الفكري والفكر والثقافي والفني في مواجهة هذا الغزو الثقافي والحضاري"، كما شجب المواقف الراضية للديمقراطية، مؤكدا أن "المشروع التغييري، يرتبط اليوم بموقف الشعب منه، أو بمدى الجماهير وإياه وتنميتها له" جاعلا من ذلك أساس كل استراتيجية يعتمد عليها العمل الإسلامي مستقبلا، مع ما يستلزمه من "المطالبة بالحريات السياسية، وحق تشكيل الأحزاب، وحرية الصحافة، والاحتكام إلى صناديق الاقتراع، والقبول بعقد ميثاق حول ذلك"، منير شفيق، النظام الدولي الجديد وخيار المواجهة، الطبعة الأولى، بيروت، الناشر للطباعة والنشر والتوزيع، 1992، ص.76 و ص.137.

² هنا نقرأ ما كتبه سعد الدين العثماني حول ضرورة الاستعانة بتجارب الآخرين، لأن "القراءة المتفحصة والمتفهمة للتجربة السياسية الغربية تمكننا من إبداع نموذج يحقق الانسجام بين الشرعي والوضعي، ويستجيب لحاجياتنا الخاصة، ويمكن من إنجاز التوافقات حولها". كما ذكر أن "أي تجربة سياسية في التاريخ الإسلامي ليست نموذجا شرعيا يقاس عليه، وليس مقارباته ولا حتى مصطلحاته جزءا من الشرع أو الدين". مؤكدا أن "الإسلام لم يضع شكلا محددًا للحكم وللمشاركة المواطنين فيه، بل ترك ذلك للإبداع البشري وتطوره بحسب ما تمليه سيرة الإنسان الحضارية...". للتفاصيل: سعد الدين العثماني، الدين والسياسة: تمييز لا فصل، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2009، ص.31-38.

³ رشيد مقتدر، "القوى الإسلامية والتحالفات المبرمجة خلال مرحلة ما قبل الربيع العربي وبعده"، في مؤتمر: الإسلاميون ونظام الحكم الديمقراطي: تجارب واتجاهات، الدوحة المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 6-8 أكتوبر 2012، ص.3-25.

⁴ يبدو ذلك من خلال مصادقتها على إصلاح المنظومة التعليمية ودخولها حيز التنفيذ خلال السنة الدراسية 1999-2000، وكذا إصلاح قانون الأسرة سنة 2003 الذي يهتم تحديث العلاقات الأسرية وبالتالي المجتمع، وذلك بالرغم من كونها مجرد نسخة "طبق الأصل" من توصيات "الخطة الوطنية لإدماج المرأة في التنمية" التي عارضوها سنة 1999 لأسباب مرتبطة بوضعيتهم السياسية... محمد بوشيعي، "تطور المسألة النسوية بالمغرب: الديني والسياسي في الصراع حول قانون الأسرة"، في *الكتاب الجماعي: النسوية الإسلامية: الجهاد من أجل العدالة*، دبي، مركز مسار للدراسات والبحوث، 2012، ص.292.

الفقرة الثانية: ضعف أداء النخب السياسية وتحولها إلى نخب الترميق.

لئن، اقتنعت الحركة الوطنية، بعد الحصول على الاستقلال، بأن الاشتراك في تحمل المسؤولية يفضي في النهاية إلى تقاسم ممارسة السلطة، فإن المؤسسة الملكية كان لها منطق آخر¹، وهو منطق الدولة². فلا غرو أن يبقى الدستور شبه مجمد طيلة أكثر من أربعين سنة (1956-1996)، وهو المؤسس للسلطة والمشيد للمؤسسات، فلا غرو أيضاً أن تستمر هذه الأخيرة محط انتقاد ومبرزة حاجة الدولة والمجتمع إلى جيل جديد من العلاقات، والتي تجسدت في إقحام "خصوم الأمم" في دائرة الحكم، في إطار ما سمي حكومة التناوب التوافقي. إلا أنه إذا كان المبتغى المعلن للتناوب التوافقي هو إتاحة الفرصة للتنافس النخب السياسية، فسرعان ما بدا أن بلوغ هذه النخب إلى مراكز السلطة لا يعني الوصول إلى سلطة القرار³ في نظام سياسي له مميزاته التاريخية ومنواله التثقيفي⁴، تتموقع فيه الحكومة في الدرجة الثانية داخل السيرورة القرارية والتي يتبوأ فيها الملك المكانة المركزية⁵.

هذا الأمر يفسر عدم توصل الحقل السياسي إلى إقرار التقاطب والتنافس المفترض في البرامج والتصورات التي من المفترض أن تعدها النخب السياسية، كما يفسر إفراز الانتخابات لانتلاف حكومي ينقصه الانسجام والتناغم، ونخب معارضة تصوت أحياناً لصالح الحكومات، وأحزاب لا تميز بين خطاب الأغلبية الحكومية وخطاب المعارضة⁶، وغيرها من الظواهر السياسية المسيئة للمسار الإصلاحية الذي اختاره المغرب، كامتداد لإصلاحات التسعينيات.

عد الأمر بمنزلة فلسفية جديدة مختلفة في التدبير الاجتماعي والسياسي، تقوم على الخبرة وعلى خلق انفراج في الحياة السياسية، وفي الآن ذاته، الوصول إلى تنويع النخب وأدوارها وإكسابها رصيداً شعبياً عكس ما كانت عليه النخب التكنوقراطية التي تم التعويل عليها سابقاً من أجل تسيير دوليب الشأن العام. لكن إذا كان الرهان على حكومة التناوب هو إعادة ترتيب الأوراق من جديد بما يكفل تلميع صورة النظام السياسي وفتح ورشات للإصلاح، فإن الأمر،

¹ بمقدار ما تمتعت الملكية بمشروعات متعددة، كان نصيب الحركة الوطنية من المشروعية التاريخية وافراً، ومن ثم شكل الطرفان معاً رقمين غير سهلين في إعادة بناء الدولة بعد الاستقلال. محمد مالكي، تقديم الإطار النظري لأشغال الندوة المنظمة من طرف هيئة الإنصاف والمصالحة بمراكش، حول موضوع: "عنف الدولة"، يومي 11 و12 يونيو 2004، منشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، سلسلة دراسات وندوات هيئة الإنصاف والمصالحة، ص.17.

² بتعبير ممزوج بقدر من النقد الذاتي، يقول الحسن الثاني: "لم تكن هناك قوتان، وإنما كان تياران، أحدهما صبور وكان يمثلني والذي كان يعتقد أن الطريقة المثلى المؤدية إلى محمود النتائج هي عامل الزمن. والتيار الآخر كان عديم الصبر... كانت مطالبتهم في مستوى درجة إدراكهم للأشياء، كان لديهم ميل طبيعى لإضفاء أبعاد ضخمة على الجزئيات، كانوا يهتمون بما هو ثانوي على حساب ما هو جوهري، وفي بعض الأوقات كان الحوار لا يسوده أي تفهم، إذ كان كل منا يحلق على ارتفاع يختلف عن ارتفاع الآخر. لقد كانت حقاً مأساة بالنسبة للمغرب". الحسن الثاني، ذاكرة ملك، الطبعة الثانية، حوارات أجراها إيريك لوران، الشركة السعودية للأبحاث والنشر، 1992، ص.24.

³ عبد الأحد السبتي، "الشعوب العربية وعودة الحدث"، في *الكتاب الجماعي*: أسئلة حول انطلاق الربيع العربي، الرباط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، سلسلة بحوث ودراسات رقم 49، 2012، ص.49 - 50.

⁴ عبد الله ساعف، "كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية: الحالة المغربية"، في *المؤلف الجماعي*: كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية دراسة حالة: الأردن، الجزائر، السعودية، السودان، سوريا، العراق، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، اليمن، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، يوليو 2010، ص.511.

⁵ عبد الله ساعف، "كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية: الحالة المغربية"، مرجع سابق، ص.528.

⁶ عبد الله ساعف، "كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية: الحالة المغربية"، مرجع سابق، ص.528.

في المقابل، سوف يدخل نخب الأحزاب المعارضة سابقا في النفق، إذ ستدخل في إطار تحالفات مع أحزاب ونخب نعتت سابقا بالأحزاب الإدارية، في بنية النخبة القائمة بصورة هجينة. وقد جعلت المشهد السياسي فسيفساء من القوى المتصارعة والمتألفة تألفا ظرفيا؛ لكن ظل المشروع المجتمعي غائب عنها. هذه الصور الكاريكاتورية سوف تنعكس لاحقا على العمل السياسي، وعلى تمثيلات المجتمع للفاعل السياسي ذاته، وستنتهي بعودة رئيس حكومة تكنوقراط في الواجهة¹، الأمر الذي مثل ارتدادا أو نكوصا في تجربة تجديد النخب السياسية ودورها.

سينتهي النظام المغربي إلى اتخاذ موقف، في نهاية المطاف سنة 2002؛ عبر إغلاق القوس الليبرالي الذي فتحه الملك الحسن الثاني خلال التسعينيات وتابعه الملك محمد السادس في السنوات الأولى من حكمه. وهكذا كان تعيين التكنوقراطي "إدريس جطو" وزيرا أولا عقب الانتخابات التشريعية 2002، الذي لم يكن عضوا برلمانيا أو زعيما سياسيا، ولم تكن له أي شرعية مستقلة عن الشرعية الملكية².

وتعد هذه الانتكاسة بمثابة مرحلة بداية تدجين النخب الحزبية، وقد نتج عن ذلك تفجير الكتلة الديمقراطية من الداخل، وما أسفر عن ذلك من تفكك لازم الأحزاب الوطنية التاريخية؛ بحيث وجدت نفسها تعود إلى مرحلة ما قبل التناوب التوافقي التي كانت تنتم بالصراع بين هذه النخب من جهة وبينها وبين الملك من جهة أخرى. إلا أن سياق الوضع الجديد كان مختلفا، بحيث لم تعد مؤهلة وقوية لتكون ندا للملك؛ خاصة وأنها غيرت مواقفها وراجعت أيديولوجياتها بشكل غير محسوب العواقب، مما أدى إلى فقدان شرعيتها النضالية. خاصة وأنه تكونت لدى الجماهير -وحتى داخل هياكلها- تمثيلات سيئة، التي كانت تنتظر تحقيق طموحاتها من خلال بلوغ هذه الأحزاب إلى مراكز السلطة³.

إن ما يمكن تسجيله، هو أن النخب السياسية المغربية، خلال فترة نهاية القرن الماضي وبداية الألفية الثالثة قد بلغت مرحلة الانغلاق التنظيمي وضعف الانفتاح، ليس فقط على المجتمع والأجيال الصاعدة، وإنما أيضا على مستوى الخطاب السياسي والنقاش الداخلي والخارجي والديموقراطية الداخلية. هذه الظواهر ارتبطت بها منطوق إقصاء فئات المجتمع، خاصة الشباب، في مقابل ذلك الإقصاء المعبر عنه من طرف المجتمع لهذه النخب، ومنطق التضعيف المعبر عنه من طرف النظام. الأمر الذي أثر سلبا على عملية إنتاج المفاهيم⁴ وتطوير الأفكار والتصورات⁵. هذا ما يمكن أن نعبر عنه بأزمة النخبة السياسية.

¹ يتعلق الأمر بـ"إدريس جطو" الذي خلف "عبد الرحمان اليوسفي".

² لمزيد من التفاصيل حول هذه الانتكاسة، يمكن الرجوع إلى:

Ismaël HAMMOUDI, « Le mouvement marocain du 20 février: Identité, Parcours et Perspectives », *Revue Marocaine des Sciences Politiques et Sociales*, Vol. 4, N° hors-série, Mars 2012, p.p.185-219.

³ إدريس جنداري، التجربة الحزبية في المغرب: غموض التصور وإعاقة الممارسة، تقييم حالة، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، فبراير 2012، ص.11.

⁴ محمد المسكي، الظاهرة الحزبية بالمغرب بين غياب النظرية السياسية وغياب المشروع المجتمعي، مرجع سابق، ص.20.

⁵ هذه المسألة عبر عنها عبد الحى مودن: "لا يجب أن نناقش الطريقة التي يسير بها الأمر دولته أو إمارته، ولكن أيضا الطريقة التي يسير بها الفاعلون السياسيون إماراتهم، إذ لا يمكن رفع شعار الدولة الديمقراطية بدون أن تسود الديمقراطية إمارات الفاعلين السياسيين. لا يمكن مطالبة الدولة باحترام القانون في الوقت الذي لا تحترم فيه التنظيمات السياسية نفسها قوانينها...". عبد الحى مودن، وجهة نظر، عدد 8-9/2000، ص.15.

إن المتأمل للتطورات التي عرفتها النخبة السياسية المغربية سيكتشف أن الوصول إلى لحظة التوافقات مع بداية القرن الحالي قد أدى إلى الانتقال من مفهوم السياسة بوصفها إيديولوجيات وقناعات وخطط نضالية، أي من مشروع مجتمعي تحمله النخب، إلى السياسة بوصفها ممارسة براغماتية تقوم على تخطيط لحظي قريب المدى تتحكم فيه المصالح الفئوية والشخصية للهيئات المتصارعة¹.

ويرى العديد من الباحثين أن المأزق الذي وقعت فيه النخب السياسية المغربية والتي مثلت، خلال زمن طويل، نخبة معارضة يتمثل بانزياحها عن خطها الإيديولوجي الذي رسمته ودافعت عنه، وتضحيتها بالتكوين الإيديولوجي الذي ميزها عن النخبة التكنوقراطية. وهو أمر أدى إلى إفقاد هذه النخب السياسية قواعدها الاجتماعية التي مثلت مصدر قوتها زمنا طويلا، واتضح ذلك من خلال النتائج التي حصلت عليها بعض الأحزاب السياسية اليسارية التي كانت متزعمة تجربة التناوب التوافقي، خصوصا سنوات 2007 و2011 و2016.

هذا الأمر يحيل إلى تراجع أدوار هذه النخب، وتقلص نفوذها. كما ساهم هذا الأمر في شخصنة السياسة؛ إذ لم تعد البرامج الحزبية وتصوراتها هي ما يحدد علاقة الفاعل السياسي بقواعده، بقدر ما طفت روابط وقنوات تقليدية غابرة تعود إلى ما قبل الدولة (الزبونية، القرابة، الروابط القبلية والإثنية...)، فأصبحت محل الحزب والقناعات الإيديولوجية، وهو ما شجع على تنامي ظاهرة الترحال الحزبي لدى النخب السياسية. هذا ما يدعم فكرة سبق أن أشار إليها الباحث الأمريكي **واتربوري**، مفادها "أن للنخبة المغربية، حضرية كانت أو قروية، تميل فكريا إلى تصور السياسة على أنها مسألة أشخاص، وليست مسألة أحزاب، فقد كان ينظر إلى التشكيلات السياسية في أغلبية الأحيان على أنها مجرد تحالفات جد مرنة، يمكن حلها وإعادة تشكيلها على أساس توجيه جديد، وكلما دعت الضرورة إلى ذلك"².

أدى إفراغ التنظيمات الحزبية من محتواها وتنامي الصراعات حول الزعامة الحزبية إلى بروز قنوات للزبونية السياسية والمصالح الفردية لدى النخبة السياسية. لكن ساهمت هذه الحثيئات أيضا في تسريع بروز نخب ظرفية يتم استغلالها، في غالب الأمر، لترويج سياسات ومخططات ظرفية أنية. وهو ما سينجم عنه بروز أدوار تحت الطلب تؤديها نخب يمكن وصفها بـ "نخب الترميق"³ *Elites de bricolage*، نخب أدى الإعلام دورا كبيرا في تنامي حضورها وتلميع صورتها لدى المواطن. هذا الأمر انعكس سلبا على الممارسة السياسية للشباب، التي أصبحت تنزع إلى المشاركة السياسية غير الاعتيادية (الاحتجاجات، المعارضة...) بدل المشاركة السياسية الاعتيادية من داخل الأحزاب.

¹ إدريس جنداري، "النخبة التكنوقراطية في المغرب: المرجعية التقليدية في خدمة المفهوم الحديث"، وجهة نظر، العددان 56-57، سنة 2013، ص. 13.

² جون واتربوري، أمير المؤمنين...، مرجع سابق، ص. 171.

³ شفيق عبد الغني، "النخبة السياسية في المغرب ومسارات التجدد في البنية والأدوار والوظائف"، في المؤلف الجماعي: النخب والانتقال الديمقراطي: التشكل والأدوار والوظائف، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، مارس 2019، ص. 394.

المطلب الثاني: الدور السياسي للشباب في سياق أزمة النخبة السياسية.

إن الوضع الذي آلت إليه النخب الحزبية بالمغربية، الذي أصبح يجسد الأزمة¹، والذي أثر في الفعل السياسي لجيل الشباب (الفرع الثاني)، أدى إلى طرح مسألة تخليق الحياة السياسية عامة، والحزبية على وجه الخصوص، والحديث عن تأهيل الفضاء السياسي، هذا المطلب وإن كان حزبيا، فإن عدم الامتنال له وتجسيده والاتفاق حول أجرأته، تحول إلى مكسب ملكي (الفرع الأول)، وانحصر الإصلاح السياسي في النسق الحزبي، دون أن يشمل المؤسسة الملكية التي تقع في موضع السمو.

الفرع الأول: استنثار الملك بمطلب الإصلاح الحزبي في سياق أزمة النخب.

عرف العقد الأول من فترة حكم الملك محمد السادس مخاضات حول إعادة هيكلة النظام الحزبي، وهو ما تجسد في الخطابات الملكية التي توجت بقانون الانتخابات (الفقرة الأولى)، وفي السياق ذاته عرف المشهد السياسي ظاهرة توالد الأحزاب السياسية وانشقاقها. وهو ما يعكس، في حقيقة الأمر، وجود أزمة سياسية وتنظيمية للنخب الحزبية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تحول مسألة الإصلاح الحزبي إلى مطلب ملكي.

في هذا السياق الذي اتسم بضعف أدوار النخب الحزبية وتنظيماتها وتراجع تأثيرها أمام قوة المؤسسة الملكية، أخذت هذه الأخيرة مبادرة المطالبة بالإصلاح الحزبي في المغرب، بعد أن كانت الأحزاب ترفع مذكرات سياسية لإصلاح النظام السياسي والحد من سلطات الملك وتقترح إصلاحات جوهرية تمس بهيكل السلطة ومنطق اشتغالها، وكانت تضع ذلك كشرط أساسي للمشاركة في الحكومة.

وبالتالي فالحديث عن إصلاح الأحزاب المغربية مرتبط في جوهره، بالعلاقة بين الفاعل المركزي المتمثل في المؤسسة الملكية والمكونات الحزبية، ضمن تصور تظهر في خضمه السلطة السياسية مسيجة ببنيات الحكم ومقوماته المركزية. وفي هذا المضمار، أضحى إصلاح الأحزاب مطلبا ملكيا، وهو ما يمكن استخلاصه من مضمون الخطاب الملكية في مناسبات مختلفة².

هكذا، جاء الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح السنة التشريعية الرابعة بتاريخ 14 أكتوبر 2005، ليظهر أن مشروع قانون الأحزاب كان برغبة ومبادرة من الملك؛ معتبرا أن "...مصادقيتكم ستكون، في مستهل هذه الدورة، على قانون جديد للأحزاب، الذي دعونا إلى وضعه..." مضيفا: "... ذلك هو النهج القويم، الذي أعمل جاهدا على توطيد أركانه، مؤكدا غير ما مرة، ومن أعلى هذا المنبر، على إعادة الاعتبار للهيئات السياسية، اقتناعا منا بأنه لا

¹ سلمي نجاة، "الالتزام السياسي بين أزمة التنظيم السياسي والتأسيس للمواطنة"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، العدد 3، 2005، ص. 43.

² مثلا خطاب افتتاح الدورة التشريعية في أكتوبر 2000 وخطاب افتتاح الدورة التشريعية في أكتوبر 2002. وتجدر الإشارة أن الملك محمد السادس طالب المجتمع المدني، في خطاب العرش في 30 يوليو 2000، بـ "تأهيل أدواته وتجديد هيكله وتغيير أساليب عمله وإيلاء العناية القصوى للقضايا المعيشية للمواطنين، بدل التنابز بالألقاب وجري البعض وراء مصالح أنانية فردية وأشكال من الشعبوية المضرة بكل مكونات هذا المجتمع السياسي الذي ننتظر منه النهوض الكامل بوظيفته الدستورية المتمثلة في تربية وتأطير المواطنين". خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش سنة 2000، بتاريخ 30 يوليو 2000، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma/>

ديموقراطية فعلية وملموسة إلا بأحزاب قوية ومسؤولة... ومن ثم كان حرصنا على تقويتها، من خلال توفير إطار قانوني متقدم، يكفل لها الديموقراطية في التأسيس والتنظيم والتسيير...¹. هذا الأمر، وإن قبلته معظم الأحزاب السياسية، إلا أنه أثار جدلا في صفوف أخرى؛ بحيث اعتبره البعض يؤثر على التسرع في تأسيس منطقة تطالب أكثر من المناطق الأخرى بالمزيد من النضج، عوض ترك الحياة السياسية تستمر بشكل طبيعي، مادام أن هناك فرزا طبيعيا يتم على مستوى القاعدة الاجتماعية التي تحكم على الأحزاب وتقيدها أداءها².

وبالتالي تم إصدار القانون المتعلق بالأحزاب السياسية سنة 2006³، الذي كان يستمد آلياته من دستور 1996 الذي يوطر مفهوم الحزب ووظيفته. وبالتالي تم تقييد أدوار الأحزاب السياسية، ولاسيما أن الدستور كان يربطها بنفس الوظيفة، في نص واحد، مع المنظمات النقابية والجماعات المحلية والغرف المهنية⁴. وبالتالي تم تقزيم أدوار الأحزاب وحصر وظيفتها في مجال ضيق يتجلى في تنظيم وتمثيل المواطنين فقط، بعيدا عن منطق الأحزاب في السياق الديموقراطي الدولي باعتبار وظيفتها هي ممارسة السلطة، أو على الأقل المشاركة في ممارسة السلطة⁵.

وفي هذا المضمار، إن المفارقة التي يمكن تسجيلها تتمثل في كون أن المبادرة إلى إصلاح النظام الحزبي أصبحت في يد المؤسسة الملكية بدل الأحزاب، فالملك هو الذي يدعو إلى تحديث وإصلاح الأحزاب وتكييفها مع متطلبات السياق. هذا ما يمكن اعتباره مؤشرا ذا دلالات عميقة ينذر بالحدودية التي أصبحت تقيد النخب السياسية، وتحولها إلى قوى غير فاعلة، كما ينذر على مدى عجزها وسلبيتها⁶.

كما يظهر الخلل الذي أصاب البنية الحزبية الذي ساهم في تعطيل مشروع الانتقال الديموقراطي، باعتبار أن هذا الانتقال ينبغي أن يعكس صدق موازين القوى. فالنخب السياسية أصبحت فاقدة لمستلزمات الإصلاح والتغيير، وأهم هذه المستلزمات القاعدة الشعبية وإدماج فئات جديدة داخل المنظومة الحزبية، وعلى رأسها فئة الشباب. ويتضح الأمر من خلال هذه المؤشرات والمعطيات حول الوضع السياسي الراهن، الذي يسمح بالقول إن المغرب، خلال العقد الأول من الألفية الثالثة، لم يعرف مرحلة التطوير وتصحيح المسار، بل عاش وضعاً سياسياً استثنائياً وفريداً تتداخل فيه العديد من ممارسات التقليد، وضعا ضبابي الرؤية والمشاريع، مما وسم بأنه يعيش أزمة سوسيو-سياسية. الأمر الذي يجعل التفكير في إمكانيات الخروج منها من خلال رهانات أهمها تكوين نخب سياسية مؤهلة تؤمن بالتجديد وتشبيب الهياكل.

¹ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح السنة التشريعية 2005-2006، بتاريخ 14 أكتوبر 2005، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma/>

² عبد الله ساعف، مداخلة في الندوة المنظمة من طرف حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية حول قانون الأحزاب، الرباط، 4 نونبر 2004، جريدة الصحافة، عدد 184، بتاريخ 10 نونبر 2004.

³ الظهير الشريف رقم 1.06.18 بتاريخ 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر. عدد 5397 بتاريخ 20 فبراير 2006، ص. 466.

⁴ الفصل 3 من دستور 1996: "الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والجماعات المحلية والغرف المهنية تساهم في تنظيم المواطنين وتمثيلهم".

⁵ حدد مورييس دوفيرجييه "أن وظيفة الحزب السياسي في النظام الديموقراطي الحديث في السعي إلى السلطة أو على الأقل الرغبة في المشاركة في ممارستها...". للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى:

Maurice DUVERGER, *Les partis politiques*, 6^{ème} Ed., Armond Colin, Paris, 1967.

⁶ زين الدين حمزاوي، "الأحزاب السياسية وأزمة الانتقال الديموقراطي بالمغرب"، في *الكتاب/الجماعي: قانون الأحزاب السياسية بالمغرب*، الطبعة الأولى، وجدة، دار الجسور، أشغال الندوة الدولية المنظمة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة، بتاريخ 28-29 مارس 2008، ص. 145-147.

الفقرة الثانية: عجز النخبة السياسية على إعادة هيكلة الحقل الحزبي في سياق الإصلاح الحزبي.

عرف الحقل الحزبي في الفترة ما قبل الانتخابات التشريعية 2002 ظهور أكثر من حزب في الشهر الواحد، بعضها أتى بمبادرة أفراد من المجتمع المدني أو السياسي وأحيانا بمبادرة فرد واحد. وهكذا خرج إلى الوجود "حزب القوات المواطنة" بزعامة "عبد الرحيم المحجوبي" الرئيس السابق للاتحاد العام لمقاولات المغرب، وحزب "رابطة الحريات" بزعامة "علي بلحاج" رئيس جمعية "المغرب 2020"¹. وقبل ظهور هذين الحزبين كانت الساحة الحزبية قد شهدت ميلاد "الحزب الليبرالي المغربي" بقيادة "محمد زيان" المحامي ووزير حقوق الإنسان سابقا.

وبالإضافة إلى هذه الأحزاب، طفت إلى السطح في ظرف وحيز مجموعة من الأحزاب السياسية الجديدة/القديمية إما منشقة عن أحزاب موجودة ككتيارات، أو بمبادرة من عناصر من الأجهزة التقريرية في أحزاب قائمة نتيجة مشاكل خلافية مع القيادات، أو لأنها اختارت أن تؤسس أحزابا خاصة بها. ويدخل في هذا الإطار: حزب "الإصلاح والتنمية" المنشق زعيمه "عبد الرحمان الكوهن" عن التجمع الوطني للأحرار، وحزب "المؤتمر الوطني الاتحادي" الذي أسسه المنشقون عن الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية إثر مؤتمره السادس بقيادة "محمد بوزيع" و"نوبير الأموي" الكاتب العام للكونفدرالية الديمقراطية للشغل. إضافة إلى عدد لا يستهان به من الأحزاب السياسية التي ظهرت خلال منتصف العقد الأول من القرن الحالي منها على سبيل المثال: "الحزب الوطني للجيل المستقل" برئاسة "عمر بن سليمان"، وحزب "جهاد الشعب" بزعامة "المكي المالكى"، و"الحزب الليبرالي الإصلاحي" بقيادة "محمد ألواح" و"الحزب الديمقراطي الأمازيغي" بقيادة "محمد الدغبرني"².

وقبل الانتخابات التشريعية لسنة 2007 تأسس كل من "الحزب العمالي" بمبادرة من "عبد الكريم بنعتيق" العضو السابق في الاتحاد الاشتراكي، و"حزب الوسط" لزعيمه "عبد الله أزمانى" المنشق عن حزب الاتحاد الدستوري، وحزب "النهضة والفضيلة" لقيادة "محمد خليدي" الذي ترك حزب العدالة والتنمية³. والقاسم المشترك بين هذه التجارب الثلاث أنها تعد حصيلة لعملية انشقاق وتصدع داخلي أو مغادرة اختيارية للحزب السابق، وثانيا أن نخبتها تبرر تأسيس أحزاب جديدة برغبتها في رد الاعتبار للعمل السياسي، وثالثا أنها تأتي استباقا لسريان مفعول قانون الأحزاب الجديد الذي يضع شروطا صارمة أمام مثل هذه الإمكانية، والذي يعقلن ظاهرة توالد الأحزاب السياسية. مثل هذا النوجه يعكس في حقيقة الأمر وجود أزمة سياسية وتنظيمية داخل الأحزاب القائمة⁴.

وعلى مستوى دمج الأحزاب، ظهرت مبادرة اندماجية تمثلت في تأسيس "حزب اليسار الاشتراكي الموحد" بعد اندماج كل من "منظمة العمل الديمقراطي الشعبي" وحركة "الديمقراطيون المستقلون" و"الحركة من أجل

¹ Lise STORM, *Democratization in Morocco : The political elite and struggles for power in the post-independence state*, Routledge, New York, 2007, p.92.

² Jean-Claude SANTUCCI, « Les dilemmes du fait partisan dans un contexte autoritaire : réflexions sur le multipartisme marocain », *European Consortium for Political Research*, Atelier 28, Avril 2005, p.p.28-30.

³ أحمد البوز، "الأحزاب المغربية ورهان الانتقال نحو الديمقراطية"، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد الأول، شتاء 2011، ص.ص.43-44.

⁴ الأمين سويقات، "الانشقاقات الحزبية في الجزائر والمغرب دراسة في الأسباب والتجليات"، دفاتر السياسة والقانون، العدد 15، يناير 2016، ص.ص.197-213.

الديموقراطية" وقوى يسارية، ثم اندمج هذا الحزب مع "جمعية الوفاء للديموقراطية" التيار المنشق عن الاتحاد الاشتراكي، في إطار "الحزب الاشتراكي الموحد"¹. كما اندمج الحزب الاشتراكي الديموقراطي (المنشق أصلا عن منظمة العمل الديموقراطي الشعبي سنة 1996) في الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية². وقد اندمجت أيضا، بتاريخ 25 مارس 2006، أحزاب الحركة الشعبية والحركة الوطنية الشعبية والاتحاد الديموقراطي في إطار حزب "الحركة الشعبية"³.

وقبل الانتخابات الجماعية سنة 2009، كان عنوان المرحلة السياسية في المغرب، تأسيس "حزب الأصالة والمعاصرة" الذي ترأسه "محمد الشيخ بيد الله"، الذي وصف آنذاك بأنه حزب الدولة، وحزب صديق الملك "فؤاد عالي الهمة"، وقد ضم عناصر من اليسار الماركسي إلى جانب الأعيان، وقد عبر اسم الحزب الجديد عن هذه الخلطة، بجمعه مفهوميين على طرفي نقيض: الأصالة والمعاصرة⁴. وقد قام الحزب على أساس "أسبقية التنمية على الديموقراطية"، وحصر الأحزاب السياسية في الحيز الضيق، والتي عجزت، في الحقيقة، على مواجهة الاكتساح المتنامي لـ "الخطر الإسلامي"، ممثلا في حزب العدالة والتنمية، الذي احتل المرتبة الثانية في انتخابات 2007، مسبوقا بحزب الاستقلال المحافظ، وهو ما سرع في إيجاد هذا الحزب الجديد⁵.

إن عمليات الانشقاقات التي عرفت الأحزاب السياسية خلال العقد الأول من القرن الحالي، وحتى منذ الاستقلال، أدت في نهاية المطاف إلى ميلاد العديد من الأحزاب. فصدور قانون الأحزاب 36.04 يأتي في سياق هذا الواقع للمشهد الحزبي المتسم بالانقسام والتشردم. أما عمليات الاندماجات فقد جاءت انسجاما مع النداءات السياسية لعدد من القوى الفاعلة داخل الحقل السياسي من أجل إعادة هيكلة المجال الحزبي، على الأقل تأسيس أقطاب سياسية واضحة، تمهيدا لاندماج الأحزاب السياسية ذات الأهداف والمبادئ الموحدة، وعلى رأسها نداء الملك محمد السادس الذي أشار في خطاب افتتاح الدورة الأولى للسنة التشريعية الثالثة للبرلمان، أن من شأن قانون الأحزاب "...أن يساعد على عقلنة وتجديد وتحسين المشهد السياسي الوطني وتحفيز الأحزاب المتجانسة على الاتحاد في أقطاب قوية..."⁶.

وعلى المستوى الواقعي جاء بعكس ذلك؛ بحيث أدى الوضع إلى خلق مشهد سياسي متآزم، يمكن رصد بعض مؤشرات هذه الأزمة كما يلي:

✓ تنامي عجز النخب على التجديد وبلورة "ثقافة سياسية حداثية"، أي منظومة متكاملة من حيث القيم والمبادئ والخبرات والمعارف والتقاليد والأطر المرجعية المرشدة للنظر والممارسة العملية، المتجذرة في واقعها

¹ حميد هيمة، "الحزب الاشتراكي الموحد: النشأة والمسار"، جريدة أخبار الجنوب، بتاريخ 17 دجنبر 2011.

² Thierry DESRUES et Saïd KIRHLANI, « Gérer la politique des autres : les vieux problèmes et les vieilles recettes de Mohamed VI pour animer un champ politique désactivé », L'Année du Maghreb, Vol. 1, 2009, p.p.307-341.

³ Thierry DESRUES et Saïd KIRHLANI, « Gérer la politique des autres ... », Op. Cit.

⁴ James N. SATER, New wine in old bottles: political parties under Mohammed VI, 1st Ed. New York, Routledge, 2012, p.p.19-21.

⁵ Hicham BENNANI, « Mouvement populaire : Prémices d'un éclatement », Journal Hebdomadaire, 11 avril 2009.

⁶ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح السنة التشريعية 2004-2005 بتاريخ 08 أكتوبر 2004، <https://www.chambrederesrepresentants.ma/>

المحلي، والمتواشحة مع القيم والمقومات الكونية الديمقراطية والحداثة والتنمية السياسية¹.

✓ عدم تمكن النخب السياسية من لم شمل البيت السياسي عبر تكوين أقطاب سياسية كبرى تنتظم فيها الأحزاب ذات القناعات والتوجهات الفكرية والسياسية والاجتماعية المتقاربة دون أن يعمل ذلك إفقادها هويتها الذاتية². مع البحث عن إمكانيات إعادة تشكيل المشهد الحزبي عبر تحالفات وتوافقات استراتيجية تتجه نحو تكوين خريطة حزبية سياسية ثلاثية الأقطاب مثلا: قطب يساري (اشتراكي وديمقراطي...)، قطب ليبرالي (بمكوناته الجديدة والمحافظة)، وقطب وسطي يضم بعض ألوان الطيف السياسي التي لم تجد مكانا ملائما ومريحا في هذا القطب أو ذاك. علما بأن سيناريوهات أخرى مختلفة لإعادة التشكيل هذا تظل دائما واردة وممكنة.

✓ من خلال تأمل هادئ لتفاعلات النخب السياسية، يتضح أن الواقع يشهد حالة من "الفراغ السياسي" تتجلى مظاهرها ومؤشراتها في غموض وتناقض الأفكار والتحليلات، وتضارب المرجعيات والنماذج الإرشادية الموجهة للفعل السياسي والاجتماعي عامة، وغياب المشاريع والبرامج والطموحات الكبرى، وليست الشعارات التي يروجها الخطاب السائد، ويفندها الواقع المعيش³. ولعل غياب الدور الحقيقي لفاعل أساسي في الحياة السياسية الحالية قد يكون له دور هام في إنتاج وتوسيع هذا الفراغ السياسي، وهو التوفر على معارضة سياسية قوية منظمة قادرة، ضمن شروطها الذاتية والموضوعية وحدود إكراهاتها، على ممارسة النقد والتحليل والتقييم، وعلى الرفض والاحتجاج أو الدعم والتأييد أحيانا، وأيضا على تقديم المقترحات وملتمسات الرقابة، والعديد من البدائل والحلول والمشاريع الممكنة. ولهذا فقد يكون لها أثر بالغ في تنشيط الجو السياسي فكرا وممارسة، وفي إنعاش وترشيد الحياة الاجتماعية، وتوجيه القرار السياسي على كافة المستويات⁴.

✓ تسييد "ثقافة الرداءة" الموسومة ببروز نسق قيمي جديد قائم على قيم وممارسات اجتماعية وسياسية مهترئة مثل الرشوة والانتزارية والفساد والانتهازية والوصولية والزبونية والولاءات القروية والعشائرية بكل أشكالها التقليدية والمستحدثة، وذلك في مقابل احتقار العلم والعمل والإنتاج والإيثار وتقدير أخلاقيات المواطنة والجدية والإخلاص للمصالح الجماعية لا الفردية، إلى غير ذلك من المبادئ والقيم الإيجابية البانية؛ سواء بقصد واع أو بدونه في إنتاج وموالة إنتاج هذه النخب الهشة العاجزة؛ مع تسجيل استثناءات نادرة قليلة النفوذ والتأثير... كما لم تفلح هذه النخب سوى في تنشئة وتكوين مواطن منهك الفكر والوجدان، لا مبال، مستقيل من مسؤوليات الاهتمام والانشغال بالشأن العام، إلا في حدود وأوضاع وحالات ومجالات ضيقة محدودة⁵.

¹ عبد الله ساعف، النخب السياسية وإشكاليات الإصلاح، التمثيلية، الوساطة في النظام السياسي المغربي، مرجع سابق، ص. 61.

² يرى إدريس لكربي في هذا الصدد، من خلال موقع إلكتروني "خطابات اليمينيين والليبراليين فقيرة وبنيسة، تردد نفس الألحان والأوزان، أما اليساريون الجذريون فما زالوا تائهين بين ماضيمهم ومستقبلهم، وأما النخبة السياسية الاشتراكية التي وصلت إلى السلطة الحكومية فلم تتوصل إلى التخلي الصريح عن أيديولوجيتها الاشتراكية التي أصبحت تعوق ليبراليتها الفعلية"، إدريس لكربي "النخبة السياسية في المغرب: أية رهانات؟" موقع الحوار، بتاريخ 10 فبراير 2008 (تاريخ الزيارة 07 فبراير 2019).

³ مصطفى محسن، "التربية ومهام الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي: مصاعب الحاضر ومطالب المستقبل"، المستقبل العربي، العدد 294، 2003.

⁴ محمد السامي "اختلال خطير"، جريدة الصحافة، العدد المؤرخ في 28 نونبر - 4 دجنبر 2003

⁵ مصطفى محسن، في التنمية السياسية: مقدمات في سوسيولوجيا الإصلاح والتحديث والتحول الديمقراطي في المغرب المعاصر، الدار البيضاء، دفاتر وجهة نظر 11، مطبعة النجاح الجديدة، 2007، ص. 128-129.

✓ إن الديمقراطية الداخلية للأحزاب تصبح بدون جدوى كلما تم الاقتراب من مراكز القرار داخل الهياكل الرئيسية للحزب، حيث يفرض أسلوب التزكية والتعيين نفسه بقوة، ويسود منطق الوراثة في بناء الشرعية السياسية، بالشكل الذي يكرس شخصنة هذه الهيئات ويحول دون تجدها، وهذا يدفعنا إلى التساؤل عن مدى جدية ومصادقية مطالبة هذه الأحزاب للأنظمة السياسية بإعمال أسلوب الديمقراطية، وذلك في الوقت الذي تنتكر له هي نفسها في ممارساتها الداخلية. وأمام هذه الاعتبارات يصير الوصول إلى القمة محكوما بعدد من الولاءات والتضحيات والتحالفات والخصومات، خصوصا وأن الوصول إلى أعلى الهرم الحزبي يفتح الطريق مباشرة نحو إمكانيات الاستئثار وصنع القرار.¹

✓ فيما يخص مؤسسة الحكومة، فقد لاحظ البعض أن النظام عمد بدوره إلى المحافظة على ازدواجية هذه النخبة، إذ نجد نخبة من "المنتقلين" في مقابل نخبة التكنوقراط، فقد تميل كفة المنتقلين ضد التكنوقراط، وقد تميل كفة التكنوقراط ضد المنتقلين، وذلك تبعا للظروف السياسية والاقتصادية. وسعي النظام إلى الحفاظ على هذه الازدواجية، هو بمثابة ضمانة للاستقرار السياسي ولإبعاد هذه المؤسسة عن جو الصراع السياسي². وكإجراء منه للتضييق على العمل الحكومي ومناقسة صلاحياته في مجالات تنفيذية مختلفة وزيادة على وجود حقائب وزارية "سيادية" تمارس خارج مسؤولية الأحزاب، عمل النظام المغربي في العقود الأخيرة على إنشاء مجموعة من المؤسسات تملك سلطات واسعة في اتخاذ القرارات الحاسمة في مختلف المجالات المدرجة ضمن صميم النشاط التنفيذي، الأمر الذي ينتج بروز نخب موازية ومناقسة للنخبة الحكومية³.

في هذا السياق، تنزاح بنا هذه الوتيرة السريعة لولادة الأحزاب إلى واقع يكشف أن التعددية الحزبية عبارة عن انعكاس لطموحات النخب السياسية أكثر منها تعددية سياسية أو إيديولوجية، فهي تعددية لا تعكس التنوع المجتمعي بقدر ما تنزع إلى رغبة النخب في تقلد مراكز الزعامة. ويمكن لمس ذلك من خلال برامج مجموعة من الأحزاب وخطابات نخبتها التي لا يطبعها تمييز بحيث تتشابه من حيث الأهداف والتوجهات⁴، إضافة إلى ضعف الحوار، والعجز عن التعبير الديمقراطي للاختلاف في الآراء وهيمنة نزعة الإقصاء⁵. هذا الوضع انعكس على الفعل السياسي للشباب واندماجه في المنظومة السياسية والمجتمعية.

الفرع الثاني: الشباب المغربي من النفور السياسي إلى فقدان الثقة في النخب.

تكاد الصورة نفسها تتكرر عند معظم الشباب المغربي؛ فنجد انعدام الثقة وغياب الصداقة القاسم المشترك الذي يحدد صورة الأحزاب في عقيدة الشباب (الفقرة الأولى)، الوضع الذي أفرز حالة من الإحباط تقود نحو تكريس

¹ عبد الرحيم العطري، صناعة النخبة بالمغرب، مرجع سابق، ص. 36.

² عزيزة حاجي، النخب السياسية المغربية: محاولة للتحديد، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس الرباط- أكادال، 2001-2002، ص. 295.

³ المرجع نفسه، ص. 23.

⁴ أحمد مفيد، "مشروع مسودة قانون الأحزاب السياسية: دراسة تحليلية في السياق، النص، والافاق"، جريدة الاتحاد الاشتراكي، عدد 7795 بتاريخ 16 دجنبر 2004، ص. 5.

⁵ العلي عبد القادر، في الثقافة السياسية الجديدة، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات الزمن، العدد 47، 2005، ص. 210.

المزيد من الجمود. ليس ذلك بسبب غياب الوعي السياسي، ولكن نتيجة عدم تشكل وعي جديد يرتبط بجيل جديد بالمعنى السياسي، وهو الأمر الذي دفع الشباب إلى الانحياز إلى ظواهر التغيير التي تنغى التجديد والتحديث في الأسس التي تنهض عليها شرعية المشهد السياسي المغربي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: خفوت المكانة السياسية لجيل الشباب في سياق إعادة هيكلة النظام الحزبي.

عرفت النخب السياسية، خلال مطلع القرن الواحد والعشرين، استمرارية في تراجع فعاليتها التنظيمية والتأطيرية للشباب، أمام تنامي تيارات العولمة، فأصبحت شبكات التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام هي التي تؤدي الدور المحوري في تشكيل الوعي السياسي للشباب، وداخل المجتمع، خصوصا في ظل النهج التقليدي الذي لا يزال تثبت به الأحزاب السياسية ونخبها في طريقة إشراك الشباب في صناعة القرار وتحمل المسؤولية في الهياكل الحزبية وإدماجه في الحياة السياسية، الأمر الذي نتج عنه مجموعة من العراقيل والصعوبات الموضوعية أمام عملية تجديد النخب، وفتح المجال للرحب للشباب للتعبير عن آرائه وتوجهاته وطموحاته.

ولئن كشف تاريخ الأحزاب السياسية المغربية أنها ارتبطت من الناحية التنظيمية بزعيم واحد، يحتكر وحدة النشاطات السياسية التي ميزت تاريخ هذا الحزب؛ فهو الحزب، وهو الذي يجسده، ولا تتم إقالته أو عزله عن منصبه، إلا بموته أو عجزه الطبيعي. فبعد موته أو عجزه يستمر زعيما، يحكم من خلال خلفه آخرون، ويبقى الحزب حاملا لأسماهم¹. وهكذا أصبحت الأحزاب السياسية، نتيجة هذا الوضع تعيش حالة من السكون والجمود، وتكون حولها تمثل جمعي سلبي، ارتبط في أذهان معظم الشباب المغربي بأنها بعيدة عن التجديد والتحديث ولا تصلح لقيادة التغيير، الأمر الذي يؤسس ضعف انخراط هذه الفئة في هياكلها.

وهكذا عرفت الفئة الشبابية خلال هذه الفترة، نفورا من العمل السياسي، عبرت عنه من خلال سلوكيات متمردة وسخط واستياء تجاه النخب السياسية، خاصة القيادات التي عرفت بالتسلط، وقد عبرت عن مواقفها من خلال العزوف عن الانتخابات أولا، ثم عدم الثقة في المؤسسات السياسية وخطابات الفاعلين وممارستهم، خصوصا في ظل واقع لا يعكس نتائج ملموسة ومقنعة تعيد ثقة هذه الفئة الاستراتيجية داخل المجتمع المغربي. وقد أظهرت الإحصائيات أن 70% من الشباب لا يثقون في جدوى العمل السياسي، و5% يؤمنون بالعمل الحزبي، و1% فقط يزاولون الفعل السياسي من داخل الهيئات السياسية، بينما يشكل الشباب المغربي 40% من الكتلة الناعية. هي مؤشرات تعكس حالة مأساوية ومقلقة².

¹ ارتبط حزب الاستقلال بعلال الفاسي، والاتحاد الاشتراكي بعبد الرحيم بوعبيد، والحركة الشعبية بالمحجوبي أحرسان، والاتحاد الدستوري بالمعطي بوعبيد، والتقدم والاشتراكية بعلي يخته...

² لقد استجوبت جريدة L'Economiste المغربية عينة من الشباب المغاربة، فكانت النتيجة أن تقريبا كل الشباب المبحوثين لا يرغبون في الانخراط في الأنشطة السياسية، وأن 95% من هؤلاء الشباب يجمعون على القول إنهم لا يجدون ذواتهم في أي تيار سياسي، و68% منهم يصرحون بفقدانهم الثقة في السياسة كية، و73% من العينات موضوع الدراسة المشار إليها يرون أن الذين يمثلونهم في المجالس المنتخبة يقومون بذلك بكيفية سيئة. سعيد بنسعيد العلوي، شروط المصالحة مع السياسة بالمغرب، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات الزمن، العدد 51، مطبعة النجاح الجديدة، 2006، ص.ص. 14-15.

كما أكدت الأبحاث والاستقراءات التي أجريت حول النزوع السياسي لدى الشباب المغربي، شهورا قلائد قبل أحداث 20 فبراير 2011، أن الأغلبية الساحقة منهم، نحو 75% لا يستشعرون أي تعاطف مع الأحزاب السياسية، بل إن 23% منهم تحكمهم نظرة سلبية إزاء الفاعلين السياسيين في المجتمع¹.

وقد عرف المجال السياسي، خلال هذه المرحلة، تزايدا في المنظمات الحزبية، حيث تجاوز عددها الثلاثين، إلا أن فعاليتها وأثرها على الفئة الشبابية تبقى شبه منعدمة، كما أن نشاطها لا يظهر إلا مع اقتراب المواعيد الانتخابية، الأمر الذي أدى إلى وصفها من طرف البعض بـ"الدكاكين الانتخابية"². وهكذا يمكن القول إن ضعف الانخراط السياسي للشباب يعزى لعدة أسباب أهمها:

✓ ضعف التنظيمات السياسية المغربية وقياداتها، إذ أصبحت غير قادرة على التأثير في السيرة القارية للدولة، كما أصبحت أداة هشة تهيمن عليها عناصر الشخصية والمصلحة الخاصة والزبونية وغيرها.

✓ التخلف والأمية وتراجع الوعي السياسي، بحيث توصلت نتائج الإحصاء إلى أن نسبة الأمية للمغاربة تتمثل في 32%³.

✓ اللامساواة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والاختلال الواضح في توزيع الدخل والثروات، والتفاوت الملحوظ في الأوضاع الاجتماعية. مما يجعل المواطن عامة والشباب خاصة، لا يتمتع بممارسة حقوقه بالشكل المطلوب.

✓ تفشي ظاهرة البطالة التي تساهم في تنامي مشاعر "الاستياء والإحباط"، بحيث سجلت الإحصائيات معدل البطالة شمل أزيد من ربع فئة الشباب البالغين من العمر بين 15 و24، وأن النصيب الأكثر انتشارا للبطالة كان في صفوف حاملي الشهادات الجامعية، حيث بلغت نسبتهم 42.7%⁴.

هذه المؤشرات وأخرى تميز ظهور تنظيمات اجتماعية أكثر عقلانية، من بينها الشباب، بحثت عن قنوات وأشكال جديدة للاحتجاج، لم تكن مألوفة من قبل، بالنظر إلى المناخ السياسي الذي ساد في الماضي، إذ لم يعد الفاعل التقليدي السياسي أو النقابي هو المتحكم في الفعل الاحتجاجي من حيث الإعداد والأجراة، وإنما سيكتسح فاعلون جدد في الجيل الثاني من الحركات الاحتجاجية الفضاء العمومي، مستعملين أساليب مختلفة في التظاهر والاحتجاج⁵، وخلق ظواهر للتغيير السياسي.

¹ البحث الوطني حول القيم، التقرير حول 50 عاما من التنمية البشرية بالمغرب، دراسة بعنوان "انتظارات وتمثيلات الشباب من أجل حكمة جيدة للشؤون العامة"، مجلة Bledmag، عدد 22، 15 يوليوز 2010، ص. 45.

² يرى محمد شقير أن المغرب يعرف "سوقا انتخابية"، لأنه يتوفر على "دكاكين سياسية تسمى بالأحزاب"، هذه الأخيرة تقوم باستقطاب الأعيان "الذين يمدون الأحزاب بالأصوات"، وأمام هذه الوضعية فإن الصوت الانتخابي لا يعني في المغرب "الشخص ولا يعبر عن قناعاته السياسية وإنما هو فقط صوت..." للتفاصيل: "المغرب يعرف" تصويت الرعية للسلطان" وليس عملية انتخاب"، جريدة هيسبريس، بتاريخ 01 شتنبر 2015، تاريخ الزيارة 15 فبراير 2020.

³ المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2014، <https://www.hcp.ma>

⁴ المندوبية السامية للتخطيط، "وضعية سوق الشغل خلال الفصل الأول من سنة 2018"، مذكرة إخبارية، 2018، <https://www.hcp.ma>

⁵ محمد كولفري، "منطق الإصلاح الدستوري بالمغرب بين إمارة المؤمنين والملكية البرلمانية"، نو افد، العدد 51-52، فبراير 2012، ص. 90.

الفقرة الثانية: جيل الشباب بالمغرب وظواهر التغيير السياسي.

بدأ الشباب المغربي، خلال بداية الألفية الثالثة، يعيش وضعاً استثنائياً يضعهم في صلب كل التحولات والتغيرات التي عرفها المجتمع. وبدأ المغرب يمر بفترة مفصلية وحاسمة من تاريخه، من خلال وضع يتميز بهيمنة عنصر الشباب من الناحية الديموغرافية. وفي الوقت نفسه تشكلت قطيعة واضحة ومتجذرة بين جيلين: جيل ارتبط بالحركة الوطنية والكفاح من أجل التحرر وبناء الدولة المستقلة، وجيل آخر جديد يمكن ربطه بفترة تولي الملك محمد السادس مقاليد الحكم؛ إذ يمكن الإقرار بموت الجيل الأول أو نهايته¹.

وتتطلب هذه التحولات في الساحة السياسية تغييراً في الأسس التي نهض عليها الشأن السياسي وأسس الشرعية التي قام عليها؛ بحيث يجد الشباب المغربي نفسه خارج أي تأطير سياسي أو مجتمعي؛ إذ يبدو عدم التلازم بين الجيلين؛ بحيث إن الجيل السابق، جيل الحركة الوطنية لم يؤد دوره، في نهايته، إلى تخصيص التربة وإنضاج الشروط الموضوعية والذاتية التي من شأنها أن تؤسس لتجديد النخب وتشكلها وإدماج دماء شبابية جديدة في سيرورات العمل السياسي، والتي تتأسس على شرعية هذا العمل وتمتلك عناصرها في التأثير والسلطة.

هذا الوضع، يضع الشباب المغربي في صلب عمليات التغيير، خصوصاً إذ ما تم استحضار أن هذه الفئة تعيش المرحلة التي يكون فيها الفرد في قمة طاقاته واندفاعه وتتولد لديه الرغبة في الاستكشاف والتحرر، فهي المرحلة التي تتحدد فيها هوة الفرد في علاقته بذاته ومجتمعه؛ وهو الأمر الذي جعل الشباب المغربي ينزاح إلى المواقف والقناعات النقيضة للجيل السابق².

لذلك يتم التعبير عن علاقات الشباب بالنخب السياسية بمفردات تحيل إلى الإقصاء والتهميش؛ ما يعني أن آليات التنشئة السياسية تتم خارج المؤسسات الرسمية الموضوعة لهذا الغرض، فضلاً على أنها تدل على أن الحركات الاحتجاجية للشباب ليست مؤطرة ومحكومة بوعي سياسي مؤسساتي، فلا غرو إذن أن تصل هذه الاحتجاجات إلى النفق المغلق أو تنطلق منه. فهي بغير وعي تستنسخ الأدوات نفسها التي كانت تعتمدها الأجيال السابقة³، في ظل نظام سياسي يعرف التطور.

وهكذا يعد المقرب القائم على دورة الحياة، أهم فاعل لتفسير الحركات الاحتجاجية للشباب المغربي، باعتباره فئة تبحث عن جيل سياسي، وتفسر مشاركتها المكثفة في كل حراك يدعو إلى إحداث التغيير ونقد مناهج عمل النخب السياسية الحاكمة من خلال التحولات التي تحصل خلال مرحلة الشباب، والتي تتناغم مع الميولات والاحتياجات التي يتطلبها هذا النوع الاجتماعي، وتؤثر في الرؤى والقيم والمواقف السياسية⁴.

¹ Jacques PALAZZOLI, « La mort lente du mouvement nationale », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, Vol. 11, Paris, CNRS, 1972, p.p.233-251.

² Richard BRAUNGART et Margaret BRAUNGART, « Les générations politiques », Op. Cit., p.14.

³ John WATERBURY, *Le commandeur des croyants : Monarchie marocaine et son élites*, Op. Cit., p.p.101-115.

⁴ Richard BRAUNGART et Margaret BRAUNGART, « Les générations politiques », Op. Cit., p. 17.

موازاة مع ذلك، بدأ تنامي أعمال احتجاج منظمة للشباب المغربي ضد النخبة السياسية الحاكمة، خصوصا الشباب المعطل الحائز على شهادات عليا، إلى جانب حركات أخرى. وبالتالي ظهر لدى النظام اهتمام أكثر لمعالجة المشاكل، خصوصا الاجتماعية منها، فتم تكثيف المبادرات إلى تخفيف الاحتقان الاجتماعي، ومع بلورة المفهوم الجديد للسلطة¹، وإطلاق هيئة الإنصاف المصالحة²، ظهرت مرونة أكبر في تدبير الاحتجاج الاجتماعي، والتوسيع النسبي لمساحة حرية التعبير، والانخراط في أورش ومشاريع تنمية كبرى في مجال البنيات التحتية ومحاربة الهشاشة الاجتماعية، وغيرها من القرارات والمبادرات الجريئة والإيجابية ذات الوقع السياسي والاجتماعي الحسن، سيكون من الإجحاف نفي وجودها في المغرب. هذه الأمور تفسر التصنيف الذي يميز بين جيل الحركة الوطنية، والجيل الحالي، وتسوغ التغيرات التي أحدثت في عهد الملك محمد السادس بوصفها تعبيراً عن جيل جديد، والتي تستجيب لبعض تطلعاته؛ إذ تبدو منسجمة مع المعطيات الديموغرافية والاجتماعية.

لقد برز الشباب المغربي خلال بداية العقد الثاني من القرن الحالي بوصفه قوة وفاعلا في المشهد السياسي والاجتماعي، وذلك على الأقل في محطتين بارزتين تمثلت الأولى في حركة 20 فبراير التي صاحبت اندلاع ثورات "الربيع العربي". أما الثانية، ارتبطت بالحراك الاجتماعي بمدينة الحسيمة والمناطق المجاورة لها. بيد أن النهاية التي آلت إليها هذه التحركات جعلت منها رأسمالا رمزيا يبدو حاضرا في التمثلات، وقابلا للتوظيف في كل لحظة، ومن ثم لم تعد هذه التحركات بفعل يتحرك ويحرك الشارع، بقدر ما تحولت إلى شبح يتقمصه البعض لإخافة الآخر أو للتمييز عنه، وذلك أنها لم ترتبط بالنخب السياسية أو الأحزاب الموالية لها، فكانت ملكا للجميع، خاصة فئة الشباب.

¹ خطاب الملك محمد السادس الذي وجهه إلى رجال الإدارة وممثلي المواطنين في الجهات والولايات والأقاليم، بتاريخ 12 أكتوبر 1999، موقع وزارة العدل <https://justice.gov.ma> (تاريخ الزيارة: 17 مارس 2019)، وقد تكرر المصطلح في خطابات لاحقة.

² هي الهيئة الوطنية التي أنيط بها "تأصيل التجربة المغربية للعدالة الانتقالية" ويتعلق الأمر، تحديداً، بالكشف عن حقائق "الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان" وهي الانتهاكات التي أصابت المناضلين والفاعلين السياسيين والحقوقيين، منذ بداية الاستقلال إلى صيف عام 1999. ويشير تقرير الهيئة إلى حصيلة إنجازاتها إلى أنه: "من السمات الرئيسية لهذا المسار: القطع مع تلك الانتهاكات، والتأسيس لمرحلة تتسم بسلسلة من القطاعات الإيجابية، واعتماد التدرج في مسلسل الديمقراطية، وبناء دولة القانون والمؤسسات، في أفق الانتصار لقيم وثقافة حقوق الإنسان، ضمن استمرارية ثوابت الدولة المغربية، مع تطوير نموذج خاص للانتقال الديمقراطي، بدعم قوى من السلطات العليا للبلاد..." لتفاصيل أكثر: هيئة الإنصاف والمصالحة، التقرير الختامي، بتاريخ 3 نونبر 2005، ص.9.

الفصل الثاني: علاقة الشباب المغربي بالنخبة

السياسية في سياق ما بعد الحراك العربي.

إن تنامي الحركات الاحتجاجية وتنوعها خلال مطلع القرن الحالي، خاصة في المنطقة العربية، يوحي بنوع من التطور والنضج في اعتماد فئة الشباب أساليب مؤثرة في مواجهة ما يعترضها من صعوبات وإكراهات، وأيضاً سعي النظام السياسي إلى البحث عن الحلول الكفيلة بتجاوز هذه الصعوبات، ولو بشكل جزئي. ويجد هذا الطرح مسوغاته في الإنجازات التي حققتها الحركات الاجتماعية، في تجارب خارجية كبعض الدول الأوروبية، في أفق ديمقراطية الحياة السياسية والاجتماعية، وفيما مارسته التحركات الشبابية على المستوى الداخلي من تأثير وضغط على النخب الحاكمة من أجل تحقيق مطالبها المتنوعة.

وفي هذا السياق، فالمغرب، بحكم محدداته الجغرافية والسياسية والثقافية، لم يكن بمنأى عن هذه التحولات؛ فالحركات الاحتجاجية توجد في صلب هذا التحول الذي يعيشه المجتمع المغربي. وهكذا عرف المغرب موجات من الحركات الاحتجاجية خلال العقدين الأخيرين كان وراءها أساساً فئات من الشباب، وارتبطت أساساً بمطالب ذات طبيعة اجتماعية وسياسية؛ لذلك فالبحث في مطالب هذا الجيل يمثل أهمية كبرى من الناحية السياسية لكونه، في كل لحظة، يحاول أن يعبر عنها بطرق متعددة، ينوعها وفق الشروط السياسية التي في إطارها تتم تلك التعبيرات الاحتجاجية. ولئن بدأت ملامح التغيير السياسي تظهر معالمها مع العهد الجديد، فإن الحراك السياسي للشباب سنة 2011 دفع النظام السياسي إلى التركيز من جديد تجاه هذه الشريحة المجتمعية.

ونطرح من خلال هذه المساهمة مقارنة لمدى تأثير الفئة الشبابية، في إطار حركة 20 فبراير 2011، في دينامية النظام المغربي ونخبة السياسية، من خلال عملياتها الاحتجاجية من تأطير ومبادلات صدامية، التي تهدف إلى توجيه الفعل الجمعي صوب تبني منظورها للتغيير. وعليه تظهر عدة تساؤلات تركز اهتمامها على الدينامية الاحتجاجية للحركة، لهدف معرفة صيغ العمل التي توسلتها للضغط على النظام والنخب السياسية في أفق اندماجها السياسي (المبحث الأول).

ويطرح الأمر في العلاقة مع هذا السياق حزمة من الاستفهامات: ما مدى مساهمة الدستورية الجديدة في تجديد النخب السياسية وإدماج البعد الشبابي في هذه الهندسة؟ الأمر الذي يدفع إلى البحث في البيئة المؤسساتية التي أقرها دستور 2011 فيما يتعلق بالمقتضيات الناظمة لعملية تشييب وتجديد النخب السياسية في ظل خصوصيات النظام السياسي المغربي (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الشباب المغربي وأفق البحث عن جيل

سياسي.

يمنح ما أظهره "الربيع العربي" من حراك للفتات الشابة الواجهة لاستدعاء مفهوم الجيل¹ وتوظيفه في معرض السعي لفهم تلك التجربة الاستثنائية ذات التأثير البالغ في الأوضاع العامة في المنطقة وتفسيرها، فمن هنا نفهم القصد الخلدوني للجيل باعتباره رافعة تاريخية². وفي هذا السياق يندرج جيل 20 فبراير داخل المجتمع المغربي المرتبط بدينامية تاريخية تتعلق بحركة المجتمع أولاً، وبعلاقته بما عرفه العالم من تحولات ومسارات سياسية مختلفة ثانياً. وهكذا فقد فاجأت فئة الشباب النخبة المغربية بدورها الفاعل، وخلخت اليقينيات والبهديات الجاهزة وتحولت من قوة ديموغرافية وازنة إلى قوة سياسية فاعلة تتميز بفرديتها والتي لا تقبل الوصاية، بيد أن قيادتها للتغيير لم تستطع إيصالها إلى النهاية لأنها لا تمتلك وضوحاً سياسياً وأيديولوجياً (المطلب الأول). ولئن سعى شباب 20 فبراير 2011 للانخراط في التغيير والفعل الجمعي، فإن النظام السياسي المغربي لم يتوان عن مواجهة الإطار الدافعي للحركة الشبابية وإدراج مطالبها ضمن سيروية إصلاح مستمرة بمسك الملك بزمادها وزمانيتها، في سياق تعجز فيه النخب السياسية القيام بدور الوسيط بين الشباب والنظام السياسي (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تفاعل الشباب المغربي والنخبة السياسية في سياق الحراك العربي.

إذا كانت حركة 20 فبراير قد وُفقت في إشعال قبس الاحتجاج وتجاوز الفضاءات التقليدية للعمل السياسي، واستنفرت مجهودها التأطيري لدحض أدلوجة الاستثناء المغربي وبلورة ملامح رؤية تغييرية واعدة، كما انخرطت في إنتاج دلالات تستثير الالتزام الجماعي، وأبدعت صيغاً احتجاجية أربكت نسبياً حسابات النظام ونخبه السياسية (الفرع الأول)، إلا أنها عجزت عن تجديد طاقتها وتوجيه الفعل الجمعي نحو خلخلة ما اعتبرته منطق وصاية الملك على الحقوق كلها. فبعد أشهر من الوهج، أصيب الفعل الاحتجاجي للحركة بالضمور والتفكك (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الحركة الشبابية "20 فبراير": السياق والمطالب السياسية.

إن المنعطف الحاسم الذي أخذته الحركة الإصلاحية السياسية بالمغرب قد ارتبط، ظرفياً وموضوعياً، بانبثاق "حركة 20 فبراير 2011"، وهي حركة سياسية احتجاجية شبابية، وثيقة الصلة بالمنطق السياسي لظاهرة "الربيع العربي" في نسخته المغربية (الفقرة الأولى). وفي خضم ذلك، تميزت الوضعية بالاتفاق على مطالب ذات طابع

¹ يوحى مفهوم الجيل، في دلالة السوسيولوجية، إلى ظاهرة الفعل الجمعي المشترك بين المنتسبين إلى حقبة زمنية معينة، والتي تمثل رافعة لمسار التغيير الاجتماعي والسياسي. وتشكل السمات الفكرية والحركية للجيل مما يتوفر عليه من قيم وتمثيلات للحياة وأساليب للعيش وتوجهات فكرية وتمفصلات سياسية، وفق شروط سياقها... للتفاصيل:

Karl MANNHEIM, *Essays on the Sociologie of Knowledge*, Vol. 5, New York, Routledge, 1972, p.277.

² يرى ابن خلدون أن عمر الدولة شبيه بعمر الفرد، وقد صنف أجيال الدولة وفقاً لسلسلة تطور الإنسان: نشوؤه وشباب وكهولته فشيوخته وفناؤه. ويحدد عمر الدولة بـ 120 سنة، يقسمها إلى ثلاثة أجيال: جيل البداوة المتسم بالخشونة والقوة والمغامرة، وتبلغ فيه العصبية فتوتها، يليه جيل الحضارة الذي يغادر حال الشظف إلى الترف، ويصيب اللبن العصبية، ليأتي جيل الترف الذي يغلبه الضعف والهوان وتحلل فيه الدولة فتذهب بما حملت... للتفاصيل أكثر: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، المقدمة، مرجع سابق، ص. 170-173.

سياسي (الفقرة الثانية)، وذلك باعتماد شباب الحركة على الوسائل التكنولوجية التي أسهمت في إبرازها كمكون ساهم في التغيير.

الفقرة الأولى: السياق العام للحركة الشبابية 20 فبراير بالمغرب.

ولدت حركة 20 فبراير في أعقاب المد الثوري الذي اجتاحت عدة شعوب عربية في سياق ما سمي بـ "الربيع العربي"، والذي أسقط نظاما سياسية كانت توصم بأنها مستبدة وفاسدة وتابعة وغيرها من التوصيفات. وقد ساهم في تنامي مدى الفعل الاحتجاجي، بهذه السرعة والفعالية في التعبئة والتنظيم، الانتشار الواسع لوسائل التواصل الاجتماعي بين فئات المجتمع، خصوصا الشباب، والتي استثمرت تقنيات التواصل الحديثة، وما توفره من إمكانيات هامة في التواصل وتداول القضايا والسياسية، التي لم تكن تسمح وسائل الإعلام التقليدية بتداولها بنفس الكيفية في ظل الرقابة المفرطة التي تفرضها الكثير من الأنظمة العربية على وسائل الإعلام¹.

وقد كان المغرب من بين الدول التي انتقلت إليها عدوى الاحتجاج، وأدت إلى تشكيل تكتلات افتراضية على مواقع التواصل الاجتماعي²، سرعان ما تحولت إلى دعوات للتظاهر في جميع المدن المغربية. وأتاحت هذه التعبئة الرقمية التحلل من عقال الوصاية والضبط ومواجهة التعطيم الإعلامي واختراق نزعة الاحتكار المفروض على وسائل الإعلام العمومي.

ويعزى فضل عودة الحياة إلى السياسة التي كان الشباب المغربي قد ابتعد عنها لسنوات، إلى حركة "20 فبراير"، لكونها كانت قد انطلقت بفئة شبابية ظهرت للمرة الأولى، كما قادها الشباب أيضا، خاصة بعدما تعاقبت نفس الشخصيات والقيادات الحزبية، وتعاقبت نفس النخب على تدبير شؤون الدولة لمدة طويلة. وقد أطلقت فئة شبابية شرارتها الأولى عبر رسالة صوتية (فيديو) قصيرة، سرعان ما تبعتها نداءات شبابية متنوعة، عبر وسائل التواصل الاجتماعي (خاصة الفيسبوك)، ثم انضمت عشرات الآلاف من الشباب المغربي إلى الوقفات والمسيرات الاحتجاجية التي عبرت جل المدن والمناطق المغربية³.

بعد أيام من سجال التأسيس التي عبرته، نزعت الحركة إلى إثبات كينونتها وفرض وجودها في الميدان وصوغ عناصر شرعيتها. وكان تاريخ 20 فبراير 2011 نقطة التحول، للانتقال من العالم الافتراضي ورحاب شبكات التواصل الاجتماعي إلى ميدان العالم الواقعي. ورغم الخصوصية التي تميز بها الفعل الاحتجاجي في المغرب إبان

¹ لعل ذلك هو ما يفسر إلى حد ما الطابع الاستثنائي لاحتجاجات 2011، التي دشنها سقوط النظامين التونسي المصري، ثم ما لبثت أن شملت دولاً عربية أخرى، تأثرت بالسياق الإقليمي المتوتر، وحجم التغطية الإعلامية، واهتمام المراكز البحثية. للتفاصيل أكثر: الحبيب استاتي، الحركات الاحتجاجية بالمغرب: حالة حركة 20 فبراير، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة القاضي عياض مراكش، السنة الجامعية 2015-2016، ص.61.

² حسن طارق، "مرحلة ما بعد 20 فبراير"، في *الكتاب المشترك مع عبد العالي حامي الدين: دستور 2011 بين السلطوية والديموقراطية*، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الحوار العمومي، 2011، ص.50-51.

³ حيث خرج أزيد من 120 ألف مغربي في مسيرات جابت 53 مدينة وقرية، حسب تصريحات بعض الناشطين لقنوات إخبارية مثل فرنس 24 و BBC عربية. بينما صرحت وزارة الداخلية بأن العدد لم يتجاوز 4000 متظاهر بمدينة الرباط و2000 بمدينة الدار البيضاء، وبأن جميع من خرج في كل المدن والقرى وصل قرابة 37000 متظاهر فقط. عبد الصادق توفيق، "حركة 20 فبراير في المغرب: مكان الاختلال وإمكان النهوض"، *المستقبل العربي*، العدد 426، غشت 2014، ص.79.

الربيع العربي، واختلافه عن الحراك الذي عرفته الدول العربية في نفس الفترة¹، من حيث طبيعة المطالب وشكل الاحتجاج، إلا أن هذا لا ينفي دور السياق الإقليمي في إطلاق شرارة هذا الفعل الاحتجاجي بالمغرب، فالحراك الذي عرفته المنطقة العربية وما أسفر عنه من تهوي الأنظمة في تونس ومصر، قد أسهم بشكل كبير في ولادة حركة 20 فبراير في المغرب²، فيما يمكن تسميته بظاهرة "تأثير العرض العملي" أو "العدوى" أو "ظاهرة الدومينو"³، كما وصفها صامويل هانتجتون، وأرجع أسبابها إلى الطفرة التي عرفتها الاتصالات العالمية، خاصة بين الدول التي لديها خصائص ثقافية مشتركة⁴.

احتضنت الحركة فئة شبابية أثرت الاستهلال بالنضال الرقمي وحظيت بموافقة شعبية ومساندة كوكبة من الهيئات الحقوقية والنخب الحزبية من انتماءات سياسية وفكرية ومسيرات نضالية متنوعة. كما التفت حولها فئات شبابية غير منتمية سياسيا وإيديولوجيا ونخب معارضة مغتازة، ونخب مناضلة من مشارب يسارية جذرية وحركات إسلامية معارضة. وبالرغم من أن مسوغات الاحتجاج كانت قائمة في المغرب حتى قبل اندلاع ثورات الربيع العربي، إلا أن السياق الإقليمي كان له دور كبير في تحفيز الاحتجاجات وإطلاق شرارتها، ويظهر تأثير هذا السياق من خلال النقاط التالية⁵:

- توقيت الاحتجاج، حيث تزامنت احتجاجات حركة 20 فبراير مع الحراك الاحتجاجي الذي شهدته العديد من الدول العربية.
- أسباب الاحتجاج، فرغم خصوصية بعض مطالب حركة 20 فبراير، إلا أن الحراك الاحتجاجي في الوطن العربي وحدته العديد من مطالب الإصلاح السياسي والاقتصادي، والمطالبة بالعدالة الاجتماعية.
- تجاوز الأحزاب السياسية والتنظيمات النقابية: تشكلت نواة الاحتجاج سنة 2011 من شباب مواقع التواصل الاجتماعي، والتي لا ينتمي أغلبهم إلى تنظيمات حزبية ونقابية.
- عفوية الفعل الاحتجاجي وغياب التأطير الثقافي للنخبة: ولعل هذه النقطة هي التي عجلت بانطفاء جذوة الحراك، والالتفاف على مطالبه في العديد من الدول.
- نوعية المطالب، التي تجاوزت المطالب التقليدية التنموية، إلى مطالب سياسية تهم تعديل الدستور، والحد من صلاحيات الملك وإسقاط الفساد والاستبداد.
- تفاعل النظام السياسي المغربي مع مطالب الحركة ومحاولة الاحتواء بما يتناسب مع السياق الإقليمي الذي أكسب الحركة قوة وقدرة كبيرة على التعبئة.

¹ عبد الرحمان رشيق، حوار مع جريدة أخبار اليوم، العدد 1910، 20-21 فبراير 2016، ص. 32.

² محمد شقير، "حركة 20 فبراير بين مواجهة الاستبداد وإسقاط الفساد"، وجهة نظر، العدد 51، شتاء 2012، ص. 33.

³ صامويل هانتجتون، الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن 20، الطبعة الأولى، ترجمة عبد الوهاب غلوب، الكويت، دار سعاد الصباح، 1993، ص. 168.

⁴ الحبيب استاتي، الحركات الاحتجاجية بالمغرب: حالة حركة 20 فبراير، مرجع سابق، ص. 311.

⁵ الحسين أوباري، "مطالب 20 فبراير في المغرب على محك المعارضة السياسية والدستورية: مطلب الملكية البرلمانية نموذجاً"، في المؤلف الجماعي: الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي: دراسة في متغيرات الاستقرار والاستقرار والأنظمة السياسية، الطبعة الأولى، برلين، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2019، ص. 192.

استعانت حركة 20 فبراير، من أجل كسب رهان التغيير وإنجاح الفعل الجمعي، بتشخيص الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي والحقوقى بالمغرب، الذي يكشف عورته. وانزاح مجهودها ليركز على عناصر الاستبداد الممارس من قبل النخب السياسية في حق الشعب المغربي¹. وعليه ارتبطت هويتها بمحاربة الفساد، ووظفت خطابا قادرا على الإغواء²، كما ركزت على الظواهر السلبية الممارسة من طرف النخب ضد المجتمع كالقمع والبطالة والهشاشة واضطهاد الاعتقالات التعسفية وضيق مجال التعبير وغيرها.

ويظهر أن حركة 20 فبراير قد ربطت وجودها بمحاربة الاستبداد والفساد والظلم عن قصد، وذلك بغية حشد أكبر قدر من المنتسبين إلى دائرتها، وكذا التأثير في الضمير الجمعي المغربي والسياسي الثقافي العام الذي كانت تخشى أن يكون معاندا لمنطقها. ويبدو أن تركيزها على معضلات الاستبداد، وما يرتبط بها من سلوكيات باثولوجية، سعت للتصدي لأداء المؤسسات الدستورية والسياسية والنخب السياسية وكشف عورة الديمقراطية الصورية التي روجت لها الدولة؛ ولئن انصب مجهودها على إظهار مقدار الاستبداد والظلم الذي يعاني منه الشعب المغربي ولفت الانتباه إليه، فإنها لم تغفل دور الانتساب؛ إذ كانت أشد الحرص على إظهار الصبغة السياسية لهذه الظواهر المتفشية الناتجة عن عقود من سوء التدبير السياسي، والتي أفرزت نخبا وبنيات سلطوية، قائمة على علاقات أبوية أثرت بشكل سلبي على الحريات والحقوق الأساسية³.

وحرصا على مجابهة اتهامات الخصم وإزاحة وصم التخوين، كانت حركة 20 فبراير حريصة على تأكيد هويتها التغييرية التي تمتع شرعيتها من هموم الشعب وعدالة المطالب⁴، وسعيها لتسوية مشروع الفعل والإنجاز. فالحركة خلافا لما حاولت إشاعته بعض التنظيمات المضادة التي نسجت الدولة⁵، لم تكن تعبيراً عن نزوة طائشة أو

¹ أظهرت الحركة هيمنة الملك بصلاحيات دستورية واسعة ويمارس الوصاية على المؤسسات، وأظهرت أن البرلمان والحكومة فاقدان للصدقية.

² لقد رفعت حركة 20 فبراير شعارات تعبر عن الوضع السياسي والمطالبة بتغييره من قبيل "حرية - كرامة - عدالة اجتماعية"، "الشعب يريد إسقاط الفساد"، "من أجل إسقاط الحكومة وحل البرلمان"، وغيرها.

³ محمد نور الدين أفاية، "الفاعلون السياسيون والاجتماعيون في التحولات العربية الراهنة"، في *الكتاب الجماعي: التحولات الاجتماعية في العالم العربي وقائع وتسؤلات: تجارب مقارنة*، الدار البيضاء، أشغال اللقاء الثاني لجهة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للمجلس العالمي للعمل الاجتماعي، شبكة المغرب للمجلس، مكتبة البيضاء، 2012، ص.15.

⁴ استعملت شعارات أقرب إلى لغة الشعب: "أنا مغربي وغا نخرج في 20 فبراير باش نحارب الفساد (أنا مغربي وسأخرج يوم 20 فبراير كي أحارب الفساد)"، "حيث بغينا دستور شعبي ديموقراطي (لأننا أردنا دستوراً شعبياً ديموقراطياً)"...

⁵ تعرض أعضاء حركة 20 فبراير إلى عدة مضايقات من قبل ناشطين على مواقع التواصل الاجتماعي وبعض وسائل الإعلام، والتي وصلت أحيانا إلى حد السخرية من مطالبهم، والتشكيك في وطنيتهم، وإتهامهم بالعمالة لجهات خارجية، وبالإلحاد واعتناق المسيحية، وبالتعاون مع جهة البوليساريو لضرب استقرار المغرب، مستغلين في ذلك وثائق وصور شخصية لبعض الوجوه التي ساهمت في تأسيس الحركة، وذلك أياما قليلة قبل يوم 20 فبراير 2011. للتفاصيل أكثر:

✓ Laurent BEURDELEY, « Le mouvement protestataire du 20 Février et la révision constitutionnelle au Maroc : Ou comment le Makhzen a confisqué l'espoir d'une mutation du régime », in : *Les révoltes arabes contre l'humiliation : Processus et Acteurs*, Paris, éd. du Cygne, 2012, p.53.

✓ محمد باسك منار، "محصلة التحركات الراهنة من أجل الديمقراطية في المملكة المغربية"، مداخلة في أعمال اللقاء 21 المتعلق بمشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، جامعة أكسفورد، 31 غشت 2013.

✓ إدريس لكربي، "محاسبة الديمقراطية: التداعيات المحتملة لاحتجاجات حركة 20 فبراير في المغرب"، *مجلة السياسة الدولية*، العدد 184، أبريل 2011، ص.91.

✓ الحبيب استاتي، *الحركات الاحتجاجية بالمغرب: حالة حركة 20 فبراير*، مرجع سابق، ص. 348-349.

عارضة، بل جسدت طاقة تغييرية واعية ومتخلقة في رحم الشعب¹. صاغت مطالبها بشكل جماهيري، في مناخ تشوبه عناصر حرية الرأي وتقبل الآخر والانفتاح على جميع التيارات.

الفقرة الثانية: المطالب السياسية لشباب 20 فبراير.

لم تكن تلك المرة الأولى التي يشهد فيها المغرب موجة احتجاجية لمطالبة النظام السياسي بالتغيير، فالتاريخ السياسي المغربي حافل بالمحطات الاحتجاجية ذات الطابع السياسي والاجتماعي، إلا أن ما يميز احتجاجات 20 فبراير 2011، كونها أولا ركزت على البعد الشبابي، ثم إنها حملت مطالب سياسية²، في ظل الظرفية التي تتميز بغياب التأطير السياسي من طرف النخب السياسية³.

وقد جردت حركة 20 فبراير مطالبها عبر بيانها التأسيسي⁴، والذي تضمن عدة تحسينات ومطالب ماكرو-سياسية وتدابير سوسيو-سياسية⁵، والتي شكلت بؤرة تجاذب سياسي، لتيارات متنامية من الشباب، انخرطت في التظاهر والاحتجاج بوتيرة أسبوعية خلال عدة أشهر، في سياق حركة ذات صبغة جماهيرية، مع ما سجلته الحركة من فارق في النسب المشاركة بين المدن والمناطق وفي مختلف المحطات⁶. وكانت حريصة على "استقلالية" قراراتها وأجندتها، بعيدا عن المؤسسات التقليدية، كالأحزاب والنقابات وهيئات المجتمع المدني، وهذا ما يفسر انتقاد شباب الحركة لهذه التنظيمات ورفض وصايتها، باعتبارها مساهمة ومشاركة للنظام السياسي في الوصول لحالة التردّي التي يعيشها المجتمع⁷.

ولئن كانت حركة 20 فبراير مصرة في تحركها خارج التنظيمات الحزبية والنقابية السائدة، فإن ذلك ما يجعلها تتميز عن باقي الحركات والاحتجاجات والانتفاضات التي شهدتها المغرب الراهن⁸، ويجعلها خاضعة للمقاربات

¹ أحمد إدعلي، "الدينامية الاحتجاجية لحركة 20 فبراير بين الوهم والضمور: دراسة لأشكال التأطير والتأطير المضاد"، في المؤلف/الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019، ص.173.

² على رأس هذه المطالب، مطلب الملكية البرلمانية في سياق إقليمي طغى عليه مطلب إسقاط النظام.

³ Mounia BENNANI-CHRAÏBI et Mohamed JEGHLLALY, « La dynamique protestataire du mouvement du 20 février à Casablanca », *Revue française de science politique*, Vol.62, N°5, 2012, p.869.

⁴ البيان التأسيسي لحركة 20 فبراير 2011، الذي تم الإعلان عنه يومه 17 فبراير 2011، في مؤتمر صحفي، موقع هيسبريس: <https://www.hespress.com>.

⁵ يمكن تلخيصها كالآتي:

- بالنسبة للمطالب ذات الطابع الماكرو-سياسي: تلخص في دستور ديمقراطي، يجسد الإرادة الحقيقية للشعب، ويسعى إلى إرساء "الملكية البرلمانية". ثم إسقاط حكومة عباس الفاسي وحل البرلمان الذي انتخب في 2007، مقابل تشكيل "حكومة مؤقتة ذات طابع انتقالي خاضعة لرضى الجماهير، مع إرساء سلطة قضائية نزيهة ومستقلة...

- بالنسبة للمطالب ذات الطابع السوسيو-سياسي: فقد تركزت في إطلاق المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي ومحاكمة المسؤولين المتورطين في قضايا الفساد، إضافة إلى جعل "الامازيغية" لغة رسمية للبلاد إلى جانب اللغة العربية، وإدماج كافة المعطلين في أسلاك الوظيفة العمومية، وتمكين المواطنين من ولوج الخدمات الاجتماعية وتحسين جودتها وتعميمها، وتأمين كرامة المواطن، ورفع الأجور...

⁶ Fouad ABDELMOUMNI, « Le Maroc et Le Printemps Arabe », *Pouvoirs*, Vol. 2, N°145, 2013, p.131.

⁷ عبد الرحمن رشيق، "الحركات الاحتجاجية في المغرب من التمرّد إلى التظاهر"، دراسة باللغة الفرنسية، بدعم من الاتحاد الأوروبي، ترجمة الحسين سحبان، الرباط، منشورات منتدى بدائل المغرب، ماي 2014، ص.ص.51-50.

⁸ عزيز خمليش، الانتفاضات الحضرية بالمغرب: دراسة ميدانية لحركتي مارس 1965 ويونيو 1981، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2005، ص.52.

النظرية التي تفسر الحركات الاجتماعية¹، ويبعدها عن أطروحة "الاستثناء المغربي" التي كرست منذ زمن بعيد²، ولئن كان مسارها محكوماً بحصيلة التجربة الإصلاحية التي سبقتها، ومحددة الأفق بتجذر الفكر الإصلاحي³ الذي يطبع المزاج السياسي المغربي، فإن محاولة إدماج مطالبها الاجتماعية والاقتصادية ضمن المطلب السياسي يجعلها في وضع متقدم مقارنة بالحركات الاحتجاجية المطالبة التي كانت تظهر قبلها في العديد من المناطق المغربية في أوائل القرن الحالي⁴، ممثلة بحركة المعطلين حاملي الشهادات العليا، وأيضاً في الحركات الاجتماعية التي كانت تحتج في العديد من المدن والقرى المغربية، التي تطالب برفع الإقصاء والتمييز، ومقاومة الغلاء، وتوفير فرص الشغل وتوفير الخدمات الاجتماعية⁵.

عموماً يمكن تقسيم مطالب حركة 20 فبراير إلى أربعة مستويات متداخلة فيما بينها⁶:

✓ **مطالب سياسية:** كانت تدعو إلى إعادة صوغ وثيقة دستورية تنظم العلاقة بين السلطة الحاكمة وعموم المواطنين، وهي تفترض هيئة منتخبة مختصة تحرص على صوغها، تنقل نظام الحكم إلى ملكية برلمانية.

¹ حركة اجتماعية ذات زخم كاف كما يفترض تشارل تيلي Charles Tilly ولها خصم طبقي واضح بتعبير آلان توران Alain Touraine. للمزيد حول هذه النظريات يمكن الرجوع إلى:

- ✓ Louis GUAY, Pierre HAMEL, Dominique Masson et Jean-Guy Vaillancourt, *Mouvements sociaux et changements institutionnels, L'action collective à l'ère de la mondialisation*, Presse de l'Université du Québec, Sainte-Foy, 2005.
- ✓ Alain TOURAINE, *La voix et le regard*, Un document produit en version numérique par Réjeanne Toussaint, ouvrière bénévole, Chomedey, Ville Laval, Québec, 1978.
- ✓ Jean-Guy VAILLANCOURT, « Mouvement ouvrier et nouveaux mouvements sociaux : l'approche d'Alain Touraine », *Cahiers de recherche sociologique*, N° 17, Université de Montréal, 1991.
- ✓ Olivier FILLIEULE, Lilian MATHIEU, Cécile PECHU, *Dictionnaire des mouvements sociaux*, Paris, les Presses Sciences Po, 2009.
- ✓ Frédéric VAIREL, *Politique et mouvements sociaux au Maroc La révolution désamorcée ?*, Paris, Presses de Sciences Po, 2014.

² تقوم أطروحة "الاستثناء المغربي" على اتجاهين أساسيين، يعتقد الأول أن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب أفضل بكثير مما هي عليه في العديد من الدول العربية، وبالتالي فكل حركة احتجاجية يكون هدفها فقط هو التقليد. بينما يتجلى الطرح الثاني في كون نظام المغرب يعرف نظاماً ملكياً يقوم على إمارة المؤمنين، مما يمنحه الشرعية الدينية والتاريخية ترفعه عن أي نقاش محتمل بشأن استقراره واستمراره. يمكن الرجوع في هذا الشأن إلى: المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، "تعديل الدستور في المغرب: إصلاح أم احتواء التحول الديمقراطي؟"، تقدير موقف، الدوحة، يوليو 2011، ص.1.

³ انتهج الفكر الإصلاحي بالمغرب، منذ منتصف القرن التاسع عشر، سبيلاً وسطياً ما بين "التقليدية السلطانية" باعتبارها إطاراً سياسياً للأصالة الإسلامية، والتحديثية الانتقائية التي تنشأ استمداً من الحداثة التنظيمية التي يجسدها النموذج الغربي، وباعتبارها السبيل الأقوم لمقاومة ضغوط الغرب واثقاء شر هيمنته وبلاء احتلاله... وفي سياق هذه المقاربة التوفيقية بين النظام المخزني الموروث، والنموذج الغربي الضاغط، سار الإصلاحيون المغاربة، متأثرين بالفكر الهضوي بالشرق العربي الذي حمل لواءه محمد عبده ورشيد رضا، وقيلهما جمال الدين الأفغاني، من جهة، وواعين، من جهة أخرى، بضرورة حماية أصالة الكيان الوطني من مخاطر المد الغربي، الاستعماري المتلاطم. وقد كيفت هذه المقاربة المتبصرة للفكر الإصلاحي المغربي، وعي نضال الحركة الوطنية المغربية، منذ ثلاثينيات القرن العشرين: فعملت على إنضاج «ميثاق وطني» بين مؤسسة «السلطان» والمجتمع الأهلي، قوامه التحرير السياسي، والتحديث المجتمعي والإصلاح المؤسساتي... للتفاصيل أكثر:

- ✓ محمد المنوني، مظاهر بقية المغرب الحديث، الجزء الأول، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، شركة النشر والتوزيع المدارس، 1985.
- ✓ الشافعي العلوي، "محاضرات في تاريخ المغرب المعاصر"، مطبوع جامعي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية فاس، 1998.
- ✓ طارق البشري، "الإصلاح الفكري والمؤسسي وتحديات المستقبل"، *مجلة المنطلق*، العدد 108-109، صيف وخريف 1994.

⁴ Myriam CATUSE, « La Question sociale aux Marges des soulèvements Arabes : Leçons Libanaise et Marocaine » *Critique internationale*, Vol.4, N°61, 2014, p.22.

⁵ Myriam CATUSE, « Le Social, Une affaire d'Etat dans la Maroc de Mohamed VI » *Confluences Méditerranée*, Vol.3, N°78, 2011, p.p.65-66.

⁶ Joseph HIVERT, « Les rapports entre générations dans le mouvement du 20 février », *In: Le Maroc au présent : d'une époque à l'autre, une société en mutation*, Casablanca, Centre Jacques Breque, 2015, p.43.

✓ **مطالب اجتماعية:** تتجلى في إقامة عدالة اجتماعية وتقليص الفوارق الطبقية بين الفئات تسمح على نحو متساو بالولوج إلى الخدمات الاجتماعية، وضمان شغل يحقق الكرامة الإنسانية.

✓ **مطالب اقتصادية:** تركز على عدم الجمع بين السلطة والثروة، ورفض كل أشكال المحسوبية والزبونية، ومحاربة الفساد واقتصاد الريع.

✓ **مطالب حقوقية:** تدعو من خلالها السلطات إلى إطلاق المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي ومحكمة المسؤولين المتورطين في قضايا الفساد، إضافة إلى جعل "الأمازيغية" لغة رسمية للبلاد، وتأمين كرامة المواطن، وتكريس الحقوق والحريات الأساسية كحرية التعبير والرأي...

جاء البيان التأسيسي لحركة 20 فبراير عفويا ومحافظا، بحيث طالب بتعيين لجنة الإشراف على تعديل الدستور، ولم يشر إلى اللجنة التأسيسية المنتخبة. كما أشار البيان إلى بعض منجزات "العهد الجديد"¹. وهو ما يعني أن البيان لم يكن ثوريا في عمقه ولا موجهًا ضد سلطات الملك². وقد تلت البيان التأسيسي عدة بيانات أخرى، ففي 30 يناير 2011، ستصدر الوثيقة المطالبة الثانية الممهدة لحركة 20 فبراير تحت اسم "الأرضية التأسيسية لحركة 20 فبراير من أجل الكرامة... الانتفاضة هي الحل" التي حاولت تدقيق صياغة "البيان التأسيسي"، مطالبة بإلغاء دستور 1996 وتهيء الظروف لانتخاب هيئة تأسيسية من طرف الشعب تناط لها مهام إعداد دستور يعرض للاستفتاء، ويقوم على أسس حديثة تأخذ فيه الملكية شكلها الحديث كرمز لوحدة الأمة، دون صلاحيات تنفيذية أو تشريعية أو قضائية، في إشارة واضحة لمطلب الملكية البرلمانية وإن لم يرد بعبارة صريحة³.

وبخلاف الأرضية التأسيسية التي أشارت ضمنا إلى مطلب الملكية البرلمانية، جاء البيان الموسوم بعنوان: "مطالب الشعب المغربي النقاط 20 الملحة" الصادر في 06 فبراير 2011 عن مجموعة على موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك تسمى "حركة التغيير"، بأسلوب التصريح بمطلب الملكية البرلمانية، حيث نجد من بين مطالبها: "تغيير نمط الحكم من ملكية دستورية إلى ملكية برلمانية حيث كل السلطة والسيادة للشعب، وانتخاب مجلس تأسيسي لوضع دستور شعبي ديموقراطي جديد ينص على سلطة الشعب ورمزية المؤسسة الملكية⁴.

سيتوارى مطلب الملكية البرلمانية من جديد في البيان الصادر يوم 14 فبراير 2011 والموقع بعبارة "شباب 20 فبراير" والذي كان بمثابة الإعلان عن ولادة مجموعة جديدة تحت اسم "شباب 20 فبراير"، وحاملا لمجموعة من المطالب سميتها الأساسية الحضور القوي للخلفية السياسية وتضخيم دور الإصلاح الدستوري مقارنة بالأرضيات السابقة. ولتحقيق هدف الانفتاح على جميع الأطياف المكونة للمشهد السياسي المغربي اضطر نشطاء الحركة لتعديل

¹ يشير البيان التأسيسي في مقدمته إلى: "إن النظام الملكي بملكه الجديد قد أعرب في بداية حكمه عن نيته في تحديث المجتمع المغربي وقام بمبادرات في هذا الاتجاه من قبيل التحقيق في ما يسمى بسنوات الرصاص وتوسيع هامش ملحوظ في الحريات، وتبني لغة جديدة في التعامل مع متطلبات الشعب المغربي، لكن هذه المبادرات بقيت دون استمرارية، إن لم نقل حدثت ردة حقيقية وهروب إلى الأمام في طرح الإشكالات الحقيقية للسلطة بالمغرب".

² الحسين أوباري، "مطالب 20 فبراير في المغرب على محك المعارضة السياسية والدستورية..."، مرجع سابق، ص. 194.

³ العجيب استاتي، الحركات الاحتجاجية بالمغرب...، مرجع سابق، ص. 341.

⁴ سيدي مولاي أحمد عيلا، "مدى فاعلية حركة 20 فبراير في تقويم العملية الديمقراطية في المغرب"، في المؤلف الجماعي: الثورات العربية عسر التحول الديموقراطي، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، 2018، ص. 95.

النص الأصلي - الذي أُلقي على الحضور خلال الندوة الصحفية التي نظمت بالمقر المركزي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان بالرباط يوم 17 فبراير 2011- وحذف عبارة الملكية البرلمانية، والاكتفاء فقط بمطلب "دستور شعبي ديموقراطي"¹.

من خلال مختلف الوثائق التي أنتجتها مختلف مشاريعها الشبابية²، أعلنت حركة 20 فبراير، عن مبادراتها في التظاهر "من أجل مطالبة المؤسسة الملكية بإحداث التغييرات الضرورية في النظام السياسي". ويبدو أنها ابتعدت عن العمق الثوري الذي بلغته الحركات الاحتجاجية بالعديد من الدول العربية كمصر وتونس عندما طالبت بإسقاط النظام، واقتربت من البعد الاحتجاجي الذي ينظر إلى الإصلاح من داخل النظام السياسي، ويمكن استجلاء عناصر هذا الطرح من خلال المطالب السياسية التي جردتها الحركة، والمتمثلة في:

- إلغاء دستور 1996 وانتخاب هيئة تأسيسية لوضع مسودة دستور جديد يعطي للملكية حجمها الطبيعي كرمز لوحدة الأمة، دون صلاحيات تنفيذية أو تشريعية أو قضائية.
 - حل البرلمان والحكومة والأحزاب التي ساهمت في ترسيخ الفساد السياسي.
 - إطلاق سراح المعتقلين السياسيين.
 - تعيين حكومة مؤقتة تقوم بالتدبير المؤقت في انتظار وضع الدستور الجديد وتوافق الهيئات والفعاليات النزيهة من كافة فئات المجتمع على ما يجب القيام به، في إطار التعاقد المجتمعي الجديد بين الملكية والمجتمع.
- وعليه، لم تبدأ الحركة برفع شعارات متواضعة ضد النخب السياسية الحاكمة لتنتهي إلى حمل أخرى أعلى سقفاً وأشد راديكالية، مثلما حدث في ساحات عربية أخرى، وإنما تمسكت بما به ابتدأت ولم تحد عنه، لأن قدراً كبيراً من الوضوح كان لدى حملة فكرتها والقائمين على أمرها من القيادات الشبابية³. وقد صاغت مفرداتها المطلية بجرأة⁴، وأفصحت عن إرادتها في شعارات، كان جزء كبير منها ذا طابع سياسي⁵، في الوقت الذي غابت فيه الشعارات ذات الحمولة الدينية.

هذه المطالب كانت حاضرة لدى الأجيال السابقة، وربما كانت بسقف أعلى في بعض الفترات، غير أن كل جيل يكون محكوماً بشروط تاريخية تحدد نوعية المطالب ويتحدد هو بها، فالأجيال السابقة غالباً ما كانت تطالب من داخل الهيئات السياسية، وعلى رأسها الأحزاب والنقابات وحتى الجمعيات، فهي غالباً ما كانت خاضعة للنخب

¹ محمد الساسي، "تحولات المشهد الوطني الراهن"، مجلة رهانات، العدد 30، السنة الثامنة، 2014، ص.31.

² من بين هذه الوثائق: البيان التأسيسي، أرضية الشعب يريد التغيير، مطالب الشعب المغربي - النقاط الـ 20 الملحة، بتاريخ 06 فبراير 2011، موقعة باسم مجموعة افتراضية تسمى نفسها "حركة التغيير، موقع هيسبريس: <https://www.hespress.com>.

³ عبد الإله بلقزيز، "المغرب والانتقال الديموقراطي، قراءة في التعديلات الدستورية: سياقاتها والنتائج"، مجلة المستقبل العربي، العدد 392، أكتوبر 2011، ص.39.

⁴ عبد العالي حامي الدين، "مسيرات 20 فبراير: الشعب يريد دستوراً جديداً"، في المؤلف المشترك مع حسن طارق: دستور 2011 بين السلطوية والديموقراطية، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الحوار العمومي، 2011، ص.41-42.

⁵ كانت شعارات حركة 20 فبراير ممزوجة بين اللغة العربية والعامية المغربية، من بينها نذكر: براكا (كفى) من القداسات زيدونا في الحريات، "الشعب يريد تغيير الدستور"، "الحكومات مشات وجات (الحكومات تعاقبت) والحالة هي هي (نفسها)، مامفكينش مامفاكينش (لن نتخلى لن نتخلى)، الحكومة فاسية (نسبة لعباس الفاسي الوزير الأول آنذاك) والشعب هو الضحية"...

السياسية، على عكس ما ثبتته جيل 20 فبراير الذي قاد الاحتجاج دون غطاء سياسي أو مدني أو نقابي. إن جيل "شباب 20 فبراير" هو جيل سياسي حامل لمشروع اجتماعي إصلاحي وخريطة طريق لنوع المجتمع الذي يطمح إلى العيش فيه، مميزا ذاته عن الأجيال الأخرى بالطريقة والأسلوب المعبر بهما عن تلك المطالب؛ لهذا فإن كل جيل هو بالضرورة جيل سياسي حينما تكون له مواقف تتجه نحو التغيير الاجتماعي والسياسي¹.

ولئن تولدت حركة 20 فبراير من خلال عدة عوامل كان أبرزها ضعف النخب السياسية عن القيام بأدوارها التأسيسية وإدماج الشباب داخل النظام السياسي، كما جاءت بعد وعي الشباب بأن تحقيق التحول الديمقراطي بالبلد لن يقوم إلا بخلخلة الوضع القائم وإقامة ميزان قوى جديد داخل المجتمع ليكون عامل ضغط في وجه النظام السياسي ليقدم تنازلات تعبر عن مطالب الشباب المحتج ويحقق رغبته²، فإن النهاية التي آلت إليها جعلت منها رأسمالا رمزيا يبدو حاضرا في التمثلات، وقابلا للتوظيف في كل لحظة، وعلامة فارقة في مسار السير الذاتية لمعظم الشباب³. وبمقدار ما وصفت الحركة بزخم جماهيري شبابي، في مرحلة "الربيع العربي"، بمقدار ما عرفت - خلال بضعة أشهر - تراجع وخفوتا على مستوى الانخراط والتعبئة.

الفرع الثاني: العجز البنيوي لحركة 20 فبراير.

يعزى تراجع وخفوت الانخراط في صفوف الحركة الشبابية 20 فبراير إلى عوامل داخلية ذات طابع بنيوي مرتبطة من جهة بالهوية الهجينة التي أشعلت فتيل الاختلافات (الفقرة الأولى)، ومن جهة أخرى بالصيغة التنظيمية واليوغات الذاتية والموضوعية التي كرسست وهن الالتزام وغدت دينامية فك الارتباط (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الهوية الهجينة للحركة الشبابية المغربية "20 فبراير".

في حمى التدافعات والمخاضات، قررت حوالي 20 منظمة حقوقية ومدنية مغربية تشكيل هيئة دامة للاحتجاجات التي دعا إليها الشباب المغربي، كما انضمت "جماعة العدل والإحسان" الإسلامية إلى الحركة، وهي تيار يوصف بالمعارضة والتطرف داخل النظام السياسي المغربي. وتيارات يسارية، خصوصا ذات التوجه اليساري الراديكالي، اجتمعت على نفس الأهداف، رغم اختلاف المرجعيات والوسائل.

عزز فعل الاحتجاج هذه الأبعاد الرقمية والأيدولوجية والتنظيمية المميزة لهوية الحركة؛ إذ كانت الحركة تستمد هويتها الوجودية من فعل الخروج إلى الفضاء العمومي. ولئن كان هذا الخروج ينطوي على بُعد مادي، فإن دلالاته الرمزية تبدو أكثر تعبيرا. فضبط المجال واحتكار حراسته، واليقظة الصارمة للحيلولة دون تكون أنوية احتجاجات وتشكل حيز منفلت من عقال الوصاية، كلها هواجس مثلت عقيدة مركزية النظام السياسي. من هذا المنطلق بدا استثمار الحركة للفضاء العمومي، ليس باعتباره حيزا جغرافيا فحسب وإنما باعتباره حقلًا للنقاش والمحاكاة

¹ أحمد الخطابي، "من حركة 20 فبراير إلى حراك الربيف: الخوف من الديمقراطية أم الخوف من جيل الشباب بالمغرب؟"، في المؤلف/الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019، ص.ص. 135-164.

² عبد الرحيم العطري، الحركات الاحتجاجية بالمغرب: مؤشرات الاحتقان ومقدمات السخط الشعبي، الرباط، دفاتر وجهة نظر 14، الرباط، 2008، ص. 184.

³ عبد القادر بوطالب، "الشباب والسياسي: طبيعة التمثلات وعوامل انحسار ظاهرة الانتساب الحزبي في المجتمع المغربي"، في المؤلف/الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019، ص. 115.

والتعبئة والفعل الجمعي أيضا، تحديا لتلك العقيدة وفعلًا أشعل فتيل المنافسة على الفضاء باعتباره موضوع رهانات سلطوية. لذا، انخرطت الحركة في منافسات تأطيرية وعمليات استراتيجية بغية تملك الفضاء والتوسل به موردا أساسيا للتعبئة¹.

لئن ظهر الشكل التنظيمي لحركة 20 فبراير مميز من حيث الواجهة، إذ بلورت تمثلا يقطع مع الأشكال التقليدية القائمة على منطق المركزية الهرمية البيروقراطية، فإنها تنظم أفقي دون رأس أو قيادة مركزية مأسسة، استعاضت عن التسلسل العمودي بهندسة أفقية، وانشغلت بالتمدد المجالي. وعلاقة بذلك، كان الجمع العام المفتوح يدل على الصبغة الديمقراطية لمنهج الحركة، وأدكى رغبة الشباب الفاعل إلى توطيد فضيلة التداول والنقاش الجماعيين. وربما بهذه الهوية الجمعية الهجينة وهندستها الأفقية، تمكنت في بداية عملها تشكيل ضمير جمعي يحجب الهويات الفردية ويتعالى عن الانقسامات السياسية والأيدولوجية، ويتجاوز الأنماط التقليدية للتعبئة والانخراط².

وهكذا نشأت حركة 20 فبراير، عموما، مزدوجة الشكل والقيادة³؛ إذ ضمت هيتين سياسيتين متناقضتين المرجعية الفكرية والإيديولوجية، ومختلفتي الأهداف السياسية: الأولى تمثلت في تيارات اليسار الراديكالي، والثانية هي جماعة العدل والإحسان ذات المرجعية الإسلامية. فضلا عن متعاطفين من عوالم متباينة. بيد أن تلك التركيبة الهجينة أضحت مبعث توجس متبادل بين مكونات الحركة المتنافرة أيديولوجيا، كما أمتست مسار احتراز بالنسبة إلى الجمهور، خصوصا المستقلين منهم. ولئن سعت الحركة للنأي بهويتها عن تربصات بعض الفصائل وطمأنة الجمهور من خلال شد الانتباه إلى كيميائيتها المميزة، بحسبانها حركة تغييرية تستمد طاقتها من فعلها الاحتجاجي، فإن الهوة الأيديولوجية السحيقة بين بعض مكوناتها وقوة الضربات التي تلققتها، جعلت تلك الخلافات تطفو إلى السطح.

فبعض فصائل اليسار الجذري لم يكن يخفي ارتياحه من مدى صدقية التزام جماعة العدل والإحسان بالقيم الديمقراطية. على أن مفعول ذلك التوجس امتد حتى إلى المتعاطفين والناشطين غير المنتمين سياسيا. فالإنزال الكثيف لأعضاء الجماعة لم يكن يهيج، في تقدير البعض، بالدفاع عن قضايا المواطنين، بقدر ما كان ينضبط لحسابات سياسية ضيقة. وتقوت تلك الشكوك أكثر بعض ضربتي المصادقة على مشروع الاستفتاء الدستوري في الأول من يوليوز 2011، وفوز العدالة والتنمية بالمرتبة الأولى في الانتخابات التشريعية في نونبر 2011. وكان من نتائج تلك الاستحقاقات اشتعال آوار المماحكات بين فصائل اليسار وشباب الجماعة⁴. فبينما أبدى ناشطو اليسار امتعاضهم من استكفاف شباب الجماعة من المشاركة في بعض الجموع العامة بهدف إثبات قوتهم العددية، أخذوا عليهم أيضا كونهم مطية من أجل أن يحكم قادة الجماعة قبضتهم على الحركة.

¹ أحمد إدعلي، "الدينامية الاحتجاجية لحركة 20 فبراير بين الوهج والضمور..."، مرجع سابق، ص. 170-171.

² Karine BENNAFLA et Haoues SENIGUEUR, « le Maroc à l'épreuve de printemps arabe : Une contestation désamorcée », *Outre-terre*, N°29, Vol.3, Mars 2011, p.152.

³ Mounia BENNANI-CHRAÏBI et Mohamed JEGHLLALY, « La dynamique protestataire du Mouvement du 20 Février à Casablanca », Op. Cit., p.p.872-875.

⁴ Mounia BENNANI-CHRAÏBI et Mohamed JEGHLLALY, « La dynamique protestataire du mouvement du 20 février à Casablanca », Op. Cit., p.p.887-891.

في حين أبدى ناشطو جماعة العدل والإحسان رفضهم المهادنة ونفيهم توظيف الحركة حيلة لتنفيس الخنق الاجتماعي. ولم يسلم بعض ناشطي اليسار الحكومي من تهمة التزيف للنظام وكونهم أعينا لأحزابهم داخل الحركة. وغدت التركيبة الهجينة، بحكم تضخم الهويات الفرعية وإذكاء شهوة التعارض الأيديولوجي، عطبا مزعجا ومغذية للشهاشة.

وهكذا أثر هذا التشكل سلبيا على الانخراط الجماهيري من خارج الحركة، فضلا عن هشاشة التركيبة الداخلية للحركة. الأمر الذي جعل الحركة الشبابية عاجزة عن تدبير الدينامية الداخلية، والتحكم في مسارها السياسي، وعقلنة تناقضاتها وتسويق مقترحاتها السياسية. ولئن عرفت الحركة مسلسل انسحابات فردية، فإن قرار جماعة العدل والإحسان تعليق مشاركتها في الفعل الجمعي في 18 ديسمبر 2011 مثل ضربة قاصمة للزخم الاحتجاجي للحركة. ويبدو أن المماحكات التي عرفتها الحركة تعكس كيف أنها كانت تحتضن بذور تفسخها خلال الأشهر الأولى من ولادتها، يعزى أساسا إلى عامل خارجي مرتبط بالرغبة في الاستفادة من سياق المخاضات التي شهدها الوضع الإقليمي.

الفقرة الثانية: ضعف التثنية التنظيمية وأعطاب مسلسل التأطير.

صحيح أن حركة 20 فبراير مثلت امتدادا للدينامية الاحتجاجية التي عرفها المغرب منذ ما يزيد عن عقد من الزمن، بيد أنها كانت تتميز، في خضم تلك الفورة الاحتجاجية، بطابع فريد خلافا للكثير من الحركات الاحتجاجية التي كانت تنصب على مطالب جزئية خاضعة لمنطق "البراغماتية الاحتجاجية"¹، تنضج حركة 20 فبراير بجرات سياسية كثيفة. ولعل ذلك ينكشف من خلال تحليل التكتيكات الخطابية والأدوار التأطيرية التي ظهرت من خلال سلوكياتها الاحتجاجية ومتونها اللسانية.

ولئن كانت هذه المميزات توحى، من حيث الظاهر، إلى تيسير إمكانية الانضمام إلى صفوف الحركة والانخراط الواسع في دينامييتها والانتساب إلى هياكلها وتنسيقياتها، فإنها بدت في الوقت نفسه عطبا فنيا بمفاعيل سلبية، مثلما كشفت نسبيا الاعتقاد الراسخ لدى البعض بطابعها الديمقراطي.

ولقد كشفت العديد من الدراسات الميكرو-سوسيولوجية المتعلقة بنماذج من مسارات الانتساب إلى حركة 20 فبراير، عن بعض أساليب فك الارتباط بها والتحلل من الالتزام بالمشاركة في نشاطاتها. ويعزى ذلك إلى ضعف درجة الارتباط بالمجموعة الناتج من "مرونة أشكال التأطير المرتبطة بدعم نمط التنظيم الأفقي وأسلوب اشتغال المجموعة الذي ينهض على مبادئ الديمقراطية المباشرة"².

فضلا عن ذلك، اعتمدت الحركة في تسيير أشغالها على نظام لا يلزم المناضلين بالمشاركة والانخراط،

¹ Montserrat EMPERADOR-BADIMON, « Où sont les diplômés chômeurs ? Un exemple de programme protestataire à l'époque du 20 Février », *Confluences méditerranée*, Vol.3, N°78, 2011, p.77-91.

² للتفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Joseph HIVERT, « Se désengager du mouvement du 20 février : Le cas de étudiants du supérieur de la coordination de Rabat », *European journal of Turkish Studies*, Vol. 17, 2013.

وعزز في المقابل صيغ التزام رخوة. كما أن طبيعة الممارسات التداولية المعمول بها في الحركة، ومن ضمنها، الإجماع من دون تصويت خلال الجمع العام، لم تعزز روح الالتزام بالمشاركة والانضباط. وفي غياب منطق الانتقاء الاجتماعي، ترجمت تلك الأنماط التنظيمية الجديدة إلى ضعف التنشئة التنظيمية، فأضحى الولوج في التنظيم مثملا الانسحاب منه على نحو طوعي أمرا يسيرا¹.

كما غابت عن نمط اشتغال الحركة مقتضيات تأطيرية صارمة، الأمر الذي أدى إلى انضمام أفراد يجتمعون للتداول في أمور الحركة خارج الجموع العامة، وهي بهذا المعنى كرسن منطق الإقصاء. وفضلا عن ذلك، يسرت البنية المفتوحة للحركة، تسلسل خصومها إليها، إذ وفرت سهولة الاختراق للخصوم فرصا للتشويش على الجموع العامة وبث الشقاق وتغذية موجبات الصراعات الداخلية، الأمر الذي أضعف الجبهة الداخلية للحركة².

كما ساهم في تراجع القوة التأثيرية للحركة، من حيث بنيتها التنظيمية والتأطيرية عدة عوامل أهمها:

✓ **العامل الأول:** هي حركة ذات نزعة متطرفة؛ بحيث تأسست الحركة على هذا النهج، وضمت في تكوينها تيارات، فكرية وسياسية، مختلفة الإيديولوجيات والخلفيات وراдикаلية النزعة ومتطرفة بمنطق النظام السياسي، وتحاول استقطاب أجيال شبابية جديدة في نسق هذه النزعة³. وهو العامل الأساسي الذي ساهم بشكل كبير في خلق هوة، فكرية وسياسية، بين مكونات الحركة، ثم بينها وبين كتلة الهيئات السياسية الوطنية الأخرى خارجها، والتي تتميز بمسار سياسي داخل النظام وتجذر "شرعي" داخل المجتمع الموسوم بـ "التقليدية" و "السلبية"...

✓ **العامل الثاني:** هي حركة ذات أفق غامض؛ بحيث وقعت على خط التماس بين سياقين متجاذبين، الأول إقليمي يتمثل في احتجاجات "الربيع العربي" في العديد من الأوطان العربية وما أسفر عنه من تهوي بعض الأنظمة⁴، والثاني داخلي يتمثل في الفعاليات الاحتجاجية للشباب المغربي المعبرة عن محدودية الإصلاحات التي تم اعتمادها خلال العقدين الأخيرين (نهاية القرن 20 وبداية القرن 21)⁵. وقد أثر هذا الوضع في المسار النضالي للحركة وفي تحولاتها السياسية. كما أن الخيط المشترك بين مختلف هيئاتها "المتناقضة"، هو النزوع إلى مطالبة النظام بالإصلاح في مجال "الديموقراطية" و "الدستورية"⁶، لكن في غياب تصور واضح وتعاقد برنامجي يجمع مكونات الحركة. فضلا عن التباين بين التيار اليساري وجماعة العدل والإحسان، لم يجمع "القوى اليسارية"⁷ المكونة للحركة برنامجا

¹ أحمد إدعلي، "الدينامية الاحتجاجية لحركة 20 فبراير بين الوهج والضمور..."، مرجع سابق، ص. 182.

² أحمد إدعلي، "الدينامية الاحتجاجية لحركة 20 فبراير بين الوهج والضمور..."، ص. 182-183.

³ قد عبر أحد نشطاء حركة 20 فبراير على أنها: "حركة شبابية غير منظمة"، يعني أنها منفصلة من سيطرة بيروقراطية الأحزاب الإصلاحية وبيروقراطية النقابات، لكن غياب التنظيم يعني في نفس الوقت غياب قيادة ممركة تمتلك برنامجا واضحا وتكتيكات عملية وقادرة على استقراء التجارب، والاستفادة من دروس "الثورات" والانتفاضات "الشعبية العربية".

⁴ محمد شقير، "حركة 20 فبراير بين مواجهة الاستبداد وإسقاط الفساد"، مرجع سابق.

⁵ العبيب استاتي، الحركات الاحتجاجية بالمغرب: حالة حركة 20 فبراير، مرجع سابق، ص. 321.

⁶ في ظل الدستورية الكلاسيكية، كان الاهتمام منصبا أساسيا على الوثيقة ك مجال لتحديد إشكالية السلطة. لذلك، فإن الحقوق والحريات لم تكون تحظى بالأولوية لدى المشرع الدستوري، ويظهر ذلك في حجم الحقوق والحريات التي حظيت بالقيمة الدستورية وأيضا في تركيبتها على مستوى الهندسة الدستورية، حيث كان موضوعا يختتم به فصول الوثيقة الدستورية. محمد أتركين، الدستور والدستورية: من دستور فصل السلط إلى دساتير صك الحقوق، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، سلسلة الدراسات الدستورية، العدد الأول، مطبعة النجاح الجديدة، 2007، ص. 5-9.

⁷ أهمها: منظمة النهج الديمقراطي، اليسار الاشتراكي الموحد، رابطة العمل الشيوعي.

أو رؤية مشتركة.

✓ **العامل الثالث: مسألة التماهي مع قضية "الثورة":** من دون تقدير وتدقيق لشروطها وسياقاتها الموضوعية، أدت بالحركة إلى الانزياح من منطق المطالبة بالإصلاح في أفق ما تقتضيه الشروط الموضوعية والذاتية، إلى هاجس "الثورة" في سياق الاحتجاجات التي عرفتها ظاهرة "الربيع العربي" في ظل خصوصية المجتمع المغربي وطبيعة نظامه السياسي¹. مما زج بالحركة إلى منعطف التراجع والانقسام، وبالتالي يمكن القول إن الحركة الشبابية لم تستطع تجاوز حدة التباين في سقف المطالب والأهداف كما في طبيعتها وتوجهاتها السياسية والفكرية².

في خضم هذا الحراك الشبابي، في نسخته المغربية، تحول إلى دينامية إصلاحية، ميزت الدولة المغربية عن باقي البلدان العربية. فالنخب الحاكمة في المغرب، على رأسها الملك، التي لم يكن بإمكانها تجاهل حركة 20 فبراير، لم ترغب في الإجابة عن مطالب الحركة بطريقة الدول العربية الأخرى. ما دفع النظام السياسي إلى الإعلان عن مشروع إصلاحات دستورية وسياسية عبر عنها الملك في خطاب 9 مارس 2011. وهكذا فاستراتيجية النظام السياسي لاحتواء حركة 20 فبراير، ونزع فتيلها، ستفضي إلى تحويل كل مبادراته، بما فيها مشروع دستور 2011، موارد وأسلحة في يد السلطة، وأدوات لشرعية النظام ضد الحركة.

المطلب الثاني: تدبير احتجاجات الشباب بين احتواء المطالب وعجز الوسائط.

إذا كان المنطق يقتضي مؤسسات وسيطة، في مقدمتها النخب الحزبية، تقوم بأخذ ودراسة مواقف ومطالب المحتجين وترفعها إلى السلطة لكي تستجيب لها بشكل طبيعي دون عناء، فإن الواقع المغربي عرف تهميشا لدور الوساطة وعقلنة المطالب (الفرع الثاني)، الأمر الذي جعل النظام السياسي في مواجهة مباشرة مع مطالب الشباب المحتج. ورغم نجاح شباب الحراك في تنظيم مظاهرات حاشدة، في إطار حركة 20 فبراير، عمت ربوع المملكة، وأمام الزخم الكبير الذي عرفه، والتنظيم المحكم الذي طبع المظاهرات، والسياق الإقليمي الذي وفر البيئة المناسبة للحراك، فإن النظام السياسي المغربي أثر تعديل استراتيجيته في التعامل مع الحراك، عبر تدابير عملية ساهمت في تكوين ضمير جمعي ينخرط في مسلسل الإصلاح من داخل النظام، مما أدى إلى احتواء الحراك والتحكم في مخرجاته (الفرع الأول).

الفرع الأول: احتواء النظام السياسي لمطالب شباب 20 فبراير.

تمركزت منهجية النظام السياسي لمواجهة احتجاجات شباب 20 فبراير واحتواء مطالبها حول تدابير ملكية، في سياق المنهج الإصلاحية الذي يطبع النظام المغربي (الفقرة الأولى)، كما اعتمد موازنة مع ذلك تحييد الحركة وامتصاص ضغطها من خلال عزل النخب السياسية النقابية والمدنية الفاعلة والتابعة له عنها (الفقرة الثانية).

¹ لقد عبر أحد شباب حركة 20 فبراير، من مؤسسيها، عن منطق الثورة في صيرورة "الحركة"، بقوله "لقد لاحظنا أن الشباب المغربي متعطش إلى أن يتكلم، أن يحلل الحياة السياسية؛ لقد شعرنا أن الانتقال إلى حركة مهيكلية، بمطالب محددة، يمكنه إشعال ثورة، كالي قامت في تونس ومصر". للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى:

Laurent BEURDELEY, *Le Maroc, un royaume en ébullition*, Paris, Non-Lieu, 2014, p. 45.

² عبد الصادق توفيق، "حركة 20 فبراير في المغرب: مكان الاختلال وإمكان الهوض"، المستقبل العربي، العدد 426، غشت 2014، ص. 79.

الفقرة الأولى: المنهجية الملكية لتدبير الاحتجاجات الشبابية لحركة 20 فبراير.

اعتمدت السلطة السياسية، متمثلة في الملك، لتدبير احتجاجات حركة 20 فبراير - بوعي عن نزوح مطالبها من الطابع المؤسساتي¹ الذي يرتبط أساسا بالمنهج الإصلاحي المغربي²، إلى ظاهرة مجتمعية قد تؤدي إلى تفكيك المجتمع وخروجه عن السيطرة - منها استباقيا يتأسس على أربعة مرتكزات أساسية:

المرتکز الأول: اعتماد موقف المصاحبة والمواكبة للاحتجاجات الشبابية، على حساب موقف المناهضة والعنف. وقد انعكس ذلك في إتاحة فرصة لا يستهان بها لحرية التظاهر السلمي. ولم تمنع السلطة مسيرات ووقفات المحتجين، إلا في بعض الحالات النادرة. الأمر الذي ساهم في امتصاص التوتر والتصادم داخل صفوف الشباب.

المرتکز الثاني: الإعلان عن مراجعة دستورية، من خلال خطاب 9 مارس 2011، وما يحتوي من مشاريع إصلاحية، وتدابير للتغيير والتحديث سياسيا ودستوريا³. وقد شكل هذا الخطاب منعطفا داخل الحركة، وبداية لدستورية جديدة⁴.

وقد استقبل هذا الخطاب الملكي بـ "حماسة شديدة" من طرف مختلف القوى المدنية والسياسية⁵، بما فيها فئات عريضة من الشباب، إذ اعتبر الخطاب نتيجة أساسية من نتائج حركة 20 فبراير⁶.

المرتکز الثالث: اعتماد مقاربة تشاركية في تصور وتشكيل الهندسة الدستورية الجديدة، في إطار المحاور

-
- ¹ في حماة الشعارات المرددة، والمطالب المرفوعة، لم يتعرض شخص الملك، ولا رمزته السياسية، ولا وضعيته السيادية لأي مساس يذكر.
 - ² من المعلوم أن ثقافة الإصلاح والتجديد متجذرة في الفكر والممارسة السياسيين، منذ فجر "الحركة الوطنية المغربية" بصفة خاصة. بل إن انبثاق "حركة 20 فبراير 2011" قد أطره السياق الإصلاحي، السياسي والحقوقى والمؤسساتي، الذي عرفه المغرب في ظل "العهد الجديد".
 - ³ وقد كان مضمون هذا الخطاب، وما تلاه من مبادرات وإجراءات، منعطفا حاسما في تجربة «الانتقال الديمقراطي بالمغرب». ففي شهادة للمنصف المرزوقي، الرئيس التونسي السابق، وأحد الفاعلين الأساسيين في خضم التونسي «الربيع»، «رصد فيها أبعاد ودلالات مبادرة محمد السادس، غداة تظاهرات 20 فبراير 2011»، أكد فيها أنه من الواضح، أن الوحيد الذي التقط اللحظة التاريخية، وفهم أنه يجب التعامل مع منعطف حاسم، هو محمد السادس، والدليل على ذلك هو لدستور الجديد والانتخابات التي جاءت بالإسلاميين إلى الحكم، وهذا هو الذكاء السياسي الذي يؤدي إلى إصلاحات تمنع انفجار البركان». محاضرة للمنصف المرزوقي، أقيمت بالرباط يوم الاثنين 3 غشت 2015 بدعوة من «الانتلاف المغربي لهيئات حقوق الإنسان» تحت عنوان "نحن في أزمة فكرية وليس أزمة مفاهيم".
 - ⁴ المحاور الأساسية للمراجعة الدستورية الشاملة في الخطاب الملكي لـ 9 مارس 2011:
 - ترسيخ دولة الحق والقانون والمؤسسات، وتوسيع مجال الحريات الفردية والجماعية وضمان ممارستها، وتعزيز منظومة حقوق الإنسان بكل أبعادها السياسية والثقافية والاجتماعية، ولا سيما دسرة التوصيات الوجهة لـ «هيئة الإنصاف والمصالحة» والالتزامات الدولية للمغرب.
 - الارتقاء بالقضاء إلى سلطة مستقلة، وتعزيز صلاحيات المجلس الدستوري، توطيداً لسمو الدستور ولسيادة القانون والمساواة أمامه.
 - توطيد مبدأ فصل السلطات وتوازنها، وتعميق ديمقراطية وتحديث المؤسسات وعقلنتها من خلال: برلمان نابع من انتخابات حرة ونزيهة، يتبوأ فيها مجلس النواب مكانة الصدارة، مع توسيع مجال القانون، وتخويله اختصاصات جديدة، كفيلة بنهوضه بهامه التمثيلية والتشريعية والرقابية.
 - اعتماد حكومة منتخبة بانفتاحها عن الإرادة الشعبية، المعترّ عنها من خلال صناديق الاقتراع، وتحظى بثقة أغلبية مجلس النواب.
 - تكريس تعيين الوزير الأول (رئيس الحكومة في المتن الدستوري) من الحزب السياسي الذي يتصدر انتخابات مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها.
 - تقوية مكانة الوزير الأول (رئيس الحكومة) كرئيس على الحكومة والإدارة العمومية، وقيادة وتنفيذ البرنامج الحكومي، إلى جانب دسرة مجلس الحكومة وتوضيح اختصاصاته.
 - تعزيز الآليات الدستورية لتأطير المواطنين، بتقوية دور الأحزاب السياسية في نطاق تعددية حقيقية، وتكريس مكانة المعارضة البرلمانية والمجتمع المدني.
 - دسرة هيئات الحكامة الجديدة، وحقوق الإنسان وحماية الحريات.
 - التكريس الدستوري للطابع التعددي للهوية المغربية الموحدة، الغنية بتنوع روافدها، وفي صلبها الأمازيغية كرسيد لجميع المغاربة.

للتفاصيل أكثر: محمد زين الدين، الدستور ونظام الحكم في المغرب، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2015، ص.ص. 157-158.

⁵ محمد السامي، "قراءة في العلاقة بين نص الخطاب الملكي لـ 17 يونيو 2011 ونص الدستور الجديد"، في *الكتاب الجماعي: الدستور الجديد ووهم التغيير*، الدار البيضاء، دفاتر وجهة نظر 24، مطبعة النجاح الجديدة، 2011، ص.ص. 9-58.

⁶ عبد الله ساعف، "استفتاء فاتح يوليوز"، *جريدة المساء*، العدد 1490، بتاريخ 07 يوليوز 2011، ص.1.

الأساسية التي عبر عنها الملك في خطابه. ولأجراً الأمر، فقد شكل الملك "لجنة ملكية لمراجعة الدستور"¹، كلفت بمهمة التشاور والتداول مع مختلف القوى السياسية والمدنية والنقابية². وهكذا كانت أغلب الفعاليات، بما فيها الشباب، قد تمكنت من تضمين جزء من مطالبها في صلب الدستور.

المرتكز الرابع: التمسك بالآلية "الإجماع" لمعالجة القضايا المصيرية والحساسية، والاستفادة من التجارب التي عرفت المنعطفات السياسية في تاريخ المغرب المعاصر³. وقد أفرز ذلك نتائج سياسية ومؤسسية مندمجة، تعكس واقعا يجدد شرعية الملك قانونا وسياسيا، وسمو مكانته داخل النظام. وتختلف مسألة سمو المؤسسة الملكية الحالية عن سابقتها التي تم التأسيس لها في بداية العهد الدستوري، والتي كانت توصم بالسلطوية والإطلاق، لتصبح تتسم ببصغة ديموقراطية، منخرطة في التغيير والتحديث والتنمية ومشبعة بقيم حقوق الإنسان والديموقراطية⁴.

لم يكتف النظام السياسي بأسلوب مصاحبة واحتواء النشاط الاحتجاجي لشباب حركة 20 فبراير، بل اعتمد، موازاة مع ذلك، منهج التحييد لهدف عزل الحركة وكبح ضغطها، من خلال إبعاد الفاعلين السياسيين وحتى النقابيين والمدنيين التابعين له. وهكذا انخرطت أيضا الهيئات الحزبية المشاركة في المؤسسات السياسية في خوض المواجهة مع الحركة الشبابية. في حين انقسم المجتمع المدني بين مؤيد ومعارض لمسيرات حركة 20 فبراير، في وقت اصطفت جل الإطارات النقابية إلى جانب خيار الكف عن التظاهر والتجاوب مع خطاب 9 مارس.

الفقرة الثانية: موقف النخب الحزبية من حركة شباب 20 فبراير.

بمجرد ما صدر بيان حركة 20 فبراير بتاريخ 16 فبراير 2011، تواترت مواقف القوى السياسية والحقوقية والنقابية؛ وهكذا صدر بيان عن المجلس القطري لشباب جماعة العدل والإحسان يدعو إلى المشاركة ودعم كل المبادرات الداعية إلى بناء دولة الحرية والكرامة، بما فيها احتجاجات 20 فبراير⁵، ونبه إلى عدم الالتفات إلى دعوات

¹ ضمت 19 شخصية سياسية وأكاديمية، متخصصة في القانون الدستوري والعلوم السياسية والإنسانية، كما ضمت شخصيات حقوقية وثقافية، وبتأسيها عبد اللطيف المنوني.

² وصل عدد الأحزاب السياسية والنقابات التي تم الاستماع إليها إلى نحو مائة هيئة حزبية ونقابية، فيما تجاوز عدد المذكرات الدستورية الإصلاحية التي تم تقديمها إلى هذه اللجنة، إلى 185 مذكرة مكتوبة، 42 منها صادرة عن هيئات حزبية ونقابية، و122 عن جمعيات ومنظمات ومجموعات مختلفة المشارب والاهتمامات، و21 عن شباب بصفة منفردة. كما قامت اللجنة أيضا بالإنصات إلى أصحاب هذه المذكرات، من خلال جلسات إصغاء دامت ما يقارب 100 ساعة. الأمر الذي يسمح بالقول إننا أمام "دستور توافقي". محمد أشركي، "حوار بين دستورين 1962-2011"، مشاركة في ندوة دولية: التطور الدستوري للمغرب الجذور التاريخية والتجليات الراهنة والرهانات المستقبلية، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، 10-11 يوليوز 2018، نقلا عن: محمد سعيد بناني، دستور 2011، قراءة تركيبيية من خلال بعض الصحف، 9 مارس – 01 يوليوز 2011، الرباط، مكتبة دار السلام، 2012، ص.34.

³ شكلت آلية الإجماع الوطني في مقاربة الإشكاليات الوطنية الكبرى، كإشكالية تحرير البلاد من قبضة الاستعمار، ومسألة بناء الدولة الوطنية، وقضية تحرير الصحراء المغربية، أداة فاعلة، لتعبئة القوى المجتمعية الحية بالبلاد، من أجل كسب رهانات المعارك الوطنية الحاسمة، في مجالات التحرير، كما في مجالات التحديث والدمقرطة والتنمية.

Frédéric ROUVILLOIS, « Monarchie et consensus » In: L'Exception marocaine, Paris, Ellipses, 2013, p.p.35-49.

⁴ ظلت الملكية لصيقة بالفكر السياسي لـ"مونتسكيو" الديمقراطية هي تقيض الملكية" طالما أن الأخيرة – في الفكر السياسي الإغريقي – هي "حكومة الفرد الواحد" أي حكومة الأرستقراطية، بينما الديمقراطية هي "حكومة المجموع الكلي" أي "حكومة الشعب" وفي هذا السياق يرى الفقيه الفرنسي جورج فيدل، أن فكرة مونتسكيو، عن كون "الملكية هي حكم الأرستقراطية، حكم الفرد الواحد، قد استنفدت زمانها" وأن قوام الديمقراطية، في سياق تطور أنظمة حكمها، يقوم على ثلاث "الشرعية"، "تعدد السلط" واستقلاليها.

Georges VEDEL, « Monarchie et démocratie : Réflexions sur le régime de Mohammed V », Colloque Mohammed V roi leader, Association Ribat al-Fath, du 16 au 20 novembre 1987, Rabat, 1989.

⁵ بيان المجلس القطري "شباب العدل والإحسان يشارك في احتجاجات 20 فبراير 2011"، بتاريخ 16 فبراير 2011، موقع جماعة العدل والإحسان: <https://www.aljamaa.net>.

التقاعس التي تتحدث عن استثناء مغربي. وأعلنت أحزاب النهج الديمقراطي والاشتراكي الموحد والطليلة دعمهم للحركة، وانخرطت شبيبة الاتحاد الاشتراكي بشكل حذر في الحراك، كما عبرت أكثر من 20 هيئة حقوقية في بيان لها دعمها لنظارات الحركة، فيما ساد طابع الشك والحذر والتحفظ والانتظرية مواقف غالبية الأحزاب السياسية¹. سواء المشاركة في الحكومة أو المعارضة؛ إذ اعتبرت أنها نوعا من التقليد لما يحدث في البلدان العربية، واعتبرت أجندها غامضة ومجهولة لكونها انطلقت من عالم افتراضي، وليس من داخل الحقل السياسي.

أصدرت جل الأحزاب السياسية بلاغات تحذر من مسألة التماهي مع الحركة الشبابية، رافضة الخروج في مسيرتها والمشاركة ضمن فعالياتاتها، وهي المسألة التي تؤكدتها بيانات أغلب الأحزاب السياسية كحزب الاستقلال والاتحاد الاشتراكي والتقدم والاشتراكية والتجمع الوطني للأحرار وتصريحات الأمين العام لحزب العدالة والتنمية الذي رفض مشاركة أعضاء حزبه في تظاهرات حركة 20 فبراير. وقد تحمست هذه الأحزاب وغيرها، لخطاب 9 مارس، وجعلته يسمو على مطالباتها داعية بذلك إلى التفاعل الإيجابي مع اللجنة المعنية لصياغة مسودة الدستور، بحيث تقدمت لها بمقترحاتها، ثم نظمت فيما بعد مسيرات وتظاهرات تحشد فيها التصويت بـ "نعم" للدستور².

وقد شهد حزب العدالة والتنمية خلافا حادا بين قياداته حول طريقة التعامل مع دعوة شباب 20 فبراير للتظاهر، حيث كان داخل الحزب تيار يدعو إلى مساندة مطالب الحركة، واتجاه آخر يرى أن مساندة هذه المطالب تبقى كافية بدعوى عدم المس باستقرار وأمن البلاد³. وقد أسفر هذا الخلاف عن تقديم ثلاثة من الأعضاء الاستقالة من الأمانة العامة للحزب، غير أن هذه الاستقالة لم تتم. وقد ظهر نوع من التراجع من قبل هؤلاء القياديين وحل محلها هاجس استقرار وأمن البلاد⁴. وعللت بعض قيادات الحزب، هذا التوجس بقضية استفادة جماعة العدل والإحسان وحزب النهج الديمقراطي من الفراغ الذي تركته الأحزاب السياسية في تحمل مسؤولياتها⁵، إضافة إلى رفض مجموعة القوى السياسية الاتفاق على سقف محدد للمطالب والانصياع وراء الدينامية الاحتجاجية للشارع، هذا ما ساهم في تراجع الحزب عن الانخراط في احتجاجات حركة 20 فبراير⁶. وقد دفع قرار الحزب شبيبة العدالة والتنمية لإصدار بلاغ جديد لتصحيح الموقف الصادر في البلاغ الأول للمكتب الوطني للشبيبة وتعليق المشاركة في الاحتجاجات⁷.

¹ Thierry DESRUES, « Le Mouvement du 20 février et le régime marocain : contestation, révision constitutionnelle et élections », L'Année du Maghreb, Vol.8, 2012, p.361.

² عبد الرحيم العلام، "بين خطاب 09 مارس 2011 وبلاغ 15 مارس 2017 إغلاق لقوس التغيير أم تغيير في ظل الاستمرارية" في الكتاب الجماعي: 20 فبراير ومآلات التحول الديمقراطي في المغرب، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2018، ص. 20.

³ المختار بنعبدلاوي، "واقع التدافع السياسي المغربي الراهن: السياقات والامتدادات"، مجلة رهانات، العدد 24، خريف 2012، ص. 36.

⁴ أكد حزب العدالة والتنمية، في بيان رسمي، أنه غير معني بالمشاركة في مظاهرات 20 فبراير، بعد التصويت السري لأعضاء أمانته العامة. وذكر البلاغ أن هذا القرار يأتي في إطار مراعاة المصالح العليا للبلاد واستقرارها وفي إطار احترام مرجعيات الحزب وقواعد العمل فيه. وأن أي مشاركة لأحد الأعضاء مهما كان وضعه في الحزب لا يمكن أن تكون إلا مشاركة شخصية وعلى مسؤوليته، ولا يمكن أن تعتبر تمثيلا للحزب.

⁵ نادية البوكيلي، حوار مع مصطفى الرميد (عضو الأمانة العامة لحزب العدالة والتنمية)، جريدة الصباح، العدد 3383، السبت والأحد 26-27 فبراير 2011، ص. 4.

⁶ المختار بنعبدلاوي، "واقع التدافع السياسي المغربي الراهن: السياقات والامتدادات"، مرجع سابق، ص. 36.

⁷ اتخذ هذا القرار باعتبار أن الشبيبة هيئة محدثة بموجب قرار قيادة الحزب، كما أن القانون الأساسي للحزب ينص على أن تشتغل في دائرة الحزب وتحت إشرافه.

وسجل المكتب التنفيذي للشبيبة الاستقلالية تحفظه على الشكل الذي تمت به الدعوة إلى المشاركة في تظاهرات حركة 20 فبراير، ونبه إلى مخاطر الدخول في نفق اليأس الذي من شأنه أن ينتج حراكا بخلفيات دينية وعرقية وإثنية ولغوية وجهوية، تغيب صوت العقل وتنتصر للشوفينية والتطرف والنزعة الشمولية، وهو ما سيجعل الكثير من الثوابت موضع مسائلة وتشكيك¹. كما نظر حزب التجمع الوطني للأحرار إلى دعوة الحركة للاحتجاج كمناورات يائسة وأوهاما يحملها بعض أصحاب النوايا الدفينة لقرصنة البناء الديمقراطي، وأهاب موازاة مع ذلك، بكل مناضليه وكافة المواطنين الغيورين على مصلحة ومستقبل المغرب إلى عدم الانصياع وراء مسيرة حاذت عن منطقها الاجتماعي². وبالرجوع إلى بيان الديوان السياسي لحزب التقدم والاشتراكية، يظهر أن الحزب يرفض الانخراط في أي حركة سياسية واجتماعية إلا إذا كانت منظمة ومسؤولة وهادفة إلى تحقيق العدالة والديمقراطية وتوظف أساليب الصراع الديمقراطي السلمي داخل المؤسسات، وتنبذ الفوضى وتحفظ الاستقرار، وتساهم في الدفع بدينامية الإصلاح التي انطلقت منذ سنوات التسعينيات³.

ليست النخب الحزبية وحدها من كان موقفها غامضا ومحتشما إزاء حراك شباب 20 فبراير، وإنما قابلتها مجموعة من النخب الأخرى والإعلاميين بنوع من التجاهل⁴، بحيث انقسمت وسائل الإعلام بين مؤيد للحركة وعارض لها، وكان دعم النخب الثقافية والفنية محدودا جدا⁵.

إن الناظم المشترك لهذا الحراك الشبابي هو كون تصدر المشهد الاحتجاجي التغيير قد خرج من أيدي القوى التقليدية المعروفة، خصوصا النخب السياسية والحركات النقابية بمختلف ألوانها. كما كشف عن خفوت دور الفاعل المثقف الذي توارى خلف الستار، ولم يكن له السبق كما كان عليه الأمر بالنسبة إلى المثقف العضوي الذي جسد دائما دورا طليعيا في الحركات الاجتماعية كلها. لقد ارتكز الفعل الاحتجاجي على تحركات شعبية ذات طابع تلقائي سلمي، تقتصر إلى التأطير داخل أي إطار سياسي أو ثقافي أو إيديولوجي محدد. ومثلت الوسائط الجديدة من منتديات ومواقع تواصل، قنوات بديلة من هذا التأطير، فسحت المجال لظهور قواعد جديدة للاحتجاج والتنسيق والتعبئة، ما سمح بقلب قواعد الرقابة وآلياتها، وأرسى أسسا جديدة للتعبير عن المواقف. لكن في المقابل طرح من جديد إشكالات مرتبطة بالزعامات وأدوار النخب والدولة والمؤسسات، والهوية والحركات والفضاء العمومي أمام النقد والمساءلة.

بقدر ما مثل هذا الحدث محط تأمل وإعادة مساءلة للفاعل السياسي وسياساته، فقد طرح إشكالية الأنموذج الديمقراطي المأمول. ولئن أفضى الأمر إلى وضع دستور 2011⁶، وما تلاه من انتخابات قلبت المشهد السياسي، فإن سؤال النخب والأدوار الموكولة إليها ظل حاضرا بقوة لفهم هذه التحولات.

¹ بيان المكتب التنفيذي للشبيبة الاستقلالية، بتاريخ 15 فبراير 2011، نشرته العديد من المواقع الصحفية، منها جريدة هيسبريس بعنوان "الشبيبة الاستقلالية تحفظ على تظاهرات 20 فبراير" بتاريخ: 18 فبراير 2011، موقع هيسبريس: <https://www.hespress.com/>.

² بلاغ المكتب التنفيذي لحزب التجمع الوطني للأحرار، بتاريخ 18 فبراير 2011، موقع حزب التجمع الوطني للأحرار: <https://www.rni.ma/>.

³ بلاغ الديوان السياسي لحزب التقدم والاشتراكية حول "تطورات الأوضاع العامة ببلادنا"، 15 فبراير 2011، موقع حزب التقدم والاشتراكية: http://ppsmaroc.com.

⁴ إدريس لكربي، "محاسبة الديمقراطية: التداعيات المحتملة لاحتجاجات حركة 20 فبراير في المغرب"، مجلة السياسة الدولية، العدد 184، أبريل 2011، ص. 91.

⁵ محمد باسك منار، "محصلة التحركات الراهنة من أجل الديمقراطية في المملكة المغربية" مرجع سابق.

⁶ الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 29 يوليو 2011 بتنفيذ نص الدستور، ج.ر. عدد 5964 مكرر بتاريخ 30 يوليو 2011، ص. 3608.

الفرع الثاني: الهشاشة البنيوية للنخب السياسية وأزمة الوساطة والتمثيلية.

من المؤكد أن تراكم حالات تهميش الشباب وعدم اهتمام السياسات المتتالية منذ الاستقلال بهذه الشريحة على نحو كاف أفضى إلى تكوين وعي جيلي وطبقة جيلية، صنع بهما الشباب الحدث السياسي المتمثل في اعتراض سياسات النظام والمطالبة بالحرية والكرامة والعدالة في إطار الحراك الشبابي. هذه المواجهة المباشرة بين الشباب والنظام توحى بهشاشة الوسائط المتمثلة أساسا في النخب الحزبية المنتسمة باندحار فعلها السياسي والتأطيري وتجميع مطالب الشباب لهدف تغذية النظام السياسي (الفقرة الأولى)، وهو الأمر الذي يطرح ضعف انخراطها الفعلي في عملية التحويل السياسي بغية اندماج هذه الشريحة المجتمعية في صيرورة النظام (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الشباب المغربي واندحار الفعل السياسي والمؤسسي.

إذا كان المغرب قد عرف مجموعة من المبادرات السياسية ذات نفس إصلاحي لبنية النظام السياسي، فإن تأثيرها الواقعي ضعيف¹؛ فالفضاء العمومي جد مغلق والكفاءة السياسية ضعيفة نظرا لغياب النقاش العمومي؛ كما أن التدبير برؤية تكنوقراطية خلقت أزمة مواطنة. أدى الوضع إلى انغلاق هوياتي جسده كثرة الاحتجاجات التي تحمل في طياتها رسائل "أقليات" و"هويات"². فتأثير التكنوقراط المتزايد في المجال السياسي ربما يحول النظام الإداري إلى نظام للسلطة قائم بذاته؛ سلطة تستند في الأساس إلى الكفاءة والخبرة والتخصص في إدارة الشؤون العامة، وتمنح الاحترافية البيروقراطية شرعية خاصة تعتمد على امتلاك المعرفة، وتتمو وتتطور بتطور المشكلات وتعقدتها وتشابكها³.

وإذا كانت الديمقراطية تتمتع بوجود مؤسسات وسيطة⁴ تشكل جسرا بين المجتمع كأفراد وبين السلطة السياسية، وتأخذ آراء ومواقف واتجاهات الناس، وترفعها إلى السلطة، لكي تستجيب لها بشكل طبيعي دون عناء⁵؛ فإن أداء هذه المؤسسات في النموذج المغربي، بات يعلن عدم فعاليته ومحدودية تأثيره وضعف دوره في تأطير الشباب، وانعدام الرؤية السياسية الواضحة لتجاوز المشاكل المجتمعية وتدبير التنمية وصون كرامة وحيات وآمال

¹ الحسين مصباح ومحمد مصباح، "مسار الربيع المغربي ومآلاته: حركة 20 فبراير والخصوصية المغربية في تدبير الاحتجاج السياسي"، مجلة سياسيات عربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، العدد 7، مارس 2014، ص. 73.

² محمد بوعزي، "المجتمع المدني بالمغرب حضور الاحتجاج وغياب الحجاج: الأنساق المفاهيمية الجديدة"، مجلة أبحاث: الفعل الاحتجاجي بالمغرب: الأنساق والسلوكيات والقيم، العدد 61-62، سنة 2015، ص. 13.

³ حسن طارق، دستورانية ما بعد انفجارات 2011: قراءات في تجارب تونس والمغرب ومصر، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016، ص. 59.

⁴ تقوم الحياة الديمقراطية على عمل وآليات ومؤسسات، تقوم فيها الأحزاب السياسية والإطارات النقابية ومنظمات المجتمع المدني، أو ما يسعى في أدبيات الفكر السياسي بالوسائط التقليدية، دورا أساسيا ومحوريا، باعتبارها محركا ضروريا لتنشيط الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. والتي تعمل كصمام أمان ضد استئثار الفساد والاستبداد بأشكاله المختلفة من خلال صيانة الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية للمواطن وتأطيره وتنميته؛ ويفترض في هذه المؤسسات أن تمتلك برامج ورؤية شاملة للإصلاح في مختلف الميادين تتسم بالتجدد لمواكبة التطورات التي تعرفها المجتمعات البشرية في شتى المجالات.

⁵ عمار علي حسن، "الأسباب الداخلية والخارجية لبروز الحركات الاحتجاجية الشبابية في الوطن العربي"، في المؤلف/الجماعي: الحركات الاحتجاجية الشبابية في الوطن العربي: الآثار والافاق، الطبعة الأولى، بيروت، مركز صناعة الفكر للدراسات والأبحاث، مؤسسة الانتشار العربي، 2012، ص. 20.

المواطنين¹. حيث كشفت جل المحطات الاحتجاجية مدى عمق أزمة النخب السياسية الحاكمة والأحزاب السياسية التي لم يعد جلها سوى هياكل فارغة تفتقد إلى المصداقية.

إذا كان تجمع 20 فبراير شكل حدثا سياسيا هاما لافتا، بالنظر إلى كونه أوحى باندرج الساحة السياسية المغربية في دينامية الربيع العربي، فإن بنيته الشبابية ونزعه النخبوية ووجهته السياسية، كانت توحى إلى ما تنطوي عليه دينامية الحركة من جهد التصدع في النسيج الحيوي للمجتمع برمته، قبل أن تنال من قوة النظام السياسي، موضوع المنازعة. فلقد أكدت الاستقراءات التي أجريت حول النزوع السياسي لدى الشباب المغربي، شهورا قلائل قبل أحداث 20 فبراير 2011، أن الأغلبية الساحقة منهم، نحو 75%، لا يستشعرون أي تعاطف مع الأحزاب السياسية، بل إن 23% منهم تحكمهم نظرة سلبية إزاء الفاعلين السياسيين في المجتمع²... وهو ما يفسر روح التحفظ، وسلوك "التجاوز" اللذين طبعوا مزاج "الحركة" إزاء القوى التقليدية في المجتمع السياسي بالبلاد.

إن مفهوم الشباب، بكونه فئة عمرية محددة سوسيلوجيا، أصبح مرادفا للإقصاء والإبعاد عن المسؤولية داخل مجتمعه، ومرادفا لغياب إمكان ممارسة السلطة، والخضوع للفرص المحدودة، مقابل سطوة النخب السياسية التي استمرت في دواليب السلطة لعقود من الزمن. مقابل ذلك يمثل الشباب، في الوقت نفسه "خطرا" ديموغرافيا، فبالرجوع إلى تمثيلية الشباب في المجتمع المغربي، نجد أنها تمثل القاعدة العريضة بما يقارب 39% من الساكنة (ما بين 20-44 سنة)³. وفي هذا المضمار تكمن "خطورة" مطالب هذه الفئة؛ إذ لم تعد تقبل الإقصاء والتهميش، بل تسعى إلى أن تكون جزءا لا يتجزأ من الهيئة الفاعلة مجتمعا⁴.

فالنظام الحزبي المغربي بات يوصم بتدني مستوى الحقامة الحزبية⁵، بل إن واقعه قد انحدر وأصبح معيقا لتحقيق الانتقال الديمقراطي؛ بحيث لا يزال محكوما بظاهرة الانشقاق والانحطاط، التي لا يمكنها إلا أن تبلور تعددية حزبية عديدة فحسب، وتبتعد عن خلق جو سياسي سليم، ينهض على منطق التعددية السياسية، تمثلها نخب سياسية حاملة لرؤى ومشاريع تغيير ملموسة؛ فالشباب المغربي لم يعد يثق في قدرة النخب السياسية على صناعة التغيير الديمقراطي الذي يطمح إليه، لوجود أزمة مسلكيات في علاقة الدولة بالنخب السياسية، وفي علاقة النخب نفسها بالدولة⁶. إنها معادلة تتجاوز "المحاور الثنائية" التي ظلت تطبع الإصلاحات المؤسساتية، بين النخب والدولة. الأمر الذي يطرح السؤال عن حدود التحولات العميقة في النسيج الاجتماعي⁷.

¹ شريف تيشيت، "الحق في الاحتجاج السلمي بين سند القانوني وواقع ممارسته بالمغرب"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، العدد 51-52، 2018، ص.23.

² البحث الوطني حول القيم، التقرير حول 50 عاما من التنمية البشرية بالمغرب، دراسة بعنوان "انتظارات وتمثيلات الشباب من أجل حكمة جيدة للشؤون العامة"، مجلة Bledmag، عدد 22، 15 يوليوز 2010، ص.45.

³ المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2014، <https://www.hcp.ma>.

⁴ Pierre BOURDIEU، « La jeunesse n'est qu'un mot », In : Questions de sociologie, Op. Cit., p.p. 143-154.

⁵ الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، تقرير حول "مكافحة الفساد السياسي والانتخابي بالمغرب: تشخيص وتقييم ومقترحات"، الملخص التنفيذي، 22 شتنبر 2011، ص.6.

⁶ شريف تيشيت، "الحق في الاحتجاج السلمي بين سند القانوني وواقع ممارسته بالمغرب"، مرجع سابق، ص.23-24.

⁷ حسن طارق، دستورية ما بعد انفجارات 2011: قراءات في تجارب تونس والمغرب ومصر، مرجع سابق، ص.13.

وفي السياق ذاته، تعرض الفضاء العمومي للشاشة بفعل محاولات التملك التي تمارسها بعض المجموعات السياسية¹، والتي أثبتت عجزها عن وقف التعنيف الذي يطال المحتجين؛ بالرغم من أنهم ممثلي المواطنين في قبة البرلمان، والذي لا تنازعه أي سلطة في وظيفة التمثيل السياسي للأمة؛ إلا أن الأغلبية تمارس صممها وصمتها المتواطئ صوب هذا التعنيف، كما يبطن بذات الآن أسباب ضعف الثقة في مؤسسات الديمقراطية التمثيلية، الترابية منها والتشريعية. كما يعتبر تناوب الأجيال من دون شك المشكل الأكثر أهمية من بين المشاكل التي تهيكل الأفق السياسي للنخبة.

ويبدو أن النظام السياسي قد نجح في التقليل من صدمة "حراك الشباب"، واستطاع محاصرة استراتيجياتها الخطابية وتطوير فعلها الاحتجاجي وإضعاف مخططاتها التفسيرية، والحيلولة دون انتزاعها مغنم تملك بعض الفضاءات. إضافة إلى فاعلية تأطيراته المضادة وخبرته في المناوشة، كما استفاد النظام من وكلاء الحيز السياسي المؤسسي²، الذين رأوا في "الحراك" مصدر خطر يضعف صدقيتهم ويكشف عوراتهم ويهدد مغنمهم السياسية. كما حظي بمباركة القوى الدولية ودعم منابر الإعلام الأجنبي³. إلا أنه واجه بالمقابل محدودية نخبه السياسية في مواكبة سيرورة هذا التحول.

الفقرة الثانية: محدودية النخبة الحزبية في عملية التحويل السياسي.

للنخب السياسية، عموماً، دور مركزي في تكريس عملية الانتقال الديمقراطي والمساهمة المحورية في عمليات التحويل السياسي؛ إذ غالباً ما تتوقف عملية الديمقراطية والتحويل السياسي على مدى ما تتمتع به النخب السياسية من سلوك ديمقراطي وتماسك تنظيمي وامتداد جماهيري وقوة اقتراحية. وقد أثبت الواقع أن معظم النخب السياسية المغربية تعرف اختلالات على مختلف تلك المستويات⁴. ففيما يتعلق بالإصلاح الدستوري لسنة 2011 تبين أن بيئة النخبة السياسية لم تكن مؤهلة لأي تدافع أو ضغط أو مواكبة بخصوص التغيير المؤسساتي.

وهكذا تعاملت جل النخب الحزبية مع موضوع المراجعة الدستورية من موقع الملتمس، وأيضاً المنبهر بما طرحه الملك في خطاب 09 مارس 2011، علاوة على ذلك قابلت المؤسسة الملكية في شخص مستشار الملك "محمد معنصم" بشكل متفروق، بعيداً عن أشكال التنسيق والاتفاق والتشبيث بموقف موحد، كما قدمت للجنة الاستشارية المكلفة بتعديل الدستور مذكرات مختلفة ومتعددة دون تقديم أي مذكرة مشتركة، مع العلم أن النخب، في المراحل السابقة، كانت دائماً تستعين بألية التنسيق وتقديم مذكرات مشتركة للإصلاح الدستوري⁵، بل كانت بعضها تشتغل بشكل مشترك

¹ محمد بوعزي، "المجتمع المدني بالمغرب حضور الاحتجاج وغياب الحجاج....، مرجع سابق، ص. 16.

² أحمد إدعلي، "الدينامية الاحتجاجية لحركة 20 فبراير بين الوهج والضمور....، في المؤلف الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، مرجع سابق، ص. 195.

³ Michel DOBRY, « Mobilisation multisectorielles et dynamique des crises politiques : Un point de vue heuristique », *Revue française de sociologie*, Vol.24, N°3, 1983, p.411.

⁴ محمد باسك منار، "تأثير قوانين الأحزاب في فاعلية الأحزاب وديمقراطيتها: حالة المغرب"، في المؤلف الجماعي: مفهوم الأحزاب الديمقراطية وواقع الأحزاب في البلدان العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2014، ص. 349-379.

⁵ على سبيل المثال أحزاب الكتلة الدستورية.

على الورش الدستوري رغم اختلاف توجهاتها ومساراتها الفكرية والأيدولوجية¹. هذه النخب الحزبية التي تعاني اختلافات واضحة على مستوى تنظيمها وتصوراتها والعلاقة فيما بينها تجعل عملية التحويل السياسي والانتقال الديمقراطي حلما بعيد المنال، ومن الصعب أن يجد الشباب مكانة ضمن هذا السياق، ما لم يكن هناك إصلاح ذاتي شامل في اتجاه التحقق بالسلوك الديمقراطي داخليا وخارجيا، ويظهر ذلك عسيرا في الثقافة السياسية بالمغرب.

لقد تحولت النخب الحزبية إلى هيئات صورية وشكلية لاستكمال الفضاء السياسي الهش، لم يعد يعينها شيء، غير استحقاقات ظرفية تمثل لها فرصة لتجديد صلاتها بآليات الربيع الانتخابي والسياسي². مما أدى إلى انهيار طموحات فئات عريضة من المواطنين، خاصة الشباب، في بناء مؤسسات قادرة على مواجهة النخبة الحاكمة التي تتحرك في كل الاتجاهات. الأمر الذي فتح الباب أمام وسائل الإعلام ليمارس دورا سلبيا يسعى إلى تشكيل تمثّل يرسخ الدور الهامشي للنخب الحزبية وتقزيم فعاليتها³، وتراجع دور الوساطة وعقلنة المطالب التي يمكن أن تقوم بها هذه النخب السياسية، واعتماد أسلوب التواصل الرمزي للنظام السياسي مباشرة مع المواطن.

إن تجديد الطبقة السياسية يطرح نفسه كتحد يصعب رفعه، والحال أن شيخوخة رجالات السياسة تواكب قطيعة يتسع مداها وعمقها مع الأجيال الجديدة أكثر فأكثر على المستوى الثقافي أو على مستوى مرجعيات إضفاء الشرعية على الفعل السياسي، كما يتركز النفوذ السياسي والاقتصادي بصورة محكمة في صفوف الجيل الأكبر سنا. في حين تمت ترجمة وعود "تشبيب" الطبقة السياسية في سياق امتدادات أحداث حركة 20 فبراير 2011، بخلق "كوتا الشباب" بالبرلمان، التي كانت تروم الاستمرار في منطق إعادة إنتاج النخب وليس فتح الطريق أمام الديناميات الجديدة التي تنشط في المجتمع⁴. وفي هذا السياق، وتماشيا مع صفته المتمثلة في التكيف مع التحولات، لجأ النظام السياسي المغربي إلى بلورة استراتيجية إعادة هيكلة الفضاء السياسي، استجابة لبعض مطالب حراك الشباب، وذلك عبر خلق آليات بديلة تتغىي تجديد النخب السياسية عبر إشراك هذا النوع الاجتماعي في الفعل والعمل السياسي نضالا وقاعدة وقيادة. وهو ما يمكن استجلاؤه من المقترضات الدستورية الجديدة من جهة، ومن الخطابات الملكية التي تواترت خلال العشرية الأخيرة، من جهة أخرى، والتي تضع الشباب في علاقته بالنخب السياسية في صلب اهتماماتها.

¹ شكلت أحزاب اليسار الديمقراطي سنة 2010 لجنة مشتركة للتدقيق في القضية الدستورية.

² محمد أحمد بنيس، "السلطة والنخب والطبقة الوسطى بالمغرب"، العربي الجديد، 12 فبراير 2018.

³ شريف تيشيت، "الحق في الاحتجاج الملكي بين سنده القانوني وواقع ممارسته بالمغرب، مرجع سابق، ص. 24.

⁴ مونية بناني الشرايبي، "القصر لم يعد يرى بدلا عن الجيش كمدافع عن العرش"، حوار مع مجلة تيل كيل، 15 شتنبر 2015.

المبحث الثاني: استراتيجية الاستجابة المؤسساتية

المغربية على مستوى تجديد النخب وتشبيبها.

إن تأكيد المطلب السياسي الذي يكون مدخله الإصلاح الدستوري كان أهم ما ميز الصراع بين نخبة الحركة الوطنية والمؤسسة الملكية من أجل التأسيس للانتقال الديمقراطي؛ من أجل ذلك تحدث الملك الحسن الثاني عن التناوب والمصالحة وإنقاذ البلاد من السكتة القلبية، وتحدث الملك محمد السادس عن المجتمع الحداثي والمفهوم الجديد للسلطة، لكن لم يتحدثوا عن الانتقال الديمقراطي بوصفه مشروعاً اجتماعياً يستلزم إصلاحاً دستورياً حقيقياً وتغييرات جذرية اقتصادياً وحقوقياً وسياسياً¹.

وفي هذا المضمار، يلاحظ أن النظام السياسي المغربي غالباً ما يلجأ إلى استراتيجية الاستجابة الجزئية حينما يتعلق الأمر بالقرارات السياسية المرتبطة ببنية النظام السياسي ووظائفه أو بالسياسات العامة للدولة؛ بحيث لا يتجاوز حجم الاستجابة الرمزية حين يتعلق الأمر بقواعد العمل السياسي. وفي هذا السياق، يندرج موضوع الاستجابة المؤسساتية فيما يتعلق بمسألة تجديد النخب وإدماج الفئات الشبابة في الفعل السياسي؛ وهو ما يتطلب الوقوف على مدى الاستجابة الدستورية الجديدة لهذا المطلب (المطلب الأول)، هذا التكتيك المتمثل في قدرة النظام على التكيف مع محيطه الداخلي يقتضي تكتيكاً آخرًا يتمثل في القدرة على الضبط والمكافئة تجاه المحيط نفسه، وهو ما تمثل، من خلال هذه الزاوية، بتكيف المطلب الملكي مع مطلب الشباب المغربي والمتعلق بدعوة النخب السياسية إلى تجديد نفسها والانفتاح على الفئات الشابة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: البيئة الدستورية لتجديد النخب في النظام السياسي المغربي.

شكل الدستور المكتوب منذ ظهوره آلية لتنفيذ السلطة، والانتقال من غموض الأعراف والممارسة إلى رسم قواعد واضحة للانتقال للسلطة وممارسة الحكم، وتعتبر مسألة تجديد النخب جزءاً لا يتجزأ من هذه القواعد، وفي هذا الصدد نلاحظ أن الدستور المغربي لسنة 2011، سعى لاتخاذ عدة تغييرات مؤسساتية لتدعيم الديمقراطية وضمان تجديد النخب السياسية، وذلك من خلال دسترة الآليات الديمقراطية الكفيلة لهذا التجديد والتداول السلمي على السلطة (الفرع الأول)، إضافة إلى تكريس عدة ضمانات دستورية لتجديد النخب، والتي تمثل جوهر الديمقراطية السياسية والابتعاد عن الممارسات السلطوية، في مقابل ذلك غض الطرف عن آليات أخرى من شأنها المساهمة الفعالة في هذا التجديد (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الآليات الدستورية الناعمة لعملية تجديد النخب السياسية بالمغرب.

يحيل براديكم تجديد النخبة السياسية إلى الآليات الكفيلة بتكوين الأطر السياسية وتمكينها من التعاقب على السلطة، والتي لها من الكفايات العلمية والعملية ما يؤهلها لأن تتبوأ مواقع تصريف القرار السياسي والتنموي للدولة، الأمر الذي يدفعنا إلى التساؤل عن الآليات التي منحها الدستور المغربي للقيام بهذا الدور. وفي هذا الصدد لئن كان

¹ Richard BRAUNGART et Margaret BRAUNGART, « Les générations politiques », Op. Cit., p.9.

جوهر ممارسة الحكم في الديمقراطيات العريقة التي تستند إلى المنظور الحداثي المعاصر تتأسس على مبدأ التمثيلية، الذي يتأسس بدوره على النظم الانتخابية ومن ورائها اشتغال الأحزاب السياسية، فإن الدستور المغربي لسنة 2011 يعتبر أن الأحزاب السياسية مؤسسات لصناعة النخب وتأهيلها لممارسة السلطة (الفقرة الثانية)، كما اعتبر العملية الانتخابية آلية لتجديد النخب وأساس الولوج إلى مكانة النخبة السياسية (الفقرة الأولى).

الفقرة الأولى: إقرار الانتخابات الدورية والنزهاء باعتبارها آلية للتمثيلية الديمقراطية.

بعد إقرار دستور فاتح يوليوز 2011¹، يطرح التساؤل حول المكانة الدستورية للعملية الانتخابية، وهل تحولت بموجب مقتضيات الجديدة إلى آلية لتجديد النخب وإنتاجها؟ بتعبير آخر هل تم الرقي بالانتخابات من الموقع الهامشي إلى موقع الفعل السياسي؟ وإذا كان المغرب قد حسم في تبنيه لمنهج الانتقال الديمقراطي، فهل أقر النص الدستوري الجديد الآليات والضمانات التي تسعى إلى تحقيق انتخابات ديمقراطية وتداول سلمي على ممارسة السلطة؟

لقد أقر جل الفقهاء الدستوريون أن النص الدستوري لسنة 2011، يظهر متقدما في العديد من المقتضيات مقارنة مع نص 1996، ولاسيما في الجوانب المتعلقة بالمجال الانتخابي. ولعل أهم ما يميز هذا الحكم هو محاولة إضفاء الطابع التمثيلي وإقرار نوع من المصادقية على نتائج الانتخابات التشريعية، من خلال إلزام الملك بتعيين رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب². والاعتراف لأول مرة بالبرلمان كمؤسسة تمارس السلطة، ويعتبر هذا المقتضى إضافة نوعية وضرورة لتعزيز وتقوية روافد الشرعية التمثيلية للمؤسسة البرلمانية، وتوسيع مجال القانون وتنويع آليات الرقابة على العمل الحكومي والتنصيب على أهليته بتقييم السياسات العمومية³، والرفع من مكانة المعارضة البرلمانية وإشراكها في صنع القرار⁴، والتنصيب على تجريد العضو البرلماني من هذه الصفة في حالة تخليه عن انتمائه السياسي الذي ترشح باسمه في الانتخابات، أو عن الفريق أو المجموعة البرلمانية التي ينتمي إليها⁵. فضلا عن الرقابة الدستورية لسير العملية الانتخابية والمنازعات الانتخابية التي يمكن أن تثار⁶. مع إضافة الأساليب القانونية الخاصة بمراحل وتدابير السيرة الانتخابية التي تضم عدة أطوار منها: تشكيل الهيئة الناخبة، تقسيم الدوائر الانتخابية، تحديد معايير وشروط الترشح وأساليب التصويت، تحديد نمط

¹ الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 29 يوليوز 2011 بتنفيذ نص الدستور، ج.ر. عدد 5964 مكرر بتاريخ 30 يوليوز 2011، ص.3608.

² الفصل 47 من دستور 2011: "يعين الملك رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها، ويعين أعضاء الحكومة باقتراح من رئيسها....".

³ الفصل 70 من دستور 2011: "يمارس البرلمان السلطة التشريعية. يصوت البرلمان على القوانين، ويراقب عمل الحكومة، ويقيم السياسات العمومية...".

⁴ الفصل 10 من دستور 2011: "يضمن الدستور للمعارضة البرلمانية مكانة تخولها حقوقا، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية....".

⁵ الفصل 61 من دستور 2011: "يجرد من صفة عضوفي أحد المجلسين، كل من تخلى عن انتمائه السياسي الذي ترشح باسمه للانتخابات، أو عن الفريق أو المجموعة البرلمانية التي ينتمي إليها، وتصرح المحكمة الدستورية بشغور المقعد، بناء على إحالة من رئيس المجلس الذي يعنيه الأمر. وذلك وفق أحكام النظام الداخلي للمجلس المعني، الذي يحدد أيضا أجال ومسطرة الإحالة على المحكمة الدستورية".

⁶ الفصل 132 من دستور 2011: "تمارس المحكمة الدستورية الاختصاصات المسندة إليها بفصول الدستور، وبأحكام القوانين التنظيمية. وتبت بالإضافة إلى ذلك في صحة انتخاب أعضاء البرلمان وعمليات الاستفتاء....".

الاقتراع قواعد الحد من الجمع بين الانتخابات... إلى مشمولات القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب¹.

كما جعل دستور 2011 الانتخابات الحرة والنزيهة عمود الشرعية التمثيلية الديمقراطية²، ومنح لجميع المواطنين، ذكورا وإناثا، البالغين سن الرشد الحق في التصويت والترشح للانتخابات، إضافة إلى تمتعهم بالحقوق المدنية والسياسية، وأنط بالقانون مهمة تكريس المقتضيات المتعلقة بتشجيع مبدأ تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية³، كما حمل السلطات العمومية مسؤولية اتخاذ التدابير الملائمة لتوسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية السياسية⁴، وجعل التصويت حقا شخصيا وواجبا وطنيا، كما اعترف للأجانب المقيمين بالمغرب بإمكانية المشاركة في الانتخابات⁵، بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو تكريسا للمعاملة بالمثل⁶.

وفي السياق نفسه، نرصد انتقالين نوعيين أبرزهما الدستور المغربي لسنة 2011، يتجلى الأول في الآلية التي تمارس من خلالها سيادة الأمة، بحيث أصبحت تمارس بواسطة ممثلي الأمة⁷ بدل المؤسسات الدستورية⁸، أما الثاني فيتعلق بتمثيلية الملك السامية، بحيث انتقل من الممثل الأسامي للأمة⁹ في دستور 1996، إلى الممثل الأسامي للدولة¹⁰ في دستور 2011. ما يدفع إلى طرح التساؤل: هل يمكن اعتبار آلية الانتخابات هي السبيل الوحيد لتمثيلية الأمة.

إن عناصر الجواب على هذا التساؤل، يمكن استخلاصها من مقتضيات دستورية أخرى؛ بحيث نجد أن الفصل

¹ الظهير الشريف رقم 1.11.165 صادر في 14 أكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، ج. ر. عدد 5987، بتاريخ 17 أكتوبر 2011، ص. 50535.

² الفصل 11 من دستور 2011: "الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي. السلطات العمومية ملزمة بالحياد التام إزاء المترشحين، وبعدم التمييز بينهم.

يحدد القانون القواعد التي تضمن الاستفادة، على نحو منصف، من وسائل الإعلام العمومية، والممارسة الكاملة للحريات والحقوق الأساسية، المرتبطة بالعمليات الانتخابية، وبعمليات التصويت. وتسهر السلطات المختصة بتنظيم الانتخابات على تطبيقها.

يحدد القانون شروط وكيفية الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، طبقا للمعايير المتعارف عليها دوليا. كل شخص خالف المقتضيات والقواعد المتعلقة بنزاهة وصديق وشفافية العمليات الانتخابية، يعاقب على ذلك بمقتضى القانون. تتخذ السلطات العمومية الوسائل الكفيلة بالنهوض بمشاركة المواطنين والمواطنات في الانتخابات".

³ الفصل 30 من دستور 2011: "لكل مواطنة ومواطن، الحق في التصويت، وفي الترشح للانتخابات، شرط بلوغ سن الرشد القانونية، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية. وينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية".

⁴ الفصل 33 من دستور 2011: "على السلطات العمومية اتخاذ التدابير الملائمة لتحقيق ما يلي:

- توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد...".

⁵ الفصل 17 من دستور 2011: "يتمتع المغاربة المقيمون في الخارج بحقوق المواطنة كاملة، بما فيها حق التصويت والترشيح في الانتخابات. ويمكنهم تقديم ترشيحهم للانتخابات على مستوى اللوائح والدوائر الانتخابية، المحلية والجهوية والوطنية. ويحدد القانون المعايير الخاصة بالأهلية للانتخاب وحالات التنافي. كما يحدد شروط وكيفية الممارسة الفعلية لحق التصويت وحق الترشيح، انطلاقا من بلدان الإقامة".

⁶ الفصل 30 من دستور 2011 (الفقرة الثانية): "... التصويت حق شخصي وواجب وطني. يتمتع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنات والمواطنين المغاربة، وفق القانون. ويمكن للأجانب المقيمين بالمغرب المشاركة في الانتخابات المحلية، بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل...".

⁷ الفصل 2 من دستور 2011: "السيادة للأمة، تمارسها مباشرة بالاستفتاء، وبصفة غير مباشرة بواسطة ممثليها...".

⁸ الفصل 2 من دستور 1996: "السيادة للأمة تمارسها مباشرة بالاستفتاء وبصفة غير مباشرة بواسطة المؤسسات الدستورية". الظهير الشريف رقم 1.96.157 صادر في 7 أكتوبر 1996 بتنفيذ نص الدستور المراجع، ج. ر. عدد 4420 بتاريخ 10 أكتوبر 1996.

⁹ الفصل 19 من دستور 1996: "الملك أمير المؤمنين والممثل الأسامي للأمة...".

¹⁰ الفصل 42 من دستور 2011: "الملك رئيس الدولة، وممثلها الأسامي...".

الثاني من الدستور يعتبر أن الأمة تختار ممثلها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيه والمنتظم¹. فتمحيص النظر في هذا المقتضى يبرز أن الأمر يتعلق فقط بالممثلين المنتخبين، على أساس أن هناك ممثلين آخرين غير منتخبين، والذين لا يتم اختيارهم على أساس الانتخابات، وتتنحصر هذه الفئة أساسا في الملك. وهذا ما يؤكد، بالأساس، الفصلان 41 و42 من خلال تحديد صفات الملك، الأمر الذي يظهر حفاظ دستور 2011 على جوهر المكانة المركزية للملك داخل النظام الدستوري المغربي، والمتمثلة في سمو المؤسسة الملكية على باقي المؤسسات الدستورية الأخرى. إن هذه القاعدة تبرر صاحب التمثيل الأسمى، كما تبرر استمرارية السلطات الواسعة للملك. فالمؤسسة الملكية اعتبرت نفسها دائما محط إجماع يُنهَل (يُستقى) من شرعية دينية وتاريخية ووطنية، وأي إشارة لمفهوم الانتخاب أو التعاقد – بما يترتب عنه من واجبات وحقوق ومساءلة- غير وارد، وبالتالي فلا مجال للمقارنة بين التمثيليتين: الأولى سامية تتجاوز كل الاعتبارات الزمنية والسياسية، تجعل الملك ممثل الأمة من الدرجة الأولى²، والثانية تمثيلية من الدرجة الثانية ووسيلة³، ذات طابع دوري وصلاحيات محدودة زمانا وقانونا، يعبر عنها منتخبين متقربين غير قارين في اختياراتهم السياسية، خاضعين للمراقبة وللتصويت العقابي من طرف ناخبهم، وهو الأمر الذي لا يحدث مع المؤسسة الملكية، بل إن هذه الأخيرة هي من تقوم بمراقبة أصحاب التمثيلية الدورية⁴.

وهكذا، لنن تم اعتبار الانتخابات الحرة والنزيهة هي العمود الفقري لإفراز شرعية التمثيل الديمقراطي، حسب منطوق الدستور المغربي لسنة 2011، فإن هذه الشرعية تحتل مكانة تابعة لشرعية أسمى وهي شرعية التمثيل التي تقرضها صفات الملك الدينية⁵ والضمائية والتحكيمية والتمثيلية والرمزية...

ولقد تعززت التمثيلية الأسمى للملك أكثر مع واقع الممارسة السياسية؛ بحيث قام الملك بدور الحكم منذ الاستقلال وتموقع فوق مختلف الصراعات التي نتجت بين الفقاء والنخب السياسية، وقد تفوق في القيام بهذا الدور حتى أصبح التحكيم الملكي مطلوبا ومرغوبا فيه⁶. ولقد سجل التاريخ السياسي المغربي عدة حالات تطلب فيه النخب السياسية الملك للتدخل كحكم لفض النزاعات، ولقد أدى هذا الدور محاولا إبراز تمثيليته الأسمى كرئيس للأمة⁷. ويعود الدور التحكيمي للملك إلى ممارسة سياسية تقليدية عمل فيها المخزن كنظام للتحكيم والموازنة⁸.

وبالتالي، فإن جاز الحديث عن تجديد النخب السياسية بالمغرب، فإن الأمر يتعلق بالمؤسسات الدستورية غير

¹ الفصل 2 من دستور 2011: "... تختار الأمة ممثلها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيه والمنتظم."

² الجيب الدقاق، العمل التشريعي للبرلمان: أية حكمة، مقارنة نقدية في القانون البرلماني والممارسة التشريعية بالمغرب، الرباط، مطبعة الأمنية، دجنبر 2009، ص. 50.

³ Tahar BAHHOUI، « Le parlement dans le discours royal », in: L'expérience parlementaire, Casablanca, édition Toubkal, 1985, p. 40.

⁴ بئينة قروري، السياسة الانتخابية في المغرب: دراسة في الانساق والوظائف"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس الرباط، أكادال، السنة الجامعية 2010-2011، ص. 21-22.

⁵ الفصل 41 من دستور 2011: "الملك، أمير المؤمنين وحامي حمى الملة والدين، والضامن لحرية ممارسة الشؤون الدينية..."

⁶ جون واتربوري، أمير المؤمنين...، مرجع سابق، ص. 209.

⁷ مصطفى قلوب، "سمو المؤسسة الملكية من خلال التأصيل القانوني والتأصيل الفقهي للفصل 19 من الدستور المغربي"، جريدة الحركة، عدد 3439، بتاريخ 12 فبراير 1999.

⁸ محمد معتصم، الحياة السياسية المغربية (1962-1992)، مرجع سابق، ص. 34.

المؤسسة الملكية، التي تعد هذه الأخيرة أسماها¹، فهي بذلك تجسد التمثيلية الأسمى بقوة الدستور، على خلاف المؤسسات التمثيلية الأخرى التي تكسب شرعيتها من خلال الانتخابات. فإذا كانت الانتخابات الدورية، تعتبر أهم الآليات الديمقراطية لإفراز النخب وتجديدها وضمان تداول سلمي على السلطة، فإن الأمر يتطلب أيضا نظاما حزبيا يساهم في تكوين النخب وتجديدها على أساس التعددية الحزبية.

الفقرة الثانية: إسناد وظيفة تكوين النخب للأحزاب السياسية.

تمثل الأحزاب السياسية مدارس حقيقية لتعلم ممارسة الحكم والمعارضة وتجديد الثقافة السياسية، وهي بذلك تمثل مسلكا ضروريا للبلوغ المناصب الانتخابية ومراكز النخبة، وهو ما يجعل من الوظيفة التأطيرية بمفهومها الواسع، سياسيا وأيديولوجيا وثقافيا واجتماعيا، المهمة الدائمة للأحزاب²، التي تمارسها بشكل مستمر، وذلك عبر التنشئة السياسية والتوعية لأعضائها وتكوينهم حسب مبادئها، والمساهمة في تنظيم وتوجيه الاستشارة الشعبية عند الاقتراع وذلك باختيارها للمرشحين وتأطيرهم في المجالس المنتخبة وتوجيههم وفق برنامجها أثناء مساهمتهم في ممارسة السلطة³.

عندما نلقي نظرة فاحصة للتجارب الدستورية السابقة لدستور 2011، نجد أنها حددت دور الأحزاب السياسية في تنظيم وتمثيل المواطنين. ومع دستور 1970، لم تبقى هذه الوظيفة حكرا على الأحزاب السياسية فقط، بل أسندها المشرع الدستوري أيضا إلى هيئات أخرى (النقابات والجماعات المحلية والغرف المهنية)، وعلى نفس النهج سارت الدساتير اللاحقة (1972-1992-1996)⁴؛ بحيث لم تحمل أي إضافة، باستثناء دستور 1996 الذي عوض مفردة "المجالس الجماعية" بـ "الجماعات المحلية". الأمر الذي يمكن تفسيره على أنه إضعاف للهيكل الحزبي وإذابته في مجموعة من الهيئات التي من المفروض أن تستفيد من شرعية ديمقراطية مماثلة على رغم أن مهمتها الرئيسية ليست سياسية.

وسعيا وراء تأهيل الأحزاب السياسية والسير قدما بالعمل الحزبي المغربي وتعزيز سلطة الدولة عبر توفير الثقة في المؤسسات، وبالنظر في المطالب التي أثارها الأحزاب السياسية المغربية منذ أكثر من عشر سنوات في المذكرات المتعاقبة التي قدمتها، فقد أولى دستور فاتح يوليو 2011 أهمية خاصة للنظام الحزبي⁵؛ إذ خصص له

¹ المرجع نفسه، ص.15.

² يوسف عنتر، "التعددية السياسية في المغرب بعد الانتقال الديمقراطي: قراءة في العوائق"، مجلة الدولية، العدد 5، 2009، ص.23.

³ المختار مطيع، المبادئ العامة للقانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الطبعة الأولى، الرباط، دار القلم، 2002، ص.122.

⁴ الفصل 3 من دستور 1996: "الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والجماعات المحلية والغرف المهنية تساهم في تنظيم المواطنين وتمثيلهم...".

⁵ ورد في الفقرة الأولى من الفصل 7 من دستور 2011 أن الأحزاب السياسية تعمل على "على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية".

فصلا خاصا، وذلك بتحديد وظائفها والتوجهات العامة التي ينبغي أن تخضع لها¹، وأوكل للقانون التنظيمي² تحديد أنشطتها ومعايير استفادتها من الدعم المالي للدولة وكيفية مراقبة تمويلها³. كما عمل على تقوية دور الأحزاب في نطاق التعددية⁴، إضافة إلى منع ظاهرة الترحال الحزبي التي تسعى إلى إضعاف الأحزاب السياسية من حيث أدائها واشتغالها⁵.

ولقد أعطى دستور 2011 الأحزاب السياسية مكانة مركزية في النظام السياسي والمؤسساتي؛ إذ إن الارتقاء بتنظيم الأحزاب السياسية بواسطة قانون تنظيمي⁶ يعكس المكانة الجديدة التي أصبحت للأحزاب مع الدستور الجديد، وهو ما ينعكس على المقترضات القانونية المؤطرة للأنظمة الأساسية للأحزاب⁷، دون إغفال الصعوبات التي سيواجهها في سبيل تحقيق ذلك، خاصة إذا استحضرنا أن واقع التأطير الحزبي في المغرب يتميز بمجموعة من التناقضات وتتحكم فيه مجموعة من العوامل التي تؤدي إلى عدم تحقيق أهدافه والقيام بدور تأطير الأفراد والرفع من مستوى تكوينهم السياسي⁸ وإدراكهم لمختلف البرامج والمشاريع التي يقدمها.

ذلك أن التعقيد في المهام التي يقوم بها الأفراد المنخرطون في الأحزاب في تدبير الشأن العام لم يوازيه تكوين وإعداد مناسب للاضطلاع بتلك المهام والمسؤوليات على مستوى التأطير الحزبي؛ على اعتبار أن هناك من يرى أن وظيفة الأحزاب السياسية بالمغرب، على المستوى الواقعي، انتقلت من وظيفة التأطير السياسي والتنشئة السياسية إلى وظيفة إنتاج نخب تكنوقراطية قابلة للاندماج والانصهار والدفاع عن فكرة ومصالح السلطة السياسية والتخلي عن

¹ الفصل 7 من الدستور 2011: "... لا يجوز أن تؤسس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جهوي، وبصفة عامة، على أي أساس من التمييز أو المخالفة لحقوق الإنسان.

ولا يجوز أن يكون هدفها المساس بالدين الإسلامي وبالنظام الملكي، أو المبادئ الدستورية، أو الأسس الديمقراطية، أو الوحدة الوطنية أو الترابية للمملكة. يجب أن يكون تنظيم الأحزاب السياسية وتسييرها مطابقا للمبادئ الديمقراطية...".

² الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 22 أكتوبر 2011، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر. عدد 5989 بتاريخ 24 أكتوبر 2011، ص. 5172.

³ الفصل 7 من دستور 2011، الفقرة الأخيرة: "يحدد قانون تنظيمي، في إطار المبادئ المشار إليها في هذا الفصل، القواعد المتعلقة، بصفة خاصة، بتأسيس الأحزاب السياسية، وأنشطتها ومعايير تمويلها والدعم المالي للدولة، وكذا كيفية مراقبة تمويلها".

⁴ يحدد الفصل 7 من دستور 2011 المهام الموكولة للأحزاب السياسية من جهة، والقيود المفروضة عليها من جهة أخرى. وبالنسبة للمهام، فهي في نفس الوقت تربية "التأطير والتكوين السياسي للمواطنين والمواطنات"، ومواطنة "تعزيز انخراط المواطنين والمواطنات في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام" وسياسية بالمعنى الدقيق للكلمة "لأنها تساهم في التعبير عن إرادة الناخبين والمشاركة في ممارسة السلطة".

⁵ الفصل 61 من دستور 2011: "يجرد من صفة عضوفي أحد المجلسين، كل من تخلى عن انتمائه السياسي الذي ترشح باسمه للانتخابات، أو عن الفريق أو المجموعة البرلمانية التي ينتمي إليها. وتصرح المحكمة الدستورية بشغور المقعد، بناء على إحالة من رئيس المجلس الذي يعنيه الأمر، وذلك وفق أحكام النظام الداخلي للمجلس المعني، الذي يحدد أيضا آجال ومسطرة الإحالة على المحكمة الدستورية".

⁶ الظهير الشريف رقم 1.11.166 صادر في 22 أكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر. عدد 5989 الصادرة بتاريخ 24 أكتوبر 2011.

⁷ عبد العالي حامي الدين، "المقترضات الدستورية والقانونية المؤطرة للأنظمة الأساسية للأحزاب السياسية"، مداخلة في أشغال اليوم الدراسي الذي نظمته حزب العدالة والتنمية حول: "تعديل النظام الأساسي للحزب"، الرباط، بتاريخ 22 أبريل 2012.

⁸ الفصل 7 من دستور 2011: "تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية...".

شعاراتها السياسية مقابل إغراءات¹. وتحقيق مصالح شخصية على حساب خدمة المشروع السياسي المجتمعي المعلن عنه في أدبيات كل حزب من الأحزاب السياسية المغربية².

إذا كانت الديمقراطية ترتبط باعتماد النظام التمثيلي الذي ينهض على إفراز نخبة سياسية تتولى وظيفة التمثيل، كما أكد ذلك **مونتسكيو** (Montesquieu) بأن الشعب قادر على حكم نفسه بنفسه بشكل مباشر، فهو قادر على اختيار ممثليه الذين ينوبون عنه في إدارة الشأن العام³، فإن الأحزاب السياسية لها دور أساسي في تأطير المواطنين وتمثيلهم⁴. وهو ما يطلق عليه الدور التمثيلي الانتخابي الذي يعد من أولى وظائف الحزب في الديمقراطية الليبرالية. وهو يمارسها من خلال نخبه وأعضائه عبر تأطيره لكل الناخبين والمنتخبين، الأمر الذي يجعل الحزب يقوم بتركيب التطلعات المتناقضة والمختلفة للمواطنين في برنامج واحد جامع، يمكن، من خلاله، هيكله الرأي العام وقياس مواقفه ورفعها للسلطة السياسية؛ وبهذا المعنى يكون الحزب صلة وصل بين المواطنين وجهاز الدولة⁵. وهو ما يجعل أداء الأحزاب لأدوارها رهينا بالمشاركة الفعلية للمواطنين في عملية التداول على السلطة والارتقاء إلى مكانة النخبة. وبذلك يمكن القول بأن الأحزاب السياسية لا يمكن أن توجد إذا لم يكن الأفراد مشتركين في تفسير الشأن العام⁶، ولا يتأتى ذلك إلا بقيام الحزب بوظيفة تأطيرية تستهدف عموم المواطنين، وبشكل خاص أعضائه والمنخرطين فيه، وبشكل دقيق خصوصية منتخبه حتى يضمن انضباطهم والتزامهم السياسي وتنفيذ برنامجه المصوت عليه⁷.

وفي التجربة الدستورية المغربية، يلاحظ على مستوى التمثيلية أن الدساتير السابقة تركت فراغا دستوريا دون أن تربط التمثيلية الحزبية للمواطنين بالعملية الانتخابية. لذلك كان تعامل الملكية مع الأحزاب السياسية لا ينطلق بالضرورة من مبدأ الاقتراع أو مدى تمثيلها لقاعدة انتخابية معينة، كما أن الحياة السياسية المغربية منذ الاستقلال عرفت فترات ذات فراغ انتخابي، ومع ذلك تعاملت الملكية مع المكونات الحزبية انسجاما مع تقييمها الخاص لمكانة كل حزب على حدة ولثقله السياسي. ولعل الدستور الحالي ربط التمثيلية بنتائج الانتخابات، الأمر الذي يظهر من خلال الفصل 47 الذي يجبر الملك على تعيين رئيس الحكومة من الحزب الذي تصدر انتخابات مجلس النواب وعلى أساس نتائجها.

وخلاصة يمكن القول إن بنية ونمط اشتغال النخبة المغربية مدعوة إلى التفكير بطريقة مغايرة للمعتاد، وأنها في حاجة إلى جراءة أكبر في التصرف والفعل لإعادة إنتاج نفسها وتجديدها، من داخل المساحة المخولة لها دستوريا. فالقيود المفروضة عليها هي أغلب الأحيان قيود ذاتية، مرتبطة ببنية التفكير والحواز النفسية، أكثر منها قيودا

¹ محمد المسكي، الظاهرة الحزبية بالمغرب بين غياب النظرية السياسية وغياب المشروع المجتمعي، مرجع سابق، ص. 20.

² نبيل الأندلوسي، المشاركة السياسية بالمغرب: مقاربة للثابت والمتحول في التنشئة السياسية، مرجع سابق، ص. 58.

³ Baron DE MONTESQUIEU, *De l'Esprit des lois*, (1758), Livre III, Chapitre III (Une édition électronique réalisée par Laurent VERSINI, Paris, Éditions Gallimard, 1995).

⁴ محمد ضريف، الحقل السياسي المغربي: الأسئلة الحاضرة والأجوبة الغائبة، الدار البيضاء، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1998، ص. 166.

⁵ محمد معتصم، مختصر النظرية العامة للقانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مؤسسة إيزيس للنشر، 1992، ص. 156.

⁶ محمد شقير، "ماهية الحزب السياسي"، المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، العدد 11-12، 1990، ص. 11.

⁷ نبيل الأندلوسي، المشاركة السياسية بالمغرب...، مرجع سابق، ص. 58-59.

موضوعية، مبنية على أسس دستورية¹. فالنظام الدستوري المغربي، الذي جرى توصيفه منذ مدة طويلة بأنه "تقليدي" ² قد طرأ عليه تعديل ملحوظ على مستوى توزيع وممارسة الوظائف والأدوار الدستورية، بل وإمكانية المشاركة في السلطة التي ظلت حكرا على المؤسسة الملكية طوال عقود، وهذا التعديل الذي جرى على هذا النظام إن لم يكن بشكل جذري فعلى الأقل يجعلنا نقنع، بأنه قد كف عن كونه تقليديا "محضا" كما جرى توصيفه أول الأمر. والأكيد أن هذه التغييرات قد تراكمت على مراحل متعاقبة، وبجرات متفاوتة إلى أن جاءت محطة 2011 التي اعتبرت نقلة نوعية للنظام الحزبي، لكنها توقفت في منتصف الطريق بين "التقليدية" و"الحداثة"³. وهكذا لئن جاء الدستور الجديد بآليات لتجديد النخب السياسية وتداولها على السلطة، فإنه نص أيضا على عدة ضمانات تتغى حراسة هذا التجديد وذلك التداول.

الفرع الثاني: تقييم الضمانات والحدود الدستورية لتجديد النخب السياسية في النظام المغربي.

تستدعي دراسة وفحص إشكالية تجديد النخبة السياسية في النظام الدستوري المغربي وضع أرضية تأسيسية، وذلك بجرد الضمانات التي وضعها الدستور والتي نعتقد أنها توظف هذه العملية (الفقرة الأولى)، كما يستدعي الأمر مناقشة الحدود الدستورية التي قد تكبح، إلى حد ما، عملية تجديد النخب أو أن نجاح هذه الأخيرة يتطلب تطوير بعض المقترحات في الدستور (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الضمانات الدستورية لتجديد النخب السياسية.

نص الدستور المغربي لسنة 2011 على عدة مقترحات ومبادئ عامة تمكن من توفير أرضية تسمح بفحص ما إن قد جرى تطور في النظام الدستوري بما يوفر للنخبة السياسية بيئة للتجديد والتداول على السلطة، ومن هذه المقترحات نجد استمرارية التنصيب على مبدأ فصل السلط وتوازنها وتعاونها (أولا)، إضافة الاختيار الديمقراطي إلى جانب الثوابت العامة للأمة (ثانيا)، تكريس نظام التعددية الحزبية (ثالثا)، إقرار مبدأ التناوب على ممارسة السلطة (رابعا)، منح المعارضة البرلمانية مكانة دستورية (خامسا) ووضع آلية دستورية لمراقبة نزاهة الانتخابات (سادسا).

أولا: مبدأ فصل السلط وتوازنها وتعاونها.

لئن ارتبط مبدأ فصل السلطات باسم المفكر الفرنسي مونتسكيو وكتابه "روح القوانين"⁴ الصادر سنة 1758، فإن هذا المبدأ يجد أساسه الملموس في الظروف التاريخية لإنجلترا، كما عبر عنها جون لوك في الجزء الثاني من

¹ محمد ضريف، "قراءة أولية في التسق السياسي المغربي المعاصر"، المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، العدد 2، مارس 1987، ص. ص. 82-91.

² نعلم بأن النظام الدستوري، والسياسي، المغربي جرى توصيفه منذ مدة طويلة بأنه تقليدي... للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

✓ محمد معتمد، التطور التقليدي للنظام الدستوري المغربي، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في القانون العام، جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، 1988، وحيث العنوان خير معبر عن مثل هذه الخلاصة.

✓ عبد اللطيف أكروش، تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية بالمغرب، الدار البيضاء، دار أفريقيا الشرق، 1987، ص. 15.

✓ مصطفى قلوب، النظام الدستوري المغربي المؤسسة الملكية، الرباط، شركة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، 1997، ص. ص. 13-14.

³ عبد العزيز غوردو، الحكامة الجيدة في النظام الدستوري المغربي، لندن، إصدارات إي كتب، نوفمبر 2015، ص. ص. 66-68.

⁴ Baron DE MONTESQUIEU, *De l'esprit des lois* (1758), Une édition électronique réalisée par Laurent VERSINI, Paris, Éditions Gallimard,

1995.

كتابه "محاولة في الحكومة المدنية"¹ الصادر سنة 1690، والذي ارتبطت به أفكار مونتسكيو ارتباطا وثيقا، إلا أنه لم يخصص له إلا مقطعا مختصرا في كتابه².

ويعتبر فصل السلط عند مونتسكيو وسيلة لتحقيق الحرية السياسية للمواطنين. هذه الحرية تعني، في نظره، سلامة وأمن المواطنين والتي لا توجد إلا في "الحكومات المعتدلة"³. لذا يجب أن "تحد السلطة السلطة"؛ بحيث ينبغي ألا تتمركز السلطات في يد واحدة⁴. وينحدر مبدأ فصل السلط من فحص لوظائف الدولة وذلك بالنظر إلى القانون: فهناك مهام سن القوانين، تطبيق القوانين والفصل في الخلافات على ضوء القانون. لذا فضمان أمن وحرية المواطنين يكفي توزيع هذه المهام على هيئات مختلفة. فنكون أمام سلطة تشريعية، سلطة تنفيذية وسلطة قضائية.

إذا كان مبدأ فصل السلطات يسعى إلى تحقيق الحرية بين المواطنين وتكريس الديمقراطية، فإنه يسهر على ضمان تجديد النخب وتداولها ودورها على ممارسة السلطة، باعتبار هذا التجديد هو نتاج للحرية السياسية والممارسة الديمقراطية. ما دام الواقع التاريخي للممارسة السياسية يشهد بأن تركيز السلطة في يد الفرد الواحد هو المدخل الحقيقي للاستبداد والتسلط⁵.

وفي التجربة الدستورية المغربية، نصت الدساتير المتعاقبة، منذ 1962، على مبدأ فصل السلطات، إلا أن المتتبع للممارسات الملكية بموجب المقترحات الدستورية، يمكنه القول إن الأمر لا يؤسس لفصل السلط ولا لملكية برلمانية. فالملك يعد القوة الخالقة والتأسيسية، فمن خلال إرثه التاريخي والتأسيسي أضحت ممالك السلطة التأسيسية⁶؛ إذ يمكنه التصرف في نصوص الدستور، وبالتالي تحول هذا الأخير إلى مجال تقديري⁷.

لقد اتضح استمرار مركزية الملك في الهندسة الدستورية الجديدة، واستمرار نهج سموها على باقي السلطات، وأن فصل السلطات التي تنص عليه الفقرة الثانية من الفصل الأول من الدستور لا يشمل المؤسسة الملكية، بصفتها مؤسسة فوق المؤسسات. وهذا ما أسس له الراحل الحسن الثاني في تأويله الأبوي لفصل السلط؛ إذ يقول في إحدى خطبه: "بالنسبة لي ليس هناك فصل السلط. أنا أب الجميع، أب المشرع، أب المنفذ"⁸. وبالنتيجة، فأى فصل للسلطات لا يجب أن يفهم على أنه يشمل الملك، فهو يشمل المؤسسات الأدنى المتمثلة في البرلمان والحكومة والقضاء.

إن المؤسسات الدستورية، غير الملكية، ونخبها السياسية تتموضع في موقع تبعية. فلن تكون، وهي التي نشأت في أحضان الملكية وطبقا لدستور وضعه الملك بنفسه الذي يعتبر تجديدا لبيعته، وكانت فقيرة (خصوصا البرلمان

¹ John LOCKE, *Traité du gouvernement civil* (1690), Traduit par Galixte VOLLAND, Paris, Revue, 1802.

² Bernard CHANTEBOUT, *Droit constitutionnel et Science politique*, Op. Cit., p.103

³ Baron DE MONTESQUIEU, « Mes pensées », *Œuvres complètes*, 1951, N° 631 (892), tome 1, p.1429.

⁴ Charles EISENMANN, *Écrits de théorie du droit, de droit constitutionnel et d'idées politiques*, Paris, Éditions Panthéon-Assas, 2002, p.p. 565-582.

⁵ عبد العالي حامي الدين، *الدستور المغربي ورهان موازين القوى*، مرجع سابق، ص.73.

⁶ Mustapha SEHIMI, *La notion de constitution au Maroc*, Thèse de doctorat en Droit, Université Mohamed V Rabat, 1984, p.233.

⁷ رقية المصدق، *مناهات السلطة التأسيسية: هل تتعايش الملكية التقديرية مع دستور تقديري؟*، الدار البيضاء، النجاح الجديدة، 2016، ص.ص.151-152.

⁸ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة افتتاح السنة التشريعية 1987-1988، بتاريخ 09 أكتوبر 1987، موقع مجلس النواب المغربي، تاريخ الزيارة: 02 أبريل 2020.

والحكومة) إلى تقاليد وممارسات وتراكم تواتر العمل بها على غرار التجارب الأوروبية، إلا محكومة بهذا السياق. فإذا جاز الحديث عن فصل السلط، فإنه ينطوي حصراً على المؤسسات الدستورية الأخرى. فقد أكد الفصلان 41 و42 من دستور 2011 (الفصل 19 سابقاً) على أن الملك "أمير المؤمنين" و"رئيس الدولة" و"ممثلها الأسمى". وبالتالي باقي المؤسسات السياسية لا يمكنها ممارسة السلطة إلا داخل هذا الإطار، الأمر الذي ينطوي أيضاً على تجديد النخب وتداولها على السلطة.

ففي إطار هذه المقتضيات المتمزج المرجعية الخليفية التي يجسدها "أمير المؤمنين" والخيار الحدائي، من خلال التنصيب على الملك بصفته "الممثل الأسمى للدولة". بهذه الصفة يعد الملك مصدر مشروعية السلطات الأخرى، فهو صانع الدستور وصانع المؤسسات الدستورية. كما أن الخطب الملكية¹ هي التي توجه السلطات الأخرى وترسم معالم السياسات الواجب صياغتها وتنفيذها، الأمر الذي يجعلها بمنأى عن أي تمحيص أو مناقشة يرومان اختبار وجهة الاختيارات التي تتضمنها والمسارات التي تعبدها.

ثانياً: تكريس ثابت "الاختيار الديمقراطي".

تشكل الثوابت التي يقرها الدستور محط إجماع وطني، ويتعلق الأمر، بالدين الإسلامي والوحدة الترابية والملكية الدستورية، التي أضاف إليها دستور 2011 "الاختيار الديمقراطي"². وفي هذا المضمار عبر الملك في خطاب 9 مارس 2011 بالقول: "ولنا في قدسية ثوابتنا، التي هي محط إجماع وطني، وهي الإسلام كدين للدولة، الضامنة لحرية ممارسة الشعائر الدينية، وإمارة المؤمنين، والنظام الملكي، والوحدة الوطنية والترابية، والخيار الديمقراطي، الضمان القوي، والأساس المتين، لتوافق تاريخي"، الأمر الذي يشير إلى تحول في الثالوث المقدس، لتصبح الديمقراطية إحدى ثوابت الأمة والمقدسات بدسترة الاختيار الديمقراطي.

وتندرج هذه المقتضيات في سياق تنصيب الدستور، من خلال تصديره الذي يُشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا الدستور³، على التشبث بالمبدأ الديمقراطي⁴، ومن خلال فصله الأول، على الاختيار الديمقراطي كأحد الثوابت العامة للأمة. هذا التكريس النصي لهذه المضامين، يقنع المتتبع بأن المغرب قد كسب رهان الدستور الديمقراطي الذي يؤسس للممارسة الديمقراطية وضمان تجديد النخب والتداول السلمي على السلطة، باعتبار أن الدستور الديمقراطي هو ذلك الدستور الذي يكرس السيادة الشعبية، وما ينتج عنها من حقوق، إضافة إلى عدم إغفال التنصيب على الضمانات والآليات للممارسة الديمقراطية، في مقدمتها الانتخابات. وهكذا فتأكيد دسترة الاختيار الديمقراطي، يقطع الطريق أمام كل توجه نحو الحزب الواحد أو هيمنته أو خيار الحكم المطلق⁵.

¹ الفصل 52 من دستور 2011: "للملك أن يخاطب الأمة والبرلمان، ويتلى خطابه أمام كلا المجلسين، ولا يمكن أن يكون مضمونه موضوع أي نقاش داخليهما".

² الفقرة 3 من دستور 2011: "تستند الأمة في حياتها على ثوابت جامعة، تتمثل في الدين الإسلامي السمح، والوحدة الوطنية متعددة الروافد، والملكية الدستورية، والاختيار الديمقراطي".

³ الفقرة الأخيرة من تصدير 2011: "يُشكل هذا التصدير جزءاً لا يتجزأ من هذا الدستور".

⁴ الفقرة الأولى من تصدير دستور 2011: "إن المملكة المغربية، وفاء لاختيارها الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون...".

⁵ إحسان الحافظي، "الخيار الديمقراطي... تكريس الحداثة في تأسيس القداصة"، جريدة الصباح، 11 مارس 2011.

ولئن أصبحت سيادة الأمة تمارس بواسطة ممثلي الأمة¹ بدل المؤسسات الدستورية²، فإن هذا الأمر يظهر، من الناحية النصية، الأهمية التي يحظى بها التمثيل الشعبي في الاختيار الديمقراطي، الذي يرتبط وجوبا بالانتخابات. ونظرا لتمثيلية الملك السامية، باعتباره الممثل الأسمى للدولة³، حسب منطوق دستور 2011، فإن جوهر الدستور نفسه منحه وظيفة السهر على صيانة الاختيار الديمقراطي⁴.

ثالثا: مبدأ التعددية الحزبية.

تعد التعددية الحزبية، إحدى أهم الخصائص الاستثنائية التي تميز النظام السياسي المغربي مقارنة مع العديد من الدول الأخرى الحائزة على استقلالها، خاصة في السياق الإقليمي؛ بحيث اعتبر هذا المبدأ خيارا استراتيجيا نصت عليه جميع الدساتير المغربية منذ 1962. وهكذا احتفظ الدستور الحالي على هذا المبدأ بصيغة "نظام الحزب الوحيد نظام غير مشروع"⁵. كما يقر نفس الدستور حرية جميع المواطنين في تأسيس والانخراط في أي منظمة سياسية حسب اختيارهم⁶. هذا الاختيار فرضته السياقات التاريخية التي تمت فيها مقاومة الاستعمار. الأمر الذي جعل من غير الممكن تحول النظام السياسي للمغرب الجديد إلى نظام يحكمه حزب واحد. ويمكن تفسير هذا الأمر على أن اعتماد الحزب الواحد سيكون في أحد الوضعين:

✓ **الوضع الأول:** سيكون حزبا تابعا للملك وخاضعا له، وبالتالي سيصبح في مواجهة الحركة الوطنية التي تأسست على شرعية النضال ودورها الهام في تحقيق الاستقلال مع انخراط واسع للمواطنين في صفوفها.

✓ **الوضع الثاني:** سيكون حزبا تابعا للحركة الوطنية في مواجهة الملك الذي اكتسب الشرعية التاريخية. الأمر الذي أدى إلى اعتماد منظومة تعددية تمنع استئثار الحزب الواحد بالنشاط السياسي دون الأحزاب الأخرى. ومن ثم تحالفت النخب السياسية للتأثير في السلطة الحاكمة من أجل ضمان التعددية الحزبية.

كما أن مبدأ التعددية الحزبية في المغرب جاء انسجاما مع أن معظم الدول الديمقراطية تتفق على أنه شرط مطلق لإنجاح الشأن السياسي وضمان دوران النخب السياسية وتجديدها وتداول سلمي على السلطة. بل أيضا، جعلت الملكية هذا المبدأ ثابتا يلخص مراهنتها على واقع سياسي تعددي ينسجم مع طبيعة المؤسسة الملكية الحاكمة والتحكيمية أولا، ويجسد "الانتصار" السياسي الذي حققته الملكية في صراعها المضمّر أو المكشوف مع المكونات الحزبية التاريخية.

وفي هذا السياق، يرى **وليام زارتمان** أن الارتباط أقرب إلى أن يكون عضويا بين الواقع السياسي والواقع

¹ الفصل 2 من دستور 2011: "السيادة للأمة، تمارسها مباشرة بالاستفتاء، وبصفة غير مباشرة بواسطة ممثليها..."

² الفصل 2 من دستور 1996: "السيادة للأمة تمارسها مباشرة بالاستفتاء وبصفة غير مباشرة بواسطة المؤسسات الدستورية". الظهير الشريف رقم 1.96.157 صادر في 7 أكتوبر 1996 بتنفيذ نص الدستور المراجع، ج. ر. عدد 4420 بتاريخ 10 أكتوبر 1996.

³ الفصل 42 من دستور 2011: "الملك رئيس الدولة، وممثليها الأسمى، ورمز وحدة الأمة، وضامن دوام الدولة واستمرارها، والحكم الأسمى بين مؤسساتها، يسهر على احترام الدستور، وحسن سير المؤسسات الدستورية، وعلى صيانة الاختيار الديمقراطي..."

⁴ الفصل 42 من دستور 2011: "الملك رئيس الدولة، وممثليها الأسمى، ورمز وحدة الأمة، وضامن دوام الدولة واستمرارها، والحكم الأسمى بين مؤسساتها، يسهر على احترام الدستور، وحسن سير المؤسسات الدستورية، وعلى صيانة الاختيار الديمقراطي..."

⁵ الفقرة الثالثة من الفصل 7 من دستور 2011 "نظام الحزب الوحيد نظام غير مشروع".

⁶ الفصل 29 من دستور 2011: "حريات الاجتماع والتجمع والتظاهر السلمي، وتأسيس الجمعيات، والانتماء النقابي والسياسي مضمونة..."

المجتمع المغربي الذي يمتزج فيه التقليد بخطاب الحداثة¹. وهو ما يؤكد آلود بالازولي على أن "العقليات والتقاليد ودرجة تطور المجتمع المغربي" لها دور أساسي في إفراز واقع حزبي تعددي أو على الأقل المساعدة في تسريع وتيرته². غير أن طرحا من هذا القبيل غالبا ما ينحو في جوهره إلى غض الطرف عن نوع من السلوك الإرادي ذي الطابع التحكيمي في تشجيع مظهر سياسي تعددي قد يخدم المصالح الإستراتيجية للنظام، ويعبد الطريق لنوع من "التنافس السياسي المغلق" أي خارج دائرة "حقيقة السلطة".

وفي المضمار نفسه، يتماشى مبدأ التعددية الحزبية مع منطق الملكية التي تحاول أن تستقرد بكونها الوحيدة التي تمثل "وحدة الأمة"، ولئن نص الدستور المغربي على أن "الملك رئيس الدولة وممثلها الأسمى، ورمز وحدة الأمة..."، فإن المؤسسة الملكية تحاول أن تجترح لمكانتها هذه الخاصية "رمز وحدة الأمة"، على أن تكون جميع المكونات الأخرى، سواء كانت سياسية أو ثقافية أو لغوية أو دينية، أو مدنية... تطبعها سمة التعددية. وبهذا الأمر تسوغ الملكية مقاربتها للإشكالية المركزية في المغرب منذ الحصول على الاستقلال في التوفيق بين واقع الملكية المتجذرة في التاريخ وتحقيق الديمقراطية كما هي متعارف عليها في المنظومة المرجعية الدولية؛ إذ إن المزوجة بين الواقع الأول والمطلب الثاني يكتسي صبغة تنازعية. وبهذا المنطق ذي البعد التبريري البراغماتي "ضمان وحدة الأمة والتراب"، تكون الملكية وضعت نفسها في الطابق العلوي، على أساس أن الطابق السفلي تعددي يطبعه التداول والتجديد وينسجم مع المتطلبات الديمقراطية.

رابعاً: مبدأ تناوب الأحزاب على ممارسة السلطة.

يقصد بالتناوب على السلطة وجود آليات لانتقال المنصب السياسي إلى آخر، وهو حركة تجعل كل النخب السياسية تمر من المعارضة إلى الحكم، ثم من الحكم إلى المعارضة لتكريس التعاقب على ممارسة السلطة. وقد شاع هذا التعبير في الفقه الليبرالي الغربي على أساس النظر إلى التناوب السلمي للسلطة باعتباره أحد معايير وجود نظام ديمقراطي على النمط الغربي. وتظهر هذه الآلية بوضوح في البلدان ذات النظام الثنائي³. وتقوم على أساس وجود تعددية حزبية وانتخابات دورية، وتولي السلطة وفق نظام الأغلبية واحترام الأقلية، مع تحديد مدة الولاية. الأمر الذي يعني أن التناوب أو التداول السلمي للسلطة قد لا يستقيم في ظل نظام الحزب الوحيد، وإن كان ممكناً إقرار نوع من التداول بين زعماء الحزب أو ممثلي الاتجاهات المختلفة داخله.

وهكذا فالتناوب على السلطة يسمح بتجديد دوري للنخب والقيادات، كما يسمح للناخبين بمحاسبة هذه النخب. وقد كرس الدستور المغربي لسنة 2011 هذا المبدأ على أساس أن تشارك الأحزاب السياسية في ممارسة السلطة على أساس التعددية والتناوب اعتماداً على الأساليب الديمقراطية وفي نطاق المؤسسات الدستورية⁴.

خامساً: دسترة مكانة "Statut" المعارضة البرلمانية.

¹ Abdellah LAROUÏ, L'Histoire du Maghreb, Paris, Maspero, 1970, p.351.

² يونس برادة، وظيفة الحزب في النظام السياسي المغربي، مرجع سابق، ص. 52.

³ مويريس دوفرجه، الأحزاب السياسية، مرجع سابق، ص. 304.

⁴ الفصل 7 من دستور 2011: "تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات... والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية..."

يرتبط مفهوم المعارضة البرلمانية باعتبارها أداة داخل النسق السياسي، بعدة مفاهيم أخرى في دائرة العلوم الدستورية والسياسية كالسلطة، الديمقراطية، التمثيل، التعددية السياسية، التناوب¹. فالمعارضة وتجديد النخب هما مفهومان متلازمان ومرتبطان فيما بينهما ولا يمكن الفصل بينهما، فحيثما وجدت سلطة تمارسها نخبة لا بد أن تواجها معارضة حتى لا تتحرف هذه النخبة عن مقاصدها وأدوارها الطبيعية، ثم يحدث دوران داخل صفوف النخبة لتحتل المعارضة مكانة الأغلبية. ولا يمكن أن تكون كذلك إلا في إطار نظم ديمقراطية تعترف بشرعية المعارضة وتحترم حقوقها وفي مقدمتها، حقها في التداول على السلطة².

وقد عرف مسار المعارضة البرلمانية في النظام الفرنسي وضعاً خاصاً، تخللته مبادرات سياسية وقانونية، ويسجل التاريخ الدستوري الفرنسي أن الأولوية انكبت في البداية على دسترة ضمانات تؤمن حسن سير النقاش الديمقراطي، أكثر مما انصبت على تثبيت نظام خاص بالمعارضة³. وكانت أولى محاولات تطوير مركز وقوة المعارضة في الفضاء السياسي والدستوري الفرنسي، هي الطرح الذي جاء به الرئيس الفرنسي "فاليري جيسكار ديستان" في حملته الانتخابية لسنة 1974⁴. وفي مرحلة ثانية، ساهم تبني النظام الفرنسي للتناوب السياسي في ظهور المعارضة كفاعل جديد، وبرزت الثنائية أغلبية – معارضة في النشاط البرلماني، إضافة إلى اعتماد النظام القانوني للمعارضة في البنين المؤسساتي الفرنسي بداية الولاية التشريعية السابعة (1981-1986)⁵. وفي مرحلة ثالثة، فقد اعتمد التعديل الدستوري لسنة 2008 مفهوم المعارضة لأول مرة، الذي استعاد البرلمان من خلاله مكانته وتوضحت وظائفه⁶.

وفي المسيرة الضابطة للبرلمان المغربي، ظلت المعارضة حاضرة على المستوى السياسي، دون أن يكسبها ذلك حقوقاً أو وضعاً امتيازياً يجعلها تختلف وتتميز عن الأغلبية، باستثناء بعض الحقوق الضمنية التي كان يستفيد منها البرلماني بغض النظر عن وضعيته في الأغلبية أو المعارضة.

ولئن تلقف المشرع الدستوري المغربي المنهجية الفرنسية في صياغة أول دستور له، فإن الحياة البرلمانية المغربية في بداياتها لم تكن في نفس مستوى التجربة الفرنسية، من حيث نوعية الممارسة وتبدير الشأن البرلماني.

¹ Marie-Claire PONTTHOREAU, « L'opposition comme garantie constitutionnelle », *Revue du droit public*, N°4, 2002, p. 1135.

² في هذا الصدد يمكن الرجوع إلى:

Alfred STEPAN, « Democratic Opposition and Democratization Theory », *Government and Opposition*, Vol. 32, N°4, 1997, p.657-678.

³ William GILLS, « L'opposition parlementaire : étude de droit comparé », *Revue du droit public*, N°5, 2006, p.1369.

⁴ وسع الرئيس الفرنسي فاليري جيسكار ديستان من خلال تعديل دستوري، مصدر الإحالة على المجلس الدستوري في إطار الرقابة على دستورية القوانين، لتشمل كذلك البرلمانين، حيث أصبح بإمكان 60 نائبا من الجمعية الوطنية اللجوء إلى المجلس الدستوري، أضيف إلى هذه المبادرة، الاتفاق المباشر الذي تم في نفس السنة بين السلطة التنفيذية والجمعية الوطنية حول الأسئلة التي يمكن أن توجهها للمعارضة، وقد اعتبرت هاتين المبادرتين موجّهتين إلى الأقلية مما يجعل منها بداية الاعتراف بنظام حقيقي للمعارضة... للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى: محمد أتركين، نظام المعارضة البرلمانية، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات مجلة الحقوق، سلسلة الدراسات والأبحاث، 2014، ص.48.

⁵ محمد أتركين، نظام المعارضة البرلمانية، مرجع سابق، ص.51.

⁶ Article 51-1 de la constitution française : « *Le règlement de chaque assemblée détermine les droits des groupes parlementaires constitués en son sein. Il reconnaît des droits spécifiques aux groupes d'opposition de l'assemblée intéressée ainsi qu'aux groupes minoritaires.* », Constitution du 4 octobre 1958 modifiée par la LOI constitutionnelle N° 2008-724 du 23 juillet 2008 de modernisation des institutions de la Ve République, *JORF* N°0171 du 24 juillet 2008.

هذا بالإضافة إلى حمى التدافعات التي عرفتها الساحة السياسية المغربية بعد الاستقلال وتنامي درجة الاحتقان بين الملك ونخب الحركة الوطنية، الأمر الذي كان تأثيره واضحا في التجربة منذ بداياتها وجعلها تنزع إلى ممارسات مؤسساتية تنغيي إقصاء وتحقير الأقلية من طرف الأغلبية داخل البرلمان¹. كما أدى تعطيل الحياة النيابية بالمغرب خلال فترة الاستثناء 1965-1977 إلى ضعف التراكم والتجربة التشريعية والمؤسساتية الكفيلة بإرساء ممارسة برلمانية تعزز التجربة الديمقراطية بأسلوب حديث وتمكن الأقلية التي صرحت بمعارضتها للحكومة من حقوقها، وضرورة العمل على إحداث توازن داخل البرلمان بين الأغلبية والمعارضة².

ولئن كانت المعارضة البرلمانية أحد الأركان الأساسية التي يقوم عليها أي نظام ديمقراطي وضمانة لمسألة تجديد النخب البرلمانية وتعاقبها على السلطة، فإن مكانتها لن تتأتى إلا باعتراف دستوري صريح يعبر عن حقوقها وآليات اشتغالها. فالتجارب الدستورية المغربية السابقة من دستور 1963 إلى دستور 1996، لم تكن تعترف بالوضع المؤسساتي للمعارضة البرلمانية بالرغم من المذكرات الحزبية التي رفعت في هذا الشأن³، باستثناء بعض المطالب المحدودة التي استجابت لها المراجعة الدستورية لسنة 1992⁴.

ولقد أقر دستور 2011 المكانة الخاصة للمعارضة البرلمانية التي تخول لها حقوقا تنهض بوظائفها في مجالات التشريع والمراقبة والتقييم⁵. ويعتبر هذا المقتضى إضافة نوعية وضرورة لتعزيز وتقوية روافد الشرعية التمثيلية للمؤسسة البرلمانية التي كانت تفتقد إليها، ذلك أن برلمانا دون شرعية لا يعد برلمانا⁶. ومن هذا المنطلق يمكن

¹ لعل أول مؤشر عرفه مجلس النواب بعد انتخابه في 1963 يوضح ذلك الإقصاء، هو تغييب تمثيلية المعارضة في أول لجنة شكلت لهذا الغرض، والتي تألفت فقط من نواب فريق الأغلبية، التي قامت في إطار تهيئة مشروع القانون الداخلي بالترجمة الحرفية لنظام الجمعية الوطنية الفرنسية... للتفاصيل: رشيد المدور، إشكالية النظام الداخلي للبرلمان في ضوء الدستور: دراسة دستورية تحليلية، الطبعة الأولى، الرباط، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مؤلفات وأعمال جامعية، عدد 111، 2016، ص. 349.

² ظهر ذلك من خلال الفرق الشاسع في تمثيلية المعارضة داخل هياكل مجلس النواب في الولاية التشريعية الأولى، التي كانت تحقق نوعا من التوازن مع الأغلبية، ثم انخفاضها الحاد في الولاية التشريعية الثالثة... للتفاصيل: عبد الرحيم المصوشي، البرلمان المغربي في ظل دستور 29 يوليوز 2011: دراسة في التأليف والوظائف، تجربة الإصلاح الدستوري في المغرب، الطبعة الأولى، الدوحة، منشورات منتدى العلاقات العربية والدولية، 2015، ص. 67.

³ على رأسها مذكرة الكتلة الديمقراطية للإصلاحات الدستورية سنة 1992، التي طالبت بتقوية دور المعارضة البرلمانية والاعتراف بحقوقها في الاستجواب الحكومي والاعتراف بحقوقها في الممارسة التشريعية والرقابية.

⁴ المهدي الفحصي، مدى تأثير الإصلاحات الدستورية والسياسية في التوازن بين السلط بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد الخامس أكاد، الرباط، السنة الجامعية، 2001-2002، ص. 159.

⁵ الفصل 10 من دستور 2011: يضمن الدستور للمعارضة البرلمانية مكانة تخولها حقوقا، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية.

ويضمن الدستور، بصفة خاصة، للمعارضة الحقوق التالية:

- حرية الرأي والتعبير والاجتماع - حيز زمني في وسائل الإعلام الرسمية يتناسب مع تمثيليتها - الاستفادة من التمويل العمومي، وفق مقتضيات القانون:

- المشاركة الفعلية في مسطرة التشريع، لاسيما عن طريق تسجيل مقترحات قوانين بجدول أعمال مجلسي البرلمان - المشاركة الفعلية في مراقبة العمل الحكومي، لاسيما عن طريق ملتزم الرقابة، ومساءلة الحكومة، والأسئلة الشفوية الموجهة للحكومة، واللجان النيابية لتقصي الحقائق - المساهمة في اقتراح وانتخاب الأعضاء المترشحين لعضوية المحكمة الدستورية - تمثيلية ملائمة في الأنشطة الداخلية لمجلسي البرلمان - رئاسة اللجنة المكلفة بالتشريع بمجلس النواب - التوفر على وسائل ملائمة للنهوض بمهامها المؤسسية - المساهمة الفاعلة في الدبلوماسية البرلمانية، للدفاع عن القضايا العادلة للوطن ومصالحه الحيوية - المساهمة في تأطير وتمثيل المواطنين والمواطنات، من خلال الأحزاب المكونة لها، طبقا لأحكام الفصل 7 من هذا الدستور - الحق في ممارسة السلطة عن طريق التناوب الديمقراطي، محليا وجنوبيا وطنيا، في نطاق أحكام الدستور...

⁶ علي الصاوي، قياس فعالية البرلمان، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 2003، ص. 10

القول إن الاعتراف بالمعارضة البرلمانية له تأثير إيجابي في صورته وعلى أداء الوظائف المنوطة به، وذلك متى توفر على المتطلبات الضرورية لتدبير هذه السلطة، والمرتبطة أساسا بنخبة مؤهلة.

وعلى المستوى السياسي، بالرغم من الحقوق التي تتمتع بها المعارضة البرلمانية الحالية إلا أنها لا تزال تنقصها القدرة على الفعل والتأثير كما أنها عجزت عن التحلل من نهج المعارضة السابقة التي كانت تسعى فقط إلى النقد وإحراج الحكومة أمام المواطن والرأي العام دون تقديم بدائل عملية وخطط واضحة في نطاق الاختصاصات المخولة لها دستوريا. ويظهر ذلك بوضوح من خلال تدخلات نخب المعارضة في التشريع والمراقبة ومناقشة السياسات العمومية¹.

ومن زاوية أخرى للمطارحة، أدت التحولات المؤسساتية والسياسية الجديدة إلى تحول في طبيعة المعارضة السياسية بالمغربية بصفة عامة؛ بحيث لم تعد أي معارضة للحكم قائمة في الحياة السياسية المغربية، إلا ما ندر، بل أضحت معارضة للحكومة، ولم يعد الصراع حول طبيعة نظام قائم بل انحصر في طبيعة السياسات التي تنهجها الحكومة وأغليبتها البرلمانية². هكذا تحولت المعارضة السياسية بالمغرب من معارضة نظام الحكم إلى معارضة الحكومة، باعتبار هذه الأخيرة آلية تنفيذية داخل النظام، لا تقوم بتحديد التوجهات الاستراتيجية ولا ترسم السياسات العامة للدولة³.

إذا كان الدستور المغربي لسنة 2011 قد جاء بمفردة "المكانة"، والتي تترادف مفردة « statut » حسبما تشير النسخة الفرنسية من ذات الدستور⁴، فإن الواقع السياسي عرف تباينا في تفسير المصطلح؛ فالملك كان يسعى إلى اعتماد "النظام الخاص"؛ بحيث دعا، من خلال الخطاب المتعلق بافتتاح السنة التشريعية سنة 2013 إلى "إخراج النظام الخاص بالمعارضة البرلمانية، لتمكينها من النهوض بمهامها..."⁵، كما أشار في خطابه المتعلق بافتتاح الدورة التشريعية سنة 2012 إلى "احترام الوضع القانوني للمعارضة البرلمانية وحقوقها الدستورية..."⁶، وهذا ما يفسر أن وضع المعارضة لم يرق بعد إلى مستوى "النظام الخاص".

ومن جانب آخر اعتبر المجلس الدستوري أن "منح المعارضة حقا خاصا بها من دون أن يمنح أيضا للأغلبية" أمر مخالف للدستور⁷، وفيه مس بمبدأ النسبية، وبقاعدة المساواة في التمثيل الديمقراطي بين جميع نواب الأمة، فلا يمكن التمييز بين النواب، في ممارسة حقوقهم الدستورية ومهامهم البرلمانية، بسبب انتمائهم إلى فرق نيابية دون

¹ العربي بلا، السلطة والمعارضة ودولة القانون في دول المغرب العربي، أطروحة الدكتوراه في الحقوق، جامعة القاضي عياض مراكش، 2002، ص.59.

² محمد صريف، المغرب في مفترق الطرق: قراءة في المشهد السياسي، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1996، ص.104.

³ تعتبر هذه الأدوار من اختصاصات المجلس الوزاري وليس المجلس الحكومي، حسب منطوق الفصل 49 من دستور 2011.

⁴ Article 10 de la constitution marocaine 2011 : « *La Constitution garantit à l'opposition parlementaire un statut lui conférant des droits à même de lui permettre de s'acquitter convenablement de ses missions afférentes au travail parlementaire et à la vie politique...* », Dahir n° 1-11-91 du 29 juillet 2011 Portant promulgation du texte de la Constitution, Bulletin officiel n° 5964 bis du 30 juillet 2011.

⁵ خطاب الملك محمد السادس، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية التاسعة، بتاريخ 12 أكتوبر 2013، موقع مجلس

النواب المغربي: <https://www.chambrederepresentants.ma/>

⁶ المرجع نفسه.

⁷ قرار المجلس الدستوري بمناسبة مراقبة النظام الداخلي لمجلس النواب، سواء في قراره، في 16 فبراير 2012، أو في 22 أغسطس 2013.

أخرى. وهكذا اعتبر المجلس الدستوري أن اللجوء إلى أعمال قواعد المكانة الخاصة بمثابة استثناء على قاعدة عامة هي التمثيل الديمقراطي.

انطلاقا مما سبق، يتضح من خلال الوقوف على النص الدستوري والخطب الملكية والنظام الداخلي لمجلس النواب¹ واجتهادات القاضي الدستوري، أن الأمر تجاوز سيادة منطق المساواة والنسبية باعتبارهما قاعدتين وحيدتين للعمل البرلماني، غير أنه لم يتم الوصول بعد إلى درجة "النظام الخاص للمعارضة". يعني أن الأمر يتعلق بمكانة للمعارضة فقط وليس نظاما خاصا.

سادسا: الرقابة الدستورية على الانتخابات.

تعتبر الرقابة الدستورية على صحة العمليات الانتخابية إحدى الركائز الأساسية المجسدة للمبدأ الديمقراطي عامة وتجديد النخب بشكل خاص، فلا يمكن الحديث عن دوران وتجديد للنخب دون انتخابات نزيهة تخضع للرقابة التي تضمن سلامة ممارسة حق الانتخاب، والتي تتدخل لفض المنازعات الانتخابية والإعلان عن صحة الانتخابات. وإن كان "التصويت حقا شخصا وواجبا وطنيا"² بموجب الدستور الذي ألزم أيضا السلطات العمومية بالحياد تجاه العمليات الانتخابية³، فإن المشرع عمل على إحاطة هذا الحق بترسانة من القوانين المنظمة للعملية الانتخابية من بدايتها إلى نهايتها، وتكفل حمايتها من أنواع السلوكيات السلبية التي قد تتخللها، فتؤثر على مصداقيتها، وبالتالي مصداقية النخب المنبثقة عنها؛ مما يفقدها الأساس الشرعي لمزاوتها لمهامها التمثيلية. ووعيا منه بأهمية هذه الآلية وفعاليتها داخل المنظومة الديمقراطية أسند المشرع مهمة النظر في المنازعات التي تطول العمليات الانتخابية إلى مؤسسة القضاء باعتبارها مؤسسة محايدة، مستقلة وكفيلة بضمان حماية أسرع وأكثر فاعلية لحقوق المواطنين.

فلكل ذي مصلحة الحق في اللجوء إلى القضاء للطعن في صحة العملية الانتخابية؛ سواء كانت وطنية أو محلية أو مرفقية، إذا ما رأى فيها ما يمس بخرق النصوص القانونية المنظمة للانتخابات أو قواعد العدالة أو مبادئ النظام العام. من هذا المنطلق يكون الطعن الانتخابي أنجع طريقة لحماية الاستحقاقات الانتخابية بمختلف أشكالها لضمان تجديد النخب وتداولها على ممارسة السلطة. وبالنظر لتنوع هذه الاستحقاقات وبالتالي تنوع المنازعات التي تطولها سنكتفي في هنا بالتركيز على الانتخابات التشريعية وذلك لما لها من وزن سياسي.

ولقد فطن المشرع المغربي إلى أهمية إحداث مؤسسة دستورية يعهد إليها بمراقبة صحة انتخابات النخبة البرلمانية منذ أول دستور لسنة 1962 الذي نص على إحداث الغرفة الدستورية بالمجلس الأعلى تحت وصاية الرئيس الأول لهذا المجلس، وخولها اختصاص البت في صحة انتخاب أعضاء البرلمان وعمليات الاستفتاء⁴، إلى جانب اختصاصات أخرى كالرقابة على دستورية الأنظمة الداخلية للبرلمان ومطابقة القوانين التنظيمية للدستور⁵. وتم

¹ المواد من 66 إلى 74 من النظام الداخلي لمجلس النواب بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 65/17 بتاريخ 30 أكتوبر 2017، منشورات مجلس النواب، 2017.

² الفقرة الثانية من الفصل 30 من الدستور المغربي لسنة 2011.

³ الفصل 11 من الدستور المغربي لسنة 2011.

⁴ الفصل 100 من نص الدستور المغربي لسنة 1962، الصادر الأمر بتنفيذه في 14 دجنبر 1962، ج.ر. عدد 2616 مكرر في 19 دجنبر 1962، ص. 2994.

⁵ الفصل 3 من نص الدستور المغربي لسنة 1962.

الاحتفاظ بهذه البنية ووظائفها في التعديل الدستوري لسنة 1972 إلى حين التعديل الدستوري لسنة 1992 الذي نص على إحداث "مجلس دستوري" يتولى مهمة البت في صحة انتخاب أعضاء مجلس النواب إلى جانب اختصاصات أخرى، وهو هيئة مستقلة ذات صبغة قضائية وسياسية حلت محل الغرفة الدستورية، وقد أعيد التخصيص على اختصاصه في دستور 1996 مع بعض التعديلات المتعلقة بعودة المشرع لنظام المجلسين في البرلمان، وبذلك أصبح المجلس الدستوري ينظر في صحة انتخاب أعضاء البرلمان بمجلسيه النواب والمستشارين.

وقد حمل الدستور الجديد لسنة 2011¹ العديد من التعديلات والمستجدات التي ترمي إلى بناء دولة عصرية ديمقراطية كان من ضمنها إحداث "محكمة دستورية"² تحل محل المجلس الدستوري، إلا أن هذا الأخير ظل محتفظا باختصاصاته إلى تعيين أعضاء هذه المحكمة سنة 2015. والملاحظ من خلال تسمية هذه الهيئة "محكمة دستورية"، أن المشرع اتجه نحو إضفاء الطابع القضائي عليها، عكس المجلس الدستوري، والفرق في التسمية ربما يؤسس للفرق في القرارات.

هذه الرقابة أكلها الدستور المغربي للمحكمة الدستورية؛ وهي الرقابة على صحة الانتخابات التشريعية³. وكلفها بالسهر على صحة كل العمليات الانتخابية، كما خص المنازعة الانتخابية بهذا الشأن بإجراءات متميزة من الصعب الجزم بتحسينها بشكل كاف للعملية الانتخابية والمنافسة السياسية والتداول على السلطة؛ إذ إن صحة الانتخابات التشريعية، التي تعتبر نوعا من السيادة الوطنية يمنحها القانون للمواطنين بغاية المشاركة السياسية، وآلية لتعبير الهيئة الناجبة عن آرائها، واختيار من ينوب عنها في رسم السياسات وفي ممارسة السيادة، تستوجب مراقبة عليا أنيطت بالقاضي الدستوري⁴.

وبالنظر إلى جانب من الممارسة العملية، نجد العديد من المؤشرات التي تبرز أن وظيفة القاضي الدستوري في المجال الانتخابي عرفت تطورا ملحوظا. ومن المؤشرات الدالة على ذلك، قراراته المتعلقة بالحالات المرتبطة بالحملة الانتخابية والمناورات التدليسية؛ بحيث قررت المحكمة إلغاء انتخاب أحد أعضاء مجلس النواب بعدما ثبت في حقه استمالة الناخبين للتصويت لفائدته⁵، مما يبعث على الشك في توفر حرية الاختيار للناخبين، وعلى عدم الاطمئنان على صدق نتيجة الاقتراع. كما يتضح تطور الوظيفة الرقابية للقاضي الدستوري في المادة الانتخابية من خلال قراراته المتعلقة بعدم أهلية المترشح المطعون في انتخابه، وقد تجسد ذلك بعدما ثبت أن أحد المترشحين لمجلس النواب قد أدين من أجل جنح السرقة واستعمال محرر بنكي مزور والنصب والاحتيال من طرف أحد محاكم الاستئناف

¹ الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 29 يوليو 2011 بتنفيذ نص الدستور، ج.ر. عدد 5964 مكرر بتاريخ 30 يوليو 2011، ص.3608.

² الفصل 129 من الدستور المغربي لسنة 2011.

³ تنص الفقرة الأخيرة من الفصل 132 على أن "تبت المحكمة الدستورية في الطعون المتعلقة بانتخاب أعضاء البرلمان، داخل أجل سنة، ابتداء من تاريخ انقضاء أجل تقديم الطعون إليها. غير أن للمحكمة تجاوز هذا الأجل بموجب قرار معلل، إذا استوجب ذلك عدد الطعون المرفوعة إليها، أو استلزم ذلك الطعن المقدم إليها".

⁴ محمد العابدة، "القاضي الدستوري ودوره في مراقبة الانتخابات التشريعية بالمغرب: انتخابات سابع أكتوبر 2016 نموذجا"، في المؤلف الجماعي: المسار الديمقراطي في المغرب: على ضوء الانتخابات التشريعية 07 أكتوبر 2016، المركز المغربي للأبحاث الاستراتيجية ودراسة السياسات، 2016، ص.310.

⁵ قرار المجلس الدستوري رقم 905.12 بتاريخ 15 نونبر 2012، ج.ر. عدد 6104، بتاريخ 29 نوفمبر 2012، ص.6131.

بالمملكة¹، وقد قرر القاضي الدستوري إبطال انتخابه.

رغم تطور الوظيفة الرقابية للقاضي الدستوري في المجال الانتخابي، إلا أن هناك عدة عوائق تحول دون القيام بهذه الوظيفة على الوجه الأكمل. ومن هذه العوائق، عدم تمكن القاضي الدستوري من تقدير مدى تأثير التقطيع الانتخابي على نتائج الاقتراع²، على عكس المجلس الدستوري الفرنسي الذي وضع مبادئ عامة تضبط عملية التقطيع الانتخابي³. كما لا تتاح له إمكانية مراقبة الأعمال التمهيدية للانتخابات؛ بحيث لا يمكن الطعن أمام المحكمة الدستورية إلا بعد الإعلان عن النتائج الانتخابية⁴، وبالتالي لا يمكنها التدخل إلا بعد الإعلان عن النتائج، فلا يمكنها إذن فحص الأعمال السابقة للانتخابات⁵. وعلى خلاف المجلس الدستوري الفرنسي الذي تتاح له إمكانية مراقبة مالية المترشح وإبطال انتخابه، إذا تعدى السقف المالي المحدد قانوناً⁶، فالمحكمة الدستورية بالمغرب لا يحق لها ذلك، وهو اختصاص مسند للمحاكم المالية والسلطات الحكومية المكلفة بالداخلية والعدل والمالية⁷، مما قد يعرقل من القيام بوظيفتها الرقابية، وبالتالي يؤثر ذلك على عملية تجديد النخب البرلمانية وفق مبادئ الحرية والشفافية والنزاهة التي تعد من لبنات الديمقراطية التمثيلية. هذا الأمر يقتضي ضرورة تدعيم عمل المحكمة الدستورية، لاعتبارها من المؤسسات الساعية إلى بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، حتى لا تظل مهمتها المتمثلة في التحقق من سلامة الانتخاب محل شك، مما يضمن ديمقراطية تجديد النخبة السياسية في البرلمان.

الفقرة الثانية: الحدود الدستورية لعملية تجديد النخب السياسية.

استجابت المملكة المغربية لمناخ الانتفاضات الشعبية التي قادتها حركة 20 فبراير بالمسارعة إلى صياغة دستور جديد فامتكت السبق في هذا الخصوص. وضمن هذه الدينامية التغييرية، لابد من الرجوع إلى مدى تلبية المقصديات الدستورية الجديدة للتطلعات الشعبية عموماً، والقضايا المتعلقة بتجديد النخبة بشكل حصري. وعلى الرغم من أن مسألة التطلع نحو تحقيق مستويات أعلى من الآليات والضمانات المتعلقة بهذا الموضوع، إلا أنه يمكن تسجيل بعض الحدود وأوجه القصور في هذا المضمار، ومنها أساساً التنصيب المحتشم على نظام الملكية البرلمانية (أولاً) وإغفال دسترة هيئة مستقلة للإشراف على الانتخابات (ثانياً).

¹ قرار المجلس الدستوري رقم 2008-712 بتاريخ 17 شتنبر 2008، ج. ر. عدد 5674، بتاريخ 16 أكتوبر 2008، ص. 3101.

² تحدد المادة 89 من القانون التنظيمي لمجلس النواب على سبيل الحصر الحالات الموجبة لإبطال الانتخابات جزئياً أو مطلقاً من طرف المحكمة الدستورية.

³ عزيزة الغداني، "مراقبة المجلس الدستوري لصحة الانتخابات التشريعية بالمغرب بين الفعالية والمحدودية: نموذج انتخابات 1997"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 75، سنة 2007، ص. 119.

⁴ المادة 87 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب "لا يمكن الطعن في حكم المحكمة الابتدائية أو المنازعة في قرار قبول الترشيح إلا أمام المحكمة الدستورية بمناسبة الطعن في نتيجة الانتخاب".

⁵ المادة 33 من القانون التنظيمي المتعلق بالمحكمة الدستورية، الظهير الشريف رقم 1.14.139 صادر في 13 أغسطس 2014 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 066.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية، ج. ر. عدد 6288، بتاريخ 04 سبتمبر 2014، ص. 6661.

⁶ عبد الملك الوزاني والحسين أعبوشي، الأنظمة الدستورية المقارنة، الطبعة الأولى، مراكش، المطبعة الوراقة الوطنية، 2015، ص. 61.

⁷ المادة 93 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب تنص على أن يلتزم المترشحون بسقف المصاريف الانتخابية المحددة بموجب مرسوم، وقد حدد المرسوم 234.97.2 بتاريخ 22 أكتوبر 1997 سقف مصاريف الحملة الانتخابية في 250 ألف درهم.

أولاً: التنصيب المحتشم لنظام الملكية البرلمانية.

تطور النظام البرلماني الحديث في الملكيات الدستورية الأوروبية في القرنين 18 و19، ونشأ استجابة لضغوط السياسات الشعبية، من النزوح التدريجي لسلطة الحاكم من الحكم الوراثي المطلق إلى نخب سياسية يحظون بالشرعية التمثيلية المستمدة من الانتخابات وتجديد دوري، وهذا ما ترك منصب الملك يتمتع بأهمية دستورية كبيرة لكن دون صلاحيات فعلية¹. وهكذا، فإن منصبي رئيس الحكومة ورئيس الدولة منفصلان، بحيث يكون رئيس الوزراء (رئيس الحكومة) المسؤول التنفيذي الأول ويحال الملك (رئيس الدولة) إلى دور رمزي تمثيلي، يتمتع بصلاحيات تقديرية هامشية ومتفرقة².

يفرض نظام الملكية البرلمانية وجود نخبة سياسية ناضجة قادرة على التجديد والدوران لغاية تحمل المسؤولية الكاملة بشكل ديمقراطي، الأمر الذي يتطلب أحزاباً ديمقراطية ذات مصداقية وامتداد شعبي، ولها القدرة على خلق الاستقرار المجتمعي والوحدة الوطنية، وتحظى بثقة شعبية³. لذلك فالنخب السياسية كي تصل إلى مراكز الحكم، ينبغي أن تستوعب حمولة الملكية البرلمانية ووقعها الدستوري. فالملكية البرلمانية تتطلب تغيراً معقولاً في دورة النخبة السياسية.

ولقد جاء مطلب الإصلاح الدستوري بالمغرب المؤدي إلى إقامة الملكية البرلمانية من خلال احتجاجات حركة 20 فبراير، ودخل حيز التداول العمومي منذ فبراير 2011، بعد فترة مديدة ظل فيها مطلب الإصلاح الدستوري بيد أحزاب ونخب سياسية من اليسار المغربي ضعيفة التمثيل السياسي والقاعدة الاجتماعية. ويعود لحركة 20 فبراير الدور الأكبر في إنعاش هذا المطلب وإدخاله النطاق المطالب العمومي شعاراً رئيساً لتعبئة جمهور التغيير في المغرب⁴. لم تكن الملكية البرلمانية حاضرة بشكل صريح في المرتكزات السبعة التي وضعها الخطاب الملكي لـ 09 مارس 2011 لتعديل الدستور، لكن هذا لم يمنع اللجنة المكلفة بتعديل الدستور من إدراج هذا المطلب الذي تبنته أحزاب سياسية بشكل ضمني أو صريح في مذكراتها التي رفعت للجنة تعديل الدستور، فمن الأحزاب من أكد على ضرورة تكييف المفهوم مع التطور التاريخي للمغرب، وموازن القوى، والدور المركزي الذي كانت دائماً تقوم به الملكية في النظام السياسي، وبالتالي ضرورة أن تبقى للملك صلاحيات مهمة، بالنظر إلى دوره التاريخي، ومنها من أكد أن الملكية البرلمانية يجب أن تكون بمفهومها الكوني، أي أن الملك يسود ولا يحكم⁵.

يقر الفصل الأول من دستور 2011 أن نظام الحكم في المغرب نظام ملكية دستورية، ديمقراطية، برلمانية واجتماعية، وهو فصل لا يمكن قراءته بشكل منفصل ومجرد، بل كجزء لا يتجزأ من الدستور في رتمه؛ إذ تدعم بعض الفصول الأخرى من نفس الدستور الملكية البرلمانية في شقها المتعلق بترجيح دور البرلمان؛ فالاعتراف

¹ Adolphe THIERS, « Du gouvernement par les chambres », *Le National*, 4 février 1830, p.4.

² المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، "الملوك الدستوريون في الديمقراطيات البرلمانية"، *الكراسة الأساسية لبناء الدستور*، أغسطس 2014، ص.2.

³ خالد الشرقاوي السموني، "الملكية التنفيذية تصلح للمغرب"، حوار مع جريدة هيسبريس، بتاريخ 24 غشت 2019، (تاريخ الزيارة 31 مارس 2020).

⁴ عبد الإله بلقزيز، *ثورات وخيبات في التغيير الذي لم يكتمل*، بيروت، منتدى المعارف، 2012، ص.194.

⁵ Clément BELANGER, *La monarchie constitutionnelle canadienne : Une anomalie éthique selon la perspective de l'égalité des chances*, Thèse de Doctorat en Philosophie, Faculté de philosophie de l'Université Saint-Paul, Ottawa, Canada, 2017, p.15.

بالبرلمان لأول مرة كمؤسسة تمارس السلطة، وتوسيع مجالات تدخله، والتنصيب على أهليته لتقييم السياسات العمومية¹، وتكليفه بتنصيب الحكومة من طرف الأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس النواب²، الأمر الذي لم يكن حاضرا في الدساتير المغربية السالفة، التي كانت تعتمد على التنصيب الأحادي المرتبط بقرار سيادي للملك، كما كان دور مجلس النواب محصورا فقط في سحب الثقة، ليس في منحها، بينما في دستور 2011 لا تعتبر الحكومة منصبة إلا بالتصويت الواضح للأغلبية المطلقة لمجلس النواب³، فمثل هذه المقتضيات تعد إضافة نوعية وضرورة لتعزيز وتقوية روافد الملكية البرلمانية في الأنظمة الدستورية التي تأخذ بهذا المبدأ⁴.

وهكذا، بالنظر إلى اختصاصات الملك الدستورية⁵، بل أيضا بالنظر إلى اختصاصات البرلمان، يرى بعض الباحثين أنه لم يحصل تطور كبير فيما يتعلق باختصاصات البرلمان، إذ إن هناك توسعا كميا⁶، بينما من الناحية النوعية، وقع تفصيل لاختصاصات البرلمان في ظل دستور 1996، لكن في الجوهر، هناك فقط بعض الأمور تعتبر أساسية تمت إضافتها، تتجلى أساسا في العفو العام والتقطيع الانتخابي⁷، والاتفاقيات الدولية⁸، مع إهمال ما يتعلق بتقوية صلاحيات البرلمان في مجال ممارسة الرقابة، والتي كانت من بين مطالب بعض الأحزاب السياسية التي عبرت عنها في مذكراتها، والتي كانت من المفترض أن تقوي الطابع البرلماني للدستور الجديد في حال لو تمت الاستجابة لها⁹.

ورغم هذه المقتضيات الداعمة لفكرة الملكية البرلمانية، ورغم الإقرار بتقدمه مقارنة بكل الدساتير السالفة، وأساسا بالهندسة الدستورية لسنة 1992، والتي مثلت محطة مهمة لبث النفس البرلماني في البناء المؤسسي

¹ الفقرة الأولى من الفصل 70 من دستور 2011: "يمارس البرلمان السلطة التشريعية بصوت البرلمان على القوانين ويراقب عمل الحكومة ويقيم السياسات العمومية".

² الفصل 88 من دستور 2011: "بعد تعيين الملك لأعضاء الحكومة، يتقدم رئيس الحكومة أمام مجلسي البرلمان مجتمعين، ويعرض البرنامج الذي يعتزم تطبيقه ويجب أن يتضمن هذا البرنامج الخطوط الرئيسية للعمل الذي تنوي الحكومة القيام به في مختلف مجالات النشاط الوطني، وبالأخص في ميادين السياسة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والخارجية... يكون البرنامج المشار إليه أعلاه، موضوع مناقشة أمام كلا المجلسين، يعقهما تصويت في مجلس النواب.

³ الفقرة الأخيرة من الفصل 88: "تعتبر الحكومة منصبة بعد حصولها على ثقة مجلس النواب المعبر عنها بتصويت الأغلبية المطلقة للأعضاء الذين يتألف منهم، لصالح البرنامج الحكومي".

⁴ عبد العالي حامي الدين، مداخلة في ندوة "الملكية البرلمانية في دستور 2011، جريدة الصباح، بتاريخ 28 يونيو 2011.

⁵ Tousseil-Divina MATHIEU, « Quel rendez-vous constituant ? Où fleuriront au Maroc le jasmin et la fleur d'oranger ? », *Revue de droit public*, n° 3, 2012.

⁶ Najib BAMOHAMMED, « La constitution marocaine de 2011 lectures croisées », *Revue Marocaine d'Administration locale et de Développement*, Collection Thèmes actuels, N° 77, 2011, p.102.

⁷ مجالات اختصاصات البرلمان محددة في الفصل 71 من دستور 2011.

⁸ الفصل 55 من دستور 2011: "... يوقع الملك المعاهدات ويصادق عليها، غير أنه لا يصادق على معاهدات السلم والاتحاد، أو التي تهم رسم الحدود، ومعاهدات التجارة، أو تلك التي ترتب عليها تكاليف تلزم مالية الدولة، أو يستلزم تطبيقها اتخاذ تدابير تشريعية، أو تتعلق بحقوق وحرريات المواطنين والمواطنين، العامة أو الخاصة، إلا بعد الموافقة عليها بقانون.

للملك أن يعرض على البرلمان كل معاهدة أو اتفاقية أخرى قبل المصادقة..."

⁹ الحسين أوباري، "مطالب 20 فبراير في المغرب على محك المعارضة السياسية والدستورية..."، مرجع سابق، ص.196-197.

للمغرب¹، فإن مظاهر حضور البنية البرلمانية في الهندسة الدستورية تبقى متواضعة، من خلال تبعية الحكومة والبرلمان للملك في الكثير من المقتضيات التي ينص عليها الدستور². ويتأكد ذلك أيضا باستمرار سمو الملك كطبقة عليا في الجهاز التنفيذي، بصفته المشرف عليه، وهو ما يظهر بالأساس من خلال تقوية دور المجلس الوزاري الذي ظل يرأسه الملك، إضافة إلى منح الملك سلطة تعيين أعضاء الحكومة وإمكانية إقالتهم. ومن جانب السلطة التشريعية فإن الملك يحدد التوجهات العامة للعمل التشريعي من خلال ترأسه لافتتاح الدورات التشريعية كل سنة، ويحتفظ بإمكانية حل البرلمان بغرفتيه وإعلان حالة الاستثناء وإعلان حالة الحصار وإشهار الحرب دون الرجوع إلى البرلمان³ وغيرها من الصلاحيات المتحكمة في الجهازين التشريعي والتنفيذي الذي تظهر أن الملك في المغرب يسود ويحكم⁴.

وهكذا، لنن وقع النص الدستوري لسنة 2011 على أن: "نظام الحكم في المغرب نظام ملكية دستورية ديموقراطية برلمانية واجتماعية"، فإنه يطرح السؤال حول مدى الاتجاه الذي يذهب فيه الدستور لتأسيس نظام برلماني، كما هو متعارف عليه في الفكر السياسي والدستوري الديموقراطي. ويتضح من مضمون الفقرة الدستورية أن هناك اتجاها نحو تأويل برلماني لطبيعة الحكم في المغرب. لكن بالنظر إلى روح الدستور ومضمونه، يلاحظ أنه لا يوفر الحد الأدنى لإحداث القطيعة مع نظام السلطة الدستورية التي يسود فيها الملك ويحكم⁵.

وإن كانت القراءات ووجهات النظر حول دستور 2011، قد اختلفت ما بين مؤيد للمنهجية وللمضامين التي جاء بها، من حيث هي خطوة مهمة نحو الديموقراطية من جهة، ومعارض لهذه المضامين وتوجهاتها، الذي يرى أن الإصلاح الدستوري لم يستجب لمطلب إقامة الملكية البرلمانية من جهة أخرى، فإن الاختلاف يعود في هذا الباب إلى مستويين من التحليل:

المستوى الأول ينظر إلى الإصلاحات من زاوية المقارنة مع دستور 1996، إذ إن دستور 2011 أكثر تقدما من الدستور السابق، من حيث السلطات المخولة لرئيس الحكومة، ومن حيث التفاصيل المتعلقة بضمان الحقوق والحريات الفردية. أما **المستوى الثاني**، فينظر إلى الدستور الجديد، من زاوية المطالب التي رفعتها القوى الديموقراطية العديدة والشارع المغربي مع حركة 20 فبراير، ويخلص إلى أن الدستور الجديد لم يستجب لأهم مطلب، ألا وهو إقامة الملكية البرلمانية.

¹ حسن طارق، الدستور والديموقراطية: قراءة في التوازنات الهيكلية لوثيقة 2011، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الحوار العمومي 4، طوب برس، 2013، ص.133.

² Omar BENDOUROU, « Le régime politique sous Mohammed VI : Rupture ou continuité ? » In : *Le débat juridique au Maghreb, de l'étatisme à l'état de droit*, Paris, Publisud-IREMAM, 2009, p.p.370-387.

³ عبد الرحيم العلام، "صلاحيات الملك في الدستور المغربي: دراسة نقدية"، في *الكتاب الجماعي: مستجدات دستور 2011 و آفاق التطبيق: محاولة في بسط سبل التنزيل الديموقراطي لمقتضياته*، سطات، سلسلة الدراسات الدستورية والسياسية، العدد الثاني، مكتبة الرشاد، 2014، ص.50.

⁴ Hynd SAIDI AZBEG, *Processus de démocratisation et monarchie constitutionnelle au Maroc*, Thèse de doctorat en Droit, Université de Bordeaux, 2014, p.10.

⁵ محمد مدني، "الدستور الجديد: تركيز السلطة وضعف الضمانات"، في *الكتاب الجماعي: الدستور الجديد وهم التغيير*، الدار البيضاء، دفاتر وجهة نظر، 24، مطبعة النجاح الجديدة، 2011، ص.85.

فلا يمكن إغفال ما جاء به الدستور لسنة 2011 من مقتضيات مهمة، تقوي مكانة المؤسسات السياسية، لكن ليس على حساب اختصاصات الملك ومركزيته داخل دائرة السلطة. وهو ما يجعل من خصائص النظام البرلماني في المغرب ضعيفة، ولا ترقى إلى مستوى الفصل الحقيقي للسلطات. وما التنصيب على مصطلح البرلمانية في الدستور إلا إرضاء لبعض الخواطر التي أملتها التقلبات المحلية والإقليمية، والتي ولدت مع موجة حركة 20 فبراير ومطالبها المتمثلة بالإصلاح السياسي، وجوهره الانتقال من ملكية تنفيذية إلى ملكية برلمانية؛ بمعنى لسنأ أمام نظام سياسي جديد للحكم في المغرب، فالدستور يكرس مبدأ التغيير في إطار الاستمرارية؛ وهو المنهج الذي اتبعته كافة المراجعات الدستورية في المغرب منذ دستور 1962¹.

ويرى البعض أن مطلب الملكية البرلمانية، لا يمكن قراءته إلا من خلال الخطوط العريضة للتاريخ السياسي للبلاد، ولم يأن الوقت لإقراره، فهو غير متوفر في مغرب الحاضر، فالنخب السياسية المغربية بشكلها الحالي غير قادرة على الحكم بدون مؤسسة ملكية تتوفر على صلاحيات سيادية وقوية². كما أن هذه النخب لا زالت في حاجة إلى مزيد من الوقت لترسيخ الديمقراطية الداخلية داخل هياكل أحزابها، وإلى الانفتاح على الشباب والنساء والكفاءات، وتكوين جيل من الأطر والمشاريع، وإلى كسب ثقة واسعة داخل المجتمع. فالملكية البرلمانية لا يمكن لها أن تبنى إلا بوجود مؤسسات وسيطة قادرة على تحمل أعباء المرحلة الجديدة التي هي ليست باليسيرة³.

ويرى اتجاه آخر أن الملكية البرلمانية ليست مستبعدة بالإطلاق، لأن الدستور المغربي ليس بكتاب منزل من السماء، لكنها لا تزال بعيدة ولا تصلح في الظروف والأوضاع السياسية الراهنة؛ ربما في المستقبل إذا نضجت النخب السياسية وعملت على تجديد نفسها وكسبت مصداقية وثقة المواطن⁴، وصارت مؤهلة للحكم في ظل ملكية تسود ولا تحكم، كما هو الشأن في بعض دول أوروبا، وأن المغرب لا يزال في حاجة إلى ملكية تنفيذية، معنية بالإشراف على القضايا الإستراتيجية من جيش وأمن ومؤسسات⁵.

ثانياً: إغفال دسترة آلية مستقلة للإشراف على الانتخابات.

تشكل آلية الإشراف على الانتخابات مؤشراً يعبر عن مدى قدرة النظام السياسي على التفاعل مع المقترحات الرامية إلى تعزيز استقلالية الجهاز المشرف على الانتخابات وتوفير الموارد المادية واللوجيستكية والبشرية التي تضمن تجديد النخب السياسية في إطار عملية انتخابية حرة ونزيهة.

لذلك تتطلب تعقيدات الإدارة الانتخابية لغاية تأمين تجديد ديموقراطي للنخب السياسية أن تسند مهمة الإشراف على الانتخابات وتديرها لهيئة أو جهة تتميز بالحياد والشفافية والكفاءة اللازمة التي تتطلبها هذه المهمة لإفراز حقيقي للنخب التي تتولى أمور العامة وضمان تجديدها. وتتخذ هذه الهيئة أشكالاً وأحجاماً مختلفة، وكذا تسميات متنوعة كـ

¹ عبد الإله سطي، "أسئلة الملكية البرلمانية في النظام الدستوري المغربي، دراسات وأوراق تحليلية"، سياسات عربية، العدد 20، ماي 2016، ص.ص. 43-44.

² محمد زين الدين، "الملكية البرلمانية... نقاش مغربي متجدد حول نظام حكم مؤجل"، موقع وكالة الأناضول، الرباط، 19 شتنبر 2019، <https://www.aa.com.tr>.

³ Hynd SAIDI AZBEG, Processus de démocratisation et monarchie constitutionnelle au Maroc, Op. Cit., p. 226.

⁴ محمد الطوزي، "أهلية النخبة السياسية لتحمل مسؤولية الملكية البرلمانية"، مجلة La revue الفرنسية، أبريل 2011، تاريخ الزيارة 31 مارس 2020.

⁵ خالد الشرقاوي السموني، "الملكية التنفيذية تصلح للمغرب"، مرجع سابق.

"الجنة الانتخابات"، "الإدارة العامة للانتخابات"، "المجلس الانتخابي"، "الهيئة المستقلة للإشراف على الانتخابات"، "وحدة الشؤون الانتخابية"، "مفوضية الانتخابات"... وتعرف على أنها المؤسسة أو الوحدة المسؤولة قانوناً على السير العادي للعملية للانتخابية لضمان نزاهتها وإفراز حقيقي للنخب السياسية التي تعبر عن الإرادة العامة للشعب، ويحدد الهدف من قيامها بإدارة الجوانب الأساسية لتنفيذ العمليات الانتخابية والاستفتاءات على مختلف أشكالها¹.

وقد عملت العديد من الدول على أن تتضمن دساتيرها الضوابط الانتخابية الأساسية، بما يشمل الجوانب المتعلقة بالإدارة الانتخابية وتركيباتها واختصاصاتها². وتعطي بعض الدول صفة الهيئة الدستورية لتلك الإدارة، الأمر الذي يجعل هذه الهيئة أكثر ثباتاً؛ بحيث يصعب تغيير طبيعتها والعناصر الخاصة بها، ويعطي الحاجز الذي توفره الحصانة الدستورية أمام محاولات الحزب الحاكم الراغب في تعديل الضوابط الانتخابية بما يخدم مصالحه الخاصة، كما يعطي لأحزاب المعارضة إحساساً أقوى بالحماية ضد تلك المحاولات مما قد تشعر به إذا تركت تلك الضوابط لمعالجتها من قبل القوانين، والتي يمكن تعديلها عادة من قبل الأغلبية البرلمانية.

ويتأثر مستوى المعالجات الدستورية للضوابط الانتخابية إلى حد كبير بمستويات الثقة العامة في الجهة المشرفة على الانتخابات في كل دولة، ففي بعض الديمقراطيات الراسخة، حيث تتوفر مستويات عالية من الثقة العامة في عملية وضع القوانين وإدارة الشؤون العامة بشكل عام، وإدارة الانتخابات بشكل خاص، نجد أن الدساتير لا تشمل على ضوابط تتعلق بتشكيل الإدارة الانتخابية، وعلى الرغم من ذلك، من الشائع أن نجد إدارات انتخابية مستقلة ومثينة تستند إلى إطار قانوني متطور ومفصل يشمل بعض الضوابط الانتخابية الأساسية في النصوص الدستورية، دون أن يقتصر ذلك على الديمقراطيات الناشئة، فسلطة الدستور ووضوح موادهم يساهم في تعزيز ثقة كافة الشركاء في العملية الانتخابية.

ومن الملاحظ أيضاً أن الديمقراطيات الناشئة تنزع إلى تبني نظام الإشراف المستقل على الانتخابات مع اختلاف أشكال الاستقلالية وتنوعها، بينما تنزع التجارب الراسخة في الديمقراطية والتي راكمت تقاليد عريقة في مجال التنظيم الانتخابي وتجاوزت المخاوف المرتبطة بمرحلة النشوء الديمقراطي أو الانتقال الديمقراطي، إلى اعتماد طريقة الإشراف الحكومي على الانتخابات دون أن يثير ذلك حفيظة المواطن والأحزاب السياسية ونخبها أو تدفعهم للتشكيك في مصداقية العملية الانتخابية. كما نلاحظ أن الدول الحديثة العهد بتجربة الانتقال الديمقراطي اختارت أسلوب التدبير المزدوج للانتخابات الذي يجمع بين حضور الجهاز الحكومي الذي يتولى التسيير وحضور أطراف أخرى غير حكومية تتولى عملية الإشراف³.

¹ آلان وول وآخرون، "أشكال الإدارة الانتخابية"، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، تعريب: أيمن أيوب، 2007، ص.23.

² من بين هذه الدول: الهند، كورسيكا، الأوروغواي، أندونيسيا، غانا، البنغلاديش...

³ هناك ثلاثة أشكال أساسية لهذه الإدارة:

- هيئة انتخابية مستقلة: هي هيئة منفصلة كلياً عن السلطة التنفيذية ولها استقلال مالي وتديري، وبالتالي فهي غير تابعة لأي جهة وليست مسؤولة أمام أي وزارة أو إدارة حكومية، إلا أنها تكون مسؤولة أمام البرلمان والقضاء ورئيس الدولة. وتتألف من أعضاء غير تابعين للحكومة ولا أحزاب سياسية أثناء عملهم داخل الهيئة. ونجد العديد من الديمقراطيات الناشئة اعتمدت هذا الخيار كاستراليا وأندونيسيا وبولندا وجنوب إفريقيا وفلسطين وكندا والهند واليمن...

ولئن ميزت تجارب العديد من الدول بين عملية الإشراف وعملية التسيير لضمان نزاهة الانتخابات وتأمين عملية تجديد النخب، ولئن تم اعتبار المغرب من بين الدول التي لا تزال تشهد انتقالا إلى الديمقراطية، فإن المشرع المغربي لم يميز بين عمليتي الإشراف والتسيير، فهما معا من اختصاص وزارة الداخلية. لكن هذا لا ينفي أنه كانت هناك محاولات محتشمة لإشراك بعض الهيئات في عملية الانتخابات وذلك بسبب المطالب المستمرة للأحزاب السياسية برفع وزارة الداخلية يدها عن الإشراف على الانتخابات.

إن بداية مطلب اللجنة الوطنية المستقلة للإشراف على الانتخابات يعبر عن التطلع في مجال الحياد الإداري أثناء العمليات الانتخابية، إلى تجاوز حلول تكتيكية مجردة من كل بعد استراتيجي. كان إرساؤها خلال السبعينيات والثمانينيات يصب في اتجاه كسب مشاركة أحزاب الحركة الوطنية في الانتخابات، والتي أثبت المآل الذي عرفته فشلها الذريع¹. فمساهمة أحزاب الحركة الوطنية في الإشراف على سير الانتخابات سواء من خلال هيئة ممثلة للأحزاب السياسية في إطار مجلس وطني² مكلف بالسهر على حسن سير العمليات الانتخابية³، أو انطلاقا من منبر حكومي⁴ لم تكن إلا شكلية⁵.

لقد تمت بلورة مطلب اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات في نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات في مقررات أحزاب المعارضة⁶، وكان يهيمن عليه التطلع إلى تخليص تنظيم الانتخابات وممارستها من هيمنة وزارة الداخلية. ففي حين اكتفى حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية في مؤتمره الخامس (مارس – أبريل 1989) بالمطالبة

- الإشراف الحكومي على الانتخابات: تعمل السلطة التنفيذية على الإشراف وتنظيم وإدارة الانتخابات وذلك من خلال إحدى الوزارات كوزارة الداخلية مثلا. وعادة ما يترأس هذه الإدارة الوزير أو أحد الموظفين الحكوميين، وغالبا ما تقع ميزانيتها ضمن ميزانية هذه الوزارة. ومن البلدان التي تعتمد هذا الشكل نجد بريطانيا، الدانمارك، سنغافورة، سويسرا، نيوزيلاندا، الولايات المتحدة الأمريكية...

- التدبير الانتخابي المزدوج: تتكون عادة من مكونين رئيسيين يشكلان تركيبة مزدوجة لإدارة الانتخابية: نجد هيئة مستقلة عن السلطة التنفيذية تعنى بوضع السياسات الانتخابية العامة والإشراف على الانتخابات، وهيئة انتخابية تنفيذية تعنى بتنظيم الانتخابات وإدارة الفعاليات الانتخابية وتكون تابعة لإحدى الوزارات. ونجد هذا الشكل في كل من إسبانيا وفرنسا واليابان والعديد من المستعمرات السابقة في غرب إفريقيا كالسنيغال ومالي...

للتفاصيل يمكن الرجوع إلى دليل المؤسسة الدولية للديموقراطية والانتخابات، مرجع سابق، ص.ص. 25-27

¹ Rkia EL MOSSADEQ, Les force politiques face au problème de la démocratisation du régime, Op. Cit., p.p.350-351.

² أحدث المجلس الوطني بموجب الخطاب الملكي بتاريخ 08 يوليوز 1976، في أفق الانتخابات المحلية المحددة في 12 نونبر 1976، وتم تنصيبه في 02 أكتوبر 1976 إلى جانب الملك، بحيث يضم ممثلي الأحزاب السياسية التسعة ولم يعرف تحديدا لاختصاصاته... للتفاصيل أكثر:

Omar BENDOUROU, **Le régime politique marocain**, Rabat, Dar kalam, 2002, p.p.174-175.

³ لم تنجح هذه التجربة خاصة أن المجلس المذكور لم تحدد اختصاصاته، إذ توقف العمل به بعد إجراء الانتخابات الجماعية في نونبر 1976، وذلك قبل تنظيم الانتخابات التشريعية نظرا لأن أحزاب المعارضة المتمثلة في الاستقلال والاتحاد الاشتراكي، اعتبرته مجلسا شكليا بدون صلاحيات، خاصة بعدما لم يتم عرض التقطيع الانتخابي على أنظارهم... للتفاصيل:

Mustapha SHIMI, **Etude des élections législatives au Maroc**, Casablanca, Ed. SOMADED, 1977, p.p. 25-26.

Mustapha SHIMI, **Etude des élections législatives au Maroc**, Op. Cit., p.p.25-26.

⁴ تمثلت هذه الصيغة في محطتين: الأولى، قامت على إشراك رؤساء أحزاب الاستقلال والاتحاد الاشتراكي والحركة الشعبية والحركة الوطنية الديمقراطية الشعبية في الحكومة كوزراء دولة وذلك في فاتح مارس 1977، والثانية، عرفت توسيع مشاركة أحزاب الحركة الوطنية في الحكومة في 30 نونبر 1983، التي لم تنط بها مهمة الإشراف على الانتخابات فقط، بل أيضا مسؤولية وزارة التعاون.

⁵ Rkia EL MOSSADEQ, « L'Istiqlal, L'USFP et le gouvernement d'union nationale », **Revue de Droit et d'Economie**, N°1, 1985, p.p.189-190.

⁶ كان ذلك في مقررات المؤتمر الثاني عشر لحزب الاستقلال (يونيو 1989)، وفي مقررات المؤتمر الوطني الثاني لمنظمة العمل الديمقراطي الشعبي (مارس – أبريل 1990) باعتباره جزءا من إصلاح القوانين الانتخابية

"بمراجعة القوانين الانتخابية وخصوصا ما يتعلق منها بسن التصويت والترشيح وسير العمليات الانتخابية"¹، أما حزب الاستقلال عبر عن "ضرورة تعديل قوانين الانتخابات خاصة منها ظهير فاتح شنتبر 1959 لخلق هيئة وطنية مستقلة للإشراف على عملية الانتخابات بدءا بوضع ومراجعة اللوائح الانتخابية إلى تسليم محاضر الانتخابات"²، بينما نصت منظمة العمل الديمقراطي الشعبي بخصوص تعديل القوانين الانتخابية على "الحياد الفعلي للجهاز الإداري"، "تجريم تزوير الانتخابات"، "تأسيس مجلس وطني من قضاة، وشخصيات وطنية غير منحازة مهمته الإشراف على نزاهة الانتخابات"³.

إن هذه البدايات لن تغنينا عن التذكير بأن أول مذكرات الإصلاح الدستوري المرفوعة إلى الملك التي تواترت خلال التسعينيات، والتي وقعها حزبا الاستقلال والاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية في 09 أكتوبر 1991، تضمنت مطلباً من هذا القبيل. بالفعل إن قراءة هذه المذكرة تفيد بأننا أمام مطلب يراد له أن يكون ذا طبيعة تشريعية، لكنه سيرتقي إلى مطلب ذي طبيعة دستورية في مذكرتي 19 يونيو 1992 و23 أبريل 1996 الموقعتين من طرف أحزاب الكتلة التي كانت تعتقد أن "فعالية المؤسسات التمثيلية تتوقف على سلامة انتخابها، ولن يتم ذلك إلا عن طريق إحداث مؤسسة دستورية يعهد إليها الإشراف على الانتخابات إسوة بما هو جار به العمل في أقطار ديمقراطيات مختلفة"⁴، وكذا في بيان الديمقراطية الذي يعود تاريخه إلى 11 يناير 1994.

إن الارتقاء بهذه التطورات أدى إلى إنشاء اللجنة الوطنية لمتابعة الانتخابات من طرف الملك بواسطة خطاب التحكيم الملكي بتاريخ 29 أبريل 1992، وتنصيبها في 09 يونيو 1992، وذلك في خضم النقاشات حول مسطرة ومحتوى القانون الانتخابي التي ستترافق بالغموض حول الطبيعة القانونية للمطلب الذي نحن بصدد؛ إذ تطرح إشكالية مكانة الخطاب أو الرسالة الملكية في تراتبية القوانين وإمكانية إنشاء هيئات بموجب خطاب ملكي فقط؛ بحيث لا يوجد أي مرتكز قانوني يعتمد عليه لإعطاء الخطاب الملكي قوة قانونية مماثلة للظهير⁵، الأمر الذي تم تداركه في النسخة الثانية لسنة 1997 إذ تم تأسيسها بموجب ظهير وتحديد اختصاصاتها في طابع استشاري⁶. وهو ما خيب آمال المعارضة التي كانت قد نادت بإحداث هيئة وطنية مستقلة للإشراف على الانتخابات، لكن السلطة عبرت عن صعوبة إنشائها، نظرا للوضع القانوني الذي يجب أن يحكمها وإلى عدم دستورية ذلك⁷. مما جعل المعارضة تتردد بين المشاركة في أعمالها أحيانا ومقاطعتها أحيانا أخرى⁸.

¹ الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، دفاتر المؤتمرات 5 المؤتمر الوطني الخامس، الرباط، دار النشر المغربية، 1989، ص. 182.

² نشر ذلك في: جريدة العلم، العدد 14185، بتاريخ 03 مارس 1989.

³ نشر ذلك في: جريدة أنوال، العدد 525، بتاريخ 31 مارس 1990، ص. 7.

⁴ أحزاب الكتلة الديمقراطية، "مذكرة الكتلة الديمقراطية، بتاريخ 19 يونيو 1992"، منشورة في: جريدة الاتحاد الاشتراكي، بتاريخ 26 مارس 2011.

⁵ محمد أشركي، الظهير الشريف في القانون العام المغربي، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار الثقافة، 1983، ص. 144.

⁶ جاء في ورقة العمل المتعلقة باختصاصات اللجنة الوطنية واللجان الإقليمية المكلفة بالسير على الانتخابات وطريقة عملها أنها لا تملك أي صلاحيات تشريعية ولا تنظيمية ولا قضائية، كما نجد عبارة "تبدي رأيا في..." تتكرر عدة مرات... للتفاصيل: المملكة المغربية، وثائق اللجنة الوطنية للسير على العمليات الانتخابية، الرباط، 1993، ص. 433.

⁷ محمد بنيجي، "الانتخابات التشريعية 93: الجوانب القانونية ومحاولة للتقييم"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد مزدوج 4-5، دجنبر 1993، ص. 41.

⁸ بحيث علقت أحزاب الكتلة عضويتها في اللجنة في 04 فبراير 1993 لتستأنف العمل باللجنة مرة أخرى في 09 ماي 1993.

ولعل هذا التردد هو الذي دفع نخب أحزاب المعارضة إلى العودة إلى حدود مطلب ذي طبيعة تشريعية، الذي سيتكرس في مقترح القانون الانتخابي حول تنظيم الانتخابات الجماعية ومراجعة اللوائح الانتخابية وإجراء العمليات الانتخابية ومراقبة المخالفات المرتكبة بمناسبتها، الموقع من طرف أحزاب الحركة الوطنية المشاركة في البرلمان من موقعها كمعارضة بتاريخ 05 يونيو 1996¹.

إن أهم ملاحظة على التجربة المغربية في مجال الإشراف على الانتخابات، هو أقول هذه اللجنة بشكل مبهم، فلم يصدر ما يوقف عملها قانونا ولم يقع ما من شأنه أن يعرقل ممارسة عملها، فإذا كان المشروع لم يربط عملها بانتخابات 1997 فقط، أي أنها تبقى صالحة لجميع الانتخابات الموالية²، فإن القضاء عليها كان ضمنا؛ وذلك بإحداث لجنة تقنية تحت إشراف وزارة الداخلية تضم ممثلين من الأحزاب الممثلة في البرلمان، وهي اللجنة التي ستولى بحث المواضيع المختلفة المتعلقة بالانتخابات التشريعية لسنة 2002، نفس الأمر سيتكرر بالنسبة للانتخابات التشريعية لسنة 2007³. حتى في ظل دستور 2011، رغم استدعاء الأحزاب من طرف وزارة الداخلية قبيل الانتخابات التشريعية لسنة 2011، للاستماع إلى آرائها حول الانتخابات، فقد بقي الاحتفاظ على الأمر كما كان.

ونرجح سبب عدم تطور اللجنة إلى جهاز مستقل بالأساس، إلى نخب المعارضة السابقة خارج دائرة السلطة؛ بحيث كانت دائما تصر على إحداثها، إلا أن هذه النخب، بعد تدجينها وإدخالها إلى دائرة النظام السياسي والتي أصبحت تنماهى مع توجهاته، لم تعد تلح على هذا المطلب "لجنة دستورية مستقلة للإشراف على الانتخابات" لينم تعويضه بمطالب تقنية تتعلق بقانون الانتخابات، الأمر الذي يندرج في سياق ما عالجته **رقية المصدق** بعنوان "تحول أحزاب الحركة الوطنية إلى فاعل أساسي ومباشر في تجريدها من مطالبها"⁴.

إذا كان مجال الإشراف على الانتخابات قد تطور في الدول الديمقراطية، فإن المغرب لا يزال يعاني من هذا الإشكال، وهو الأمر الذي لم تأخذه بعين الاعتبار مختلف الدساتير المتعاقبة، بما فيها الإصلاح الدستوري لسنة 2011، الذي تم إطلاقه مع الدينامية الاحتجاجية التي عبرت عنها حركة 20 فبراير، رغم أن أحد مطالبها الأساسية يتمحور في "انتخاب هيئة تأسيسية لوضع مسودة الدستور" وهو الشيء الذي يمكن إسقاطه على العمليات الانتخابية. كما أنه بالإطلاع على المذكرات الحزبية المقدمة من طرف الأحزاب السياسية أمام اللجنة الاستشارية المكلفة بمراجعة الدستور بعد الخطاب الملكي لـ 09 مارس 2011، فإننا نلاحظ غياب مقترح يتعلق بدسترة مؤسسة مكلفة بالإشراف على الانتخابات، باستثناء الوثيقة المرجعية للحزب الاشتراكي الموحد حول الإصلاحات الدستورية والتي طالب فيها باعتماد هيئة دستورية مستقلة للإشراف على الانتخابات، وحزب العدالة والتنمية الذي طالب بلجنة عليا للإشراف

¹ رقية المصدق، منعطف الزهامة الانتخابية: معالم الانحسار في تدبير الانتخابات التشريعية المباشرة، الطبعة 1، البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2006، ص.ص. 35-36.

² قامت مجموعة من الأحزاب وهي "الاتحاد الدستوري، الحركة الشعبية، الحزب الوطني الديمقراطي، الحركة الديمقراطية الاجتماعية، العدالة والتنمية" بتحرير رسالة بتاريخ 27 فبراير 2002 مرفوعة إلى رئيس اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات تدعوه إلى عقد اجتماعاتها لكن الأمر لم يتم الاستجابة له، نص الرسالة، جريدة التجديد عدد 302 بتاريخ 2-3 مارس 2002، ص.3.

³ بثينة قرووي، السياسة الانتخابية في المغرب، مرجع سابق، ص.109.

⁴ يمكن مراجعة: رقية المصدق، منعطف الزهامة الانتخابية، مرجع سابق، ص.ص. 22-31.

على الانتخابات.

وخلاصة يمكن القول إن آلية الإشراف المرتبطة بوزارة الداخلية، بالنسبة لدولة لم تبلغ بعد مكانة الديموقراطيات الناشئة، تندرج ضمن ما يسميه البعض بـ "السلطوية الانتخابية"¹ أو هي شكل آخر من أشكال "وصاية النظام" واحتكار الآليات المفصلية التي تتحكم في العملية الانتخابية. الأمر الذي يساهم في إثقال كاهل الجهاز المشرف على الرقابة على الانتخابات للوقوف على معالم الاختلالات التي تعترض السير الطبيعي لإفراز النخب السياسية. من خلال ما سبق، ومن أجل فهم عميق للدستور المغربي وتداعياته المحتملة على مسألة تجديد النخب، ينبغي بالضرورة، الرجوع أولاً إلى التأسيس الدستوري الأول سنة 1962 ومختلف المراجعات التي تلتها ثم مختلف السياقات التي تطورت فيها. ثم ثانياً دينامية شباب 20 فبراير، ففي مناخ فقدت فيه النخب السياسية مصداقيتها وقوتها السياسية²، نزل الشباب إلى الفضاء العام للمطالبة بالتغيير، وهو ما فرض ضخ مزيد من الحيوية في الميدان السياسي المغربي، وفي مقدمتها الإصلاح الدستوري. هذه التحولات تجدد فضول التعرف على مدى احتواء هذه الشريحة المجتمعية ضمن سيرورة هذه التحولات ومدى تعاطى الفاعلين ومختلف النخب السياسية مع الأدوار السياسية الجديدة للشباب المغربي.

المطلب الثاني: الأدوار السياسية الجديدة للشباب المغربي بين الوهج المؤسساتي وضمور الممارسة.

أدت فورة الربيع العربي، التي عاشتها بعض دول العالم العربي، ودينامية "20 فبراير" التي عرفها المغرب وما ترتب عنها من مشاركة فعلية وفاعلة في صفوف الشباب المغربي، إلى جعل إعادة التفكير في هذا النوع الاجتماعي أمراً ضرورياً، كما اعتبر هذا الطرف أيضاً فرصة لمساءلة مختلف المؤسسات السياسية والفاعلين عن أدوارها في تأطير الشباب واستيعابهم. وفي هذا الصدد، يحضر الشباب داخل خطابات الفاعلين بقوة وأولوية، وتظهر، على الأقل على المستوى النظري، بأن رهانات هذه الفئة تحظى بمكانة دستورية (الفرع الأول)، كما توجد في قلب انشغالات واهتمامات المؤسسة الملكية ومختلف المؤسسات السياسية الأخرى (الفرع الثاني).

الفرع الأول: البعد السياسي للمسألة الشبابية في دستور 2011.

عكس النص الدستوري لسنة 2011، إمكانية انخراط الشباب في سيرورة التحولات السياسية والاجتماعية، وهو ما كلف الفصل 33 به السلطات العمومية لاتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق هذه الأهداف (الفقرة الأولى)، ولأجراً ذلك عمل المشرع الدستوري على إحداث آلية تشاورية تهم النهوض بوضعية هذا النوع الاجتماعي وتيسير ولوجه في الحياة العامة والسياسية (الفقرة الثانية).

¹ العربي الصديقي، إعادة التفكير في الديموقراطية العربية: انتخابات بدون ديموقراطية، ترجمة محمد شيا، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص.44.

² محمد مدني وإدريس المغروي وسلوى الزهموني، دراسة نقدية للدستور المغربي للعام 2011، المؤسسة الدولية للديموقراطية والانتخابات، 2012، ص.9.

الفقرة الأولى: المقتضيات الدستورية الداعمة للدور السياسي للشباب المغربي.

واضح أن فاعلية الشباب لا يمكن أن تتحقق إذا لم يتم إشراك هذه الفئة في صيرورات صناعة القرار بدءاً من تحويل حدسها وتطلعاتها إلى أفعال وإنجازات، وإذا لم تستفد من سياسة النظام سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، على نحو يتيح لها الاندماج أولاً؛ وتحقيق الحرية والكرامة ثانياً، وهي التطلعات التي صدحت بها عقيرة الشباب في تظاهراتها واحتجاجاتها من خلال حركة 20 فبراير. وتتجلى ميزة فئة الشباب، علاوة على أنها تمثل قوام أي مشروع تنموي، وعلى أنها قوة ديموغرافية فاعلة ونوعية، في أنها تشكل قوة واعية ومتقنة لصناعة التغيير.

ولقد أبرزت التطورات الاحتجاجية قدرة الشباب المغربي على توظيف طاقته لأجل التغيير السياسي والاجتماعي بالمغرب نتيجة مضاعفة الأزمات الطويلة التي عانتها هذه الفئة؛ وتبعات الحكم السلطوي والإقصاء الممنهج من طرف النخب السياسية وإبعادها من العمل السياسي وتقليص هامش حرياتها. هذا الأمر يتطلب إعادة هيكلة المجتمع على أساس إقامة مشروع نهضوي قادر على الاستجابة لتطلعات الشباب ومطالبه، ودفعه إلى إعادة ثقته بذاته وبالمؤسسات والعمل السياسي وإقرار الحرية والمساواة والأمن في المجتمع، الأمر يطرح من جديد سؤال الدولة¹.

وفي هذا السياق، شكلت فرصة الإصلاح الدستوري لسنة 2011 مناسبة لإظهار قوة ومركز الشباب المغربي، من خلال المكانة التي تبوأها هذه الفئة في الديناميات الاحتجاجية المغربية التي توجت بحركة 20 فبراير، فكانت هذه المحطة بمثابة فرصة لرصد إشكاليات الشباب وكذا مجهود هذه الفئة المحقق على مستوى مختلف المجالات. فخلال الفترة التي باشرت فيها اللجنة الملكية للإصلاح الدستوري عملها، مثلت فئة الشباب، من خلال عدة آليات حزبية ومدنية، أدواراً محورية في إطلاق ديناميات النقاش بمختلف مناحي المملكة، وتوج الأمر بحزمة من المذكرات التي رفعت إلى اللجنة الاستشارية من طرف مختلف الهيئات الجموعية والحركية والحزبية والنقابية، حول تصورها للإصلاحات الواجب أخذها بعين الاعتبار، بما فيها القضايا المتعلقة بالشباب.

وهكذا فقد دفع حراك 20 فبراير الدولة إلى التفكير في مشكلات الشباب ومعاناتهم، من منطلق تصورها لسياسة إدماج هذه القوة البشرية، التي تمثلت على المستوى التأسيسي بمراجعة الدستور من خلال إدراج المسألة الشبابية في ثنايا دستور 2011، وهو مستجد في تاريخ الدساتير المغربية، ما يدل على وزن الشباب داخل المجتمع ودوره وفاعليته؛ إذ تم التعامل مع هذه الفئة بنوع من الشفافية والاحترام والحس الديمقراطي، وعلى توخي الصدام وتهيئة شروط إنتاج العنف إذا ما استصغرت الفئة الشبابية أو نبذت². فقد تضمن الدستور من خلال الفصلين 33

¹ محمد فوبار، "أدوار الشباب الجديدة وسياسات الدولة في الإدماج في المغرب بعد حراك 2011"، في المؤلف الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019، ص. 559.

² محمد فوبار، "أدوار الشباب الجديدة وسياسات الدولة في الإدماج في المغرب بعد حراك 2011"، مرجع سابق، ص. 565.

و170 حقوق الشباب¹ وإحداث المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي²، كجهاز إلى جانب أجهزة أخرى، من شأنها أن تعمل على حماية الشباب وإدماجهم السياسي والاجتماعي والمهني والمدني.

يتضمن الفصل 33 من دستور 2011 الإحالة على مفاهيم المشاركة والاندماج والتنمية والتكيف، وهي مفاهيم تدل على الاهتمام إلى توجه يولي العناية الخاصة بالمسألة الشبابية؛ إذ لم تعد هذه المسألة قضية ثانوية ملحقه بقضايا الاقتصاد، وسياسة زيادة النمو والاستثمار، وتشبيد البنى التحتية، بل أصبحت قضية أولوية تهم الإنسان، وتخص الاستثمار في الإنسان، ولا سيما كتلة بشرية طلبية تحظى بقدرات جسمية وعقلية، وطاقات قادرة على الفعل والعطاء³. فالعديد من المقتضيات الدستورية الأخرى، ديباجة ومتنا، ليست بالبعيدة عن قضايا الشباب، باعتبارهم جزءا من لحمة المجتمع ونوعا اجتماعيا، وتؤكد صراحة صيانة حزمة من الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية كما تم التأسيس لها في تصدير الدستور الذي يشكل جزءا لا يتجزأ من البنية الدستورية⁴. فالفصول 12 و13 و14 و15 تعبر عن أهمية المجتمع المدني في مجتمع قادت فيه الشباب منظمات مدنية وحياة جموعية، منذ عقود من الزمن، حيث أبانت هذه الفئة الاجتماعية عن قدرتها في الإسهام بشكل ملموس وفعال في المجهود التنموي، وفي ديمقراطية النقاش العمومي بالمغرب⁵. كما نص الفصل 7 على أهمية دور الأحزاب السياسية في تأطير المواطنين والمواطنات، والشباب جزء منهم، وتكوينهم السياسي وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية وفي تدبير الشأن العام. هذا إضافة إلى الباب الدستوري الثاني، والذي يضمن لكافة المواطنين ممارسة الحريات والاستفادة من الحقوق الأساسية بما يضمن صيانتها وعدم انتهاكها.

كما عملت المراجعة الجديدة على عن دسترة عدة هيئات ومؤسسات استشارية ليست ببعيدة عن قضايا وانشغالات الشباب، وذلك لما من أهمية لهذه الهيئات التي تعتبر إحدى الآليات المحورية التي تقوم عليها عملية صنع

¹ الفصل 33: على السلطات العمومية اتخاذ التدابير الملائمة لتحقيق ما يلي:

- توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد.
- مساعدة الشباب على الاندماج في الحياة النشيطة والجموعية، وتقديم المساعدة لأولئك الذين تعترضهم صعوبة في التكيف المدرسي أو الاجتماعي أو المهني.
- تيسيرولوج الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا، والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، مع توفير الظروف المواتية لتفتح طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل هذه المجالات.

يُحدث مجلس استشاري للشباب والعمل الجماعي، من أجل تحقيق هذه الأهداف.

² الفصل 170 من دستور 2011: "يعتبر المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي، المحدث بموجب الفصل 33 من هذا الدستور، هيئة استشارية في ميادين حماية الشباب والنهوض بتطوير الحياة الجموعية، وهو مكلف بدراسة وتبني المسائل التي تهم هذه الميادين، وتقديم اقتراحات حول كل موضوع اقتصادي واجتماعي وثقافي يهم مباشرة النهوض بأوضاع الشباب والعمل الجماعي، وتنمية طاقاتهم الإبداعية، وتحفيزهم على الانخراط في الحياة الوطنية، بروح المواطنة المسؤولة."

³ أكد الملك محمد السادس في خطاب 20 غشت 2014 بمناسبة الذكرى 61 لثورة الملك والشعب على أن: "كسب رهان اللحاق بركب الدول الصاعدة ليس مستحيلا، وإن كان ينطوي على صعوبات وتحديات كثيرة. والمغرب، ولله الحمد، يتوفر على جميع المؤهلات، لرفع هذه التحديات، وفي مقدمتها شبابيه، الواعي والمسؤول. ولنا اليقين، بأن شبابنا وشاباتنا قادرين، بما يتحلون به من روح الوطنية، ومن قيم المواطنة الإيجابية، ولما يتوفرون عليه، من عبقرية خلاقة، على النهوض بتنمية بلادهم، ورفع تحديات دخولها نادي الدول الصاعدة..."، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma>

⁴ الفقرة الأخيرة من تصدير دستور 2011: "يشكل هذا التصدير جزءا لا يتجزأ من هذا الدستور."

⁵ اللجنة المديرية، "المغرب الممكن إسهام في النقاش العام من أجل طموح مشترك"، تقرير الخمسينية، الدار البيضاء، مطبعة دار النشر المغربية 2006، ص. 47-48.

القرارات السياسية لتجويد القرار والعناية به، ومؤشر دال على دينامييتها، وبذلك يرتبط تقدم أي نظام سياسي على مدى اعتماده لعمليات المشورة الاستشارية قبل اتخاذ القرار وصناعاته، ومنها نجد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي والمجلس الوطني لحقوق، فضلا عن المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي.

الفقرة الثانية: المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي بين الدسرة وبطء التفعيل.

لا يمكن التطرق إلى المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي الذي نص عليه الفصل 170 من الدستور المغربي لسنة 2011، دون الإشارة إلى التراكم الذي حققه التاريخ السياسي المغربي فيما يتعلق بهذا النوع من المؤسسات ذات العلاقة بقضايا الشباب. إذ تثبت التجربة المغربية وجود مجموعة من المؤسسات ذات البعد الاستشاري والطابع الشبابي في تاريخ المغرب الراهن. وما يميزها هو أنها تحيل إلى جيل سياسي خلال فترات محددة من تاريخ المغرب، وهو ما يجعلها تدل على تحول أو حراك شبابي تعاملت معه الدولة بمنطق الاحتواء والإدماج. ومن هذه المجالس نجد:

✓ المجلس الوطني للشباب:

تم إنشاؤه سنة 1957، الذي كان دوره يتجلى في تقديم الرأي للحكومة في شأن المشاكل المتعلقة بالشباب¹. وهو في حد ذاته امتداد مؤسسي لمجلس الشباب الفرنسي في المغرب خلال فترة الحماية والذي أحدث بموجب قرار المقيم العام الفرنسي بتاريخ 04 دجنبر 1943². وهو الأمر الذي يظهر الحرص المبكر بالمسألة الشبابية عبر مؤسسة وظيفتها الاستشارية وتعزيز أدوارها في إصدار الرأي والمشورة. وكان المجلس يحظى بتمثيلية السلطات الحكومية المسؤولة عن قطاعات التعليم والصحة والشغل والاقتصاد والداخلية، إضافة إلى الأمين العام للحكومة، فضلا عن رئيس الحكومة الذي كان يضطلع برئاسة المجلس.

✓ المجلس الوطني للشباب والمستقبل:

تأسس المجلس بقرار ملكي سنة 1991³، بعدما أعلن الملك الحسن الثاني عن إنشائه في خطاب عيد الشباب بتاريخ 08 يوليوز 1990. وقد يعزى تأسيس هذا المجلس إلى أربعة دوافع أساسية: الأول دافع تاريخي، بحيث تأسس في ظرفية استيقظ فيها العالم على وقع انهيار جدار برلين والمعسكر الاشتراكي وظهور اتجاهات جديدة تدعو إلى إقامة نظام عالمي جديد تحكمه الليبرالية السياسية والاقتصادية. والمغرب لم يكن بمنأى عن هذه التحولات وذلك بسعيه بتفعيل دوره كشريك في رسم معالم النظام الجديد⁴. لذلك شكل إنشاء المجلس الوطني للشباب والمستقبل إجابة من قبل

¹ الظهير الشريف رقم 1.57.138 صادر في 02 غشت 1957 في شأن إحداث المجلس الوطني للشبيبة، ج. ر. عدد 2347، بتاريخ 18 أكتوبر 1957، ص. 2252.

² Arrêté résidentiel du 04 décembre 1934 modifiant l'arrêté résidentiel du 20 Octobre 1943 créant un conseil de jeunesse française au Maroc,

Bulletin Officiel de l'empire Chérifien protectorat de la république française au Maroc, N°1624 du 10 Décembre 1943, p.834.

³ الظهير الشريف رقم 1.90.190 الصادر بتاريخ 20 فبراير 1991، شأن إحداث المجلس الوطني للشباب والمستقبل.

⁴ تأكد هذا الاتجاه من خلال احتضان مراكش في أبريل 1994 لمؤتمر "الجات" الذي انبثقت عنه المنظمة العالمية للتجارة.

النظام السياسي للتحديات التي كانت تواجه الشباب المغربي. أما الدافع الثاني يكمن في السعي نحو تطوير أساليب الحكم، إذ عرفت مرحلة التسعينيات إدخال منظومة جديدة من المؤسسات، إلى جانب الملك، وهي مؤسسات ذات طابع استشاري¹ لتحديد وظائفها في ارتباطها بملفات جديدة كحقوق الإنسان والمسألة الشبابية...²

ويتجلى الدافع الثالث في ظهور مشكلة الشباب كمعضلة اجتماعية، وذلك إثر تزايد النمو الديموغرافي الذي ساهم في ظهور مشكل البطالة في صفوف الشباب، خصوصا الفئات الحاملة للشواهد³، في الوقت الذي كانت الدولة تنتهج سياسة ترشيد النفقات وتخفيض فرص العمل في القطاع العام إثر انعكاسات سياسة التقويم الهيكلي للاقتصاد. أما الدافع الأخير يتجلى في أزمة المؤسسات في علاقتها بالشباب، وذلك إثر تراكم عدة أحداث مأساوية منها أحداث الدار البيضاء سنة 1981، وأحداث الناظور سنة 1985 وأحداث فاس سنة 1990 التي عكست حدة هذه الأزمة، وما نتج عنها من انفلات أمني في صفوف الشباب وإضراب النقابات وإطلاق أشكال احتجاجية، وهو ما يشير إلى عدم تمكن المؤسسات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية من استيعاب الشباب⁴.

لئن دشن المجلس الوطني للشباب والمستقبل لمرحلة جديدة في التعامل مع السياسات الوطنية ذات الصلة بالشباب، وتمكن، إلى حد ما، من تحقيق المهمة التي أحدثت من أجلها والتي تتجلى في استشراف المطالب المتجددة للشباب وبلورتها على شكل برامج يستند إليها الفاعل السياسي عند صياغة السياسات العمومية للشباب، وذلك عبر إنجاز مجموعة من الدراسات المتعلقة بالشباب والشغل والإعلام والتوجيه...، فإنه لم يستطع، أن يظهر بشكل عملي، مدى تأثيره في صانع القرار للأخذ بالمبادرات والاقتراحات والأفكار التي يمكن أن تنعكس بشكل إيجابي على واقع الشباب والمجتمع المغربي. ونظرا لقصور الآليات القانونية المؤطرة للمجلس، إلى جانب الإكراهات العملية والسياسية، التي تؤثر في مدى الأخذ بعين الاعتبار استشارات واقتراحات هذا المجلس، فإن المجلس لم يستطع بلورة تصور بشأن إدماج الشباب في المنظومة السياسية والحد من ظاهرة العزوف السياسي، وهي أمور انعكست على المرحلة الموالية، في سياق أحداث الربيع العربي بداية العقد الثاني من الألفية الثالثة، لنتج المجلس الوطني للشباب والعمل الجماعي.

¹ كرس التعديلان الدستوريان لسنة 1992 و1996 نظاما يتوفر على 30 هيئة استشارية تأخذ طابع مجلس أعلى أو مجلس أو لجنة، ويختلف وضعها من حيث ظروف نشأتها ووظائفها ومن حيث وضعها الدستوري والقانوني. وتشارك هذه الهيئات الاستشارية في خصائص محدودة، كونها تأسست بهدف تجسيد قاعدة الاستشارة لدى فئات معينة وتكوين إدراكية معرفية لدى صانع القرار المغربي، وتعميق مفهوم دولة الحق والقانون ودولة المؤسسات التي تشكل فلسفة الدولة الحديثة، كما تعود الاستشارة إلى مرجعية قواعد وأصول الحكم في الدولة الإسلامية وإلى تقاليد الملوك الذين تولوا الحكم في المغرب.

² في هذا السياق، كانت هناك ثلاثة أصناف من المجالس الاستشارية، مجالس ينص على إنشائها الدستور بمقتضى قانون أو قانون تنظيمي، ومجالس ينص على إنشائها وتنظيمها ظهير ملكي أو مرسوم ملكي، ومجالس ينص على إنشائها وتنظيمها مرسوم حكومي. وتنقسم هذه المجالس، من حيث تبعيتها للمؤسسات الدستورية، إلى مجالس تابع للملك، ومجالس تابعة للوزير الأول، ومجالس أو لجان استشارية تابعة لقطاعات حكومية محددة... للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى: عبد القادر باينة، الهيئات الاستشارية بالمغرب، الدار البيضاء، دار النشر المغربية، 1991، ص.8.

³ أظهرت دراسة قدمها المجلس الوطني للشباب والمستقبل أن البطالة ناهزت سنة 1990 معدل 16%، وناهز المعدل السنوي للزواج من البوادي نحو المدن 270 شخص سنويا، وهي أرقام يشكل الشباب ضمنها عنصرا أساسيا... الحبيب المالك، *مؤلة تقديمية في ندوة وطنية: قضايا الشباب*، جامعة محمد الخامس، الرباط، 1992، مذكرة في: منصف السليبي، الوظيفة الاستشارية والتغيير في المغرب...، مرجع سابق، ص.41.

⁴ منصف السليبي، الوظيفة الاستشارية والتغيير في المغرب...، مرجع سابق، ص.34-44.

✓ المجلس الوطني للشباب والعمل الجماعي:

عمل دستور 2011 على توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للبلاد؛ وإيجاد السبل لمساعدتهم على الاندماج في الحياة النشيطة والجموعية، وتقديم المساعدة لأولئك الذين تعترضهم صعوبة في التكيف المدرسي أو الاجتماعي أو المهني، وتيسير ولوجهم للثقافة والعلم والتكنولوجيا والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، مع توفير الظروف المواتية لتفقت طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل هذه المجالات. لهذه الغاية أحدث مجلس استشاري للشباب والعمل الجماعي بمقتضى قانون¹.

وقد نص الفصل 170 من دستور 2011، في باب هيئات النهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية، على أن المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي يعتبر هيئة استشارية في ميادين حماية الشباب والنهوض بتطوير الحياة الجموعية؛ وهو مكلف بدراسة وتتبع المسائل التي تهم هذه الميادين، وتقديم اقتراحات حول كل موضوع اقتصادي واجتماعي وثقافي، يهم مباشرة النهوض بأوضاع الشباب والعمل الجماعي، وتنمية طاقاتهم الإبداعية، وتحفيزهم على الانخراط في الحياة الوطنية بروح المواطنة المسؤولة.

يعد التنصيص على دستورية هذا المجلس نقلة نوعية في مجال ترسيخ الدور المهم والإيجابي للشباب والفاعل الجماعي داخل النسق المجتمعي المغربي، تأكيداً على دور هذه الفئة في تحقيق مفهوم المواطنة الإيجابية وتوسيع مساهمتها في تدبير الشأن العام²؛ وهو مجهود يأتي في سياق الدور المحوري للشباب في إبداء الرأي وتقديم الاستشارة في المواضيع التي تهم حاضره وترهن مستقبله³.

لقد أصبحت الوظيفة الاستشارية عملاً ضرورياً تعتمد المؤسسات السياسية لما لها من دور أساسي في عملية صنع القرار وإعداد السياسات العامة؛ وهكذا كي تتم العملية الاستشارية يجب توفر عنصر أساسي هو وجود هيئة تقوم بهذه المهمة على أساس التخصص والخبرة، التي تتولى أصلاً مهمة مساعدة الهيئات التشريعية والتنفيذية الرئيسية. وفي هذت الصدد فإن الهيئة الدستورية المنوط بها هذه الوظيفة في قضايا الشباب هي المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي، فهي بذلك هيئة فنية مساعدة، لأن وظيفتها تنحصر في الإعداد والتحضير والبحث، ثم تقديم المشورة والاستشارة للجهة السياسية التي تملك إصدار القرار. وهكذا فإن أولى المشرع الدستوري المغربي عناية خاصة بالهيئات الاستشارية فإن ذلك يستجيب لمعايير الدساتير الديمقراطية، بحيث لا يمكن تصور دستور ديمقراطي في غياب مؤسسات تركز لمبادئ دولة الحق والقانون وبناء المؤسسات.

ويبدو من خلال الدستور والقانون المنظم للمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي⁴ أن هذه المؤسسة تندرج ضمن المؤسسات ذات الرأي الاستشاري الاختياري، وبهذا فإنها تقوم بدور داعم ومساعد للسلطة السياسية

¹ الفصل 33 من دستور 2011.

² يونس مليح، "مسار بناء المؤسسات الدستورية: الحصيلة والرهانات"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، عدد 39-40، 2016، ص. 31.

³ يونس مليح، "الشباب في الدستور بين طموح الوثيقة وجسامة التحديات"، جريدة الأخبار، عدد 551، بتاريخ 29 غشت 2014

⁴ الظهير الشريف رقم 1.17.112 الصادر في 2 يناير 2018 بتنفيذ القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي، ج.ر. عدد 6640

بتاريخ 18 يناير 2018، ص. 436.

المستشيرة، بغية إنارة السبيل أمامها وتوضيح اللبس، وتقديم ما قد لا تهتدي إليه بمفردها، وتيسير إصدارها لقرارها المتعلق بقضايا الشباب والعمل الجماعي. فالعلاقة بين المجلس والسلطة السياسية أساسها التعاون والمشاركة لتحقيق الهدف المرجو، كما أن هذه العلاقة لن تستمر بدون وجود ترابط وتشارك بين الجهتين من حيث تبادل المعلومات والمشاركة في تحديد البدائل واختيار البديل الأنسب لاتخاذ القرار وصناعته.

ويمكن القول بأن جل الهيئات الاستشارية قد تم استكمال بنائها التنظيمي والقانوني، وهذا ما يمكن اعتباره خطوة إلى الأمام، وجب معها استكمال الصرح الناظم لباقي المؤسسات التي لا تزال تنتظر التفعيل. وهو ما أكدته الملك بقوله: "... ونود بهذه المناسبة، أن نستحضر دور هيئات الحكامة الجيدة، التي بادرنا إلى إنشاء بعضها وتفعيلها منذ سنوات. والآن، وقد بلغت هذه المؤسسات نضجها، وتم الارتقاء بها إلى مستوى المؤسسات الدستورية، فإنه يتعين مراجعة النصوص المنظمة لها، ووضع الإطار القانوني للمؤسسات الجديدة، وجعلها جميعا في مستوى القيم والأهداف التي أنشئت من أجلها، وذلك طبقا لمقتضيات النصوص الدستورية..."¹.

إذا كان النص الدستوري يقدم المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي كهيئة من بين الهيئات المساعدة للسلطات العامة، خاصة الملك والبرلمان والحكومة، فيبدو ذلك واضحا من المقتضيات الدستورية المنظمة لعلاقة هذه الهيئات بباقي السلطات العامة، حيث حرص المشرع الدستوري على التأكيد على استقلالية المجلس المذكور² عن السلطين التشريعية والتنفيذية، كما أقر وجوب تقديم تقرير عن أعماله مرة واحدة في السنة على الأقل الذي يكون موضوع مناقشة من قبل البرلمان³، إلا أن المجلس الدستوري أكد أن مناقشة هذا التقرير داخل مجلسي البرلمان تكون بين أعضاء كل منهما فيما بينهم، وليس مباشرة مع المسؤولين عن هذه المؤسسات والهيئات⁴.

كما طور المجلس الدستوري المقتضيات المتعلقة باستقلالية هذه الهيئات؛ إذ ركز على أن هذه الهيئات ليست إدارة ولا مؤسسة أو مقولة عمومية، ولا تخضع بالتالي للسلطة الرئاسية ولا لولاية وزير معين مما يجعلها غير قابلة للمقارنة بالمؤسسات والمقاولات العمومية التي يمكن للجان البرلمانية أن تطلب الاستماع إلى مسؤوليها بحضور الوزراء المعنيين وذلك وفقا للفصل 102 من الدستور. إضافة إلى عدم دستورية إمكانية استدعاء رؤساء هذه الهيئات للمثول أمام لجنة نيابية دائمة لتقديم حصيلة عملها، أو دعوتهم لحضور جلسات اللجان عند الاقتضاء⁵.

انطلاقا من العلاقة بين المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي والبرلمان من خلال النظامين الداخليين لمجلسي البرلمان، يبدو أن المجلس ينبغي عليه أن يقدم تقريرا عن أعماله مرة واحدة على الأقل في السنة إلى البرلمان، ويحدد رئيسا لمجلسي البرلمان، بعد مداولة مكتب كل مجلس على حدة، طريقة مناقشة التقارير بين أعضاء كل مجلس.

¹ خطاب الملك محمد السادس، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية التاسعة، بتاريخ 12 أكتوبر 2013، مرجع سابق.

² الفصل 159 من دستور 2011: "تكون الهيئات المكلفة بالحكمة الجيدة مستقلة، وتستفيد من دعم أجهزة الدولة، ويمكن للقانون أن يُحدث عند الضرورة، علاوة على المؤسسات والهيئات المذكورة بعده، هيئات أخرى للضبط والحكمة الجيدة".

³ الفصل 160 من دستور 2011: "على المؤسسات والهيئات المشار إليها في الفصول 161 إلى 170 من هذا الدستور تقديم تقرير عن أعمالها، مرة واحدة في السنة على الأقل، الذي يكون موضوع مناقشة من قبل البرلمان".

⁴ قرار المجلس الدستوري رقم 829-12 بتاريخ 04 فبراير 2012، ج. ر. عدد 6021 بتاريخ 13 فبراير 2012، ص. 655.

⁵ قرار المجلس الدستوري رقم 924-13 بتاريخ 22 غشت 2013، ج. ر. عدد 6165، بتاريخ 09 سبتمبر 2013، ص. 6027.

ويمكن لرئيس المجلس بقرار من المكتب وبناء على طلب من اللجنة الدائمة المعنية، أن يطلب من هذه الهيئة إبداء رأيها بخصوص مضامين مشروع أو مقترح قانون ذات العلاقة بالشباب والعمل الجماعي. كما يمكن لرئيس مجلس النواب بناء على قرار مكتبه أن يوجه طلبا إلى المجلس الاستشاري المذكور لإبداء الرأي أو إعداد دراسة أو بحث حول السياسات العمومية المتعلقة بالشباب والعمل الجماعي من قبل مكتب المجلس والمراد تقييمها، وتحال هذه التقارير على اللجن الدائمة المختصة للاطلاع على مضمونها¹.

فإذا كان دستور 2011 قد حرص على تأسيس المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي، ودعا إلى بناء صرحه القانوني، وعمل على ضمان استقلاليته عن السلطات التشريعية والتنفيذية (خاصة الحكومة)، فإن الإشكالية تتمحور حول مخرجات هذه الهيئة، أي مدى نزوع القرار السياسي بين الأخذ برأيه واقتراحاته وبين تجاهلها، خصوصا وأن رأيه غير ملزم. هذا إذا استحضرنّا أن الأخذ بتوصيات واقتراحات هذا النوع من الهيئات الاستشارية يتأرجح بين القوة والضعف في صيرورة اتخاذ القرار المغربي، وتظهر قوة تأثير هذه الآراء إذا كانت تتماشى وتتسجم مع رغبات النظام السياسي في اتجاه الحفاظ على استمراريته وتكيفه، وخلق نوع من التوازن والاستقرار الاجتماعي. فضلا عن استحضار معطى أساسي هو التماطل في إخراج هذا المجلس إلى حيز الوجود؛ إذ لم يتم إصدار القانون المنظم للمجلس إلا بعد سبع سنوات من إقرار دستور 2011، فيما لا يزال وجوده ينتظر تعيين أعضائه وتنصيبه من طرف الملك.

من خلال ما سبق، يبدو أن المراجعة الدستورية لسنة 2011 كرسّت بيئة تهدف إلى إدماج الشباب وقضاياهم ضمن اهتمامات الفاعل السياسي، ليكون فاعلا داخل النظام السياسي عبر مشاركته المؤسساتية واندماجه السياسي، وليصبح فاعلا في دينامية تجديد النخب السياسية وتشبيبها. إلا أن الواقع لدى الشباب المغربي يظهر أنه لا يزال بعيدا عن هذا الأفق، إذ لم تستطع هذه المقتضيات الدستورية بلوغ مداها بعد ما يقارب عقد من الزمن بعد إقرارها. هذا الأمر استوجب تدخل الملك، باعتباره أعلى سلطة داخل البلاد.

الفرع الثاني: التدخل الملكي لإدماج البعد الشبابي في دينامية تجديد النخبة.

شكل الفاعل الجديد المتمثل في "الشباب" الملمح الأساس لديناميات الحراك العربي في نسخته المغربية، مما أفضى إلى إصلاح دستوري وسياسي، الذي أخذ بعين الاعتبار هذا النوع الحيوي داخل المجتمع. هذا المتغير أدى أيضا إلى تغيير في طبيعة الخطب الملكية التي أصبحت تأخذ بعين الاعتبار هذا البعد في كل جوانب الإصلاحات التي تطمح إليها المؤسسة الملكية، على رأسها الإصلاح السياسي، باعتبارها الممثل الأسمى للدولة (الفقرة الأولى)، وهو ما يقودنا إلى التساؤل حول مسألة إدماج الشباب لتجديد النخب السياسية في أفق الملكية البرلمانية التي أشار إليها الدستور (الفقرة الثانية).

¹ المواد من 342 إلى 347 من النظام الداخلي لمجلس النواب، والمواد من 281 إلى 284 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين كما أقره المجلس الدستوري بعد صدور قراره رقم 14/938 بتاريخ 14 يونيو 2014 وقراره رقم 14/942 بتاريخ 21 يوليوز 2014 وقراره رقم 15/974 بتاريخ 27 أكتوبر 2015، موقع مجلس

المستشارين المغربي: <http://www.chambreconseillers.ma>

الفقرة الأولى: الدعوة الملكية لإدماج البعد الشبابي في تجديد النخب السياسية.

يبدو من الظاهر، في الحياة الدستورية والسياسية المغربية، أن ميزان القوى السياسية يميل لصالح الملك. فإذا كان الملك سلطة فوق السلط حسبما يفيد الفصل 42 من الدستور¹، فإن هذا الدستور نفسه، مثلما الممارسة، يسمح بإدراجه ضمن الجهاز التنفيذي. إنه يعين الحكومة ويقللها ويترأس المجلس الوزاري الذي تعرض عليه كل القضايا التي تهم السياسة العامة²، بما فيها السياسات المتعلقة بالشباب. كما أن جدول أعماله يحدد بتعليمات الملك أو بناء على موافقته المسبقة أو بعد إخباره. لذلك يمكن للملك التدخل بشكل مباشر في الشؤون السياسية المتعلقة بالشباب، مستغلا في ذلك الصلاحيات المنصوص عليها صراحة في نص الدستور أو الصلاحيات التي كرسها الواقع السياسي الذي يظهر هيمنة الملك على الجهاز التنفيذي، وتوجيه العمل التشريعي، مستغلا آليات متنوعة (المجلس الوزاري، الخطب الملكية، جلسات العمل الملكية...).

إن المركز السامي للملك ضمن الجهاز السياسي يؤهله لاتخاذ القرار والتدخل في شؤون العامة، ولاسيما فئة الشباب، كأن يدعو الحكومة مثلا إلى وضع خطط استراتيجية لإدماج الشباب في الحياة الاجتماعية والمهنية والسياسية. وقد يتولى فض النزاعات ويضطلع بوظيفة التحكيم بين الفرقاء. فالملك يشكل الملاذ المؤسساتي الأسمى³. على أن ما يصدر من الملك بوصفه سلطة تحكيمية، يعتبر واجبات بتعين احترامها. وبحكم أن الملك لا تنتهك حرمة ويحظى بالاحترام والتوقير، فإنه لا يسيء التصرف⁴. لذلك، غالبا ما تحمل الخطب الملكية في طياتها عدة توجيهات لمختلف المؤسسات الدستورية والسياسية، وبغض النظر عن مدى إلزامية هذه التوجيهات، فإن ما يهمننا هو الواقع العملي الذي يشهد تفاعل مختلف المؤسسات الدستورية مع الخطب الملكية، وكذا النخب والأحزاب السياسية⁵، وهو ما يفسر حرص الحكومة على أخذ التوجيهات الواردة، كالخطب الملكية كأساس لاختيار أولويات، ونستدل على هذا الأمر بحرص الحكومة على افتتاح المخططات التنموية بمقتطفات من الخطب الملكية ذات الارتباط بالسياسة المعنية. كما تأخذها الأحزاب لشعارات لمؤتمراتها وتظاهراتها.

ومن التوجيهات والانتقادات المترعة في الشأن السياسي المتعلقة بالشباب، في مناسبات عديدة، تساؤل الملك حول المال السياسي لصناعة النخب وللشباب "ماذا أعددت من نخب وبرامج؟"⁶. كما انتقد، في مناسبة عيد العرش لسنة 2017، النخب السياسية، ولاسيما الهيئات المنتخبة، من خلال ممارستهم للعمل السياسي والقيام بالدور التأطيري للشباب "...ممارسات بعض المسؤولين المنتخبين، تدفع عددا من المواطنين، وخاصة الشباب، للعزوف عن

¹ الفصل 42 من دستور 2011 /الملك رئيس الدولة، وممثلها الأسمى، ورمز وحدة الأمة. وضامن دوام الدولة واستمرارها، والحكم الأسمى بين مؤسساتها،

يسهر على احترام الدستور. وحسن سير المؤسسات الدستورية، وعلى صيانة الاختيار الديمقراطي، وحقوق وحرريات المواطنين والمواطنات والجماعات، وعلى احترام التعهدات الدولية للمملكة. الملك هو ضامن استقلال البلاد وحوزة المملكة في دائرة حدودها الحقة..."

² الفصلين 47 و48 من دستور 2011.

³ Rachida CHERIFI, *Le makhzen politique au Maroc*, Casablanca, Afrique Orient, 1988, p.45.

⁴ Mustapha SEHIMI, *La notion de la constitution au Maroc*, Op. Cit., p.233.

⁵ محمد مدني وآخرون، دراسة نقدية للدستور المغربي لعام 2011، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2011، ص.26.

⁶ منها خطاب افتتاح الدورة التشريعية سنة 2014 للبرلمان، موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambredesrepresentants.ma/>

الانخراط في العمل السياسي...، وهي من الأمور التي دفعت المؤسسة الملكية إلى الانضمام إلى جانب موقف الشباب تجاه النخبة¹.

وقد تواترت الخطب الملكية المهمة بالشأن الشبابي، على المستوى الاجتماعي والتربوي والمهني والسياسي. وقد تميز خطاب افتتاح الدورة التشريعية سنة 2017 بإلقاء الضوء على المكانة السياسية للشباب ودور الأحزاب السياسية في تنشئته وتطويره وإدماجه السياسية: "... إعطاء الكلمة للشباب، والانفتاح على مختلف التيارات الفكرية..."². وعلى إثر تمسك القيادات الحزبية بمراكز القرار وجمود هياكلها التنظيمية والتي أدت إلى نفور الشباب عن العمل السياسي، تدخل الملك، من خلال خطاب العرش لسنة 2018، داعياً قادة الأحزاب السياسية بشكل صريح إلى تجديد النخب والانفتاح على الشباب بالقول: "يتعين عليها استقطاب نخب جديدة، وتعبئة الشباب للانخراط في العمل السياسي؛ لأن أبناء اليوم هم الذين يعرفون مشاكل ومتطلبات اليوم. كما يجب عليها العمل على تجديد أساليب وآليات اشتغاله"³.

وقد صوب الملك محمد السادس، انتقادات حادة للنخب السياسية بالمغرب؛ بحيث عبر بشكل صريح عن "عدم ثقته بها وصدمة من أدائها"⁴. وقد تساءل عن غاية الهيئات والمؤسسات السياسية، وعلى رأسها الدستور، ومختلف العمليات المرتبطة بها، إن لم تسهم في انفراج واقعي لأحوال البلاد. كما انتقد جنوح النخبة السياسية عن قيامها بدور الوساطة ومواجهة مطالب الشباب مما جعل هذه الفئة في مواجهة مباشرة مع المؤسسة الملكية⁵. ودان كذلك سعي تلك النخبة لتحويل حراك الشباب، إلى مواجهته مع القوى الأمنية، وذلك بسبب ضعف كفاءتها وتدهور علاقتها مع هذه الشريحة المجتمعية⁶. الأمر الذي دفع الملك إلى دعوته لتطبيق المبدأ الدستوري المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة⁷. وانطلاقاً من ذلك يمكن استخلاص، بعض عناصر العلاقة بين مكونات النخبة السياسية فيما بينها من جهة، وفي علاقاتها بالملك من جهة ثانية، وفي علاقتها بالجمهير، خصوصاً الشباب منهم، من جهة ثالثة.

¹ أشار الملك محمد السادس في خطابه "إذا أصبح ملك المغرب، غير مقتنع بالطريقة التي تمارس بها السياسة، ولا يثق في عدد من السياسيين، فماذا بقي للشعب؟ ... وأنا أزن كلامي، وأعرف ما أقول... لأنه نابع من تفكير عميق"، خطاب الملك محمد السادس بمناسبة عيد العرش 2017، بتاريخ 29 يوليوز 2017، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma>.

² خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية العاشرة، بتاريخ 13 أكتوبر 2017، موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambrerepresentants.ma/>.

³ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش سنة 2018، بتاريخ 29 يوليوز 2018، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma>.

⁴ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش سنة 2018، مرجع سابق.

⁵ "...فعندما تكون النتائج إيجابية، تتسابق الأحزاب والطبقة السياسية والمسؤولون، إلى الواجهة، للاستفادة سياسياً وإعلامياً، من المكاسب المحققة، أما عندما لا تسير الأمور كما ينبغي، يتم الاختباء وراء القصر الملكي، وإرجاع كل الأمور إليه..." خطاب الملك محمد السادس بمناسبة عيد العرش 2017، مرجع سابق.

⁶ "وأمام هذا الفراغ المؤسف والخطير، وجدت القوات العمومية نفسها وجهاً لوجه مع الساكنة، فتحملت مسؤوليتها بكل شجاعة وصبر، وضبط للنفس، والزام بالقانون في الحفاظ على الأمن والاستقرار. وهنا أقصد الحسيمة، رغم أن ما وقع يمكن أن ينطبق على أي منطقة أخرى. وذلك عكس ما يدعيه البعض من لجوء إلى ما يسمونه بالمقاربة الأمنية، وكان المغرب فوق بركان، وأن كل بيت وكل مواطن له شرطي يراقبه..." خطاب الملك محمد السادس بمناسبة عيد العرش 2017، مرجع سابق.

⁷ طالب الملك بتطبيق الفقرة الأولى من الفصل الثاني في الدستور، التي تنص على ربط المسؤولية بالمحاسبة، داعياً المقصرين إلى تقديم استقالاتهم والانسحاب من المسؤولية وترك مواقعهم لمن يفوقهم كفاءة... خطاب الملك محمد السادس بمناسبة عيد العرش 2017، مرجع سابق.

✓ بالنسبة لعلاقة مكونات النخبة السياسية فيما بينها: تتمثل في أن انتقادات الملك لا تنطوي فقط على النخب السياسية التي تعرف بـ "الحاكمة"، أي على مستوى الحكومة والبرلمان والمجالس الترابية، كونها تمسك بزمام السلطة، على خلفية تمتعها بأسباب القوة والإمكانات اللازمة لتدبير شؤون الدولة، بل تضم أيضا النخب "غير الحاكمة" أو "البديلة" أو المعارضة، مما لها من دور تآطيري ووسائطي.

✓ بالنسبة لعلاقة النخبة السياسية بالنظام السياسي: فقد فُتد الملك سعي النخبة السياسية إلى تعليق فشلها على غياب الظروف المناسبة للاضطلاع بأدوارها¹. إن هذه النخبة السياسية، وفقا لتصور الملك، لم تَسعَ إلى الارتقاء بنفسها وبأدائها إلى مستوى الدستور، وذلك بالتكيف مع المتطلبات والتجاوب مع اهتمامات النظام. ويعتبر الملك أنها، منشغلة وراء السلطة والثروة، وغير مهتمة بمتطلبات الوطن وتطلعات الجماهير والشباب.

✓ بالنسبة لعلاقة النخبة السياسية بالجماهير، خاصة الشباب منه: فقد اعتبر الملك أن عجز هذه النخب تمخض عن الهوة الواسعة بينها وبين الجماهير، والتي ظهرت ملامحها في عزوف العديد من المواطنين، خاصة الشباب، عن الانخراط في العمل السياسي، بشتى صوره، بسبب انعدام الثقة بالطبقة السياسية التي أفستت فيها هذه النخبة قواعد العمل السياسي وقيمه، بعدما انزاحت بها عن جوهرها النبيل وزجت بها في أتون توظيفها لخدمة مصلحتها الخاصة.

وعلى هذا الأساس، تجلت أزمة النخبة السياسية المغربية من رحم استعلاء السلطة عليها، وعدم ثقة الجماهير بها بسبب عجزها عن إنجاز مهمتها المتمثلة في تغيير الجمهور، بقيادة شبابه، نحو الأفضل وقيادة المجتمع نحو التطور والتنمية. وهو الأمر الذي يعيد طرح إشكالية التأسيس للملكية البرلمانية التي تتطلب نخبة سياسية متشعبة بوعي سياسي وتحظى بثقة واسعة من عموم المواطنين، وهو ما يدفعنا إلى تقييم مسألة تجديد النخب السياسية المغربية وتشبيبها في هذا الأفق.

الفقرة الثانية: تقييم مسألة تجديد وتشبيب النخب السياسية في أفق التأسيس للملكية البرلمانية.

بقدر ما أشاع إقرار دستور 2011، من حماسة وطنية للتغيير واطمئنان مجتمعي حول رهاناته وآفاقه، وطموح جماهيري نحو مستقبل المغرب في سياق هذه الدينامية، بقدر ما أثار ذلك جدلا وسجالا سياسيين ودستوريين حول أبعاد استجابة النص الدستوري لتطلعات التحول الديمقراطي بالمغرب، ومدى أجراءاته لمضامين الخيار الديمقراطي الذي أصبح أحد الثوابت الأساسية للأمة، التي أقرها هذا الدستور². وتشكل المسألة الشبابية، في هذا السياق، بعدا حيويا، نظرا لمكانتها الاعتبارية داخل مجمل التحولات والسياقات التي أخرجت هذا الدستور إلى حيز الوجود. وتتجه أبعاد هذا السجال المتعلق بتقييم المضامين الدستورية، ولا سيما وضعية الشباب في بعدها التآطيري والتنموي

¹ عندما لفت الملك بأنه قد هيا البيئة الدستورية، بإعلانه في 9 مارس 2011 عن "دينامية سياسية جديدة"، تضمنت تعديلات دستورية كانت الأوسع منذ العام 1962: إذ زادت صلاحيات رئيس الحكومة، وكفلت نزاهة الانتخابات وحقوق الأقليات والحريات، وألزمت الدولة تحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية... خطاب

الملك محمد السادس بمناسبة تنصيب اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور، 09 مارس 2011، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma>

² أضاف الدستور الجديد إلى دائرة الثوابت الجوهرية للأمة، وهي الدين الإسلامي، والنظام الملكي، ثابت "الخيار الديمقراطي" باعتباره خياراً لا رجعة فيه.

الاندماجي وإعداده لدينامية تجديد النخب السياسية، إلى نوع من المقايضة القائمة على جدلية التقليد والتحديث، في المتن الدستوري، بحيث يبدو أن منطق التقليد قوي لدرجة تطوق بعض إرادات التطوير. وهكذا، فإن المقاربة التعبيرية للمقتضيات الدستورية ظلت تتمفصل حول اتجاهين متعارضين له، وتتأرجح بين طرحين متقابلين حول دلالات توجهاته.

فالتطرح الأول، هو طرح سياسي- حزبي ينحو إلى اتجاه راديكالي في التعامل مع إشكاليات تجديد النخب وتداولها على السلطة، إلى جانب إدماج الشباب في الشأن العمومي، وفي صدارتها المسألة الدستورية. وتنصب هذه القراءة السياسية على عدد من المقتضيات الدستورية التي تدرج، بكل تأكيد، في مسلسل التحول الديمقراطي الذي يشكل الإصلاح الدستوري لسنة 2011 إحدى محطاته الحاسمة، وإحدى حلقاته التراكمية. ويقوم التقييم السلبي لهذه المقتضيات على كون البنين الدستوري الجديد قد أرسى هيمنة المؤسسة الملكية على غيرها من المؤسسات الدستورية، وذلك اعتباراً للصلاحيات المخولة لها في المجال التأسيسي والقانوني والمؤسساتي، كما في الحقل الديني¹، كما حاصر الانخراط في الشمولية العالمية لحقوق الإنسان بمبدأ التلاؤم مع المنظومة القانونية الوطنية²، وقيد مبادرة التعديل الدستوري عبر احتكار "السلطة التأسيسية الفرعية" وهو الاحتكار الذي يفتح المجال لصلاحيات التصرف في نصوص الدستور³. فهذه القيود تجعل النخب السياسية والأحزاب في موضع تبعية، فلن تكون وهي التي نشأت، في حضن الملكية، إلا محكومة بهذا السياق. الأمر الذي يؤثر، بشكل أو بآخر في مسألة تجديد النخب وحرية إدماج الفئات الشابة. فهذا الوضع الدستوري- السياسي سمح للعديد من الباحثين، لإصدار أحكام قطعية، تبلور أطروحة تبخيسية حول مكانة النخب السياسية ضمن الإصلاح الدستوري، مفادها أن النص الدستوري:

من جهة، لا يوفر الحد الأدنى لـ "إحداث القطيعة مع نظام السلطة الدستورية الذي يسود فيه الملك ويحكم"⁴. وبالتالي لن يكون أي تجديد للنخبة وإدماج للشباب في الشأن السياسي إلا خاضعاً لهذا المنطق التحكيمي. ويبدو ذلك، من خلال الممارسة؛ إذ بعد انعقاد المؤتمرات الحزبية، يسعى أمناء ورؤساء الأحزاب بعد توليهم مسؤولية الحزب، إلى أن يحظوا باستقبال ورضى ملكي، فهذا الاستقبال يمكن اعتباره، بشكل غير مباشر، تعييناً للأمين الجديد وشرعية تمثيلية له. وهكذا أصبح المجال مفتوحاً لتكريس هذا "العرف" الذي يجعل شرعية القائد الحزبي غير مكتملة دون

¹ لتوصيف "الهيمنة" يُشار عادة إلى مقتضيات الفصلين 41 و42 من الدستور، فالفصل 41 ينص على الصلاحيات الدينية الحصرية للملك كأمير للمؤمنين، ورئيس للمجلس العلمي الأعلى؛ والفصل 42 ينص على مكانة الملك بصفته رئيساً للدولة، ويمارس، بهذه الصفة، مهامه "السيادية والضمانية والتحكيمية". ويرى البعض في الجمع بين الصلاحيات والوظائف المخولة للملك في ظل هذين الفصلين، عنواناً لهذه الهيمنة... عبد الرحيم العلام، الملكية وما يحيط بها في الدستور المغربي المعدل، الرباط، دفاتر وجهة نظر 33، 2015، ص.ص. 15-32.

² تستند هذه الموازنة إلى كون الدستور المغربي لا يأخذ بمبدأ سمو المواثيق الدولية، طالما أن تصدير الدستور ينص على أن هذا السمو يمارس في نطاق القوانين الداخلية... للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى: محمد الساسي، "قراءة في العلاقة بين نص الخطاب الملكي لـ 17 يونيو 2011 ونص الدستور الجديد"، مرجع سابق، ص.ص. 44-45.

³ يتعلق الأمر، بصدد هذا المأخذ، بمسطرة عرض الملك على البرلمان، بعد استشارة رئيس المحكمة الدستورية، مشروع مراجعة بعض مقتضيات الدستور، ومصادقة البرلمان، المنعقد بدعوة من الملك، على مشروع المراجعة، بأغلبية ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم، "رقية المصدق"، وهم التغيير في مشروع الدستور الجديد، "في الكتاب/الجماعي: الدستور الجديد وهم التغيير، الدار البيضاء، دفاتر وجهة نظر 24، مطبعة النجاح الجديدة، 2011، ص.ص. 59-74.

⁴ عمر بندورو، "العلاقات بين السلط، فصل أم خلط في السلط"، في الكتاب/الجماعي: الدستور الجديد وهم التغيير، مرجع سابق، ص.ص. 107-132.

رضى المؤسسة الملكية. ومن جهة أخرى، لا يؤسس لنظام دستوري يرسي دعائم "الملكية البرلمانية"¹. هذا الوضع أدى إلى احتكار المشهد السياسي من طرف المؤسسة الملكية؛ إذ أصبحت الملكية التنفيذية الفاعل الرئيسي في جميع المجالات. كما هيمن التدبير التكنوقراطي على العمل الحكومي، الذي فقد، بفعل ذلك مضمونه السياسي. الأمر الذي أدى إلى تراجع دور النخب السياسية الأخرى، وانخفاض رصيد مصداقيتها وجاذبيتها صورتها، وضعف تجديد نخبها وشبه إقصاء للفئات الشابة. لذلك اعتبر البعض أن هذا الدستور لا يستجيب لمعايير الديمقراطية ودولة الحق والقانون، والتداول الحر والنزاهة على السلطة، فهو دستور "يؤطر مختلف المؤسسات من أجل ضمان وخدمة النظام الحاكم"². هذا الطرح يشي بأن منهجية ومحتوى الإصلاح الدستوري لم يتحلا بعد من منطق استمرار التحكم وظلا في سياق مربع الثوابت السلطوية. وبالتالي فمسألة تجديد النخب السياسية وتأهيل أدوارها وافتتاحها على الأجيال الصاعدة تبقى خاضعة لهذا الإطار الدستوري، الذي تحول، حسب رأي بعض الباحثين إلى فضاء تقديري يؤسس لـ "ملكية تقديرية"³ لا تستمد صلاحياتها من وثيقة سامية وملزمة، وإنما من "دستور تقديري"⁴؛ وهو ما يتعد عن الملكية الدستورية.

أما الطرح الثاني، فهو طرح سياسي- سياقي يرصد المضامين الدستورية في سياق الظروف التاريخية والسياسية التي توطر دينامية الانتقال الديمقراطي بالمغرب ومدى انخراط الشباب في هذا الانتقال والتداول على ممارسة السلطة وتجديد النخب السياسية. وتستوعب هذه الدينامية عبر سيرورتها المتدرجة في التغيير. وهكذا، فالنص الدستوري لسنة 2011 لم يرق على توجه سياسي منفرد، بل هو حصيلة مندمجة، وتتويج لركائز متمثلة أساسا في الدعائم السبع التي تضمنها الخطاب الملكي لـ 9 مارس 2011، ثم توصيات "هيئة الإنصاف والمصالحة" ثم توجهات الإطار المرجعي للجنة الاستشارية للجبهة المتقدمة⁵، وأخيرا مذكرات الهيئات السياسية والمدنية والنقابية، وهي المذكرات التي هيأت الأرض الخصبة في مجال التأصيل لهذا الدستور⁶.

ويبدو، من خلال تنوع المصادر المشاركة في إقامة البنيان الدستوري، إشراك مختلف الفاعلين على المستوى السياسي والاجتماعي والمدني في تعزيز الرصيد المتراكم الذي أنتج نص الدستور، هذا ما يؤكد تقاسم المسؤولية بين هؤلاء الفرقاء فيما يتعلق بتوجهاته وخياراته ومآلاته⁷. كما أن القراءة المعمقة للمقتضيات الدستورية تظهر إقحام منطق التأسيس للملكية البرلمانية، هذا المطلب الذي يظهر تارة ويخمد أخرى، سيطر على إعادة النظر في نظام الحكم الذي أصبح بموجب هذا الدستور نظام ملكية دستورية ديمقراطية برلمانية واجتماعية⁸، مؤطر بضرورة تطويرة نحو

¹ محمد مدني، "الدستور الجديد، تركيز السلطة وضعف الضمانات"، في *الكتاب الجماعي: الدستور الجديد ووجه التغيير*، مرجع سابق، ص.ص. 85-106.

² عمر بندورو، "العلاقات بين السلط، فصل أم خلط في السلط"، مرجع سابق.

³ Rkia MOSSADEQ، « Les dérives du pouvoirs constituants », in : *La nouvelle constitution marocaine à l'épreuve de la pratique*, Casablanca, La croisée des chemins, 2014, p.9-32.

⁴ للتفاصيل أكثر: رقية المصدق، *مناهات السلطة التأسيسية ...*، مرجع سابق، ص.ص. 13-19.

⁵ محمد زين الدين، *الدستور ونظام الحكم في المغرب*، مرجع سابق، ص. 170.

⁶ من المعلوم أن عدد هذه المذكرات بلغ 185 مذكرا، صادرة عن حوالي 100 هيئة مجتمعية، سياسية ونقابية وجمعية، ما يجسد سعة القاعدة الاجتماعية والسياسية المنخرطة في المقاربة التشاركية لإنجاز الإصلاح الدستوري.

⁷ لقد صادق على الإصلاح الدستوري 28 حزبا من مجموع 36 حزبا مغربيا تقريبا. بينما قاطعته ستة أحزاب توصف بالراдикаلية: أربعة يسارية، واثنا محافظان.

⁸ ينص الفصل الأول من الدستور على أن "نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية..."

"نظام الملكية البرلمانية" في سياق من التفاعل والانسجام مع خصائص وخصوصيات الدولة المغربية. وهكذا، إقحام "ملكية برلمانية" يعيد تعزيز الصبغة البرلمانية للملكية الدستورية، التي باتت تهيمن عليها الصبغة الرئاسية، لكن دون أن يصل ذلك إلى تكريس للملكية البرلمانية¹.

وفي هذا المضمار، لئن استجاب النص الدستوري لسنة 2011 لجل مطالب النخب السياسية، إلى جانب النخب المدنية والنقابية، بوضع "الملكية البرلمانية" في منتصف طريقها، فإن تطبيقها يبدو عصيا ما لم يتم إعداد المقومات الذاتية للنخب السياسية وتجديد هياكلها بشكل ديموقراطي حر ونزيه، وإنضاج شروط التداول السلمي على السلطة، مع تجديد الثقافة السياسية والحزبية بشكل يجعل التأويل والتفعيل الدستوريين يتمان وفق منهج ديموقراطي وحدائي. فواقع الممارسة، بعد سنوات من تفعيل هذا الدستور، لا يخضع لهذا المنطق، ويمكن حصره في النقاط التالية:

- ضعف تجديد الثقافة السياسية لدى النخب السياسية الفاعلة في الحياة السياسية والحزبية، وتشبثها بالخطابات التقليدية في علاقاتها بالمؤسسة الملكية، من جهة، وبالمواطنين والشباب من جهة أخرى. والذي يفترض، حسب منطق الدستور تأطيره وتأهيله للحياة السياسية، وحسب ما يفرضه مستقبل المغرب ورهاناته الديموقراطية.

- غياب إعادة الهيكلة الحزبية على مقومات فكرية وسياسية، وفق برامج تؤسس للتعاقد السياسي بين النخب السياسية والمواطنين. فمنطق الملكية البرلمانية يقتضي نخبا سياسية في ظل تعددية حزبية منظمة وفق مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، بعيدا عن النخب ذات النزعة الانتخابية المحضة والمصلحة الشخصية الضيقة الأفق، والتي تعيق سيرورة الانتقال الديموقراطي. فأبرز الرافعات القوية في الأنظمة السياسية القائمة على الملكية البرلمانية في ديمقراطيات العالم هي أحزاب سياسية، مهيكلة ومسؤولة، وذات شرعية وامتداد شعبيين، واحتضان وتبني مجتمعيين واسعين لمشاريعها المجتمعية.

- استمرار منطق التقليد على حساب تحديث المؤسسة الملكية، فهذه الأخيرة بمستندات شرعيتها التاريخية والدينية والدستورية، محكوم عليها بالتجدد والتحديث كي تصبح منسجمة مع متطلبات ومقاصد النظام الديموقراطي البرلماني.

من خلال هذه القراءة الموضوعية للنصوص الدستورية واستقراء واقع الممارسة، فإن ما يبدو من عجوزات في مجريات الممارسة اليومية، لا يعزى إلى إشكالات دستورية محضة، بل إن مصدرها إشكالات سياسية محضة، تقوم على استمرار الهوية بين المضامين الدستورية في صيغتها الإصلاحية من جهة، وبين الممارسات والأفعال السياسية اليومية، والتي تتأرجح بين رهان إصلاحي بأفق استراتيجي، وبين توجه إصلاحي بأفق ظرفي، من جهة أخرى. وهكذا فإن إدارة هذه الهوية، على المدى القريب وحتى المتوسط، يفرض الالتفاف بحبل التوافقات الضرورية بين النخب السياسية، والارتقاء به إلى مستوى المتطلبات الدستورية المسطرة، والرهانات السياسية المشروعة.

انطلاقا مما سبق، نتوصل إلى خلاصة مرحلية مفادها أن الدستور المغربي، قد عمل على خلق بيئة لتجديد

¹ محمد زين الدين. الدستور ونظام الحكم في المغرب، مرجع سابق، ص. 188.

النخب وإدماج الشباب في العمل السياسي، إلا أن هذا التمديد لا يزال يعبر عن جوهر السلطة المجسدة في الملكية، والتي تعتبر خارج مجال أي منافسة سياسية، فالعلاقة بين الملكية والنخب السياسية في المغرب تظل قبل كل شيء علاقة عمودية في جوهرها. فوجودها خلف كل المبادرات ذات الطابع السياسي والاستراتيجي التي تهتم المؤسسات السياسية والدستورية - ولو مبدئياً على الأقل - هو ما يفسر وجود هرمية من حيث طبيعة وكنه ممارسة السلطة؛ إذ لا يمكن الحديث عن مبادرات إصلاحية تهتم بنظام الحكم وممارسة السلطة خارج إرادة الملك. هذا الوضع جعل الأحزاب السياسية تنزاح عن وظيفتها الاستراتيجية المتمثلة في بلوغ مكانة السلطة بشكل ديموقراطي والتداول على ممارستها من خلال إنتاج نخب وتكوين أجيال سياسية، لتتحول إلى آلية بيد السلطة ودعامة للنظام السياسي لمواجهة الأزمات المتتالية سياسياً واقتصادياً واجتماعياً¹. وهو ما حول النخب السياسية إلى أطراف غير وازنة تفتقد لقوة التأثير والتغيير من حيث إمكانية تقاسم السلطة أو المشاركة الفعلية أو المباشرة في ممارستها².

وهكذا فممارسة السلطة بالمغرب لا تخضع في جوهرها لمبدأ التداول والتنافس السياسي والتجديد الديموقراطي بقدر ما هي رهينة لحسابات النظام السياسي ومتطلبات المرحلة؛ إذ يمكن للنظام التحكم في مواقع النخب السياسية واستقطاب فاعلين جدد في المجال السياسي الذي يخضع لسيرورات جديدة وديناميات مستمرة³. هذا الطرح يدفع الباحث إلى التعمق في واقع تجديد النخبة السياسية المغربية، خصوصاً بعد سنوات من تفعيل الدستور، ورصد أثر التشبيب على هذا التجديد، وذلك بدراسة النخب الحزبية والبرلمانية.

¹ يونس برادة، وظيفة الحزب في النظام السياسي المغربي، مرجع سابق، ص. 64.

² يونس برادة، "الملكية والأحزاب في المغرب: مقارنة السياسة الحزبية للملكية"، فكر ونقد، عدد 65، يناير 2005، ص. 10.

³ عبد الله ساعف، "في إمكانية قراءة المراحل الانتقالية"، دفاتر سياسية، عدد 18، مارس 2001، ص. 3.

القسم الثاني: انعكاسات التشبيب على تجديد

النخبة الحزبية والبرلمانية بالمغرب.

يتبوأ البرلمان مكانة متميزة في النظام السياسي والدستوري للدول بالشكل الذي يجعل منه أحد المقومات الأساسية للدولة الحديثة بالنظر إلى مهامه المرتبطة بالتشريع وإعمال الرقابة على العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية للدولة. كما يحظى في العديد من الأنظمة الدستورية ببعض الصلاحيات المرتبطة بالشأن الدبلوماسي، وبالتالي فإنه يفترض أن يحتضن نخبا كفأة قادرة على تحمل هذه المسؤوليات بصورة فعالة.

وهذه الفعالية تسائل قواعد العمل السياسي ومدى قدرته على إفرار نخب برلمانية في مستوى المهام التي تحظى بها هذه المؤسسة في زمن تعقدت فيه القضايا الاجتماعية والسياسية، من حيث ضمان شفافية ونزاهة العملية الانتخابية وترسيخ مبدأ المساواة وقيم المنافسة، ويسائل في الوقت نفسه الأحزاب السياسية؛ إذ إن طريقة اشتغال الأحزاب لها تأثير مباشر على الفعل البرلماني بحكم الارتباط العضوي والموضوعي للعضو البرلماني بالحزب السياسي، باعتبار هذه الأحزاب مدخلا لكل عملية ديمقراطية مفترضة. كما يسائل مدى قدرتها، أو رغبتها في تركية واقتراح النخب المناسبة في الانتخابات التشريعية، مع إدماج الشباب في العمل السياسي والبرلماني، بناء على معايير موضوعية مبنية على التجديد والتداول والكفاءة؛ بما يمكن أن يدعم أداء المؤسسة التشريعية، على اعتبار أن الأحزاب السياسية تقوم بأدوار هامة في فرز النخبة البرلمانية وتشبيبها.

فالأحزاب السياسية هي الهيئة الموكول إليها القيام بوظيفة تقديم المترشحين، والتمكين السياسي للشباب من أجل التنافس على المقاعد البرلمانية في الدول الديمقراطية؛ وبالرغم من وجود إمكانية الترشيح دون القناة الحزبية، في بعض الأنظمة، فإن النظام السياسي المغربي يعتبر الأحزاب السياسية هي المؤسسة الموكول إليها هذه الأدوار؛ بحيث تظهر من خلالها كآلة انتخابية متميزة بذلك عن المؤسسات الأخرى التي لا تشارك في الانتخابات، وتقوم بإعداد النخب البرلمانية وتداولها على ممارسة السلطة التشريعية، وإدماج فئة الشباب في المؤسسة البرلمانية وتأهيلها لممارسة العمل البرلماني: **الباب الثاني.**

وتحتاج هذه المؤسسات الحزبية، في أي نظام سياسي، إلى بيئة ديمقراطية، تقوم على ترسيخ دولة المؤسسات وضمن الحريات والحقوق الأساسية للأفراد، بما فيها حق تأسيس الأحزاب والجمعيات ذات الطابع السياسي كميكون أساسي من مكونات الأنظمة السياسية المعاصرة، مما يسمح بممارسة وظائفها بكل حرية ودون تقييد. ومنه تقوم الديمقراطيات الغربية عموما على الترسخ الدستوري والقانوني للعمل والسلوك الحزبي التشاركي، وهو ما يجعل من الأحزاب السياسية وسيطا اجتماعيا وسياسيا أساسيا يهدف إلى الربط المباشر والدائم بين النظام السياسي والمواطن من خلال عقلنة وتنظيم العمل السياسي بالآليات الدستورية المتاحة، في مقدمتها شرعية تمثيل مصالح المواطنين والدفاع عنها، حق الوصول إلى السلطة، قيادة الحكومة أو الانضمام إلى المعارضة. وهو النهج الذي يطمح إليه

المغرب، والذي أعلن عنه من خلال دستور 2011.

بيد أن الأحزاب السياسية، في المغرب، ظلت خارج سياق التحولات المجتمعية والسياسية والاقتصادية التي يعرفها المجتمع المغربي، وغدت قاصرة عن استيعاب مظاهر التغيير التي عرفها هذا المجتمع مع كل الطفرات المعرفية والنفسية والتكنولوجية الهائلة التي أصبحت تجذب عقلية وسلوك الشباب المغربي. لذلك حاول الملك في رؤيته الناقدة وضع الأحزاب مرة أخرى، في مواجهة تحديات التحديث وتطوير أدائها وأساليب عملها واستقطاب نخب جديدة تعمل بمنطق المؤسسة المقاول، وليس بمنطق المؤسسات الأبوية الباترونيالية الذي ألفته منذ مدة، من خلال تركيزها على فكر التماهي مع القيادات السياسية بما يشبه علاقة الشيخ بالمريد واتباع شيخ القبيلة، دون النظر إلى هيكل الممارسة الديمقراطية في حد ذاتها والانتصار لقيم المواطنة الحقبة والقيام بدور الوساطة بين السلطة السياسية والمجتمع.

ولقد صرحت العديد من التقارير الرسمية والخطب الملكية بحقيقة الأحزاب السياسية وتفاعسها في إنتاج البرامج واستقطاب الشباب وتمكينهم السياسي وتجديد الهياكل الحزبية، وبعدها عن هموم وانشغالات الشباب الذي صار يعتبرها مجرد "دكاكين انتخابية" تبيع الوهم للشباب. ذلك أن دوران عجلة النخب الحزبية شابتها العديد من مظاهر الاختلال والتوقف، واختلت فيها قواعد الديمقراطية الداخلية وتوسعت الهوة بينها وبين الشباب بانهايار القناعة في مصداقية فعلها السياسي. وهكذا تحولت هذه الأحزاب من كيانات سياسية يفترض فيها خدمة المواطن وتعبئته وتكوينه الإيديولوجي والسياسي إلى مؤسسات تتقارب مع المنظومة المخزنية وتنحو في اتجاه ما يرغب فيه النظام السياسي؛ وهذا ما عجل بانهايار دور الوساطة الذي كانت الأحزاب تقوم به في فترة ما بعد الاستقلال.

كما أن مسار تجديد النخب الحزبية عرف أزمة تعود لاعتبارات عديدة أهمها النزوح نحو دائرة القربان والعلاقات الضيقة، وعدم القدرة على تدبير الاختلاف بين شبيبة الأحزاب وقاداته المتحكمين في القرار داخل أجهزة الحزب، وعدم الانفتاح على كل الطاقات والتيارات والمشارب المختلفة، ورفض انفتاح النخبة الحزبية على المشاريع الفكرية والثقافية، وعدم إقناع فئة الشباب بمشاريع واقعية بدل تركهم للعالم الافتراضي، الذي يفتقر إلى التأطير الفكري والأيديولوجي. كما أن أزمة النخبة الحزبية هي جزء من أزمة النخبة السياسية في المغرب بشكل عام، وتتميز عموما بارتقاء نخب انتهازية متكلسة تحاول الجمع بين السلطة وتحقيق المصالح الخاصة، ولا ترغب في تجديد نفسها، بل تحاول التشبث بهذه المناصب الحزبية بشكل دائم، دون فتح الفرصة أمام الأجيال الجديدة التي فقدت ثقتها في هذا النوع من الممارسة، وهو ما يطرح الوقوف على حقيقة التمكين السياسي للشباب المغربي وأثره على تجديد النخبة الحزبية: الباب الأول.

الباب الأول: التمكين السياسي للشباب وأثره على

تجديد النخبة الحزبية.

تتفق أغلب الدراسات¹ في علم الاجتماع السياسي والانتخابي على أن الهدف الأساسي للحزب هو الوصول إلى السلطة وممارسة الحكم أو المشاركة فيه، كما تعتبر أن الأحزاب هي أهم التنظيمات الرئيسية التي تسهر على تنشئة الأفراد وتلقينهم مبادئ الممارسة السياسية ومناهج الوصول إلى دائرة النخبة السياسية، وتعمل على هيكلتهم ضمن الفضاء السياسي من خلال ترشيحهم في الاستحقاقات الانتخابية.

وهكذا، فالأحزاب في المجتمعات الديمقراطية، تعمل على مواكبة فئة الشباب، بصفة خاصة، ومرافقتها منذ بداية عملها الحزبي عبر عملية انتقائية داخل التنظيم الداخلي، ثم تأهيلها سياسيا، إلى غاية إقناع مختلف مكونات المجتمع بأن هذه الأطر مناسبة وقادرة على تقلد المسؤولية السياسية وتدبير الشأن العام، وذلك مرورا بالتدرج في تولي المسؤوليات والمهام داخل أجهزة وهيكل الحزب²، الأمر الذي يجعل من هذا الأخير مؤسسة داعمة للشباب، ويسهر على تمكينه السياسي لغاية انتقاء الأفراد القادرين على تولي مهمة التمثيل في المؤسسات السياسية³.

وفي المغرب، تتسع أهمية الشباب في الحياة العامة للمجتمع وفي مجال السياسة بشكل خاص، وتتغير التوجهات بين الفينة والأخرى، سعيا نحو تمكين الشباب في مختلف الميادين، بعد ما عاشه الشباب من إقصاء وتهميش، وغياب إشراكه لفترة طويلة في دواليب الدولة، ولا يزال هذا التحدي مطروحا أمام السلطة. ولقد كان للحراك الذي شهده المغرب في ظل الربيع العربي، وفي خضم الحركية التشريعية والحقوقية والاحتجاجية، الأثر في بزوغ مفاهيم جديدة على السطح، في حقل النقاش العمومي، نجد جذورها في التنظير الغربي عموما، منها الديمقراطية التشاركية، الحكامة، التمكين...، وقد حظي مصطلح "التمكين السياسي" بنصيب وافر في هذه النقاشات، لارتباطه القوي بالأنواع الاجتماعية، ولاسيما الشباب، الذي كان مصدر اندلاع هذه الحركية، وأيضا بمدى ارتباطه بحركية الأجيال وحتمية التعاقب على السلطة وتجديد النخب.

وهكذا فدراسة إشكالية التمكين السياسي للشباب داخل الأحزاب المغربية تهدف تجديد النخب وتشبيهاها تتطلب تحليل المكانة التي تشغلها هذه الفئة داخل النظام الحزبي المغربي، مؤسساتيا وواقعيا (الفصل الأول)، ثم رصد تجليات الأزمة البنوية المرتبطة بالأحزاب السياسية ونخبها المعيقة لعملية إدماج الشباب داخل أجهزة وبنيات هذه الأحزاب (الفصل الثاني).

¹ من بين هذه الدراسات:

✓ حسين طلال مقلد، نظرية الأحزاب... الأحزاب الأوروبية فوق القومية والبرلمان الأوروبي معالم رؤية مستقبلية، الطبعة الأولى، دمشق، الهيئة العامة السورية للكتاب، 2020.

✓ Marty COHEN, David KAROL, Hans NOEL, and John ZALLER, *The Party Decides: Presidential Nominations Before and After Reform*, Chicago, Univ. Chicago Press, 2008.

² Jean BAUDOUIN, *Introduction à la science politique*. 3^{ème} édition, Paris, Dalloz, 1992, p.p.72-73.

³ ثامر محمد كامل الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسة العامة، عمان، دار مجدلوي للنشر والتوزيع، 2004، ص.213.

الفصل الأول: مكانة الشباب في النسق الحزبي المغربي.

على اعتبار أن الحزب فاعل أساسي في مشروع بناء المجتمع الديمقراطي الحداثي، خاصة وأن تثبيت الممارسة الديمقراطية وتدعيم آليات اشتغالها يرتكز بالأساس على المؤسسات الحزبية مع ما يستلزم ذلك من ضرورة دعمها ومساندتها والارتقاء بها، باعتبارها مؤسسة للتمثيل والتأطير، فإن هذا الأمر يدفع إلى اعتبار الحزب مؤسسة تجسد حقوق وواجبات المواطن من خلال ممارسة الفعل السياسي والإشراك في إدارة الشأن العام، انطلاقاً من فلسفة وفكرة تكريس المواطنة حقوقاً وواجبات. من هنا تنطلق أهمية الوجود الحزبي باعتباره دعامة ضرورية لتفعيل النظام السياسي ودمقرطته، من خلال مواكبة الشباب وتأطيره وتيسير الطريق أمامه ليحتل مكانة النخبة السياسية.

وقد أوكل المشرع المغربي للأحزاب السياسية مهمة تأطير المواطنين وتمثيلهم في مؤسسات سياسية وتكوينهم ومواكبتهم السياسية؛ وهو ما يجعل الأحزاب السياسية مدرسة للتربية على الديمقراطية وتجديد النخب، ليس فقط من خلال التأطير فقط، وإنما أيضاً من خلال المشاركة والانفتاح على قضايا الشباب واهتماماتهم وتطلعاتهم. ذلك ما يجعل من مشاركتهم في النشاط السياسي إحدى مهام القوى السياسية، والتي ترتبط بقدرة الأحزاب السياسية على تأمين الديمقراطية وصيانة سلامتها داخل فضاءاتها وهياكلها، وبمدى قدرتها على جعلها قاسماً مشتركاً بين قواعد التنظيمات السياسية وبين قياداتها.

إن مسألة مشاركة الشباب في تجديد النخبة الحزبية في الوضع المغربي، أصبحت تتحول بالتدريج عبر المسالك السياسية المختلفة إلى آلية يرى الشباب من خلالها مطامحهم. فكلما اتسعت دائرتهم في الهياكل الحزبية، أو في العمليات الانتخابية، توسعت معها صورة السياسيات والقرارات التي تصنع المستقبل الديمقراطي للنظام، وكلما ضاقت، تحولت إلى نشاط سلبي لا يمكن الاعتماد عليه أو التنبؤ بآثاره.

فالأحزاب السياسية على المستوى المؤسسي، هي المسؤول الأول عن تأهيل الشباب واستقطابه وتأطير مشاركته، وعن التكوين الضروري واللازم لهذه الفئة لتحمل المسؤوليات السياسية ولتقلد المناصب القيادية ومراكز التقرير داخل الهياكل والأجهزة الحزبية، وعن إيصال العناصر المؤهلة منهم للاضطلاع بالمهام السياسية في كل مستوياتها وبالتالي هي المسؤولة عن وصولهم إلى مراكز القرار في الدولة، وهذا ما تبرزه مختلف النصوص المؤطرة للفعل الحزبي بالمغرب (المبحث الأول)، لكن، على مستوى الممارسة السياسية، يعرف الشباب وضعاً هامشياً، يتجلى أساساً في ضعف تنشئته السياسية، وذلك بفعل الأوضاع الداخلية للأحزاب، مما أدى في نهاية المطاف إلى تعميق هوة العزوف عن المشاركة الحزبية في وجدان هذه الفئة الحيوية داخل المجتمع المغربي (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الإطار المؤسساتي للشباب

داخل الأحزاب السياسية المغربية.

من المرتكزات المهمة التي أقبل عليها الدستور المغربي لسنة 2011، هو تعزيز الآليات الدستورية الخاصة بالأحزاب السياسية، وبالتالي تقوية دور الأحزاب، أي الانتقال من مجرد قنوات للتأطير إلى وجود ممارسة سياسية للأحزاب تطمح من خلالها إلى الحصول على السلطة، وتقوية دورها في التكوين السياسي للمواطن وتأهيل المشهد السياسي وتخليق الشأن العام والمساهمة في التعبير عن إرادة الناخبين والمشاركة في ممارسة السلطة، كما ينص على ذلك الفصل السابع من دستور 2011 (المطلب الأول). وتظل قضية تنزيل هذه مقتضيات الدستورية رهينة بعدة عوامل تتمثل على مستوى عام في دينامية الممارسة والخطاب لدى مؤسسات الدولة وأحزابها السياسية، وكذا في مقياس تشعب هذه المؤسسات بالرغبة في تفعيل هذه المستجدات الدستورية ومدى استعدادها لتنزيل هذه المضامين تنزيلًا سليماً وأمثلة، ولعل إصدار النصوص التشريعية المتعلقة بتنظيم الأحزاب وكذا النصوص التنظيمية الداخلية الحزبية تعبر عن مدى تشعب النظام السياسي ومؤسساته ونخبة السياسة بإدماج الفئات الشبابية في الهياكل والأجهزة الحزبية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: التنصيص الدستوري لعلاقة الأحزاب السياسية بالمسألة الشبابية.

تساهم عدة عوامل في تنويع الوظائف التي تقوم بها الأحزاب السياسية تجاه فئة الشباب، والتي يرجع بعضها للبيئة الاجتماعية والثقافية والسياسية التي تتواجد فيها، وطبيعة النظام السياسي أحادي أو تعددي، وأيضاً من حيث التطور الاقتصادي، أما البعض الآخر فيعود للخصائص التي تميز كل حزب سياسي من حيث حجمه وصفته التمثيلية وتياره الأيديولوجي ومشروعه السياسي. في ظل هذا التصور، نحاول تحليل الوظائف الحزبية الذي أقرها المشرع الدستوري المغربي لسنة 2011 في علاقتها بالشباب؛ والتي يمكن تصنيفها إلى أدوار كلاسيكية (الفرع الأول)، التي من خلالها وجد الحزب السياسي أصلاً، وأخرى جديدة (الفرع الثاني) تندرج ضمن المنظور الجديد لهذه المؤسسات خاصة بعد الحراك الشبابي لـ 20 فبراير.

الفرع الأول: التأهيل السياسي للشباب من خلال الأدوار الكلاسيكية للأحزاب السياسية.

انطلاقاً من رصد الوظائف التي تقوم بها الأحزاب السياسية بشكل عام، واستناداً إلى مقتضيات الدستورية المغربية، واستحضاراً لمكانة الشباب داخل النسيج المجتمعي المغربي، فإن الملاحظ أن المشرع الدستوري كلف الأحزاب السياسية بمهام كلاسيكية تتجلى في التمثيل والتأطير، والتي تمثل الوظيفة الأصلية التي وجد من خلالها الحزب (الفقرة الأولى) ثم التكوين السياسي باعتبارها وظيفة دائمة تمارسها الأحزاب السياسية بشكل مستمر ونوعي لغاية إدماج مختلف فئات المجتمع في الحياة السياسية، على رأسها فئة الشباب (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الوظيفة الأصلية للأحزاب: التمثيل والتأطير.

ترتبط الديمقراطية، على النمط الغربي، ارتباطا شديدا بالنظام التمثيلي، والتي تتأسس على نظرية مونتسكيو التي تعتقد أنه لو كان الشعب قاصرا على حكم نفسه بشكل مباشر، فهو قادر على اختيار ممثليه الذين ينوبون عنه في تدبير الشؤون العامة¹. وفي هذا المضمار تضطلع الأحزاب السياسية بدور أساسي يتجلى في تنظيم المواطنين وتمثيلهم²، وهو ما يصطلح عليه في الفقه السياسي بالوظيفة التمثيلية الانتخابية التي تتبوأ أعلى المراتب في هرم الوظائف الحزبية، خاصة في الأنظمة الديمقراطية الليبرالية³. فالحزب يمارس هذه الوظيفة من خلال النخب والقيادات الحزبية قبل الانتخابات، وإبانها، وبعدها، عبر تأطيره لكل من الناخبين والمرشحين والمنتخبين، وهو ما يجعل الحزب السياسي يقوم بتجميع وتصفية المطالب المختلفة والمتناقضة للمواطنين والتعبير عنها من خلال برنامج تكتيكي وجامع يتضمن اقتراحات واختيارات وأولويات تعرض على الفاعل السياسي قصد أخذها بعين الاعتبار عند اتخاذ القرار⁴. وهكذا صارت شرعية الحزب السياسي تستمد بالأساس من كونه قوة اقتراحية، قادرة على مد النظام السياسي بنخب جديدة ومجددة، مثلما يبرز حضوره في درجة تعبئته للمواطنين والدفاع عن قضاياهم⁵.

وبالرجوع إلى مختلف الدساتير التي عرفها المغرب، يتضح أن المشرع الدستوري انتقل، على مستوى ضبط وظائف الحزب السياسي، من بعد عام في دستور 1962 ليأخذ بعدا ضيقا ابتداء من دستور 1970؛ فقد حدد الفصل الثالث من دستور 1962 وظيفة الحزب داخل النظام السياسي المغربي في تنظيم المواطنين وتمثيلهم⁶، مختزلا بذلك الوظيفة الحزبية في ثنائية التنظيم والتمثيل السياسي مع إضفاء بعد منفرد عن المجال الوظيفي الحزبي، من خلال عدم إقحام تنظيمات أو هيئات أخرى غير المنظمات السياسية في هذا التحديد.

وبداية من التعديل الدستوري 1970، إلى حدود تعديل 1996، اتجه المشرع الدستوري إلى إشراك منظمات أخرى إلى جانب الأحزاب للقيام بهذه الوظيفة، إذ تحول الحزب السياسي إلى مجرد طرف في تنظيم المواطنين وتمثيلهم تماشيا مع ما جاء من الفصل الثالث من دستور 1996 الذي ينص على أن "الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والجماعات المحلية والغرف المهنية، تساهم في تنظيم المواطنين وتمثيلهم". وهكذا بقيت وظيفة الأحزاب السياسية بالمغرب منحصرة في المساهمة تنظيميا وتأطيرا، لبث نوع من الحيوية في الحياة السياسية، قبل أن يحاول التعديل الدستوري لسنة 2011 إعطاء مكانة مهمة للنظام الحزبي في الحياة السياسية المغربية، على المستوى النظري

¹ Baron DE MONTESQUIEU, *De l'Esprit des lois*, Op. Cit.

² محمد ضريف، *الحقل السياسي المغربي*، مرجع سابق، ص. 166.

³ Yves MENY, *Idéologies, partis politiques et groupes sociaux*, Paris, Presses de fondation nationale des sciences politiques, 1989, p.p.267-343.

⁴ Aurel CROISSANT, Wolfgang MERKE, « Political Party Formation in Presidential and Parliamentary System », *Friedrich Ebert Stiftung*, Institute for Political Science of the University of Heidelberg, 2004, p.01.

⁵ محمد زين الدين، "الفعل الحزبي بالمغرب وسؤال الديمقراطية"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، العدد 3، 2005، ص. 52.

⁶ الفصل 3 من دستور 1962: "الأحزاب السياسية تساهم في تنظيم المواطنين وتمثيلهم، ونظام الحزب الوحيد ممنوع بالمغرب"، مرجع سابق.

على الأقل؛ إذ أفرد له فصلا خاصا، اعتبارا لكون الممارسة مرتبطة بسياقات التنشئة والثقافة السياسية السائدة في المجتمع¹.

بالرجوع إلى القانون الدستوري المقارن، نجد أن دستور الجمهورية الخامسة 1958 ينص في الفصل الرابع على أن "الأحزاب السياسية والتجمعات السياسية تساهم في التعبير عن الاقتراع"، وفي التجربة الألمانية ينص الفصل 21 من القانون الأساسي الألماني على أن الأحزاب السياسية تساهم في "تشكيل الإرادة السياسية والتعبير عنها"².

وعلاقة بموضوع الشباب، أصبح الاتجاه العام ينحو نحو ترسيخ مكانة الحزب في المجتمع المغربي، مما يستدعي تحديد مهام وآليات عمل جديدة تنقل الفعل الحزبي من مفهومه الضيق لينفتح أكثر على المجتمع، خاصة فئة الشباب، وهذا ما يتطلب القيام بقطيعة مع الظاهرة الحزبية بالشكل الذي نشأت وتطورت فيه، خصوصا في وقت عبر فيه ملك البلاد عن طموحه في توسيع دائرة نظام الحكم بالمملكة من نظام مملكة دستورية ديمقراطية واجتماعية إلى مملكة حديثة ومواطنة³. مما أصبح يفرض ضرورة إيجاد إطار تشريعي جديد يتجاوز النموذج الحزبي الذي كان سائدا واستبداله بنموذج حزبي يتناسب وطبيعة المرحلة وتحدياتها في إطار تشريعي يستمد فيه الحزب مشروعته القانونية من شرعيته الديمقراطية.

ونظرا لأهمية دور الأحزاب السياسية في تأطير الشباب والنتائج الإيجابية المتوخاة منها، فإن الدستور المغربي جعل مسألة تأطير المواطنين من بين المهام الجوهرية الموكولة للأحزاب، بالتالي من المفترض أن تقوم هذه الأخيرة باستقطاب⁴ وتوظيف الشباب الفاعل وتأهيله عبر دورات حزبية تكوينية في كل المجالات من أجل إدماجهم في دائرة النخبة السياسية، وذلك من خلال تنمية رصيده السياسي والأيدولوجي في إطار تصور متناسق ومتكامل⁵، عبر توظيف آليات التحليل والنقاش والنقد البناء والتقرير. وعليه ينبغي أن تكون الأحزاب المغربية بمثابة أداة لإحداث التغيير في الاتجاهات والسلوكيات المنحرفة لدى الشباب وضرورة غرس القيم الأخلاقية، كما ينبغي أن تعمل على تكوين مجموعة من الأعضاء لمهام التنسيق والتخطيط والتوجيه والتنظيم⁶، وذلك باعتبار الدور التأطيري وامتلاك آليات تفعيله يؤدي حتما إلى التعبئة والتكيف السياسي للشباب، ويساهم في رفع مستوى الوعي السياسي وتحسين الأعضاء والقادة وتملكهم الخبرة العلمية والتقنية وضمان التواصل الإيجابي بينهم وبين الحزب الذي ينتمون إليه⁷.

كما تكمن أهمية التمثيل والتأطير في جعل الأحزاب السياسية تحول الانتخابات من تصويت على الأشخاص

¹ نبيل الأندلوسي، المشاركة السياسية بالمغرب...، مرجع سابق، ص. 57.

² Roger-Gérard SCHWARZENBERG, *Sociologie politique*, Op. Cit., p.p.399-400.

³ عبد العزيز غوردو، الحكامة الجيدة في النظام الدستوري المغربي، مرجع سابق، ص. 66-68.

⁴ رسخ النظام السياسي المغربي مهمة "الاستقطاب" التي تجد تفعيلا لها في تطبيقات بعينها. وتجد هذه الآلية جذورها التاريخية في فترات سابقة من تاريخ المغرب الحديث، حيث حرص النظام السياسي المغربي على إحاطة نفسه بعدة مؤسسات وأشخاص نافذين ليضمن ولاءهم من جهة، وليساعدوه في تدبير الشأن السياسي... نور الدين الحوتي، "المعارضة السياسية في المغرب بين الإقصاء والاحتواء"، سياسات عربية، العدد 8، أبريل 2014، ص. 120.

⁵ مورييس دوفرجيه، الأحزاب السياسية، مرجع سابق، ص. 356.

⁶ محمد شقير، "ماهية الحزب السياسي"، مرجع سابق، ص. 13.

⁷ لؤي عبد الفتاح وعثمان الزباني، "الحكامة الحزبية: نحو ترشيد للعمل الحزبي بالمغرب"، وجهة نظر، عدد مزدوج 36-37 ربيع - صيف 2008، ص. 55-58.

إلى تصويت على البرامج الحزبية، فمن خلال هذه الوظيفة يتم تنظيم المواطنين وتحديد اتجاهاتهم ومواقفهم وهيكله الرأي العام¹، وبهذا المعنى يكون الحزب حلقة وصل بين عموم المواطنين، خاصة الشباب، وأجهزة الدولة ومؤسساتها السياسية والدستورية²، الأمر الذي يجعل أداء الأحزاب لأدوارها الحقيقية يتوقف على المشاركة الفعلية للشباب، خاصة المشاركة الانتخابية، مما يساهم في عملية التداول على السلطة السياسية وتجديد النخب السياسية وتشبيبها. وفي هذا الصدد يرى **جون بلونديل** (Jean Blondel) أن الأحزاب السياسية لا يمكن أن توجد إذا لم يكن الأفراد مشاركين في إدارة الشأن العام³، وهو أمر لا يتحقق إلا بقيام الحزب بوظيفة تكوينية تستهدف عموم المواطنين، وبشكل خاص أعضائه ومنخرطيه ومنتخبيه، وبشكل أكثر خصوصية شبابه حتى يضمن انضباطه والتزامه السياسي واندماجه في الهياكل الحزبية.

إلا أن واقع التأطير الحزبي للشباب بالمغرب يتميز بمجموعة من التناقضات، وتتحكم فيه مجموعة من العوامل التي تؤدي إلى عدم تحقيق أهدافه والرفع من المستوى السياسي لدى هذه الفئة وإدراكها لمختلف البرامج والمشاريع التي تقدمها هذه الأحزاب. وهذا الأمر يفسر حجم الهوة الفاصلة بين الحزب السياسي والشباب، فالعلاقة بين العنصرين تنزاح عن التكامل والاندماج والتطوير، لتقوم على الصراع والتصادم وضعف التنسيق بين الطرفين⁴.

إن مهمة التمثيل تتجاوز علاقة المواجهة بين السلطة والشباب، والأحزاب تتلقى مطالب هذه الفئة وتؤمن لها تعبيراً عاماً ومسموعاً لما لها من وسائل اتصال لا يتوفر عليها المواطن؛ لذا لا ينبغي فهم هذه الوظيفة في كونها تقتصر على الدور السلبي⁵ المتمثل في نقل الرغبات الفردية للشباب إلى الفاعل السياسي، أي تحويلها إلى أدوات تجميعية للرغبات، ولكن عكس ذلك، فالأحزاب السياسية في المجتمعات الحديثة تقوم بدور تكوين أفكار وتصورات جديدة وربط الجماهير بالقيادات بشكل يمكن من توليد القوة السياسية وتعبئتها وتوجيهها⁶، وتعمل على ترشيح الأصلح للمسؤولية⁷.

إن ضعف التأطير الحزبي في المغرب ينتج عن عوائق تنظيمية تعاني منها الأحزاب المغربية، وعن ضعف مواردها المالية، وكذا ضعف اهتمامها بجدوى العمل البحثي والمعلوماتي المتخصص داخلها خاصة فيما يتعلق بالدراسات السياسية، وهذا ما يفسر غياب مدارس وخلايا للتكوين السياسي والأيديولوجي في جل هذه الأحزاب مع بعض الاستثناءات. وانطلاقاً من هذه الزاوية نلاحظ وجود العديد من مظاهر العزوف والانحراف وتغيير الانتماءات الحزبية كسلوك مألوف اتخذ مظهرها طبيعياً لدى أعضاء الشباب، وكذا بالنسبة لباقي المواطنين وحتى النخب

¹ حديث للملك الحسن الثاني، مجلة الحوادث اللبنانية، بتاريخ 15 مارس 1974.

² Alain TOURAINE, *Qu'est-ce que la démocratie ?* Paris, Fayard, 1994, p.222.

³ محمد شقير، "ماهية الحزب السياسي"، مرجع سابق، ص.11.

⁴ لؤي عبد الفتاح وعثمان الزباني، "الحكمة الحزبية: ..."، مرجع سابق.

⁵ نور الدين أشحاش، القوى السياسية: الأحزاب والجماعات والرأي العام، دون ذكر مكان النشر، 2004، ص.36.

⁶ أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، مرجع سابق، ص.164.

⁷ غانم فرحات، "إشكالية المشاركة في الحياة السياسية ودور التربية في الوطن العربي"، مجلة الفكر العربي، السنة 20، شتاء 1999، ص.95.

كالبرلمانيين وأعضاء المجالس الترابية. فالأحزاب لكي تقوم بمهمة التأطير، لابد من أن تتوفر على الإمكانيات اللازمة وعلى الكفاءات الضرورية، فهي العملية التي تتطلب برنامجا إيديولوجيا واضحا يحدد دور الحزب داخل المجتمع ودور الأفراد داخل الحزب، ولاسيما الشباب، وبالتالي تنشئة هؤلاء الأفراد تنشئة إيديولوجية تحدد سلوكهم السياسي¹.

الفقرة الثانية: الوظيفة الدائمة للأحزاب: التكوين السياسي للشباب.

تعتبر الأحزاب السياسية بمثابة مدارس لتعلم ممارسة الحكم والمعارضة وتجديد الثقافة السياسية لدى الشباب²، وهي بذلك تمثل مسلكا ضروريا لبلوغ المناصب وتجديد النخب الحكومية والبرلمانية والترابية وإدماج الشباب في هذا الفعل السياسي، وهو ما يجعل من الوظيفة التكوينية بمفهومها الواسع، سياسيا وفكريا وإيديولوجيا وثقافيا واقتصاديا واجتماعيا، المهمة الدائمة للأحزاب³ التي تمارسها بشكل مستمر، وذلك عبر توعية شبابها وتكييف هذه الفئة حسب مبادئها، كيفما كانت أصول هؤلاء الشباب الثقافية والاجتماعية والدينية وغيرها⁴، والمساهمة في تنظيم وتوجيه الاستشارة الشعبية عند الاقتراح، وذلك باختيارها للمرشحين وتأطيرهم في المجالس المنتخبة في شكل فرق برلمانية وتوجيههم وفق برنامجها أثناء مساهمتهم في الحكم⁵، ويستفيد الشباب من تجربتها في خلاياها؛ حيث يتلقون تنشئة سياسية تؤهلهم للمساهمة في تسيير شؤون الدولة⁶.

هذه الوظيفة مرتبطة بتوزيع الأدوار داخل هياكل الأحزاب من أجل تكوين نخب سياسية مؤهلة قادرة على تدبير الشأن العام، وهنا تختلف الأدوار والأساليب المتبعة من حزب إلى آخر؛ ففي الأنظمة الديكتاتورية الشمولية يعتمد استقطاب المنخرطين الجدد، خاصة الشباب، بطريقة عشوائية بناء على معيار الزبونية والمحسوبية والوراثة والأعيان⁷، لأن النخبة السياسية تتشكل عادة من تصور تقليدي يعتمد على علاقات القرابة والانتماء القبلي والإثني والزبونية⁸. على العكس، ففي الأنظمة الديمقراطية تقوم الأحزاب بهذه المهمة باعتبارها مؤهلة للقيام بها⁹؛ إذ إن جلب المنخرطين الجدد يعتمد على أساس التوفر على الكفاءة والنزاهة والقدرة على التواصل¹⁰. ولبلوغ هذا الهدف

¹ محمد شقير، التنظيمات السياسية بالمغرب، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1993، ص.115.

² Bernard ROUDET, « Les jeunes, les valeurs de la démocratie et l'école », *Débats Jeunesses*, N°16, 2005, p.p.95-106.

³ يوسف عنتار، "التعددية السياسية في المغرب بعد الانتقال الديمقراطي: قراءة في العوائق"، مجلة الدولية، العدد 5، 2009، ص.23.

⁴ Luc BOLTANSKI, Yann DARRE, et Marie-Ange SCHILTZ, « La dénonciation », *Actes de la recherche en sciences sociales*, N°51, 1984, p.p.3-40.

⁵ Raymond ARON, « Électeurs, partis et élus », *Revue Française de Science Politique*, Vol.2, N°5, 1955, p.p.245-266.

⁶ المختار مطيع، المبادئ العامة للقانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مرجع سابق، ص.122.

⁷ مورييس دوفرجه، الأحزاب السياسية، مرجع سابق، ص.306.

⁸ عبد العزيز أشرفي، تموقع الأحزاب في المشهد السياسي بين إخماد صراعاتها والسباق بين المناصب الوزارية، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2018، ص.50.

⁹ من بين الدراسات التي أسست لهذه الوظيفة:

Charles Wright MILLS, *The Sociological Imagination*, New York, Oxford University, 1959, p.p. 204-205.

¹⁰ ظهرت هذه المعايير مع ظهور مفهوم الحكامة الحزبية وترشيد العمل الحزبي، إذ أصبح النشاط الحزبي يقوم على أسس ترتبط بالبيئة الداخلية للحزب كالديمقراطية الداخلية وتجويد وسائل العمل وتجديد الأطر التنظيمية والهياكل وتشبيها... وأخرى ترتبط بالبيئة الخارجية للحزب مثل التواصل السياسي الواسطة السياسية والتمكين الحزبي والمشاركة في السلطة... للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

تعتمد الأحزاب في هذا الاتجاه استثمار العلاقات التي تتوفر عليها خلاياها وأطرها سواء داخل اللجان أو المؤتمرات الحزبية أو اللقاءات الجانبية حيث يتم توزيع الأدوار بينها ومن ثم الوصول إلى عملية الاستقطاب بشكل غير مباشر. هكذا، من خلال هذه الوظيفة التكوينية التي تقوم بها الأحزاب، فهي تساهم في نفس الوقت في نشر عدد من القيم كالمواطنة والتشارك والمسؤولية وثقافة التدبير في صفوف الشباب، وهي قيم أضحت ضرورية في أي نظام ديمقراطي في الوقت الراهن، والتي تركز على المشاركة الواسعة للمواطنين في صناعة القرار، وممارسة الرقابة الشعبية¹.

وفي هذا الصدد، من المرتكزات المهمة التي أقبل عليها الدستور المغربي 2011، هو تعزيز الآليات الدستورية الخاصة بالأحزاب السياسية، وبالتالي تقوية دور الأحزاب أي الانتقال من مجرد قنوات للتأطير إلى التكوين السياسي للنخب من خلال ممارسة سياسية تطمح من خلالها هذه النخب إلى الحصول على السلطة، وتعزيز تدخلاتها في تأهيل المشهد السياسي وتخليق الحياة السياسية والشأن العام، والمساهمة في التعبير عن إرادة الناخبين والمشاركة في ممارسة السلطة².

من خلال هذا المقتضى، ينسجم دور الأحزاب المغربية، نظريا، مع الدور المحدد بشكل عام للأحزاب السياسية داخل الأنظمة الديمقراطية، باعتبار أن الأحزاب تشكل مظهرا من مظاهر هذه الأنظمة³. نظرا لأهميتها في تأطير المواطنين وفتح سبل المشاركة السياسية، إضافة إلى اضطلاعها بمهمة تكوين المواطنين سياسيا وتطلعهم للقضايا الوطنية وإشراكهم في القرار السياسي، وإعدادهم للمشاركة في الاستحقاقات من خلال اللقاءات والندوات ومختلف الأساليب الإعلامية. كما تتمثل الوظيفة التكوينية للأحزاب بشكل خاص في التنشئة السياسية، وفي توجيه الرأي العام وترسيخ التربية السياسية مع تأهيل النخب على تحمل المسؤوليات وتنشيط الحقل السياسي.

إلا أن الوضعية التي آلت إليها الأحزاب بالمغرب، وبفعل عوامل كثيرة، جعلت المنظمات الحزبية غير قادرة، ليست فقط على ممارسة وظيفتها في مجال تأطير المواطنين فقط، بل أيضا حالت دون تمكينها من تكوين وإفراز نخب سياسية مؤهلة تساهم، إلى جانب الأجهزة الرسمية للدولة في تسيير وتدبير الشأن العام، واقتسام أعباء الحكم عند الاقتضاء⁴، لدرجة جعلت بعض المحللين يعتقدون أن وظيفة الأحزاب بالمغرب انزاحت عن مهمة التأطير والتنشئة السياسية إلى مهمة إعداد نخب تكنوقراطية والدفاع عن مصالح السلطة السياسية وتحقيق مصالح شخصية على حساب

Jean-François PRUD'HOMME, « Les partis politiques et la gouvernance », in: **La gouvernance : Un concept et ses applications**, Paris, Éditions Karthala, 2005, p.97-117.

¹ هذا ما جعل ماكس فيبر يعتبر الأحزاب الحديثة "إفرازا للديموقراطية والاقتراع العام وضرورة لتعبئة الجماهير وتنظيمها"، اعتبارا للأدوار الاستراتيجية التي تقوم بها... للتفاصيل أكثر:

Max WEBER, **La vocation d'homme politique : Le savant et la politique**, Paris, Plan, 1959, p.154.

² الفصل 7 من دستور 2011: "تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية وفي نطاق المؤسسات الدستورية..."

³ محمد كودي، مساهمة في دراسة اليمين السياسي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة القاضي عياض، مراكش، 2002-2003، ص.2.

⁴ أحمد بوجداد، الملكية والتناوب: مقارنة لاستراتيجية تحديث الدولة وإعادة إنتاج النظام السياسي، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، النجاح الجديدة، 2000، ص.113.

وتبرز هذه الإكراهات، التي تواجه الأحزاب المغربية في مجال التكوين السياسي لدى الشباب، في ثلاث تجليات: الأول مرتبط بالتأطير والتكوين المجالي، الذي يتعلق بمدى قدرة الحزب السياسي على تغطية كل تراب المملكة وتكوين مختلف الشرائح الشبابية، والثاني يتمثل في التأطير التنظيمي، الذي يهتم قدرة الحزب السياسي على تعزيز نظام الانخراط الحزبي من حيث استقطاب الشباب الجدد، والثالث يهتم التكوين الفكري والسياسي، الذي يتعلق بقدرة الحزب السياسي على تحديد هويته الإيديولوجية ورسم انتظاراته وتطلعاته السياسية².

إن الغاية من هذه الوظائف الحزبية تجاه الشباب هو التأثير في هذه الفئة المجتمعية، وإقناعها بصواب البرامج الحزبية وما تسعى إليه الأحزاب من تحقيق الصالح العام، خاصة خلال فترة الانتخابات، لكسب أكثر عدد من الأنصار في صفوف هذه الشريحة. فالأحزاب من خلال وظائف التمثيل والتأطير والتكوين السياسي تقوم بتربية الشباب وتوجيهه وتجديد طاقته وتدريبه على الأدوار القيادية³ والتحقق من كفاءته لاطلاعه بالمسؤوليات المختلفة. وهي الغاية التي يسعى إليها المشرع الدستوري عبر إعادة النظر في تنصيب هذه الوظائف، والتي لا تكتمل فعاليتها إلا بأجراء وظائف دستورية جديدة تضمنها التعديل الدستوري لسنة 2011.

الفرع الثاني: انعكاس الوظائف الدستورية الجديدة للأحزاب على الشباب في المغرب.

بالإضافة إلى الوظائف الكلاسيكية المتمثلة في التمثيل والتأطير والتكوين، أوكل المشرع الدستوري المغربي لسنة 2011 للأحزاب السياسية وظائف جديدة تعزز قوتها ومكانتها داخل النظام السياسي، في شقها النظري على الأقل، اعتبارا لكون الممارسة مرتبطة بسياقات أخرى كالتنشئة والثقافة السياسية في المجتمع. وتتجسد هذه الوظائف الجديدة في إدماج المواطنين بصفة عامة والشباب خاصة، في الحياة السياسية وتعزيز انخراطه في تدبير الشأن العام (الفقرة الأولى) والمساهمة في التعبير عن إرادة الناخب وإشراكه في ممارسة السلطة (الفقرة الثانية)

الفقرة الأولى: وظيفة إدماج الشباب في الحياة السياسية.

يرى الباحث الفرنسي جورج لافو (Georges Lavau) أن من بين الأمور الضرورية التي ينبغي أن يركز عليها النظام السياسي كي يضمن استمراره هو العمل على إنجاح عملية الاندماج السياسي من خلال استقطاب القوى القابلة للاندماج وإبعاد وتحييد القوى غير القابلة على ذلك وتأجيلها لاحقا⁴. فالنظام السياسي يفرض نفسه كقوة عملية على مجتمع يشمل فئات تعيش تناقضات واختلافات ومصالح ومشاريع متنوعة، وهذا المجتمع ينطوي على عدة فوارق اجتماعية واقتصادية وثقافية قد تؤدي إلى صراعات وتوترات⁵. وإذا ما اعتقدت بعض الفئات أن توجهات

¹ محمد المسكي، الظاهرة الحزبية بالمغرب بين غياب النظرية السياسية وغياب المشروع المجتمعي، مرجع سابق، ص. 20.

² محمد ضريف، "في أزمة الأحزاب السياسية: ثلاث مقاربات مركزية"، جريدة الحدث، عدد 6، بتاريخ 2 نونبر 2000.

³ إسماعيل صبري عبد الله، "الديموقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها"، المستقبل العربي، العدد 64، يونيو 1984، ص. 156.

⁴ Georges LAVAU, « Le système politique et son environnement », Op. Cit., p.p.169-181.

⁵ Patrice MANN, « Lavau Georges, A quoi sert le Parti Communiste Français ? », Revue française de sociologie, Vol.4, N°23, 1982, p.p. 703-

النظام السياسي لا تستجيب لأهدافها ومصالحها، فإن هذا النظام يصبح في مواجهة معها ومهددا بعنفها. ولمواجهة الأمر، فإن على النظام السياسي أن يتكيف للقضاء على هذه الفوارق أو يلجأ إلى القمع أو لمنح بعض الفئات المهمة إمكانية الدفاع عن مصالحها والتوفر على آليات لمعارضة النظام¹. وبهذه الآليات يمارس النظام وظيفة الإدماج، بشكل ظرفي أو استراتيجي، وتعتبر الأحزاب السياسية أهم هذه الآليات التي تقوم بمهمة الإدماج والتكيف الاجتماعي. ولئن شكلت أحداث 20 فبراير 2011 حدثاً مهماً يتجلى في رفض سياسات النظام المغربي القائم، فإن هذا الأخير لجأ إلى اعتماد استراتيجية التكيف والاندماج لاحتواء مطالب الفئات الشبابية². فيغض النظر عن الإجراءات الظرفية التي لجأ إليها آنذاك، فإنه اعتمد إجراءات دستورية تهدف إدماج هذه الفئة المجتمعية داخل دواليب النظام. فبالإضافة إلى تنصيب الدستور على دور الشباب في الحياة السياسية، من خلال ضرورة اتخاذ السلطات التدابير اللازمة لـ "توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية"³، إلى جانب تنصيب الفصل 170 على إحداث مجلس استشاري للشباب والعمل الجماعي، فإن هذه المقترضات تبدو منسجمة مع وظائف الأحزاب السياسية كما عبر عليها الفصل 7 ولاسيما وظيفة "تعزيز الانخراط في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام"⁴.

ويرى محللون أن قضية إدماج الشباب في الحياة السياسية، طرحت نفسها بإلحاح منذ دخول المغرب في المرحلة الإنمائية التي شاهدها، ولا يزال اليوم في ظل متغيرات سياسية، اجتماعية، اقتصادية، وثقافية مصاحبة لمجموعة من التحولات. لكن على الرغم من ذلك لا تزال هذه الوظيفة بعيدة عن تحقيق أهدافها؛ إذ تثبت التقارير الرسمية العديد من مظاهر عدم الثقة بين الشباب والنخبة السياسية، خاصة الأحزاب، بحيث تظهر الإحصائيات أن نسبة مهمة من الشباب لا يثقون في جدوى العمل السياسي، وأن نسبة ضئيلة جداً منهم هي التي تمارسه فعلياً⁵، وكما أن نسبة الشباب المنخرطين في الأحزاب السياسية لم تتعد 1%⁶، الأمر الذي يجعل الأحزاب السياسية في حيرة من أمرها عندما يتعلق الأمر بتجديد نخبها. وبهذه المعطيات يظهر أنه رغم التنصيب الدستوري على العديد من المقترضات التي تتغنى إدماج الشباب وتعزيز انخراطه في الفعل السياسي، فإن الأحزاب، ببنيته الحالية وقادتها لم تتحول بعد إلى مدارس لتجديد النخب السياسية وتكريس الممارسة الديمقراطية، لا سيما أن وجود الشباب داخل الهيئات

¹ محمد معتصم، مختصر النظرية العامة...، مرجع سابق، ص. 158.

² Abdellah SAAF, « Changement et continuité dans le système politique marocain », In : **Le Maroc au présent. D'une époque à l'autre, une société en mutation**, Casablanca, Centre Jacques-Berque et de la Fondation du Roi Abdul-Aziz Al Saoud pour les Études Islamiques et les Sciences Humaines, 2015, p.p. 535-568.

³ الفصل 33 من دستور 2011: "على السلطات العمومية اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق ما يلي: ...

- توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد؛
- ..."

⁴ الفصل 7 من دستور 2011: "تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية وفي نطاق المؤسسات الدستورية...".

⁵ البحث الوطني حول القيم، التقرير حول 50 عاماً من التنمية البشرية بالمغرب، مرجع سابق.

⁶ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير حول: مبادرة وطنية جديدة مندمجة لفائدة الشباب المغربي، إحالة رقم 2018/23، ص. 27.

السياسية من شأنه أن يعطي لهذه الأحزاب دينامية وحركية أكثر وانفتاحا أعمق على التحولات الاجتماعية.

ومن بين مظاهر ضعف إدماج الشباب في الشأن الحزبي؛ هو اتساق العلاقة بين الأحزاب السياسية والشباب بضعف التواصل، فبالرغم من محاولات التقارب، تظل الهوة متسعة بين جيل قديم من السياسيين المقاومين للتغيير من جهة، وشباب تعوزه الخبرة السياسية، ويجد صعوبة في التوقع داخل المشهد السياسي من جهة أخرى¹. ومرد ذلك تغييب الديمقراطية الداخلية داخل هذه التنظيمات، وهيمنة التزكيات غير الموضوعية التي غالبا ما تراهن على فئات معينة، مما يؤدي في النهاية إلى تهميش الكفاءات الشابة ويدفع بهذه الفئة إلى مغادرة أحزابها.

إلى جانب وظيفة تعزيز انخراط المواطنين في الفعل السياسي والشأن العام بصفة عامة، والشباب بصفة خاصة، أوكل الدستور وظيفة جديدة أخرى للأحزاب السياسية تتجلى في التعبير عن إرادة الناخبين والمشاركة في ممارسة السلطة، مما يتطلب البحث في مدى انعكاس هذه المهمة على فئة الشباب المغربي.

الفقرة الثانية: وظيفة التعبير عن الإرادة السياسية للشباب وإشراكه في ممارسة السلطة.

تعتبر وظيفة التعبير عن إرادة الناخبين عن الدور الواسطي الذي تضطلع به الأحزاب السياسية بين المواطنين، بما فيهم الشباب من جهة، والنظام السياسي من جهة أخرى. وبهذه الوظيفة تقوم الأحزاب بدور الوسيط بين المواطنين وأجهزة الدولة²؛ بحيث تشكل آلية تقوم بإدارة الصراع واحتوائها والتعرف على المطالب وتجميعها وتصنيفها³ ثم رفعها لتشكل مدخلات النظام السياسي.

إن الهدف الرئيسي لكل حزب سياسي هو الوصول إلى السلطة وتطبيق برنامجه السياسي بشكل كلي أو جزئي⁴، وهو ما أكدته ماكس فيبر بأن كل ممارسة سياسية هي بحث دائم عن السلطة أو الطموح إليها⁵ باعتبارها مناط وجودها ومبرر تحركها⁶، وهذا ما يجعل الحزب مميزا عن المنظمات الأخرى كالجمعيات والنقابات، فالجمعية مثلا لا يمكن أن تكون لها أهداف اقتصادية أو سياسية، تسعى من خلالها، للوصول إلى السلطة، بل فقط تساهم في التأثير فيها والضغط عليها⁷، وكذا الأمر بالنسبة للنقابة التي تدافع عن مصالح فئة اجتماعية معينة بغية تحسين شروط عيشها، وهي بذلك تؤثر في العمل السياسي دون مزاولته.

فالحزب له أهداف استراتيجية بعيدة المدى، وهي أهداف سياسية بالدرجة الأولى، تتمثل في ولوج الهيئات والمجالس التشريعية والحكومية والترايبية، وقد جرت العادة في الدول الغربية على أن الحزب الذي يحوز على أغلبية

¹ لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى تقرير المعهد الديمقراطي الوطني، مواقف الشباب في المغرب بشأن الأحزاب السياسية عقب الانتخابات التشريعية: نتائج البحوث النوعية التي أجريت في المغرب في شهري مارس وأبريل 2012.

² Mounia BENNANI-CHRAÏBI, « L'espace partisan marocain : un microcosme polarisé ? », *Revue française de science politique*, Vol. 63, N°6, p.1179.

³ Paul WEBB, Stephen WHITE, *Party Politics in New Democracies*, New York, Oxford, 2007, p.15.

⁴ المختار مطيع، القانون العام: مفاهيم ومؤسسات، الطبعة الأولى، دار القلم، 2007، ص.99.

⁵ محمد شقير، التنظيمات السياسية في المغرب، مرجع سابق، ص.54.

⁶ Maurice DUVERGER, *Introduction à la politique*, Paris, Gallimard, 1964, p.183.

⁷ يمينة هكو، "المفهوم الجديد للحزب السياسي بالمغرب: مقارنة قانونية"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مواضيع الساعة، عدد 56، 2007، ص.60.

الأصوات يتولى تدبير الشؤون العامة ويمارس السلطة¹، وبالتالي فإن الأحزاب السياسية هناك تعتبر بمثابة محرك ومنشط للحياة السياسية، كما أن الانتخابات هي الآلية التي بواسطتها يتم الوصول إلى مركز القرار. وبالنسبة للمغرب فقد ربط الدستور منصب رئيس الحكومة بالحزب الذي تصدر نتائج انتخابات مجلس النواب، وهذا المقتضى يمكن اعتباره مظهرا من مظاهر ممارسة الأحزاب للسلطة السياسية. كما أن مشاركة الأحزاب في الانتخابات البرلمانية ستؤدي بها إلى ممارسة السلطة التشريعية عن طريق نخب برلمانية تفرزها صناديق الاقتراع، وفي هذا الصدد، نشير أن المقتضيات القانونية بعد إقرار دستور 2011 قد فرضت تخصيص حصيص لفئة الشباب الذي لا يتجاوز الأربعين سنة² وذلك تفعيلًا للفصل 33 من الدستور الذي يدعو إلى تعميم مشاركة الشباب في الحياة السياسية، وبهذا الآليات الجديدة يمكن للشباب المشاركة في ممارسة السلطة وتجديد النخب وتداولها على السلطة.

ويعد المعيار الوحيد لمشاركة الأحزاب في ممارسة السلطة بالمغرب هو المشاركة في العملية الانتخابية لهدف الوصول إلى مؤسسات التمثيلية وهي الحكومة والبرلمان والمجالس الترابية. وما يؤكد هذا الطرح أن الاستحقاقات الانتخابية التي شهدتها التاريخ السياسي المغربي قد ساهمت فعلا في ترسيخ إطار تعبر من خلاله التنظيمات الحزبية عن رؤيتها للحياة السياسية، مما تطلب تجديدا مستمرا للحقل الحزبي. لكن استمرار منطق "التفوق الملكي"³ من خلال مراقبة الأداء الحزبي قلص من البعد التنافسي بين الأحزاب المغربية ولم يتيح لها الفرصة للدخول في غمار الوصول إلى السلطة⁴. ورغم تبني النظام المغربي توجهها ليبراليا، خاصة مع نهاية القرن الماضي، مما يدفع إلى القول بوجود تحولات في النظام الحزبي والتجديد على مستوى الأيديولوجيات الحزبية، فإن الحزبية المغربية باتت تستمر في التعاون والاندماج، وهو ما ساهم بشكل كبير في تحجيم أدوارها وتأثيرها في القاعدة الشعبية التي تساندها. أما بالنسبة للملكية فإن مشاركة الأحزاب تصفي الشرعية على الانتخابات بغرض تكريس هيمنتها مما يضمن استقرارها واستمراريتها⁵.

وبالرغم من هذا الواقع الذي يعكس طبيعة النظام السياسي القائم وتنافيه مع وجود أية ممارسة سياسية تطمح إلى الوصول إلى السلطة، وسعيه الدائم إلى احتلال موقع الصدارة في النظام السياسي⁶، وأن يكون مركز الجذب في العملية السياسية، فإن ما يبدو أن الدستور المغربي، كما الممارسة السياسية، تمنح للأحزاب مساحة للمشاركة في

¹ فيليب بيرو، علم الاجتماع السياسي...، مرجع سابق، ص. 376-378.

² المادة 23 من القانون التنظيمي لمجلس النواب "... ويجب أن تشمل لائحة الترشيح على جزأين يتضمن الجزء الأول منها أسماء ستين (60) مترشحة مع بيان ترتيبهن. ويتضمن الجزء الثاني منها أسماء ثلاثين (30) مترشحا من الجنسين لا تزيد سنهم على أربعين سنة شمسية في تاريخ الاقتراع مع بيان ترتيبهم"، الظهير الشريف رقم 1.16.118 صادر في 10 أغسطس 2016 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 20.16 القاضي بتغيير وتنظيم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، ج.ر. عدد 6490 بتاريخ 11 أغسطس 2016، ص. 5853.

³ Bernard CUBERTAFOND, *Le système politique marocain*, Op. Cit., p.53.

⁴ فدوى مرابط، "الأحزاب السياسية ومسألة وصناعة القرار السياسي في الدول المغاربية: المغرب - الجزائر"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 14، يناير 2018، ص. 43-44.

⁵ Jean-Claude SANTUCCI, « Le multipartisme marocain entre les contraintes d'un pluralisme contrôlé et les dilemmes d'un pluripartisme autoritaire », *Revue des mondes musulmans et de la Méditerranée*, sous thème : " Les partis politiques dans les pays arabes ", N°111-112- Mars 2006, p.63-117.

⁶ محمد شقير، القرار السياسي بالمغرب، الدار البيضاء، منشورات دار الألفة، 1992.

السلطة، وتطبيق برنامجها الانتخابي. وهو ما يتطلب تفاعلها مع فئة الشباب وقضاياها والاهتمام بمشاغلها واحتواء مطالبها باعتبارها قاعدة المجتمع المغربي، سواء تعلق الأمر بالتأطير أو التكوين أو الوساطة بشكل مستمر ونوعي لغاية إدماجها في المنظومة السياسية وإشراكها في تجديد النخب والقيادات والحرص على نشر ثقافة المواطنة والديمقراطية في صفوفها، وبالتالي العمل على مواكبتها للوصول بها إلى مراكز السلطة.

فإذا كان الدستور، قد أولى عناية للأحزاب السياسية وذلك عبر دسترة وظائف تجعلها ترتقي بمكانتها والسعي نحو تكريس الخيار الديمقراطي من خلال تجديد نخبها وإدماج الشباب، فإن الأمر يتطلب الوقوف على مدى ترجمة هذه المقترحات على مستوى النصوص القانونية والتنظيمية للأحزاب وكذا برامجها الانتخابية.

المطلب الثاني: قضايا تشبيب الأحزاب من خلال النصوص التشريعية التنظيمية والبرامج الحزبية.

على اعتبار أن الحزب فاعل أساسي في مشروع بناء المجتمع الديمقراطي الحداثي، خاصة وأن تثبيت الممارسة الديمقراطية وتدعيم آليات اشتغالها يرتكز بالأساس على المؤسسات الحزبية مع ما يستلزم ذلك من ضرورة دعمها ومساندتها والارتقاء بها كمؤسسة للتمثيل والتأطير، فإن هذا الأمر دفع الحزب إلى القيام بمجموعة من المهام على رأسها تعبئة الشباب للفعل السياسي، وذلك تفعيلا للأدوار التي أوكلتها إياه الأحكام الدستورية، ويتمظهر ذلك أساسا على مستوى النصوص التشريعية المنظمة للفعل الحزبي (الفرع الأول)، وكذا من خلال النصوص الداخلية للأحزاب السياسية على رأسها الأنظمة الأساسية والبرامج الحزبية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تجليات تشبيب النخب في النظام التشريعي للأحزاب السياسية.

إن الحديث عن النظام الحزبي والوظائف الحزبية لا يكتمل إلا بالرجوع إلى النصوص التشريعية التي تسهر على تنزيل المقترحات الدستورية، بما فيها المستجدات المتعلقة بإدماج الشباب في الحياة السياسية؛ وفي هذا الصدد لم تعرف المنظومة الحزبية المغربية نظاما تشريعيًا مستقلا حتى سنة 2006، بعدما كان المشهد الحزبي يؤطره ظهور 1958 المتعلق بالحريات العامة على غرار الجمعيات، وهو الأمر الذي يتطلب الوقوف عند الشأن الشبابي في هذا السياق (الفقرة الأولى). ومع الارتقاء بالوظائف الدستورية للأحزاب السياسية سنة 2011، عرفت المنظومة الحزبية نظاما تشريعيًا جديدا يواكب هذه المستجدات، وتحتل فيه فئة الشباب وضعا اعتباريا يمكنها من احتلال مناصب المسؤولية داخل الأجهزة والهيكل التنظيمية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: التأسيس التشريعي للمسالة الشبابية في المنظومة الحزبية.

نجد إرغاصات التأطير القانوني للأحزاب السياسية في المغرب الراهن، في العهد الملكي لـ 08 ماي 1958، الذي حدد فيه الملك الراحل محمد الخامس معالم النظام السياسي المراد تكريسه؛ حيث تضمن الدعامات الضرورية لإرساء نظام ديموقراطي يستمد مقوماته من الدين الإسلامي وضمن حقوق المواطنين وحفظ كيان الدولة¹، من خلال

¹ محمد الخامس، العهد الملكي، بتاريخ 08 ماي 1958، ج. ر. عدد 2378، بتاريخ 23 ماي 1958، ص. 1182.

إقامة مؤسسات سياسية ودستورية تضمن حق المشاركة السياسية للمواطنين وانتخاب المجالس واختيار الممثلين¹. وقد تم إصدار ظهير الحريات العامة في 15 نونبر 1958، الذي يؤطر الحريات العامة بما فيها الحرية الحزبية، إلى جانب حرية الصحافة والجمعيات وحرية التجمع... ويشمل إجراءات وشروط تأسيس الأحزاب²، وذلك تكريسا لاستراتيجية القصر في منع احتكار أي طرف سياسي للمشهد السياسي، حتى يتمكن من الاضطلاع بوظيفته التحكيمية بين الهيئات المتنافسة³.

وبالنظر إلى كون هذه الحريات تختلف من حيث طبيعتها، فإن تنظيمها لا يستقيم في إطار تشريعي موحد؛ فالحرية الحزبية تتميز بخصوصيات عن باقي الحريات، إذ يمكن اعتبارها أهمها. وعلى الرغم من إدراك المشرع المغربي بهذه الأهمية، وبالإضافة إلى كون المغرب عرف ممارسة حزبية في وقت مبكر منذ مرحلة ما قبل الاستقلال وإقراره تعددية حزبية منذ ذلك الحين، فإنه لم يعرف إطارا تشريعا ينظم الأحزاب السياسية إلا بعد ما يقارب نصف قرن من استقلاله، بحيث اكتفى خلال هذه الفترة بالتأكيد الدستوري فقط على وظائف الأحزاب السياسية المتمثلة في التمثيل والتأطير على أساس التعددية الحزبية، وكانت إجراءات التأسيس هي نفسها التي تحكم مختلف الجمعيات. وظل متأخرا فيما يتعلق بوضع قانون خاص بالأحزاب السياسية؛ إذ لم يتم إقرار هذا القانون حتى سنة 2006⁴. ولعل التأخير في إخراج هذا النص التشريعي يعزى بشكل أساسي إلى الصراع بين الملك وأحزاب الحركة الوطنية منذ بداية الاستقلال، وهو الأمر الذي كان يستعصي معه أي نقاش بخصوص قانون الأحزاب السياسية⁵.

وعلى هذا الأساس، تم السعي حثيثا لإنتاج منظومة قانونية بتوافق جميع الأطراف (الملك، الحكومة، الأحزاب، المجتمع المدني...) تساهم، من الناحية القانونية على الأقل، في تفعيل العمل السياسي وتطوير الممارسة الحزبية وإعطاء المصادقية للأحزاب، وتمكن الهيئات السياسية من القيام بمهامها الدستورية المتمثلة في تأطير المواطنين وتمثيلهم وتدبير الشأن العام، كما تساهم في تأهيل الحقل السياسي وخلق شروط المنافسة⁶. وفي هذا الصدد يطرح السؤال هل وجد الشباب مكانته ضمن هذه المنظومة الجديدة؟ وهل شكل هذا النص إطارا قانونيا يوفر بيئة يصبح فيها الحزب مدرسة حقيقة لتنشئة الشباب وإدماجهم السياسي على أساس تجديد النخب؟

إن القراءة الشكلية لقانون الأحزاب رقم 04-36 تظهر أنه كان يؤكد بشكل صريح وضمني على إجراءات وتدابير تتعلق بالشباب بصفة خاصة، وما يعزز ذلك أنه كان يستمد مرجعياته السياسية والقانونية من فلسفة الإصلاحات

¹ علي كربي، أسئلة الانتقال الديمقراطي في المغرب: قضايا في الإصلاح السياسي والدستوري، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2005، ص. 54.

² الفصل 15 و17 من الظهير الشريف رقم 1.58.376 بتاريخ 15 نوفمبر 1958 يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات، ج. ر. عدد 2404 مكرر بتاريخ 27 نونبر 1958، ص. 2851.

³ محمد معتمد، النظم السياسية المعاصرة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مؤسسة إيزيس للنشر، 1993، ص. 125.

⁴ الظهير الشريف رقم 1.06.18 صادر بتاريخ 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج. ر. عدد 5397 بتاريخ 20 فبراير 2006، ص. 466.

⁵ محمد منار، تأثير قوانين الأحزاب في فاعلية الأحزاب وديمقراطيتها: حالة المغرب، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2011، ص. 351.

⁶ صليحة بوعكاك، "قانون الأحزاب المغربي ومساهمته في تفعيل الأحزاب السياسية"، في الكتاب الجماعي: قانون الأحزاب السياسية بالمغرب، الطبعة الأولى، وجدة، دار الجسور، أشغال الندوة الدولية المنظمة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة، بتاريخ 28-29 مارس 2008، ص. 36.

العامّة التي يعرفها للعهد الجديد؛ من حيث تخليق الحياة السياسية وتأهيل المؤسسة الحزبية والدعوة إلى القطبية السياسية ومصالحة المواطن مع شأن الحزبي والسياسي وإصلاح المشهد الحزبي¹.

فالحديث عن فئة الشباب من خلال هذا القانون يندرج ضمن الحديث عن كل الفئات العمرية من جهة، وضمن اهتمام خاص بهذه الفئة من جهة أخرى؛ فالتعريف الدقيق للحزب السياسي بكونه تنظيمًا دائمًا، ويلزم الأحزاب السياسية القيام بمهامها الدستورية والقانونية داخل المنظومة السياسية ويتمتع بالشخصية المعنوية، ويؤسس بمقتضى اتفاق بين أشخاص طبيعيين لهم حقوقهم المدنية والسياسية، ويتقاسمون نفس الأفكار للمشاركة في تدبير الشأن العمومي، بطرق ديمقراطية ولغاية غير توزيع الأرباح²، يشمل كل الأشخاص الذين لهم الحق في الانخراط الحزبي؛ بما فيهم الشباب. وفي هذا الصدد منح هذا القانون حرية الانخراط لكل الأفراد البالغين سن الرشد³ (أي 18 سنة) إلا أنه اشترط على الأعضاء المسيرين والمؤسسين لحزب سياسي بلوغ سن 23 سنة كاملة على الأقل⁴، وهذا المقتضى يقصي فئة من الشباب (أقل من 23 سنة) من الدخول إلى الهياكل التنظيمية للأحزاب.

وفيما يتعلق بالمهام الموكولة إلى الأحزاب، المتمثلة في التنظيم والتمثيل والمساهمة في التنشئة السياسية للأفراد، ومشاركتهم في تدبير الشؤون العامة، وتأهيل النخب لتتحمل المسؤوليات العامة، وتنشيط الحقل السياسي، فهي جاءت بشكل عام، وأنها تشكل بلا شك فئة الشباب، خصوصاً وأن هذه الفئة هي المعنية، بالدرجة الأولى، بما يتعلق بالتنشئة السياسية وجميع أشكال التأطير السياسي. أما فيما يتعلق بكيفية تحديد أنظمة الحزب الأساسية وتنظيمها وتسييرها، بالرغم أنه لم يحدد بشكل دقيق كوتا تمثيلية وموحدة لفئة الشباب - وكذا النساء- داخل الهياكل التنظيمية للأحزاب⁵، فإنه اشترط تضمين نسبة من الشباب، بشكل صريح، في الأنظمة تاركا حرية تحديدها للأحزاب على أساس مبادئ ديمقراطية تسمح لجميع الأعضاء بالمشاركة الفعلية في إدارة مختلف الأجهزة. فهذه المقتضيات، إلى جانب المستجدات الدستورية لسنة 2011، شكلت أرضية لدى المشرع المغربي لهندسة النص الجديد الذي ينظم الأحزاب السياسية، وينسخ مقتضيات القانون رقم 04-36 الصادر سنة 2006.

الفقرة الثانية: تكريس المسألة الشبابية في القانون التنظيمي للأحزاب السياسية.

عقب احتجاجات شباب 20 فبراير، لم يرتق المشرع الدستوري فقط بوظائف الأحزاب السياسية، بل أيضا بمكانتها داخل المنظومة القانونية؛ إذ أصبح تنظيمها يؤطر بواسطة قانون تنظيمي⁶ بدل قانون كما كان عليه الأمر من

¹ للتفاصيل يمكن الرجوع إلى ديباجة القانون 34.04، مرجع سابق.

² المادة 1 القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية، مرجع سابق.

³ المادة 5 القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية: "المغاربة ذكورا وإناثا البالغين سن الرشد أن ينخرطوا بكل حرية في أي حزب سياسي مؤسس بصفة قانونية...".

⁴ المادة 7 القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية: "يجب على الأعضاء المؤسسين والمسيرين لحزب سياسي أن يكونوا بالغين من العمر 23 سنة شمسية كاملة ومسجلين في اللوائح الانتخابية العامة".

⁵ المادة 22 القانون 36.04 المتعلق بالأحزاب: "يجب على الحزب أن ينص في نظامه الأساسي على نسبة النساء والشباب الواجب إشرافهم في الأجهزة المسيرة للحزب".

⁶ الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 22 أكتوبر 2011، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر. عدد 5989 بتاريخ 24 أكتوبر 2011، ص. 5172.

قبل. وهذا النص الجديد، وإن كان يعكس المستجدات الدستورية المتعلقة بوظائف الحزب، فإنه أكد على ضرورة عمل الأحزاب على تعميم مشاركة الشباب في التنمية السياسية¹، وإشراك هذه الفئة في العمل السياسي.

غير أن هذا القانون التنظيمي لم يأت بجديد بخصوص نسبة تشييب الهياكل الحزبية²، إذ ترك الأمر كما كان معمولا به في إطار القانون السابق المتعلق بالأحزاب السياسية الذي نص على ضرورة تحديد نسبة الشباب الواجب إشراكهم في الهياكل المسيرة، تاركا تحديدها لكل حزب³، على الرغم من أن القانون التنظيمي لمجلس النواب حدد كوتا للشباب تتمثل في 30 مقعدا⁴. وعلى هذا الأساس، وإن كان المشرع اقتنع بضرورة إدماج الفئات الشبابية ضمن الأجهزة المسيرة للأحزاب، فإنه لم يكن صارما في تحديد الحد الأدنى من الشباب الواجب توفره داخل الهياكل، على غرار ما عمل به لصالح النساء الذي نص على إلزامية توفر ثلث الأعضاء نساء داخل الأجهزة التدبيرية للأحزاب وطنيا وجواليا⁵، وذلك تفعيلا للفصل 19 من الدستور الذي يكرس مبدأ المساواة بين الجنسين في الحقوق والحريات المدنية والسياسية وغيرها، وسعي الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء⁶.

ومن جانب آخر عمل القانون التنظيمي للأحزاب على تخفيض السن الأدنى للأعضاء المسيرين والمؤسسين إلى 18 سنة بدل 23 سنة⁷ كما كان معمول به في إطار القانون السابق⁸، وهو السن الأدنى المشروط للانخراط في الأحزاب⁹، وذلك تماشيا مع ما هو معمول به من أجل التصويت والترشيح للانتخابات، كما ينص عن ذلك القانون التنظيمي لمجلس النواب.

¹ الفقرة الأولى من المادة 26 من القانون التنظيمي للأحزاب: "يعمل كل حزب على توسيع وتعميم مشاركة النساء والشباب في التنمية السياسية للبلاد".

² المادة 26 من القانون التنظيمي للأحزاب: "كما يتعين على كل حزب سياسي أن يحدد في نظامه الأساسي نسبة الشباب الواجب إشراكهم في الأجهزة المسيرة للحزب".

³ نصت المادة 22 من قانون الأحزاب السياسية السابق على "يجب على الحزب أن ينص في نظامه الأساسي على نسبة النساء والشباب الواجب إشراكهم في الأجهزة المسيرة للحزب". الظهير الشريف رقم 1.06.18 صادر في 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر. عدد 5397 بتاريخ 20 فبراير 2006 ص 466.

⁴ المادة 23 من القانون التنظيمي لمجلس النواب "... ويجب أن تشتمل لائحة الترشيح على جزأين يتضمن الجزء الأول منها أسماء ستين (60) مترشحة مع بيان ترتيبهن، ويتضمن الجزء الثاني منها أسماء ثلاثين (30) مترشحا من الجنسين لا تزيد سنهم على أربعين سنة شمسية في تاريخ الاقتراع مع بيان ترتيبهم". الظهير الشريف رقم 1.11.165 صادر في 14 أكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، مرجع سابق.

⁵ الفقرة الثانية من المادة 26 من القانون التنظيمي للأحزاب: "ولهذه الغاية، يسعى كل حزب سياسي لبلوغ نسبة الثلث لفائدة النساء داخل أجهزته المسيرة وطنيا وجواليا، في أفق التحقيق التدريجي لمبدأ المناصفة بين النساء والرجال".

⁶ الفصل 19 من دستور 2011: "يتمتع الرجل والمرأة على قدم المساواة، بالحقوق والحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور. وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها.

تسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء..."

⁷ الفقرة الأولى من المادة 5 من القانون التنظيمي للأحزاب: "يجب على الأعضاء المؤسسين والمسيرين لحزب سياسي أن يكونوا ذوي جنسية مغربية، بالغين من العمر 18 سنة شمسية كاملة على الأقل، ومسجلين في اللوائح الانتخابية العامة ومتمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية".

⁸ المادة 7 من قانون الأحزاب السياسية السابق: "يجب على الأعضاء المؤسسين والمسيرين لحزب سياسي أن يكونوا بالغين من العمر 23 سنة شمسية كاملة على الأقل، ومسجلين في اللوائح الانتخابية العامة".

⁹ الفقرة الأولى من المادة 19 من القانون للأحزاب السياسية: "يمكن للمواطنين والمواطنات البالغين سن 18 سنة شمسية الانخراط بكل حرية في أي حزب سياسي مؤسس بصفة قانونية". وهو المقتضى نفسه الذي نصت عليه القانون السابق المتعلق بالأحزاب السياسية بالمغرب مادته 5: "للمغاربة ذكورا وإناثا البالغين سن الرشد أن ينخرطوا بكل حرية في أي حزب سياسي مؤسس بصفة قانونية. ...".

إن هذا "التمييز الإيجابي"، رغم ما يعتريه من نقصان، فإنه يكتسي أهمية كبرى لكونه يسمح بضخ دماء جديدة في شرايين الفعل السياسي المغربي، ويسعى إلى المساهمة في تجديد النخب السياسية وتشبيب هياكلها التنظيمية، ويعتبر بوابة لتحفيز الشباب على الانخراط الحزبي وتحمل المسؤوليات داخل المنظمات السياسية.

إلا أنه، وفي ظل غموض المسطرة القانونية الملزمة في هذا الشأن، فإن ولوج الشباب لأجهزة الأحزاب السياسية يبقى رهينا بإرادة مسيري الأحزاب والقيادات الحزبية، التي ما فتئت تقاوم من أجل الحفاظ على مناصبها الحزبية، لذلك يظل الإدماج الحزبي للشباب عرضة للمعوقات التي تفرضها الممارسات القائمة على المحسوبية والزيونية والقرابة وغيرها من الممارسات السيئة، بعيدا عن قيم النزاهة والكفاءة والاستحقاق والتنافس. وذلك في ظل واقع حزبي لا يزال يدور داخل حلقة مشاكله الذاتية المتعلقة بالديموقراطية الداخلية وبنيته النخبوية¹. وهكذا فمن خلال عدم تحديده الدقيق للحد الأدنى للشباب داخل الأجهزة التنظيمية، لا يستطيع القانون التنظيمي للأحزاب السياسية أن يشكل بالنسبة للمؤسسة الحزبية طوق نجاة للتخلص من المتاهات المتعددة التي تعيق أداءها.

إن هذا التكريس الفضفاض للشأن الشبابي من طرف القانون التنظيمي للأحزاب السياسية، والذي يضع سلطة تحديد كوطا الشباب داخل الأجهزة المسيرة بين أيدي النخب الحزبية يثير الفضول لمعرفة مدى تفعيل هذه المقترحات من خلال النصوص الداخلية للأحزاب. غير أن المقتضى القانوني يعبر عن نوع من الإلزام بالحد الأدنى من الشباب داخل الهياكل الحزبية؛ وهكذا ولئن كانت بعض الأحزاب قد تنبأت نسبيا لا تعكس الرهان القانوني، فإن مفردة "يتعين" على كل حزب سياسي أن يحدد في نظامه الأساسي، والتي وطنها المشرع في القانون التنظيمي تفيد الصفة الإلزامية أولا في التحديد الدقيق لهذه النسبة، وثانيا إدراجها بالضبط في النظام الأساسي للحزب وليس في نص آخر أدنى منه.

الفرع الثاني: قضايا الشباب في النصوص الداخلية المنظمة للأحزاب.

إذا كانت المقترحات الدستورية والقانونية قد أوكلت للأحزاب ضرورة الاهتمام بالمسألة الشبابية لتجديد نخبها وقادتها وهياكلها التنظيمية فإن الأمر يستدعي البحث في مدى الأخذ بهذه المقترحات، على المستوى النصي، من خلال الأنظمة الأساسية للأحزاب (الفقرة الأولى) وكذا من خلال برامجها الانتخابية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تضمين الأنظمة الأساسية للأحزاب للحد الأدنى من الشباب في الأجهزة الحزبية.

بعد دخول دستور 2011 حيز التطبيق وإصدار القانون التنظيمي للأحزاب السياسية فيما بعد، بادرت الأحزاب السياسية إلى تعديل أنظمتها الأساسية وعقد مؤتمرها حتى تتكيف مع المنظومة القانونية الجديدة. وذلك باعتبار النظام الأساسي (ويسميه بعض الأحزاب القانون الأساسي) الإطار المؤسساتي المحدد للقواعد القانونية والتنظيمية المتعلقة بتوجهات الحزب وأهدافه ومبادئه وآليات اشتغاله². وقد أشرط القانون التنظيمي للأحزاب 29.11

¹ يمينة هكو، "قانون الأحزاب السياسية: مقارنة وظيفية"، في الكتاب الجماعي: قانون الأحزاب السياسية بالمغرب، الطبعة الأولى، وجدة، دار الجسور، أشغال الندوة الدولية المنظمة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة، بتاريخ 28-29 مارس 2008، ص. 46.

² برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "مبادئ عامة لتشريعات الأحزاب السياسية في المنطقة العربية"، ورشات عمل حول مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية، خلال الفترة ما بين 2006-2008، ص. 5.

ضرورة توفر كل حزب سياسي على نظام أساسي، إلى جانب النظام الداخلي وبرامج الحزب، يبين القواعد المتعلقة بتسيير الحزب وتنظيمه الإداري والمالي¹. صحيح أن القانون التنظيمي ألزم الأحزاب على ضرورة إدماج الشباب في الهياكل المسيرة، إلا أنه ترك الباب مفتوحاً لكل حزب لتحديد الحد الأدنى أو ما يسمى بـ "كوتا الشباب". وهو الأمر الذي نجد تفعيله يختلف من حزب لآخر، وذلك حسب درجة الوعي السياسي لدى النخب الحزبية ومدى اقتناعها بضرورة وأهمية العمل السياسي لدى الشباب، ومدى تفعيلها لمبادئ الديمقراطية الداخلية.

وفي هذا المضمار، نحاول رصد قيمة الحد الأدنى للشباب داخل الهياكل الحزبية، وذلك بالاطلاع على الأنظمة الأساسية لعدد من الأحزاب السياسية، خاصة التي عقدت مؤتمراتها بعد إقرار القانون التنظيمي للأحزاب السياسية. وهكذا نجد أن حزب الحركة الشعبية سار على منهج المشرع لما منح كوتا النساء؛ إذ ألزم النظام الأساسي للحزب المصادق عليه في المؤتمر الثالث عشر، بأن حزب الحركة الشعبية يسعى لبلوغ نسبة الثلث للشباب في هياكله المسيرة طبقاً لأحكام المادة 26 من القانون التنظيمي للأحزاب السياسية، وطنياً وجوياً وإقليمياً ومحلياً². وذلك بعد تأكيده، في ديباجة هذا النظام الأساسي، على أن نضاله سيواصل من أجل تمثيل وتأطير المواطنين والمواطنات، ودعم انخراطهم في العمل السياسي والحياة العامة، وتأهيل واستقطاب نخب سياسية قادرة على تدبير الشأن العام وفق مبادئ الحكامة الجيدة وتخليق المرافق العامة، وإشراك الشباب في جميع ميادين التنمية، وضمان تمثيليتهم في صناعة القرار السياسي³.

في حين نص النظام الأساسي لحزب الأصالة والمعاصرة على أن يتخذ الحزب تدابير إيجابية لتحقيق تمثيلية الشباب لا تقل عن الربع في جميع بنيات الحزب⁴. على أن يتم تجديد الهيئات المسيرة لأجهزة الحزب، بصفة منتظمة، وعلى كل المستويات، بنسبة لا تقل عن الثلث⁵. ونلاحظ أن الحزب استعمل كلمة "لا تقل" وهي أكثر دقة وتدل على نسبة دنيا للشباب لا يجب النزول دونها. كما أنه استعمل كلمة "بنيات الحزب" والتي تشمل الأجهزة الجهوية والإقليمية والمحلية وكذا الموازية، وليس المركزية فقط.

ونجد حزب التجمع الوطني الأحرار ينص في نظامه الأساسي على أن من مبادئ الحزب تيسير ولوج الشباب للمشاركة في التنمية والإدماج في الحياة العامة، وتأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي وإعداد النخب لتحمل مسؤولية ممارسة الشأن العام الوطني والمحلي⁶. وهكذا نص على أن فئة الشباب تشارك بحصة 20% في مختلف الأجهزة المسيرة للحزب وفي الترشح للانتخابات⁷. فهذا المقتضى الدقيق يدل على أن نسبة الشباب في الهياكل ينبغي أن تكون ثابتة في 20% دون زيادة أو نقصان، وليس هي عتبة دنيا يمكن تجاوزها.

¹ المادة 24 من القانون التنظيمي للأحزاب السياسية 29.11، مرجع سابق.

² المادة 9 من النظام الأساسي لحزب الحركة الشعبية كما صادق عليه المؤتمر الثالث عشر المنعقد بالرباط، بتاريخ 28-29 شتنبر 2018.

³ ديباجة النظام الأساسي لحزب الحركة الشعبية كما صادق عليه المؤتمر الثالث عشر، المرجع نفسه.

⁴ المادة 4 من النظام الأساسي لحزب الأصالة والمعاصرة كما صادق عليه المؤتمر الرابع بالجديدة بتاريخ 08-09 فبراير 2020.

⁵ المادة 6 من النظام الأساسي لحزب الأصالة والمعاصرة، المرجع نفسه.

⁶ المادة 5 من النظام الأساسي للتجمع الوطني للأحرار كما صادق عليه المؤتمر الوطني السادس بالجديدة بتاريخ 19-21 ماي 2017.

⁷ المادة 8 من النظام الأساسي للتجمع الوطني للأحرار، المرجع نفسه.

فيما نجد أن أحزاب أخرى خصصت في قوانينها الأساسية كوتا للشباب محددة في نسبة لا تقل عن خمس الأعضاء بالنسبة لجميع الهياكل، أي العتبة الدنيا. وفي هذا الصدد أشار النظام الأساسي لحزب العدالة والتنمية إلى أن تخصص نسبة لا تقل عن 20% للشباب الذين لا تقل أعمارهم عن أربعين سنة، من عدد الأعضاء المنتخبين في الهيئات التقريرية والتنفيذية للحزب¹، ودون أن تبين هذه المادة ما إذا كان الأمر يتعلق بالأجهزة المركزية فقط أم بالأجهزة الجهوية والمحلية أيضا. ونفس الشيء بالنسبة لحزب التقدم والاشتراكية؛ إذ نص في نظامه الأساسي على أنه يتعين العمل على تحديد نسبة الشباب في 20% على الأقل في جميع بنيات الحزب بمختلف مستوياتها الوطنية والجهوية والإقليمية والمحلية²، وهي العبارة الدقيقة التي تلزم الحزب على تخصيص حد أدنى للشباب في جميع الأجهزة وعلى جميع المستويات. وقد عمل الحزب على تقويم هذا المقتضى الذي كان، في صيغته السابقة، يستثني الإناث من عملية تشييب الأجهزة، وأصبح ينص على عبارة "كما يتعين تحديد نسبة الشباب من الذكور والإناث في 20% على الأقل ويعتبر سن 40 سنة السن الأقصى للشباب"³.

ونجد كذلك حزب الاستقلال قد عمل، من خلال نظامه الأساسي، على إسناد مهمة المساعدة على تكوين شباب الحزب وأطره إلى مجلس الرئاسة⁴، وقد خصص على الأقل أربعة (4) مقاعد من أصل 28 لفائدة الشباب الذكور في هذا المجلس، فيما يسعى إلى تخصيص نسبة لا تقل عن 20% لفائدة هذه الفئة في لجنته المركزية⁵ ومجلسه الوطني⁶، إلا أننا نجد هذا الحزب هو الوحيد الذي ربط الشباب بالذكورة، وهو الأمر الذي لا ينسجم مع المنطق السوسيولوجي والقانوني⁷، كما لا ينسجم مع تاريخه النضالي في علاقته بتشبيب الحزب وتأنيثه. كما نسجل أن حزب الاستقلال قد استعمل في تحديده لنسبة الشباب عبارة "كلما أمكن ذلك" وعبارة "وتوفرت له الشروط القانونية والتنظيمية المطلوبة"⁸، وهو ما يدل على عدم التقيد بالمقتضى الذي ألزمه القانون التنظيمي، وعلى أن التزام الحزب بتشبيب الأجهزة لا تزال تشوبه الفضفاضة والغموض.

أما حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، قد خصص من خلال نظامه الأساسي حصة لا تقل عن 10% لفائدة الشباب في لجنته الإدارية الوطنية باعتبارها أعلى هيئة تقريرية في الحزب⁹، وهم الأعضاء أنفسهم نجدهم في

¹ المادة 17 من النظام الأساسي لحزب العدالة والتنمية كما صادق عليه المؤتمر الوطني بتاريخ 10-9 دجنبر 2017.

² المادة 15 من النظام الأساسي لحزب التقدم والاشتراكية كما صادق عليه المؤتمر العاشر بتاريخ 11-12-13 ماي 2018.

³ المرجع نفسه.

⁴ الفصل 58 من النظام الأساسي لحزب الاستقلال كما صادق عليه المؤتمر العام السابع عشر المنعقد بتاريخ: 29 - 30 شتنبر 1 أكتوبر 2017.

⁵ الفصل 60 من النظام الأساسي لحزب الاستقلال، مرجع سابق.

⁶ الفصل 77 من النظام الأساسي لحزب الاستقلال، مرجع سابق.

⁷ تم إدراج هذا المقتضى في النظام الأساسي لحزب الاستقلال الذي صادق عليه في فاتح يوليوز 2012، وكذا النظام الذي صادق عليه في فاتح أكتوبر 2017 في الفصل 60: "تتركب اللجنة التنفيذية... من 26 عضوا ينتخبهم المجلس الوطني من بين أعضائه، بالاقتراع السري ويكون من بينهم على الأقل أربعة (4) من الشباب الذكور الذين تقل أعمارهم عن 40 سنة.

⁸ الفصل 77 من النظام الأساسي لحزب الاستقلال: "... ويراعى عند انتخاب أعضاء المجلس الوطني، وكلما أمكن ذلك وتوفرت له الشروط القانونية والتنظيمية المطلوبة، تخصيص نسبة ال تقل عن 30 % للنساء، و 20 % للشباب الذكور الذين تقل أعمارهم عن 40 سنة "؛

⁹ المادة 38 من النظام الأساسي لحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية كما وقع تغييره وتعديله وملاءمته في الدورة العادية الأولى للمجلس الوطني للحزب المنعقدة بالرباط يوم 05 أكتوبر 2013.

المجلس الوطني للحزب؛ بحيث نص النظام الأساسي للحزب على أن المجلس الوطني للحزب يتكون من جميع أعضاء اللجنة الإدارية الوطنية إلى جانب أعضاء آخرين محددين طبقاً للمادة 43 من هذا القانون. كما نجد أن حزب الاتحاد الاشتراكي قد استثنى المكتب السياسي من إلزامية التشبيب¹، وهو ما يقطع الطريق أمام الشباب للوصول إلى أعلى هيئة داخل الحزب.

يبدو من خلال هذه المعطيات التنظيمية أن الأحزاب السياسية المغربية، قد كتبت مقتضياتها القانونية مع السياق القانوني والسياسي العام الذي يحكم اشتغالها، إلا أن الملاحظة البارزة هي كون هذه الأحزاب تعرف نوعاً من التفاوتات بخصوص تحديد تمثيلية دنيا للشباب داخل أجهزتها التنظيمية والتقريرية، كما تعرف اختلافات بخصوص الجدية والتقيّد بالعبئة الدنيا للتشبيب. أما على المستوى الواقعي فإن الملاحظة التي أصبحت عادة ما تواجهها التنظيمات الحزبية في المغرب، هي تنامي الصراعات عند عقد مؤتمراتها، وظهور اختلافات حادة بين تنظيمات الحزب، خاصة الشباب، في علاقة مع قيادته². وهو الأمر الذي يمكن تفسيره من خلال نظرية القانون الحديدي للأوليغارشية كما حددها روبرت ميشلز، وإن كانت هذه الأحزاب تعلن من خلال خطاباتها السياسية بتطبيق الديمقراطية الداخلية بالنسبة للتدبير الحزبي، إلا أنها بقيت متشبثة بالمناصب القيادية دون إتاحة أقصى ما يمكن من الفرص لتجديد نخبها والتداول على المراكز الحزبية.

وهكذا مع المقتضيات الدستورية والتشريعية الجديدة أصبح الاتجاه العام يفرض حداً أدنى من التجديد والتشبيب في أفق إقرار مبادئ الاختيار الديموقراطي داخل الأحزاب وينال الشباب حظه الأوفر من التمكين. خصوصاً وإن تمت مقارنة هذا الأمر مع العديد من الأنظمة السياسية الديموقراطية، خاصة في التجربة الأوروبية، التي باتت فيها الأحزاب محكومة بتجديد ذاتها عبر تطبيق الديمقراطية الداخلية، وهي بذلك أتضح لها أن هذا الاختيار بقدر ما يمنح قوة وشرعية سياسية للحزب بقدر ما يمكنه من الاستمرار في استقطاب وجوه شبابية جديدة قادرة على الإبداع السياسي، واقتنعت أنه بدون ذلك تدخل الأحزاب في متاهات الرتابة والضمور الذي يقود الأفراد إلى الابتعاد عنها³. إذا كان تشبيب القيادات الحزبية يعبر فعلاً عن إعادة النظر في الفعل السياسي وتأهيل المنظمات السياسية، فإن استمرار الأجيال السابقة في هذه المراكز وتغليب الشرعية التاريخية على الشرعية الديموقراطية تقف أمام هذه الرهان المجتمعي، فبالرغم من إرادة المشرع المغربي تجاه تمثيلية الشباب، ورغم خطابات النخب الحزبية حول أدوار الشباب داخل تنظيماتهم، فإن واقع الحال، لا يعكس مضمون هذه الخطابات وتلك الإرادة. وهو أمر لا تعكسه الهياكل والأجهزة الحزبية فقط، بل أيضاً تعبر عنه البرامج السياسية للأحزاب، التي لا يجد فيها الشباب طموحاته.

¹ المادة 26 النظام الأساسي لحزب الاتحاد الاشتراكي: "يتعين الحرص على تمثيل الشباب في الأجهزة الحزبية التقريرية والتنفيذية، باستثناء المكتب السياسي بنسبة لا تقل عن عشرة بالمائة".

² نذكر، على سبيل المثال، الصراع الذي نشأ بين شبيبة الحركة الشعبية وقيادة الحزب، خلال انعقاد أشغال الدورة العادية للمجلس الوطني للشبيبة بتاريخ 06 أكتوبر 2019، وقد نتج عنه أحداث عنف وفوضى وتبادل للضرب. بحيث دعا شباب الحزب الأمين العام إلى الحسم في الخلافات الدائرة بين التيارات المتصارعة دون تبني مواقف متحيزة لأحد التيارات...

³ Ilaria PITTI, « Participation civique et politique des jeunes : rôle des relations intergénérationnelles », *Agora débats/jeunesses*, Vol.2, N° 73, 2016, p.p.21-34.

الفقرة الثانية: خفوت قضايا الشباب في البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية.

تمثل فترة الاستحقاقات الانتخابية في الأنظمة الديمقراطية، خاصة ذات التوجه الليبرالي، وقفة تأمل ولحظة تجديد المشروعية السياسية لدى النخب السياسية، وكذا تجديد الثقة في الأحزاب السياسية وما تفرزه من ممثلين لتدبير الشأن العام استنادا إلى آلية الانتخاب. فاللحظة الانتخابية هي لحظة تسليط الضوء على مشروعية التفويض الشعبي المجددة للديمقراطية التمثيلية¹، بناء على دخول هذه الأحزاب غمار التنافس على أساس التعددية السياسية من خلال برامج عملية تعكس توجهات الأحزاب وأهدافه واختياراته ومنهجه لهندسة السياسات العمومية بالبلاد، وتعد البرامج الانتخابية، في هذا الصدد، أحد المقاييس الدقيقة لمدى التطور الديموقراطي². وهذا الأمر يؤكد مدى أهمية هذه البرامج الحزبية باعتبارها خارطة طريق العمل والأداء السياسي للأحزاب داخل المؤسسات المنتخبة، وباعتبارها المنهل الذي يغذي السلوك والعمل الحكومي والبرلماني³.

إن البرنامج السياسي، باعتباره من الأدوات الضرورية التي ينبغي أن يتوفر عليها كل حزب سياسي⁴، هو تعبير عن نوايا واستشرافات الحزب عند مشاركته في ممارسة السلطة، ويعد بمثابة التعاقد بين النخبة السياسية والناخبين، فهو التزام حزبي تجاه المواطن⁵. ومن جانب آخر، ينبغي أن يقوم البرنامج الانتخابي للحزب على منطلقات واقعية تأخذ بعين الاعتبار الوضع القائم وتشخيص المشاكل والإكراهات، ثم يصبو إلى مزيد من التقدم وفق أهداف الحزب وأيديولوجيته، وذلك بتقديم حلول واقعية لهذه المشاكل⁶. فمن خلال البرنامج يمكن كشف حقيقة التعددية السياسية، هل هي تعددية كمية فقط أم هي كمية ونوعية.

وارتباطا بقضايا الشباب، فالبرنامج الانتخابي ينبغي أولا، أن يعمل على إقناع الشباب بالجدية التي ينظر بها الحزب إلى مسألة وصوله للسلطة ومدى انعكاس تواجده في هذه المكانة على تطلعات الشباب⁷. ثم يتطلب أن يوظف أساليب التواصل والتسويق السياسي لأهدافه في علاقتها بالمشروع المجتمعي العام⁸، وذلك من خلال طرح أفكار ومقترحات عملية، ذات العلاقة بتوجهات الحزب وخطه الفكري، ويتغنى إقامة روابط تثير فضول الشباب وتغريه من خلال مقترحات تأخذ بعين الاعتبار انشغالاته السياسية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية، وتصيغ له آمالا بتحسين

¹ محمد ضريف، "إشكالية التمثيلية في النسق السياسي المغربي"، جريدة المساء، بتاريخ 26 ماي 2010.

² خالد بنجدي، "مقاربة أولية حول مظاهر السلوك الانتخابي للرهان التشريعي المقبل"، أنفاس حقوقية، العدد الأول، شتنبر 2002، ص. 187.

³ عثمان الزباني، السلوك والأداء البرلماني بالمغرب: الولاية التشريعية السادسة نموذجا، الجزء الأول: المحددات العامة لتحليل السلوك والأداء البرلماني المغربي، الطبعة الرابعة، الرباط، منشورات مجلة الحقوق المغربية، مكتبة الأمانة، 2011، ص. 77.

⁴ المادة 24 من القانون التنظيمي للأحزاب السياسية 29.11، مرجع سابق.

⁵ Émilie VAN HAUTE et Nicolas SAUGER, « Partis politiques et systèmes partisans », in : **Politique comparée**, Bruxelles, Editions Larcier, 2018, p.581.

⁶ محمد زين الدين، "المرتكزات القانونية والسياسية لإنجاح العملية الانتخابية"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 53، نونبر - دجنبر 2003، ص. 124.

⁷ محمد ضريف، المغرب في مفترق الطرق....، مرجع سابق، ص. 50.

⁸ Jean-Manuel LARRALDE, Dominique CUSTOS et Juliette LECAME, « Les partis politiques », **Cahiers de la recherche sur les droits fondamentaux**, N°16, Presses Universitaires de Caen, 2018, p.42.

وضعه كتدابير قطاعية¹. فضلا عن أن خصوصية النظام الحزبي السائد في المجتمع يفرض نهجا معينا في تجاوب الأحزاب السياسية مع مطالب الشباب واحتياجاتهم وأسلوب ربطها ببدايل في السياسات العمومية².

وباعتبار البرنامج السياسي للحزب بمثابة تعاقب بين الحزب من جهة، والمواطنين من جهة ثانية، خاصة الشباب، فإن الحزب، من خلال نخبه، مطالب بتنفيذ مقتضيات هذا البرنامج، وذلك من خلال العمل على اقتراح مبادرات تشريعية على شكل مقترحات قوانين أو التصويت عليها أو مساءلة الحكومة خلال مناقشة السياسات العمومية، كما ينبغي أن ينعكس على مستوى البرنامج الحكومي بالنسبة للأحزاب المشاركة في الحكومة³، وذلك عبر صياغة سياسات عمومية وتدابير إجرائية تهم أوضاع الشباب وتعمل الحكومة على تنفيذها خلال مدة توليها مركز القرار⁴. وهذا ما يميز ممارسة الأحزاب السياسية للوظيفة الحكومية والبرلمانية، القائمة على وحدة التصور الفكري والسياسي لأعضاء الحزب، أو التحالف الحزبي، بغض النظر عن مراكزهم السوسيو ثقافية والمهنية، من خلال مرجعية إيديولوجية تشكل عقيدة البرنامج وتضبط مفاصله.

في الواقع المغربي، لئن كانت الأحزاب السياسية المغربية تحظى بمكانة مؤسسية متميزة، بالرغم من أن البعض يعتقد أنها مجرد مؤسسات خلقت لهيكله الفعل السياسي ولتزيين خلفيته الأمامية⁵، فإن الوضع الحزبي، من خلال البرامج الانتخابية، تعوزه القدرة على الفعل والتأثير في قضايا الشباب، ويعزى الأمر إلى العوامل التالية:

✓ **مركزية الملك في الفعل السياسي والسوسيو-اقتصادي بالمغرب:** يبدو من العسير الحديث عن البرامج الانتخابية في المغرب، دون استحضار طبيعة النظام السياسي، التي يحتل فيها الملك مكانة مركزية⁶، ويشغل مساحة مهمة في كل القضايا والملفات الكبرى⁷، ويحدد التوجهات الاستراتيجية العامة للدولة من خلال آلية المجلس الوزاري⁸، وكذا جلسات العمل الملكية⁹. إذ تحرص الملكية على إثبات تواجدتها بل وتأثيرها الحاسم في المسار الاقتصادي من

¹ فيليب بيرو، علم الاجتماع السياسي...، مرجع سابق، ص.ص. 383-384.

² Philippe ZITTOUN, « La fabrique pragmatique des politiques publiques », *Anthropologie & développement*, N°45, 2017, p.p.65-89.

³ الفصل 88 من دستور 2011: "بعد تعيين الملك لأعضاء الحكومة، يتقدم رئيس الحكومة أمام مجلسي البرلمان مجتمعين، ويعرض البرنامج الذي يعتزم تطبيقه. ويجب أن يتضمن هذا البرنامج الخطوط الرئيسية للعمل الذي تنوي الحكومة القيام به، في مختلف مجالات النشاط الوطني، وبالأخص في ميادين السياسة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والخارجية.

يكون البرنامج المشار إليه أعلاه، موضوع مناقشة أمام كلا المجلسين، يعقدها تصويت في مجلس النواب..."

⁴ الفصل 89 من دستور 2011: "تمارس الحكومة السلطة التنفيذية. تعمل الحكومة، تحت سلطة رئيسها، على تنفيذ البرنامج الحكومي وعلى ضمان تنفيذ القوانين. والإدارة موضوعة تحت تصرفها، كما تمارس الإشراف والوصاية على المؤسسات والمقاولات العمومية."

⁵ عبد اللطيف أكنوش، واقع المؤسسة والشرعية في النظام السياسية المغربي على مشارف القرن الواحد والعشرون، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مكتبة بروفانس، 1999، ص.ص. 68-69.

⁶ Mohammed Amine BENABDALLAH, « Propos sur l'évolution constitutionnel au Maroc », *Revue Marocaine d'Administration Locale et de Développement*, N°36, 2001, p.p.9-16.

⁷ Abdellah SAAF, « Tendances actuelles de la culture politique des élites marocaines », *In : Le Maroc actuel*, Paris, CNRS, 1992, p.243.

⁸ الفصل 49 من دستور 2011: "يتداول المجلس الوزاري في القضايا والنصوص التالية: - التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة. -..."

⁹ جلسات العمل الملكية: التي عادة ما تنعقد بالمجلس الوزاري المصغر، فإذا كان المجلس الوزاري يعد أعلى هيئة تقريرية تحدد فيها توجهات الدولة بشأن مختلف القضايا التي تعرض عليه، فإن جلسات العمل الملكية لا تقل أهمية من اجتماعات المجلس الوزاري. ومرد ذلك إلى الطابع التقريري الذي قد تتخذه بشأن ما يعرض عليها من مواضيع. أضف إلى ذلك أن انعقاد هذه الجلسات يكون بانتظام وقد يفوق عدد مرات انعقاد اجتماعات المجلس الوزاري. وتشارك جلسات العمل الملكية مع المجلس الوزاري في العديد من الخصائص، إلا أنها تختلف عنها في جملة من المحددات:

خلال رسم التوجهات الاقتصادية الإستراتيجية، وعلى الوضعية الاجتماعية في أشمل أبعادها خاصة منها تلك التي تهم العمليات الكبرى¹. وتتفرد بوضع الاستراتيجيات وترسم معالم السياسات العمومية، وتنتج مفاهيم وشعارات لفتح أورش إصلحية²، وذلك وفق مستلزمات "الميثاق السياسي الضمني"³، وقد شغل موضوع الشباب مساحة كبيرة في ظل الاستراتيجيات الملكية، خصوصا بعد إقرار دستور 2011. فيما تحول باقي الفاعلين، على رأسهم الأحزاب السياسية إلى مجرد دعامة لهذه الاختيارات، التي قد تختلف من فترة لأخرى، حسب طبيعة المرحلة ومستلزمات التحول⁴، بدل أن تكون جزءا أساسيا وطرفا فاعلا في بلورة القرار السياسي. وهكذا أضحت الأحزاب السياسية غير قادرة على إنتاج شعارات لبرامجها الانتخابية بقدر ما تعمل على نقل المفاهيم والشعارات كما يطلقها الملك في مناسبات مختلفة⁵. وبالتالي لا تغدو أن تكون في الأذهان إلا تمثلا يتجلى في "تزكية السلطة" بدل "المشاركة في السلطة"⁶.

- أولا: من حيث التنصيب الدستوري. إذ ليست هناك مقتضيات دستورية صريحة لعقد جلسات العمل الملكية كما هو شأن جلسات المجلس الوزاري واجتماعات المجلس الحكومي، بل إن الممارسة العملية هي التي أنتجت هذا النوع من الاجتماعات.
- ثانيا: إن انعقاد جلسات العمل الملكية لا يعني عن اجتماعات المجلس الوزاري. إذ قد تتم مناقشة محاور محددة داخل جلسة عمل ملكية وتعاد مناقشة نفس المحاور داخل المجلس الوزاري عمالا للفصل 49 من الدستور. والاختلاف في ذلك أن جلسات العمل الملكية لا يحضرها إلا عدد محدود من أعضاء الحكومة مما يعني بأن الاستغناء عن اجتماعات المجلس الوزاري لصالح جلسات العمل الملكية معناه عدم تمكين باقي أعضاء الحكومة، غير الحاضرين لتلك الجلسات، من التداول بشأن تلك القضايا المعروضة مما سيطرر معه إشكالا بخصوص تحميل المسؤولية في علاقتها بالحضور واتخاذ القرار.
- ثالثا: إن الجلسات التي يعقدها الملك مع عدد محدود من أعضاء الحكومة قد ينظر بأنها اجتماعات متخصصة تناقش موضوعا أو بعض المواضيع من تلك التي أحييت أو ستحال على المجلس الوزاري. وبالتالي فإن الغاية من هذه الاجتماعات إنما هو التعمق في دراسة المواضيع والإحاطة علما بكافة تفاصيلها من جهة، ومن جهة أخرى تكون فرصة إما لتحديد توجهات الحكومة بخصوص هذه المواضيع في حالة ما إذا تم عقدها في جلسة المجلس الوزاري. أو فرصة لمراقبة الملك لعمل الحكومة وإنجازاتها فيما تم التداول بشأنه داخل المجلس الوزاري إذا كانت هذه الجلسات قد جاءت بعديّة.
- رابعا: من حيث الإعداد، إذ لا يبرز دور الأمانة العامة للحكومة كما هو الأمر بالنسبة لاجتماعات المجلس الوزاري، بل إن الديوان الملكي هو من يتولى مباشرة الإشراف على إعداد جلسات العمل الملكية والتنسيق لسير عملها. ولعل ما يعزز هذا الطرح أن الأمين العام للحكومة الذي يتكفل بمحاضر جلسات المجلس الوزاري نادرا ما يستعدي لحضور جلسات العمل. كما أن هذه الجلسات لا تنشر بالموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة على غرار المجالس الوزارية والحكومية.
- خامسا: اجتماعات المجلس الوزاري، كما هو الشأن لاجتماعات المجلس الحكومي، يتم الإعلان عن أشغالها والقرارات التي تم التوصل إليها بمجرد الانتهاء من المناقشة، في حين أن جلسات العمل الملكية لا يتم التفصيل في جدول أعمالها ونتائجها بنفس التحديد السابق، إلا أن الإطار العام للمحاور المعروضة قد يتم التعرف عليه انطلاقا من الشخصيات المدعوة، غير أن العادة قد جرت على حرص وسائل الإعلام على تغطية هذه الجلسات انطلاقا من البلاغات الصادرة عن الديوان الملكي.

لمزيد من التفاصيل، يمكن مراجعة:

- ✓ أحمد أعراب، المجلس الوزاري في النظام الدستوري المغربي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الدستوري والعلوم السياسية، جامعة محمد الأول، وجدة، 2016، ص.ص 170-176.
- ✓ حسن طارق، الدستور والديمقراطية: قراءة في التوترات الهيكلية لوثيقة 2011، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات سلسلة الحوار العمومي 4، مطبعة طوب بريس، 2013، ص. 73.
- ¹ كالسكن الاجتماعي وعمليات التضامن التي تساهم في تكريس نوع من الشرعية الشعبية. وهو ما تقف أمامه الأحزاب موقف المساند الفرعي دون أن تستطيع الارتقاء إلى وضعية الفاعل المؤثر.

² عمل الملك على إرساء دعائم "النموذج التنموي" الذي يسعى إلى تحقيق نمو اقتصادي مستدام، واحتواء ظاهرة الفقر والهميش والإقصاء، وتحجيم الفوارق الاجتماعية والجهوية، وذلك عبر مشاريع "التنمية البشرية"، واستراتيجية "التنمية المستدامة"، ومخططات التنمية القطاعية... للتفاصيل يمكن الرجوع إلى: المندوبية السامية للتخطيط، تقرير الجلسة الختامية لأشغال الدورة 60، المؤتمر العالمي للإحصاء، ريو دي جانيرو - البرازيل، بتاريخ 30 يوليوز 2015.

³ Remy LEVEAU, *Le fellah marocain défenseur du trône*, Op. Cit., p.254.

⁴ يونس برادة، وظيفة الحزب في النظام السياسي المغربي، مرجع سابق، ص. 57.

⁵ من بين هذه المفاهيم والشعارات: محورية الشباب، الرأسمال لا مادي، النموذج التنموي الجديد...

⁶ في هذا الصدد تقول سيرفين لابات أن "الأحزاب المغربية تمخزنت (نسبة إلى المخزن)، فهي تتموقع بالنسبة للملك وليس بالنسبة للمجتمع..." للتفاصيل:

Sérvin LABAT, « La monarchie marocaine à la croisée des chemins », *Les Cahiers de l'Orient*, N°74, 2004, p.p.7-33.

✓ **سيادة الشخصية الحزبية على حساب البرامج الانتخابية:** فالأحزاب لم يعد ينظر إليها، من طرف الناخبين والشباب، على أساس برامجها الانتخابية أو أيديولوجيتها وأهدافها، وإنما أصبحت نخب الحزب وقادته هي من تشكل هوية الحزب وثقافته، وأصبح الناخب يصوت لفائدة الأشخاص وليس البرنامج¹، على اعتبار أن هذا البرنامج يبقى فقط سوريا لا يثير حفيظة الناخبين، خاصة الشباب. وهو ما يقود في النهاية إلى عدم اهتمام النخب الحزبية بالوظيفة البرنامجية²؛ إذ إن النخب الحزبية لا تحمل هم تنفيذ برنامجها الانتخابي لأنها تدرك في نهاية المطاف، أنه لا يشكل آلية للمحاسبة والتقييم.

✓ **هيمنة منطق الأغلبية/ المعارضة في الحياة السياسية:** لا تشكل البرامج الحزبية والمرجعيات الفكرية أساس التنافس الانتخابي لدى الأحزاب المغربية، بل تعد المواقع والمصالح هي المحدد³. فالأحزاب السياسية بالمغرب تتعامل مع المشاركة الحكومية على أساس مجال لتدبير العلاقة مع الدولة، وليست باعتبارها مشتلا لصنع السياسات العمومية والاستجابة لتطلعات المجتمع. فالنخب الحزبية في الحملات الانتخابية لا تعتمد على تسويق برنامج الحزب وغاياته، بقدر ما تركز على انتقاد النخب الأخرى وتحميلها كامل المسؤولية. هذا الوضع جعل الحزب السياسي ينتج أساليب بيروقراطية تتحكم في بنيتها التنظيمية والهيكلية مما يجعله مغلق على ذاته وغير مسامر للتحويلات التي يعرفها المجتمع، وهي الظاهرة التي ارتبط بها منطق الإقصاء والإقصاء المضاد، وهو ما يؤثر سلبا على عملية إنتاج المفاهيم والشعارات والأفكار والبدائل لحل مشاكل المجتمع. وقد تمظهر ذلك بجلاء من خلال تنامي ظاهرة الترحال السياسي، إذ عملت مختلف الأحزاب السياسية على استقطاب الأعيان خلال الانتخابات لرفع حصتها من الأصوات والمقاعد البرلمانية بكل الوسائل، سواء كانت شرعية أو غير شرعية، بدل التركيز على الكفاءات والطاقات الشابة والنسائية، بما يؤكد عدم قابليتها وخضوعها لمنطق التحديث والتجديد وافتتاحها بشكل كاف على النساء والشباب وذوي الكفاءات، الأمر الذي كرس أزمة الفعل السياسي والحزبي، وساهم في عزوف فئات عريضة من المجتمع، خاصة الشباب.

إن هذا التحليل يقودنا إلى نتيجة أساسية مفادها أنه بالرغم من تعدد الأحزاب السياسية بالمغرب، وبالتالي تعدد البرامج الانتخابية، فإن هذه الأخيرة لا تعكس خطوطا أيديولوجية متعددة، بل تعمل على طرح برامج الاستحقاقات السابقة، أو تنقل من برامج الأحزاب المنافسة؛ وأصبحت تشترك جل الأحزاب في حمل نفس الشعارات ونفس الأهداف مما نتج عنه تشابه، إلى حد بعيد، في هذه البرامج⁴. إضافة إلى أنه، من خلال تتبع المحطات الانتخابية في المغرب، يظهر أن الأحزاب المغربية أصبحت تعتمد على مكاتب دراسات لصياغة البرامج الحزبية، وهو الأمر الذي لا يجعل التشخيص دقيقا للواقع ولا يعكس هوية وأيديولوجية الحزب. وهكذا يصبح البرنامج مجرد شعار انتخابي، غير قابل

¹ نورم كيلي وسيفاكور أشياغبور، الأحزاب السياسية والديمقراطية من الناحيتين النظرية والعملية: المجموعات البرلمانية، واشنطن، المعهد الديمقراطي الوطني، 2015، ص.9.

² Rémi LEFEBVRE, « Les primaires ouvertes et les partis politiques », *Revue du droit public*, N° 3, 2017, p.p.515-516.

³ عبد اللطيف أكنوش، واقع المؤسسة والشرعية في النظام السياسي المغربي على مشارف القرن الواحد والعشرين، مرجع سابق، ص.83-82.

⁴ فدوى مرابط، " الأحزاب السياسية ومسألة وصناعة القرار السياسي في الدول المغاربية...، مرجع سابق، ص.48.

للتحقق على أرض الواقع¹. وبالتالي إن جاز الحديث عن التعددية في المغرب، فإنه ينطوي حصرا على التعددية الحزبية من الجانب الكمي دون البلوغ إلى التعددية السياسية التي تعكس تعددا نوعيا على أساس البرامج. وهو الأمر الذي انعكس بشكل مباشر على كيفية تمثّل الشباب للأحزاب السياسية بالمغرب.

خلاصة يمكن القول إن البرامج الانتخابية للأحزاب، تعد مرحلة من مراحل بلوغ مكانة النخبة الحاكمة، سواء كانت حكومية أو برلمانية أو ترابية، وبالتالي فهي تساهم في تجديد النخب. وتحيل في بعدها القانوني إلى الكشف عن المظاهر المتعلقة بأهداف الحزب وخطه الفكري والأيدولوجي والخطاب السياسي لنخبه؛ بحيث يظل الهدف الأسمى للأحزاب هو الحصول على المقاعد البرلمانية وضمان تمثيلية قوية تساعد على بسط نفوذها وحماية مصالحها، وامتلاك قوة تفاوضية مع بقية المنافسين السياسيين، وبالتالي فتح المجال أمام الأجيال الجديدة، خاصة الشباب، للتعبير عن انشغالاتها وضمان مكانة لائقة في دائرة النخبة. إلا أن الأحزاب السياسية المغربية تعرف محدودية البرامج وعدم مراعاة مبدأ التطابق بين هذه البرامج وبين المؤهلات الأخلاقية والمهنية للمرشحين، وهو ما يفضي إلى تنامي ظواهر العزوف وتفاقم الانشقاق الحزبي². وترتكز غالبا على مصالح شخصية، مما يؤدي بها أثناء عرض برامجها الانتخابية إلى إنتاج شعارات وجودها كعدمها، لأنها لا تفيد الشباب ولا تؤثر في واقعه ولا تقدم تدابير ملموسة في ظل غموض تصورات دقيقة وتشخيصا وتقويما محكمين حتى تكتسب طابعا سياسيا ملزما³.

إذا كان الدستور والنصوص القانونية المنبثقة عنه قد منحت للأحزاب السياسية فسحة من أجل تجديد نخبها والانفتاح على الفئات الشابة وضخ دماء جديدة في هياكلها وأجهزتها السياسية. وعمل نفس الدستور على الارتقاء بالوظائف الحزبية إلى التكوين والتأطير والمشاركة في ممارسة السلطة، بما يخلق بيئة سياسية لتنشئة الشباب؛ فإن التحول الجذري في وظائف الأحزاب في السياسة المغربية يحتاج إلى أكثر من دستور، يحتاج إلى تغيير ثقافي وسياسي في بنيات وسلوكيات الأحزاب، وإلى إرادة سياسية فعلية للنخب الحزبية، وإلى ترسيخ تعددية سياسية واضحة، وإلى بناء حزبي منبثق عن مبدأ العدالة والديمقراطية التشاركية والحكمة الحزبية، التي لا تؤمن إلا بالمردودية والكفاءة، وليس بالنزوح وراء المرجعيات التاريخية أو الوطنية أو الإدارية، أو استغلال العلاقات أو القرب من السلطة من مراكز صنع القرار، أو خدمة أجندات سياسية. فالممارسة السياسية المغربية، أثبتت أنه بالرغم من إقرار المقترضات المؤسساتية الجديدة، فإن واقع تمكين الشباب للعمل السياسي، لا تزال تعثره معوقات عميقة على مستوى التنشئة السياسية والانخراط الحزبي.

¹ محمد ضريف، *الحقل السياسي المغربي*، مرجع سابق، ص. 170.

² الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، "مكافحة الفساد السياسي والانتخابي بالمغرب: تشخيص وتقييم ومقترحات"، الملخص التنفيذي، 22 شتنبر 2011، ص. 2.

³ ميمون يشو، "خطاب الحملة الانتخابية التشريعية: الغاية والوسيلة"، أشغال الندوة التي نظمتها كلية الحقوق مراكش، سلسلة الندوات والأيام الدراسية،

العدد 4، منشورات كلية الحقوق مراكش، 25-26 نونبر 1994، ص. 74.

المبحث الثاني: تموقع الشباب داخل الأحزاب السياسية المغربية بين تدني مستوى التنشئة الحزبية وضعف الانخراط الحزبي.

إذا كان من المسلم أن الأحزاب السياسية هي مؤسسات محورية لتفعيل الآلية الديمقراطية وإدماج الشباب في الدائرة السياسية، وتأهيلهم لممارسة السلطة من خلال تقديم برامج انتخابية ومخططات سياسية للتأطير والمواكبة وتنشئتهم وفق مبادئ العمل السياسي السليم، فإن السياق المغربي جعل هذه الفئة الاجتماعية في حلقة تعوزها القوة والرغبة في المشاركة السياسية والانخراط في التنظيمات الحزبية والمساهمة في تجديد النخبة الهياكل والأجهزة وتقلد المناصب والمسؤوليات داخل الأحزاب (المطلب الثاني)، بالرغم من التحسينات التي عرفتها النصوص القانونية والتشريعية والتي همت بالأساس التنظيمات الحزبية وتحسين مشاركة الشباب. ويعزى الأمر أساسا إلى الاختلالات التي تعرفها منظومة التنشئة السياسية للشباب داخل هذه التنظيمات السياسية (المطلب الأول)، وهو ما أثر على تموقع الشباب داخل النظام الحزبي المغربي.

المطلب الأول: تأثير ضعف التنشئة السياسية للشباب في تجديد النخبة الحزبية المغربية.

تعتبر التنشئة السياسية جزءا من التنشئة الاجتماعية التي يتلقاها الإنسان منذ طفولته إلى شيخوخته، فهي تجسد المسار الذي يتيح للفرد ربط مجموعة من العناصر السوسيو- ثقافية للوسط الذي يعيش فيه، وأن يدمج هذه العناصر في بنية شخصيته حتى يتمكن من التكيف مع محيطه. بكل بساطة فالتنشئة الاجتماعية هي كيفية تكوين الإنسان واكتسابه خصائص وثقافة المجتمع الذي ينتمي إليه؛ بحيث تصبح له هوية هذا المجتمع وثقافته فينسب إليه ويتميز عن غيره في المجتمعات الأخرى. وهكذا فتنشئة الشباب دينيا وثقافيا وسياسيا واقتصاديا تشكل شخصيته على أكثر من مستوى؛ إذ يمثل فيها الجانب السياسي أحد المستويات المحققة لإدماج الشباب في منظومة المجتمع عبر عملية التعلم السياسي. وتعد الأحزاب السياسية، في المغرب، من أبرز منظمات التنشئة السياسية للشباب، التي من المفترض أن يكتسب الشاب من خلالها هوية وثقافة التنظيم السياسي الذي نشأ فيه وبالتالي يؤثر، بفضل تنشئته، في عملية تجديد النخبة السياسية، غير أن الواقع الحزبي المغربي يعاند هذا المنطق (الفرع الأول) لأسباب سياسية وسوسولوجية وإدراكية. ولا تنحصر، أزمة النظام السياسي، فيما يتعلق بالتنشئة السياسية للشباب، على هذا المستوى فقط، بل تتجلى أيضا، في كون أن هذه الوظيفة لا تمارسها فقط الأحزاب الموالية له فقط؛ بل إن التنظيمات السياسية المعارضة للنظام المغربي تحظى بنصيبها في تنشئة الشباب وتكوينهم السياسي وفق مبادئ وتوجهات إدارتهم التنظيمية وأيديولوجيتها (الفرع الثاني)، وهو بعد آخر من الأبعاد المؤثرة في إدماج الشباب في المنظومة السياسية المغربية.

الفرع الأول: تجليات ضعف التنشئة الحزبية في إدماج الشباب في الحياة السياسية.

يتجلى ضعف مستوى التنشئة السياسية للشباب داخل الأحزاب المغربية في عدة مستويات، ويمكن حصرها، من جهة، في سياقات هذه العملية والتي ترتبط بالبعد المصلحي للأحزاب على حساب البعد الأيديولوجي والسياسي وغياب تصورات وبرامج واضحة للتأطير والمواكبة الشبابية (الفقرة الأولى)، ومن جهة أخرى، يتمظهر هذا الضعف

في تدهور العلاقة التواصلية بين نخبة الأحزاب والشباب (الفقرة الثانية)، وهو ما يؤدي في النهاية إلى نفور الشباب من الفعل السياسي.

الفقرة الأولى: سياقات التنشئة السياسية للشباب المغربي داخل الأحزاب المغربية.

إذا كان الإنسان السياسي يصنع ويتشكل اجتماعيا قبل أن يدخل في سياق الحياة السياسية أو يتخذ اتجاهات سياسية؛ بحيث تتم تنشئته الاجتماعية أولا ثم التنشئة السياسية ثانيا، فإن هذه الأخيرة هي التي تحدد سلوكه السياسي وتطبع مواقفه تجاه نفسه وتجاه المجتمع الذي يتفاعل داخله. فالتكيف السياسي للفرد داخل المجتمع هو أحد المحددات التي تعبر عن قيم السلوك الاجتماعي وتوازن السلط داخل المجتمع. فالفرد باعتباره عضوا داخل المجتمع فهو كائن سياسي بالضرورة، وسلوكه يحمل من الرموز والدلالات ذات العلاقة بالحياة السياسية، ما يجعل الفصل بين ممارسة الحياة الاجتماعية وممارسة الحياة السياسية عن وعي أو دون وعي أمرا مستحيلا من منظور اجتماعي ونفسي وثقافي واقتصادي متداخل. بمعنى أن العزوف عن الفعل السياسي لا يختلف عن العزوف عن الحياة الاجتماعية نفسها.

إلى حدود منتصف القرن الماضي، كان موضوع التنشئة السياسية يؤثر فقط حفيظة الفلاسفة، وكان يتداخل مع المجال التربوي والتعليمي، وقد لقي انفتاحا فيما بعد من طرف المتخصصين في علم الاجتماع وعلم النفس؛ وذلك من زاوية دراسة جوانب الاغتراب السياسي والعزوف السياسي لدى الشباب، لهدف دراسة مدى تأثير التنشئة السياسية في الحفاظ توازن النظام السياسي واستمراريته، وخلق فعالية سياسية تتفاوت حسب قابلية كل فرد على الاندماج في البنيات السياسية للنظام.

وفي هذا الصدد ظهر مفهوم التنشئة السياسية على يد هيربيرت هايمان (Herbert Hyman) باعتبارها مجموع العمليات الهادفة إلى اكتساب الفرد لعدد من أنماط السلوك السياسي والاجتماعي عن طريق مختلف مؤسسات المجتمع الذي يحيطه ويعيش فيه¹. وهكذا يبدو من خلال هذا التعريف وجود تداخل بين التنشئة السياسية والتنشئة الاجتماعية، باعتبار الأولى جزء من الثانية. وهو نفس الاتجاه الذي سار عليه روبرتا سيجل (Roberta Sigel) الذي يعتبر أن التنشئة السياسية هي جزء غير قابل للتجزئ من التنشئة الاجتماعية المعقدة، فهي تكمن في الأسلوب الذي يستطيع من خلاله المجتمع أن ينقل القيم والاتجاهات والمواقف السياسية من جيل إلى آخر².

وهكذا يمكن التمييز بين اتجاهين رئيسيين في التنشئة السياسية للشباب يتأرجحان بين مفهومي الخضوع والمشاركة؛ الاتجاه الأول ينظر إلى التنشئة السياسية للشباب كعملية تلقين للقيم والمعايير والأهداف السلوكية في ضمير المجتمع، وتعليمها للشباب بما يضمن بقاءها واستمرارها وتعاقبها عبر الأجيال. مقابل الدور السلبي من جانب الفرد، الذي يبقى مجرد وسيلة للحفاظ على الوضع القائم أو تدعيمه دون أن يغير فيه. الاتجاه الثاني ينظر للتنشئة السياسية كعملية يكتسب الشباب من خلالها هويتهم الشخصية التي تمكنهم من التعبير عن ذاتهم، والتعبير عن

¹ Herbert HYMAN, Political socialization : a study in the psychology of political Behavior, New York, free press of Glencoe, 1959, p.25.

² Roberta SIGEL, Learning about politics, New york, Random house, 1970, p.31.

مطالبهم، باعتبارهم أعضاء في مجتمع يحكمه نظام سياسي.

وتعتبر أهم غاية يسعى إليها النظام السياسي من خلال عملية التنشئة السياسية هي تحقيق الاستقرار السياسي، وذلك حفاظاً على ديمومته واستقراره، وهو الطرح الذي يؤكد كل من **دافيد إيستون** و**غابرييل أوموند** في تحليلهما للنظام السياسي. إذ اعتبر **أوموند** أن التنشئة السياسية تترجم عملية "التكيف" باعتبارها وظيفة ينجزها النظام، وبالتالي استمراره واستقراره؛ فالنظام السياسي يسعى إلى غرس قيمه في الأجيال المتعاقبة وتلقين كل جيل جديد مبادئ وقيم الجيل السابق لأجل إعادة إنتاج نفسه بشكل مستمر، ليحقق استمراريته. أما **إيستون** فيرى أنه من الممكن توظيف عملية التنشئة السياسية كوسيلة لتيسير اشتغال النظام السياسي من خلال مدخلاته ومخرجاته لتخفيف العبء الإضافي على النظام وتوطيد سلطته.

ويرى **بيير بورديو** أن التنشئة السياسية هي عملية ترتبط بالمعارف المكتسبة منذ مرحلة الطفولة المبكرة، وتقوم على صقل شخصية الفرد من أجل تكييفه مع النظام الاجتماعي. وفي هذا الصدد يرى كل من **بورديو** و**صوفي مورير** (Sophie Maurer) أن هناك علاقة ترابطية وثيقة بين النظام الاجتماعي والنظام السياسي، فالتنشئة السياسية تحقق وظيفة تدعيم النظام الاجتماعي والمحافظة عليه، وهي الوسيلة التي يصبح الفرد من خلالها واعياً بالنسق السياسي والثقافة العامة ومدركاً لهما¹. وهذه التنشئة تمر، حسب **بورديو**، عبر تكون العادة التي تعتبر المبدأ الموجه لكل السلوكيات والمواقف ذات البعد السياسي، والتي تتبلور بشكل أساسي من خلال عنصرين أساسيين هما الأسرة والمدرسة، فهي تبدأ، في مرحلة أولى في إطار الأسرة من خلال التربية التلقائية، ثم يأتي بعدها دور التربية المؤسسية، بحيث إنه في السنوات المبكرة من حياة الفرد، تضطلع الأسرة بدور أساسي²، لكن مع خروج الفرد إلى المدرسة وبعدها إلى العمل تصبح مؤسسات التنشئة السياسية متعددة، وقد تتعارض فيما بينها من حيث المبادئ والقيم والاتجاهات التي تسعى إلى ترسيخها لدى الأفراد.

ومن بين المؤسسات المساهمة بشكل أساسي في عملية التنشئة السياسية لدى الشباب، نجد الأحزاب السياسية، فهي بذلك تساهم في بلورة الوعي السياسي عبر تمكين الشباب من المعطيات المرتبطة بالسياسات العمومية وانعكاسها على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع، وفي هذا الصدد، يرى **موريس دوفرجيه** أن التنشئة السياسية التي تقوم بها الأحزاب لصالح الشباب، تتبلور من خلال تفاعل الحزب بمحيط نشأته واشتغاله والتأثير المتبادل بينهما، وهو ما يجعل الحزب يركز على تمثيلات ومواقف المجتمع والدفاع عن تصوره في تدبير الشأن العام³، والقيام بدور الوساطة ما بين النخبة السياسية الحاكمة والمواطنين، بما فيهم الشباب.

ففي الدول ذات الحزب الواحد يحدث تداخل بين الحزب والسلطة السياسية، إذ تبقى الوظيفة الأساسية للحزب

¹ Sophie MAURER, « École, famille et politique. Socialisations politiques et apprentissages de la citoyenneté. Bilan des recherches en science politique », **Dossier d'Étude**, N° 15, CNAF, 2000, p.6.

² Anne-Cécile BROUTELLE, « La politique, une affaire de famille(s) ? », **Idées économiques et sociales**, Vol.4, N° 166, 2011, p.31-38.

³ Maurice DUVERGER, **Les partis politiques**, Op. Cit., p.23-24.

الواحد في عملية التنشئة السياسية للشباب هي خدمة النظام السياسي، فيتبنى الحزب إيديولوجية النظام ويدافع عن مطالبه وبرامجه ويوظف أجهزته الإعلامية ومؤسساته السياسية لخدمة أهدافه. أما في الأنظمة الثنائية أو التعددية، يظهر نوع من التمايز بين الأحزاب السياسية في عملية التنشئة السياسية للشباب، إذ نجد الأحزاب المشاركة في الحكم تمارس تنشئة سياسية تخدم توجهات النظام السياسي وتستفيد من إمكانياته في ممارسة أنشطتها، أما أحزاب المعارضة قد تقوم بتنشئة سياسية لأعضائها ولشبابها تمرر من خلالها مواقفها المعارضة للنظام الحاكم وللأحزاب داخل الحكومة من خلال توظيف خطابات سياسية وأيديولوجية عبر وسائل إعلام أو صحافة ومنشورات وقنوات مستقلة أو تابعة لها.

يرى أحد الاتجاهات أن دور الحزب السياسي في عملية التنشئة السياسية، يبرز أكثر في الدول الديمقراطية؛ إذ يجسد البناء السياسي الأكثر تأثيراً في الشباب، بالنظر إلى توفره على إمكانيات إشراك هذه الفئة الاجتماعية، بشكل مباشر وموسع وبصورة دائمة ومنضبطة؛ بحيث يقوم بدور تعبئة الشباب نحو برامج إنمائية، خدمة له وللمجتمع عموماً، وتنمية روح الطموح والارتقاء والمبادرة والعمل الجماعي وتأكيد هويته وانتمائه للنظام السياسي. ويظهر دور الأحزاب السياسية في عملية التنشئة السياسية لدى الشباب خاصة في الدول التي تنهض على مبدأ التعددية السياسية لما لها من دور في تنمية ثقافة الاختلاف والنقد البناء.

وفي هذا المضمار، إذا كان الدستور المغربي لسنة 2011 يدعو إلى أن تعمل الأحزاب السياسية على تأطير الشباب وتكوينهم السياسي وتعزيز انخراطهم في الحياة العامة وتدريب الشأن العام، ويؤكد على أن تقوم هذه الوظائف على أساس التعددية والتناوب، فإن رهان المشرع الدستوري يندرج ضمن سيرورة التنشئة السياسية كما في الدول الديمقراطية، من خلال عمليات المواكبة والتتبع والإدماج. إلا أن المشهد الحزبي المغربي يعرف تقلب ظاهرة التعاطي مع التنشئة السياسية للشباب وإقحام هذه الفئة في الفعل السياسي والرفع من درجة وعيها السياسي، ويتمثل ذلك في نوعية العلاقة التي تربط بين الشباب والنخبة الحزبية، وتتجلى في حجم التأطير والمشاركة في الانتخابات، وهذا ما يؤشر على تعقيد مداخل الارتباط بالمنظمات الحزبية وبالتالي حجم تنشئة الشباب داخل هذه المنظمات.

فالملاحظ هو تراجع دور الأحزاب المغربية، خاصة خلال الثلاث عقود الأخيرة، في عملية التنشئة السياسية، ويعزى ذلك أساساً إلى تراجع أهمية البعد الإيديولوجي في الحياة السياسية وتنامي أهمية البعد البراغماتي؛ إذ لم تعد هناك فوارق أيديولوجية متباينة بين الأحزاب السياسية المتنافسة للوصول إلى السلطة بقدر ما نجد هاجس تحقيق المصالح هو الذي يحكم سعي الأحزاب للمشاركة في السلطة، وهو ما يؤثر في التنشئة السياسية للأحزاب، باعتبار هذه الأخيرة مدارس للتكوين السياسي والإيديولوجي، تسمح ببروز نخبة سياسية تحمل برنامج وإيديولوجية الحزب، وتستطيع تطبيقه عند الوصول إلى السلطة¹. وللإشارة فإن تراجع الفوارق الأيديولوجية بين الأحزاب يطبع أيضاً الأنظمة الديمقراطية، خصوصاً ذات التوجه الليبرالي، ففي بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية مثلاً، نجد أن

¹ الأمين شريط، التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجزائرية، 1998، ص. 255.

الحزب الذي يطرح أيديولوجية جديدة لا تتماشى مع النظام الرأسمالي الديمقراطي، لا يلقى تجاوبا ومساندة كبيرة من قبل الشباب والجماهير عامة والتي أصبحت لديها قناعة وإيمانا بهذا النظام. وهو الأمر الذي يسمح بالقول إن الأحزاب في هذه الأنظمة تتجه، من خلال تنشئتها السياسية، إلى أن تصبح أحزاب أطر.

ففي المغرب، كما في جل دول العالم الثالث، لا تزال الأحزاب السياسية بحاجة إلى حشد جماهيري أكبر، بالنظر إلى ضعف الانخراط الحزبي، أي هي أحزاب جماهيرية؛ وذلك لأن النظام السياسي لا يركز على قواعد شرعية ثابتة، كما أن الهويات الحزبية لم تتبلور بعد بشكل واضح، والاندماج الاجتماعي لا يزال يشكل مطلباً أكثر مما هو واقع، حيث تتنازع ولايات أجنبية وطائفية، كما أن علاقة الدين بالدولة لم تحسم تماماً، إضافة إلى أن التعددية في المغرب لا تعرف تعددية سياسية حقيقية قائمة على برامج سياسية واقتصادية واجتماعية...

هذا السياق يحدد معالم التنشئة السياسية للشباب داخل الأحزاب المغربية، والتي لم يعد أحد يجادل في أزمتها، بقدر ما أصبح الجدل حول عمق هذه الأزمة وطبيعتها وتحديد العوامل المؤثرة فيها. وهكذا تتجلى هذه الأزمة أساساً من خلال المستويين الوظيفي والبنوي:

✓ **على المستوى الوظيفي:** بحيث تراجعت أدوار الأحزاب السياسية في التأطير ومواكبة الشباب وتكوينهم السياسي والأيدولوجي، كما تراجعت قوة تأثير آليات التأطير الحزبي للشباب كالمنظمات الشبابية، المؤتمرات الحزبية، المظاهرات...

✓ **على المستوى البنوي:** وهو ما جعل البعض يصفها بـ "الدكاكين السياسية" أو "الزوايا السياسية"¹، فالتعددية الحزبية المغربية لا تعكس تعدد الطروحات الفكرية والاجتهادات السياسية وتنوع البرامج الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإنما تعكس تنامي النزعات الانتهازية لدى النخب التي تراهن على العمل السياسي لخدمة الأغراض الذاتية والمصالح الخاصة. وهو ما يدفع الشباب إلى اللامبالاة السياسية والعزوف السياسي. وهو الهاجس الذي يطبع عقلية النخب الحزبية؛ بحيث يطغى الهدف الكمي عليها، عوض التنافس في وضع برامج واقعية، والاجتهاد في وضع الحلول الناجعة للمشاكل المطروحة.

وهكذا فإذا كانت وظيفة التنشئة السياسية التي تقوم بها الأحزاب لفائدة الشباب، تتبلور من خلال تفاعل الحزب باعتباره بنية بمحيط نشأته واشتغاله، وكذا بالتأثير المتبادل فيما بينهما، فإن الواقع المغربي يجعل الحزب لا يركز على تمثل تناقضات المجتمع والدفاع عن تصوره في تدبير الشأن العام، ولا يقوم بتفعيل أدوار الوساطة بين السلطة وعموم المواطنين، وبين الناخب والمنتخب، وبلورة وعي سياسي عبر تمكين الشباب من مختلف المعطيات المرتبطة بالسياسات التي تخدم قضاياهم، على مختلف المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتوضيح مدى انعكاسها على أوضاعهم، وهو ما يطرح إشكالا آخر يعمق أزمة التنشئة السياسية للأحزاب، يتمظهر في ضعف عملية التواصل السياسي بين النخبة الحزبية والشباب المغربي.

¹ نور الدين الزاهي، الزاوية والحزب: الإسلام والسياسة في المجتمع المغربي، الطبعة الثالثة، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2011، ص. 245.

الفقرة الثانية: ضعف التواصل السياسي بين النخبة الحزبية والشباب.

"السياسة كلام وليس كل الكلام سياسة"¹ هي مقولة لـ بول كوركوران (Paul Corcoran) تبين أهمية التواصل السياسي في المنظومة السياسية، فلا وجود لفعل وفاعل سياسي دون وجود تواصل سياسي يساهم في بلورة الفعل السياسي ويزوِّج الفاعل السياسي، ويساهم في تجويد العمل الحزبي بشكل يمكن الفاعل السياسي من الوصول إلى الرأي العام، وإيصال المحتوى السياسي والإيديولوجية السياسية والبرنامج الحزبي للمواطن، عبر قنوات تواصلية وإعلامية. وهو ما يدل على استمرارية الأحزاب ورغبتها في ممارسة السلطة والبحث عن مساندة شعبية². وترتبط هذه الوظائف المعبرة عن التواصل السياسي الحزبي بنوعية البيئة السياسية والاجتماعية التي يوجد فيها الحزب، أهمها الثقافة السياسية السائدة لدى المواطنين والشباب³.

وهكذا يمثل التواصل السياسي شكلا من أشكال الفعل الإنساني الذي يهدف إلى خلق نوع من التفاعل بين الأفراد. والذي يشكل في كثير من لحظاته صراعا بين مجموعة من الفاعلين السياسيين والأفراد العاديين. والتواصل السياسي عكس ما يعتقد البعض كونه رهين فئة السياسيين؛ إذ تنبض خيوطه في اتجاهات شتى تتشابك بميادين متنوعة وتتسارع حركته بتسارع حركية الإعلام والوسائط الاجتماعية وتغير الحاجيات الإنسانية؛ بحيث يهتم بإنتاج المعلومة السياسية والعمل على نشرها وقياس ردود الفعل عليها وتحليل الرسائل السياسية وقياس مدى تأثيرها في الرأي العام⁴. مما يجعله مجالا خصباً لدراسة وفهم سلوكيات الإنسان، كما أنه ميدان دراسة لا ينفك عن التحرك من مكان لآخر. لذلك فإن علاقته بالبنية الاجتماعية والاقتصادية والقانونية شيء ثابت⁵.

وقد عرف مفهوم التواصل السياسي تحولا في مجالات توظيفه؛ حيث قصد به في بداياته تواصل الناخب بالمنتخب، ثم اهتم بتبادل الخطابات السياسية بين النخبة السياسية في السلطة ونظيرتها في المعارضة، خاصة خلال الحملات الانتخابية. ليتسع بعد ذلك ميدانه ليشمل دور وسائل الإعلام في تكوين الرأي العام⁶. حيث يهتم بلغة النخب السياسية والبلاغة السياسية والمناظرات السياسية وأساليب التواصل التي توظفها النخبة السياسية للتأثير في الجماهير. وبالتالي أصبح التواصل السياسي كل فعل تواصلية موضوعه السياسة⁷، كما أصبح آلية من آليات التنشئة السياسية، ووسيلة لإخبار الناخبين بالاستراتيجيات والسياسات المزمع اتباعها من طرف الحزب⁸.

¹ Paul E. CORCORAN, « Language and Politics », In: *New Directions in Political Communication. A Resource Book*, Newbury Park California, Sage, 1990, p.p.51-85.

² Roger-Gérard SCHWARTZENBERG, *Sociologie politique*, Op. Cit., p.p.395-396.

³ محمد الأسعد، "الثقافة السياسية للمنتخبين وتنظيم المجال السياسي المحلي بالمغرب"، دراسة في الجغرافيا السياسية، مجلة أمل، العدد 11/10، 1997، ص.ص.204-211

⁴ سويم العزي، الفضاءات وشبكات التواصل الاجتماعية العربية والحراك السياسي العربي، القاهرة، دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2013، ص.32.

⁵ هشام موساوي، "التواصل السياسي: مقاربات ونماذج"، مجلة اتجاهات سياسية، العدد 4، مايو 2018، ص.43.

⁶ Dominique WOLTON, « La communication politique : Construction d'un modèle », *Hermès La Revue*, N°4, 1989, p.28.

⁷ حافيط الإسماعيلي ومحمد أسيداه، "البلاغة في التواصل السياسي"، مجلة علامات، العدد 27، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 2007، ص.137.

⁸ Lucien SFEZ, *Dictionnaire critique de la communication*, Paris, PUF, 1993, p.1340.

لذلك فإن النخبة السياسية بحاجة دائمة إلى الدعم الجماهيري من أجل توطيد شرعيتها والعمل على تجديدها، ويتم ذلك عبر قناة التواصل السياسي، الذي يعتبر من أهم الضروريات التي تقوم عليها المؤسسات السياسية. فمن خلال هذا التواصل تستطيع المؤسسة السياسية الحصول على دعم برامجها وسياساتها ومواقفها. وهي العملية التي تمكن نخب الأحزاب السياسية من إيضاح رؤيتها وبرامجها لأكثر عدد من الأفراد لكسب مزيد من التأييد والدعم، خصوصا خلال الحملات الانتخابية¹، كما تمكن آلية التواصل السياسي الأحزاب السياسية من التعبير عن نوعية الفئات الاجتماعية والتعرف على حاجياتها ومطالبها والعمل على صياغتها في شكل برامج سياسية².

وعلى هذا الأساس، يعتبر التواصل السياسي، آلية ضرورية لا غنى عنها³، فهي تمثل حلقة الوصل بين النخبة الحزبية والجماهير عامة، والشباب منهم بصفة خاصة، فمن خلال عملية التواصل، يمكن للنخب الحزبية أن تقوم بدور الوساطة بين الشباب وصانع القرار. وهكذا فالأحزاب السياسية، تشكل في هذا الصدد، آلية لإيصال رغبات الشباب وتطلعاتهم إلى النخبة السياسية الحاكمة. هذا الطرح يؤكد دافيد استون؛ إذ يعتبر أن الأحزاب السياسية تمثل إحدى أهم قنوات تصفية وضبط مطالب المحيط السياسي، وهي بذلك تضطلع بمهمة وساطية في العملية التواصلية بين النظام السياسي ومحيطه المجتمعي. ويرى كارل دوتش أنه لا بد لأي نظام سياسي كي يحقق استمراره ونجاحه، أن يتوفر على أحزاب سياسية تقوم بدور الوسيط وأن تتوفر على قدرة تواصلية يمكن من خلالها القيام بعمليات التعبئة والاستقطاب والتجنيد، ويعتقد دوتش أن الحزب الأكثر حظا للوصول إلى السلطة هو ذاك الحزب الأكثر قدرة في بلورة وصياغة مطالب الشباب⁴.

وتتمثل أيضا وظيفة التواصل السياسي للحزب في إخبار تابعيه والرأي العام بصفة عامة، بالوقائع والأحداث من وجهة نظر مرتبطة بتوجهاته وأهدافه؛ إذ يعتمد الحزب المعارض على التهويل عن سوء الأوضاع بالبلاد والتركيز على فشل الحكومة وطرح برنامج بديل كفيل بإخراج البلاد من أزمتها. وفي المقابل فالحزب الحاكم عادة ما يسعى إلى زرع الثقة في نفوس المواطنين وكسب الرأي العام وذلك بالإشادة بسياسة الحكومة ويحاول إقناع الرأي العام والشباب بأن كل شيء على ما يرام⁵. وهو الأمر الذي يجعل من التواصل السياسي أسلوبا من أساليب التنشئة السياسية، وذلك باعتماد مختلف الوسائل المتاحة من جرائد ومنشورات ومداخلات ومشاركات في البرامج والندوات الصحفية وغيرها⁶.

فإذا كانت الأحزاب السياسية المغربية تبدو كأنها تؤدي، بشكل من الأشكال دورها التواصلية نظرا لوجودها الواقعي باعتبارها مؤسسات فاعلة في المشهد السياسي المغربي، فإن هذا الدور لا يزال تعوزه القدرة على التأطير

¹ موسى عساف، مهارات التواصل السياسي، البحرين، سلسلة كتيبات برلمانية، معهد البحرين للتنمية السياسية، 2016، ص. 21.

² André-Louis SANGUIN, *La géographie politique*, Paris, PUF, Coll. Le géographe, 1977, p. 131.

³ Sophie HUET, *La communication politique*, Paris, PUF, 1988, p. 175.

⁴ Roger-Gérard SCHWARTZENBERG, *Sociologie politique*, Op. Cit., p. 129-130.

⁵ محمد معتصم، مختصر النظرية العامة...، مرجع سابق، ص. 156.

⁶ نبيل الأندلوبي، المشاركة السياسية بالمغرب...، مرجع سابق، ص. 59.

ومواكبة الشباب وإدماجهم الفعلي في المنظمات الحزبية، ويرجع الأمر إلى عدة عوامل يمكن تلخيصها في:

✓ تدهور العلاقة بين النخب السياسية الحزبية عموما والشباب بصفة خاصة، وهو ما تظهره الصراعات الحادة بين هذه النخب والشباب أثناء المؤتمرات الحزبية واللقاءات التواصلية¹، كما تترجمه الإحصائيات على مستوى الانتخابات التي تظهر عزوف الشباب عن المشاركة الانتخابية.

✓ اقتناع الشباب بأن تكثيف العمليات الحزبية التي تهدف إلى إقامة جسور التقارب بين الأحزاب وبين المواطنين والشباب بصفة خاصة، هي حركة تطبعها الموسمية والبراغماتية السياسية، فهي غالبا ما تكون قبيل مواعيد الانتخابات، وتتلأشى فيما بعد.

✓ اتسام طبيعة العلاقة التي تربط الأحزاب السياسية بالسلطة بالغموض، بحيث يسود الاعتقاد بأن النخب الحزبية قاصرة في أداء دورها المتمثل في تبليغ المطالب الحقيقية للمواطنين وفقا لمعايير إيديولوجية وسياسية واضحة، لتحل محلها اعتبارات ذاتية تعبر عن مصالح ضيقة.

✓ غياب إستراتيجية تواصلية لدى الأحزاب السياسية، تنهض على مقومات علمية لهدف التسويق السياسي لتوجهاتها وبرامجها، من أجل تكريس الاستمرارية في استقطاب الشباب وإقناعهم بدورهم السياسي، وهو ما يتطلب برامج تآطيرية تمكن الحزب من القيام بعمليات التنشئة السياسية، وترمي في نفس الوقت إلى الاحتفاظ بالمكتسبات التي راكمها الحزب واستثمارها من جديد².

✓ يبدو أيضا أن أزمة التواصل السياسي بين النخب الحزبية والشباب المغربي تعود، في جانب منها، لأسباب تاريخية مؤثرة، مثل الطريقة التي صنعت بها الأحزاب وحضورها في الساحة السياسية، وما تعرضت لها تاريخيا من ضغوط وتنجين وتقزيم لأدوارها التآطيرية والتمثيلية، سياسيا ودستوريا، وهي من بين الأمور التي عمقت من هذه الأزمة؛ إذ إنها ترتبط أيضا بالكيفية التي دُفعت بها الأحزاب لممارسة الفعل السياسي.

إن فاعلية التواصل السياسي الحزبي بالمغرب تنعكس بشكل مباشر على مسألة إدماج الشباب في الفعل السياسي وإشراكهم في الهياكل الحزبية؛ فالأحزاب التي تعرف ضعف التواصل لا تلقى تجاوبا من طرف الشباب وبالتالي نفورهم عن العمل والانخراط فيها، وهو الأمر الذي تشهده أغلب الأحزاب ذات الامتداد التاريخي، التي لم يستطع الخطاب السياسي لنخبها مواكبة تطورات الواقع الاجتماعي والاقتصادي، إذ لا يزال متخلفا عن الواقع، عاجزا تماما عن استشراف المستقبل والمساهمة في مختلف عمليات التحويل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي. وهكذا تعرف العملية التواصلية انفساما واضحا وهوة عميقة بين ما هو سائد على مستوى تفكير شرائح واسعة من المجتمع المغربي وخاصة ضمن الشباب، وبين تصريحات ومفاهيم الخطاب السياسي للنخب الحزبية. وقد زاد من عمق هذه الأزمة نزوع لدى فئة الشباب لتحقير وتبخيس كل ما يصدر عن هذه النخب من خطابات أو مبادرات، حيث لا ترى

¹ على سبيل المثال: الصراع بين قادة حزب الحركة الشعبية وشيبيته... برحو بوزياني، "العنف يفجر اجتماع شبيبة الحركة"، جريدة الصباح، بتاريخ 8 أكتوبر 2019.

² المعهد الوطني الديمقراطي للشؤون الدولية، "ملاحظات حول كسب تأييد الناخبين عمل الحزب السياسي في الفترة الفاصلة بين الاستحقاقات الانتخابية"، تقرير، أكتوبر 2004.

في ذلك غير محاولات للاحتيال والنصب عليها واستقطابها الانتخابي، دون أن تكون قادرة على تقديم أي بديل مرحلي أو استراتيجي يمكن أن يكون رافعة لممارسة سياسية تساهم في تجاوز سلبيات الواقع الذي تنتقض عليه هذه الفئات¹. في حين لا يمكن إنكار أن بعض الأحزاب المغربية التي أقدمت على استثمار التكنولوجيات الحديثة ومواقع التواصل الاجتماعي لتمرير خطاباتها وإقناع الشباب بأدوارهم السياسية، استطاعت تحقيق الاستقطاب لبعض فئات الشباب. إلا أنها وإن امتلكت الأدوات العصرية للتواصل، فإنها لا تزال تفتقر إلى استراتيجيات مهيكلية لتوظيفها، في غياب إفصاحها وكشفها عن سياساتها وبرامجها وأهدافها الحقيقية وفي غياب خطاب متميز ومستقل.

إلى جانب الأحزاب الموالية للنظام، تمارس التنظيمات السياسية المعارضة له تنشئة سياسية لشبابها، تبلور من خلالها مواقفها المعارضة للنسق السياسي المغربي، وهي بذلك توظف خطابات أيديولوجية أو سياسية متميزة، وتسعى لتكون معلومة ومقبولة من قبل شبابها، وإلى امتلاك وسائلها الخاصة في عملية التنشئة السياسية كامتلاكها قنوات إعلامية، من صحف ومنشورات² ومواقع إلكترونية، أو خلق جمعيات ونوادي بهدف بلورة تنشئة تخدم توجهاتها.

الفرع الثاني: التنشئة السياسية للشباب داخل التنظيمات السياسية المعارضة للنظام السياسي.

لا يمكن لتحليل أزمة التنشئة السياسية للشباب بالمغرب وأثرها على تجديد الهياكل الحزب، دون التطرق إلى طبيعة التنشئة التي يتلقاها الشباب في التنظيمات السياسية المعارضة للنظام، وتمثل أساسا هذه التنظيمات الجماعات الإسلامية، ولاسيما جماعة العدل والإحسان (الفقرة الأولى)، ثم الأحزاب السياسية الممثلة لليسار الراديكالي المعارض (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: التنشئة السياسية للشباب داخل الجماعات الإسلامية بالمغرب.

عملت العديد من الدراسات إلى تحديد العوامل المساهمة في انبثاق الحركة الإسلامية بالمغرب والتي تتحكم في مسار تطورها. بحيث يرى محمد ضريف أن ظهور "الإسلام السياسي" بالمغرب يرتبط بالسياق الإقليمي الذي عاشه المجتمع العربي منذ نهاية الستينيات من القرن الماضي³. فالعوامل الذاتية يمكن تلخيصها في تأثير التنشئة الاجتماعية لشخصية المسلم التي تطبع ذاكرة الشعوب الإسلامية، المحصنة بتعاليم الدين الإسلامي، والتي تفسر رغبة بعض الفئات في إنشاء تكتلات وتنظيمات ذات أهداف دينية تربوية. وباعتبار أن الدين الإسلامي يجعل مكون "السلوك والمعاملات" من أهم ركائزه فإنه أدى إلى تبلور مواقف أيديولوجية لها القدرة على التعبئة والاستقطاب، خاصة وأنها تلامس بعد الهوية الذي يعد أهم أركان الحضارة الإسلامية. أما العوامل الموضوعية يمكن إيجازها في السياقات التاريخية التي عرفتھا الدول الإسلامية، انطلاقا من تجاربها الاستعمارية وفشل محاولات توحيد الصف الإسلامي

¹ حسن السومي، "المغرب: أزمة الخطاب السياسي بين النخبة والشباب"، صحيفة العرب، العدد 10894، السنة 40، بتاريخ 08 فبراير 2018، ص.8.

² إبراهيم أبراش، علم الاجتماع السياسي، مرجع سابق، ص.230.

³ محمد ضريف، الإسلاميون المغاربة: حسابات السياسة في العمل السياسي 1969-1999، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1999، ص.7.

ومركزية القضية الفلسطينية في وجدان الأمة الإسلامية، إلى جانب عوامل التخلف الاقتصادي والاجتماعي وعجز الأنظمة السياسية على تقديم حلول واقعية للإشكالات السياسية الفكرية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والاستجابة لتطلعات شعوبها وتحقيق مستويات دنيا من العدالة الاجتماعية.

وقد اختلطت كل هذه العوامل لتبلور أطروحات أيديولوجية وتخلق بيئة قابلة لاحتضان جماعات ذات توجهات إسلامية قادرة على ربح رهان استقطاب الشباب وتنشئته فكريا وسياسيا. ويعد المغرب أحد البلدان المحكوم بهذا السياق، بحيث عرف عدة تجارب لهذه الجماعات التي تجمع بين التربية والسياسة، أي التنشئة الاجتماعية والتنشئة السياسية، كالشبيبة الإسلامية ثم جماعة العدل والإحسان وحركة التوحيد والإصلاح. وتعد جماعة العدل والإحسان أكثر هذه الحركات تأثيرا وقوة تنظيمية وامتدادا شعبيا.

تتضح معالم التنشئة السياسية عند جماعة العدل والإحسان من خلال كتابات وتوجيهات مرشدها "عبد السلام ياسين"، والتي تركز على البعد الإحساني في التنشئة¹. وفي إطار معارضتها للنظام السياسي المغربي ومستندات شرعيته، توظف جماعة العدل والإحسان عدة وسائل لتنشئة شبابها وإيصال خطابها السياسي لهذه الشريحة المجتمعية، ومن هذه الوسائل هو سلوك مدخل النصيحة والوعظ عبر مذكرات وبيانات ورسائل، منها رسالة "الإسلام والطوفان" سنة 1974 التي وجهها زعيم الجماعة للملك الراحل الحسن الثاني، في سياق التأسيس الأيديولوجي والبناء التنظيمي للجماعة، التي تميز بين الشرعية السياسية للملكية وبين الشرعية الدينية، فإذا كانت الجماعة تعترف بالمؤسسة الملكية كسلطة حاكمة بالمغرب، فإنها لا تعترف بإمارة المؤمنين. ومذكرة "إلى من يهمه الأمر" التي وجهها عبد السلام ياسين إلى الملك محمد السادس سنة 1999 التي حافظت على المؤاخذات المذكورة في الرسالة الأولى، مع محاولة استلطاف الملك الجديد على مستوى الخطاب واستعمال أسلوب الوعظ والإرشاد والتذكير بالمآل والآخر، مذكرا "الملك الشاب"² بالآمال والتطلعات التي علقها عليه الشعب المغربي عامة والشبيبة بشكل خاص³.

وتحاول جماعة العدل والإحسان المزاجية بين الإسلام السياسي الاستيعابي المرتكز على الدعوة وضرورة سلوك النهج التربوي، والإسلام السياسي الإقصائي القائم على مفهوم "الجهاد"، بحيث تسعى الجماعة إلى التوفيق ما بين الجانبين: الجانب التربوي الرباني والجانب الحركي الجهادي⁴، وهو ما يجعل التنشئة السياسية عند الجماعة مركبة ومتفرعة عن مطلب التربية الذي يحظى بمركزية أدبياتها، تحقيقا لمشروعها السياسي المرتكز على منهاج النبوة.

¹ "فجند الله لا يد أن يكونوا كهم من المؤمنين، ولا يكفي أن يكونوا مسلمين بهذا المعنى الخاص، لكن سعي كل واحد منهم لاستكمال إيمانه فالترقي لمرتبة الإحسان أمر أساسي بدونه ترتقي الصلة بالله عز وجل وتفتت. فلا مفر لها إن فتر شوق العبد إلى ربه وحب لقاءه إلى دركات النفاق... القابليات للكمال الإحساني متفاوتة عند العباد، فممن من لا استعداد له لتجاوز الإحسان الذي كتبه الله على كل شيء كما جاء في الحديث، يتقن أعماله العبادية والجهادية والمهنية حتى يكون نموذجا. وهذا إحسان ينتظر من كل المؤمنين. ومن العباد من يكون إحسانه مع إحسان الإتيان موقفا دائما أمام الله عز وجل. ذاكر الجلاله وحضوره معه ومع أمره وشريعته..." عبد السلام ياسين، المنهاج النبوي: تربية وتنظيما وزحفا، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، الشركة العربية الإفريقية، 1989، ص.34.

² في مذكرته وصف عبد السلام ياسين الملك محمد السادس بألقاب منها: الملك الشاب، أب الأمة، العاهل الشاب، ملك الفقراء.

³ "الملك الشاب وصيد من المودة تكنها له شبيبة مغربية اكتشفت فيها صاحبها لها، رمزا لتحررها، بشرى لها بمستقبل يمش في وجهها بعد عبوس. فغلال الأسابيع الأولى من حكمه، وأينما سافته حملته التدشينية، كان الملك الشاب على موعد الحماس الفتي..." عبد السلام ياسين، "مذكرة إلى من يهمه الأمر"، منشورة بموقع جماعة العدل والإحسان: <https://www.aljamaa.net>.

⁴ محمد ضريف، الإسلام السياسي بالمغرب: مقارنة وثائقية، مرجع سابق، ص.325.

وترتكز التنشئة السياسية للشباب داخل جماعة العدل والإحسان على الشروط التالية:

- ✓ **الصحة والجماعة:** وهي الشرط الأول في نجاح التنشئة، ولا تتجح إلا إذا كان النقيب المشرف على تربية الشباب مجردا من عاطفة "المرحمة" أو لم يكن قدوة في تقواه وسلوكه.
- ✓ **الذكر:** وهو الشرط الثاني للتربية داخل جماعة العدل والإحسان، وذلك باستحضار أن الإيمان يتجدد بالإكثار من ذكر كلمة التوحيد، وهي الجذوة الأولى التي تحرك القلوب والعقول.
- ✓ **الصدق:** وهو الشرط الثالث، ويعني الاستعداد النفسي والاندماج في الجماعة وامتلاك قوة الإرادة وطول النفس مما يمكن من تحقيق أهداف الجماعة.
- ✓ **التدرج:** تعتقد الجماعة أنه من الأهمية بمكان التدرج في استخدام أساليب وطرق التربية والتنشئة السياسية بما يتناسب مع إدراك الشباب ومستواهم الفكري، ومقومات شخصيتهم، حيث يتدرج المشرف في تناولها من السهل إلى الصعب¹.
- ✓ **الاستمرارية:** ليست التنشئة عملية لحظية تنتهي في مرحلة معينة، بل تبقى مستمرة ومتواصلة مدى الحياة². وهكذا تخضع عملية التنشئة السياسية داخل الجماعة لما يسمى بـ"الجلسات"³، وتعتمد على نظام خاص للتكوين والتأطير يضم أجهزة تنظيمية تراتبية يتبوأ المرشد العام أعلى قمة الهرم، وهو اللقب الذي كان يحمله المؤسس الشيخ "عبد السلام ياسين"، وهو اللقب الذي تغير إلى "الأمين العام" بعد وفاة المؤسس وخلافته من طرف "محمد عبادي" ليصبح الأمين العام هو أعلى رتبة تنظيمية داخل الجماعة، فيما تبقى "الأسرة" أذناها تنظيميا، وهي هيئة تتألف من فردين إلى عشرة أفراد. إضافة إلى "المرحلة التمهيدية"، وهي عبارة عن جلسات للذكر يجتمع فيها المبتدئون الراغبون في الانتماء.
- وتعتمد الجماعة في تنشئة شبابها واستقطاب أعضاء جدد على العديد من الوسائل أهمها:
- ✓ **الحلق في المساجد:** بحيث تركز اهتمامها على المساجد كوسيلة للتقرب من الأفراد، خاصة الشباب وكسب ثقتهم والاحتكاك بهم.
- ✓ **الأيام الثقافية:** تهتم جماعة العدل والإحسان بالساحة الجامعية، نظرا لما لها من تأثير على الشباب، وهو الأمر الذي دفعها إلى تأسيس فصيل طلبة العدل والإحسان، كقطاع يعمل على الاستقطاب والتعبئة.
- ✓ **مكتب السياحة والرياضة والمعسكر:** يعمل على تأليف المجموعات المكلفة بالدعوة، ويحدد برنامج كل معسكر بدقة يتضمن أوقاتا لقيام الليل وتلاوة القرآن والذكر والوعظ والرياضة والتعارف وتبادل التجارب...

¹ يرى عبد السلام ياسين بضرورة التدرج في التربية: إذ يقول "التربية معالجة لمادة إنسانية، وشخصية لها ماض، وبيئة اجتماعية، واستعدادات. هذه المعالجة تريد من النقيب المربي حلما كثيرا، وصبرا ومداواة... وكما تتأخر الشجرة الكريمة الثمار في الإنتاج... نصبر على ذوي الاستعداد الطيب السنين حتى ينضجوا..." عبد السلام ياسين، المهاج النبوي...، ص. 293.

² "الواجهة الأولى في الجهاد هي واجبة التربية... التربية أولا ووسطا وأخرا، ودائما، لا نفرغ من تقويم أنفسنا، ومتى ظننا أننا أتممنا تهذيبا فذلك نزع الغرور، وغرة بالله، وطيح في ميزان الرجولة" عبد السلام ياسين، المهاج النبوي...، ص. 383.

³ هي اجتماع عادة ما يكون أسبوعي يلتقي فيه مجموعة محددة من الأعضاء يرأسهم المربي إن كانوا ذكورا، أو مربية إن كانوا إناثا، كما يتم تصنيف أعضاء الجماعة حسب الأعمار وتخصص برامج تربوية لكل فئة حسب الدرجة العلمية والإدراكية والسياسية... للتفصيل: كريمة حسان، التنشئة السياسية في المغرب، أكادير، مطبعة قرطبة، 2015، ص. 246.

✓ **الكتابات والمؤلفات:** أهمها مؤلفات شيخ الجماعة، وقد ذكر في كتابه "المنهاج النبوي" مجموعة من الكتب الفقهية في مجال تهذيب النفوس وترقيق القلوب قصد اعتمادها من طرف الأعضاء في جلساتهم التربوية¹. إذا كانت السلطة السياسية بالمغرب تنتهج أسلوب الإقصاء تجاه التنظيمات التي تخلق مجالات مضادة للشرعية الدينية والسياسية للملك، كما هو حال جماعة العدل والإحسان، فإنها تنتهج أسلوباً إدماجياً تجاه التنظيمات التي تبدي مرونة أكثر في تعاملها مع الضوابط التي لا يمكن تجاوزها²، وهو الخيار الذي تبنته حركة التوحيد والإصلاح، بعد سلسلة من المراجعات والتقويمات التي جاءت في سياق تفاعل مكونات الحركة الإسلامية مع المناخ السياسي العام. فبالرغم من سياقات تأسيسها، تأبى حركة التوحيد والإصلاح ربط نشأتها بعوامل التأثير والتأثر بالظروف الداخلية والخارجية، فهي تشدد على أن بروزها لا علاقة له بعوامل لحظية أو مفاجئة كالثورة الإيرانية أو تردي الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية. وتتجلى قيم حركة التوحيد والإصلاح المعتمدة كأساس مرجعي لتنشئة أعضائها في اتباع ما ورد في القرآن والسنة كمصدرين أساسيين³، وهو ما تم ترجمته إلى مبادئ عامة تقوم عليها التنشئة داخل الحركة باعتبارها أساسيات⁴.

الفقرة الثانية: التنشئة السياسية للشباب داخل التنظيمات اليسارية المعارضة.

يعيش اليسار المغربي حالياً على إيقاع أزمة لا أحد يجادل فيها. وهي أزمة تسائل قدرة نخبة السياسية على إعادة التفكير في تنشئة سياسية تأخذ بعين الاعتبار مفاهيم وممارسات حركة سياسية ساهمت بقسط وافر في صياغة

-
- ¹ اقترح الشيخ عبد السلام ياسين على أعضاء جماعته أسماء الكتب المفترض اعتمادها كمرجع ودليل عام في التنشئة وهي:
- القرآن الكريم: كتاب التبيان للنووي، تفسير لبن كثير، أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي، تحت ظلال القرآن للسيد قطب.
 - الحديث: البخاري ومسلم وكتب السنن، رياض الصالحين، فتح الباري، الأربعون النووية.
 - فقه العقيدة: كبرى اليقينيات الكونية لسعيد رمضان البوطي، شرح العقيدة الطحاوية، شرح العقيدة الواسطية.
 - فقه العبادات: فقه السنة لسيد سابق، نيل الأوطار للشوكاني.
 - فقه السيرة: فقه السيرة لسعيد رمضان البوطي، الروض الأنف، حياة الصحابة للشيخ محمد يوسف الكاندهلوري.
 - فقه السنة: كتاب الأذكار للنووي، زاد المعاد لابن القيم الجوزية.
 - الرقائق وطب النفوس وعلم السلوك: قوت القلوب لأبي طالب المكي، الرسالة القشيرية للإمام القشيري، إحياء علوم الدين للغزالي، الفتح الرباني لعبد القادر الجيلالي، بستان العارفين للإمام النووي.
 - فقه الدعوة: رسائل حسن البنا، كتب الشيخ الماوردي، كتب الشيخ يوسف القرضاوي، كتب الشيخ سعيد حوى، كتب الشيخ أبو الحسن الندوي.
 - تاريخ الإسلام: ما خسر العالم بانحطاط المسلمين لأبي الحسن الندوي، رجال الفكر والدعوة لأبي الحسن الندوي.
 - تراجم الرجال: صفة الصفوة لأبي فرح ابن الجوزي، الإسلام بين العلماء والحكام لعبد العزيز البدري.
 - اللغة والصرف: مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني، النحو الوافي لعباس حسن، الصرف لمحمد خير الدين الحلواني.
- ² عبد الإله سطي، الملكية والإسلاميون في المغرب: مقاربات لآليات الإدماج والإقصاء في النظام السياسي المغربي من خلال نموذجي حزب العدالة والتنمية وجماعة العدل والإحسان، الطبعة الأولى، الرباط، دفاتر وجهة نظر 25، 2012، ص. 129.
- ³ "نحن في نطاق الكتاب والسنة نؤمن بالتجديد والاجتهاد وفق أصوله وقواعده عند العلماء بما في ذلك الإبداع والابتكار، وكذا التعامل الإيجابي مع كل ما هو نافع ومفيد مما أنتجته العقول والتجارب الإنسانية للمسلمين ولغير المسلمين..." ميثاق حركة التوحيد والإصلاح، الرباط، طوب بريس للطباعة والنشر، 1998، ص. 16.
- ⁴ وهي: ابتغاء وجه الله والدار الآخرة، متابعة السنة اعتقاداً وقولاً وعملاً، الإسلام هو الهدى، الدعوة إلى الله، الأخوة والمواودة، العمل الجماعي المنظم، الحرية والشورى، الطاعة الانضباط، التدرج، المخالطة الإيجابية، التعاون على الخير مع الغير... للتفاصيل أكثر: ميثاق حركة التوحيد والإصلاح، مرجع سابق، ص. 19-50.

تاريخ المغرب الراهن. ولعل بواذر هذه الأزمة كانت بادية من خلال مجموعة من المظاهر، منها انشطار وتشردم أحزاب اليسار، عجزها عن تشكيل قطب واحد وموحد، وقصور الأجهزة الحزبية وعدم قدرتها على إفراز قيادات متجددة قادرة على إعادة الاعتبار للنضال اليساري. إضافة إلى ذلك، غياب تفكير حول مغرب ما بعد "حكومة التناوب"، وصعوبة تقديم برنامج سياسي متميز قادر على الدفع بدمقرطة النظام السياسي¹. وهي من العوامل التي أدت إلى بروز تيارات يسارية أصبحت تابعة للنظام، وأخرى بقيت في صف المعارضة.

رغم بعض الاختلافات حول تقدير أهمية الخطاب الأيديولوجي ودوره التحريكي خلال العقود الأخيرة، وأيضاً بعض الاختلافات حول التعاطي المنهجي مع المرجعية وكيفية حضورها في الخطاب السياسي، فإن اليسار المغربي المعارض (حزبي الطليعة والنهج الديمقراطي أساساً) ينهل من الفكر الاشتراكي الماركسي، وبقر بضرورة الاستفادة من التراث التقدمي والديمقراطي العالمي وأيضاً من التراث النضالي للشعب المغربي متمثلاً أساساً في تراث المقاومة والحركات الاحتجاجية المعاصرة².

إن قراءة الأدبيات السياسية للقوى اليسارية المغربية المعارضة ولأرضياتها التأسيسية تبرهن أن التنشئة السياسية لشبابها تقوم على قواسم مشتركة قوية على مستوى الخطاب اليساري، سواء على مستوى تحليل الوضع الراهن وتحديد طبيعة المرحلة السياسية أو على مستوى البرامج السياسية المقترحة. فمنهج التنشئة السياسية في هذه الأحزاب لا يختلف في كون جوهر الدولة "المخزنية" لا يزال قائماً حتى بعد حكومة التوافق، وحتى بعد دستور 2011، وأن المهام المطروحة هي ذات طبيعة ديمقراطية تتمثل في التغيير الديمقراطي والانتقال من الدولة المخزنية إلى الدولة الديمقراطية الحديثة؛ وعلى ضرورة الاعتماد، لإنجاز هذه المهام، على الطبقات والفئات ذات المصلحة الحقيقية في التغيير الديمقراطي كالعمال والفلاحين والكادحين والطبقة الوسطى والطلبة³.

وتتميز التنشئة السياسية للشباب في هذه الأحزاب بجذرية اختياراتها وشعاراتها ومطالبها، وارتباطها بقضايا الكادحين وبإطارات المجتمع المدني – على رأسها الجمعية المغربية لحقوق الإنسان- غير أن اختيار مراهنتها السياسية على أرض الواقع يفضي إلى نتائج عكسية؛ إذ إن هذه الأحزاب التي فضلت مقاطعتها للمؤسسات "غير الديمقراطية" تراهن على هزم الخط "الإصلاحي"⁴ الانتخابي والتأثير في النخب والأحزاب السياسية الموالية للنظام لاتخاذ مواقف أكثر تقدماً تعيد الاعتبار للمبادئ الديمقراطية وللخط النضالي الديمقراطي، وتجعل من واجهة المؤسسات المنتخبة مجرد واجهة ثانوية يوجد المخزن وراءها. وتعتمد خلال الاستحقاقات الانتخابية على تنظيم حملات في الشارع للدعوة إلى مقاطعة التصويت، حيث تعتبر "أن الانتخابات لا رهان فيها ولا تغير الأوضاع في المغرب"⁵. إلا أنها عوض

¹ عبد الحى مودن وعبد الرحمان العمراني، "اليسار المغربي: الفكرة والممارسة"، الدفاتر الزرقاء، العدد 14، 2009، ص.3.

² نخص بالذكر أحداث الدار البيضاء سنوات 1965 و1981، وجل المدن المغربية في سنة 1984، فاس في سنة 1990، صفرو وسيدي إفني 2009، حركة 20 فبراير سنة 2011، أحداث طنجة ومراكش 2012، والحسيمة 2016....

³ محمد مجاهد، "وحدة اليسار الجديد: لماذا وكيف؟"، نو افند: التشكيلات السياسية في المغرب، العدد 8-9، يوليو 2000، ص.123-124.

⁴ للتفاصيل أكثر حول الإصلاح السياسي بالمغرب، يمكن الرجوع إلى: مارينا أوتواوي وميرديث رابلي، "المغرب من الإصلاح البرمي إلى الانتقال الديمقراطي"، أوراق كارنيغي: الديمقراطية وسيادة القانون، رقم 71، سبتمبر 2006.

⁵ يوسف لخضر، "النهج الديمقراطي... حزب مغربي يقاطع الانتخابات منذ 23 سنة"، جريدة هيسبريس، بتاريخ 17 أبريل 2018، (تاريخ الزيارة 13 يونيو 2020).

تقزيم هذا الخط الانتخابي الإصلاحي، أصبح هذا الأخير مهيمنًا وسائدًا. ولعل التعامل "الإيجابي" مع الدستور و"شبه الإجماع" الذي حظي به وانخراط الأحزاب السياسية في كل حلقات المسلسل السياسي الحالي خير دليل على ذلك¹. وهكذا أصبح التعبير عن الرهانات السياسية لهذه التيارات في تنشئتها السياسية يتم في الفضاء العام عبر الواجهة الحقوقية، وعبر الاشتغال على ملفات حقوق الإنسان. لكن بموازاة ذلك، لم تستطع هذه القوى في جميع المراحل التي تهيأت فيها الشروط السياسية داخليا وعلى مستوى السياق الدولي، أن تستقطب أعدادا كبيرة من الشباب ومن الفئات الشعبية المغربية. حتى أصبحت أغلب هذه الأحزاب اليسارية المعارضة تتشكل من قيادات ليس لها أي امتداد شعبي² على مستوى المناطق والقطاعات.

انطلاقا مما سبق، يستنتج أن التنشئة السياسية في التنظيمات السياسية المغربية تحكمها خصوصيات النظام السياسي من جهة، وسياقات التكوين والتأطير والتثقيف الرسمية منها وغير الرسمية، إذ لا يمكن تصور تنشئة سياسية منفصلة الطبيعة عن تجليات الواقع الذي أفرزها وعن الثقافة السياسية التي توطر الأحزاب وقيادته، وكذا مجموع العادات وتراكمات الهوية الجماعية، في علاقتها بالسياقات الوطنية والدولية. وهو ما يجعل مكون التنشئة السياسية مدخلا للنخب السياسية للتأثير في منخرطي الأحزاب وشبابه، باعتبار أن التنشئة السياسية تستحضر البعد النفسي، وهو ما أوضحه ألكسندر ليبمان (Alexander Libman) بقوله: "من بين الأخطاء الكبيرة التي يقع فيها علماء السياسية هو تجاهلهم للبعد النفسي في تحليل الظاهرة السياسية، فمن غير المتصور عدم وضع ذلك الجانب المؤثر والفعال في الاعتبار عند التصدي للظاهرة السياسية وعلى رأسها المشاركة السياسية في علاقتها بطبيعة التنشئة"³. إضافة إلى البعد النفسي، يشكل الجانب التواصلية أحد الركائز الأساسية التي تقوم عليها التنشئة السياسية للشباب داخل الأحزاب، فلا يمكن تصور تنشئة سياسية في غياب آليات للتواصل والتأثير المتبادل بين النخب الحزبية والمكونات الشبابية، فمن خلاله تنسج الروابط بين محترفي السياسة أو النخب والناخبين أو المنخرطين، وهو ما يؤثر بشكل مباشر في إدماج الشباب وبالتالي تجديد النخب والقيادات وتقلدها مناصب المسؤولية داخل الأجهزة والهياكل الحزبية.

عموما فقد بلورت البيئة السياسية المغربية تنشئة ذات طابع أبوي، تغطي عليها ثقافة الإجماع، وترسيخ سلوك انصياع الشباب المتحزب للنخب الحزبية والشعور بالخضوع والولاء للسلطة والنخب الحاكمة، مما أثر سلبا على نوعية التنشئة الاجتماعية في الوسط المغربي، والتي ارتبطت بشكل عام بنموذج "التنشئة الرسمية" المطبوعة ببصمة "التوجه الرسمي للدولة" والذي تتضح معالمه على مستوى الخيارات الكبرى والاستراتيجية⁴، كما أنضج الشروط

¹ محمد الصبار، "قضايا المرحلة، التحالفات السياسية، اليسار المغربي"، نوافذ، الجزء الثاني، العدد السابع، أبريل 2000، ص.ص. 44-45.

² محمد سموني، "اليسار المغربي: أزمة تنظيم وإيديولوجيا؟"، من دفتر: اليسار في المنطقة العربية وسؤال مكان العطب، مجلة السفير العربي، بتاريخ 09 يناير 2019.

³ للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

Alexander LIBMAN and Others, « Post-socialist transition, authoritarian consolidation and social origin of political elites: the case of Russian regional governors », *Journal Eurasian Geography and Economics*, Issue 3, Vol.60, 2019.

⁴ نبيل الأندلوسي، المشاركة السياسية بالمغرب...، مرجع سابق، ص. 59.

الذاتية للعزوف عن الانخراط الحزبي؛ بحيث تبقى للتنشئة الحزبية الارتباط الوثيق بالانخراط الحزبي؛ على اعتبار أن الدور الذي تقوم به الأحزاب في التنشئة السياسية، يسعى الشباب للتفاعل معه إيجابا أو سلبا في إطار علاقة تأثير-تأثر.

المطلب الثاني: واقع الانخراط السياسي للشباب في الأحزاب المغربية.

ينظر إلى تموقع الشباب في التنظيمات السياسية حسب علماء السياسة باعتباره إعطاء الحق الديمقراطي والدستوري لهذه الفئة في المشاركة بشكل منظم في صنع القرارات الحزبية، ومنها السياسية بشكل عام، التي تتصل باهتماماتهم وانشغالاتهم في مجتمع من المجتمعات، بعيدا عن عوامل الضغط والإجبار والإلزام؛ إذ يجب أن تظل في إطار ديمقراطي يزاوجه الشعور بالمسؤولية تجاه المجتمع، غير أن واقع الممارسة المغربية لا ينضبط لهذه المبادئ المؤسساتية والديموقراطية، فالممارسة الحزبية المغربية تنسم بضعف الانتساب الحزبي في صفوف الشباب (الفرع الأول)، بالرغم من تأسيس المنظمات الشبابية الموازية للأحزاب باعتبارها آليات لاستقطاب هذه الفئة وتأهيلها سياسيا (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الانتماء الحزبي للشباب المغربي.

في المغرب، كما العديد من الدول، تبقى علاقة الشباب بالأحزاب السياسية، على المستوى الواقعي، غير واضحة بالرغم من إشارات التحرر السياسي، كما أن الأبحاث المنجزة بشكل عام، وفي السياق المقارن، تظهر المحددات المتحركة في الانتساب الحزبي للشباب (الفقرة الأولى)، والتي يمكن إسقاطها على الواقع المغربي لتفسير ضعف انتماء فئة الشباب للمنظمات السياسية التقليدية، وهو ما ينعكس سلبا على دورة التجديد وتشبيب الهياكل التنظيمية للأحزاب (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: المحددات العامة للمشاركة الحزبية للشباب.

تتوقف المشاركة السياسية لدى الشباب على مدى استعداد هذه الفئة الاجتماعية على تفعيلها؛ إذ يمكنهم المساهمة في الحياة السياسية كناخبين أو منتخبين، أو كعناصر نشيطة سياسية، أو من خلال العمل الجماعي في إطار الأحزاب السياسية باعتبارها المؤسسة الفاعلة لتحقيق مشاركة الشباب في الشأن السياسي¹، عبر تركية الرغبة لديهم والانخراط الإيجابي لتدبير الشأن العام اهتماما وفعلا، وفتح المجال للشباب للمساهمة والقوة الاقتراحية. وتعد المشاركة السياسية للشباب من داخل الأحزاب إحدى سمات النظام الديموقراطي باعتبارها أداة لخلق روابط واتصالات بين مختلف الشرائح الاجتماعية²، والتصورات السياسية والقناعات الأيديولوجية³. وهي أيضا تتأثر بمشاركة الشباب؛ إذ يرى أندري هوريو (André Haureau) أن الأحزاب تحتاج إلى الدعم الشعبي للشباب، لغاية الحصول على السلطة

¹ رعد عبودي بطرس، "أزمة المشاركة السياسية وقضية تحقيق الإنسان في الوطن العربي"، المستقبل العربي، العدد 206، أبريل 1996، ص.24.

² خالد بنجدي، طبيعة المشاركة السياسية من خلال الانتخابات في المغرب: اقتراع الرابع عشر من نوفمبر 1988، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس الرباط أكادال، السنة الجامعية 2002-2003، ص.36.

³ برى ماكس فيبر، في هذا الصدد، أن "الأحزاب الحديثة هي الأكثر إنتاجا للديموقراطية والاقتراع العام وضرورة تعبئة الجماهير وتنظيمها".

Max WEBER, La vocation d'homme politique : Le savant et la politique, Paris, Plan, 1959, p.154.

والتحرك وطنيا ومحليا وتحقيق مصالح سياسية معينة¹. وهو الأمر الذي يستدعي البحث في المحددات الأساسية للمشاركة السياسية للشباب من داخل المنظمات الحزبية، باعتبارها تشكيلات تضم أشخاصا يتقاسمون نفس الآراء لضمان تأثير حقيقي في طريقة تدبير الشأن العام وبغرض الحصول الجزئي على مكانة السلطة والانتصار لأفكار ومصالح الشباب². وهذه المحددات ويمكن حصر أهمها كما يلي:

✓ **محدد السن:** يظهر بحث **هيرمان غاي** (J. Herman Guay) أنه كلما تقدم الأفراد في السن كلما نزعوا نحو المشاركة، خصوصا الانتخابات³، فالشباب أقل مشاركة مقارنة مع الفئات الأكثر شيخوخة. إلا أنه إذا قارنا داخل فئة الشباب فقط تنعكس هذه النتيجة، بحيث بينت دراسة **بريندا أونيل** (Brenda O'Neil) أن الفئات الأكثر تقدما في السن ضمن فئات الشباب هي الأكثر عزوفا عن المشاركة السياسية، ولا سيما الانتماء الحزبي⁴.

✓ **محدد النوع الاجتماعي:** عادة ما ينظر إلى المرأة كفرد غير سياسي، بحيث يتم اختزال دورها في الاستحقاق الانتخابي فقط⁵. وقد أكدت العديد من الدراسات في المجتمعات الأوروبية، على رأسها دراسة **موريس دوفر جيه** (Maurice Duverger) أن الشابات المتزوجات عادة ما يصوتن لنفس التوجه السياسي للزوج بنسبة تجاوز 90%⁶. وهكذا فالتمييز حسب النوع لا يبدو واضحا إلا خارج نطاق الزواج. وبالتالي أكد **دوفر جيه** أن نسبة المشاركة الحزبية للشابات العازبات ترتفع كلما ارتفع مستواهن الثقافي والتعليمي⁷. وكلما كان للمرأة نشاطا مهنيا كلما كانت أكثر تصويتا لأحزاب اليسار، في حين أن ربات البيوت غالبا ما يملن لصالح التيارات المحافظة⁸.

✓ **المحدد التعليمي:** توصل **آن ميلان** (Anne Milan) إلى أن المشاركة الانتخابية لصنف الشباب ترتفع إذا ارتفع مستواه التعليمي، بحيث حوالي 70% من الشباب حاملو الشهادات العليا يشاركون في الانتخابات، مقابل 32% فقط هي التي تشارك ضمن الشباب ذووا المستوى التعليمي الثانوي⁹. الأمر الذي أكدته بحث **هيرمان غاي** (J. Herman Guay)، في دراسته حول التصويت للانتخابي للشباب الكندي، بحيث وجد أن نسبة العزوف الانتخابي تنخفض كلما زاد المستوى التعليمي للشباب¹⁰. كما هو الشأن في بريطانيا، بحيث توصلت دراسة كل من **ماط هين** و**نايك فورد** (Matt Henn & Nick Foard) أن الشباب ذوي التعليم العالي أكثر ثقة بالنظام السياسي وبالمؤسسات السياسية وبالأحزاب وبالمسار الديموقراطي وبالانتخابات¹¹. الأمر الذي يخالفه سياق العالم العربي؛ بحيث يعتبر

¹ André HAUREAU, *Droit constitutionnel et institutions politiques*, Paris, Éd. Montchrestien, 1985, p.228.

² محمد أنركين، *الدستور والدستورانية...*، مرجع سابق، ص.127.

³ Jean Herman GUAY et autres, « Le vote des jeunes : Les motifs de la participation électorale », *Note de recherche : Perspective monde*, Mars 2014, p.1.

⁴ Brenda O'NEIL, « Rational patterns in the political opinions and behaviour of Canadians », *Enjeux publics*, Vol.2, N°5, Octobre 2001.

⁵ Nonna MAYER, *Sociologie des comportements politiques*, Paris, Armand Colin, 2010, p.198.

⁶ Maurice DUVERGER, *La participation des femmes à la vie politique*, Paris, UNESCO Library, 1955, p.p.47-48.

⁷ Maurice DUVERGER, *La participation des femmes à la vie politique*, Op. Cit., p.302.

⁸ Sineau MARIETTE, « Vote et participation », *In : Femmes, Genre et Société, l'état des savoirs*, Paris, La découverte, 2005, p.p.300-302.

⁹ Anne MILAN, « Volonté et participer : L'engagement politique chez les jeunes adultes », *Tendances sociales canadiennes*, Statistiques Canada N° 11-008, Hiver 2005, p.p.1-7.

¹⁰ Jean Herman GUAY et autres, « Le vote des jeunes ... », Op. Cit., p.10.

¹¹ Matt HENN and Nick FOARD, « Social differentiation in young people's political Participation : The impact of social and educational factors on youth political engagement in Britain », *Journal of Youth Studies*, Vol.17, N°3, 2014, p.p.360-380.

الشباب الأكثر تعلمًا هو الأكثر عزوفًا عن العمل السياسي، ويعزى الأمر إلى عدم ثقته بالنظام السياسي وبالأحزاب. وهكذا أكدت دراسة قام بها **جميل معاد** في سوريا أن فئة الشباب تعتقد بأن مشاركتها السياسية تعزز استمرارية النظام القائم وأنها وسيلة لاحتكار السلطة¹. كما توصلت دراسة **رحمة بورقية وآخرون** إلى أن ارتفاع المستوى التعليمي للشباب المغربي يكرس عدم الثقة في المؤسسات السياسية هو ما أدى إلى عزوفه عن المشاركة السياسية، بحيث حوالي نسبة 2% فقط من الشباب هي التي تثق في الأحزاب السياسية وفي الدولة².

✓ **المحدد الاقتصادي والمهني:** لقد ربطت عدة دراسات بين وضعية الشباب الاقتصادية والمهنية ومشاركتهم السياسية، بحيث توصلت دراسة **هيرمان غاي** أن نسبة المشاركة السياسية، ولاسيما الانتخاب للأحزاب، لدى الشباب الموظفين والمستخدمين والطلبة أكثر ارتفاعًا مقارنة بالمعطلين³. وفي نفس السياق توصل **أوندي بالي** (André Balais) إلى أن نسبة المشاركة لدى الشباب القاطنين بالمناطق ذات الدخل المرتفع هي ضعف نسبة المشاركين الذين يقطنون في المناطق ذات الدخل المحدود⁴.

✓ **محدد الانتماء الاجتماعي:** قارنت دراسة مغربية، قامت بها الباحثة **سلوى الزهراوي**، بين المشاركة السياسية لطلبة الجامعة، على أساس الانتماء الاجتماعي للطلبة، وقد توصلت إلى أن الطلبة المنحدرين من الطبقات الاجتماعية الفقيرة والمتوسطة أقل مشاركة، خصوصًا التسجيل في اللوائح الانتخابية، من طلبة الطبقة الغنية (خاصة طلبة جامعة الأخوين)⁵. وقد توصلت دراسة أخرى في المغرب، أن فئة كبيرة من الشباب تشارك في الحملات الانتخابية للأحزاب فقط مقابل مبالغ مالية، وذلك مرده للوضعية الاجتماعية الهشة؛ بحيث أبدى عدد مهم من الشباب رغبته في عدم تكرار هذا السلوك بعد ترقّيته اجتماعيًا⁶.

هذه المحددات، بالرغم من أنها عامة، إلا أن واقع الشباب المغربي لا يخرج من سياقها، فهي محدّدات تبرز ضعف انخراط الشباب في العمل السياسي، من داخل المؤسسات الحزبية؛ إذ يمكن الإقرار، إلى حد بعيد، بوجود الهوة وتزايد الشرخ بين الشباب والأحزاب السياسية بالمغرب، ويعزى الأمر إلى عدة أسباب ذاتية وموضوعية، في مقدمتها فقدان الثقة في الأحزاب السياسية، وغياب الشعور بجدوى العملية السياسية. بالمقابل، يلاحظ أن هناك نوع من التأثير، ولو بشكل نسبي، في القرار السياسي، من خلال استثمار المحيط الافتراضي والاحتجاج الإلكتروني. هذه الخلاصات تثير الفضول للإحاطة بعوامل الانتماء الحزبي للشباب ودوافع عزوف هذه الفئة عن العمل الحزبي بالمغرب، مما يساهم سلبيًا في تشييب وتجديد النخبة السياسية والقيادات الحزبية.

¹ Jamil MOUAD, « Les jeunes comme acteurs principaux dans la réforme politique : Le cas de la Jordanie, la Syrie et le Liban », *Euro Mesco paper*, N°62, Septembre 2017.

² Rahma BOURQIA et autres, *Les jeunes et les valeurs religieuses*, Casablanca, éditions EDDIF, 2000.

³ Jean Herman GUAY et Autres, « Le vote des jeunes ... », Op. Cit., p.10.

⁴ André BALAIS, *To vote or not to vote : The merits and limits of rational choice theory*, Pittsburgh, University of Pittsburgh, 2000, p.52.

⁵ Saloua ZEHRAOUI, *Jeunes et participation politique au Maroc*, p.17.

⁶ محمد ياسك منار، "المشاركة السياسية والانخراط المدني للشباب المغربي بعد تحولات الربيع العربي"، أوراق أبحاث، جنيف، مؤسسة قرطبة، أكتوبر 2015.

الفقرة الثانية: واقع انتماء الشباب للأحزاب السياسية المغربية.

في السياق المغربي، إذا كان الخطاب المتداول حول الشباب والمشاركة الحزبية، كان يتمظهر على شكل "العزوف" كآفة منهجي في تحليل ارتباط المسألة الشبابية بالعمل السياسي، كما هو الحال بالنسبة لمعظم الدول العربية، وحقيقة أثبتتها الممارسات والتحولات والسياسات التاريخية¹، فإنه لا يعني ذلك وجود قطيعة مطلقة بين المتغيرين؛ إذ إن العزوف السياسي للشباب المغربي لا يعني، بشكل حصري الابتعاد عن السياسة، فرفض الواقع السياسي وممارسات النخب، يشكل شكلا من أشكال الفعل السياسي، كما أن عدم لجوء الشباب إلى الآليات التقليدية، كالأحزاب مثلا، للتعبير عن المواقف والمطالب، لا يعد عزوفا سياسيا. وقد طور الشباب المغربي آليات كثيرة للمشاركة السياسية، خاصة خلال العشرية الأخيرة، خاصة عبر المواقع الافتراضية، وقد تمكنت هذه الفئة من نقل أنشطتها ومواقفها وخلق دينامية سياسية، كما تمكنت من صنع رأي عام وطني ودولي وموازن قوى جديدة.

في المقابل، لا يدل هذا الواقع على تحلل المؤسسات التقليدية، المتمثلة أساسا في الأحزاب السياسية، بل تبقى هي أهم القنوات الطبيعية لبث وتجسيد العمل السياسي الشبابي؛ إذ تشكل الإطار الأكثر أهمية وملاءمة لتحقيق المشاركة السياسية²، وذلك اعتبارا لكونها هيئات قانونية وسياسية واجتماعية، أسندت إليها صراحة، بموجب النصوص الدستورية والقانونية، مهمة التأطير والتكوين والتنشئة في أبعادها السياسية، هدفها النضال من أجل التأثير في عمليات صنع القرارات السياسية والسعي نحو المساهمة في ممارسة السلطة السياسية. فالأحزاب، على هذا المستوى تضطلع، إما بدور خدمة النظام السياسي، من خلال مساندة ودعم مطالبه وتدجين المطالب الشعبية لجعلها مقبولة من طرف النظام، وإما معارضته من خلال مناهضته وتأجيح المطالب الشعبية³، وممارسة الضغط على النخب الحاكمة.

ففي المغرب، أصبح مفهوم الشباب، بكونه فئة عمرية محددة سوسيولوجيا، مرادفا للإقصاء والإبعاد عن المسؤولية داخل المؤسسات السياسية، على رأسها الأحزاب، وعدم اهتمام السياسات المتتالية منذ الاستقلال بهم على نحو كاف⁴، ومرادفا لغياب إمكان ممارسة السلطة، والخضوع للفرص المحدودة، مقابل سطوة النخب السياسية التي استمرت في دواليب السلطة لعقود من الزمن. مقابل ذلك يمثل الشباب، في الوقت نفسه "خطرا" ديموغرافيا، فبالرجوع إلى تمثيلية الشباب في المجتمع المغربي، نجد أنها تمثل القاعدة العريضة بما يقارب 39% من الكتلة الناخبة (ما بين 44-20 سنة)⁵. وفي هذا المضمار تكمن "خطورة" مطالب هذه الفئة؛ إذ لم تعد تقبل الإقصاء والتهميش، بل تسعى إلى أن تكون جزءا لا يتجزأ من الهيئة الفاعلة مجتمعا⁶.

ولئن كانت خطابات النخب الحزبية المغربية توحى باهتمام الأحزاب بالشأن الشبابي والعمل على إدماجه في

¹ حسن طارق، المجتمع المغربي وسؤال المواطنة والديموقراطية والسياسة، الرباط، منشورات فكر، سلسلة دراسات وأبحاث 17، 2010، ص.81.

² أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، مرجع سابق، ص.188.

³ إبراهيم أبراش، علم الاجتماع السياسي...، مرجع سابق، ص.229.

⁴ محمد فاو بار، "أدوار الشباب الجديدة وسياسات الدولة في الإدماج بعد حراك 2011"، في المؤلف الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، مرجع سابق، ص.551.

⁵ المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2014، <https://www.hcp.ma>

⁶ Pierre BOURDIEU، « La jeunesse n'est qu'un mot », In : Questions de sociologie, Op. Cit., p.p. 143-154.

دواليب العمل السياسي، فإن استقرار الواقع يبرز أنها تعوزها القدرة على التجديد، وذلك بالنظر إلى ضعف الانخراط ونفور الشباب من العمل السياسي داخل المؤسسات الحزبية؛ إذ كشف تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أن فقط نسبة 1% من الشباب المغربي هي المنخرطة في الأحزاب السياسية¹. وهي نسبة تنذر بوجود خطر يهدد استقرار ومستقبل الأحزاب، بسبب ضعف التشبيب والتجديد والعوز عن مواكبة التحولات المجتمعية وحاجيات وتطلعات المجتمع المغربي وشبابه.

ومن جانب آخر، لقد كشفت إحصائيات المندوبية السامية للتخطيط في المغرب أن نسبة 70% من الشباب لا تثق في جدوى العمل السياسي، ونسبة 55% لا تؤمن بالعمل الحزبي، في حين فقط نسبة 1% هي من تمارس الفعل السياسي من داخل المنظمات السياسية². وتنعكس حالة الإفلاس الحزبي على الشباب بضمور واسع حيث يجد الشباب المغربي نفسه أمام انسداد سياسي، يفتح الباب للهجرة، ويفيد بحث استقصائي حديث لمنظمة غالوب بأن ثلث الشباب المغربي يرغب في الهجرة، أو يخطط لها، وتزداد هذه الرغبة كلما زاد المستوى التعليمي، حيث إن نسبة 86% من الكفاءات الشبابية المغربية ترغب في العمل خارج البلاد. مشيراً إلى أن المغرب مهدد كذلك بفقدانه لـ 29% من شبابه بسبب الهجرة. وقد وصلت هجرة الشباب المغربي، ذي المستوى العالي، إلى نسبة 18%، ليحتل المغرب بذلك الرتبة الثالثة عالمياً، في تصدير الكفاءات³.

ومن جانب آخر، يؤكد البحث الذي أنجزه المعهد الديمقراطي الوطني سنة 2011، أن غالبية المشاركين الشباب يعترفون بأهمية الأحزاب السياسية في ترسيخ الديمقراطية، إلا أن معظمهم يؤمنون أنها لا تحقق ما التزمت به أمام المواطنين؛ بحيث يظن الكثير أن الأحزاب بعيدة كل البعد عن الشباب ولا مصلحة حقيقية لها في تمثيل المواطن المغربي. كما أنها لا تمنح لهم الفرصة للمشاركة في التدبير المحلي والوطني لشؤون لبلاد، بما قد تحسن صورة الأحزاب في أوساط الشريحة العمرية القادرة على التأثير في الانتخابات⁴.

وعلى هذا الأساس شكلت قضية تشييب الأحزاب مركزية الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية العاشرة شهر أكتوبر سنة 2017، حيث اعتبر الملك بهذا الخصوص أنه على الرغم من أن المغرب شهد تقدماً، إلا أن ذلك لم يشمل فئة الشباب الذي يشكل ثروة حقيقية⁵، سواء على مستوى تمثيلهم في المجتمع أو على مستوى طموحاتهم حيث يمثلون ثلث الساكنة. وانتقد الملك طريقة اشتغال المنظمات الحزبية، من خلال خطاب 29 يوليو 2018 بمناسبة الذكرى 19 لتوليه العرش؛ إذ عبر صراحة عن ضرورة اضطلاع الأحزاب السياسية بوظائفها التأطيرية من خلال استقطاب نخب جديدة وتعبئة الشباب للانخراط في العمل السياسي،

¹ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير حول: مبادرة وطنية جديدة مدمجة لفائدة الشباب المغربي، حالة رقم 2018/23، ص. 27.

² Haut-Commissariat au Plan, « Enquête Nationale sur les Jeunes », **Rapport de synthèse**, 2011, p.39.

³ Institut Américain Gallup, « l'Indice de potentiel de migration net », **Rapport**, 2017.

⁴ المعهد الديمقراطي الوطني، "الأحزاب السياسية والإصلاحات"، نتائج بحث نوعي أجري بالمغرب، يوليو 2011، ص. 22.

⁵ "...وقد أكدنا أكثر من مرة ولاسيما في خطاب 20 غشت 2012 بأن الشباب هو ثروتنا الحقيقية ويجب اعتباره محركاً للتنمية وليس كعائق أمام تحقيقها. والواقع أن التغيرات المجتمعية التي يشهدها المغرب قد أفرزت انبثاق الشباب كفاعل جديد له وزنه وتأثيره الكبير في الحياة الوطنية..."، خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية العاشرة، بتاريخ 13 أكتوبر 2017.

<https://www.chambredesrepresentants.ma>

وكذا العمل على تجديد أساليب وآليات اشتغالها. وشدد الملك على ضرورة ألا يقتصر هدفها على الاستحقاقات الانتخابية، ودعا في هذا المضمار إلى ضرورة الارتقاء بالديمقراطية الداخلية بغية تجديد النخب واستقطاب الشباب¹. يبدو من خلال هذا التشخيص، الذي عبرت عنه مؤسسات رسمية (المندوبية السامية للتخطيط، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي...) أو غير رسمية (المعهد الديمقراطي الوطني...) وأكدته المؤسسة الملكية، باعتبارها أعلى مؤسسة داخل الدولة، أن الواقع يؤكد بالملامح على أن الشباب المغربي عازف عن العمل السياسي وهذا تحصيل لعدة معوقات وظيفية وبنوية، فالأحزاب تحولت إلى أدوات انتخابية، فضلا عن تمسك قادتها بالمراكز التقريرية والتنفيذية، مقاومة أي تشبيب على مستوى الهياكل التنظيمية والقيادية، إلا استثناء، وهذا أهم دافع يجعل كثير من الشباب ينفر عن الممارسة والانخراط في الأحزاب والمشاركة في الانتخابات، إلى جانب دوافع أخرى.

إن الشرح الكبير الذي تعرفه علاقة الأحزاب السياسية بالمجتمع، خاصة فئة الشباب، يقود إلى طرح حزمة من الاستفسارات تتعلق ببنية الأحزاب وأدوارها تجاه فئة تشكل القاعدة الصلبة للمجتمع، التي يمكن بفعل عملها وإرادتها أن تطرح أسئلة عميقة حول دور الحزب والفراغ الذي يهدده بسبب نفور الشباب من العمل السياسي، كما يمكنها أن تجترح للأحزاب هوية تستلها من وضع الدونية إلى أفق السمو وتعضد قدراتها التكوينية والتأطيرية، وتؤمن روابط وجسور التواصل بينها وبين المجتمع، من خلال تحمل المسؤولية وضمان سلاسة التجديد المستمر.

والحال أن الأمر يتعلق بنظام حزبي يتسم بالجمود في هياكله التنظيمية، ويعاني ضعف التجديد، بسبب هيمنة الرتبة والتقليد في الفعل والتأثير، والاشتغال الظرفي والمناسباتي، غالبا في فترات الانتخابات، والتي تظهر هيمنة المصالح الضيقة وتغشي العديد من الظواهر المشينة كالزبونية واستقطاب الأعيان، بعيدا عن منطق الصالح العام والكفاءة والمبادرة والتجديد؛ إذ بسبب نزوعاتها "التسلطية" يحضرها هاجس وحيد هو الحصول على أكبر عدد من المقاعد².

إن مشاركة الشباب في الشأن السياسي يرتبط بقدرة الأحزاب السياسية على التمسك بالمبادئ الديمقراطية فعلا وممارسة وحماية هذه المبادئ داخل فضاءاتها وهياكلها بجلاء ووضوح³. غير أن الواقع المغربي يكرس نفور الشباب عن الشأن الحزبي والعمل السياسي وضعف الانضمام إليها، ويعزى ذلك إلى عدة أسباب أهمها:

- عوز النخب الحزبية على جعل آمال وتطلعات الشباب في مركز انشغالها وتجسيدها على شكل برامج واقعية قابلة للتفعيل. بحيث اقتصرت الأحزاب السياسية على استقطاب النخب ذات المصالح، في حين غضت الطرف عن الشريحة المحورية داخل المجتمع وإقناعها بأهدافها وبرامجها الانتخابية. فهي تبدو عاجزة عن توظيف أساليب

¹ "...والواقع أن الأحزاب تقوم بمجهودات من أجل النهوض بدورها. إلا أنه يتعين عليها استقطاب نخب جديدة، وتعبئة الشباب للانخراط في العمل السياسي، لأن أبناء اليوم، هم الذين يعرفون مشاكل ومتطلبات اليوم، كما يجب عليها العمل على تجديد أساليب وآليات اشتغالها. فالمنتظر من مختلف الهيئات السياسية والحزبية، التجاوب المستمر مع مطالب المواطنين، والتفاعل مع الأحداث والتطورات، التي يعرفها المجتمع فور وقوعها، بل واستباقها، بدل تركها تتفاقم، وكأنها غير معنية بما يحدث...". خطاب الملك محمد السادس بمناسبة عيد العرش 2018، بتاريخ 29 يوليوز 2018. <https://www.chambrederepresentants.ma>

² محمد دوخة، "تقديم: الأحزاب السياسية المغربية: بين حالة الجمود وضرورة التغيير"، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 8، يونيو 2015، ص 13.

³ محمد أديب السلاوي، "المشاركة السياسية في انتخابات 27 سبتمبر"، جريدة الشرق الأوسط، العدد 870، 4 شتنبر 2002.

التواصل والخطاب السياسي بشكل مستديم، إذ تظهر فقط بشكل موسمي، خاصة في فترة الحملة الانتخابية¹. وبالتالي عجز الأحزاب على خلق ثقافة سياسية متجددة.

- لا تمتلك الأحزاب السياسية في المغرب على منخرطين وقاعدة شعبية تغطي كل أنحاء تراب الوطن، فهي تقتصر على إحداث مكاتب بالمدن. وهو ما يساهم في تعميق الفجوة بين الأحزاب والشباب. فمعظم الأحزاب تركز اهتمامها بالمتقنين وأصحاب النفوذ، إضافة إلى علاقات القرابة. لذلك في الغالب ما نجد تناقضات بين الشعارات والمبادئ التي تعلن عنها النخب الحزبية وبين السلوكيات الصادرة عنها. إذ غالبا ما نجد بيانيتها وشعاراتها على شكل أفكار ونظريات مستوردة لا تنطلق من الواقع المغربي².

- أضحت العلاقة بين المجتمع والأحزاب السياسية بالمغرب تقوم على هواجس انتخابية مصلحة، وهو ما دفع الشباب إلى النزوع إلى شبكات التواصل الاجتماعي للتعبير عن مواقفه وتطلعاته وقصور دور الأحزاب تجاه هذه الفئة³.

- أصبحت معظم الأحزاب السياسية امتدادا للإدارة وللسلطة، مما أفقدها مصداقيتها أمام العديد من منخرطيها والمتعاطفين معها. وهو ما يعزز فكرة ضعف قدرتها على الاستجابة للمطالب التي يعبر عنها الشباب في العديد من المناسبات وبالعديد من الأساليب كحراك الريف مثلا⁴.

- تراجع الخطاب السياسي الذي لا يشجع على استقطاب المواطن والشباب إلى المشاركة السياسية؛ إذ لا يقوم على البرامج الانتخابية، بل غالبا ما يطغى عليه نوع من الاتهامات تجاه الخصوم، وهو ما يؤثر في مصداقية المؤسسات التمثيلية. إلى جانب نقشي ظاهرة الترحال السياسي التي تعاني منها الأحزاب السياسية، وساهمت في تمييع العمل السياسي والحياة السياسية، مما تختفي معه قيمة الانتماء الحزبي والديموقراطية التمثيلية⁵.

إن ضعف انتماء الشباب للأحزاب السياسية، لا يقتصر على المغرب فقط، وإنما يشمل العديد من الدول العربية، ويطل جميع الفئات العمرية، فحسب المؤشر العربي 2014، فإن نسبة 13% هي التي تنتمي فعليا للأحزاب داخل العالم العربي⁶. ولا تنحصر أسباب ضعف الانتماء الحزبي لدى الشباب المغربي في الأسباب السياسية فحسب،

¹ يرى المتخصصون في الشأن الشبابي بالمغرب أن أبرز تجليات أزمة العمل السياسي لدى هذه الفئة، وضمور الفعل الحزبي في مجال تأطير الشباب هو هيمنة الهاجس الانتخابي الذي حول الأحزاب إلى مجرد مكتب انتخابي يقوم بتوزيع التركبات، بعيدا عن التفاعل مع حاجيات الشباب والقيام بمهام التكوين والتأطير السياسي المؤكولة إليها من طرف الدستور.

² فدوى مرابط، "الأحزاب السياسية ومسألة وصناعة القرار السياسي في الدول المغربية..."، مرجع سابق، ص.51.

³ برزت المجتمعات الافتراضية التي لاقت قبولا وانتشارا وسعا لدى المشاركين الشباب على الانترنت، وخلقت لنفسها أمكنة جديدة تعج بالحركة المتواصلة، مثل مواقع التواصل الاجتماعي وغرف الدردشة والقوائم البريدية والبريد الإلكتروني وغيرها، الأمر الذي مهد لظهور نوع جديد من الفضاء بالمعنى الهيرماسي (نسبة إلى يورغن هيرماس)، إنه الفضاء العمومي الافتراضي... إذ لم يقتصر دوره على مجرد ناقل للأحداث، وإنما تحول بطبيعته التفاعلية، واتساع نطاق استخدامه بين فئات الشباب، إلى واحد من محركات الثورة والتعبير عن المواقف... "للتفاصيل: بشري زكاغ، "أغورا شباب الربيع العربي بين أعطاب الواقعي وآمال الافتراضي"، في المؤلف/الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019، ص.ص.211-219.

⁴ محمد باسك منار، "المشاركة السياسية والانخراط المدني للشباب المغربي بعد تحولات الربيع العربي"، أوراق أبحاث، مؤسسة قرطبة بجنيف، أكتوبر 2015.

⁵ أحمد مفيد، "الترحال السياسي قراءة سوسيو- قانونية"، جريدة الاتحاد الاشتراكي، بتاريخ 05 ماي 2010.

⁶ المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، "المؤشر العربي 2014"، برنامج قياس الرأي العام العربي، سبتمبر 2014، ص.169.

بل هناك أسباب اجتماعية واقتصادية وثقافية، ويضاف إليها تأثير التكنولوجيات الحديثة وما وفرتة من عالم افتراضي، أصبح الشباب يجدون فيه متعتهم عوض عالم الواقع.

هذا الأمر يعني دول أخرى تنتمي للعالم الغربي، ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلا، تظهر البحوث الامبريقية أن نسبة ثقة الشباب في السياسية تتراجع مع مرور الزمن، فعزوف الشباب عن العمل السياسي في تزايد مستمر، فقد أكدت دراسة **مارتين واتنبورغ** (Martin Wattenberg) أن الشباب أقل اهتماما بالأخبار المتعلقة بالأحزاب، مما أدى إلى محدودية علمهم بالشأن السياسي وأقل مشاركة في التصويت منذ انتخابات 1970¹. كما أن نسبة أقل من 40% من الشباب هي التي شاركت في انتخابات 2004 في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا. وأكدت دراسة **هنري ميلنر** (Henry Milner) أن الشباب الأمريكي والكندي لا يرغب في الدخول إلى التنظيمات الحزبية². وفي دراسة أخرى نجد فقط نسبة 30% من الشباب هي المنخرطة فعليا داخل الأحزاب السياسية، لأن أغلبية الشباب يعتقد أن هذه الأحزاب لا تهتم بمشاكله واهتماماته³. أما في فرنسا، أظهرت دراسة **آن ميكسيل وزملاؤه** (Anne Muxel & al.) أن الشباب ينزع إلى العزوف الانتخابي، إلا أن اهتمام السلطات ومؤسسات الدولة بإعادة ثقة الشباب أدى إلى مشاركة هذه الفئة، ولكن بشكل مختلف⁴.

هذا الواقع المتسم بأزمة الانخراط الحزبي للشباب، يسائل الطابع المؤسسي للمنظمات الحزبية التي تستهدف الشباب، أي "المنظمات الشبابية" التابعة للأحزاب السياسية باعتبارها أساليب وآليات موازية تيسر المشاركة السياسية والحزبية لهذه الفئة الاجتماعية. وهو ما يدفعنا إلى تحليل واقع هذه المنظمات الموازية للأحزاب في التجربة المغربية، ومدى تأثيرها في الحياة الحزبية المغربية، خاصة من زاوية أثرها على تجديد النخب والهيكل الحزبية، وهي تجربة تأسست منذ السنوات الأولى بعد استقلال المغرب، كما تجد جذورها التأسيسية في مرحلة ما بعد الاستقلال.

الفرع الثاني: دور المنظمات الشبابية الموازية للأحزاب في تجديد النخب بالمغرب.

تعتبر المنظمات الموازية للأحزاب السياسية آليات تنظيمية تسهر على توفير بيئة سياسية للتعريف بالحزب وأهدافه وتوجهاته داخل أوساط الشباب بصفة حصرية، إذ تشكل جسرا تواصليا بين النخبة الحزبية والشباب لهدف إدماجهم في الحياة السياسية وتأهيلهم لتحمل المسؤوليات. وبالرغم من أن هذه الصيغة وجدت تطبيقا لها في الحياة الحزبية المغربية منذ بداية بناء الدولة الحديثة، إلا أنها لا تزال تعاني ضعف القدرة على أداء أدوارها (الفقرة الأولى). ولئن عملت بعض الأحزاب على تطوير هذه التجربة لتشمل منظمات خاصة بالشباب تعمل على التمكين السياسي للفئات واستقطابهن، إلا أن الأمر لم يعرف تطورا ملحوظا على مستوى الممارسة (الفقرة الثانية).

¹ Martin WATTENBERG, *Is voting for young people ?*, 3th edition, New York, Pearson, 2011.

² Henry MILNER, « La connaissance politique et la participation politique chez les jeunes Américains, Canadiens et Québécois », *Annuaire du Québec*, Institut du nouveau monde, 2008.

³ Anne Mahéo VALERIE, « La participation politique des jeunes se trouve-elle ailleurs ? », *Les cahiers de 27 Juin*, Vol. 4, N°1, 2008, p.54.

⁴ Anne MUXEL et autres, « La participation politique des jeunes en France », *Résultats de l'enquête nationale*, Document de travail, Mars 2005.

الفقرة الأولى: محدودية أدوار الشبيبات الحزبية المغربية في تأهيل الشباب للعمل الحزبي.

تشكل الشبيبات الحزبية بصفة عامة بنيات تنظيمية مستقلة وجزئية¹، تابعة، فكريا وسياسيا، للمنظمات الحزبية التي أنشأتها، أي أنها مؤسسات مدمجة². تسهر على التفكير والعمل للتدخل في مجالات اشتغالها لأجل تأمين مشروع الحزب السياسي في أوساط الشباب بالخصوص. وتشكل هاته البنيات التنظيمية فضاء يزاوج بين النشاط السياسي والنشاط الشبابي، فهي أولا؛ تمثل هينات سياسية تابعة تنظيميا وأيدولوجيا للحزب الذي أنشأها وتحمل اسمه، مما يجعلها تنخرط في برنامجها ومواقفه وسياساته. وثانيا؛ تشكل بيئة خاصة بفئة الشباب تعمل على تنظيم وتأطير هذه الفئة والمساهمة في حماية حقوقها وتعزيز مكتسباتها والدفاع عن مطالبها في تناغم مع توجهات الحزب³.

وفي التجربة المغربية، تعتبر الشبيبة الحزبية عنصرا أساسيا إلى جانب الأحزاب السياسية لتوطيد التجربة الديمقراطية، لما لها من دور محوري في تنشئة فئة الشباب في المجال السياسي والديمقراطي وتشجيعها على الانخراط الجاد في الفعل السياسي⁴. لقد اقترح الباحث المغربي محمد سبيلا تحديدا لمفهوم الشبيبة؛ فهو مصطلح حزبي سياسي، بدرجة أولى، إذ إن الأحزاب انتبعت مبكرا لضرورة أن يكون للحزب نقابته وشبيبته المدرسية والجامعية⁵. وقد كان حزب الاستقلال سباقا لإنشاء الشبيبة الاستقلالية⁶ التي كانت تنظيما موازيا للحزب، وضمنها تكونت أجيال من السياسيين والنقابيين⁷، فقد كانت مدرسة للتكوين والتنشئة السياسية، ومعظم الناشطين في الحزب نشؤوا سياسيا وعقديا وتنظيميا في تنظيمات الشبيبة المدرسية والطلابية.

وهكذا، يوجد في تجربة حزب الاستقلال رصيد مؤسسي وثقافي يتصل بقضايا الشباب، وتقوم منظمة الشبيبة الاستقلالية بدور أساسي في تفعيل أدوار هذه الفئة داخل الحزب. لكن رغم خطوات التشبيب التي حدثت في هذا الحزب، فإن عددا من التحديات لا تزال تواجهه على مستوى تجديد ثقافته وعلى مستوى علاقته بعدد من القطاعات الشبابية في المجتمع المغربي، ومن أهمها الجامعة، فالاتحاد العام لطلبة المغرب⁸، الذي يعود تأسيسه لأكثر من خمس

¹ للتفاصيل أكثر حول مفهوم المنظمات الحزبية وسياقات نشأتها وتطورها في التجربة الفرنسية، يمكن الرجوع إلى:

Lagroye JACQUES, François BASTIEN, Sawicki FREDERIC, *Sociologie politique*, Paris, Presses de Sciences-Po, Dalloz, 2002.

² Lucie BARGEL, « Les organisations de jeunesse des partis politiques », *Agora débats/jeunesses*, Vol. 2, N° 52, 2002, p. 75.

³ Ludvine BANTIGNY, « Les jeunes, sujets et enjeux politiques (France, XXe siècle) », *Revue Histoire@Politique, Politique, culture, société*, N°4, Janvier-Avril 2008, p. 1-7.

⁴ محمد عابد الجابري، العرض الافتتاحي لندوة الشبيبة المغربية وأسئلة المغرب المعاصر، المنظمة من قبل الشبيبة الاتحادية بتاريخ 21 أبريل 2000، الدار البيضاء.

⁵ محمد سبيلا، حوار صحفي، مرجع سابق.

⁶ هي أقدم منظمة شبابية سياسية في المغرب، فتاريخ التأسيس يعود إلى المؤتمر التأسيسي الذي احتضنته مدينة فاس أيام 24-25-26 مارس 1956 والذي مثل محطة بارزة في تاريخ المغرب السياسي، فلقد كانت البلاد قد حصلت تلك الفترة على استقلالها السياسي والتراخي... للتفاصيل حول نشاط الشبيبة الاستقلالية خلال نشأتها: علال الفاسي، *الحركات الاستقلالية في المغرب العربي*، مرجع سابق، ص.ص. 475-485.

⁷ في مارس 1956 انبثقت الشبيبة الاستقلالية في مؤتمر تميز بالرسالة التي وجهها له زعيم الحزب علال الفاسي. أهاب فيها بالشبيبة المغربية للوعي بجسامة رسالة بناء المغرب المستقل وإدراك تعدد واجبات النضال الذي ينتظر الشبيبة، وفي مقدمتها مهمة استكمال وحدة التراب الوطني.

⁸ جاء تأسيس الاتحاد العام لطلبة المغرب بعد الانشقاق الذي تعرض له حزب الاستقلال سنة 1959 من طرف الاتحاد الوطني للقوات الشعبية ومعه الاتحاد الوطني لطلبة المغرب التي أسس من أجل العمل النضالي للشباب داخل الجامعة، بحيث أحس الاستقلاليون بانحيازها للتيار المنشق، وأعلنت على ابتعادها ثم تأسيسها سنة 1926 للاتحاد العام لطلبة المغرب، إذ عبرت هذه المنظمة عن الانحراف الكلي للاتحاد الوطني وخروج قيادتها عن المبادئ الأساسية لضمان

عقود لا يتمتع إلا بحضور ضئيل في الفضاء الجامعي.

نفس الاتجاه سار عليه الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية¹، فإذا كانت أدوار الشبيبة الاتحادية انحصرت في تأطير الشباب وتنظيمه وجعل هياكلها ميدانا للتربية الديموقراطية وللنضال من أجل القضايا التي تهم الشباب، فإن واقع الحال أثبت أن هذه القضايا أصبحت اليوم، هي قضايا المجتمع الأساسية، فمشاكل الشباب من قمع وتهميش وقهر اجتماعي وفوارق طبقية، تقع اليوم في قلب التحولات التي يشهدها المجتمع المغربي، وتجعل من فئات الشباب الضحية الأولى.

وفي هذا الصدد اقترحت الشبيبة الاتحادية، في السنوات الأولى من تأسيسها، اختيار الكفاح من أجل مواجهة التقليد وسيادة التحديث الشامل للمجتمع بمفهومه التقدمي والعقلاني، وكانت تطالب داخل الحزب، بتوسيع دورها على مستوى تحمل المسؤولية ومراقبة الهيئات القيادية واتخاذ القرار. وقد كانت الشبيبة الاتحادية من أبرز الأجهزة الحزبية داخل الاتحاد الاشتراكي، وأكثر التنظيمات الشبابية فعالية في الحقل السياسي والثقافي المغربي، وظهرت لها أدوار هامة في سنوات التسعينيات، وهي المرحلة التي شهد فيها الحزب المرحلة الانتقالية بعد وفاة زعيمه "عبد الرحيم بوعبيد"². ومع وصول الاتحاد الاشتراكي إلى الحكومة سنة 1998، بدأ أفول فاعلية الشبيبة الاتحادية، فهي لم تعد تمتلك الصورة للماعة للحزب، ولم تعد تمتلك اجتهادات فكرية وأيديولوجية كتلك التي كانت تمتلكها في ذروة سيادة المرجعية الاشتراكية.

وسيرا على هذا النهج عملت جل الأحزاب السياسية، على تأسيس منظمات موازية للحزب، تتمتع بنوع من الاستقلالية، تعنى بقضايا الشباب، وتضم في هياكلها التنظيمية، وفي قاعدتها الجماهيرية فئات الشباب المنتمة للحزب³. وتختلف هذه التنظيمات الشبابية، من حيث الحرص على شكلها التنظيمي، كما تختلف من حيث تأطير النقاش العمومي المتعلق بالشباب، حول المستجدات السياسية والاجتماعية (قضية الوحدة الوطنية على سبيل المثال...) وحول مشاريع القوانين ذات العلاقة بالشباب (مشروع القانون المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي، تعديل القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب...)، وفي جلسات الاستماع التي تهم القضايا الكبرى للوطن (التعديلات الدستورية، النموذج التنموي...).

إلا أن الملاحظة الأساسية التي يمكن رصدها، هي الضعف الملحوظ على مستوى القدرة الاستقطابية للشباب

الوحدة الطلابية. وفي هذا الصدد أشار "عباس الفاسي" في المؤتمر التأسيسي للاتحاد العام لطلبة المغرب "لقد كان الطلبة الاستقلاليون يقودون معركة وحدة الصف وتعزيز الاتجاه الديمقراطي داخل منظمة الاتحاد الوطني لطلبة المغرب، غير أنه تأكد الانحراف الكلي لهذه المنظمة وخروج قيادتها عن المبادئ الأساسية لضمان الوحدة الطلابية... وكان لابد من إيجاد البديل لإنهاء حالة التزيف التي اعترضت الحياة الطلابية، وكان هذا البديل هو: الاتحاد العام لطلبة المغرب".

¹ تم تسطير أول قانون داخلي للشبيبة الاتحادية سنة 1962.

² منصف السليحي، الوظيفة الاستشارية والتغيير في المغرب...، مرجع سابق، ص. 267.

³ على سبيل المثال: عمل حزب الحركة الشعبية على تأسيس منظمة "الشبيبة الحركية"، وتأسست "الشبيبة الاشتراكية" التابعة لحزب التقدم والاشتراكية بتاريخ 18 يناير 1976، التي اتسم تأسيسها بانخراط قوي للشباب المغربي، خاصة شباب المدن. كما أسس حزب الاتحاد الدستوري "منظمة الشباب الدستوري" خلال مؤتمرها التأسيسي بتاريخ 18 أكتوبر 1987. وأسس حزب العدالة والتنمية منظمة "شبيبة العدالة والتنمية"، كما أسس حزب اليسار الاشتراكي الموحد منظمة "الحركة الشبيبة الديمقراطية التقدمية"...

في الأحزاب السياسية، فمن مجموع 39 حزبا لا يتوفر إلا 16 منها على شببيات حزبية¹، ومن هذه التنظيمات الشبابية، لا تنشط بصفة منتظمة إلا أربع شببيات². هذا الضعف يعلل محدودية الإدماج السياسي المؤسسي من خلال الانخراط الفعلي في الأحزاب السياسية.

إن أزمة التأطير الحزبي بالمغرب تتداخل فيها مسؤولية الدولة، إلى جانب مسؤولية الأحزاب. هذا ما يطرح تحديات أمام المنظمات الشبابية لتجاوز معيقاتها التنظيمية وهشاشة جاذبيتها وانحسارها التأطيري، وانحسار تفاعلها مع قضايا الشباب السياسية والاجتماعية، بسبب ولائها وطاعة قادة الأحزاب³، وهو ما جعل هذه المنظمات لا تتمتع بهامش من الاستقلال، بل أصبحت هي الأخرى خاضعة لبيروقراطية أحزابها. بل أكثر من ذلك، أصبحت العديد من السلوكيات التي يعاني منها الحزب، تتسلل تدريجيا إلى الهياكل التنظيمية لشببيته، فإشكالية التداول على المهام والمسؤوليات الحزبية والتشبث بالمنصب داخل الحزب، هو نفس الوصف والوصم الذي أصبحت تنعت به الشببيات⁴. وهو أحد الأمور الذي يفسر تنامي حجم الهوة الفاصلة بين الشباب والأحزاب السياسية، لأن الشباب يستشعر عدم قدرة هذه الأحزاب ومنظماتها الشبابية على الترافع بقضاياها وانشغالاته.

وبالرغم من العجز الوظيفي والبنوي الذي تشكو منها المنظمات الشبابية المنضوية تحت لواء الأحزاب، فإن بعضها عمل على تطوير تجربته وافتتاحه أكثر على الفئة الناشئة، خاصة الشبابات، وذلك لضمان انخراط أوسع لهذه الفئة، وأيضا العمل على استقطاب العنصر النسوي وإدماجه في السيرورة الحزبية، فضلا عن تمكينه السياسي للانخراط في عملية تجديد الهياكل والنخب الحزبية، غير أن التجربة لم تبلغ مداها، إذ لا زالت تعاني انحسارا في ألقها وضعفا في أداء أدوارها.

الفقرة الثانية: انحسار أفق المنظمات الشبابية النسائية التابعة للشببيات الحزبية.

عملت بعض الأحزاب، بعد أحداث الربيع العربي لسنة 2011، على خلق آليات جديدة خاصة بعمل الشباب بصيغة المؤنث، عن طريق المنظمات الشبابية الموازية، متميزة عن باقي الأحزاب على المستوى الإشعاعي

¹ من خلال البحث في التنظيمات الموازية للأحزاب نجد 16 حزبا تتوفر على شببية وهي: الشببية الاستقلالية التابعة لحزب الاستقلال، شببية العدالة والتنمية، شببية الأصالة والمعاصرة، الشببية الحركية التابعة لحزب الحركة الشعبية، الشببية التجمعية التابعة لحزب التجمع الوطني للأحرار، الشببية الدستورية التابعة لحزب الاتحاد الدستوري، الشببية الاتحادية التابعة لحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، الشببية الاشتراكية التابعة لحزب التقدم والاشتراكية، الحركة الشببية الديمقراطية التقدمية التابعة للحزب الاشتراكي الموحد، الشببية الديمقراطية الاجتماعية التابعة لحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية، شببية حزب العهد الديمقراطي، شببية حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي، شببية حزب الوسط الاجتماعي، شببية النهج الديمقراطي التابعة لحزب النهج الديمقراطي، شببية حزب النهضة والفضيلة، شببية جبهة القوى الديمقراطية التابعة لحزب جبهة القوى الديمقراطية.

² محمد باسك منار، المشهد السيامي في المغرب: دراسات في سياقات ومآلات ما بعد دستور 2011، مرجع سابق، ص. 128.

³ Anthony LEMIEUX, Victor ASAL « Terrot or Protest? An Experimental Analysis of Grievance, Risk, Personality and outgroup Images », Paper presented at the annual meeting of ISSP 32nd, annual scientific meeting, Trinity College, Dublin Ireland, Jul. 14, 2009, p.3.

⁴ في هذا الصدد، يرى محمد ضريف أن هناك فتورا على مستوى النشاط الشببي، الذي يبقى مرتبطا بهامش الاستقلالية الذي يمكن أن تتمتع به أي منظمة شبابية، بالإضافة إلى أن هناك بنية حزبية مختلة لا يمكن إلا أن تنتج شببيات على نفس الشاكلة لأن أزمة الحزب تنعكس على شببيته... مع إبعاد بعض الوجوه الشبابية التي أبدت معارضتها للقيادات... لتفاصيل أكثر: سامي المودني، "الشببيات الحزبية تسعى إلى استقطاب الشباب استعدادا للاستحقاقات الانتخابية رغم غياب الشباب عن الهياكل التنظيمية للأحزاب"، جريدة المساء، بتاريخ 16 أبريل 2009.

والتنظيمي؛ إذ من شأن هذه المنظمات الشبابية النسائية أن تشكل مشتلا لتكوين القيادات النسائية الشابة أولا، ولتمكين الشابات وتقويم قصور التشبيب في المواقع النسائية الحزبية ثانيا¹، وأيضا إقامة جسر العمل التواصلي والتنظيمي بين المنظمات النسائية والشبابية التابعة للأحزاب من جهة، وبين الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني من جهة أخرى².

وقد تعزى هذه المبادرات إلى القاعدة المتسعة للبنية الديموغرافية المتعلقة بالشباب والنساء التي يتسم بها المجتمع المغربي، وكذا لنزوح فئات واسعة من الشابات إلى العمل الجماعي³. وهكذا تم التفكير في إحياء وتأسيس منظمات تابعة للشبيبات الحزبية تتولى الاشتغال على قضايا مشاركة الفتاة في العمل السياسي وفي تدبير الشأن العام، وهي نموذج تنظيمي من شأنه المساهمة في استقطاب الفتيات للعمل السياسي وتأطيرهن وتنشئتهن، كما تشكل آليات تواصلية بين المنظمين النسائية والشبابية، وتعد أيضا نواة أولية وخزانا مستقبليا لتأهيل القيادات النسائية.

وهكذا، عملت الشبيبة الاستقلالية، على إحياء تجربة "منظمة فتيات الانبعاث"⁴، التابعة لها، من أجل تكوين وتنشئة جيل جديد من الشابات الاستقلاليات. وتعود جذور تأسيس هذه المنظمة لسنة 1957⁵، بحيث مع بزوغ فجر الاستقلال كانت نخب الحركة الوطنية تسعى إلى توسيع نطاق الشبيبة المنظمة، وبإشراف خاص من طرف مخططها الميداني. وفي هذا الصدد كان "المهدي بن بركة" الذي شدد على ضرورة تدعيم المنظمة الرئيسية للناشئة، أي الشبيبة الاستقلالية التي تأسست في مارس 1956، بمنظمات موازية، تختص كل واحدة منها بمجال محدد على الصعيد الوطني، وهكذا تأسس الاتحاد الوطني لطلبة المغرب لتأطير الطلاب، والشبيبة العاملة لتأطير الشباب العامل، والجمعية المغربية لتربية الشبيبة للتأطير الفكري والثقافي والبدني لعموم الشباب، وفتيات الانبعاث لتأطير الفتيات⁶.

وكانت منظمة فتيات الانبعاث تسهر، في ذلك الحين، على تنزيل العديد من المبادرات والبرامج التي كان الهدف منها تأهيل الفتيات المغريبات من أجل المساهمة في ورش بناء المغرب الجديد، وأيضا العمل على إيواء أبناء الشهداء ومساعدة ولوج الفتاة المغربية للتعليم، ونشر الوعي الوطني داخل الوسط النسوي⁷. وقد عملت الشابات في

¹ رقية أشمال، دور الشباب في التحول الديمقراطي بالمغرب (دراسة ميدانية): ما يقوله 1041 شاب وشابة مغاربة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، السنة الجامعية 2016-2017، ص. 162.

² وذلك نظرا لتنامي منظمات المجتمع المدني وإقبال المواطن للعمل الجماعي. فمن سنة 1956 إلى حدود منتصف الثمانينيات، كان المجتمع المغربي يعيش جمودا على المستوى الجماعي، ومن منتصف الثمانينيات على حدود نهاية القرن الماضي عرفت الدينامية الجماعية تطورا تصاعديا، للتفاصيل أكثر:

Haut-Commissariat au Plan, « Etude sur les associations marocaines de développement : diagnostic, Analyse et perspectives. Etude diagnostic des associations de développement au Maroc », **Rapport d'analyse**, Novembre 2008, p. 37.

³ للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى: هناء شريكي، الشباب والجمعيات التنموية: بين التحولات الاجتماعية والمنظومة القيمية: دراسة ميدانية بجهة الرباط-سلا-زمو-زعرير، أطروحة لنيل الدكتوراه في علم الاجتماع، جامعة محمد الخامس الرباط-أكادال، 2010-2011.

⁴ منظمة فتيات الانبعاث منذ تأسيسها سنة 1957، والتي توقفت عملها لعدة سنوات، إلى حدود سنة 2012. ويعزى ذلك إلى أنه بالرغم من تعبئة النساء، ومساهمة العديد منهن في بناء دولة بعد الاستقلال، فإن المسألة النسائية ظلت، داخل الأحزاب، مسألة جزئية ومفصلية لإشكالية بناء الدولة وتأسيس السلطة ومؤسساتها، باعتبار أن التعاقدات بين الأطراف السياسية منذ مرحلة الكفاح الوطني ارتبطت أساسا بأفق الاستقلال، ثم بعدها بالإشكالات المرتبطة بالصراع مع السلطة حول طبيعة النظام السياسي... للتفاصيل: نعيمة بنواكريم، "تجربة الحركة النسائية المغربية المناصرة والأبحاث والسياسات العامة في مجال حقوق الإنسان - دراسة حالة المغرب"، تقرير بحثي، بيروت، معهد السياسات بالجامعة الأمريكية، فبراير 2017، ص. 8-9.

⁵ رقية أشمال، دور الشباب في التحول الديمقراطي بالمغرب... مرجع سابق، ص. 160.

⁶ Abdelwahed RADI, « Mehdi Ben Barka, l'homme », **Journal Libération**, Mardi 22 Novembre 2016.

⁷ عبد الحق المري، دليل المرأة المغربية، الطبعة الأولى، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 1993، ص. 48.

هذا التنظيم، بصيغته الجديدة، على تحديد برنامج يتلاءم ومتطلبات الفتاة المغربية وفق التحولات التي يشهدها المجتمع المغربي وانخراطه في سيرورة الانتقال الديمقراطي، وذلك من أجل النهوض بالأدوار الطلائعية التي يمكن أن تقوم بها الفتاة المغربية في سيرورة صنع القرار، وتعبئتها حول قضايا المشاركة السياسية¹.

وبعد مدة وجيزة، على تجديد منظمة فتيات الانبعاث التابعة لحزب الاستقلال، عملت شابات حزب العدالة والتنمية من خلال عملهن بمنظمة شببية العدالة والتنمية على تأسيس "المنظمة المغربية للرائدات"²، وهي منظمة موازية لشببية العدالة والتنمية، وتعمل على مقاربة قضايا الفتاة المغربية والنهوض بأوضاعها والنضال من أجل حقوقها المدنية والسياسية³. فهي منظمة، يمكن القول، إنها تسعى أيضا لتأهيل شابات الحزب على العمل السياسي وتمكينهن من أدوات العمل في أفق إدماجهن داخل الهياكل التنظيمية وأيضاً في القاعدة الانتخابية.

بالرغم من الدور الهام الذي يمكن أن تضطلع به هذه المنظمات النسائية في تأهيل الشابات وتمكينهن السياسي، فإن هذه التجربة لم تجد لها امتدادات في الأحزاب الأخرى، بل إن العنصر النسوي لا يزال يحتل مكانة محتشمة داخل الشببيات الحزبية. فالنظرة المعقدة لهذه المشاركة الشببية الخاصة بالنساء، تبرز أن الهدف الدستوري العام الذي يطمح إليه كل من الفصلين 19 و33 لم يحقق مداه الأساسي على المستوى الحزبي، أي السماح ب بروز قيادات نسائية وشبابية تستطيع منافسة باقي الفئات النوعية الأخرى على شغل مناصب المسؤولية الحزبية، وهو ما يطرح الاستفهام حول فعالية هذا النظام المعتمد لتمكين النساء والشباب في تغيير الصورة النمطية عن المرأة والشباب، التي لا يزال ينظر إليها بأنها غير قادرة على شغل مناصب القرار⁴. وفي هذا الصدد تخلص بعض الدراسات إلى استمرار التصورات التقليدية لدور المرأة الشابة في المجال السياسي، والتي تعتبر أن الشابة لا تزال غير قادرة على مزاوله العمل السياسي واتخاذ القرارات الحاسمة والمهمة، وأن قدراتها أقل من قدرات الرجل الذي يبدو أكثر عقلانية وأكثر

¹ الفصل 3 من القانون الأساسي المتعلق بمنظمة فتيات الانبعاث: تهدف المنظمة إلى تحقيق ما يلي:

- ✓ العمل على إدماج الشابات كمعطي بشري هام في سياق التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي يعرفها المغرب؛
- ✓ تعزيز ثقافة المساواة والإنصاف والتسامح والمناصفة والنوع الاجتماعي؛
- ✓ تقوية قدرات الشابات بالمؤسسات العمومية والخاصة وتمكينهن من آليات المشاركة في تدير وتفعيل البرامج التنموية؛
- ✓ الانخراط الطوعي والفاعل في العمل السياسي بوجه خاص، والتنموي عموماً؛
- ✓ تطوير الشراكات والمبادرات الوطنية، والدولية الرامية إلى إدماج الفتيات في رهانات التنمية المستدامة؛

² عقدت "المنظمة المغربية للرائدات" مؤتمرها الوطني التأسيسي يوم السبت 02 مارس 2013 بالمركز الاجتماعي التربوي بحي الرياض بالرباط، تحت شعار "الفتاة المغربية شريك أساسي في تحقيق التنمية".

³ الفصل 5 من القانون الأساسي للمنظمة المغربية للرائدات: تهدف المنظمة إلى تحقيق ما يلي:

- ✓ بلورة رؤى وبرامج مرتبطة بقضايا الفتاة في مختلف المجالات؛
- ✓ تأطير الفتاة على قيم الاستقامة والمواطنة والرفع من مستوى الوعي لدى الفتاة في تدير الشأن العام؛
- ✓ المساهمة في تكوين القيادات الفكرية والعلمية والسياسية النسائية الشابة؛
- ✓ الدفاع عن حقوق الفتاة وقضاياها المشروعة وحمايتها من جميع أشكال الاستغلال؛
- ✓ مناصرة قضايا الفتاة ذات الاحتياجات الخاصة؛
- ✓ الحد من أشكال التمييز ضد الفتاة والمرأة عموماً؛

⁴ للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى: إدريس لكربي، "الكوتا ودورها في تمكين المرأة"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، عدد مزدوج 23-24، 2013، ص. 55.

إذا كانت التجربة الحزبية المغربية، في بدايتها، قائمة على بنيات وخلايا وتنظيمات شبابية التي كانت تقوم بدور التأطير والتنشئة، فإن الواقع الحالي يظهر تراجع دور هذه المنظمات الموازية في تعبئة الشباب وتأطيره، وتكوين نخب حزبية عبر الاندماج في الهياكل الحزبية والتدرج في تحمل المسؤولية فيها، والاستفادة من خبرة القيادات وأطر الحزب وكفاءاته. وأمام أفول أدوار الأحزاب وضعف تجديد ثقافتها، وتقدم أساليب اشتغالها، وعدم مواكبتها للتحويلات التي مست المجتمع، والانغلاق على نفسها دون الانفتاح على اهتمامات الشباب المتجددة، نتجت القطيعة بين الطرفين، وتفاقت حالة العزوف السياسي، وبات الشباب يبحث عن فضاءات أخرى بعيدا عن الأحزاب، للتعبير عن رغباته، سواء من خلال حركات مدنية مستقلة، أو عبر مواقع التواصل الاجتماعي².

انطلاقا مما سبق، يمكن التوصل إلى خلاصة مرحلية مفادها أنه بالرغم من أن الدستور المغربي لسنة 2011 عمل على توسيع وظائف الأحزاب لتقوم بتكوين الشباب وتنشئته وإدماجه السياسي، ورغم تأكيد النصوص القانونية والخطب الملكية على تمكين الشباب للحياة السياسية، فإن المنطق الذي يحكم العلاقة بين الشباب والنخب الحزبية هو منطق الأخذ والعطاء، فالأخذ يتجلى في التنشئة والعطاء يتجلى في المشاركة؛ بحيث تمنح الأحزاب خدمات تأطيرية وتكوينية لهذه الفئة الاجتماعية، وتستفيد منها مشاركة فعالة في الفعل السياسي من انخراط وترشيح وتقلد للمناصب، وكل اختلال في هذه العلاقة السببية بين التنشئة والمشاركة يؤدي في النهاية إلى اختلال في اشتغال النظام السياسي وفي عملية دوران النخب وتجديدها على تولى المسؤوليات، وبالتالي يطفو إلى السطح الصراع بين المصالح الفئوية والشخصية. وبالتالي فتدني مستوى التنشئة السياسية للشباب من طرف الأحزاب المغربية نتج عنه نفور عن المشاركة السياسية فيها، وهو ما أدى في النهاية إلى اختلال في عملية تجديد النخب والهياكل الحزبية.

إلى جانب تأثير عوامل التنشئة السياسية والمشاركة الحزبية، التي تضطلع بها الأحزاب، في تجديد النخب الحزبية وتشبيهاها، تتأثر هذه العملية بعوامل واقعية أخرى ترتبط أساسا بمجموعة من العوائق ذات الطابع السوسيو-سياسي، التي توصم المشهد الحزبي المغربي والمتعلقة أساسا بطبيعة النسق الحزبي وأسس اشتغاله، والقواعد التي تضبط مفاصل نظام اشتغاله، وكذا بطبيعة النخب التي تسهر على تدبير شؤون هذه الأحزاب.

¹ هو ما توصلت إليها الدراسة التي أنجزها المختار الهراس، إذ يرى أن المعايير الأبوية المتجسدة في علاقات السيطرة والخضوع لا زالت تحتل دورا رئيسيا في تكريس عدم المساواة بين الشاب والشابة... للتفاصيل أكثر: المختار الهراس، المرأة وصنع القرار في المغرب، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع مجد، 2008.

² "أصبح فضاء الأنترنت أرض وغى لقرع طبول الحرب على كل الأنظمة الفاسدة، ومجال يؤسس لواقعي، يربك حساباته ويفجر يقينيته..."، عبد الرحيم العطري، سوسيولوجيا الحركات الاحتجاجية: أسئلة الثابت والمتغير، فاس، مقاربات للنشر والصناعات الثقافية، 2017، ص. 249.

الفصل الثاني: المحددات الواقعية المؤثرة في تجديد

النخبة الحزبية وتشبيبها.

لم تعد إشكالية تجديد النخب ودورانها على المناصب الحزبية وإدماج الشباب ضمن هذه السيرورة، إشكالية مؤسساتية مرتبطة بالنصوص القانونية والتنظيمية أو بإرادة الفاعل السياسي فقط، بل تجاوزت ذلك، لتمتد عناصرها من الواقع السوسولوجي والتاريخي، وأيضاً من علم النفس الاجتماعي؛ إذ هناك عوامل أخرى تسهم في صنع هذه النخب وفي تشكيلها. فهي ليست مسألة قانونية ومؤسساتية وسياسية فحسب، بل هي مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمحيط الاجتماعي والثقافي وبطبيعة النظام السياسي والحزبي من جهة، وأيضاً بنوعية هذه النخب وسيكولوجيتها وثقافتها السياسية.

وهكذا في المغرب، لا يمر نظام لتجديد النخب وتشبيبها عبر القنوات الديمقراطية والمؤسساتية فقط، كما هو الحال في البلدان الديمقراطية، وإنما تُشكل، هذه النخب وتجدد أيضاً من خلال عوامل واقعية أخرى تتعلق بتوجهات النظام السياسي ورهاناته وطبيعته، وأيضاً بنظام العلاقات الاجتماعية والقرابة والزبونية وطبيعة النخبة المتحكمة في دواليب الحزب.

وعليه فإن تجديد النخب الحزبية في المغرب يظل أمراً معقداً ومستعصياً، لكون بنية المجتمع المغربي، التي تعترف بالقبيلة والمحسوبية تتفاعل مع طبيعة الأحزاب السياسية، لتعطي مشهداً سياسياً أصيبت فيه النخبة بالجمود. لذلك فأى تشريح للواقع السياسي المغربي في علاقته بتجديد النخب الحزبية وتشبيبها ستنمخض عنه نتائج أساسية يمكن تلخيصها في أسلوبين اثنين هما؛ يتجلى الأول في سيادة أسلوب التزكية ومنطق الوراثة في بناء الشرعية السياسية، بالشكل الذي يمس "شخصنة" هذه الهيئات ويحول دون تجدها ويخلق حالة من التوتر والصراع بين الأحزاب وتنظيماتها الشببية، وهذا ما يدفع إلى طرح البحث في العوامل المعيقة لتجديد النخب وإدماج الشباب في الصيرورة القرارية الحزبية، من خلال افتتاح المسألة السوسيو- سياسية المرتبطة بالنظام الحزبي في النسق السياسي المغربي (المبحث الأول). بينما يكمن الأسلوب الثاني في العوامل السلوكية التي تطبع العلاقة بين النخب والحزبية والشباب، لما لها من تأثير كبير في دوران النخب ونفور الشباب عن الفعل السياسي (المبحث الثاني)، ويتعلق الأمر أولاً؛ بسيكولوجية النخبة الحزبية التي أصبح من الصعب عليها ترك المناصب لفائدة أجيال شبابية جديدة، وثانياً؛ بالعوامل النفسية للشباب والمتمثلة أساساً في فقدان الثقة في العمل السياسي وفي التنظيمات الحزبية ونخبها.

المبحث الأول: المعوقات السوسيو- سياسية المرتبطة بواقع الأحزاب المغربية والمؤثرة في تجديد وتشبيب النخبة الحزبية.

بتأمل طبيعة الفعل الحزبي في المغرب، منذ الاستقلال إلى الآن، لا يمكن منهجيا تحليل مواطن الخلل التي تشوب مسألة تجديد النخب داخل هياكل الأحزاب وإدماج الشباب في الهياكل الحزبية، دون استقرار العيوب السوسيو سياسية التي طبعت النظام الحزبي المغربي خلال ولادته وأطوار نموه. وهكذا فتجديد النخب الحزبية وتشبيبها يتأثر بشكل كبير بالاختلالات التي تشوب البناء الحزبي، ولاسيما هيمنة منطق التشرذم والنزوع إلى التفكك والانشقاق بدل الاتجاه نحو الانصهار أو التكتل (المطلب الأول)، كما يتأثر بمظاهر التعتثر في الممارسة الديمقراطية داخل البناء الحزبي (المطلب الثاني)، باعتبار أن الديمقراطية الداخلية هي البعد الأكثر غيابا عند تجديد النخبة الحزبية، رغم أن جميع الأحزاب تعطي الانطباع، بنسب متفاوتة، على حرصها على تفعيل نصوصها الداخلية وممارسة نشاطها السياسي وفق الضوابط التنظيمية.

المطلب الأول: أحوال النظام الحزبي المعيقة لتجديد النخبة الحزبية وتشبيبها.

في المغرب، لا تزال قضية ضعف التداول على المناصب الحزبية وإدماج فئات جديدة داخل دوائر العمل الحزبي ضحية طبيعة النظام الحزبي نفسه (الفرع الأول)، وهي ظاهرة يرجع البعض ظهورها واستمرارها إلى نوعية النظام السياسي المغربي القائم على أساس نظرية الانقسامية التي دافع عنها جون واتربوري، وهي ظاهرة تسعى إلى التشتت الحزبي بغية ضبط المشهد السياسي، ومنع قيام أي حزب سياسي، أو تحالف حزبي مهيم يكون مزعجا للنظام السياسي القائم، هذه الظاهرة تولدت عنها أزمة أخرى تتجلى في غياب الوضوح السياسي والأيدولوجي لدى هذه الأحزاب، والتي أثرت، هي الأخرى على التجديد والتشبيب (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تأثير طبيعة النظام الحزبي في تجديد النخب الحزبية.

يبدو أن أزمة تجديد النخبة التي تعرفها الأحزاب المغربية تتأثر بطبيعة التعددية التي يتسم بها المشهد الحزبي المغربي، والتي لا تعكس تعددية سياسية وأيدولوجية (الفقرة الأولى)، كما تتأثر بالتصدعات الداخلية للأحزاب، والتي تتصل في جوهرها بضعف الحكامة الحزبية وتغييب الديمقراطية التشاركية؛ إذ يلاحظ أن جل المؤتمرات الحزبية التي عقدت بعد دستور 2011 ووفق مقتضيات القانون التنظيمي للأحزاب عرفت ظهور تيارات تحولت إلى معارضة داخلية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: عقم التعددية السياسية وتكاثر الانشقاقات الحزبية.

إن التأسيس للفكر الحزبي بالمغرب لم يكن وليد النزعة الديمقراطية، وإنما كان نتاج النزعة "الوطنية" التي كانت قاصرة على استيعاب منطق التعددية؛ حيث كان الحزب يعتبر نفسه ممثلاً لكافة الشعب، وأن كل من يخالفه فهو خائن للوطن وعميل للاستعمار. وهكذا نشأ الحزب السياسي المغربي محكوماً بسياق "الأحادية"، بحيث لا يستحضر المبادئ الديمقراطية، سواء في علاقته بباقي التنظيمات السياسية أو في علاقة قيادته بقواعده. فمن هذا المنطق، أضى الحزب المغربي يتميز بخاصيتين أساسيتين¹: تتعلق الأولى بانزعاجه بوجود تنظيمات سياسية منافسة وسعيه الدائم إلى إضعاف مشروعيتها. بينما تتعلق الخاصة الثانية بضعف استحضاره للديمقراطية الداخلية عند هيكلة أجهزته التنظيمية²، وهو الأمر الذي أفضى إلى تنامي ظاهرة الانشقاقات.

وهكذا، من المميزات الأساسية التي يتسم بها النظام الحزبي المغربي هو وجود كم وفير من التنظيمات الحزبية، لذا يتبادر إلى الذهن تساؤلًا يتجلى في مدى تأثير هذه التعددية الحزبية في مسألة تجديد النخب داخل هياكل هذه التنظيمات وإدماج الشباب في العمل السياسي، فهل هي ظاهرة تراوح بين منطق تنامي توالد الأحزاب مقابل استقطاب أعداد وفيرة من الجماهير والشباب للممارسة السياسية؟ أم أنها عبارة عن تكاثر عشوائي لتنظيمات لا قيمة مضافة لها؟ إذ إن جوهر الممارسة السياسية في الديمقراطيات الحديثة يقتضي ربط الفعل السياسي بالإرادة الشعبية حتى تتحول الأحزاب إلى فاعل سياسي قادر على إنتاج نخب سياسية تمارس السلطة طبقاً لبرامج واقعية وممكنة التنفيذ تخدم المصلحة العامة وتدمج قضايا الشباب في جميع مجالاتها طبقاً للإرادة الشعبية. فالتعددية الضرورية للبناء الديمقراطي داخل أي نظام سياسي هي التعددية القائمة على اجتهادات وتصورات سياسية؛ بحيث يكون الهدف من تأسيس حزب جديد هو تقديم برامج ومقترحات جديدة مغايرة لما طرحه الأحزاب القائمة³، وهو ما سببهم في استقطاب العديد من المنخرطين والشباب.

يكشف تاريخ الحياة الحزبية بالمغرب أن من بين العوامل المؤثرة في ثقة المواطن المغربي بالعمل الحزبي يعود لكثرة الانشقاقات التي تعرضت لها الأحزاب السياسية، حتى أصبحت السمة التي تميزها هي قابليتها للانقسام. وفي تحليله لهذه الظاهرة يتحدث الباحث المغربي محمد الطوزي عن ثلاثة أنماط مختلفة من هذه الانشقاقات: يتعلق النمط الأول بالانشقاقات ذات المرجعية الانقسامية، الذي يعبر عن ظاهرة الانشطار التي تميز المجتمع المغربي (قروي/ حضري/ أمازيغي/ عربي/ مثقف/ رعية...)، ويبرز هذا النمط في كل من أحزاب الحركة الشعبية من خلال

¹ محمد ضريف، "في ظاهرة الانشقاقات الحزبية"، جريدة المساء، بتاريخ 24 فبراير 2011.

² في هذا الصدد يرى عبد الغني السرار: "إذا كان الحزب السياسي قد نشأ في أجواء ديمقراطية مأسسة ومعقلنة، فإنه يستطيع أن يكون محكماً ومتكاملاً وفعالاً في الحياة السياسية والدستورية وهذا هو حال العديد من الأحزاب في المنظومة الغربية. أما إذا نشأ الحزب نشأة غير محكمة وغير مأسسة فإنه سيواجه تحديات في بنيته الداخلية من شأنها التأثير فيه عاجلاً أو آجلاً، وهذا هو حال العديد من الأحزاب المغربية التي نشأت في إطار فراغ مؤسسي وسياسي..." عبد الغني السرار، "الانشقاقات الحزبية بالمغرب: دراسة تحليلية"، مجلة القانون الدستوري والعلوم الإدارية، العدد السادس، أبريل 2020، ص 68.

³ عبد القادر العلوي، في الثقافة السياسية الجديدة، مرجع سابق، ص 21.

انشقاق الحركة الشعبية الدستورية الديمقراطية، ثم انشقاق الاتحاد الوطني للقوات الشعبية وظهور الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، وانشقاق التجمع الوطني للأحرار وانبثاق الحزب الوطني الديمقراطي... أما النمط الثاني يتعلق بالانشقاقات ذات المرجعية الانفصالية الأيديولوجية، والذي يتميز بطابع فكري، ويتعلق الأمر بالانشقاق الاتحاد الاشتراكي الذي أدى إلى انبثاق حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي. أما النمط الثالث يتعلق بالانشقاقات المدبرة، وتهم الانشقاقات الناتجة عن جمود الحركة داخل نخبة الحزب واستحالة ولوج الشباب مناصب المسؤولية الحزبية، ويصبح جمود النخبة غير متلائم مع الثقافة الجديدة¹.

وتتأثر مسألة تجديد الهياكل الحزبية المغربية بظاهرة تكاثر الأحزاب في النظام السياسي المغربي من خلال العديد من التظاهرات، أبرزها:

- لا ترتبط عملية ظهور حزب جديد بظهور مشروع سياسي ذو مرجعية مميزة، يتوفر على تصورات وبرامج تشكل إضافة نوعية للمشهد السياسي والرفع من مستوى أدائه، بقدر ما يكشف عن رغبة الظهور في الساحة السياسية للقيام بدور لا يختلف عن أدوار باقي الأحزاب السياسية المتمثل في دعم توجهات السلطة²، وبالتالي تحقيق رغبات شخصية بمظهر الدفاع عن الصالح العام بترديد شعارات لا تختلف عن شعارات باقي النخب الحزبية، كالمساواة، حقوق المرأة، مكانة الشباب، تخليق الحياة العامة، محاربة الفساد... وبالتالي ظل ظهور العديد من تنظيمات حزبية دون قواعد جماهيرية؛ إذ لم تقلح في استقطاب العدد الكافي من المنخرطين ولم تحصل على دعم وتأييد لأفكارها وشعاراتها، فبرامجها بقيت دون تأثير في اقناع المواطنين والشباب³.
- تقصير معظم الأحزاب السياسية المغربية في أداء أدوارها الدستورية والقانونية المتمثلة في التأطير والتكوين والتنشئة السياسية؛ إذ تركز جهودها أكثر على استقطاب عناصر تمكنها من الوصول إلى مراكز السلطة ومواقع المسؤولية للحصول على مصالح شخصية ومنافع مادية، عوض تكوين نخب مؤهلة للعمل السياسي، تعزز بها مختلف المجالس الموكولة إليها مهام تدبير الشأن العام⁴.

¹ محمد الطوزي، "فاعلو الإصلاح بين الوحدة والانشقاق: عن الانقسامية في الأحزاب المغربية"، وجهة نظر، عدد 2، 1999، ص.ص. 6-2.

² هذا ما دفع الراحل عبد الرحمان القادري بالقول إن كل من يعنى بالتطور الدستوري والسياسية بالمغرب يستغرب من كون بلادنا كلما كانت على موعد من الانتخابات العامة إلا وأعلن بها عن تأسيس حزب جديد... ورد في: عبد الرحمان الفكري، "تجربة البرلمان الأخيرة من خلال ولاية مجلس النواب 1983، في الكتاب/الجماعي: "التجربة البرلمانية المغربية الرابعة 1984-1992"، مراكش، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية مراكش، 1996، ص.9.

³ هذا ما حدا بالعوض بتسميته بقانون الانشقاقات، وكقاعدة عامة، بينما النزوع نحو التوحيد لا زال يطبعه التردد... أحمد بوز، "الأحزاب المغربية ورهان الانتقال نحو الديمقراطية"، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد الأول، خريف-شتاء 2010-2011، ص.ص. 70-75.

⁴ أكد ذلك الملك، بحيث انتقد تدني الخطاب السياسي خصوصاً داخل البرلمان وطالب بضرورة الرفع من مستوى هذا الخطاب إلى ما يعبر إليه المغرب من تقدم وديموقراطية وتنمية... "غير أن المنتفع للمشهد السياسي الوطني عموماً، والبرلماني خصوصاً يلاحظ أن الخطاب السياسي، لا يرقى دائماً إلى مستوى ما يتطلع إليه المواطن، لأنه شديد الارتباط بالحسابات الحزبية والسياسية. فإذا كان من حق أي حزب سياسي، أو أي برلماني، أن يفكر في مستقبله السياسي، وفي كسب ثقة الناخبين، فإن ذلك لا ينبغي أن يكون على حساب القضايا الوطنية الكبرى، والانشغالات الحقيقية للمواطنين. أما ممارسة الشأن السياسي، فينبغي أن تقوم بالخصوص، على القرب من المواطن، والتواصل الدائم معه، والالتزام بالقوانين والأخلاقيات، عكس ما يقوم به بعض المنتخبين من تصرفات وسلوكيات، تسيء لأنفسهم ولأحزابهم ولوطنهم، وللعلم السياسي، بمعناه النبيل..."، خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة التشريعية الرابعة من الولاية التشريعية التاسعة، بتاريخ 10 أكتوبر 2014. موقع مجلس النواب المغربي:

- يعرف النظام الحزبي المغربي ظاهرة "الترحال السياسي"، أي الانتقال من حزب لآخر، وذلك نتيجة لعدد من العوامل أهمها؛ ضعف العلاقة بين الحزب والمنتسبين إليه، والتي غالبا ما تكون قائمة على مصالح شخصية وليس على قنوات وأيدولوجيات وتوجهات سياسية، ضعف التأطير والتنشئة السياسية، غياب الديمقراطية والشفافية داخل الأحزاب، خاصة فيما يتعلق بتشكيل الأجهزة والهياكل الداخلية، رغبة البعض في التسلق السريع لاحتلال المواقع داخل الهياكل التي تساعده على تحقيق مصالح ذاتية، وحدث صراعات داخل أجنحة العديد من الأحزاب، مما يضطر البعض للترحال إلى تنظيم سياسي آخر يجد فيه ذاته ورغباته¹... هذا ما يجعل النخب الحزبية تتجنب أي حديث عما يجري داخل تنظيماتها، وكأنها تشعر بنوع من الإحراج في هذا النطاق².

بالرغم من أن المغرب عرف تعددية حزبية في وقت مبكر من تاريخه السياسي الحديث، وتم تبني نظام التعددية منذ أول دستور مغربي لسنة 1962 واستمر هذا المقتضى في جميع التعديلات الدستورية اللاحقة، إلا أن هذه التعددية العددية لم تكن واقعا يرقى إلى مستوى التعددية السياسية القائمة على تعدد المشاريع والأيدولوجيات والبرامج في إطار سياسي يتسم بتكوين النخب المؤهلة وتجديد الهياكل التنظيمية على أسس ديمقراطية واستقطاب الأجيال وتعاقبها على المسؤولية السياسية³.

ولئن كانت غاية النظام السياسي المغربي من دسترة التعددية هو إضعاف الحضور القوي للحركة الوطنية ممثلا في حزب الاستقلال، الذي كان يظهر كشريك محتمل للمؤسسة الملكية في ممارسة الحكم، فإن الواقع أفضى إلى تعددية حزبية شكلية دون مضمون سياسي⁴، بحيث أصبح عدد الأحزاب بالمغرب يقارب الأربعين، وأغلبها لا تفتح أبوابها إلا إبان الاستحقاقات الانتخابية، وبذلك فقدت التعددية مدلولها الحقيقي المتمركز حول تنوع البرامج والتصورات وإنتاج النخب المؤهلة.

إضافة إلى عملية توليد الأحزاب التي مارستها السلطة، وذلك بخلق العديد من الأحزاب الإدارية الموالية لها، شهد النظام الحزبي المغربي شكل آخر من هذا التوليد⁵، ويتمثل في الانشقاقات التي عرفتها العديد من الأحزاب، والتي نتجت عن الصراعات والتفجيرات الداخلية. وتعزى هذه الانشقاقات أساسا إلى عوامل ذاتية ترتبط بغياب الديمقراطية الداخلية⁶ واستمرار الزعامات الحزبية في فرض توجهاتهم داخل التنظيم. فالانقسامات التي يشهدها النسق الحزبي المغربي لم تعد من أجل اختلاف في الأيدولوجيا أو في التوجهات البرمجية، إنما هي، بالدرجة الأولى، صراع من أجل الزعامة، وبذلك تصبح صناعة النخب الحزبية رهينة بالانشقاقات بعيدا عن كل دوران النخبة أو حراك سياسي

¹ للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى: مصطفى الفاسي، دولة الحق والقانون في المغرب، الطبعة الأولى، الرباط، المطبعة الملكية، 2004، ص.281.

² عبد اللطيف كحداني، "الأحزاب السياسية المغربية والديموقراطية المفقودة"، الأحداث المغربية، بتاريخ 5 أكتوبر 1999، ص.2.

³ تعد التعددية السياسية السمة الأولى والأساسية في المجتمعات الإنسانية المتقدمة والنامية على حد السواء، وقد أثبتت أحدث التطورات في مجال المؤشرات السياسية والمؤسسية والفكرية من أهم المؤشرات التي من خلالها تقاس درجات تنمية البلدان وتقدمها هي مؤشر التعددية السياسية... للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى: إبراهيم العيسوي، التنمية في عالم متغير: دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها، القاهرة، دار الشروق، 2000.

⁴ أحمد بوجداد، المعرفة والسلطة بالمغرب: قضايا راهنة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2005، ص.118.

⁵ جون واتربوري، أمير المؤمنين...، مرجع سابق، ص.260.

⁶ عبد الحافظ أدمينو، نظام البيروقراطية الإدارية بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق أكادال الرباط، 2001-2002، ص.2.

يخضع للديمقراطية الداخلية¹، فالمرور إلى قمة الهرم الحزبي ليس بالأمر اليسير، بالرغم من أن ذلك يبدو سهلا على مستوى هياكل الحزب، استنادا إلى نصوصه التنظيمية.

وينعكس تعدد الأحزاب السياسية المغربية في تمثلات الشباب بصورة سلبية، خصوصا أنها تقترب بظاهرة الانشقاقات والتي لا تؤدي إلى تمايز بين أقطاب وتوجهات سياسية. فكل الأحزاب تتشابه وتتطابق؛ فالفرق لا ترتبط بمشاريع مجتمعية أو ببرامج سياسية. ويؤثر هذا الوضع في الممارسات السياسية للشباب؛ فيجهل انتسابهم إلى الأحزاب السياسية لا يبنني على الاقتناع السياسي، ولا يترتب عنه التزام سياسي؛ وهو ما يفسر الترحال السياسي عامة، ويجعل الانتساب الحزبي عرضيا وموسميا في حياة الشباب، ويدفعهم إلى تغيير انتمائهم سريعا وباستمرار².

إن هذه الظاهرة تساهم في تقويض أي محاولة لتعاقب جيلي ولوجود أحزاب قادرة على إنتاج النخب السياسية المؤهلة لتمثيل المواطنين ووجهات نظرهم في علاقتهم بالنظام السياسي، الذي يبقى محتاطا، وبشكل مستمر، من أي فعل سياسي يشكل خطرا على استئثار الملكية للسلطة السياسية. وهكذا أصبح النظام الحزبي المغربي يتشكل من أحزاب ليس لها امتداد شعبي وتعرف نفور المواطن وضعف ثقته بها، الشيء الذي أثر على قدرة هذه التنظيمات في استقطاب الشباب وإدماجهم في المنظومة الحزبية. وأدى الأمر أيضا إلى تشكل كتلات بين أعضاء الحزب الواحد، وبالتالي خلق تيارات متناقضة داخل الحزب، لكل واحد تصوره الخاص حول خطه السياسي، وهو العامل الآخر الذي يتم لمس آثاره على مسألة تجديد الهياكل الحزبية وتشبيها.

الفقرة الثانية: تنامي التيارات الفعلية داخل الأحزاب وتحولها إلى "معارضة" داخلية.

عرفت المرحلة ما بعد صدور قانون الأحزاب السياسية المغربية سنة 2006 تزايدا في الطلب على حق إنشاء تيارات داخل الأحزاب السياسية، علما بأن بعض النخب الحزبية، كانت قد طالبت منذ سنين، باعتماد هذا النظام داخل هذه التنظيمات الحزبية³، إسوة بما يجري به العمل داخل الأحزاب الاشتراكية بالديمقراطيات الأوروبية، المعروفة بالاستناد، في سيرها الداخلي، إلى قواعد الديمقراطية المنفتحة⁴. لكن القيادات الحزبية المغربية كانت ترى أن نظام التيارات مرادف للفوضى والتسيب ومدخل لتشتيت الحزب، وأن تطبيقه سيقدم خدمة ثمينة لأعدائه، ولا يتماشى مع ظروف ومتطلبات الواقع الحزبي المغربي، الذي نشأ وترعرع في بيئة مختلفة. فالأحزاب، في المغرب، تشتغل في ظل ظروف صعبة وتواجه العديد من التحديات والمؤامرات، ولهذا في -حسب رأي تلك القيادات- لا تتحمل ركوب مخاطرة الزج بالحزب في مزيد من المعارك الداخلية بين أطرافه وتياراته⁵.

ولعل أول حزب مغربي خطا خطوات متقدمة فيما يتعلق بمأسسة نظام التيارات هو منظمة العمل الديمقراطي

¹ Khalid CHERKAOU SEMMOUNI, « Gouvernance politique : Cas de la loi sur les partis politiques », *Revue Marocaine d'Audit et de Développement*, N°22, 2006, p.108.

² عبد القادر بوطالب، "الشباب والسياسي: طبيعة التمثلات وعوامل انحسار ظاهرة الانتساب الحزبي في المجتمع المغربي"، مرجع سابق، ص.124.

³ محمد الساسي، "نظام التيارات"، *يومية المساء*، بتاريخ 5 مارس 2015، ص.9.

⁴ Florence FAUCHER-KING, « Dans les partis politiques », *Revue Projet*, Vol.1, N°284, 2005, p.p.60-61.

⁵ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية بين الأمس واليوم"، *المجلة المغربية للعلوم السياسية*، العدد 8، يونيو 2015، ص.27.

الشعبي، إذ عمل على قبول مبدأ تعدد الأراضيات التي تقدم للمؤتمر خلال المؤتمر الرابع للحزب سنة 2000، على أن يصوت كل مؤتمر على الأرضية التي يختارها¹. أما حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية قد عرف، عبر مسيرته التنظيمية عدة ازدواجيات تنظيمية أبرزه؛ ازدواجية تجلت في وجود الجناح النقابي بجانب الجناح السياسي، ازدواجية تمثلت في وجود "المنظمة السرية" بجانب الحزب العلني، ازدواجية تمثلت في وجود "اتحاد" يعبر عنه المناضلون الشباب في الساحات الجامعية، والذي حافظ على استمرار وجوده وتميز بالاجتهاد النظري، بجانب "اتحاد وطني" تعرض للتجميد لمدى عدة سنوات وثلث طاقته في التفكير والتحليل، إلا أنه لم يظهر، في السابق، أي تيار سياسي داخل الحزب يطالب بالاعتراف به، وأياً من مكوناته لم يقدم نفسه كتيار ملتمم حول أرضية محددة².

إلا أن بعد مؤتمره الاستثنائي، حاول حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية التخلص من الازدواجية، ومع ذلك جرى الحديث عن استمرار تأثير جناح "الاختبار الثوري"، الذي كان موجوداً بالخارج في بعض نخبه بالداخل، مما أثار ردود فعل في بعض أوساط الشبيبة الاتحادية، ثم استقل مناضلون شباب بتقديم لوائح موازية في انتخابات مؤتمر الاتحاد الوطني لطلبة المغرب، باسم "رفاق الشهداء" الذي سيشكل فيما بعد حزب الطليعة³. وخلال مرحلة التحضير للمؤتمر الوطني السادس للاتحاد تقدمت مجموعة من أطر الحزب بوثيقة "الوفاء للديموقراطية"⁴، وطالبت رسمياً بإعمال نظام التيارات، لكن القيادة الحزبية رفضت ذلك، ثم تشكل في أعقاب المؤتمر التاسع، تيار "الانفتاح والديموقراطية" بقيادة الراحل "أحمد الزايدي".

وبالنسبة لحزب التقدم والاشتراكية، قدم الراحل "شمعون ليفي" وثيقة "لا زلنا على الطريق"، ثم قاد "سعيد السعدي" حركة نقدية داخل الحزب⁵. وفي حزب الاستقلال، حاول "خالد الجامعي" إنشاء تيار شبابي حداثي داخل الحزب. وفي أعقاب المؤتمر الوطني السادس عشر، ظهر تيار "لا هوادة" بقيادة المرشح السابق للأمانة العامة للحزب "عبد الواحد الفاسي". فإذا كان تيار "الوفاء للديموقراطية" قد تحول الذي نشأ داخل الاتحاد الاشتراكي قد تحول إلى جمعية سياسية ثم عقد جمعا اندماجيا مع "حزب اليسار الاشتراكي الموحد"، تمخض عنه ميلاد "الحزب الاشتراكي الموحد" سنة 2005، فإن تيار "لا هوادة" قد تحول هو الآخر، إلى جمعية سياسية سنة 2013⁶.

وظهرت ملامح التيارات داخل حزب العدالة والتنمية بداية سنة 2017، إلا أنها لم تبلغ مداها، وذلك عندما تم إعفاء الأمين العام السابق "عبد الإله ابن كيران" من مهمة رئيس الحكومة وتشكيلها وتعيين بدلا منه "سعد الدين العثماني". بحيث انقسم أعضاء الحزب ونخبه، وكذا منخرطيه وشببيته، إلى أنصار "ابن كيران" الذين يرفضون

¹ تقدم "أحمد بولدال" المناضل بالمنظمة الديمقراطية للشغل بأرضية ثانية، إلى جانب الأرضية الأولى، عرضت هي الأخرى على المؤتمر الوطني الرابع لهذا الحزب، المنعقد بالدار البيضاء سنة 2000.

² محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية..."، مرجع سابق، ص. 27.

³ يتعلق الأمر بالمؤتمر 17 للاتحاد الوطني لطلبة المغرب سنة 1981، الذي فشل نتيجة الصراع بين تيارين في حزب الاتحاد الاشتراكي، حيث تم رفض الاعتراف بالتيار، مما أدى إلى انسحاب مناضليه، ولم يتم تجديد أجهزة هذه النقابة لحد الآن.

⁴ جمعية الوفاء للديموقراطية، "الوفاء للديموقراطية: الفكرة والفعل"، وثائق ونصوص 1989-2000، الرباط، دار الفلم، 2004، ص. 77.

⁵ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية..."، مرجع سابق، ص. 28.

⁶ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية..."، مرجع سابق، ص. 28.

مجاراة تكتل حزبي في مساعيه لتشكيل الحكومة وفق تحالفات معينة، وأنصار "العثماني" الذين أطلق عليهم "تيار الاستوزار"، والذين اعتبروا أن من حق رئيس الحكومة المعين تشكيل التحالفات التي تنسجم مع خياراته.

برزت تيارات داخل حزب الأصالة والمعاصرة، خلال محطة المؤتمر الوطني الرابع الذي عقد في فبراير 2020، حتى دخل الحزب في صراعات بسبب التدافع بين تيار "المستقبل" بزعامة الأمين العام الجديد "عبد اللطيف وهبي"، ومعارضيه في تيار "المشروعية" بقيادة "عبد الحكيم بنشماش" الأمين العام السابق، حول العضوية في المكتب السياسي للحزب. وتصاعدت وتيرة الأزمة، بعد إقدام تيار المستقبل على تعيين مكتب سياسي غير منتخب من طرف المجلس الوطني، والانفراد بإحداث لجنة القوانين، وتعيين أعضائها، فضلا عن إعفائه لمجموعة الأعضاء من مسؤوليات حزبية جهوية.

ويلاحظ أن نخبا حزبية بارزة كانت قد عارضت فكرة التيارات، بالأمس، وعادوا اليوم، إلى تبنيها، ونذكر بالأساس "محمد اليازي" ¹ و"الطيب منشد" ²، بينما لا يزال آخرون يعارضونها، منهم "عبد الهادي خيرات" ³. فحينما عرضت فكرة اعتماد التيارات في مجموعة من الأحزاب المغربية، اعتبر البعض، داخل هذه الأحزاب، أن الفكرة هي في الأصل جرثومة أرادت جيوب مقاومة الانتقال الديمقراطي، وزرعها في التربة الحزبية لخدمة أهداف تلك الجيوب ⁴.

الحزب الاشتراكي الموحد هو أول حزب مغربي ينظم الحق في الاختلاف، ويضمن تشكيل التيارات داخله وتمثيلها في الجهاز التقريبي، ويسمح نظامه الأساسي بأن تتشكل داخله تيارات سياسية وفق الشروط المحددة في النظامين الأساسي والداخلي، إلا أن العضوية في الحزب لا تعني، بالضرورة، الانتماء إلى تيار معين داخله ⁵.

وقد أسفرت محاولات إنشاء تيارات بالأحزاب السياسية المغربية عن مجموعة من التأثيرات التي مست أساسا مسألة تجديد النخب الحزبية وتشبيب هياكلها التنظيمية؛ هذه التأثيرات ساهمت فيها الأقلية أو التيارات داخل الحزب من جهة، وأيضا مجموعة الأغلبية من خلال تصرفاتها تجاه هذه التيارات. فمن الجانب الأول نسجل أن هذه التيارات تلجأ إلى العديد من السلوكيات منها:

- نزوع هذه التيارات إلى نوع من المعارضة المنهجية للقيادة، والبحث عن مخرجات لإسقاطها بأي ثمن وتحت أي مبرر، وجعل أساس مشروعية التيار هو افتعال الصراعات، وإن لم تكن غير مجدية، بينه وبين القيادة التي تعتبر نفسها ذات شرعية حازت عليها من تصويت المؤتمرين.
- انتقاد القيادة وسلوكياتها السياسية، واللجوء إلى نوع من التعسف في استعمال الحقوق، وتوظيف خطابات لا تعبر عن وحدة الصف، في تعاملها مع المسؤولين في الأجهزة الحزبية والقيادة؛ فلغتها السياسية لا تعبر وحدة الحزب

¹ حوار مع "محمد اليازي"، جريدة المساء، العدد 2495، بتاريخ 04 أكتوبر 2014، ص.ص. 20-21.

² حوار مع "الطيب منشد" أحد مؤسسي تيار الانفتاح والديموقراطية، جريدة أخبار اليوم، العدد 1530، بتاريخ 22 نونبر 2014، ص. 6.

³ حوار مع "عبد الهادي خيرات"، جريدة المساء، العدد 2529، بتاريخ 15-16 نونبر 2014، ص. 20.

⁴ محمد الطائع، عبد الرحمان اليوسفي والتناوب الديمقراطي المجعز، الرباط، دون ذكر الناشر، 2014، ص.ص. 199-200.

⁵ المواد 1، 4، 5 و8 من النظام الأساسي للحزب الاشتراكي الموحد، كما صادق عليه المؤتمر الوطني الثالث، منشورات مطبعة تيسير، الدار البيضاء، 2013.

والتكامل بين مكوناته ومناضليه.

- اللجوء، بشكل يسير، إلى التعبير عن احتجاجها على سير مؤسسات الحزب وأجهزته بأسلوب الانسحابات المتكررة من الاجتماعات والجموع العامة، مما يخل بالسير السليم والديموقراطي لهذه الآليات والمؤسسات.
- الامتناع عن الترشيح، أحياناً، عن الترشيح لعضوية أجهزة الحزب كالمجلس الوطني بدعوى إتاحة الفرصة للجيل الجديد لتحمل المسؤولية. طبعاً إن تشييب تركيبة الأجهزة ضروري وواجب، إلا أنه لا يعني، بحال من الأحوال، الابتعاد الكلي للأطر وذوي الخبرة والتجربة عن المساهمة في قيادة الحياة الحزبية.
- النزوع إلى مجرد تكتل بدل تيار، ويتجلى ذلك في العديد من المظاهر منها حشد مجموعات من المناضلين مختلفي الرؤية تحت لواء تيار معين لمجرد "معارضة" هذه المجموعات للقيادة القائمة، ولو من منطلقات متباينة، والانشغال شبه الكلي بهاجس نقد التدبير بدون أية مساهمة نوعية في صياغة التوجهات والمقاربات السياسية البديلة.
- اعتبار التعدد متاح داخل الحزب، والحق في تأسيس التيارات داخله تشيبتاً لجهود المناضلين ونخب الحزب وقيادته وتنظيماته الموازية وليس تجميع الأفكار وصياغتها في تصورات موحدة للعمل الجماهيري ملزمة للجميع.
- اعتبار أن مهمة استقطاب التيار للأعضاء والشباب من داخل الحزب أهم من استقطابه للأعضاء خارج الحزب. ويعفي التيار نفسه من العديد من الواجبات الحزبية، تحت ذريعة عدم موافقته على قرارات وتوجهات الحزب.

أما الجانب الثاني المتعلق بسلوكيات مجموعة الأغلبية داخل الحزب، فإنها تلجأ من جانبها إلى التأثير في تجديد هياكلها وتشبيبها من خلال عدة تصرفات، نذكر أهمها:

- اعتبار التيارات داخل الحزب بمثابة عبء يثقل كاهله ويحد من قدراته والعمل على عدم تقنينها، وحتى الأحزاب التي رسمت وجود التيارات في قوانينها الداخلية لا تزال مستمرة في نوع من الحذر والنظرات السلبية تجاه هذه التيارات.
- عدم بذل ما يكفي من المجهودات لتمكين هذه التيارات من وسائل الحزب وإمكانياته، وإحاطته بكل المعلومات والمعطيات المتعلقة بالحياة الحزبية، باعتبار أن إمكانيات الحزب ووسائله هي في خدمة جميع مكوناته ومناضليه.
- ضعف المجهود المبذول من طرف قيادة هذه المجموعة ونخبها لهدف إدماج هذه التيارات "المعارضة" في تحمل المسؤوليات داخل الهياكل الحزبية، وذلك خوفاً من استغلالها لهذا الإدماج لخدمة أجندة التيار عوض خدمة أجندة الحزب ككل.
- عدم أخذ القيادة الحزبية بعدد من ملاحظات هذه التيارات "المعارضة" رغم وجاهتها، واكتفائها، في أغلب الأحيان، بالدفاع عن نفسها وعن صواب اختياراتها وقراراتها، واعتبار كل ما يصدر من هذه التيارات هو مجرد "مزادات" لا ينطوي على فائدة.

وقد أدت هذه الصعوبات، التي عرفتتها بعض التجارب الحزبية بالمغرب، إلى إضعاف مواقف النخب المدافعين عن فكرة العمل بالتيارات، التي قد تتيح المزيد من الديموقراطية داخل الحزب وتمكن من استقطاب أجيال جديدة متنوعي الأفكار والتصورات وإدماجها في الأجهزة التقريرية داخل الحزب. ففي ظل هذه الرغبة الجامحة لدى

هذه الأعضاء للتمتع بالعديد من الحقوق، ووجود طلب متنم في صفوفهم على التداول على المسؤوليات، فإن نظام التيارات، وتضمنه في الأنظمة الأساسية للأحزاب، يبدو أكثر قدرة على التجاوب مع متطلبات الحزبية الجديدة ووظائفها الدستورية. وبواسطة هذه التيارات يمكن تجنب بعض الانشقاقات، وضمان حراسة الشرعية التنظيمية داخل الحزب. إذ إن هذا النظام يوفر الآليات الكفيلة للحد من هيمنة النخب والقيادات القائمة ومن قدرتها على تهميش المعارضين وعلى توجيه أشغال المؤتمرات بالشكل الذي يضمن تجديدا ديمقراطيا وتداولاً بين النخب من جهة، كما يضمن بقاء المناضلين والوجه القيادية المالكة لتراكم سياسي داخل الحزب.

الفرع الثاني: انعكاس أزمة الوضع السياسي والأيدولوجي على تجديد النخبة الحزبية.

تشكل أزمة الضبابية السياسية والأيدولوجية إحدى أهم مظاهر النظام الحزبي المغربي، والتي تؤثر في الفعل الحزبي الداخلي كتفعيل الديمقراطية الداخلية ودوران النخب واتساع الهوة بين النخبة الحزبية والمنخرطين، ولاسيما الشباب، وهي العامل الذي جعل أغلبية هذه الأحزاب دون تنظيم مؤسساتي على أرض الواقع، بل جعل قوة الزعيم وكاريزميته هي المحددة لقوة الحزب. وتتجلى هذه الأزمة في ازدواجية الخطاب السياسي لدى النخب الحزبية (الفقرة الأولى)، وغياب الوضوح في أيدولوجية الحزب وخطه الفكري (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: ازدواجية الخطاب السياسي لدى النخب الحزبية.

تعود ظاهرة الازدواجية في الخطاب السياسي لبعض الأحزاب السياسية المغربية إلى المراحل الأولى من تأسيس الدولة الحديثة، وأخرى لفترة الصراع بين السلطة والأحزاب. إلا أن السياق والظروف التي كانت سائدة آنذاك كانت تسمح للقادة والنخب الحزبية تبني هذا المنهج، الذي يقوم على مفارقة وتباين بين خطاب الأحزاب أمام السلطة والخطاب الموجه للمنخرطين في هذه الأحزاب، وذلك خوفاً من الوقوع في دائرة العقوبات والانتقام والمحاکمات السياسية وغيرها، والتي كانت تطبع الممارسات السياسية في تلك الحقبة. فالازدواجية في تلك المرحلة لها مسوغاتها، بحيث تضطر النخب على تقديم تصريحات قد تتعارض وتتناقض مع الممارسة السياسية¹.

ففي الوقت الحالي، لم يعد مسموحاً لهذه السلوكيات، وذلك لأنها تساهم بشكل كبير في تبخيس العمل السياسي، وتوسيع الهوة بين النخب والمنخرطين وباقي أفراد المجتمع، كما تساهم في ترسيخ عدم الثقة في المؤسسات الحزبية باعتبارها فضاء للتنشئة والتكوين والتمثيل. وقد انتقد الملك ازدواجية الخطاب السياسي لدى النخب السياسية²، فقد عبر عن ذلك صراحة بالقول: "فعندما تكون النتائج إيجابية، تتسابق الأحزاب والطبقة السياسية والمسؤولون، إلى الواجهة، للاستفادة سياسياً وإعلامياً، من المكاسب المحققة. أما عندما لا تسير الأمور كما ينبغي، يتم الاختباء وراء القصر الملكي، وإرجاع كل الأمور إليه"³.

¹ حسن السوسي، "ازدواجية الخطاب السياسي مقتل للممارسة السياسية"، جريدة الاتحاد الاشتراكي، بتاريخ 19 يوليوز 2017.

² يتساءل الملك: "أنا لا أفهم كيف يستطيع أي مسؤول لا يقوم بواجبه. أن يخرج من بيته، ويستقل سيارته، ويقف في الضوء الأحمر، وينظر إلى الناس، دون خجل ولا حياة، وهو يعلم بأنهم يعرفون بأنه ليس له ضمير...". خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش 2017، بتاريخ 29 يوليوز 2017.

<http://www.maroc.ma>

³ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش 2017، المرجع نفسه.

إن تحليل هذا السلوك، الذي يوصم عمل الأحزاب السياسية بالمغرب، يوضح نوع من مظاهر الانتهازية الممنهجة التي توصف بها النخب الحزبية، وتجنح نحو الاستخفاف بالمصالح العامة، وبالتالي ضعف الجدية في التعامل مع قضايا الشباب وإدماجهم السياسي. والواضح أيضا أن هذا المعطى بقي مواكبا لممارسات النخب الحزبية ولصيقا بالأحزاب منذ بداية اشتغالها وخلال مسيرة عملها في الحقل السياسي المغربي، وتنامى بعد موجة التعدد الحزبي. وهو الأمر الذي ساهم بدوره في نفور الشباب عن العمل السياسي، كما ساهم في تغييب الثقة بهذه النخب وبمصادقية خطاباتها وبرامج أحزابها.

فالأحزاب السياسية المغربية لم تبلغ بعد مستوى قوة الخطاب السياسي، والذي ينعكس على وضوح برامجها وجديتها ومصادقية وشرعية قاداتها وهياكلها التنظيمية، وكذا نسبة تأطير الشباب وتنشئتهم داخله. وهو ما جعل الديمقراطية الداخلية في جل الأحزاب المغربية لم تبلغ ألقها، لتعكسها انتخابات زبيلة وشفافة يتداول من خلالها أطر وشباب ونساء وذو كفاءات علمية وسياسية على قيادة الحزب وأجهزته، والمضي به نحو منافسة حقيقية مع باقي الأحزاب للوصول إلى السلطة، أو المشاركة فيها، أو التأثير على صناعة القرار السياسي من داخل معارضة غايتها صيانة الصالح العام، وتقويم الأداء الحكومي.

إن انغلاق التنظيم السياسي وعدم تجديده على قواعد الديمقراطية أدى إلى ندرة المتعاطفين والأتباع، خاصة في صفوف الشباب، كما أدى أيضا إلى نوع من الضبابية لدى هؤلاء الشباب، بالشأن الحزبي والسياسي عامة. إذ أصبحت معايير القيادة الحزبية تتمثل في القدرة على المناورة والتفاوض لكسب المواقع، والاستقواء بالدولة على الخصم الحزبي، وليس على القدرة على إنتاج الأفكار والتصورات والمبادرات والبدائل التي تصب في مجرى الصالح العام.¹

وتنضاف إلى ذلك، غياب المسؤولية الأخلاقية لتدبير الشأن السياسي، حيث يظل المترشح حبيس الارتباط بإعطاء الوعود، واتجه العمل السياسي إلى صياغة الامتيازات المادية، وفشل الخطاب الحزبي في الانسلاخ من الشرعية التاريخية وبناء شرعية على واقعية سياسية من شأنها التأثير في المواطن المهتم بشؤونه وانشغالاته اليومية التي يسعى إلى اكتسابها في كل وقت وحين.²

الفقرة الثانية: اتسام المشهد الحزبي بالضبابية العقائدية والأيدولوجية.

تكتسي الأيدولوجيا أهمية بالغة في تأسيس الأحزاب السياسية ومناهج اشتغالها، وذلك باعتبارها النواة الصلبة التي يقوم عليها الحزب في التعريف بنفسه وأهدافه ومبادئه وتوجهاته الفلسفية ومنطلقاته المذهبية؛ ويعزى ذلك أساسا إلى كون الأيدولوجيا هي الخيط الناظم الذي يجعل أعضاء الحزب ونخبه وقادته ومنخرطيه، وأيضا المتعاطفين معه، تربطهم صلة أساسية يتوحد عليها هؤلاء الفاعلون ويتداولون على الأدوار ويتجددون في ممارسة

¹ توفيق بوعشرين، "أزمة الديمقراطية الداخلية في الحزب السياسي المغربي: فرضيات تفسيرية"، وجهة نظر، عدد 14، 2002، ص.35.
² نجاة سلى، "الالتزام السياسي بين أزمة التنظيم السياسي والتأسيس للمواطنة"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، العدد 3، 2005، ص.43.

المهام والمسؤوليات داخل الحزب، ويستقطبوا من خلالها منخرطين جددا، خاصة الشباب.

وإذا ما تم إسقاط هذا المعطى على الأحزاب المغربية، فإن الملاحظ، بكل وضوح، هو افتقاد هذه التشكيلات السياسية لأيدولوجيا واضحة المعالم والأهداف، ويعوزها الوضوح العقائدي والمنهج الفلسفي والمشروع المجتمعي ذي المصادقية¹، الذي يعبر عن أساس اشتغال الحزب ومنطلقاته وتحركاته السياسية في الحياة السياسية. هذا السلوك ينعكس سلبا على مسيرة الحزب، ويؤدي إلى صناعة وتشكل تكتلات بين أعضاء الحزب الواحد متناقضة التصورات والخطوط السياسية، وبالتالي التأثير على العمل الديمقراطي وتجديد آليات الحزب وفق تصور موحد يخطر فيه الجميع، كما يؤثر على المنخرطين الجدد بالحزب والشباب الراغب في الالتحاق به، والذين يجدون أنفسهم أمام صراعات لا تستند إلى مرجعية وهوية دقيقتين، مما يؤدي الأمر إلى التأثير سلبا في الوظائف الحقيقية للأحزاب المتمثلة في التأطير والتنشئة والتداول على السلطة.

وقد أدت أزمة الضبابية الأيدولوجية التي تعاني منها الأحزاب المغربية، أيضا، إلى انبعاث نوع من الركون والجمود الفكري، مما يساهم في إنشاء نوع من الانزلاقات الفكرية والفوضى التنظيمية وانصهار الرابطة الحزبية التي هي أساس الوحدة الحزبية، كما أدت إلى انحسار مبادئ الديمقراطية الداخلية التي يقوم عليها تجديد الهياكل والأجهزة الحزبية، وأدى ذلك إلى تشكل بؤر للدفاع عن المصالح الشخصية والحصول على الامتيازات الحزبية، ونشوء حزازات شخصية بين الأعضاء، وبالتالي ظهور حرب المواقع والزعامات السياسية ونيل مواقع المسؤوليات.

وقد كرس نشأة غالبية الأحزاب السياسية المغربية لهذا الواقع؛ بحيث كانت نتيجة لأحداث ووقائع معينة على حساب التصورات الأيدولوجية محددة الأهداف والغايات. وهو ما نلمسه لدى الحركة الوطنية التي واجهت المستعمر عن طريق الجهاد والنضال واعتماد الدين باعتبارها آلية للتحسيس والتعبئة وزرع الحماس في أوساط الشعب المغربي، على حساب التنظير والتوضيح الأيدولوجي². وهو الأمر الذي أدى إلى تأجيج الصراعات داخل حزب الاستقلال وتشيتت الوحدة الهيكلية والتنظيمية للحزب³.

ولئن وضح حزب "الاتحاد الوطني للقوات الشعبية" منظورا أيدولوجيا يرسم خطه وآفاقه المستقبلية، فإنه أدى ثمنا باهضا بسبب مكوناته المختلفة والمتناقضة منها ما هو مرتبط بالإرث الأيدولوجي السلفي للحركة الوطنية، ومنها ما هو مستمد من الاشتراكية العلمية والفكر القومي العربي، وهو ما عجل بانشقاقه؛ فاختار "الاتحاد الاشتراكي" الانحياز للقوات الشعبية واستقطاب انشغالات المجتمع وهوموم ومطامحه، دون إعطاء الأهمية لمذهبه

¹ عبد اللطيف أكنوش، واقع المؤسسة والشرعية في النظام السياسي المغربي على مشارف القرن الواحد والعشرون، مرجع سابق، ص.80.

² وقد عبر عن ذلك "علال الفاسي": "... من الواجب علينا وقد جلينا فضائلنا أن ننبه إلى بعض مواطن النقص التي يجب العمل على إتمامها، وأول هذه المواطن في نظرنا هو ما يرجع لتكوين النظرية، وأعني به ما يتعلق برنامج مفصل للنظام السياسي والاقتصادي الذي يجب أن يكون عليه المغرب في استقلاله..."، علال الفاسي، الحركات الاستقلالية في المغرب العربي، مرجع سابق، ص.440.

³ Rkia EL MOUSSADEQ, Les forces politiques face au problème de la démocratisation du régime au Maroc, Thèse de Doctorat en Sciences politiques, Paris, 1981, p.135.

ذي جاذبية يسارية دغمائية¹. كما يلاحظ أن "حزب التقدم والاشتراكية" قد انفرد بأيدولوجية واضحة وهيكل تنظيمية محكمة دون غيره من الأحزاب، إلا أن السياق السياسي الذي اتسم بالقمع والمحاكمات واعتقال القيادات، أدى به إلى التراجع عن مواقفه وخياراته وعقائده المذهبية، ويسقط في التجاذبات والتناقض والتضارب في المواقف السياسية

إن اللافت للنظر في المنظومة الأيدولوجية لأحزاب اليسار المغربية خاصة التابعة للنظام السياسي، هو نزوعها من المرجعية الاشتراكية الماركسية إلى أدبيات وخطاب المرجعية الليبرالية ذات المعنى الديمقراطي والتعديدي، دون محطات للمراجعة والمناظرات والحوارات، التي تبرز هذا الانتقال؛ أي من التبنّي الكلاسيكي للمذهب الاشتراكي إلى الانفتاح على الخطاب الليبرالي. فالمفارقة في هذا الصدد، هي أن نفس النخب الحزبية تتحدث اليوم بلغة ليبرالية وحرية السوق والخصوصية، هي نفسها النخب التي كانت تطالب بالتأميم والتصنيع وحماية السوق، واعتبار الدولة هي صاحبة الدور الريادي في الاقتصاد، وأن البورجوازية المغربية غير وطنية². هذا الواقع خلق أزمة وضبابية في مرجعيات وأفكار هذه الأحزاب، وظهرت خطابات نخبها تتسم بالازدواجية وتفقد للتماسك والانسجام³.

أما أحزاب اليمين فهي تشكل مظهرا آخر من مظاهر الأزمة الأيدولوجية، وذلك من خلال انسحاقها في أطروحة النظام السياسي الرسمي ومساندته والدفاع عن اختياراته، وهو ما يمثل لها عقيدة أيدولوجية؛ فدفاعها عن الملكية الدستورية والأيدولوجيا الليبرالية أدى بها إلى تقارب أفكارها وبرامجها رغم تعددها⁴، وأنتج بها أحزابا مصالح يتبنون مقولات مختلفة المرجعية⁵.

إذا كانت أواخر القرن الماضي وبداية القرن الحالي قد عرفت غيابا للأيدولوجيات داخل الأحزاب، باعتباره عنصرا حاسما للتأطير والتنظيم والتجديد والتنشئة السياسية في الحياة الحزبية وتحديد الممارسات السياسية، فإن تأثير ذلك سينعكس على هذه الهيئات السياسية ووحدتها التنظيمية، بسبب تنامي التناقضات والتجاذبات والأجنحة الداعية إلى الابتكار والتجديد، كما سينعكس على إدماج فئة الشباب في الحياة السياسية، الذي أصبحت ترى أن الأحزاب هي وسيلة للوصول إلى مجموعة من المراكز والحصول على امتيازات، وليست فضاء للتنشئة الفكرية والسياسية، وهو ما يطرح إشكالية العلاقة الديموقراطية بين الشباب والنخب داخل الأحزاب ومدى تأثيرها في تجديد الأجهزة الحزبية، والتي تعاني هي الأخرى من عدة نقائص، وهو ما يؤثر على تعقيد مداخل ارتباط الشباب بالمنظمات الحزبية.

¹ حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، المؤتمر الوطني السادس، الدار البيضاء، مطبعة النشر العربية، 28 مارس - 2 أبريل 2001، ص. 65.

² توفيق بوعشرين، "أزمة الديموقراطية الداخلية في الحزب السياسي المغربي..."، مرجع سابق، ص. 34.

³ يعبر محمد سبيلا عن هذا الواقع بالقول: "...التحول من خطاب الإيدولوجيا السياسية إلى مصطلح الثقافة السياسية، رافقه انتقال من الحديث عن قضايا إيدولوجية كبرى من قبيل العلاقة مع التراث ومع الحداثة والهوية والاستلاب، إلى الحديث عن التديير الديمقراطي وإدارة الأزمة السياسية الظرفية من قبيل التعديلات الدستورية والاستحقاقات الانتخابية والخصوصية والشراسة والعمولة. وهذا ما يدل على نوع من التصحر الفكري وطغيان البراغمية السياسية على الإرادة التنظيرية. ومن هذه الزاوية، يبدو مصطلح الثقافة السياسية خادعا لأنه يعكس غياب الاحتمالات الفكرية الكبرى ويوجي، بل يوهم، بأننا أمام اجتهادات فكرية عميقة..." محمد سبيلا، للسيااسة بالسياسة...، مرجع سابق، ص. 63.

⁴ محمد شقير، القرار السياسي بالمغرب، مرجع سابق، ص. 59.

⁵ محمد بوردوزي، الأحزاب السياسية كجماعات مصالح"، المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، العدد 11-12، 1987، ص. 79.

المطلب الثاني: مثالب العلاقة الديمقراطية بين الأحزاب السياسية والشباب.

إلى جانب النقائص التي تنتم بها طبيعة النظام الحزبي المغربي، والتي تؤثر في إدماج الشباب في البنيات الحزبية، يعرف المشهد الحزبي تقلب ظاهرة التعاطي مع هذه الفئة الاجتماعية وإقحامها في الحياة السياسية المغربية والرفع من مستوى وعيها السياسي، ويتمثل ذلك في طبيعة العلاقة القائمة بين الشباب والأحزاب؛ وهي علاقة تعثرها اختلالات انعكست على تجديد النخب الحزبية، ويرجع ذلك أساسا إلى غياب مبادئ الديمقراطية الحزبية، ويمكن لمس هذا العطب من خلال معضلة الديمقراطية الداخلية في عدد من الأحزاب، مما يحولها من أدوات جذب وتأطير واستقطاب للشباب، إلى آليات تئيس ونفور من العمل الحزبي والسياسي (الفرع الأول)، وكذا إفراغ أعلى آلية ديمقراطية، وهي المؤتمر العام، من مضمونها، والتي من شأنها تعزيز حكمة وشفافية الفعل الحزبي في تقلد المسؤوليات والمناصب الحزبية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: انحسار الديمقراطية الداخلية لدى الأحزاب السياسية.

عند افتتاح الشأن الحزبي المغربي، يلاحظ أن الأحزاب السياسية كانت تعوزها الديمقراطية الداخلية في تشكيل قيادة هياكلها؛ ويبدو أن إقرار الالتزامات التنظيمية التي جاء بها القانون التنظيمي المتعلق بالأحزاب السياسية، قد وضع جملة من الإجراءات والتدابير التي من شأنها تعزيز حكمة وشفافية الفعل الحزبي وترسيخ الديمقراطية الداخلية في تقلد المناصب والمسؤوليات الحزبية (الفقرة الأولى)، فضلا عن ضمان منسوب أدنى لفائدة النوع الاجتماعي، ولاسيما الشباب والنساء؛ غير أن واقع تطبيق هذه المقتضيات يوحي بأن الحقل الحزبي لا يزال يعاني خصاصا ديموقراطيا على مستوى تطبيق هذه النصوص ولا سيما فيما يتعلق بتحديد القيادات وتجديد الهياكل والأجهزة؛ إذ تدخل في السياق اعتبارات واقعية تحاول معاندة جوهر البعد الديموقراطي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: أوضاع الديمقراطية الداخلية بالأحزاب السياسية المغربية.

تتأسس الديمقراطية الحزبية على الشرعية والشفافية الداخلية وقاعدة الاختلاف وآليات التداول على القيادة¹. كما أن تعقيد مفهوم الديمقراطية الداخلية للأحزاب ينطوي على محاور أساسية كبرى، أولها الحرية داخل الحزب باعتبارها حجر الزاوية لكل تنظيم سياسي كيفما كانت أيديولوجيته وهيكلته والتي ينبغي أن تقوم على مساواة الجميع أمام القانون وتكافؤ الفرص والنقد البناء دون المساس بالمبادئ الجوهرية للحزبية. ثانيها؛ الانضباط الحزبي القائم على الحفاظ على وحدة الحزب وانسجامه الفكري وتماسكه العضوي وتوجيه التيارات داخله، وامتنال الأقلية لرأي الأغلبية خصوصا عند انتخاب الهيئة القيادية وآليات اشتغال الحزب. وثالثها؛ تجديد الحزب حفاظا على حيويته من خلال اختيار الأطر ذات الكفاءة وإدماج الطاقات الشابة، مع تطهير الحزب من كل الزعامات الفاسدة².

¹ إسماعيل صبري عبد الله، "الديموقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها"، مرجع سابق، ص. 156-157.

² للتفاصيل أكثر: محمد حسن الوزاني، حرب القلم، مرجع سابق، ص. 24-28.

ولا يمكن الحديث عن أحزاب سياسية فاعلة إلا إذا كانت تجعل من الديمقراطية الداخلية منهجية لا محيد عنها¹. وهكذا فالارتقاء بممارسة حزبية قادرة على التأثير في إنجاح المسلسل الديمقراطي رهين بأسلوب الممارسة الداخلية للأحزاب؛ إذ إنها مطلوبة، في أمر الأمر، بإصلاح ذاتها لربح رهان التغيير الديمقراطي². في محاولة لمقاربة العلاقة بين الأحزاب السياسية المغربية وإشكالية الديمقراطية الداخلية لابد من الإشارة، أول الأمر، إلى ملاحظة أساسية تتجلى في كون أن أول الخطوات التنظيمية لدمقرطة الأحزاب السياسية كانت بأمر من القانون³، والذي حول الكثير من القواعد الحزبية إلى قواعد قانونية. وهكذا فالخصائص الديمقراطية في الحياة الحزبية المغربية، مع بعض الاستثناءات، لم يكن دائما مفروضا من القادة، بل كان مقبولا، أحيانا، من القواعد؛ إذ كان القائد الملهم، المحنك سياسيا والحافظ للأسرار يستحق في بعض الأحيان أن ينفرد بسلطة التقرير، لأنه محط ثقة ولا يمكن أن يتصرف خارج مصلحة الحزب⁴.

- ومن بين التصرفات التي كانت تحيد عن قواعد الديمقراطية الداخلية، قبل صدور قانون الأحزاب، نجد⁵:
- **عدم احترام مبدأ سيادة المؤتمر العام:** إذ كان زعيم الحزب يتخذ قرارات استراتيجية ومصيرية في حياة الحزب دون الرجوع على المؤتمر الوطني⁶. فطريقة التعاطي مع المؤتمر، لم تكن تسمح بمنح هذه المؤسسة كامل وظائفها.
 - **تحكم الجهاز التنفيذي للحزب:** بحيث كان البت في لوائح مرشحي الأحزاب يتم من طرف مكاتبها السياسية، واعتبار آراء القواعد مجرد مقترحات من أجل الاستئناس⁷. كما درجت بعض المكاتب السياسية على الفصل في المنازعات التنظيمية كسلطة تحكيمية عليا داخل الحزب، وكانت تعتبر أنه من حقها تكوين ما شاءت من اللجان والهيئات وتعيين رؤسائها دون إخبار اللجنة المركزية⁸.
 - **تهجين الجهاز التقريري للحزب:** إذ كانت بعض القيادات توجه تهديدات لأعضاء الحزب بالانسحاب والاستقالة إذا ما تمت مخالفة توجهاتها. ولا تتاح لهؤلاء الأعضاء الفرصة الكاملة للاضطلاع على أوراق الحزب وإعطاء

¹ وفي هذا الصدد، يشير عبد الحى المودن بأنه "لا يجب أن نناقش الطريقة التي يسير بها الأمير دولته أو إمارته، لكن أيضا الطريقة التي يسير بها الفاعلون السياسيون إمارتهم، إذ لا يمكن رفع شعار الديمقراطية بدون أن تسود الديمقراطية إمارة الفاعلين السياسيين، لا يمكن مطالبة الدولة باحترام القانون في الوقت الذي لا تحترم فيه التنظيمات السياسية نفسها وقوانينها..." عبد الحى مودن، وجهة نظر، عدد 8-9، 2000، ص.15.

² المرجع نفسه، ص.15.

³ الظهير الشريف رقم 1.06.18 صادر بتاريخ 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر. عدد 5397 بتاريخ 20 فبراير 2006، ص.466.

⁴ محمد الساسي، "الأزمة الراهنة للديموقراطية الداخلية في الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية: المظاهر ومقترحات المعالجة"، نو افذ، العدد 8-9، يوليو 2000، ص.26-52.

⁵ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية بين الأمل واليأس"، المجلة المغربية للعلوم السياسية، العدد 8، يونيو 2015، ص.17-18.

⁶ على سبيل المثال، لا للحصر، مضت مدة 12 سنة بين عقد المؤتمر الخامس لحزب الاتحاد الاشتراكي سنة 1989 والمؤتمر السادس سنة 2001. في حين حافظ حزب الاستقلال على انتظامية مواعيد مؤتمراته الوطنية.

⁷ إجراء مفاوضات مع أحزاب "إدارية" دون مصادقة لجنهتها المركزية على هذا التوجه.

⁸ من مظاهر هذه الهيمنة في حزب الاتحاد الاشتراكي: إقدام المكتب السياسي للحزب على فتح مفاوضات مع الأحزاب الإدارية سنة 1994، وتقرير المشاركة في الانتخابات سنة 1997 بدون فتح نقاش عام من طرف اللجنة المركزية.

وجهات نظرهم¹.

- **تقويض حرية التعبير والرأي والاجتهاد:** بحيث كان يصنف مخالفين ومعتقدي خطاب القيادة بالمخربين وأعداء الحزب وحلفاء اليمين الإداري وأصحاب الفوضى داخل المجال الحزبي.
- **تعطيل تعاقب النخب داخل الحزب:** فقد كانت الحياة الحزبية تتسم باختناق في مسالك دوران النخب، فالقادة الكبار لا يتصورون أنفسهم خارج مواقع القيادة، ويعتبرون خروجهم من تلك المواقع نوع من الموت السياسي، ويشعرون كما لو أن حياتهم الحزبية قد انتزعت منهم، وأنهم طردوا من الحزب، ولا يمكن أن يستأنفوا حياتهم النضالية في مراكز مسؤولية أدنى في القاعدة. ولهذا كانت عملية تشكيل لجان الترشيحات تبدأ عادة بتزكية استمرار القياديين السابقين الذين لا زالوا قيد الحياة، ثم تضيف إليهم أسماء جديدة².
- **اعتماد صيغ غير ديموقراطية في حل المشاكل التنظيمية:** عادة ما كان يتم اللجوء إلى آلية "التراضي" المفروضة من طرف القيادة في التعاطي مع مختلف المشاكل التي كانت تعيشها الأحزاب. ومن أهم هذه المشاكل صراعات الأجيال، التي كانت غالبا ما تثار، على المستوى المحلي، بسبب تحكم النخب التقليدية التي تريد أن تجعل تاريخها وأقدميتها سندا لاستمرار سيطرتها على دواليب الأحزاب، وهو ما يثير احتجاج واعتراض الأجيال الجديدة، فتتدخل القيادة المركزية في جمع الفرقاء بصيغ توافقية وتركيبات تنظيمية تراعي "التوازن"³. وبناء على هذه العوامل، تشكلت بعد الاستقلال ثلاثة نماذج حزبية⁴:
- ✓ **نموذج أحزاب الأعيان:** والتي تتميز بالتقرب من السلطة والتماهي مع منطقتها وتوجهاتها، وتعد مجمعا لمصالح ورهانات شخصية. فالعضوية في هذه الأحزاب كانت تتسم بطبيعة ملتبسة وعدم التجانس الفكري بين أعضائها، وكانت المؤتمرات غالبا ما كانت تعقد على شكل تجمعات "فلكلورية" تنفجر إلى النقاشات العميقة والتجادبات البناءة. وأغلب هذه الأحزاب كانت تنعت بالإدارية؛ إذ فوضت للسلطة أن تفكر مكانها، فهي كانت غير معنية باحترام قواعد الديموقراطية، لأنها لم تقترض أن تكون القرارات نتاج تفكير واجتهاد الأعضاء.
- ✓ **نموذج أحزاب المناضلين:** والتي كانت توفر مساحة من الاستقلالية، وتقوم أوراق الحزب على مخاضات ونقاشات فكرية، وأغلب هذه الأحزاب كانت في الصف اليساري. إلا أن الديموقراطية في هذه الأحزاب كانت تعاني من عدة عوائق منها: التأثير بالمركزية اليسارية التي خاضتها الأحزاب الشيوعية عبر العالم، التأثير بالثقافة التقليدية للزوايا القائمة على الخضوع والتبعية، وامتلاك القائد هيبة خاصة، فضلا عن القمع الشديد الذي كان يطال هذه الأحزاب؛ إذ لم تسمح الظروف باحترام مواعيد المؤتمرات.
- ✓ **نموذج وسطي:** كان يمثل حزب الاستقلال؛ إذ عرف حياة تنظيمية، وكان يتمتع بقدر من الاستقلالية، وحافظ

¹ للتفاصيل أكثر: محمد السامي، "الأزمة الراهنة للديموقراطية الداخلية في الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية..."، مرجع سابق، ص. 38-42.

² Hassan ZOUAOUI et Sanae KASMI, « Le système de partis marocain tenté par la réforme », *Revue marocaine des Sciences Politiques et Sociales*, N°8, Juin 2015, p. 80-81.

³ محمد السامي، "الأزمة الراهنة للديموقراطية الداخلية في الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية..."، مرجع سابق، ص. 45.

⁴ Mounia BENNANI-CHRAIBI, « L'espace partisane marocain : Un microcosme polarisé ? », *Revue Française de Science Politique*, Vol. 63, N°6, 2013, p. 1168.

على انتظامية اجتماعاته ومؤتمراته، وكان يعرف نقاشات فكرية عميقة. إلا أن الديمقراطية داخله كانت تعاني من ازدواجية الثقافة النضالية والثقافة التقليدية التي كان يراها الأعيان.

ومع صدور قانون الأحزاب السياسية الصادر سنة 2006، حصل نوع من التقدم التنظيمي بشكل قسري في الحياة السياسية للأحزاب بالمغرب؛ إذ أصبحت كل هذه الأحزاب ملزمة بتبني قواعد الديمقراطية الداخلية في نصوصها الداخلية لتنعكس على أجهزتها التنظيمية¹، والتي فرضها القانون المذكور. إلا أن واقع الممارسة الحزبية يثبت تعرض هذه القواعد إلى نوع من التحايل والتشويه، والتي أفرغت جوهر هذه القواعد من حمولتها النبيلة². كما ساهم القانون التنظيمي للأحزاب السياسية³ الصادر سنة 2011 بإضافة آليات جديدة لترسيخ الديمقراطية الداخلية⁴؛ إلا أن واقع الممارسة جعل النظام الحزبي أصبح أمام تقارب النماذج الحزبية المختلفة؛ إذ أصبحت أحزاب الأعيان تستورد الآليات الديمقراطية التي كان اعتمادها محصورا في أحزاب أخرى، كما أصبحت أحزاب المناضلين تستقبل أعيان الانتخابات وتتأثر بتواجدهم⁵، وأصبح الانتساب إلى الحزب يبنى، أحيانا، على قاعدة الزبونية والولاء⁶، وهو الأمر الذي جعل المشهد يتسم بانتقال الأحزاب إلى الحزب الواحد بأسماء مختلفة. وهكذا أصبح الوضع الحزبي، حاليا، أمام وجود مرشحين متعددين لرئاسات الأحزاب، واتسعت دائرة الترشيح لمختلف المسؤوليات داخل الهياكل والأجهزة الحزبية، وأصبح اعتماد آلية التصويت السري، واعتماد التمثيل الجهوي في تركيبة أجهزة بعض الأحزاب، كما عملت بعض الأحزاب على التنصيص في أنظمتها الأساسية على منع تجديد الترشيح لبعض المسؤوليات لأكثر من ولايتين متتابعتين⁷.

ورغم أوجه التقدم التي حققها حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، على مستوى مؤتمراته الوطنية، فإن حزب العدالة والتنمية نال السبق الديمقراطي فيما يتعلق بنسبة التمثيل النسائي وانخفاض السن المتوسط للأعضاء، وانتظام اجتماعات هياكله الداخلية. ومن جانب آخر عرف الحزب الاشتراكي الموحد، مظهرا آخر من مظاهر

¹ من بين قواعد الديمقراطية الداخلية التي جاء بها قانون الأحزاب السياسية لسنة 2006 نجد:

- إجبارية عقد المؤتمر الوطني في أجل لا يتعدى 6 سنوات، تحت طائلة حرمان الحزب من حقه في الاستفادة من الدعم العمومي السنوي.
- ضرورة تحديد نسبة التمثيل للنساء والشباب في الأجهزة الحزبية.
- الالتزام بمبادئ الديمقراطية في اختيار المرشحين للهياكل.
- تكوين لجنة التحكيم ولجنة المراقبة المالية.

² Hassan ZOUAOUI et Sanae KASMI, « Le système de partis marocain tenté par la réforme », Op. Cit., p.p.74-75.

³ الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 22 أكتوبر 2011، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر. عدد 5989 بتاريخ 24 أكتوبر 2011، ص. 5172.

⁴ من مستجدات الديمقراطية الداخلية للأحزاب في القانون التنظيمي للأحزاب السياسية:

- السعي لبلوغ نسبة الثلث للنساء في الأجهزة والهياكل التنظيمية.
- ضرورة تضمين النظام الأساسي للحزب لنسبة الشباب في الأجهزة والهياكل.
- ضرورة تضمين النظام الأساسي لمدة الانتخاب الخاصة بالمسؤوليات داخل الأجهزة وعدد الانتخابات التي لا يجوز تجاوزها.
- تنصيص النظام الأساسي على لجنة المناصفة وتكافؤ الفرص ولجنة الترشيحات واللجنة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج.
- ⁵ حميد باجو، "إشكالية الاتحاد الاشتراكي بين التنظيمي والأخلاقي والسياسي"، جريدة المساء، العدد 2534، بتاريخ 21 نونبر 2014.

⁶ محمد بوبكري، "قحط الأحزاب"، جريدة أخبار اليوم، العدد 1596، بتاريخ 10 فبراير 2015، ص. 20.

⁷ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية بين الأمس واليوم"، مرجع سابق، ص. 21.

الديموقراطية الداخلية؛ إذ سمح بالتواجد الرسمي للتيارات في صفوف أعضائه ومنخرطيه¹، وبتعدد الأراضيات المقدمة للمؤتمر، وهو حزب امتنع فيه الأمين العام "التاريخي" بتجديد ترشيحه²، ثم أصبح سنة 2012 أول حزب تتولى أمانته العامة امرأة عن طريق التداول الديموقراطي³. ومع ذلك، فإن هذا الحزب الذي ظل مختبرا للأفكار التنظيمية والتجديد ونموذجا للوضوح السياسي، لم يستطع تحقيق تطور كبير في قاعدته التنظيمية وفي استقطاب عدد كبير من الشباب، كما لم يستطع تحقيق تطور على مستوى وزنه الانتخابي.

انطلاقا من التحليلات السابقة، يبدو أن النصوص التشريعية المتعلقة بالأحزاب السياسية قد عملت على إجبار الأحزاب للانضباط الديموقراطي في تجديد وتشكيل هياكلها التنظيمية، إلا أن واقع الممارسة يشهد التطبيق غير السليم لهذه القواعد، والخضوع لمنطق الزبونية والولاء والتقرب من الزعيم، وهو ما يسمح بالقول باستمرار الخصائص الديموقراطية في تجديد هياكل هذه الأحزاب.

الفقرة الثانية: التطبيق غير السليم للقواعد الديموقراطية في تجديد النخب الحزبية.

بالرغم من الحصول على مستوى متقدم في منسوب الديموقراطية الداخلية في تدبير الأحزاب السياسية وتجديد هياكلها التنظيمية، إلا أن هذا التقدم لا يزال تعثره العديد من النقائص؛ إذ إن عددا من النخب الحزبية لا يزال يتصرف بمنطق أن القانون فرض عليه هذه القواعد الديموقراطية، والتي لا تعكس لديه وعيا بضرورتها، مما يؤدي إلى الالتفاف حول هذه القواعد والتحايل عليها وإفراغها من مدلولها كلما سنحت الفرصة بذلك.

ومن مظاهر هذا الخصائص الديموقراطي الذي يمس تجديد الهياكل الحزبية وإدماج الشباب في مناصب المسؤوليات الحزبية نجد⁴:

- تحول الشرط القانوني المتعلق بمنح حصيص للنساء والشباب في الأجهزة التنظيمية للحزب إلى وسيلة لترشيح زوجات وأبناء القادة وأقربائهم، وبالتالي اعتبر هذا الشرط مدخلا لتوريث المسؤوليات الحزبية والانتخابية.
- حصول هوة كبيرة بين الديموقراطية المركزية والديموقراطيات المحلية لنفس الحزب؛ فكلما كانت هذه الديموقراطية معرضة لأضواء الصحافة والرأي العام، كلما سمح بقدر من الديموقراطية، وهو ما يقع على المؤتمرات الوطنية للأحزاب. أما الديموقراطية الحزبية على المستوى المحلي غالبا لا تنال حظها الأوفر. وهكذا نجد تفاوتات بين الوضع المركزي والوضع المحلي فيما يتعلق بتطبيق القوانين والتنظيم والخطابات والممارسة والالتزام الحزبي.
- انعقاد مؤتمرات تفقر للجدية اللازمة والنقاشات العميقة، خصوصا بالنسبة لأحزاب كانت مؤتمراتها تعرف

¹ المواد 29-30-32 من النظام الأساسي للحزب الاشتراكي الموحد، كما صادق عليه المؤتمر الوطني الثالث، الدار البيضاء، منشورات مطبعة تيسير، 2013، ص.165.

² يتعلق الأمر بالسيد "محمد بنسعيد آيت يدير" الذي خلفه السيد "محمد مجاهد" على رأس حزب اليسار الاشتراكي الموحد سنة 2005.

³ يتعلق الأمر بالسيدة "نبيلة منيب". وللإشارة فإن السيدة "فاطمة العلوي" هي أيضا على رأس "حزب الخضر" غير المعترف به، والسيدة "زهة الشقافي" رئيسة حزب المجتمع الديموقراطي، إلا أن هاتين السيدتين كانتا مؤسسيتين لحزبيهما وشغلتا مهام الرئاسة منذ تأسيسهما.

⁴ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديموقراطية الداخلية بين الأمس واليوم"، مرجع سابق، ص.23-26.

حوارات خلاقة بين المناضلين وفضاء لتلاقح الأفكار والتداول الثري؛ إذ أصبح فيها اهتمام المؤتمرين ينكب فقط على الإجراءات الانتخابية فقط، ولا تعرف مشاريع أوراق المؤتمر تجاذبات ودراسات مفصلة وعميقة.

- ارتفاع عدد المرشحين لمختلف المسؤوليات داخل الحزب، وإن كان يبدو هذا الأمر ظاهريا يعبر عن التقدم الديمقراطي، إلا أنه يخفي، أحيانا، رغبة العديد من المرشحين في استخلاص المنافع أو تحقيق مصالح شخصية، باعتبار أن حصوله على المنصب الحزبي سيجعله قريبا من القيادة.
 - انتقال العديد من السلوكيات السيئة من الانتخابات العامة إلى حقل الانتخابات الحزبية الداخلية، منها استغلال بعض الأعيان للعلاقات الزبونية التي تربطهم بالشباب الذين يشتغلون لصالحهم كمساعدين في الانتخابات، وتجنيدهم للتصويت في اتجاه معين.
 - إعلان بعض النخب الوازنة داخل الأحزاب، في أعقاب صدور نتائج التصويت داخل أحزابهم، بتدخل جهات خارجية لدعم المنافسين¹، واعتبار ذلك مندرجا في سياق وضع الحزب لخدمة أجندات لا تخدم توجهاته.
 - استنجا بعض القادة الحزبيين لخدمات شركات خاصة²، أو تجنيد مجموعة من الشباب، داخل المؤتمرات الحزبية لتوجيه أطوارها بالقوة المادية، في الاتجاه الذي يخدم مصلحة تيار أو مرشح للرئاسة، بالشكل الذي يتنافى مع الضوابط التي يتطلبها المؤتمر ويمس بالحقوق المشروعة لباقي المنافسين.
 - تضيق ومحاصرة أعضاء الحزب ذوو آراء مخالفة لرأي القيادة الجديدة، واستعمال عبارات الذم والتحقير والسب في حقهم³. وانغلاق البنية التنظيمية لأغلبية الأحزاب المغربية وعدم الانفتاح على طبيعة التغيرات والتحولات التي يعرفها المجتمع، وعلى النقاشات الداخلية، وهي الظاهرة التي ارتبط بها منطق الإقصاء والإقصاء المضاد، وهو ما يؤثر سلبيا في إنتاج الأفكار والمفاهيم⁴.
- انطلاقا مما سبق، يبدو أن أغلب الأحزاب المغربية لم تتخلص بعد من مظاهر أزمة الديمقراطية الداخلية والصراعات التي تنكب على مسألة الشرعية وتطبيق النصوص الداخلية للحزب. ذلك عدة مناسبات تنظيمية تنتهي بسيل من الطعون وبأفواج من غير الراضين الذين يعتبرون أن الديمقراطية الداخلية قد مست وأن الشرعية قد انتهكت. وهو ما يدل على أن الأحزاب لم تبلغ بعد مرحلة الانتهاء لصنع توافقات داخلية متينة قائمة على أسس حراسة الديمقراطية الداخلية. وهكذا يمكن القول، في خلاصة مرحلية، أنه في الوقت الذي حصل فيه منسوب من التقدم فيه مسار اعتماد المساطر الديمقراطية الداخلية، تلازم معه اعتماد وسائل "مقاومة" لها ومخالفة للنزاهة والحكمة الحزبية، أدت إلى إفراز نخب ساءت بسمعة الأحزاب وأكدت تراجع مصداقيتها واستقلاليتها عموما.

¹ وقع هذا الأمر بالنسبة لعدة أحزاب منها مؤتمر حزب الاستقلال ومؤتمر الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية ومؤتمر حزب التقدم والاشتراكية، يمكن الرجوع على سبيل المثال: "جهات خارجية اختارت بنعبد الله أمينا عاما"، جريدة الصباح، العدد 4287، بتاريخ 28 يناير 2014 - "الزايدي يخرج عن صمته ويشكك في نزاهة انتخاب القيادة الاتحادية الجديدة... سيناريو شباط يتكرر... خصوم لشكر يهزمون جهات خارجية بدعمهم، جريدة أخبار اليوم، العدد 938، بتاريخ 20 دجنبر 2012، ص.5.

² للتفاصيل يمكن الرجوع إلى: جمعية الوفاء للديموقراطية، "الوفاء للديموقراطية: الفكرة والفعل"، وثائق ونصوص 1989-2000، الرباط، دار القلم، 2004، ص.190.

³ محمد البريني، "عندما تنتج قيادات حزبية الضجيج وحده"، جريدة الأحداث المغربية، العدد 5398، بتاريخ 29 شتنبر 2014، ص.1.

⁴ محمد المسكي، الظاهرة الحزبية بالمغرب بين غياب النظرية السياسية وغياب المشروع المجتمعي، مرجع سابق، ص.20.

الفرع الثاني: اختلال البعد الوظيفي للمؤتمرات العامة للأحزاب السياسية.

يعتبر المؤتمر العام أعلى هيئة قيادية في الحزب والمرجع الأول الذي لا معقب لقراراته والتي تصبح بمجرد اتخاذها ملزمة لجميع أعضاء الحزب وتنظيماته وعلى جميع مستوياته، فمن خلاله يتم انتخاب أعضاء الحزب وتحديد الهياكل والأجهزة، إلى جانب اختصاصات أخرى إدارية وسياسية ومالية وتنظيمية¹. ويستمد البعد الوظيفي للمؤتمر الحزبي شرعيته من عدة جوانب أهمها، مبدأ سيادته، باعتباره محطة مفصلية في حياة الحزب، كما هو معمول في التجارب الديمقراطية. ويتجلى هذا المبدأ في اختيار القيادة الحزبية، ورسم سياسات الحزب؛ أي أن القائد الحزبي (الأمين العام أو الكاتب الأول أو رئيس الحزب)، يمتنع شرعية استمراره ومشروعية تواجده من المؤتمر العام للحزب.

وعليه فإن هذا المؤتمر هو الذي يضيف المشروعية القانونية على قيادة الحزب ويتم فيه تجديد هياكل الحزب وتحديد النخب التي ستتحمل مسؤولية التدبير بشكل دوري لضمان تعاقب منتظم للنخب على الأجهزة الحزبية. فالملاحظ في التجربة الحزبية المغربية، بالرغم من تحديد القوانين الأساسية الحزبية لتاريخ المؤتمرات الوطنية مرة كل أربع سنوات؛ فإن جل القيادات الحزبية عادة لا تنقيد بهذا الأجل مبررة ذلك بمختلف الظروف السياسية الدقيقة أو أولوية الاستحقاقات الانتخابية (الفقرة الأولى). وبالتالي فإن عدم انعقاد هذه المؤتمرات الوطنية في التاريخ المحدد وتأجيلها باستمرار يشكل خرقاً لأهم مقوم من مقومات الديمقراطية داخل الأحزاب، وإعاقة لتجديد ودوان النخب على المناصب الحزبية، وتهميشاً لكل الفعاليات القاعدية في متابعة تطورات المسار الحزبي ومراقبة سياسته ومساءلة هرميته، مما يؤدي إلى انفراد القيايين بالسلطة الحزبية واقتسام امتيازاتها بينهم، مما يمكنهم من الخلود في مناصبهم وتمديد سلطتهم الحزبية لولايات متتالية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: عدم احترام دورية المؤتمرات وضعف وتيرة التداول على زعامة الحزب.

تقوم الديمقراطية الحزبية على مبدأ أساسي مفاده "سيادة المؤتمر"، مما يعني في جوهره أن النخب داخل الهياكل التنظيمية للحزب تستمد شرعية وجودها واستمراريتها ومشروعية سلطتها واختصاصاتها من المؤتمر العام، وهذا الأخير يتكون من أعضاء يستمدون شرعيتهم من انتخابات محلية وقاعدية؛ كل هذه الأمور تضيف الشرعية على النخب والأعضاء المكونة لمختلف الأجهزة التنظيمية². وبالرجوع إلى جل الأنظمة الأساسية للأحزاب السياسية المغربية نجد أنها تنص صراحة على أن المؤتمرات تعد بمثابة أعلى سلطة تقريرية داخل هذه الأحزاب. إلا أن الواقع السياسي يظهر قصور تطبيق هذا المقتضى، بحيث عموماً، نجد أن هذه المؤتمرات تتحكم فيها عوامل أخرى إلى جانب احترام قواعد النص التنظيمي، وهي العامل السوسبولوجي المتعلق بالعلاقات الاجتماعية والأواصر بين القاعدة ونخب الحزب، ثم العامل السياسي المتعلق بالطريقة التي ألف الحزب عليها في تجديد هياكله وتعاقب النخب على المسؤوليات الحزبية³.

¹ عبد العزيز أشرف، تموقع الأحزاب في المشهد السياسي...، مرجع سابق، ص. 61-62.

² امحمد مالي، "الديمقراطية داخل الأحزاب وفيما بينها: حزب الاستقلال والاتحاد الاشتراكي نموذجاً"، مجلة دراسات، ديسمبر 2014، ص. 136.

³ محمد ضريف، المغرب في مفترق الطرق...، مرجع سابق، ص. 55-56.

وفي السياق المقارن، نجد أن حزب العمال في إنجلترا¹ له ارتباط شرعي وثيق بمؤتمره السنوي، الذي يرسم كل أهدافه وسياساته، كما عبر عن ذلك أحد الزعماء السياسيين في هذا البلد بقوله: "المؤتمر السنوي لحزب العمال هو السلطة الأولى والأخيرة له، وهو برلمان الحركة العمالية البريطانية، فهو من يصنع سياسات الحزب ويتخذ القرارات التي ينبغي أن تقوم المنظمات التنفيذية وممثلو البرلمان والأجهزة المحلية بتنفيذها...".² وهكذا تقوم الأجهزة التنظيمية للحزب بمهامها في الحدود التي يرسمها المؤتمر السنوي، هذه السلطة التي يتمتع بها حزب العمال بقراها دستور الحزب³. الأمر نفسه يتمتع به حزب المحافظين⁴ في إنجلترا، مع اختلاف يميز هذا الحزب، والذي يتجلى في كون المؤتمرين لا يخضعون في التصويت والنقاش داخل المؤتمر لتعليمات الجمعيات المحلية التي انتخبهم، وهي حجة يقدمها المحافظون للتعبير عن الديموقراطية داخل حزبهم⁵.

وفي السياق الحزبي المغربي، يختلف الأمر تماماً؛ إذ نجد الزعيم أو الأمين العام يتموقع في أعلى الهرم الحزبي، هذه المكانة تجعله غير ملزم بأراء وقرارات الأعضاء، وتعرف العديد من الأحزاب المغربية استمرار نفس الزعيم لعدة ولايات ولمدة طويلة على رأس الحزب، كما أن عملية انتخاب هذا الزعيم تأتي في ظروف استثنائية، وقد يكون هذا الانتخاب فقط آلية لإضفاء الشرعية على زعيم تم اختياره من قبل أو تمت تركيته من طرف السلطة. ومن العيوب الديموقراطية التي تنتم بها هذه الأحزاب عدم التزامها بمواعيد عقد مؤتمراتها كما تنص عليها أنظمتها الأساسية، فغالبا ما نجدها تنتم بالتأخير والتأجيل.

لئن كان حزب الاستقلال حريصا على انتظامية مؤتمراته الوطنية في العقود الأولى من اشتغالها⁶ فإنه سيواجه صعوبات في هذا الأمر، وهو ما حدا به إلى تغيير مقتضياته التنظيمية خلال الثمانينيات، والتي مددت في المدة الفاصلة بين المؤتمرات، التي أصبحت 4 سنوات⁷. غير أن هذا المقتضى الجديد، لم يتم احترامه فيما بعد، فلئن عقد مؤتمره الحادي عشر في أبريل 1982 فإن المؤتمر الثاني عشر لم يأت إلا بعد مرور 7 سنوات وذلك في ماي 1989، ومنذ هذا التاريخ انتظر ثمان سنوات أخرى لكي يعقد مؤتمره الثالث عشر في فبراير 1998، ثم عقد المؤتمر الرابع عشر في مارس 2003، وكان من المفترض عقد مؤتمره الخامس عشر سنة 2007، كما نص على ذلك قانونه الأساسي، لكن لم يتم ذلك إلا في يناير 2009، حيث تم انتخاب "عباس الفاسي" أمينا عاما لولاية ثالثة بشكل استثنائي. وهو العيب نفسه الذي يسجل على حزب الاتحاد الاشتراكي، فإذا كان قد استطاع عقد المؤتمر الثالث سنة

¹ بالإنجليزية يسمى Labour Party.

² روبرت تريلفورد مكزي، الأحزاب السياسية في بريطانيا العظمى، تلخيص وعرض محمد مصطفى عطا، القاهرة، دار المعارف، 1957، ص. 1.

³ Article 6: « *its policy, The Party Conference is the Party's supreme governing body, vested with control of organisation and affairs; its particular function is to debate, set the general direction of and formally adopt Party policy. Every member shall abide by the decisions of the Party Conference* », Labour Party Constitution As amended at Party Conference, Wexford, 21-23 April 2017.

⁴ بالإنجليزية يسمى Party Conservative.

⁵ ألبير مايبلو ومارسيل ميرل، الأحزاب السياسية في بريطانيا العظمى، ترجمة محمد برجاي، بيروت، منشورات عويدات، 1970، ص. 33.

⁶ حيث تم عقد المؤتمر الخامس للحزب في يناير 1960، والمؤتمر السادس في يناير 1962، والمؤتمر السابع في فبراير 1965، والمؤتمر الثامن في نوفمبر 1967، إلا أنه إنه لم يعقد مؤتمره التاسع حتى شتنبر 1974، كما أنه لم يعقد مؤتمره العاشر حتى أبريل 1978، ومؤتمره الحادي عشر إلا في أبريل 1982.

⁷ حسن قرنفل، المجتمع المدني والنخبة السياسية...، مرجع سابق، 2000، ص. 198.

1978 بعد ثلاث سنوات من مؤتمره الاستثنائي، فإن مؤتمره الرابع لم يأت إلا بعد ست سنوات وذلك في 1984. ثم عقد المؤتمر الخامس بعد خمس سنوات وذلك في أبريل 1989. أما المؤتمر السادس فقد انتظر الحزب مدة اثنا عشر سنة، بحيث لم ينعقد حتى مارس 2001¹، ثم المؤتمر السابع في 2005. وإذا استطاع الحزب عقد مؤتمره الثامن في 2008، فإن مؤتمره التاسع انتظر أربع سنوات حتى سنة 2012، ليأتي المؤتمر العاشر بعد خمس سنوات في يونيو 2017. كما نلاحظ بطء دورة انعقاد المؤتمرات الوطنية لحزب الحركة الشعبية، بعد أن حصل على الاعتراف القانوني 1959، ويسجل أحد الباحثين جهل تاريخ انعقاد مؤتمراته الأولى²، كما نسجل وجود تفاوتات زمنية بين مؤتمراته الوطنية، فمثلا بعد انعقاد المؤتمر الاستثنائي في 1986، لم يأت المؤتمر التاسع إلا بعد ثمان سنوات، وذلك في 1994، ثم انتظر الحزب سبع سنوات لينعقد المؤتمر الموالي في 2001، ونشير أيضا أن هذا الحزب احتفظ بنفس الشخص على رأس الحزب³ منذ المؤتمر الاستثنائي في 1986، إلى حدود الآن.

وهي الملاحظة نفسها تقريبا، تنطبق على حزب التقدم والاشتراكية، فمنذ تأسيسه سنة 1943 باسم الحزب الشيوعي المغربي، اعترفت به السلطة رسميا في 1974، عقد الحزب عشر مؤتمرات إلى حدود 2018، وتختلف المدد الزمنية الفاصلة بين المؤتمرات بين أربع إلى سبع سنوات⁴، وقد قاده "علي يعته" منذ 1946 حتى وفاته عام 1997 ليصبح "إسماعيل العلوي" أمينا عاما للحزب إلى حدود المؤتمر الوطني الثامن 2010، ليقود الحزب "محمد نبيل بن عبد الله" إلى حدود اليوم. وبالنسبة لحزب الاتحاد الدستوري، فلم يتمكن منذ تأسيسه سنة 1983 إلى اليوم من عقد سوى خمس مؤتمرات وطنية كان آخرها في مارس 2015⁵، ونقيس على ذلك العديد من الأحزاب السياسية الأخرى، مع تسجيل استثناء يتميز به حزب العدالة والتنمية، وهو حرصه على الحفاظ على انتظامية مؤتمراته الوطنية⁶.

لقد أولى القانون التنظيمي المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر في 2011 أهمية خاصة للمؤتمرات الحزبية، إذ شدد على انتظاميتها بحيث حدد المدة الزمنية بين كل مؤتمر وآخر في أربع سنوات⁷، كما قرن مخالفة هذه المدة

¹ أحمد البوز، "الأحزاب المغربية ورهان الانتقال نحو الديمقراطية"، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد الأول، شتاء 2011، ص. 47.

² حسن قرنفل، المجتمع المدني والنخبة السياسية...، مرجع سابق، الصفحة 198.

³ يتعلق الأمر بالسيد امحمد العنصر.

⁴ انعقد المؤتمر الوطني الأول لحزب التقدم والاشتراكية في 1975، والمؤتمر الوطني الثاني في 1979، والمؤتمر الثالث في 1983، والمؤتمر الرابع في 1987، والمؤتمر الوطني الخامس في 1995، والمؤتمر الوطني السادس في 2001، والمؤتمر الوطني السابع في 2006، والمؤتمر الوطني الثامن في 2010، والمؤتمر الوطني التاسع في 2014، والمؤتمر الوطني العاشر 2018.

⁵ عقد المؤتمر الثاني لحزب الاتحاد الدستوري في يونيو 1989 والثالث في ماي 1994 ثم مؤتمر استثنائي في ماي 1998، تم فيه انتخاب السيد عبد اللطيف السملالي أمينا عاما، خلفا للمعطي بوعبيد، والرابع في فبراير 2007، أما المؤتمر الوطني الخامس فتم تنظيمه في مارس 2015.

⁶ عقد الحزب مؤتمرا استثنائيا في 1996 بعدما التحق به فصيل للحركة الإسلامية بالمغرب، تم فيه إدماج هذا الفصيل بالحزب، وفي 1998، عقد المجلس الوطني للحزب، وتم فيه تغيير اسمه من "الحركة الشعبية الدستورية الديمقراطية"، إلى "العدالة والتنمية"، وفي سنة 1999 انعقد المؤتمر الرابع، في أبريل سنة 2004 انعقد المؤتمر الخامس، أما المؤتمر السادس انعقد في يوليو 2008، وجاءت محطة المؤتمر السابع في يوليو 2012، ثم المؤتمر الثامن في دجنبر 2017. شغل سعد الدين العثماني مهمة الأمين العام للحزب لولايتين متتابعيتين من 2004 إلى 2008، ليخلفه عبد الإله ابن كيران لولايتين متتاليتين من 2008 إلى 2017، ليعاد انتخاب سعد الدين العثماني على رأس الحزب خلال المؤتمر العاشر سنة 2017.

⁷ المادة 49 من القانون التنظيمي رقم 11.29 المتعلق بالأحزاب السياسية: "يتعين على كل حزب سياسي أن يعقد مؤتمره الوطني على الأقل مرة كل أربع سنوات، وفي حالة عدم عقده خلال هذه المدة، يفقد حقه في الاستفادة من التمويل العمومي، ويسترجع هذا الحق ابتداء من تاريخ تسوية وضعيته."

بجزء يتعلق بعدم استفادة الحزب من التمويل العمومي الذي تقدمه الدولة للأحزاب، وهو الأمر الذي يبرز جدية المشرع في إلزام الأحزاب السياسية على الامتثال للديمقراطية الداخلية عبر احترام دورية المؤتمرات وتجديد القيادات والتعاقب على المسؤوليات داخل الأجهزة التنظيمية.

إلا أن الملاحظ بعد دخول هذا القانون التنظيمي حيز التطبيق، رغم التزام الأحزاب بدورية المؤتمرات؛ بحيث تعقد جل الأحزاب مؤتمراتها في الأجل المحددة، إلا أن الأمر لا يعبر حقيقة عن جوهر إرادة المشرع من هذه المقترضات التي تتغىي التداول والتجديد داخل الهياكل الحزبية؛ إذ لم يتم تسجيل تداول حقيقي على القيادة الحزبية، لتستمر نفس الأشخاص على رأس الأمانة العامة، وكذا في الهياكل التنظيمية، مع بعض التبادلات في المواقع. وذلك على الرغم أن القانون التنظيمي يلزم الحزب بضرورة تضمين النظام الأساسي، مدة الانتداب الخاصة بالمسؤوليات داخل أجهزة الحزب، وعدد الانتدابات التي لا يجوز تجاوزها¹، إلا أن الممارسة أسست لعور جديد يتمثل في التحايل على هذا المقترض القانوني، وظهرت بعض الآليات الجديدة التي بواسطتها يتم فسخ المجال لأشخاص محددين لتولي مهام القيادة والمسؤولية الحزبية، وذلك بتعديل القوانين الأساسية أو الأنظمة الداخلية للحزب، وخاصة المقترضات المتعلقة بانتخاب الأمين العام².

انطلاقاً مما سبق، يمكن القول إن المؤتمرات الحزبية بالمغرب لا تحكمها القوانين الأساسية والأنظمة الداخلية بقدر ما تحكمها نزعات شخصية وثقافية وسوسولوجية وإدراكية، وهو الأمر الذي يجعلها فاقدة لأسس الديمقراطية الداخلية قانونياً وسياسياً³. ولئن كان المحدد المالي هو المساهم في انضباط الأحزاب بدورية مؤتمراتها، فإن الأمر لم يبلغ مداه المتعلق بالوظيفة الكاملة في التعبير عن سيادة هذه المؤتمرات في تجديد الهياكل والتداول على المسؤولية؛ إذ إن المؤتمرين يتم اختيارهم سلفاً بشكل غير ديمقراطي، وبالتالي فإن النتيجة هي جمود حركية النخبة الحزبية، وبطء عملية التجديد والإبقاء على نفس القيادات سلطة وهامشاً أكبر في الفعل والتقرير، مما أضى معه تغيير التصور الحزبي وانسجامه مع التطورات التي يشهدها المجال السياسي أمراً عسيراً. وهكذا نستنتج أن النخب الحزبية ترفض التخلي عن مواقعها القيادية مما يطرح عوراً آخر من أحوار الواقع الحزبي بالمغرب، يتمثل بالأساس في عدم إيلاء الأهمية لمبدأ سيادة المؤتمر العام، الذي يعتبر أحد المظاهر التي تعكس الانضباط للديمقراطية الداخلية.

¹ المادة 29 من القانون التنظيمي رقم 11.29 المتعلق بالأحزاب السياسية: "يجب أن يتضمن النظام الأساسي للحزب، على الخصوص، البيانات الواردة بعده: 1. تسمية الحزب ورمزه ومقره المركزي: ... 4. طريقة ومسطرة تركية مرشحي الحزب لمختلف العمليات الانتخابية والأجهزة المكلفة بذلك: ... 5. دورات انعقاد اجتماعات الأجهزة: ... 6. مدة الانتداب الخاصة بالمسؤوليات داخل أجهزة الحزب، وعدد الانتدابات التي لا يجوز تجاوزها..."

² غالباً ما يتم تعديل المانع القانوني للترشح لولاية جديدة على رأس الحزب، وهذا ما حصل داخل حزب الحركة الشعبية، فقبل الشروع في عملية تقديم الترشيحات، تم بتعديل المادة 50 من نظامه الأساسي، لفسح المجال أمام الأمين العام المنتهية ولايته للترشح من جديد، وقد برز هذا العطب حتى داخل حزب العدالة والتنمية، الذي يعتبر من أبرز الأحزاب المغربية تمسكاً باحترام أنظمتها الأساسية، خاصة المقترضات المتعلقة بالمؤتمر الوطني، إذ قُبِلَ عقد مؤتمره الوطني الثامن في دجنبر 2017 تم تعديل المادة 16 من النظام الأساسي للحزب قصد تمكين الأمين العام المنتهية ولايته، عبد الإله ابن كيران، للترشح لولاية جديدة، وهكذا أصبحت الصيغة الجديدة للمادة 16 تسمح برفع ولاية الأمين العام لثلاثة مرات، غير أن المجلس الوطني قرر رفض هذه التعديلات في دورته الاستثنائية، في نونبر 2017، والتي تتعلق بتمديد ولاية الأمين العام.

³ محمد ضريف، المغرب في مفترق الطرق...، مرجع سابق، ص. 56.

الفقرة الثانية: اختلال طريقة الوصول إلى القيادة الحزبية.

تظهر التجربة الحزبية المغربية، أن عملية انتخاب زعيم الحزب تحكمها عدة عوامل سياسية، أهمها مدى الاهتمام الذي توليه السلطة لهذا المنصب داخل الحزب، وذلك لأنها واعية بدوره وتأثيره في "شرعة" اختياراتها واتخاذ مواقف تتسجم مع توجهاتها، خصوصا عندما يتعلق الأمر بالقضايا الاستراتيجية والسياسية الكبرى للدولة، لذلك فالسلطة السياسية تفضل دائما التعامل مع رجالاتها المخلصين لها والذين يعملون على تنفيذ اختياراتها، مثلا حينما يتعلق الأمر بتشكيل أغلبية برلمانية أو تشكيل الحكومة. وهذا الأمر جعل الطريق إلى قمة الحزب تشوبه عجوزات ديموقراطية؛ إذ إن الوصول لهذا المنصب يتم وفقا لآليات تختلف من حزب لآخر، إلا أنه يمكن حصرها في آليتين أساسيتين، حسبما أثبتت التجربة الحزبية المغربية:

✓ **الآلية الأولى: تعديل القوانين الأساسية للحزب خلال انعقاد المؤتمر:** لما كانت الأحزاب التاريخية بالمغرب تعتمد أسلوب التعيين، لم يكن هذا الإشكال مطروحا؛ إذ كانت السلطة تؤثر بشكل مباشر في النخب الحزبية لاختيار القائد¹. مع اعتماد أسلوب الانتخاب، ظهرت ممارسات جديدة لفسح المجال لأشخاص محددين للوصول إلى منصب الأمين العام، وأبرز هذه الممارسات اللجوء إلى تعديل نصوص الحزب من قوانين أساسية وأنظمة داخلية، ولاسيما المقتضيات المتعلقة بالأمين العام. وأهم هذه الممارسات التي أثبتتها التجربة المغربية هي رفع المانع القانوني أمام الأمين العام السابق للترشح لولاية جديدة لهذا المنصب، أو فتح المجال لبعض الأعضاء الذين التحقوا حديثا بالمكتب السياسي للحزب والذين لم يكملوا ولاية تامة بالمكتب السياسي للحزب، من أجل تقديم ترشحهم للأمانة العامة للحزب². وهكذا فإن هذه الآلية، تجعل من الانتخابات داخل المؤتمر مجرد وسيلة لإضفاء الشرعية والطابع الديموقراطي على مرشح تمت تركيته واختياره من قبل.

وفي هذا الصدد، شهد المؤتمر الخامس عشر لحزب الاستقلال سنة 2009 إعادة انتخاب "عباس الفاسي" أمينا عاما للحزب لولاية ثالثة، على الرغم من أن مقتضيات الفصل 52 من النظام الأساسي للحزب كانت تنص بشكل صريح على انتخاب الأمين العام لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، وهكذا شغل عباس الفاسي هذا المنصب منذ 1998، وبعد إعادة انتخابه تم بالفعل تعديل هذا المقتضى، وأصبح ينص القانون الأساسي في فصله 57: "ينتخب الأمين العام للحزب من المجلس الوطني... لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد. ويجوز للأمين العام بصفة استثنائية في حالة ما إذا كان يتولى مسؤولية الوزارة الأولى أن يترشح لولاية جديدة". نفس الملاحظة نسجلها بالنسبة لحزب

¹ أحمد البوز، "الأحزاب المغربية ورهان الانتقال إلى الديموقراطية"، مرجع سابق، ص. 54.

² هذا ما حصل مع حزب الحركة الشعبية، الذي قبل الشروع في تقديم الترشيحات للأمانة العامة، وقام إجراء تعديل على المادة 50 من النظام الأساسي 138، بطبيعة الحال تعديل هذه المادة كان الهدف منه هو فسخ المجال لبعض الملتحقين حديثا بالمكتب السياسي للحزب 139، الذين لم يستنفدوا ولاية كاملة بالمكتب السياسي للحزب، من أن يقدموا ترشحهم للأمانة العامة للحزب وفسح المجال كذلك أمام الأمين العام المنتهية ولايته للترشح من جديد، حيث تم دمج المادة 50 في المادة 27 140 من النظام لأساسي للحزب والتي حددت قواعد جديدة للترشح للأمانة العامة.

الحركة الشعبية، فقبل المؤتمر الثاني عشر للحزب المنعقد في شتنبر 2018 تم تعديل النظام الأساسي¹، مما أتاح إمكانية إعادة انتخاب الأمين العام المنتهية ولايته السيد "امحمد العنصر"، ليصبح على رأس هذا الحزب لولاية تاسعة بعدما ظل في هذا المنصب لمدة 32 سنة.

وهذه الآلية برزت أيضا لدى حزب العدالة والتنمية، الذي يعتبر من أبرز الأحزاب المغربية التي تحترم قوانينها الأساسية والداخلية وتحرص على انتظامية مؤتمراتها؛ إذ أدخلت لجنة الأنظمة والمساو، قبل المؤتمر الثامن للحزب المنعقد في دجنبر 2017، تعديلات على المادة 16 من القانون الأساسي لفتح المجال أمام السيد "عبد الإله ابن كيران" لقيادة الحزب لولاية ثالثة، غير أن هذه التعديلات قوبلت بالرفض من طرف المجلس الوطني للحزب الذي عقد دورة استثنائية في نونبر 2017².

يمكن القول، بأن نزوع الأحزاب المغربية لتعديل مقتضيات قوانينها الأساسية، يؤكد تمسكها بزعمائها وعدم فتح المجال لبروز قيادات جديدة، وهو ما يفسر هيمنة الثقافة التقليدية التي تقدس الزعيم³. وحتى تستطيع الأحزاب السياسية المغربية أن تتأق من هذه المسلكيات التي تنقص من منسوب الديمقراطية الداخلية، ولا تسمح بتجديد النخب وتكرس منطق الزعيم في شخص محدد لعقود من الزمن، يقترح الباحث ميشيل روسي (Michel Rossi) أن تترك القيادة القديمة التي كانت فاعلة في الحياة السياسية والحزبية لمدة طويلة الفرصة للنخب الجديدة، التي تستطيع فهم متطلبات مجتمعهم الجديد والذي يختلف عن المجتمعات السابقة⁴، وهو أمر قد أكدته الملك سابقا بقوله: "إلا أنه يتعين عليها (الأحزاب) استقطاب نخب جديدة، وتعبئة الشباب للانخراط في العمل السياسي، لأن أبناء اليوم، هم الذين يعرفون مشاكل ومتطلبات اليوم. كما يجب عليها العمل على تجديد أساليب وآليات اشتغالها"⁵.

✓ الآلية الثانية: الإطاحة بالأمين العام بواسطة "الحركة التصحيحية": عرفت الحياة الحزبية بالمغرب آلية أخرى يتم اللجوء إليها لتغيير زعيم الحزب وإيصال أحد الأشخاص إلى هذا المنصب، وتقوم هذه التقنية على نشوء تيار معارض داخل الحزب أو ما يسمى في الممارسة الحزبية بـ "الحركة التصحيحية"، التي تعني ظهور جناح يعارض توجهات الأمين العام، ويضغط عليه لتقديم استقالته بشكل إرادي أو عقد اجتماع استثنائي للمجلس الوطني للحزب لإقالته. وقد تم تبني هذه الآلية من طرف حزب الأصالة والمعاصرة؛ إذ قدم "إلياس العماري" استقالته من

¹ كانت تنص المادة 50 من النظام الأساسي لحزب الحركة الشعبية على أنه: "يلتخب الأمين العام للحزب من طرف المؤتمر الوطني العادي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة عن طريق الاقتراع السري الأغلبية المطلقة للمؤتمرين في الدور الأول وبالأغلبية النسبية في الدور الثاني. ويشترط في كل من يرغب في الترشح لمنصب الأمين العام أن يكون قد قضى ولاية كاملة في المكتب السياسي للحزب".

² بلاغ للمجلس الوطني لحزب العدالة والتنمية حول اجتماع 25-26 نونبر 2017، موقع حزب العدالة والتنمية: <https://www.pjd.ma/>.

³ وفي هذا الصدد يقول عبد الله حمودي: "إنني أقول بالتخلي عن النوعية العتيقة للزعامة، ولكن لا أضرب بالزعماء عرض الحائط، ولا أقول إنهم لم يقوموا بأي شيء، أعتقد أنهم قاموا بإنجازات عظيمة ولكنهم اليوم يجدون أنفسهم في مجتمع جديد وعليهم أن يعوا أنه لا بد من تجديد القيادات وتجديد الممارسات ويجب احترام هؤلاء الزعماء، وأن يتم تكريمهم، وأن تظهر معالم الاعتراف بإنجازاتهم وأن يتم التشاور معهم، إننا اليوم حبيسي جدلية الإقصاء، فانت تقصي الصاعدين والصاعدين سيقصونك، بل ربما لن يكون هدفهم إلا إقصاؤك ليس هناك تراكم ... يجب الاستفادة من كل الجهود بما فيها جهود الذين لم نتفق معهم، يجب الاعتراف بالتجارب الأخرى والاعتماد عليها والاستفادة منها يجب ممارسة الفكر النقدي..." عبد الله حمودي، "الأبعاد الاجتماعية والثقافية للتنظيمات السياسية في المغرب"، نو افد، العدد 8-9 يوليو 2000، ص. 14.

⁴ Michel ROSSI, « communiqué sur Election De La CAB », Le petit Corse, publié le 10 juillet 2020.

⁵ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة عيد العرش 2018، بتاريخ 29 يوليو 2018، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma/>

الأمانة العامة للحزب¹، مباشرة بعد الخطاب الذي ألقاه الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش سنة 2017²، والذي وجه فيه انتقادات حادة للطبقة السياسية، والذي كان مناسبة لإدراج استقالة الأمين ضمن جدول أعمال الحزب، وعلى سبيل الإخبار فقط، دون عرضها للتصويت وهو ما يعني ضمنا بأن عدد من أعضاء المجلس أصبح غير راغب في هذا الشخص على رأس الحزب، بالرغم من وجود أنصار له داخل المجلس الوطني يضغون لرفض استقالته، ومحاولة دفعه للتراجع عن الاستقالة إلى حين إكمال ولايته.

نفس الأمر وقع مع حزب التجمع الوطني للأحرار؛ بحيث قاد "صلاح الدين مزوار" الحركة التصحيحية لهدف الإطاحة برئيس الحزب "مصطفى المنصوري"³، وقد نجحت الحركة في تحقيق هدفها وتعيين صلاح الدين مزوار رئيسا للحزب، وتم إضفاء الشرعية على قرار تعيينه أثناء اجتماع المجلس الوطني للحزب، في يناير 2010، حيث انتخب رئيسا للحزب بالإجماع. وهي نفس الطريق التي لجأ إليها هذا الحزب في السابق للإطاحة بـ "أحمد عصمان"؛ بحيث "أجبر"⁴ على تقديم استقالته بمناسبة المؤتمر الرابع للحزب⁵، وذلك بضغط عدد من نخب الحزب⁶. من خلال ما تقدم، يمكن التوصل إلى خلاصة مرحلية تعتبر أن الواقع المرتبط بانحسار الديمقراطية داخل الأحزاب المغربية أدى إلى جمود وركود في بنياتها وأدائها، بحيث يسجل أن الحراك السياسي هو الغائب الأكبر في جل الأحزاب المغربية، حيث أدى بها المسار إلى "فضاءات" سياسية مغلقة، لا توفر بيئة مناسبة لتأهيل الشباب وإدماجه في الأجهزة التقريرية لهذه الأحزاب. كما يسجل أيضا أن الزعامة، باعتبارها نهجا وأسلوبا في المشهد الحزبي، أصبحت لا حل لها إلا بوفاة القائد أو هرمه، أو انقسام الحزب، ليتجه الحزب الجديد لصناعة نفس السيناريو، الذي يخلو من قيم فكرية وأيديولوجية وبرامج وتصورات واقعية، وجعله مبررا لانشقاقه.

وبالتالي فالتجربة الحزبية بالمغرب في مجال الديمقراطية الداخلية ما زالت تعثرها مجموعة من النقائص والعجوزات التي تشكل حجرة عثرة أمام تطور وعقلنة المشهد الحزبي؛ إذ أثبتت الأحزاب عجزها عن تدبير شؤونها الداخلية بالاعتماد على المنهجية الديمقراطية في تجديد نخبها وتداولها على السلطة وإدماج الشباب في أجهزتها التنظيمية، ويعزى ذلك أساسا لمجموعة من العوامل الموضوعية والذاتية، وإن كانت أغلبها ذاتية، يلاحظ بأن أهم أسباب ضعف التجديد في بنيات الأحزاب في السياق المغربي يعود لسلوك النخبة الحزبية، التي تتمسك بالمناصب من جهة، وأيضا لسلوك الشباب وضعف حافزيته للانخراط الحزبي ومشاركته في دينامية تجديد النخبة من جهة أخرى.

¹ بتاريخ 7 غشت 2017.

² خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش 2017، مرجع سابق.

³ كرد فعل على بروز هذا التيار قام المنصوري برفع دعوى استعجالية أمام المحكمة الابتدائية لمنع عقد دورة المجلس الوطني التي دعت إليها الحركة التصحيحية لكنها قضت برفضها وهو ما تم تأييده حتى من لدن محكمة الاستئناف بالرباط.

⁴ سعيد عاهد، "أحمد عصمان: القوة النابعة من ظل السلطان"، جريدة الاتحاد الاشتراكي، بتاريخ 21 شتنبر 2009.

⁵ المنعقد في ماي 2007.

⁶ قال أحمد عصمان، البالغ من العمر 77 سنة يومها، في الجلسة الافتتاحية لمؤتمر حزبه الرابع المنعقد في ماي 2007 بمناسبة تقديم استقالته عن رئاسة حزب التجمع الوطني للأحرار الذي استمر يحتله طيلة 29 سنة: "لقد حان الوقت لأسلم المشعل لمناضل تجمعي جديد ليقود مسيرة حزبنا إلى الأمام، والتجمعيون قادرون على ذلك، خصوصا أولئك الذين برهنوا على كفاءات عالية، وهو اليوم في مستوى قيادة حزبهم وفق متطلبات مغرب اليوم ومقتضياته السياسية والاجتماعية..."، سعيد عاهد، "أحمد عصمان: القوة النابعة من ظل السلطان"، جريدة الاتحاد الاشتراكي، بتاريخ 21 شتنبر 2009.

المبحث الثاني: المحددات السلوكية المتحكمة في تجديد هياكل الأحزاب وإدماج الشباب في الحياة الحزبية.

إذا كانت النتيجة المنطقية والخلاصة النهائية لضعف وتيرة تجديد الهياكل وأجهزة الأحزاب السياسية المغربية وإدماج الشباب في هذه الهياكل والأجهزة ترجع، في جانب مهم منها، إلى الأعراس المرتبطة النظام الحزبي في السياق المغربي، وما ارتبط به من اختلالات تهم طبيعة النظام السياسي وعقم التعددية وتوليد التيارات، فضلا عن المعوقات المرتبطة بالديمقراطية الداخلية وعدم احترام البعد الوظيفي للمؤتمرات، فإن هذا الخلل يقوم أيضا على مظهر آخر يتعلق بالبعد السلوكي، ليس فقط من جانب النخب الحزبية (المطلب الأول) وإنما أيضا من جانب الجسم الشبابي (المطلب الثاني)، وهو ما ساهم في الإبقاء على نفس القيادات الحزبية التي أسست المشهد الحزبي لفترة طويلة، فهي لا ترغب في التخلي عن مواقعها القيادية، وهو ما يطرح عطا آخر من ينضاف لأعطاب الفعل والممارسة الحزبية بالمغرب.

المطلب الأول: العوامل الذاتية المرتبطة بالنخبة والمؤثرة في تجديد الأجهزة الحزبية.

تخلص العلوم الإنسانية أن النظام السياسي هو أقرب التنظيمات إلى البنية العائلية. فكان المجتمع كله عبارة عن أسرة، وكان الحاكم هو أب الجميع، وسلطة الحاكم مستمدة إلى حد كبير من سلطة الأب. ومثلما يتعلق أفراد العائلة بالأب، ويتقمصون شخصيته ويتمهون معه، نجد نظير ذلك في التنظيمات الحزبية، حيث يعيش فيها أفراد الحزب، خاصة الشباب، علاقة وجدانية إيجابية أو سلبية مع الرئيس الزعيم (الفرع الأول). وإلى جانب هذا البعد السيكولوجي، لا يمكن إغفال البعد المرتبط بالثقافة السياسية لهذه النخب، والتي جعلت البناء التنظيمي للحزب يخفي في العمق سيادة ثقافة "إقصائية" تستخدم بشكل سيئ مبدأ المركزية الديمقراطية، مما يؤثر سلبا في عملية دوران النخب وتجديد هياكلها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تأثير سيكولوجية النخبة الحزبية في تجديد وتشبيب الأجهزة الحزبية.

اتسمت الظاهرة النخبوية في الميدان السياسي المغربي، منذ نشوئها، بارتباطها بفكرة الزعيم. هذا الأخير شكل باستمرار محور سدى التنظيم الحزبي. فسلوك الزعيم أصبح محدد أساسيا في سياسات الحزب وقراراته وأيضاً في هيكلته وبنياته، مما نتج عنه مأسسة هذه الفكرة وترسيخها ضمن المنظومة الحزبية المغربية (الفقرة الأولى)؛ إذ أصبح الشيخ داخل التنظيم الحزبي يحظى بمكانة اعتبارية، وحتى إن عددا من هذه الأحزاب لا يتم الحديث عنها من دون ذكر زعيمها، لتصبح "شخصنة" مجموعة من الأحزاب السياسية المغربية آفة تعيق تجديد هياكلها وبنياتها والإدماج السياسي للشباب داخلها، مما يؤدي إلى تقزيم الدور المؤسساتي للأحزاب وحصرها في مجرد أشخاص عوض برامج وسياسات (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: إضفاء قيمة رمزية على "الشيخ السياسي" داخل الأحزاب.

لا أحد ينكر أزمة النخب الحزبية من جانب هيمنة الشيوخ على الفضاء السياسي، يعني، من الناحية الجوهرية، سيطرة الماضي على الحاضر، أي إخضاع الحاضر للماضي وتشكيل الحاضر وقولبته بما يتلاءم مع ما كان في الماضي. وأدى هذا الأمر إلى التقليل من أهمية الأجيال الجديدة ومن قدرتها على الفعل والفهم والقيادة والتوجيه. كما نتج عن هذا الواقع ارتباط العمل السياسي بالشيوخ، ليس ارتباطا عرضيا فحسب، وإنما ارتباطا صميميا¹. وترتبط القيمة الرمزية الممنوحة للشيخ السياسي داخل الحزب بإحدى الشرعيتين:

– **الشرعية التاريخية:** بالنظر إلى مخاضات حصول المغرب على الاستقلال وحيثيات المقاومة، التي شكلت سياقاً سياسياً لظهور مجموعة من الشخصيات الحزبية التي أدت دوراً حاسماً في بلورة المشهد السياسي المغربي، كـ"علال الفاسي" و"محمد حسن الوزاني" و"عبد الرحيم بوعبيد" و"علي يعته"...؛ بحيث حاولوا إحداث أحزاب سياسية خاصة بهم وتنفرد بشخصيتهم. وهو الأمر الذي ساهم في طرح التعددية الحزبية على أرض الواقع². بحيث أدى التنافس الشخصي بين هؤلاء الزعماء وعدم قبول كل واحد منهم بزعامة الآخر إلى انفجار التنظيم الحزبي ليقبل أحزاباً جديدة³. ويتميز هؤلاء القادة التاريخيون برأسمال رمزي يقعدهم على رأس الحزب، إضافة إلى دورهم التنظيمي الذي يضمن للحزب التعريف بقضيته وبرامجه، من خلال شخصيته، وعلاقته بالسلطة أو بالخارج ووحدة الحزب انطلاقاً من الإجماع الحاصل على شخص الزعيم.

– **الشرعية التأسيسية:** وتتمثل في الدور الريادي الذي قام به الشيخ السياسي في تأسيس الحزب ووضع أسسه القانونية والتنظيمية. إضافة إلى المؤهلات الشخصية والجهود المبذولة من طرفه للوصول إلى الاعتراف السياسي للحزب من طرف السلطة أولاً، ثم من طرف الأحزاب الأخرى ثانياً. وقد تربعت مجموعة من الشخصيات السياسية على قيادة أحزابها مدة طويلة؛ ونذكر "المحجوبي أحرسان" بالنسبة للحركة الشعبية حتى أبعد عن الحزب، "المعطي بوعبيد" بالنسبة للاتحاد الدستوري حتى وفاته، "أحمد عصمان" بالنسبة لحزب التجمع الوطني للأحرار ترأس لمدة طويلة حتى مرضه، "الجديد أرسلان" بالنسبة للحزب الوطني الديموقراطي بقي على رأس حتى وفاته... وهكذا تم تكريس شخصية الزعيم على الحزب، فكرياً وإعلامياً وقانونياً، فرغم وفاة بعض الزعماء بقيت فكرة الزعيم مستمرة ومنغرسه حتى بعد رحيلهم؛ بحيث يتم استلهم روح الزعيم والتأكيد على رئاسته الروحية⁴، واستلهم صوره وأقواله وأفعاله⁵، وتخليد فكره وتقعيده، وهو ما تجلى من خلال حرص مجموعة من الأحزاب على

¹ محمد سيلا، للسياسة بالسياسة...، مرجع سابق، ص. 63، ص. 177.

² Abdelhay EL MOUDDEN, Hassan RACHK, Mohamed TOZI, « La réalité du pluralisme au Maroc », *Les Cahiers bleus*, N°2, Décembre 2004, p.p.10-36.

³ محمد زين الدين، "الفعل الحزبي بالمغرب وسؤال الديمقراطية"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، العدد 3، 2005، ص. 50.

⁴ مثال على ذلك تعيين حزب الاستقلال لزعيمه علال الفاسي رئيساً للحزب بصفة دائمة والتنصيب على ذلك في قانونه الأساسي: "نظراً للأعمال الجليلة التي قدمها المغفور له الرئيس علال الفاسي... ونظراً لتحمله أعباء زعامة الحزب وقيادته منذ تأسيسه، فإن المؤتمر قد صادق بالإجماع على أن يحتفظ برئاسة الحزب للرئيس علال الفاسي طيب الله ثراه، تأكيداً على السير في نفس النهج الذي خطه بجهاده وكفاحه..."

⁵ غالباً ما تحرص الأحزاب على تعليق صور زعمائها في مختلف مقراتها وفروعها، وتثيب بإحياء ذكراهم وتخليد لها من خلال مناسبات خاصة.

إنشاء مؤسسات أطلقت عليها أسماء زعمائها¹.

ومن مفارقات الدهر أن الحصول على "الحكمة السياسية" يتلزم مع الوصول إلى الشيخوخة، أي مع انحلال القوة وتضاؤل القدرة، وكأن الحكمة السياسية والقوة السياسية قيمتان لا تجتمعان². إلا أن الواقع يشهد أن تنامي الحكمة السياسية يعوض عن تضاؤل القدرة، بل إن تنامي الخبرة يندمج في إطار إضفاء قيمة رمزية، بل أسطورية، على الشيخ السياسي فقط لأنه عاشر أفرادا وزعماء، أو لأنه عاصر أحداثا أو ثقافة سياسية أو أيديولوجية معينة. وكل هذه الانتسابات تكسب هذه النخبة السياسية دلالات رمزية وميثولوجية يصعب نزاعها عنه، والتي تجعل منه شخصية استثنائية فريدة³.

وعلى الرغم من قوة وشراسة الصراع بين الأجيال في العمل السياسي، فإن الأجيال الجديدة من الشباب يصعب عليها وضع تصوراتها على المحك وفرض شخصياتها وتموقعها داخل الفضاء الحزبي⁴. فاستراتيجية المنافسة والمزايدة على الأيديولوجيا أو الرموز القائمة لا تؤدي إلا إلى المزيد من ترسيخ القيم السائدة، ومنه تمتين مواقع القائمين عليها، وبالتالي جمود حركية النخبة، على اعتبار أن الطبيعة فرضت تعاقب الأجيال أي تغيير النخبة السياسية القديمة، موقفا وموقعا، وأن فاعلين جددا يلجون المجال، والحركية في تغيير مستمر⁵.

وبما أن الحكمة المتولدة من الشيخوخة السياسية تتمتع بمرونة رمزية وبقدرة كبيرة على احتواء الرموز الجديدة، والشعارات الجديدة وعلى إفراغها من محتواها التجديدي، ومع الإبقاء عليها كمجرد هياكل ومفردات فارغة، فإن قدرة الجيل اللاحق على التجديد ومراهنتها على المنافسة المذهبية والأيديولوجية وحتى البراغمية تعرض نفسها لاختبار عسير ليس من السهل عليها الانتصار فيه⁶. ولئن كان المغرب، خلال السنوات الأخيرة، قد انخرط في فرض العمل الشبابي وتمكين الشباب على العمل السياسي وإدماجه في المؤسسات السياسية، فإن الأحزاب السياسية لا يزال فيها الفعل السياسي أسير الشيخوخة بكل حكمتها ودهائها وأسرارها.

وفي هذا الصدد، يمكن تأكيد الفكرة التي تقيد أن الحزب السياسي في المغرب يمتاز بجمود بنياته الداخلية؛ حيث لا يسمح بتحقيق طموح سياسي للشباب داخله، فمن يوجد في القواعد السفلى لا يستطيع التسلق إلى الأجهزة القيادية إلا في حالات استثنائية محصورة⁷، فالجمود الذي تعرفه دورة النخبة الحزبية يحكم على الآلاف من الشباب

¹ حرصت مجموعة من الأحزاب على إنشاء مؤسسات أطلقت عليها أسماء زعمائها، فحزب الشورى والاستقلال قام بخلق مؤسسة محمد حسن الوزاني، والاتحاد الاشتراكي قام بخلق مؤسسة عبد الرحيم بوعبيد، وحزب الاستقلال قام بإنشاء مؤسسة علال الفاسي.

² في هذا الصدد، هناك مثل فرنسي عريق يقول: "أه! لو عرف الشباب ولو استطاعت الشيخوخة Ah! si jeunesse savait, si vieillesse pouvait" وهي مقولة لـ Henri ESTIENNE مذكورة في: Dictionnaire de l'Académie française, 8^{ème} édition, 1932-1935.

³ إن القيمة الرمزية لا تستمد من الفعل والإنجاز الذي يقوم به الزعيم الحزبي، بل ماثوا الاستعداد الداخلي للآخرين، خاصة منخرطو الحزب، على إيداع قناعاتهم وإيمانهم بهذا الزعيم يضعونه للتأمل... للتفاصيل:

Adrian FRUTGER, L'homme et ses symboles, Atelier Perrousseaux éditeur, 2000, p.206.

⁴ للتفاصيل فيما يتعلق بأحد النماذج المتعلقة بالصراع الجيلي داخل الرقعة السياسية في الفضاء المغربي، يمكن الرجوع إلى: أحمد الخطابي، "من حركة 20 فبراير إلى حراك الريف: الخوف من الديمقراطية أم الخوف من جيل الشباب بالمغرب؟"، مرجع سابق، ص.ص. 135-156.

⁵ عبد الله ساعف، "في إمكانية قراءة المراحل الانتقالية"، دفا ترسياسية، عدد 18، مارس 2001، ص.3.

⁶ محمد سبيلا، للسياسة بالسياسة...، مرجع سابق، ص.179.

⁷ محمد شقير، التنظيمات السياسية في المغرب، مرجع سابق، ص.130.

والمناضلين بالبقاء في الظل، الأمر الذي يؤدي إلى تعطيل كفاءاتهم وقدراتهم، وهو ما يؤثر على الانتقال الديمقراطي عامة وعلى الفعل التنموي للدولة والمجتمع ككل وليس على الأحزاب فقط¹.

كما تعرف الأحزاب السياسية، ظاهرة الوراثة؛ حيث إن الفاعلين والشباب الجدد، الذين تم إدماجهم في الأجهزة الحزبية، غالبا ما يكونوا من أقارب الزعيم². فهذه السلوكيات والمنارات تعكس الوضعية الشاذة التي تعيشها النخب الحزبية، والتي عامة ما يحدث التغيير إلا بالوفاة أو المرض. كما أنه منذ ظهور العمل السياسي بالمغرب، تعيش الأحزاب السياسية في دوامة التشنجات والزعامات بين قادتها بسبب اصطدام وتضارب المصالح الشخصية وتعدد الولاءات.

وهكذا، لأن كان استلهم روح الزعيم وتراثه يعتبر أمرا ضروريا في حياة الأحزاب واستمراريتها، فإن الأحزاب المغربية شكلت من ذلك قناة لاختيار قادة جدد لها الارتباط الأكثر بالزعيم الراحل؛ ويظهر ذلك من خلال اختيار حزب الاستقلال لـ "عباس الفاسي" صهر الزعيم "علال الفاسي"، واختيار "إسماعيل العلوي" لخلافه "علي يعبته" على رأس حزب التقدم والاشتراكية نظرا لتفضيله وقربه منه وتأثره بشخصيته، اختيار "عبد اللطيف السملالي" لرئاسة الاتحاد الدستوري، بعد فترة الرئاسة التناوبية، نظرا لقربه من "المعطي بوعبيد" المتجسد في المسار السياسي والشخصي المشترك بين الرجلين³. هذا التوريث، غير المباشر، ساهم في تحويل زعماء الأحزاب إلى زعماء فردية، ويتجلى ذلك في التحكم في مصير الحزب ومساره وتسيير الأعضاء والهياكل والقواعد، الأمر الذي يؤدي إلى عدم تعرض الزعيم لأي مساءلة أو مراقبة؛ بحيث توضع كل موارد الحزب تحت إشرافه وتصرفه⁴.

إلى جانب الرموز والقيمة السياسية التي تحظى بها القيادات الحزبية، تتأثر مسألة تجديد النخبة الحزبية وإدماج الأجيال الجديدة في الفعل الحزبي بسلوك آخر يطبع هذه القادة، والذي يتمثل أساسا في شخصنة العمل السياسي، واتخاذ القرار داخل الحزب في إطار منوال من العلاقات والمصالح الشخصية عوض الانضباط للقواعد التي تتطلبها الديمقراطية والممارسة المؤسساتية.

الفقرة الثانية: شخصنة النخب الحزبية للعمل الحزبي.

توصل الباحث الأجنبي روبرت روزيت (Robert Rezette) إلى أن الأحزاب السياسية المغربية، سميت مجانا بهذا الاسم، لأنها لا يمكن تصورها مجردة عن الذاتية، ويفسر ذلك بكون تاريخها هو تاريخ بعض الرجال

¹ على اعتبار أن "المشروع المجتمعي يعتبر بمثابة البوصلة التي ترشد خطط العمل ومجالات النشاط والتوجهات، والتي تحدد كذلك الأهداف، وبدونه تبدو المشاريع جميعها جزئية متقطعة ودون خط رابط... للتفاصيل: ساعف عبد الله، "في المشروع المجتمعي"، دفاتر سياسية، عدد 79، مارس 2006، ص.3.

² كانت هذه الظاهرة توصف الحياة الحزبية منذ عقود من الزمن، مثلا: كان علي بوعبيد يخلف عبد الرحيم بوعبيد، والمحجوبي احرضان يورث ابنه أوزين احرضان ومحمود عرجان يورث ابنه لزعامه حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية، والشيخ الراحل عبد السلام ياسين يورث ابنته نادية ياسين الفاعلة في جماعة العدل والإحسان... للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى: عبد العزيز كوكاس، "أبناء الزعامة وراثة أم حق مواطنة"، الصحيفة، العدد 74، مارس 2000، ص.10-4.

³ Chagnolland DOMINIQUE « La médiatisation favorise la personnalisation du pouvoir », in: Sociologie politique, Paris, Dalloz 1977, p.161.

⁴ محمد شقير، الديمقراطية الحزبية في المغرب...، مرجع سابق، ص.ص. 115-122.

أكثر منه تاريخ التنظيمات¹. ورغم كل هذه المدة، لا يخفي أحد الباحثين المغاربة أن فكرة الزعيم أصبحت ظاهرة ممأسسة²، ويؤكد آخر أن الحزب بزعمائه ظل خاضعا لآليات النسق الثقافي العام. لقد حمل قيم هذا النسق ورسخها داخل الحقل السياسي، مما أضفى على الأخير طابعا سياسيا جعل الحزب السياسي امتدادا للمؤسسات الدينية، وعلى رأسها الزاوية³. ما لم تتعال على مستوى الزاوية أو العشيرة أو النادي أو النقابة، ستظل الأحزاب السياسية، في نظر عبد الله العروي، مسلوية الإرادة، مسيرة دون وعيها، خاضعة لمنطق المبايعة، رديفة لنفوذ البطانة⁴. وبالنظر إلى الترابط الوثيق بين العمل السياسي والنقابي، وبحكم أن جل النقابات، بالأخص الأكثر تمثيلية، خرجت من رحم الأحزاب، يخلص أحد الباحثين أن فكرة الزاوية أصبحت تنطبق على النقابة والحزب في ذات الوقت، فكلهما تكون فيهما نوع من الزاوية: شيخ ومريدون⁵.

وتعني شخصنة العمل الحزبي "الاستعاضة عن دور الأحزاب السياسية في العملية السياسية بالدور الذي تضطلع به الشخصيات، حيث يتولى القادة اتخاذ القرارات السياسية الاستراتيجية أو التكتيكية في إطار نمط من العلاقات الضيقة"⁶. وهكذا فكثيرا ما ارتبط وجود حزب، في أذهان الرأي العام، بمؤسسيه وقيادته؛ بحيث إن نشاط الحزب وإسهاماته وتحركاته السياسية كانت تنعكس من خلال تحركات أمينه العام واستجاباته وكتاباتاته وتدخلاته التلفزية، والتي قد تكون لها نكهة خاصة نتيجة اللغة التي يستخدمها هذا الزعيم وطريقته في التعبير⁷. وبالتالي ترتكز الأحزاب على نخبة متجاوزة تاريخيا وأيديولوجيا، إلى جانب افتقارها للديموقراطية الداخلية المرتكزة على وجود تماهي قوي بين الحزب وزعيمه، بحيث لا يعرف معها المواطن الحزب إلا باقتراعه باسم الزعيم، هو ما يتعارض مع الطابع المؤسسي للحزب السياسي⁸.

ولعل شخصانية العمل الحزبي بالمغرب ترجع بالأساس إلى عدة عوامل منها، الأدوار التي كان يضطلع بها القائد الحزبي في تأسيس الحزب أو في قيادته وهيكلته، الكاريزما التي يتمتع بها هذا الزعيم وتاريخ نضاله الوطني، الفترة التي قضاها على رأس الحزب، والحظوة التي يتمتع بها سواء من طرف السلطة أو من طرف العديد من الزعماء أو الفاعلين⁹. لذلك وجدت مسألة خلف زعيم العديد من الأحزاب بعد وفاته أو عجزه صعوبة كبرى في تجاوز إرث الزعيم السابق، وفرض شخصية الخلف الجديد داخل الحزب، ومن هنا، فشخصانية السلطة الحزبية تظل مستمرة

¹ Robert REZETTE, Les partis politiques marocains, Op. Cit, p.p. 245-246.

² محمد شقير، الديمقراطية الحزبية في المغرب ...، مرجع سابق، ص. 117.

³ نور الدين الزاهي، الزاوية والحزب: الإسلام والسياسة في المجتمع المغربي، الطبعة الثالثة، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2011، ص. 245.

⁴ عبد الله العروي، من ديوان السياسة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2009، ص. 149.

⁵ محمد عابد الجابري، في غمار السياسة: أفكار وممارسة، الطبعة الأولى، بيروت، الشركة العربية للأبحاث والنشر، 2009، ص. 24.

⁶ البيح حسن علوان، "المشاركة السياسية والعملية السياسية في الدول النامية"، المستقبل العربي، العدد 223، شتنبر 1997، ص. 75.

⁷ محمد شقير، الديمقراطية الحزبية في المغرب، مرجع سابق، ص. 42.

⁸ محمد زين الدين، "أزمة التنظيم الحزبي بالمغرب"، جريدة الصباح، بتاريخ 20 غشت 2004.

⁹ يرى محمد ضريف أن شخصنة الحزب تشكل عاملا أساسيا في خلق أزمة لدى الأحزاب المغربية، ذلك أن مسيرة الحزب السياسي تتماهى مع حياة زعيمه. ويعتبر أوضح، فإن تاريخ الحزب هو تاريخ أمينه العام، وهذه الشخصية يساهم في ترسيخها عاملان: الأول يتمثل في الدور المركزي الممنوح للأمين العام في تسيير دواليب الحزب، والثاني يتجسد إقرارا لهذا الدور في تغليب المشروعية التاريخية على المشروعية العقلانية.... لتفاصيل: محمد ضريف، "في ظاهرة الانشقاقات الحزبية"، مرجع سابق.

كارث ثقيل داخل العديد من الأحزاب وكاستمرارية تنظيمية له¹.

هذه الوضعية، شكلت أرضية وتربة خصبة للممارسة الحزبية، في الوقت الراهن؛ إذ أصبحت جماعات طبقية تشكل مصادر ومواقع القوة السياسية في الأحزاب، وتسيطر على هيكلها وإدارتها وقنوات عملها السياسي، وهو ما أدى إلى تشويه نطاق المشاركة السياسية وتضاؤل حجم المشاركين في العملية السياسية، خاصة من فئات الشباب، وبالتالي تنهار قيم الحرية والعدالة والمساواة وتنتيق أزمة المشاركة السياسية، مما يفقد الحزب السياسي كثيراً من أركان شرعيته ومصادقية مواقفه وبرامجه، وما يستتبع ذلك من تفكك وانحيار داخل الحزب².

فالاستقرار السياسي داخل الحزب ينطوي على العلاقة بين مستوى الانخراط الحزبي أولاً، ودرجة المأسسة داخل الحزب ثانياً، على اعتبار أن المأسسة الحزبية، تمثل في نفس الوقت إقامة هياكل وأجهزة حزبية تضمن المساواة بين المواطنين، وتدمج النوع الاجتماعي، إلى جانب وضع نظام قانوني وتنظيمي قائم على أساس احترام الحقوق العامة وتوزيع المهام والمسؤوليات على أساس الاستحقاق والكفاءة والقدرة على الفعل، والعمل على توسيع مشاركة الأنواع الاجتماعية في الأنشطة السياسية³. وهكذا فإن صيانة الاستقرار الحزبي يتطلب انسجام مستوى المشاركة السياسية مع مستوى المأسسة السياسية، وهو ما يؤدي في النهاية صيانة مبدأ تجديد النخبة الحزبية على المسؤولية الحزبية على أساس ديموقراطي.

إن وجود أحزاب سياسية قائمة على أجهزة تؤمن للمنخرطين فرص المشاركة السياسية وتعمل على توسيع دائرة الاستقطاب والتخريب، ونوعية المشاركة، وإدماج الأنواع الاجتماعية خاصة الشباب والنساء وذوي الكفاءات يؤدي، في نهاية الأمر، إلى تحقيق درجة جيدة من الاستقرار الحزبي وإقامته على أساس التجديد⁴. غير أن الوضع الحزبي المغربي يشهد ضعف هذه المأسسة، وأدى ذلك على فقدان هذه التنظيمات السياسية لوظائفها كمدخل للعملية السياسية برمتها، وإصابتها بالضعف والعجز الذاتي الذي يعبر عن ضعف التناغم والتكيف مع التطورات الاجتماعية وعدم قدرتها على تحقيق المطالب والحاجيات التي تقتضيها هذه التطورات⁵، الأمر الذي يؤثر سلباً على مخرجات النظام السياسي التي قد تكون مبنية على أطر غير مؤسسية.

وهذا ما يسمح بالقول بوجود ارتباط عضوي بين شخصنة العمل الحزبي وضعف ثقافة المأسسة لدى النخبة السياسية، مما جعل ثقافة الأحزاب تنحصر في نطاق اتخاذ قرارات الحزب من طرف القادة، وسلب هذا الدور من الأجهزة الحزبية وثقافة التشارك، وجعل هذه التنظيمات تتخذ طابعاً أبوياً. وهكذا إن حرص النخبة الحزبية على إضعاف ثقافة المأسسة في العمل الحزبي ينبع من تخوفها على فقدان ما تحتكره من سلطة ونفوذ، على اعتبار أن المؤسسة الحزبية تؤدي إلى استقطاب عناصر جديدة وأجيال جديدة وذوي كفاءات، مما يؤدي بالتالي إلى تحجيم نفوذ

¹ لعل ما يجسد ذلك التكريس القانوني لهذه الظاهرة لدى العديد من الأحزاب السياسية، نجد مثلاً القانون الأساسي لحزب التقدم والاشتراكية كان ينص على

أن الرئيس هو رمز الحزب الذي تتشخص فيه وحدة الحزب الفكرية والسياسية ومرجعياته التاريخية.

² الزيات عبد الحليم، التحديث السياسي في المجتمع المصري، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1990، ص. 186.

³ ثامر محمد كامل، "إشكاليات الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي"، المستقبل العربي، العدد 251، يناير 2000، ص. 119.

⁴ ثامر محمد كامل، "إشكاليات الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي"، مرجع سابق، ص. 119.

⁵ البيج حسن علوان، "المشاركة السياسية والعملية السياسية في الدول النامية"، مرجع سابق، ص. 71.

وسلطوية هذه النخبة¹.

من هنا يمكن القول إن شخصنة الحزب وإضعاف مأسسة هياكله هو تدبير حزبي مقصود يهدف إلى إحكام عملية انغلاق النخبة الحزبية، وبالتالي قدرتها على التحكم في مداخلات ومخرجات الحزب، وتحقيق المصالح الشخصية، والاستحواذ على منافع الحزب وما يؤدي إليه من مناصب في دائرة القرار السياسي، على اعتبار أن العمل السياسي، حسب منظور دافيد إيستون (David Easton)، هو التوزيع السلطوي للقيم، وآلية للترقي لفائدة النخبة التي تمارسها وليس كعمل جماعي يهدف إلى تحقيق مصالح وطنية².

من خلال ما سبق، يمكن القول إن من نتائج الشخصنة التي تعاني منها الأحزاب السياسية المغربية هو ضعف إنتاج النخب، وهو أيضا عامل أساسي في فشل الأحزاب في الحفاظ على قوتها وتأثيرها في المجتمع؛ فتجديد النخب هو حجر زاوية العمل الحزبي، وهو رهين بطبيعة البنية التي تحتضن هذه النخب، فإذا كانت القيم التي تحكم التنظيم تقوم على مبادئ الديمقراطية وتكافؤ الفرص والمنافسة والكفاءة، فمن الطبيعي أن تكون في الحزب حيوية ودينامية من شأنها استقطاب كفاءات جديدة، ويستفيد الحزب بالتالي من التدافع السياسي ومن الاتجاهات والأفكار التي تحملها نخبه، كما أنه يسمح للأجيال الجديدة بأخذ المبادرة والصعود والتدرج في السلم التنظيمي وتقلد المسؤوليات وتمثيل الحزب، مراعاة دائما للضوابط الديمقراطية. أما إذا كانت البنية الحزبية مغلقة وتسود فيها شخصنة العمل الحزبي، فإنها ستصبح بنية مغلقة أو شبه مغلقة، ويسود فيها الجمود وضعف انخراط الشباب للفعل الحزبي. وهو ما يرتبط أيضا بالثقافة السياسية لهذه النخب.

الفرع الثاني: العيوب المرتبطة بالثقافة السياسية لدى النخب الحزبية.

إن التجديد السليم للنخب داخل التنظيمات الحزبية يستلزمه تجديد الأفكار والقيم والثقافة السياسية، غير أن الواقع الحزبي المغربي يعاني من عدة نقائص تطبع الثقافة السياسية للنخب الحزبية، والتي تنعكس بشكل مباشر على التمكين السياسي للشباب، ولعل أبرز تمظهرات هذه الثقافة الحزبية المغربية تكمن في هيمنة الفكر السلطوي وتقليدية النخب (الفقرة الأولى)، وسمو المكانة الاعتبارية للزعيم والنخب المتحكمة في البنيات مقابل تبعية وخضوع الشباب والأجيال الجديدة لهذا السياق (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: هيمنة الطابع التقليدي والسلطوي وتكريس منطق الزعيم الحزبي.

يبرز التاريخ السياسي المغربي متانة العلاقة الترابطية بين الأحزاب السياسية وزعمائها من الجانب التنظيمي، وحتى الوجداني؛ إذ تجتمع بيد الزعيم الحزبي كل السلطات الحزبية ويحتكر النشاطات السياسية التي تميز حزبه عن الأحزاب الأخرى؛ وهو الذي يجسد الحزب، ولا تتم إقالته أو عزله من منصبه، بوصفه أمينا أو رئيسا للحزب، إلا بموته الطبيعي، بل إن بعض الأحزاب انتهت بموت الزعيم؛ فمسيرة العديد من الأحزاب تنتهي مع حياة مؤسسها

¹ البيج حسن علوان، "المشاركة السياسية والعملية السياسية في الدول النامية"، مرجع سابق، ص. 71-75.

² Najib BAMOHAMMED, « Notables et élites au Maroc ». *Revue marocaine d'administration locale et de développement*, N° 41,

Novembre -Décembre 2001, p.24.

وزعيمها، فتاريخ الحزب هو تاريخ أمينه العام¹. كما أن زعماء آخرون استمروا في الحزب حتى بعد وفاتهم؛ وهكذا ارتبط حزب الاستقلال بـ"علال الفاسي"، والاتحاد الاشتراكي بـ"عبد الرحيم بوعبيد" وحزب الشورى والاستقلال بـ"محمد حسن الوزاني"، وحزب التقدم والاشتراكية بـ"علي يعته"، وحزب الاتحاد الدستوري بـ"المعطي بوعبيد"... وبالتالي فإن هذا الأمر أدى إلى استمرار ثقافة سياسية حزبية تختلف في سيورتها عن ميكانزمات الثقافة الديمقراطية، فحين تسود مفاهيم الزعامة والكاريزمية تختفي قواعد الممارسة الديمقراطية².

من خلال التجربة الحزبية المغربية يمكن أن نستنتج أن ثقافة النخبة السياسية تحدد بثلاثة عوامل أساسية، يتجلى الأول على المستوى الفكري الذي يشمل العامل السلفي؛ أما الثاني والثالث فيتجلبان على المستوى السياسي الذي يضم العامل المخزني والعامل السلطوي.

— **العامل التقليدي:** تعتبر التقليدية الإيديولوجية الأساس الذي انبثقت عنه التنظيمات الحزبية بالمغرب. وهكذا يعد هذا المكون هو البيئة الأساسية التي نشأت وتطورت فيها الأجيال الأولى التي أسست وقادت الأحزاب السياسية منذ مرحلة ما قبل الاستقلال، والتي ما زالت تأثيراتها منعكسة على نخبتها وأجهزتها لحد اليوم. وهو ما سمح بالقول بأن الأحزاب المغربية شبيهة بالزوايا³، التي تضم عددا من المريدين الذي يتداولون أذكار شيخهم وخلفائه. والتي ينتج عنها نوع من التقديس للقادة والزعماء. وبالتالي تركية الزعيم للأعضاء والتقرب منه هي التي تحدد المستقبل الحزبي والسياسي لهؤلاء الأعضاء.

— **العامل المخزني:** تأثر النظام الحزبي المغربي بالنسق السياسي المركزي المتمثل في المخزن، من خلال عدة عوامل أهمها التحكم في قواعد العملية السياسية، بما فيها الفعل الحزبي، وهيمنته الإيديولوجية والثقافية. في المقابل، لم تستطع الأحزاب أن تشكل بديلا إيديولوجيا وسياسيا يوازي المنطق المخزني، مما جعلها تتكيف مع هذا الواقع ولم تستطع تغييره. وبالتالي تحولت إلى آليات سياسية لنشر الثقافة المخزنية، ومتحت منها بعض الممارسات كالولاء والخضوع والخدمة، فالأجواء التي تخيم على هذه الأحزاب في حياتها اليومية، هي نفسها تلك التي يصادفها الباحث في الدراسات التي تتخذ أجواء البلاطات موضوعا لها⁴.

وهكذا عملت النخب السياسية على تكريس هذه الثقافة داخل أنساقها الحزبية، فتعاملت مع قواعدها وفق الضوابط المخزنية، الأمر الذي أدى إلى إعادة إنتاج نفس هذه الممارسات والضوابط داخل البنيات الحزبية. هذا ما أدى إلى تعطيل المبادئ الديمقراطية والنقد الذاتي والتعبير عن الرأي والانتخاب الحر والنزاهة... وبقيت مجرد كلمات تؤثت بها النخب الحزبية خطاباتها أكثر ما هي أدوات الممارسة الديمقراطية.

— **العامل السلطوي:** تتسم الأحزاب السياسية المغربية، بشكل عام، بهيكل تنظيمي أوليغارشي يستند أساسا على احتكار السلطة من طرف القياديين، كما تقوم على المنحى العمودي للقرارات بحيث تنزل من قمة التنظيم إلى

¹ محمد ضريف، المغرب في مفترق الطرق...، مرجع سابق، ص. 60.

² لطيفة بوسعدين، "الديموقراطية الداخلية للأحزاب"، وجهة نظر، عدد 7، 2000، ص. 28.

³ نور الدين الزاهي، الزاوية والحزب...، مرجع سابق، ص. 245.

⁴ عبد اللطيف أكنوش، واقع المؤسسة الشرعية في النظام السياسي المغربي على مشارف القرن الواحد والعشرون، مرجع سابق، ص. 84-85.

القواعد؛ بحيث يتم إبعاد هذه القواعد عن المشاركة في صنع القرار والاقتصار على الدور الاستشاري فقط.

وهكذا، يمكن القول إن هذه العوائق المشكلة للازمة الحزبية بالمغرب، تعتبر إشكالات ملحة لا ترتبط بالطرفية السياسية أو الانتخابات، بقدر ما هي ممارسات تكرست منذ نشأة الأحزاب، وخلال مسيرتها وأطوار نموها. وبالتالي فتجديد النخب الحزبية وتحديد ولاياتهم وتوسيع البنيات القيادية وتحديد كوطا الشباب والنساء، هي إجراءات ديموقراطية ضرورية، لكنها تبقى غير كافية لتحقيق الديمقراطية الداخلية للأحزاب، الأمر الذي يفرض بلورة أرضية جديدة تنهض على ثقافة الإيمان بالاختلاف واحترام الرأي، والاعتماد على الكفاءة بدل الزعامة وعلى القيادة الجماعية بدل الفردية وعلى المؤسسة والاحتكام إلى القانون بدل الشخصية.

يبدو، من خلال ما سبق، أن من العيوب التي لا تزال توصم المشهد الحزبي المغربي هو الطابع التقليدي الذي ينطوي على الانتهازية الكامنة في رهانات وأهداف النخبة الحزبية، والمحددة لممارستها السياسية التي تنغيب تقليدية النظام ذاته واستمرار الوضع القائم والمحافظة عليه¹. وهكذا أصبحت النخب السياسية تنتج نفس أنماط التعاطي البيروقراطي والديماغوجية والاستئثار بالرأي، وتعمل من أجل الهيمنة والحفاظ على الوضع الاجتماعي القائم². ولعل هذه الوضعية هي التي أدت إلى احتقان المشهد الحزبي المغربي من خلال تحول جل الأحزاب إلى أوليغارشيات تنظيمية تتحكم فيها الشيوخ.

كما يمكن الإشارة إلى أن الأحزاب المغربية تبنّت، ولا تزال، نظام الديمقراطية المركزية³، خاصة فيما يتعلق بالانضباط الحزبي؛ إذ رغم اختلاف التوجهات الفكرية والأيدولوجية، فالأحزاب تجمع على ضرورة اتباع أعضائها للتعليمات ورفض أي توجهات مخالفة لتصورات القيادة. ونتيجة لذلك أصبحت هذه التنظيمات مجالا للطرد والتوقيف وتجميد العضوية. ولئن كان خطاب الزعامات يدعي دائما انتقاء وجود خلافات داخلية، فإنه تطفح إلى السطح هذه الخلافات بين فترة وأخرى والتي قد تعصف بالوحدة التنظيمية للأحزاب.

من خلال ما سبق، يمكن القول إن هيمنة الثقافة الحزبية الموروثة عن فترة الحماية وما بعدها جعلت الأحزاب السياسية المغربية، منذ البداية، تفتقر إلى المشروعية "الديمقراطية"، وغياب الديمقراطية الحزبية هو أحد تجليات هذه الثقافة، كما أن البناء التنظيمي للأحزاب يترجم في العمق سيادة ثقافة "إقصائية" تستخدم بشكل سيئ مبدأ المركزية الديمقراطية. فياسم هذا المبدأ، مورست "مركزية مطلقة" لم تسمح بأي اختلاف، وحولت الأحزاب السياسية إلى تنظيمات "مغلقة" تعيد إنتاج سلوكيات وثقافة الولاء والتبعية والخضوع.

الفقرة الثانية: إعادة إنتاج النخبة الحزبية لثقافة التبعية والخضوع.

تشكل المنظومة الثقافية والسياسية للمجتمع من مجموع الأنساق التمثيلية والفكرية والقيمية والعقائدية والسوسيولوجية⁴، ولكي يضمن أي نسق سياسي استمراريته، ينبغي أن تكون الدعائم التي يقوم عليها منسجمة وغير

¹ عبد اللطيف أكنوش، واقع المؤسسة الشرعية في النظام السياسي المغربي على مشارف القرن الواحد والعشرون، مرجع سابق، ص. 82-83.

² عبد اللطيف حسني، "الحالة السياسية للمغرب سنة 2002"، وجهة نظر، عدد 18، 2003، ص. 10.

³ Robert REZETTE, Les partis politiques Marocains, Op. Cit., p. 69.

⁴ عبد الله دمومات، "ملاحظات حول دور الثقافة السياسية في أجرة المجتمع المدني وتفعيل مكوناته الجموعية في المغرب"، مجلة أبحاث، العدد 57، صيف 2007، ص. 54.

متناقضة مع الثقافة السياسية السائدة في المجتمع، والتي تشكل التاريخ الجماعي للنظام السياسي النخب السياسية المشكلة لهذا النظام¹، إذ إن الثقافة تبقى نتاج قوى تاريخية واجتماعية يمكن اعتبارها إحدى أدوات تحليل ظاهرة تجديد النخبة السياسية والتحول داخل الأحزاب وما يحكم سيرورتها. كما يمكن اعتمادها كإحدى آليات النظر في مسألة تشييب النخب الحزبية ومشاركة الشباب في العمل الحزبي، ومقاربة العلاقة بين النخبة الحزبية والشباب.

وهكذا، فالمغرب منفرد في ثقافته السياسية والتاريخية عن باقي المجتمعات الأخرى، ومنفرد في خصوصيات أحزابه السياسية؛ إذ إن النهج الذي يحكم النظام الحزبي المغربي، من الزاوية السوسيو- ثقافية، هو النهج السلطوي²، بحيث تسود ثقافة الإقصاء، سواء أفقيا بين الفاعلين والنخب الحزبية فيما بينها، أو عموديا بين النخب الحزبية وباقي المنخرطين، خاصة الشباب. لذلك فالأحزاب السياسية المغربية، لم تصل بعد إلى مرحلة تستطيع من خلالها خلق شروط التعايش بين الثقافات المختلفة وقبول الآخر واحترامه؛ إذ لا يزال يشتغل بالتنشئة والثقافة ذات الطابع الأبوي³، التي تقوم على مبدأ الخضوع والولاء للزعيم، وانصياع الشباب لهذه الثقافة والذوبان فيها؛ بحيث يعتبر كل خروج عنها بمثابة "خطأ" لا ينبغي التهاون معه، ويستدعي التقويم بالنظر إلى التهديد الذي يمكن أن يشكله على النظام الفكري داخل الأحزاب وعلى السيرة الضابطة لتجديد النخبة فيها والعلاقات السياسية القائمة داخلها⁴.

إن فرض ثقافة تبعية وخضوع الشباب لمنطق النخب داخل الأحزاب ليس بمعزل عن الثقافة السياسية العامة السائدة داخل المجتمع المغربي، ما دام أن الفرد قد يتعرض لعقوبات إذا ما تجاوز الحدود التي تمس السلطة⁵. فالترقية على الخضوع والتبعية بواسطة أساليب الردع المادي والمعنوي هي أحد المميزات التي تسم النظام السياسي المغربي، وتكرست في بعض الأدبيات السياسية المعروفة بـ"سنوات الرصاص"، والتي حاول نظام الحكم بالمغرب طيها وجبر أضرارها بخلق هيئة الإنصاف والمصالحة.

وهكذا، فالعوامل التي تطبع الثقافة السياسية العامة بالمغرب يمتد تأثيرها إلى الأحزاب السياسية، نظرا بكون هذه الأحزاب تشكل إحدى حلقات هذا النظام، فالنخب الحزبية بالمغرب، في علاقتها بالشباب، تسعى إلى ترسيخ ثقافة

¹ هند عروب، المخزن في الثقافة السياسية المغربية، مرجع سابق، ص. 21.

² هذا ما أورده عبد الله حمودي: إذ يعتبر أن التحكم في رسم السياسات والاستفراد بالقرار يتم بآليات إدارية وجزرية، ولا يعني ذلك إلغاء القانون والمساطر، بل يعني ذلك التحكم في تطبيق وتأويل هذا القانون وتلك المساطر... للتفاصيل: عبد الله حمودي، "دور المثقف في الخروج من السلطوية"، وجهة نظر، عدد 27، مارس 2002، ص. 22.

³ يقوم النظام الأبوي أو "البيروقراطية" على أساس وجود روابط ترابطية بين أفراد المجتمع يخضع بموجبها البعض للبعض الآخر، وتسمى ذهنية أبوية تأخذ نزعة سلطوية شاملة ترفض النقد ولا تقبل الحوار. فالنظام الأبوي، في المجتمع العربي، مفهوم ذو ازدواجية يعبر عن تشكيلة اجتماعية هجينة ناتجة عن الانتقال من نظام تقليدي إلى نظام حديث دون استكمال عملية التحول أو الانتقال بشكل نهائي، وهو الأمر الذي جعل المجتمع العربي المعاصر يجمع بين التقليد والتحديث دون أن يكون أي منهما، إنه مزيج بين التراث والمعاصرة... للتفاصيل: هشام شرابي، النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2012، ص. 15-16.

⁴ زين العابدين حمزاوي، "التعددية السياسية ورهان الانتقال الديمقراطي بالمغرب: عناصر سوسيولوجية"، مجلة أبحاث، العدد 57، صيف 2007، ص. 48.

⁵ في هذا الصدد، يشير محمد سبيلا إلى أن النظام الحزبي المغربي يتمظهر بتبعية وخضوع الجيل اللاحق للجيل السابق، وغلبة معايير الماضي على متطلبات الحاضر. ففي ظل النظام التراتبي المغلق، يصبح الشيوخ هم ملاكمو الحكمة السياسية لأنهم عاشوا تجارب تأسيسية وعاشروا شيوخا أضفى عليهم طابع تجليلي. وهكذا يصبح الشيخ هو ذاكرة الحزب، وعقله، وضميره، ومنارته هو محور التنظيم السياسي برمته. وبإيجاز فإن سيطرة الشيوخ على المجال السياسي الحزبي معناها سيطرة الأجيال السابقة على الأجيال الحاضرة، وهيمنة معايير وقيم الماضي على الحاضر، بل غلبة الشرعية الزمنية التاريخية على الشرعية الأدائية للحاضر... محمد سبيلا، للسياسة بالسياسة...، مرجع سابق، ص. 65.

هجنة قوامها التبعية وتمثلها القيم السلطوية والأبوية القائمة أساسا على الطاعة والولاء والخدمة والخضوع¹.

إن العمل على ترسيخ ثقافة التبعية والولاء التي تميز العلاقة بين النخب الحزبية والشباب داخل الأحزاب السياسية بالمغرب تعد إحدى محددات طبيعة المشاركة السياسية للشباب، كما تعد إحدى الأدوات الأساسية للتحكم في عملية تجديد النخب الحزبية وتشبيب هياكلها التنظيمية؛ ففي ظل هذه الثقافة لن يستطيع الشباب فرض مواقفه لتكسير العناصر المتحكمة في التجديد، وفي ترسيخ ثقافة الديمقراطية الداخلية القائمة على اختيار الأعضاء والممثلين على أسس انتخابية وديموقراطية، بل يصبح المنطق السائد هو الاختيار على أساس التقرب من الزعيم والولاء له، بدل منطق الكفاءة والاجتهاد والاستحقاق.

وهكذا فانتماء الشباب للأحزاب السياسية بالمغرب، يفرض عليه التخلي عن استقلاليتيه ويصبح في وضع تبعية لسلسلة من القيادات والتوجهات. واعتبارا لذلك فإن الأحزاب السياسية تظل أكثر مناعة تجاه عمليات الاختراق، ويصير بذلك الوصول إلى القمة محكوما بهذه الولاءات وعدد من التضحيات والخصومات والضرب تحت الحزام أيضا².

وبسبب انضباطها لهذا المنطق التقليدي في صناعة النخب وتشبيبها، فقد ظلت الأحزاب المغربية عبارة عن "زوايا"³ تضم مجموعة من "المريدين" الذين يتداولون "أذكار" شيخهم و"أدعية" حلفاءه ومقدميه⁴، فتزكية الأعضاء ومدى التقرب من القياديين هي التي تحدد المسار والمستقبل السياسي للشباب في العديد من الأحزاب السياسية المغربية⁵.

من خلال هذه المعطيات التي تميز النظام الحزبي المغربي، تصبح ملامح النخبة الحزبية مفتوحة على الأعطاب والنواقص التي تفقد الفعل الحزبي من محتواه التغييري وتجعله مجردا من أبعاده الديمقراطية والمواطنة والتأطيرية والتكوينية، فالنخبة الحزبية بالمغرب تتوفر على مجموعة من القواسم المشتركة التي نكاد نجدها تميز مختلف الأحزاب وبدرجات متفاوتة وأحيانا متقاربة، فالتقدم في السن يعد أبرز هذه القواسم، وذلك أن أغلب القيادات ومسيري الهياكل التنظيمية تتجاوز أعمارهم ستين سنة⁶.

خلاصة، يمكن القول إن النخب الحزبية المؤثرة على مستوى مختلف القطاعات المتصلة بالفاعلية السياسية،

¹ محمد شقير، الديمقراطية الحزبية في المغرب ...، مرجع سابق، ص. 126.

² عبد الرحيم العطري، صناعة النخبة بالمغرب ...، مرجع سابق، ص. 36.

³ للتفاصيل أكثر، يمكن مراجعة:

✓ نور الدين الزاهي، الزاوية والحزب: الإسلام والسياسة في المجتمع المغربي، الطبعة الثالثة، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2011.

✓ عبد الله حمودي، الشيخ والمريد: النسق النقابي للسلطة في المجتمعات العربية الحديثة، ترجمة عبد المجيد جحفة، الطبعة الرابعة، الدار البيضاء، دار توبقال، 2010.

✓ محمد ضريف، "من الزاوية إلى الحزب: تطور أم تراجع؟"، المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، العدد الأول، دجنبر 1986، ص. 103-104.

✓ محمد معتصم، الحياة السياسية المغربية (1962-1992)، مرجع سابق، ص. 155-156.

✓ Robert REZETTE, Les partis politiques marocains, Op. Cit., p.p. 6-27.

⁴ عبد الرحيم العطري، صناعة النخبة بالمغرب ...، مرجع سابق، ص. 38.

⁵ محمد شقير، الديمقراطية الحزبية في المغرب ...، مرجع سابق، ص. 125-126.

⁶ محمد الساسي، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية بين الأمس واليوم"، مرجع سابق، ص. 18.

أصبحت عاجزة عن استيعاب التطورات التي يعرفها المجال السياسي المغربي، بسبب انتمائها لأجيال مشحونة بثقافة وتجارب سابقة ترفض تجديد ذاتها وثقافتها وهياكلها، وأيضاً بسبب أوضاع أحزابها الداخلية، التي أصابها الجمود والضعف الديمقراطي والشخصنة وغيرها من الوصمات. وهكذا لم يقتنع العديد من قادة الأحزاب المغربية، الذين يلوحون بالشرعية التاريخية كل حين، بأهمية فتح الفرص أمام الفعاليات الشبابية، لتحل مواقع قيادية داخل الأحزاب السياسية، وتسهم في إخراج الأحزاب من جمودها وانغلاقها.

فإذا كان أغلب القادة قد جاء إلى العمل السياسي من رحم العمل الوطني خلال مرحلة الاستعمار، فإنه من خلال هذا المعطى يستمر التركيز التاريخي للزعامات، ويتواصل الاستثمار الجيد للذاكرة السياسية في سبيل تحصين الزعامة وتمديدتها وتجديدها بناء على منطق القرابة والتقرب والولاء ضدًا على منطق الدوران والتجديد الديمقراطي وتفعيل التنابؤ، فأغلب القياديين الحزبيين المتحكمين في دواليب الممارسة السياسية هم من كبار السن، أما الشباب الذين يتم التنبج دوماً بضرورة إدماجهم في النسيج الحزبي فلا نكاد نجد لهم إلا كعناصر "تأثيث" ثانوية لتلميع الصورة وشرعة الاستمرارية. ولا يعزى ذلك إلى العوامل المرتبطة بطبيعة النظام السياسي عامة والنظام الحزبي ونخبة بصفة خاصة، بل يرتبط الأمر أيضاً بمجموعة من المحددات التي تميز الجسم الشبابي نفسه، والتي تساهم بشكل كبير في اختلال دينامية تجديد النخبة.

المطلب الثاني: تحكم العوامل الذاتية المرتبطة بالشباب في تجديد النخبة الحزبية.

تعد دوافع المشاركة السياسية للشباب في الشأن الحزبي بمثابة عوامل شبكية مترابطة فيما بينها، تربطها علاقات تأثير وتأثر، تنطلق من الفرد / الشاب أو بالأصح من الذات لتصل إلى الآخر، بدءاً من الأسرة وصولاً إلى النظام السياسي، أو بالأحرى بدءاً من البناء التحتي وصولاً إلى البناء الفوقي. ويتمثل البناء التحتي في خصائص شخصية الفرد التي تشكلها العوامل الوراثية والثقافية والاجتماعية، إلى جانب الصفات والخصائص المكتسبة، التي يقوم المجتمع بدور كبير في تشكيل معالمها، حيث تجعله قادراً على تقبل القيم المختلفة أو منتقياً لها، إضافة إلى ذلك، فهو يقوم بتنشئته سياسياً، إلى جانب عملية التنشئة الاجتماعية التي تحدد سلوكه السياسي وتجعله قائداً أو تابعاً، فهذه العوامل الذاتية المرتبطة بالفرد كلها عوامل تساهم في المشاركة الحزبية للشباب وبالتالي المساهمة في تجديد النخبة الحزبية، ولتبسيطها وتيسير تحليل أهمها نلخصها في العوامل النفسية (الفرع الأول) والعوامل المرتبطة بالثقافة السياسية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تأثير العوامل النفسية للشباب المغربي في تجديد النخبة الحزبية.

لقد تعددت تصنيفات الباحثين للعوامل النفسية المرتبطة بالمشاركة السياسية للشباب، وفقاً للمعايير والأسس التي اعتمدوا عليها في ذلك، أي وفقاً لأنشطة المشاركة السياسية أو مدى استمراريته. وفي هذا النطاق تتأثر مسألة تجديد النخبة الحزبية في السياق المغربي بضعف الفعالية السياسية لدى الشباب (الفقرة الأولى) وشعورهم بالاغتراب السياسي المتمثل في رفض الأسلوب الذي تنهجه القيادات الحزبية في اتخاذ القرارات (الفقرة الثانية).

¹ عبد الرحيم العطري، صناعة النخبة بالمغرب...، مرجع سابق، ص. 98.

الفقرة الأولى: ضعف الفعالية السياسية لدى الشباب المغربي.

تكتسي الفعالية السياسية بعدا وجدانيا، يرتبط أساسا بإحساس الفرد بمدى قدرته الذاتية على التأثير في العملية السياسية، بما فيها الانخراط الحزبي والمشاركة في الانتخابات وغيرها. ويرى ألبرت بندورا (Albert Bandoura) أن الفعالية السياسية هي اعتقاد الأفراد بقدرتهم على تنظيم وتنفيذ الأنواع المختلفة من السلوك بدرجات عالية من الأداء، وتهتم الفعالية السياسية بتقييم الفرد لما يمكن أن يقوم به من أعمال مهما كانت المهارات التي يملكها¹. وهكذا نجد من العوامل المؤثرة في الفعالية السياسية المعرفة السياسية والحاجة إليها، المستوى الثقافي والاقتصادي والاجتماعي، مدى تقدير الذات، الانتماء العرقي...².

ويشدد روبيرت دال على وجود علاقة وطيدة بين ثقة الشباب فيما يقوم به من جانب، ومدى انخراطه في العملية السياسية من جانب آخر، ويخلص بالتالي مدى تأثير الفعالية السياسية في المشاركة السياسية، بحيث كلما قل لدى الفرد الإحساس بالفعالية السياسية كلما قل احتمال أن يكون منخرطا في العمل السياسي³. وحينما يشارك الشباب في الحياة السياسية، يعتقد أن هذه المشاركة هي وليدة اتجاهاته النفسية بأبعادها الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعرقية. فالمشاركة السياسية بهذا المعنى تفيد أن هناك فعالية سياسية وليدة تجربة الفرد في تعامله اليومي مع السياسة، محورها قوة الأنا وديناميكيته. وخلصت العديد من الدراسات الامبريقية أن الفعالية السياسية لدى الشباب هي نتاج تفاعل بين المستوى الثقافي والأنا، فكلما زاد المستوى الثقافي لدى الشاب، كلما تعضدت مقومات الأنا وزاد احتمال مشاركته في الفعل السياسي بشكل أفضل – أي مشاركته السياسية، سواء في بعدها الاتفاقي أو غير الاتفاقي- بخلاف الشاب ذو المستوى الثقافي المنخفض، الذي يحدد اختياراته السياسية وفقا لمعايير ذاتية محضة⁴.

ويعتقد دافيد إيستون (David Easton) أن الفعالية السياسية تمثل أيضا قوى التأثير والضغط المنتشرة في مختلف المواقع داخل أي تنظيم سياسي، وهي التي تعتمد عليها النخبة السياسية لتقانيا في الأحوال العادية، والتي تكون فيها توقعات الأفراد، بما فيهم الشباب، منسجمة مع طبيعة الأدوار التي يقومون بها، أما في الأحوال غير العادية، والتي تبدو فيها المشاركة الشعبية مجرد وهم، وتعجز القادة على مواجهة المطالب السياسية الملحة، فيكون الضغط هو الأسلوب الرئيسي الذي يستخدمه الجمهور، وأيضا الشباب، لممارسة تأثيرهم على النخبة⁵.

ومن خلال المعطيات الإحصائية والعديد من الدراسات المسحية⁶، يبدو أن الفعالية السياسية لدى الشباب

¹ Albert BANDOURA, *Social Foundation of Thought and action a Social cognitive theory*, Englewood Cliffs, NJ Prentice Hall, 1986, p.391.

² عثمان الزباني، "الاغتراب السياسي كمحدد لفهم ظاهرة العزوف السياسي الانتخابي بالمغرب: دراسة في ظل الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016"، في *الكتاب الجماعي: المسار الديمقراطي في المغرب على ضوء الانتخابات التشريعية 07 أكتوبر 2016*، الطبعة الأولى، سلسلة إضافات في الدراسات القانونية والسياسية، العدد الأول، المركز المغربي للأبحاث الاستراتيجية ودراسة السياسات، 2017، ص.ص. 69-74.

³ آلان دال روبيرت، *التحليل السياسي الحديث*، ترجمة علاء أبو زيد وعلي الدين هلال، الطبعة الأولى، مصر، مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993، ص. 133.

⁴ من بين هذه الدراسات:

Campbell CONVERSE, Miller and Stokes, *The American voter*, New York, John Wiley & sons, 1964, p.517.

⁵ خالد بن إدريس، المشاركة السياسية بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، جامعة الحسن الثاني عين الشق، الدار البيضاء، السنة الجامعية 2005-2006، ص.ص. 59-60.

⁶ من بين هذه الدراسات:

المغربي لا تزال ضعيفة، ولم تبلغ مدها، وذلك ما ينعكس على دوران النخب وتجديدها داخل الأحزاب السياسية المغربية، وهو ما يتنافى أيضا مع المنطق الديمقراطي، لإسناد المهام والمسؤوليات داخل الأحزاب للشباب وذوي الكفاءات، وليس على أساس الهويات المرتبطة بعلاقات القرابة والزبونية والولاءات الاجتماعية والسياسية. ففي هذا السياق الموسوم بهشاشة الفعالية السياسية، يشعر الشباب المغربي وكأن مشاركتهم تركز على بعض مظاهر الفساد وتدعم مصالح خاصة لنخب حزبية وقيادات سياسية تتناقض في جملها مع مبادئ الصالح العام والديمقراطية، فيكون ملجأ الانسحاب أو العزوف ومقاطعة عالم السياسة¹.

إن ثبوت ترسيخ قيم ومشاعر الإحساس بعدم الفعالية السياسية، يؤدي بالشباب، في السياق العربي عامة والمغربي خاصة، إلى تشكل الميولات السلبيه تجاه الأحزاب السياسية والعمل السياسي، ويترتب عن ذلك نوع من الركون والاستكانة والانكفاء حتى في التفكير في الانتخابات والتحلل من ثقافة التجديد، ويترتب عن ذلك حتى الإيمان بنوع من "القدرية"²، فيختار العديد من الشباب مسلكيات النفور والانزالية إلى درجة التماهي الكلي مع عدم المشاركة السياسية والانخراط الحزبي، وبفعل هذه الكوابح النفسية والشعورية الذاتية الناتجة عن اصطدام الشباب بالواقع السياسي والحزبي وبفعل التواتر والتعود، ينحاز إلى خيار عدم الانخراط وعدم بذل أي مجهود لتحريك دورة النخبة الحزبية وتجديدها، مادامت أن آراءه وتطلعاته لا تلقى الاستجابة من طرف النخبة الحزبية؛ إذ يرى بأن قادة الأحزاب والمسؤولين داخلها لا يلقون أي اهتمام لصوت الشباب ولآرائه، فتزداد شساعة الهوة بين الشباب والنخب الحزبية.

إن هذا الوضع الباثولوجي يدل على أن الشباب المغربي يفترق إلى الفعالية السياسية على مستوى النشاط الانتخابي، بحيث نجد الشاب يشعر بأنه غير مؤثر في بيئته ويستشعر التقدير السلبي لذاته السياسية وضعف قيمتها وخيبة أمله للمشاركة في إحداث أي تغيير في العملية الانتخابية وتجديد النخبة. وينسجم هذا الطرح مع دراسة **جيمس دافيد باربر** (James David Barber)، التي توصلت إلى أن التقدير المرتفع للذات يؤدي إلى زيادة النشاط السياسي، فكلما كان الشاب أكثر كفاءة وثقة في نفسه، كلما زادت مساهمته في الفعل السياسي، كما وجدت الدراسة نفسها أن الشاب الأكثر قابلية على إعطاء صوته في الانتخابات، وهو الأكثر تقديرا لذاته³.

وهكذا، لنن كان الشباب، بحكم قوته العددية، يشكل عصب أي مؤسسة سياسية وممكن قوتها ومنبع التجديد

✓ جميل حمداوي، "الشباب المغربي والمشاركة السياسية"، المستقبل العربي، العدد 474، أغسطس 2018

✓ محمد باسك منار، "المشاركة السياسية والانخراط المدني للشباب المغربي بعد تحولات الربيع العربي"، أوراق أبحاث، مؤسسة قرطبة بجنيف، أكتوبر 2015.

✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "تصورات الشباب في المغرب: الأحزاب السياسية والإصلاحات، بحث نوعي، أجري بالمغرب في يوليو 2011

¹ مصطفى محسن، "المشاركة السياسية وأفاق التحول الديمقراطي في المغرب المعاصر: نحو قراءة سوسيولوجية نقدية للأبعاد والدلالات"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 17، 2008، ص.15.

² بمعنى أن ما يعيشه الشباب هو مقدر عليهم ولا يمكنهم تغييره، بحيث يستسلمون لأمر هذا الواقع.

Gabriel A. ACEVEDO, « Turning Anomie on Its Head: Fatalism as Durkheim's Concealed and Multidimensional Theory », **Sociological Theory**, N°23, 2005, p.p.75-85.

³ James David BARBER, « The presidential Character Prediction Performance In the White house », *In : Social Psychologie*, Englewood Cliffs, New Jersey, Prentice Hall V.A AP, 1985, p.533.

فيها على صعيد النخب والأفكار والتصورات، فإن ضعف فعاليته السياسية يؤثر سلبا في الدينامية التي تقوم عليها المؤسسات السياسية، بحيث تقل حيوية هذه المؤسسات وقوتها وقدرتها على التأثير في المجتمع وتجديد أعضائها وضخ دماء جديدة. وبدون مشاركة فاعلة للشباب تصبح هذه المؤسسات ضعيفة وغير مؤثرة. كما أن محدودية الفعالية السياسية للشباب قد ينتج عنها عدة آثار سلبية في صفوف الشباب، نذكر منها: تنامي ظاهرة الاغتراب السياسي، التطرف، السلوكيات المنحرفة...

انطلاقا من هذا التحليل يبدو أن الفعالية السياسية لدى الشباب غير ناضجة الشروط في السياق المغربي، الذي بات يوصم بـ"تجريد المجتمع من العمل السياسي" وهو واقع يوحي بمجتمع مستقل أو مقال من المشاركة السياسية، غير مسؤول عنها، وغير مدرك لفعاليتها وقيمتها ونجاحاتها السياسية والاجتماعية¹، الأمر الذي يمكن أن ينجم عنه – في ظل غياب التأطير السياسي للشباب ذو البعد الإدماجي – تبعات وآثار سلبية على مستوى مستقبل النظام الاجتماعي برمته، وهو ما يتمظهر أساسا في بروز عدة أشكال من الاحتجاج² في صفوف الشباب.

كما أن الأحزاب السياسية والمعارضة وجميع التنظيمات السياسية الموجودة في المنتظم السياسي المغربي تساهم بشكل كبير في ضعف الفعالية السياسية لدى الشباب، وبالتالي العزوف السياسي وعدم المشاركة، وذلك لأنها غير قادرة على تجديد نفسها، وطغيان العنصر الشخصي وتبادل المصالح، وغياب العقلانية في اتخاذ القرار، وتكريس المنطق الشخصي في تدبير الشأن السياسي بدل المنطق المؤسسي مما ينتج عنه ضعفا على مستوى هيكل المؤسسات السياسية المنتخبة وتجديدها، وعلى مستوى الولاء لمنطق القانون والدولة والمجتمع³. كما أن مظاهر التخلف والأمية وانخفاض الوعي السياسي كلها عوامل تزيد من العزوف السياسي، حيث ذكرت المندوبية السامية للتخطيط أن نسبة الأمية للسكان المغاربة حسب إحصائيات سنة 2014، بلغت 32%⁴. وبالتالي فإن التحرر من الأمية المتفشية في المغرب يعتبر أقصر الطرق لتوعية الشباب ومساعدتهم لإنماء فعاليتهم السياسية.

ففي هذا النسق المتسم بتقزيم أدوار الأحزاب السياسية، ينظر الشباب إلى النخب الحزبية بنظرة الدونية والتحقير وعدم الثقة ونقص الاعتبار⁵. كما يعتبر الشباب الفعل السياسي بكونه يقتصر فقط على عدد من الأشخاص والمحترفين والشبكات، الذين تجمعهم مصالح خاصة على حساب خدمة المجتمع والصالح العام، لتبدو الحياة السياسية في النهاية كنطاق حصري لهذه النخب⁶، باعتبار أن ممارسة العمل السياسي هو بمثابة آلية تمكن النخب الحزبية من التمتع في مراكز النفوذ وهاكل السلطة، الأمر الذي أفضى في الأخير إلى ما يمكن تسميته بـ"سياسة الريع".

إلى جانب ضعف الفعالية السياسية لدى الشباب المغربي، تتأثر عملية تجديد الهياكل الحزبية بالعديد من

¹ نبيل الأندلوسي، المشاركة السياسية بالمغرب...، مرجع سابق، ص. 123-124.

² مصطفى محسن، "المشاركة السياسية وآفاق التحول الديمقراطي في المغرب المعاصر"، مرجع سابق، ص. 6.

³ خالد بن إدريس، المشاركة السياسية بالمغرب...، مرجع سابق، ص. 442.

⁴ المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2014، <https://www.hcp.ma>

⁵ عبد اللطيف حسني، "ظاهرة الانشقاقات الحزبية بالمغرب"، مرجع سابق، ص. 3.

⁶ Jean Claude SANTUCCI، « Les partis politiques marocains à l'épreuve du pouvoir », *Revue Marocaine d'Administration Locale et de Développement*, N°26, Collection études et travaux universitaires, 2001, p.47.

المتغيرات النفسية والسلوكية، وأبرزها شعور فئة الشباب بانفصالها عن الواقع وتمثلها أن العمل السياسي هو أمر جديد وغريب، وأنها غير قادرة على الانخراط في ذلك، وأنها عاجزة عن المشاركة في اتخاذ القرار، ولا سيما داخل الأحزاب، ولا يتم أخذ رأيها في الشأن السياسي مما يجعلها يشعر بالدونية والهامشية وفقدان الدور أمام هيمنة النخب والقيادات داخل الأحزاب، وهو ما يطلق عليه بـ"الاغتراب السياسي".

الفقرة الثانية: الاغتراب السياسي لدى الشباب المغربي.

يعبر الاغتراب¹ السياسي «Aliénation politique» لدى الشباب عن حالة شعورية ذاتية تدمج مشاعر الاعتقاد بأن عملية صنع القرار السياسي غير قابلة للاختراق من قبل الأفراد خارج النخبة، وعدم الثقة في النخب السياسية والأحزاب. وهو إحساس الشباب بأنه بعيد عن الفعل والتأثير السياسي. فالاغتراب في بعده السياسي يشير إلى أن الشاب المغترب ليست لديه القدرة على أن يصدر قرارات مؤثرة في العملية السياسية، كما يفتقر إلى المعايير والقواعد المنظمة للسلوك السياسي. بمعنى آخر، يشعر بأن ليس له أي دور في الفعل السياسي، وأن النخبة السياسية لا تضع له اعتبارا ولا حسابا². فهو إذن إحساس لا يشمل فقط عدم الاهتمام، وإنما أيضا يعبر عن رفض الأسلوب التي تتجهه النخبة السياسية في عملية اتخاذ القرارات. فالاغتراب السياسي يزواج بين الشعور بعدم التأثير في الحياة السياسية وعدم الثقة في الصيرورة القرارية والنخب السياسية. فهو إحساس يعبر عن نقيض الاندماج السياسي بأبعاده المختلفة كضعف الكفاءة والتأثير واللامبالاة والسخط وعدم الثقة³.

ومن هذا المنطلق، يعتبر متغير الاغتراب السياسي أحد العناصر التي تساعد على تحليل الدوافع الحقيقية وراء العزوف السياسي لدى الشباب وضعف مشاركته السياسية، وبالتالي ضعف مساهمته في تجديد النخب السياسية وإدماجه في هياكل التنظيمات والمؤسسات السياسية. وهكذا يشكل الاغتراب السياسي في المغرب أحد أهم الأسباب التي تؤدي إلى تراجع انتماء الشباب للأحزاب السياسية وانخراطه في العمل السياسي، وتراجع اهتمامه بالمسألة السياسية، الأمر الذي يؤدي إلى تضائل فرص التعبير عن الانشغالات وتقدير الذات، فتتراجع بذلك إمكانية خلق قنوات للمشاركة السياسية التي تستطيع جذب الشباب للفعل السياسي وكسب ثقتهم وبالتالي إدماجهم في الحياة السياسية، مما يؤدي إلى ضعف تحريك دورة النخبة داخل الأحزاب وصعوبة تجديد هياكلها بقيادات شبابية قادرة على مواكبة المستجدات داخل المجتمع.

وفي هذا المضمار، لا يكون لدى الشاب المغربي الحرص على أن يقوم بدور تأثيري في الحياة السياسية من خلال التفكير في الشؤون العامة ومناقشة القضايا السياسية والانضمام إلى الأحزاب والتصويت في الانتخابات

¹ الاغتراب مصطلح يعني انفصال الشخص عن مشاعره الخاصة ورغباته ومعتقداته وطاقاته، فهو فقدان الإحساس بالوجود الفاعل وبقوة التأثير في الحياة الخاصة، ويعبر أيضا عن الانفصال عن الواقع كما يعبر عن الانعزال والوحدة والتجنب... وهو باختصار مجموع الأعراض التي يبدو من خلالها أن الفرد غريب عن المجتمع الذي يعيش فيه.

William DARITY, *International Encyclopedia of the Social Sciences*, USA, course technology, 2008, p.75.

² Joseph GABEL, « Le concept d'aliénation politique », *Revue française de sociologie*, Vol.1, N°4, 1960, p.p.454-464.

³ عثمان الزباني، "الاغتراب السياسي كمحدد لفهم ظاهرة العزوف السياسي الانتخابي بالمغرب..."، مرجع سابق، ص.72.

والترشيح للمناصب سواء داخل الأحزاب أو على مستوى المجالس التمثيلية. وتطغى بذلك مشاعر الرفض وعدم الثقة في المؤسسات وفي العملية السياسية في رمتها، وبالتالي تنعدم الثقة في النظام السياسي ككل¹.

إن تحليل طبيعة الاغتراب السياسي لدى الشباب في المجتمع المغربي يلخص طبيعة العلاقة بين الشباب والنخبة السياسية، خاصة النخبة الحزبية، إذ إن القيادات داخل الأحزاب تفرض هيمنتها على كل جوانب الحزب والضرورة القرارية داخله، ومن ثم تعطيل العمل الحزبي وحرركته والتحكم في هندسته، وحرمان الشباب من مختلف إمكانيات التعبير عن ذاته، والتعبئة من أجل رفع الظلم وتجاوز حالة الاغتراب وتحسين وضعه ومكانته داخل الأحزاب بصفة خاصة والمجتمع بصفة عامة. وفي ظل هذا السياق، يتحول الشباب إلى كائن عاجز ومغترب عن ذاته والآخرين ومؤسسات مجتمعه، وبالتالي يتأصل الاغتراب السياسي لديه ويصبح خادما للعملية السياسية بدل أن يكون الفعل السياسي وسيلة خادمة له، ومهمشا وبعيدا عن ممارسة السياسة، ومنها حق التصويت والمشاركة السياسية والتعبير عن آرائه المستقلة².

وهكذا يبدو أن الأحزاب السياسية بالمغرب تتسم بضعف العمل على توسيع نطاق المشاركة الحزبية لدى الشباب وقيامها بوظيفة الوساطة بين السلطة الحاكمة المختصة في صنع القرارات وعموم المواطنين³، بما فيهم الشباب، وتنمية مداركهم وتنوير فكرهم ووعيهم السياسي، وبالتالي العمل على التحلل من عقال الاغتراب السياسي. ولقد أصبحت النخب داخل الأحزاب تعمل فقط من أجل التقرب من مراكز السلطة وكسب رضاها، وهو ما جعل الشباب يفقد أهم قناة للتعبير عن مشاركته في تدبير الشأن العام، وأصبحت المشاركة الحزبية لدى الشباب تعيش حالة أزمة، وهو الوضع الذي يشخص الوضع الحزبي بصفة عامة، بكونه يميل إلى القتامة والتشاؤم ويتسم بارتباك شديد في الأداء السياسي⁴ وجمود في الهياكل التنظيمية، مما نتج عنه عزوف الفئة العريضة من الشباب.

وهكذا فالتحلل من ظاهرة الاغتراب السياسي للشباب يتطلب التحلي بعناصر الإيجابية وقبول الآخر في صفوف قادة ونخبة الأحزاب، فالمشاركة السياسية للشباب لا تستقيم إلا إذا أدرك الشاب حقوقه وواجباته وتكونت لديه فكرة الالتزام بها، إلى جانب تفعيل آليات العمل الديموقراطي الحزبي والقيام بالنقد الذاتي... والتي لا تزال مجرد مفردات ترددها النخب الحزبية أكثر ما هي أساليب للممارسة⁵. وهكذا يمكن اعتبار حالة الاغتراب السياسي لدى الشباب حالة انعكاس للضعف الذي يعتري الأحزاب التي توصم بعدم الاستقلالية وضعف الفعالية. فالسلطة في المغرب، عملت منذ عقود، على كبح ظاهرة بروز فاعلين سياسيين جدد مستقلين عنها، وكان هدفها من تبني هذا "النهج السلطوي" كأسلوب سياسي هو تقوية واستمرارية سيطرتها على الهياكل السياسية⁶، وهو النهج نفسه الذي اعتمدته هذه النخب تجاه الشباب الراغب في العمل السياسي والمساهمة في تجديد النخب والهياكل الحزبية.

¹ Stanley FELDMAN, « The Measurement and Meaning of Political Trust », *Political Methodology*, Vol.9, №3, 1983, p.54.

² حليم بركات، الاغتراب: إشكالية علاقة الفرد بالمؤسسات في المجتمع، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص.93.

³ خالد بن ادريس، المشاركة السياسية بالمغرب...، مرجع سابق، ص.449.

⁴ عبد الرحيم المنار السليحي، "مسلسل التحولات السياسية بالمغرب: الحدود والممكنات"، مقدمات، العدد 36، خريف 2006، ص.23.

⁵ محمد شقير، الديموقراطية الحزبية في المغرب...، مرجع سابق 2003، ص.125.

⁶ محسن لحسن خوخو، "دراسة سوسيولوجية لتحولات الحياة السياسية المغربية"، مجلة أبحاث، العدد 57، صيف 2007، ص.26.

الفرع الثاني: تأثير العوامل المرتبطة بالثقافة السياسية للشباب في تجديد النخبة الحزبية.

إذا كانت الثقافة في مفهومها العام تعبر عن المنظومة المركبة من المعارف والقيم والمعتقدات والاتجاهات والمواقف والعادات التي يكتسبها الإنسان نتيجة لوجوده داخل المجتمع، فإن الثقافة السياسية تعتبر ذلك النمط من هذه الاتجاهات والمواقف والقيم الفردية تجاه السياسة والتي يشارك فيها أفراد النظام السياسي. وتتضمن التوجهات المعرفية عن النظام السياسي واشتغاله وعن النخب السياسية الفاعلة داخل هذا النظام، كما تتضمن التوجهات العاطفية المتمثلة في مشاعر الارتباط والاهتمام والرفض وكذا التوجهات التقييمية المتعلقة بمنح الوقائع السياسية علامة إيجابية أو سلبية وإصدار أحكام على النظام السياسي واشتغاله. وهو ما يستدعي الوقوف عليه في البيئة المغربية، وبالتحديد في علاقة الشباب المغربي بالنخبة الحزبية (الفقرة الأولى)، والإشارة أيضا إلى ضعف الهوية التي تطبع الشباب في علاقتهم بالأحزاب السياسية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تأثير الاتجاهات والقناعات الذاتية لدى الشباب المغربي.

نظرا لأهمية الشباب في قضية الانتماء الحزبي والانخراط في عملية تجديد النخب السياسية، سواء كموضوع أو كفاعل، وتبعا لارتباط موضوع تجديد النخبة السياسية بمجموعة من الأسس السياسية والقانونية والاجتماعية، فإنه يمكن التسليم بارتباط موضوع تجديد النخبة السياسية ببيئتها العامة ومكوناتها. فإذا كان الدور السياسي للأفراد، خاصة الشباب، ومشاركته في الانتخابات والأحزاب أمورا محكومة بالنصوص القانونية وتنظيم المؤسسات وإنشاء التنظيمات، فإن الشباب أيضا محكوم بالقيم والاتجاهات والمعايير والمعتقدات السياسية التي يحملها تجاه السلطة¹؛ ذلك أن العلاقة الإيجابية بين الدولة والمجتمع تبقى مؤطرة بالثقافة السياسية السائدة، سواء لدى النخبة أو لدى الجماهير بما فيها فئة الشباب.

ومادامت مسألة تجديد النخبة الحزبية تعبر عن الديمقراطية وعن مشاركة الشباب وتمتعه بدور فعال في النظام السياسي، سواء كمنخرط أو كمشارك في تدبير الهياكل والقرارات أو كفاعل ومساهم في بناء التنظيم السياسي، فإن هذه المسألة ترتبط بقيم ومعايير تدعم هذا الدور الإيجابي²، الذي يستدعي تشبع الفرد وتنبه لقيم الثقافة السياسية والمشاركة وتحرره من كل إكراهات المجتمع التقليدي. فالمشاركة في عملية الاقتراع، والاهتمام بالشأن السياسي، والعضوية في التنظيمات السياسية والمدنية، والشعور بالثقة في النفس، والوعي بأهمية النشاط الذاتي والجماعي في إحداث التغيير هي أمور تدعم الفعالية السياسية لدى الشباب، وتساهم في خلق بيئة سياسية تساعد على المشاركة والتأثير في عملية تجديد النخب ودورانها على ممارسة السلطة³.

وقد انتبه عدد من المنظرين إلى أهمية الثقافة السياسية في تحقيق دوران النخبة وتجديدها وترسيخ قيم التنمية السياسية. ففي دراستهما للثقافة السياسية في عدد من البلدان توصل كل من غابرييل ألموند وسيدني فيربا

¹ Peter CALVET, *An Introduction to Comparative Politics*, New York, Harvest Wheatsheaf, 1993, p.79.

² Eric ROW, *Modern Politics An Introduction to Behavior and Institutions*, London, Rout ledge and Kegan Paul, 1969, p.12.

³ محمد سبيلا، في زمن العولة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار توبقال، 2006، ص.55.

(Gabriel Almond & Sidney Verba) إلى وجود ثلاثة أنماط من الثقافة السياسية في علاقتها بتجديد النخب السياسية¹: يتعلق الأول بالثقافة السياسية المغلقة، وتتميز بضعف مستوى الوعي لدى الشباب بالفعل السياسي وأدوار النظام السياسي والنخب في تدبير الشأن العام، ولامبالايتهم السياسية وضعف انخراطهم السياسي والحزبي. أما النمط الثاني يتعلق بالثقافة السياسية التابعة أو الرعوية، ويتميز بوعي الشباب بأدوار النظام السياسي ونخبه، لكن دون مشاركتهم في العمليات المؤدية إلى التجديد واتخاذ القرار، على رأسها الانتخابات، إذ يفضل الشباب موقع المتفرج أكثر من المشاركة. ومن خلال هذين النمطين تكون دورة تجديد النخبة السياسية بطيئة جدا² وتعرف المؤسسات والتنظيمات السياسية جمودا في بنيتها البشرية وتبادلا للمواقع بين نفس الأفراد. أما النمط الثالث يتعلق بالثقافة السياسية المشاركة، ويتميز بتوجهات واضحة للأفراد تجاه النخبة السياسية ووظيفة النظام السياسي ككل، والاهتمام بمدخلاته ومخرجاته، وبقدير الأفراد لذواتهم وثقتهم في النفس، باعتبارهم قادرين على القيام بأدوار فعالة في الحياة السياسية والتأثير في تجديد النخبة من خلال التأييد والمعارضة والمشاركة في التصويت والترشح في الانتخابات والانخراط في الأحزاب وأنشطتها وتقلد مناصب المسؤولية داخل المؤسسات والتنظيمات.

إن العناصر المكونة للثقافة السياسية لدى الشباب من معتقدات وقيم وعواطف وتقييمات حول النظام السياسي ونخبه وأحزابه السياسية، لا تتكون في فترة زمنية قصيرة، بل تتشكل عبر تراكمات طويلة، تكتسي فيها التقاليد والتراث التاريخي أهمية كبرى. ويمكن اعتبار الثقافة السياسية داخل المجتمع كبنية جيولوجية مكونة من ترسبات تكونت عبر مراحل تاريخية. فإذا كان تغيير النصوص القانونية وبناء المؤسسات يمكن أن يتم في فترة وجيزة، فإن تغيير المعتقدات والقيم وكل العناصر المكونة للثقافة السياسية يتطلب جهدا ووقتا أطول.

ومن خلال هذا التحليل، فإن منظومة الثقافة السياسية لدى الشباب بالمغرب بقدر ما نجد بعض مكوناتها في التحولات السياسية والمؤسساتية والقانونية، فإنها تجد جذورها في ممارسات ومؤسسات وعلاقات تقليدية ممتدة ومؤثرة؛ إذ تشكلت هذه المنظومة بالمغرب من خلال التراث المتعلق بعلاقة السلطة بالأفراد في مرحلة الاستقلال وما قبلها وذلك بغياب مفهوم المواطنة وثقافة الحق والواجب وحق المشاركة السياسية وكذا غياب المؤسسات التمثيلية، وهيمنة ثقافة التسلط، والأفراد كانوا يعتبرون مجرد رعايا لا حق لهم خارج ما ينعم به السلطان عليهم. إضافة إلى قمع التنظيمات السياسية وتبني التمييز بين مختلف فئات المجتمع وتسخير البنيات الإدارية والاجتماعية التقليدية لخدمة نظام الحكم والقمع³.

وانطلاقا من نهاية القرن الماضي وبداية الألفية الحالية، يمكن الحديث عن تحولات همت أساسا علاقة السلطة بالأفراد؛ بحيث ساهمت التحولات السياسية والإصلاحات الدستورية والقانونية في مجال الانتخابات وحقوق الإنسان والمؤسسات الدستورية والسياسية والقضائية في توسيع نطاق حقوق المواطن وحياته وفتح المجال أمامه للتأثير في

¹ Gabriel ALMOND et Sidney VERBA, *The Civic Culture : political attitudes and democracy in five nations*, Princeton University of California Press, 1963.

² Michael CURTIS, *Comparative Government and Politics*, New York, Harper and Row, 1968, p.p.25-26.

³ محمد الرضواني، في الثقافة السياسية بالمغرب، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة بدائل قانونية وسياسية 4، 2015، ص.52-53.

السلطة السياسية، مما أدى إلى المساهمة في تغيير الثقافة السياسية لدى الشباب المغربي والتأثير في مواقفه وتمثلاته تجاه الحياة السياسية¹.

ومن المؤكد أن التحول السياسي بالمغرب أظهر أهمية التعددية الحزبية وتنوع قنوات التأثير في السلطة والنخب السياسية، كما أفرز انفتاحا نسبيا في تشكيل المؤسسات وتطويرها، مما ساهم في تدعيم الثقافة السياسية لدى الشباب المغربي. إلا أن سلوكيات النخب والأحزاب السياسية أثرت سلبا على مضمون هذه الثقافة، بحيث لم تتحقق الطموحات والأمال التي عقدها الشباب على النخب السياسية خلال السنوات الأخيرة، مما أدى إلى إيمان هذه الفئة بلا جدوى المشاركة السياسية، ولا سيما في ظل غياب الربط بين مطالب الجماهير والشباب ومخرجات النظام السياسي، ومن جهة أخرى لم يسفر هذا الانفتاح عن ثقافة سياسية مشاركة وإيجابية في صفوف الشباب، بقدر ما ساهم في تدعيم ثقافة الانتهازية والوصولية من جهة والخضوع والتبعية من جهة أخرى².

وإسقاطا لنظرية **بيتر ميركل** (Peter Merkle) حول الثقافة السياسية³ على الوضع الحزبي المغربي نجد أن الوضع الشعوري والنفسي للشباب داخل الأحزاب في علاقته بالقيادات الحزبية يتسم بضعف ثقة الشباب في النخب السياسية؛ وهذا الإحساس جعل قدرة الشباب في التعاون تتضاءل، وتمتد مشاعر العداء إلى كل ما هو سياسي. كما يتميز هذا الوضع بالشعور بعدم الاستقلالية؛ بحيث يشعر الشباب المنخرط في الأحزاب بأنه غير مستقل في سلوكه الانتخابي والتصويتي وفي تحديد مواقفه السياسية والتعبير عنها، ويقتفي فقط أثر النخب السياسية للحزب الذي ينتمي إليه.

وتظهر أيضا ملامح هذه الثقافة السياسية المتبلورة في صفوف الشباب المغربي من خلال غياب تعاقب واضح بين الأحزاب السياسية والجماهير والشباب، وتسخير المناصب والمواقع في خدمة المصالح الشخصية بدل خدمة الصالح العام، عدم الاحتكام إلى الضوابط والقواعد القانونية، وتنامي الصراعات داخل الأحزاب السياسية حول الترشح للمناصب والدواوين الوزارية، وتركيز النخب الحزبية لقرارات السلطة دون خضوعها للتداول والنقد وإن كانت تتنافى مع مبادئ الديموقراطية⁴، هذا فضلا عن كون النخب الحزبية بالمغرب تنظر إلى فئة الشباب باعتبارها "رعية" أكثر من كونها مشاركة إيجابية في العملية السياسية، وهو ما يؤدي إلى التقلص المستمر للهوية الحزبية لدى الشباب وانتسابه الحزبي.

¹ المرجع نفسه، ص. 55.

² Ali BENHADDOU, *Maroc : Les élites du royaume...*, Op. Cit., p.130.

³ تركزت هذه النظرية على كون الثقافة السياسية ترتكز على قيم الأفراد واتجاهاتهم وقياعاتهم بخصوص الظواهر السياسية. وينقل كل مجتمع مجموعة من رموزه وقيمه وأقاليدته إلى الأفراد. وبشكل الأفراد مجموعة من القناعات بخصوص أدوار النخبة السياسية ومؤسساته النظام السياسي الرسمية وغير الرسمية، وحقوقهم وواجباتهم نحو هذا النظام. فإذا كانت الثقافة السياسية للمجتمع جزءا من ثقافته العامة، فإنها تتشكل بدورها من عدة ثقافات فرعية، وتشمل كل من ثقافة الشباب، المرأة، النخبة الحاكمة، مختلف الفئات الاجتماعية... وبذلك تكون الثقافة السياسية هي مجموع الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التي تعطى قواعد ومعنى للعملية السياسية. وتقدم القواعد المستقرة التي تحكم تصرفات الأفراد والنخب داخل النظام السياسي.

Peter MERKLE, *Modern Comparative Politics*, New York, Holt Rinehart and Winston, 1970, p.p.157-167.

⁴ محمد الرضواني، *الحداثة السياسية في المغرب: إشكالية وتجربة*، الطبعة الأولى، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 2009، ص. 103-104.

الفقرة الثانية: ضعف إحساس الشباب بالهوية الحزبية وبالانتساب الحزبي.

إن مفهوم الهوية، كما عبر عنه **غوستاف فيشر** (Gustave N. Fischer) في علم النفس الاجتماعي، يتجلى في فكرة مركبة تبين تمفصل الجانب النفسي بالجانب الاجتماعي على مستوى الفرد، أي تعبيراً عن حصيلة التفاعلات المعقدة بين الفرد والآخرين والمجتمع¹. فالهوية هي الوعي الاجتماعي الذي يكونه الفرد أو الفاعل الاجتماعي عن نفسه وعن المواضيع والأشياء المحيطة به، في إطار علائقي خلال سيرورة تنشئته الاجتماعية².

وإسقاطاً لهذا التعريف في المجال السياسي، يمكن اعتبار الهوية السياسية لدى الشباب، ذاك الوعي السياسي الذي يراكمه الشاب خلال تنشئته السياسية داخل الأحزاب، حول عمل هذه المؤسسات وتأثيرها في الفعل السياسي وكذا مدى تجاوبها مع تطلعاته وحاجياته. كما تعبر الهوية السياسية لدى الشباب عن حاجتهم للانتماء إلى التنظيمات السياسية والارتباط بها، باعتبار أن الفرد هو دائماً في حاجة إلى الشعور بالامتياز والتمايز عن الغير³.

ويعتبر **سيدني فيربا** أن الهوية السياسية لدى الشباب هي من أهم المعتقدات السياسية على وجه الإطلاق؛ ذلك أن شعور الشباب بالولاء للحزب السياسي يساعد في توطيد شرعيته ويضمن له المساندة المستمرة، بغض النظر عما يحققون من مصالح شخصية⁴. فالهوية الحزبية إذن هي امتداد الأنا داخل المجموعة، فالأنا هي الذات والمجموعة هي الحزب السياسي، والهوية الحزبية هي درجة واتجاه الأنا والتزامه نحو هذا الحزب⁵.

إذا كان انخراط الشباب في الأحزاب السياسية المغربية يتسم بالمحدودية والموسمية، ويرتبط بمواعيد انتخابية أو بمؤامرات حزبية، فإن ما يكشف عن طبيعة الدوافع الحقيقية المتحركة في هذا الانخراط، لا يتحدد بالبعد الأيديولوجي أو البرامج السياسية للأحزاب فقط، بل تتحكم أبعاد أخرى في هذا الأمر، منها درجة الإحساس بالانتماء إلى هذه الأحزاب، والتي تقوم على القناعة السياسية والالتزام السياسي. فغالبية الشباب ترى أن الأحزاب المغربية هي وسيلة لتحقيق المكاسب والغايات، والتي ما إن تحققت أو يحدث العكس، تخفي وتنتهي كل روابط الشباب بالأحزاب، فالهوية الحزبية تظهر بوصفها موضوعاً قابلاً للتبادل⁶.

وهكذا فإنّ الشباب المغربي بالانتماء للأحزاب السياسية يعرف انحساراً وتراجعا، ولا يحتل سوى مجالا ضيقا، وهو الأمر الذي يعكسه نسبة انخراط الشباب في هذه الأحزاب. لذلك فضعف التأييد المستمر للأحزاب من طرف الشباب المغربي أدى إلى صعوبة تخطي مختلف الأحزاب السياسية للآزمات والصعوبات التي تجابه تجديد

¹ Gustave-Nicolas FISCHER, *Les concepts fondamentaux de la psychologie sociale*, Paris, Dunod, 1987.

² المصطفى حدية، قضايا في علم النفس الاجتماعي، الرباط، مطابع الرباط نت، 2013، ص.13.

³ Florian HOUSSIER, « Erik Erikson : Les crises de l'identité », *Les Grands Dossiers des Sciences Humaines*, Vol.3, N° 54, 2019, p.15.

⁴ Sidney VERBA, « Comparative Political Culture », *In : Political Culture and Political Development*, New Jersey, Princeton U.P., 1965, p.p.529-533.

⁵ مخيمر أبو سعدة، "الديموقراطية ومعوقات التحول الديموقراطي في الوطن العربي"، في *الكتاب/الجماعي: الدين والسياسة والديموقراطية*، الطبعة الأولى، رام الله، مركز حقوق الإنسان والمشاركة الديموقراطية، 2007، ص.ص.21-35.

⁶ عبد القادر بوطالب، "الشباب والسياسي: طبيعة التمثلات وعوامل انحسار ظاهرة الانتساب الحزبي في المجتمع المغربي"، مرجع سابق، ص.121.

الأجهزة والهيكل واستقطاب فئات جديدة. وتقر فئة الشباب بعدد من الأسباب التي تساهم في هذا الانحسار وفي ضعف الإحساس بالهوية السياسية، وتوطد بنفوسها مشاعر الإحباط والتفكير العدمي والسلبي، منها اعتبار نخب وقادة الأحزاب يمسكون بزمام الأجهزة التقريرية، ويتحكمون في تحديد التوجهات والاختيارات ولا يظهرون رغبتهم في تشييب الهيكل، فهم يرون أن فئة الشباب هي فئة لا تزال قاصرة وغير ناضجة. وهو ما يدفع جزءا كبيرا من هذه الفئة إلى كبح طموحاتها، والحد من اندفاع تفاؤلها تجاه الأفاق التي تضطلع إليها، والمسارات التي كانت ترغب السير فيها، والتدرج عبرها للمشاركة في بناء مشروع سياسي، قد تجد فيه ما يستجيب لانشغالاتها¹.

ويتجسد ضعف الهوية الحزبية أيضا في ظاهرة الترحال الذي تقوم به فئات عريضة من الشباب وأيضا العديد من القيادات السياسية، فهذه الممارسات تدفع الشباب لتغيير الانتماء الحزبي، إذ يكون ارتباط بعض الشباب بأحد قيادات الحزب لا بالحزب في حد ذاته، إضافة إلى الإقصاء الذي قد يتعرض له الشباب داخل أحزابهم الأصلية، حيث يضطرون للبحث عن حزب بديل قد يجدون فيه ذاتهم. فظاهرة انتقال العديد من الشباب المغربي من حزب إلى آخر، لا تشكل استثناء في واقع الممارسة السياسية في البلاد، والتي تكشف عن ضعف الالتزام السياسي لدى بعض المنخرطين في الأحزاب بمن فيهم بعض القيادات الحزبية².

وهكذا، يمكن القول إن مسألة تجديد النخب بالأحزاب السياسية وإدماج الشباب في هياكلها التنظيمية تتأثر بشكل مباشر بالعوامل النفسية المرتبطة بهذه الفئة الاجتماعية، من خلال مواقفها وسلوكياتها وتمثلاتها، ويعتبر إهمال هذه العوامل من قبل النخب والأحزاب السياسية والنظام السياسي نتيجة حتمية لفشل الفعل السياسي وفشل أدوار الأحزاب. فهذا الوضع يؤثر أيضا في واقع الممارسة السياسية؛ إذ إن قلة قليلة من الشباب هم المؤمنون بثقافة الحزب وبرنامجه، وهذا ما يفتح المجال للعزوف أو للترحال السياسي.

ومن جانب آخر، نشير إلى أن النظام السياسي المغربي يعتبر أن النخب السياسية تتموقع في موضع تبعية مقارنة مع الملكية التي تبحث عن كل ما من شأنه تعزيز الحكم وتحقيق العدالة والمشاركة مع المواطنين³، وأن ممارسة السلطة هي وظيفة أصلية للملك. وبذلك، نستنتج أن النظام السياسي قد حقق هدفه المتمثل في توجيه مكانة وأدوار الأحزاب السياسية، عبر الاستدراج المؤسسي للنخب السياسية، والعمل على تجديد النخب الحزبية عبر خلق قيادات حزبية بدون رأسمال رمزي عن طريق الرقي الاجتماعي ومنح امتيازات، مقابل الإدانة بالولاء للسلطة السياسية، والارتباط عضويا بالنظام السياسي أكثر من أحزابها وجماهيرها وشبابها⁴.

وهكذا يمكن القول إن الأحزاب السياسية المغربية تعتبر، بحكم سياقات تأسيسها وتجاربها، أنها تفقد أسس ومقومات صناعة النخب وتجديدها وتشبيب هياكلها ومواكبة الأجيال السياسية على نحو ديموقراطي، باعتبار أن

¹ عبد الصمد بن شريف، "الشباب المغربي وعدم الثقة في السياسة"، مجلة العربي الجديد، بتاريخ 16 أكتوبر 2018.

² يمكن الرجوع إلى الحوار مع أحمد مفيد حول موضوع "المغرب: الشباب يبدلون انتماءاتهم السياسية"، مجلة العربي الجديد، بتاريخ 07 أبريل 2015.

³ برادة يونس، وظيفة الحزب في النظام السياسي المغربي، مرجع سابق، ص. 64.

⁴ عبد الرحيم المنار السليحي، "نهاية المشروع التاريخي لدى أحزاب الحركة الوطنية- غياب الرمزية وأزمة التمثيل السياسي"، وجهة نظر، عدد 14، 2002، ص. 12.

الرهان من تجديد وتشبيب النخب الحزبية هو إعادة صياغة الفكر السياسي نفسه بما يتناسب مع الحاجيات المختلفة لمفهوم التداول على السلطة بوصفه عملية تقطع مع التوجهات الاستبدادية والتحكمية¹.

ولا تتوانى العديد من المنظمات الحزبية المغربية في لابتكار ذرائع ومسوغات لإنتاج النخب نفسها، فتارة تبرر ذلك بإكراهات موضوعية كالزمن غير المناسب أو إكراهات المرحلة ومتطلبات الخبرة والكفاءة، وتارة أخرى بالشرعية التاريخية التي تستند إليها القيادات. وقد أدت كل هذه العوامل إلى تأزيم العلاقة بين قيادات هذه الأحزاب منظماتها الشببية، وساهمت في عزوف عدد من الشباب عن العمل الحزبي.

إن أزمة تجديد النخب الحزبية لا يمكن أن نفصلها عن الحالة المزرية التي تعيشها معظم الأحزاب، والواقع أن عدم التجدد أو حدوثه ببطء، يفوت ليس على الأحزاب فقط، بل أيضا على البرلمان فرصة التطور ومواكبة رهانات المرحلة، عبر الانفتاح على كفاءات نخب جديدة تسمح لهما بمواكبة التحولات المجتمعية، وبتغذية هياكلها وأجهزتها بأفكار وإقاعات جديدة. والواقع، أن هذا الأمر يسائل في العمق مسؤولية الأحزاب السياسية باعتبارها مشتلا مفترضا لإعداد النخب البرلمانية؛ كما تسائل النظام السياسي من حيث توفير البيئة الضرورية لإفراز نخب ذات كفاءة في مستوى الإشكالات المختلفة المطروحة. وهو الأمر الذي يثير الاهتمام بالبحث في موقع الشباب ودوره داخل دوائر النخبة البرلمانية.

¹ عبد القادر الشاوي، حوار مع دفاتر سياسية، عدد 18، مارس 2001، ص.ص. 13-14.

الباب الثاني: دور الشباب في تجديد النخبة

البرلمانية المغربية.

إذا كانت وضعية البرلمان المغربي قد دفعت بعض الباحثين إلى الإقرار الصريح بلا جدوى الاهتمام بدراسة البرلمان – التي هيمنت عليها مقتربات علم السياسة تحت تأثير ضعف سلطته - باعتباره لحظة من حياة النظام السياسي، والتركيز بدلا عنه على المؤسسة التي تمتلك السلطة وتصنع القرار، أي الملكية¹، فإن هذا الواقع عرف تغييرا في السنوات الأخيرة. ليس فقط من ناحية اتساع حجم الاهتمام المعرفي بعمل البرلمان وبوظائفه في الحياة السياسية، وإنما أيضا على مستوى المنحى الذي سارت عليه توجهات البحث في هذا المجال؛ حيث ساهمت عدة عوامل، في مقدمتها التحولات النوعية التي عرفها الإطار القانوني المنظم للانتخابات ولعمل المؤسسة البرلمانية، والذي تعزز بمقتضيات دستور 2011 والنصوص القانونية المنبثقة عنه ذات العلاقة بالمؤسسة البرلمانية، في جعل المقاربة القانونية تحظى بنصيب وافر من الاهتمام، وتقترض نفسها باعتبارها مقاربة لا يمكن الاستغناء عنها. وينضاف إلى هذه المقاربة، المقرب البنوي الوظيفي، الذي يرصد أثر هذه القواعد الدستورية والقانونية المنظمة للبرلمان المغربي على بنيته ووظائفه. هذه المقتربات يمكن أن تؤدي إلى نتائج عملية قابلة لأن تستثمر في اتجاهات مختلفة حتى ولو يصعب الاقتصار عليها وحدها².

إضافة إلى المقتربات السابقة، تعتبر المقاربة السلوكية أساسية في هذا النطاق؛ بحيث يعد المورد البشري للمؤسسة التشريعية (البرلمانيون) عنصرا محوريا للحكم على مدى فاعليتها وقوتها، حيث إن قوة المؤسسة البرلمانية مستمدة من قوة النخبة المكونة لها. وتشكل النخبة البرلمانية نقطة الارتكاز في أي عملية تطويرية للعمل البرلماني، من خلال تجدها واستقطاب مختلف الشرائح المجتمعية، على رأسها الشباب، للقيام بوظيفة التمثيل، وهو ما يؤثر على أدائها العام وتجديد أساليب عملها. لذلك، نتوخى المساهمة في دراسة المؤسسة التشريعية من خلال التركيز على تركيبها البشرية؛ فإذا كان تأهيل العمل البرلماني يقتضي تجاوز البرلمانية الكلاسيكية إلى البرلمانية العصرية، فإن ذلك لا يمكن أن يتحقق إلا بتوافر نخبة برلمانية متجددة وممثلة حقيقة لمختلف الفئات داخل المجتمع. وهو ما يدفعنا إلى البحث في الآليات القانونية والانتخابية المتكيفة في تجديد وتشبيب هذه النخبة (الفصل الأول)، ودراسة مدى انعكاس تفعيل هذه الآليات على الواقع البرلماني، خصوصا بعد إقرار المقترحات الدستورية والقانونية الجديدة (الفصل الثاني).

¹ للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى: محمد شقير، القرار السياسي بالمغرب، الدار البيضاء، منشورات دار الألفة، 1992.

² محمد مدني، "البرلمان في النسق السياسي المغربي: أفكار حول الوظيفة والبنية"، في الكتاب/الجماعي: "التجربة البرلمانية المغربية الرابعة 1984-1992"،

مراكش، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش، 1996، ص. 46

الفصل الأول: المحددات القانونية والانتخابية المتعلقة

بتجديد وتشبيب النخبة البرلمانية المغربية.

لم تستبعد مختلف الدراسات والأبحاث والسوسيولوجية فئة البرلمانيين من بين الفئات التي تشملها النخبة السياسية بصفة عامة، وذلك نظرا لما تكتسبه هذه الفئة من أولوية في الهرم التمثيلي من جهة، ولدورها السياسي من جهة أخرى، على الرغم من أن المؤهلات الدراسية هي من بين أهم العوامل التي ينظر إليها عند دراسة النخب في دول العالم الثالث¹. فالمؤسسة البرلمانية تشكل منفذ الشورى والمشاورة والأخذ والرد؛ فالقرار المتخذ من طرف هيئة تداولية عن طريق الدراسة والنقاش والجدال أحيانا ثم البت، يكون أسلم وأجدى من القرار المتخذ من طرف فرد أو جهاز بسرعة وبشكل انفرادي.

كما يظهر دور البرلمان في تمثيل مختلف المصالح والشرائح والفئات؛ إذ يتكون مبدئيا من أعضاء سياسيون وظيفتهم تمثيل الأمة وممارسة السلطة التشريعية، بمختلف تجلياتها، وتصدر قراراتها في صيغة ملزمة. لكن قرارات هذه النخبة، هي في الحقيقة صادرة عن أغلبية سياسية، غير معصومة من الخطأ ومعرضة لمخالفة توافق المجتمع بمختلف شرائحه وأحيانا مخالفة للدستور، لدرجة تصل حد الانحراف بالسلطة التشريعية²؛ وما يصدر عن المؤسسات الدستورية المكلفة بمراقبة مدى دستورية القوانين من قرارات تظهر عدم دستورية العديد من المقتضيات القانونية هو خير دليل عن عدم عصمة النخبة البرلمانية من الخطأ.

هذا الأمر، إلى جانب أمور أخرى، يشكل أحد المسوغات الأساسية لعملية تجديد هذه النخبة وتداولها على ممارسة السلطة التشريعية، وذلك ضمانا لاستمرارية جودة العمل التشريعي وتفعيلا للمبدأ الديمقراطي وإشراك ومنح الفرصة لمختلف التيارات السياسية داخل المجتمع للتعبير عن برامجها وتوجهاتها. وفي هذا الصدد، يشكل عنصر التشبيب أحد المداخل الأساسية التي ينبغي أن تنفتح عليه هذه المؤسسة لما لهذه الشريحة من تمثيلية اجتماعية، وهنا تبرز أهمية الانتخابات في إفراز هذه النخبة وتشبيبها، وهو ما يتطلب البحث في مختلف آلياتها وأدواتها القانونية والسياسية التي تتحكم في هذا التجديد وتمنح الشباب المغربي المكانة الاعتبارية داخل دائرة النخبة البرلمانية المغربية (المبحث الثاني). هذا الطرح يستدعي أولا الوقوف عند أهمية الوظيفة التمثيلية لهذه النخبة ووضعيتها داخل النظام السياسي المغربي، والامتيازات التي يستفيد منها عضو البرلمان وهي أمور تشكل في حد ذاتها أحد أهم العناصر والملامح التي تجعل من البرلمان مركزا للجذب والتنافس بين الأفراد لولوج هذه المكانة، وبالتالي تجديده (المبحث الأول).

¹ أمينة المسعوي، الوزراء في النظام السياسي المغربي...، مرجع سابق، ص. 134.

² الحبيب الدقاق، العمل التشريعي للبرلمان: ...، مرجع سابق، ص. 11.

المبحث الأول: مكانة النخبة البرلمانية وممارسة الوظيفة التمثيلية.

يشير مصطلح النخبة البرلمانية إلى مجموعة من الأفراد يطلق عليهم اسم النواب أو الممثلين، ويكون التحاقهم بالبرلمان عن طريق الانتخاب والاقتراع العام¹ باستخدام الأساليب الديمقراطية. ويتم اختيارهم من طرف المواطنين المسجلين في اللوائح الانتخابية عن طريق عملية انتخاب أو اقتراع عام سري ومباشر أو غير مباشر. ويطلق على البرلمان تسميات مختلفة حسب كل دولة مثل "مجلس النواب"، "المجلس التشريعي"، "مجلس الشعب"، "مجلس الأمة"، "الجمعية الوطنية"، أو "المؤتمر العام الوطني"... في هذا السياق يتمتع البرلمان المغربي، على غرار باقي الدول الحديثة، بالسلطة التامة فيما يتعلق بإقرار التشريعات والقوانين، أو إلغاؤها والتصديق على الاتفاقات الدولية التي تبرمها السلطة التنفيذية، ومراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية، وغيرها من المهام التي تمثل الوظيفة التمثيلية للأمة، التي تتبلور من خلال محددات وسياقات (المطلب الأول)، فالبرلمان المغربي يتكون من نخبة برلمانية تخضع لعملية التجديد بشكل دوري وفق شروط إجرائية وانتقائية تتحكم فيها مقتضيات قانونية وسياق سياسي (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الوظيفة التمثيلية للنخبة البرلمانية المغربية: المحددات والسياقات.

تتجسد الاعتبارات العقلانية والسياسية في أنه من غير المعقول أن يباشر الشعب السلطة بنفسه، لأن الشعب لا تتوفر فيه الكفاءة لممارسة السلطة مباشرة بدون وسيط، فممارسة السلطة تقتضي وجود مؤهلات سياسية وعلمية وتخصصية لا تتوفر في عامة الشعب. وهكذا فالنظام التمثيلي، يشكل آلية عملية للقيام بهذه الأدوار؛ بحيث تتولى الأمر أقلية برلمانية عن طريق الانتخاب، تمارس التمثيلية السياسية للأمة² (الفرع الأول). فالمغرب ليس بعيدا عن هذه الدينامية؛ إذ تتحدد الوظيفة التمثيلية لنخبته البرلمانية من خلال عدة عوامل ومحددات مرتبطة بهويته وسياقاته التاريخية والقانونية والثقافية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: العلاقة بين النخبة البرلمانية ووظيفتها التمثيلية.

إذا كانت النخبة البرلمانية تشكل القلب النابض للبرلمان الذي يعبر عن الوجه الحقيقي للديموقراطية، من خلاله ممارسته للوظيفة التمثيلية، فإن الأمر لا يدعوا أن يكون إلا تعبيرا عن الإرادة العامة للأمة بواسطة ممثلين خاضعين للانتخاب والتجديد (الفقرة الثانية)، وهو ما يقتضي الوقوف أولا عند ماهية الوظيفة التمثيلية للنخبة البرلمانية من خلال تحديد مفهومها ومميزاتها (الفقرة الأولى).

¹ الاقتراع: يمكن تعريف الاقتراع بأنه: أن يدلي المواطن (الناخب) بصوته في انتخاب أو تصويت، ويقال اقترع المرء: أي عبر عن رأيه في استفتاء أو انتخاب أو تصويت، أي أدلى بصوته وبين رأيه كتابيا (أو إلكترونيا) فيمن يختاره ممثلا له في مجلس أو لجنة أو غيرها.

Francis HAMON, *Le Référendum. Etude comparative*, 2e éd., Paris, LGDJ, 2012, p.p.25-33.

² للتفاصيل أكثر، يمكن مراجعة:

Pierre AVRIL, *La Forme parlementaire de la Démocratie*, Paris, Dalloz-Sirey, 2012.

الفقرة الأولى: النخبة البرلمانية: من السيادة الشعبية إلى السيادة الوطنية.

يعتبر الشعب اليوناني أول مجتمع تطرق إلى العلاقة التمثيلية بين المواطنين والنخبة الممثلة له؛ إذ عرفت أثينا الإغريقية نظاما سياسيا ديمقراطيا كان النموذج الأمثل والأكثر تطبيقا للديموقراطية المباشرة، باعتبارها آلية لحكم الشعب نفسه بنفسه¹. وقد كانت الجمعية العامة المكونة من نخبة تمثيلية، هي التي تمارس سلطة الشعب عبر الديموقراطية المباشرة، وتتخذ القرارات المناسبة لفائدة المصلحة العامة. وبالرغم من ذلك فقد وجهت لهذا النموذج عدة انتقادات من طرف الفلاسفة والمفكرين الذين عاصروا هذا النظام، منهم **سقراط** و**أرسطو**².

وبالرغم من الانتقادات، فإن النظام السياسي الأثيني يعتبر من أجود الأنظمة التي طبقت الديموقراطية المباشرة في العالم؛ بحيث يستحيل تطبيقه في الأنظمة المعاصرة بالشكل الذي ظهر به لأول مرة، وذلك نظرا، لتزايد الكثافة السكانية واتساع جغرافية أقاليم الدول، فضلا عن استحالة تجمع المواطنين في آن واحد وفي نفس المكان قصد الحسم بالأغلبية في شؤونهم العامة³.

في هذا الأمر، أحال **جون جاك روسو** إلى مفهوم السيادة، الذي أكد أنه لا يشكل إلا تعبيراً عن الإرادة العامة؛ بحيث لا يمكن التصرف فيه أبداً، وأن هيئة السيادة ليست إلا كائنا مشتركاً على وجه جماعي، لا تستطيع أن تمثل نفسها إلا بنفسها، لأن السلطة، وليس الإرادة، يمكن تفويضها للغير⁴، أما الإرادة فلا يمكن نقلها لفرد آخر. فالإرادة هي ملكية عامة، يعني أن الكل يشترك فيها بدون استثناء. فمشاركة الأفراد في السيادة، يعني امتلاك كل فرد جزء منها ولا يمكن تفويضها لأي ممثل إلا إذا وجد عقد بين الإثنين، وهي علاقة مباشرة، أي وكالة بينه وبين المفوض إليهم. وهو ما يسميه **روسو** بنظرية "السيادة الشعبية"⁵؛ بحيث إن الشعب هو المالك للسيادة، والوحيد الذي يحق له سن القوانين بذاته من دون الاعتماد على ممثلين، وإلا اعتبر شعباً مستعبداً. فالمنتخبون ليسوا ممثلين بل مفوضين، ولا يملكون حق التصرف إلا بما يقره الشعب بنفسه عن طريق الاستفتاء⁶.

ولهذا تقوم نظرية الحكم التمثيلي، حسب **روسو**، على مبدأ التفويض الناتج عن كون السيادة للأمة تمارسها بنفسها، ويقع التفويض على الممارسة فقط، فالعلاقة بين الأمة وممثليها، تحكمها وكالة أمرية، تنطلق من مركز السيادة. وهذا الأمر تترتب عنه عدة أمور منها، أن كل نائب لا يمثل إلا الأفراد الذين انتخبوه، أي أنه لا يمثل إلا دائرته الانتخابية، فهو وكيل شخصي عن الناخبين في دائرتهم الذي يتقيد بتعليمات منتخبيه وتنفيذها لأن الوكالة لها طابع

¹ موريس دوفرجه، النظم السياسية، ترجمة أحمد حسيب، القاهرة، مؤسسة كامل مهدي للطباعة والنشر، 1917، ص. 17.

² اعتبر **سقراط** هذا النظام نظاما سياسيا مفرطا في الحرية ويعمم مبدأ المساواة القانونية بين جميع الطبقات الاجتماعية، ومنحها حق الولوج إلى المناصب السامية والحساسية في الدولة، فمثلا يتولى جاهل مهم القضاء دون أدنى معرفة لأسس التحكم والقوانين ومبادئ العدالة مما ينعكس بالسلب على المواطنين. أما **أرسطو** فقد انتقد نظام الجمعية العامة في عضوية مناصبها المفتوحة على الأثينيين فقط، وبالتالي فهي لا تأخذ بعين الاعتبار المواطنين الآخرين من أصل غير أثيني.

³ محمد الخطابي، القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية، الطبعة الثالثة، الدار البيضاء، النجاح الجديدة، 1998، ص. 19.

⁴ Jean-Jacques ROUSSEAU, *Du contrat social*, Op. Cit., p. 214.

⁵ Jean-Jacques ROUSSEAU, *Du contrat social*, Op. Cit., p. 429.

⁶ Nicolas LOUVERT, « La démocratie local : Représentation, participation et espace public », *Politiques et Management Public*, Vol. 18, N°1, 2000, p.p. 128-130.

إلزامي خاضع للمتابعة، وبالتالي يحق للمنتخبين عزل النائب وسحب الوكالة منه. هذا الأمر طرح إشكالية مستقبل النظام التمثيلي وموقع النائب البرلماني بين المحلي والوطني.

إذا كان النظام التمثيلي يعد حسب **جون جاك روسو**، نظاماً "مجحفاً" في حق الأفراد¹؛ بحيث يسلبهم حرياتهم، ويجعلهم عبيداً في خدمة النواب؛ ولهذا جعل العلاقة بينهم علاقة تفويض؛ وهي وكالة يكون فيها القرار النهائي للشعب عن طريق الاستفتاء، وهو ما سمي بنظرية السيادة الشعبية، فإن **مونتيسكيو** وآخرون فضلوا ما يسمى بنظرية "السيادة الوطنية". ففي كتابه روح القوانين يؤكد **مونتيسكيو** بقوله: "إذا كان الشعب يصلح لاختيار من يحكمه فإنه لا يصلح أن يحكم مباشرة"². فالسيادة للأمة كما يؤكد **ريمون دومالبورغ** (Raymond Carré De Malberg)، حيث إن "النائب يمثل الأمة، وجمعية النواب وظيفتها ليست التعبير عن إرادة الناخبين، ولكن فقط الإرادة العامة للأمة"³.

إنها نظرية في السيادة الوطنية، مفادها أن الشعب غير مؤهل لممارسة الشؤون العامة؛ وعليه، فإن النواب يقومون بتسيير شؤون العامة باعتبارهم ممثلين على أساس الوكالة التمثيلية، ومضمونها: أن الأمة "بوصفها جزء لا يتجزأ، هي صاحبة السيادة". وبالتالي فإن العلاقة بين الجمعية المنتخبة (بلغة دومالبورغ) وبين هيئة الناخبين تقوم على أن الوكالة تعطى بمجموعها إلى البرلمان، على الرغم من تجزئة الانتخاب على دوائر انتخابية متعددة بدافع الضرورة العملية فحسب، وأن هذه الوكالة تمثيلية عن طريق التفويض وليست أمرية⁴.

لا تعتبر هذه الوكالة العامة Mandat collectif لتمثيل الأمة بمثابة آلية للقيام بأعمال محدودة يعينها الناخبون، وإنما عكس ذلك؛ بحيث يترتب عنها مجموعة من الأمور تتجلى في كون أن النائب يمثل إرادة الأمة، والتي تعتبر واحدة وغير قابلة للتجزئة؛ أي أنه لا يمثل المناطق التي انتخبته فقط، بل يمثل إرادة الأمة بكاملها. وهكذا لا يلتزم النائب بالعمل في حدود المناطق التي انتخبته فقط، بل يتجاوزها إلى باقي المناطق الأخرى، ويساهم في مناقشة جميع الشؤون العامة للأمة والتصويت لمصلحتها العامة. وبذلك لا يحق عزل النائب أثناء ولايته إلا وفق مساطر خاصة، وليس عن طريق الفئة التي انتخبته، لأن الانتخاب لا يشكل عقداً بين النائب والناخبين في دائرته من أجل تحقيق برامج معينة.

لتوضيح هذه النقاط، يرى **بيرنار مانين** (Bernard Manin) أن الأنظمة التمثيلية، القائمة على آلية الانتخابات، تتميز بخبة تمثيلية معينة عن طريق الانتخاب خلال مدة محددة ومنتظمة؛ بحيث تحافظ خلالها هذه النخبة على استقلال معين في قراراتها، الخاضعة للمناقشة العامة، تجاه الهيئة الناخبة. ولهذه الأخيرة الحق في التعبير عن

¹ Christophe CHABROT, « Rousseau et la démocratie égalitaire », Colloque Jean-Jacques Rousseau à Condrieu, Université Lumière Lyon 2, Faculté de Droit et Science politique, jeudi 28 juin 2012.

² Baron DE MONTESQUIEU, *De l'esprit des lois*, Tome I, Livre XI, Chap. VI, Op. Cit., p. 311.

³ Raymond CARRÉ DE MALBERG, *Contribution à la Théorie générale de l'État*, Tome II, Paris, Sirey, 1922, p.p. 262-263.

⁴ تتجلى فكرة التفويض في الفقه الدستوري باعتبارها محور نظرية السيادة الوطنية، وهي التي تقوم عليها سلطة الهيئات الدستورية. ذلك أن فكرة الوكالة هي التي أنتجت التمثيل النيابي. وعليه فالإرادات المعبر عنها من قبل الممارسين للسلطة العامة لا تعتبر إرادات خاصة بالأفراد، وإنما هي تعبير عن الإرادة الوطنية. وتوصف هذه الوضعية بأنها تمثيل نيابي.

Raymond CARRÉ DE MALBERG, *la contribution à la théorie générale de l'État*, Op. Cit, p.201.

آرائها دون أية رقابة من طرف الحاكمين¹. أما **جيوفاني سارتوزي** (Giovanni Sartori)، فقد ذهب إلى أن الحديث عن نظام تمثيلي سياسي فعال، يستوجب توفر عدة شروط تتجلى في حرية الشعب في اختيار النخبة التمثيلية، وهذه النخبة مسؤولة سياسيا أمام الناخبين، لذلك ينبغي عليها أن تتبع توجهات الشعب، الذي بدوره ينبغي أن يقبل قرارات النخبة الحاكمة².

وبالرغم مما يتميز به النظام التمثيلي، إلا أنه قد تم توجيه عدة انتقادات إليه، خاصة عندما حاول المزج بين التمثيلية السياسية والمشاركة الديمقراطية لكل الفئات الشعبية في اتخاذ القرارات السياسية المصيرية؛ ومن تلك الانتقادات، اعتبار الناخب مجرد مستهلك عقلائي، يتحدد انطلاقا من برامج المترشحين، ويرى تباعا في المنتخبين حكما فوق مصالح الأفراد الذين يحددون الصالح العام من خلال طبيعة الوعي والضغوطات والعواطف، واختزال الديمقراطية التمثيلية للمواطنة في حق التصويت؛ في حين أن الديمقراطية التشاركية، تشجع بالمقابل تدخل المواطن في السياسة يوميا، كونها تفهم جيدا المصالح العامة بين الفرد والجماعة، بل أيضا بين الجماعة والمجتمع في عمومته، كسيرورة دينامية من خلال التنشئة والإدماج داخل المجتمع الديمقراطي.

الفقرة الثانية: العضو البرلماني: ممثل للأمة.

يشكل البرلمان في الوقت الحاضر أحد أهم المؤسسات السياسية الحديثة، إن لم يكن أهمها إطلاقا، ويجسد فكرة الديمقراطية ويعكس المقاربة التشاركية للمواطنين في تدبير شؤون بلادهم. فأعضاؤه منتخبون من طرف الشعب، ويتولون باسمه سن القوانين ومراقبة وتقييم أعمال السلطة التنفيذية. وهي الأهمية التي توقف عندها **ماكس فيبر** قبل مدة غير يسيرة من الزمن؛ حيث أشار إلى أن البرلمان يضمن قدرا من الانفتاح في الحكم؛ إذ يؤمن فرصة للتعبير عن الآراء والمصالح المتنافسة، كما يوفر المكان المناسب للتفاوض حول المواقف المتشددة؛ بحيث يستطيع الممثلون السياسيون فيه أن يجعلوا الخط البديلة واضحة أمام أفراد وجماعات ذوي مصالح متضاربة، وصولا إلى خلق فرص الحلول الوسطى المحتملة³.

يقوم النظام البرلماني على أساس انتخاب الشعب لعدد من النواب الذين يكونون البرلمان، ويتولون ممارسة السلطة باسم الشعب ونياية عنه لمدة محددة، ويتضح من هذا التعريف الاستحالة العملية لممارسة السلطة من طرف الشعب بصيغة مباشرة، كما يتضح استحالة استدامة النواب في هذه المكانة. وهو الأمر الذي يستدعي ما يسمى بتجديد النخبة البرلمانية.

تستمد النخبة البرلمانية أهميتها وصفاتها من النسق الكلي للنخبة السياسية؛ وذلك من خلال ما تحظى به من مميزات؛ إذ تضطلع بدور أساسي في بلورة حلقة وصل رئيسية بين المجتمعات المحلية والمجتمع الشامل. وهكذا تعد مكانة النخبة البرلمانية، داخل النسق السياسي البرلماني والبناء الاجتماعي العام، إحدى المتغيرات الأساسية التي لا

¹ Marc SADOUD, « Bernard Manin, Principes du gouvernement représentatif », *Revue française de science politique*, Vol.6, N°45, 1995, p.p.1043-1048.

² Giovanni SARTORI, *The Theory of Democracy Revisited*, New Jersey, Chatham House publishers, 1987, p.p.381-390.

³ David HELD, *Models of Democracy*, 1st edition, Cambridge, Polity Press, 1987, p.p.294-295.

يمكن تجاهلها من أي تحليل وفهم للدينامية الاجتماعية والسياسية محليا ووطنيا¹. أولا باعتبار النائب "منتخب اجتماعي" محليا²، وباعتباره "ممثل نيابي" سياسي وطنيا³.

تعكس النخبة البرلمانية المجتمع المحلي، مثلما تعكسه النخبة المحلية حسب **ريمي لوفو**؛ وذلك لأنها وليدة الدوائر المحلية الانتخابية، قبل كل شيء⁴. وفهم النسق النيابي البرلماني يقتضي فهم نسق النخبة البرلمانية، اعتمادا على أصولها المحلية وانطلاقا من محيطها العام. وهكذا، لا تنفصل، دراسة النخبة البرلمانية، عن دراسة السلطة السياسية المتمثلة في الوظائف الدستورية لتلك النخبة، باعتبارها "قشدة المجتمع" كما يصفها **عبد الرحيم العطري**، والتي تشكل الرهان الأساسي الذي تتمحور حوله العلاقات بين الأفراد والمجتمعات من جهة، والمجتمعات والحاكمين من جهة أخرى⁵.

وتشكل النخبة البرلمانية، إحدى الوسائط الرئيسية التي تلجأ إليها السلطة للتأثير في المجتمع وفي توجهاتها القرارية المختلفة. فالنخبة البرلمانية، هي العمود الفقري للمؤسسة التشريعية في أي بلد كيفما كان، ونواتها الصلبة، والمدافعة عن المصالح العليا للمواطن⁶، قبل السلطة التنفيذية باعتبارها منفذ لما يقرره صوت الشعب عبر نوابه وممثليه من جهة، والسلطة القضائية الساهرة على حسن تطبيق هذه القرارات من جهة أخرى.

وكيفما كانت النخبة، وطنية أو محلية، فإن النخبة البرلمانية تتحدد من خلال دورها المطلوب ميدانيا تجاه المواطنين محليا ووطنيا. لذلك فإن هذه النخبة مطالبة بالمزاوجة والتوازي بين مهامها البرلمانية في التشريع والمراقبة والتقييم والوظيفة الاجتماعية الأخلاقية الكامنة في التواصل مع المواطنين؛ لأن ذلك، يعد بدوره من المهام الرئيسية المحددة لوجودها السياسي عامة. وذلك أن البرلمان، بمختلف أنواعها وأشكالها، تستمد سلطات مهامها من المواطنين جمهورا وشعبا وأمة⁷. ومن هنا نستنتج أن النخبة البرلمانية تقوم بدور هام في توجيه السياسات العامة المحلية والوطنية، انطلاقا من أدوارها المهمة في علاقتها بالمجتمع المحلي من جهة، والمركزي من جهة أخرى، سواء تأثرا أو تأثرا⁸.

¹ Corentin POYET, Le député prisonnier de sa circonscription : étude de la réactivité des parlementaires au prisme des contraintes institutionnelles et territoriales, Thèse pour le Doctorat en Science politique, Université de Bordeaux, 2016, p.131.

² Lucien JAUME, « Représentation », in : **Dictionnaire de l'Ancien Régime**, Paris, PUF, coll. « Quadrige », 2010, p. 1081.

³ Adhémar ESMEIN, **Éléments de droit constitutionnel français et comparé**, 6^e éd., Paris, Recueil Sirey, 1914, p.p. 272-288.

⁴ ريمي لوفو، **الفلاح المغربي المدافع عن العرش**، ترجمة محمد بن الشيخ، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، وجهة نظر، مطبعة النجاح الجديدة، 2011، ص.ص. 59-67.

⁵ عبد الرحيم العطري، **صناعة النخبة بالمغرب...**، مرجع سابق، ص.ص. 11-17.

⁶ Dorothee REIGNIER, « L'organisation interne des groupes parlementaires », **Revue française de droit constitutionnel**, Vol.2, N°94, 2013, p.p.415 – 436.

⁷ غريغ باول، "طبيعة التمثيل البرلماني المتغيرة"، **التقرير البرلماني العالمي**، ترجمة حورية قيسي، برنامج الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي، أبريل 2012، ص.ص. 13-25.

⁸ حسن طارق، "السياسات العمومية في الدستور المغربي الجديد"، **المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية**، عدد 92، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 2012، ص.ص. 38.

وهكذا يتضح أن العلاقة التمثيلية التي تجمع بين المنتخبين والعضو البرلماني¹ هي علاقة ذو وجه وحيد يمثل من خلالها النائب البرلماني الناخب محليا ووطنيا عبر تمثيلية سياسية مؤسساتية، ونقصد بمؤسساتية أي أنها تمثيلية تتعلق بمؤسسة البرلمان من خلال وظائفها التشريعية والرقابية والتقييمية. وهو الأمر الذي سنحاول رصده في التجربة البرلمانية المغربية.

الفرع الثاني: النخبة البرلمانية في النسق السياسي المغربي.

إن تحديد طبيعة النظام التمثيلي بالمغرب يخضع لمحددات ومنطق يختلفان عما هو قائم في الأنظمة السياسية الغربية بحكم اختلاف الدعائم والأسس التي يركز عليها، ورغم التأثير الأوروبي، كانت المقاومة التقليدية لها أثرها على هذا النظام القائم على الملكية الدستورية، التي تجعل الملك على رأس كل المؤسسات، وينهل شرعيته من أسس دينية وتاريخية ومشروعية دستورية، الأمر الذي يطرح التطرق إلى إشكالية تمثيلية النخبة البرلمانية من هذا المنظور الذي بلورته دسترة المؤسسات منذ أول دستور مغربي (الفقرة الأولى)، كما يطرح الأمر البحث في طبيعة هذه العلاقة التمثيلية بين الناخبين وأعضاء البرلمان القائمة على فكرة الانتخاب، والتي تعتبر إحدى العناصر المؤثرة في تجديد هذه النخبة (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: النخبة البرلمانية المغربية ونظام الملكية الدستورية.

لعل الإشكالية التي كانت مطروحة سابقا تتعلق بالمعادلة التي تزواج بين البرلمان باعتباره مؤسسة منتخبة حديثة النشأة وعصرية التكوين والوظائف قائمة على نخبة ذات امتداد شعبي، وبين المؤسسة الملكية باعتبارها سلطة ذات طابع تقليدي وديني. فمقاربة هذه الإشكالية لا تبدو واضحة إلا من الزاوية الوظيفية للعلاقة بين المتغيرين؛ بحيث إنه رغم الارتباط السياسي للملكية بالوصاية العامة خلال فترة معينة، فإنها أريد لها أن تكون ديناميكية وفاعلة حتى أصبحت حاكمة ومهيمنة.

ففي بداية الأمر، عملت سلطات الحماية على تعزيز علاقات السلطان برعيته، انسجاما مع مبادئ القانون الإسلامي²، وذلك تحت ذريعة ذات بعد سياسي من جهة، يتجلى في إقامة إصلاحات في المجال الإداري والقضائي والتربوي والاقتصادي والعسكري، وذات بعد اجتماعي من جهة أخرى، يتجلى ذلك في احترام الدين وحظوة ومكانة وهيبة السلطان³. وقد تم تنزيل ذلك عبر أساليب أدت في النهاية إلى تشويه الإجماع القانوني أو الشوري؛ إذ بات السلطان تعوزه سلطة الوصاية التي تنهل عناصرها من البيعة⁴، كما أصبح مجردا من دوره في تطبيق الشورى، وبموجب ذلك أصبح المستعمر هو الممارس الفعلي للسلطة، بينما السلطان، رغم أنه كان يسمى "المعظم"، كان الحلقة

¹ Pierre BRUNET, Le concept de la représentation dans la théorie de l'État, Thèse de doctorat en Droit public, Université Paris Nanterre, 1997, p.p.235-252.

² Mohamed KARAMI, La fonction législatif en droit marocain, Casablanca, Afrique-orient, 1992, p.57.

³ Articles 1 et 3 du traité pour l'organisation du protectorat français dans l'empire chérifien, Fès, 30 Mars 1912, Bulletin officiel de l'Empire chérifien, Première année, N°1, 1^{er} Novembre 1912.

⁴ Mohamed LAHBABI, Le gouvernement marocain à l'aube du 20^{ème} Siècle, Casablanca, éd. Maghrébine, 1975, p.p.41-67.

الأضعف في هياكل ممارسة السلطة.

ولئن كان رجوع النظام السياسي المغربي إلى النمط التقليدي يندرج ضمن الرؤية المؤسسة للملكية، فإن تماهيه مع النموذج الديمقراطي العصري، ظل مجرد قناع للنظام كي يستطيع احتواء الأحزاب السياسية والتحكم فيها، وحتى لا يكون مصيره شبيه بالملكيات الغربية. فلا غرو إذن أن تكون المؤسسة البرلمانية قد بدأت في أول الأمر، كأداة استراتيجية للملك، التي تتمثل في الوفاء بالالتزام بالشورى، وتهدف بالتالي إلى خدمة الأحزاب السياسية، عن طريق إشراكها في الحكم أو السلطة¹.

وفي هذا السياق يندرج تأسيس المجلس الوطني الاستشاري المحدث بمقتضى ظهير غشت 1956 كأول مؤسسة تمثيلية عرفها المغرب منذ الاستقلال. إذ إن قصر عمر هذه المجلس² وعوز قدرته على التقرير يبرره الهدف المتوخى من إنشائه، وهو تسخير حزب الاستقلال وتلميع صورته؛ فبالرغم من أن الهدف المعلن من وراء تأسيسه كان هو ملء الفراغ الناتج عن غياب مؤسسة تمثيلية، فإنه كان أشد الارتباط بالعرش³. ويبدو أن تأسيس هذا المجلس يروم في العمق إضعاف النفوذ المتنامي لحزب الاستقلال الطامح إلى انتخاب مجلس وطني. ولعل تشكيلة ذلك المجلس تعكس وجهة هذا الرأي، ففي محاولة لتحديد الحضور السياسي للأحزاب داخل المجلس، تم رفع تمثيلية الحساسيات الاقتصادية على ما يزيد عن ثلثي المجلس⁴.

وبالرغم من مشاريع الإصلاح الدستوري التي قدمت في بداية القرن العشرين⁵، والتي شكل إحداث مؤسسات تمثيلية إلى جانب السلطان أحد مطالبها الرئيسية، فإن المغرب لم يعرف برلمانا منتخبا إلا بعد سبع سنوات من الاستقلال. ولئن كان البعض يتحدث عن برلمانية من دون برلمان، فإن المغرب، غداة الاستقلال، لم يعرف تمثيلا برلمانيا بالشكل الحديث الذي عرفته المجتمعات الغربية حتى سنة 1963. فبعد تجربة المجلس الوطني الاستشاري التي انتهت سنة 1959 شهد المغرب فراغا مؤسساتيا طوال ثلاث سنوات ونصف، تم خلالها استثمار هذا الفراغ لإضعاف الحضور المؤسساتي للأحزاب، وهو الأمر الذي ساهم لاحقا في سهولة انخراط الأحزاب السياسية لهدف تقسيم السلطة مع الملك بصورة فورية⁶.

فالبرلمان إذن في سياق الملكية الدستورية هو الذي تبلور مع أول دستور مغربي سنة 1962؛ وقد كان الانطباع خلال تلك الفترة يوحى بالخضوع إلى المنطق الغربي أو بالأحرى إلى منطق الدول المستعمرة سابقا، على غرار العديد من البلدان التي حصلت على استقلالها. أي التحديد الدستوري لصلاحيات الملك باعتباره رئيس الدولة،

¹ الحبيب الدقاق، العمل التشريعي للبرلمان: ...، مرجع سابق، ص. 46.

² عمر المجلس الوطني الاستشاري سنتين ونصف ما بين 12 نونبر 1956 ومايو 1959.

³ Najib BAMOHAMED, Le parlement dans le système politique marocain, Thèse d'Etat en Droit, Université Lille II, 1982, p. 42.

⁴ رقية المصدق، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية: النظام السياسي الدستوري وأنظمة أخرى معاصرة، الجزء الثاني، الدار البيضاء، دار النشر تونيفال، 1988، ص. 33.

⁵ للتفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Amine EL KADIRI, Le mouvement constitutionnel sous Moulay Hafid dans le Maroc du début XX^{ème} siècle, Thèse de Doctorat en Droit, Paris, 1969.

⁶ Najib BAMOHAMED, Le parlement dans le système politique marocain, Op. Cit., p. 11.

بعد أن كانت مطلقة، ودسترة مؤسسات تمثيلية تتمتع بسلطة التداول في قضايا المجتمع¹، ثم فصل السلطات، إلى غير ذلك من الإجراءات؛ والكل خلافا للممارسة العتيقة التقليدية التي كان ينظمها القانون العام الإسلامي².

ولئن تأصل مفهوم البرلمانية، في الدول الغربية، في ارتباط مع الدستورية الحديثة³، وفي تناغم مع تراكماتها التي تسير في نفس السياق، فضلا عن تحديد وضعية المؤسسة البرلمانية ضمن المؤسسات الدستورية وفق ما أملت ظروف المجتمعات ومتطلباتها⁴، فإن المغرب لم يشهد تقاليد برلمانية بالمعنى والحجم والتراكم الذي عرفته هذه الدول الغربية أو من خلال تقاليد وممارسات تواتر العمل بها. وبفعل ثقل التراث التقليدي يتموضع في موقع تبعية⁵ فلن يكون، وهو الذي نشأ في حضن الملكية، وكان فقيرا إلى سجل تاريخي على خلاف برلمانات أوروبا التي تتوفر على إرث تاريخي عريق وعلى مكانة هامة ضمن النظام السياسي، إلا محكوما بهذا السياق. ولئن كان هذا التمهيد بين المؤسسة الملكية السامية والمتجذرة في التاريخ وبرلمان حديث وفقير يوحي بوجود هرمية من حيث تنظيم السلط، فإن البعض ينزع إلى أن الأمر لا يتعلق بتمايز من حيث الدرجة، بقدر ما يرتبط باختلاف من حيث طبيعة وجوهر السلطة⁶. وهذا الأمر، يعكس طبيعة النظام السياسي القائم على الملكية، وتنافيها مع وجود أية ممارسة سياسية تطمح إلى الوصول إلى السلطة وتسعى دوما إلى احتلال موقع الصدارة في النظام السياسي⁷.

فإذا كان ظهور البرلمان في الدول الغربية يؤثر على إضعاف الملكية، من خلال ممارسة الأحزاب السياسية التي انبثقت عنها القوى الشعبية بالتدريج، فإن ذلك لم يحصل بالنسبة للمغرب. فالملك والأحزاب السياسية، حسب الهندسة الدستورية، يستمدون قوتهم من نفس المصدر، وهو الأمة. لكن بتمايز وفارق أن الملك يستفيد من الأسبقية في التاريخ والسمو عن طريق البيعة⁸، باعتبارها ذخيرة سياسية ذات المنشأ الديني والشرعية التاريخية، والذان لا تتوفر عليهما الأحزاب السياسية، ولا أي رئيس دولة في الأنظمة الغربية⁹. ولربما هذه الذخيرة هي التي جعلت بعض الفقهاء يتساءلون، هل أن التمثيلة الوطنية ستقتلص إلى مجرد دور لبناء الخيال السياسي¹⁰؟ أو هل ستكون التعبير "المعصرن" للشورى باعتبارها تصورا يهدف إلى خدمة الأحزاب السياسية عن طريق إشراكها في الحكم¹¹.

فالدستور المغربي يعتبر البرلمان هو السلطة التشريعية، ويخصه بمكانة متقدمة من بين المؤسسات

¹ Pierre-Yves MOREAU, La notion de délibération en droit constitutionnel français, Thèse de doctorat en Droit public, Université de Limoges, 1999, p.186-189.

² الحبيب الدقاق، العمل التشريعي للبرلمان: أية حكمة...، مرجع سابق، ص. 47.

³ Renaud DEHOUSSE, *Une Constitution pour l'Europe ?*, Paris, Presses de Sc. Po, 2002, p.19-38.

⁴ أحمد مالكي، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الطبعة الأولى، مراكش، المطبعة الوراقة الوطنية، 2001، ص. 312.

⁵ محمد معتصم، التطور التقليدي للقانون الدستوري المغربي، مرجع سابق، ص. 487.

⁶ Ahmed ALAOU, *Le Hassanisme*, Casablanca, éd. Maroc-Soir, 1987, p.169.

⁷ محمد شقير، القرار السياسي بالمغرب، مرجع سابق.

⁸ للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى: عبد المجيد بوكري، "البيعة في النظام السياسي المغربي: سياقها ومرتكزاتها وآثارها"، سلسلة دراسات وأبحاث، مركز معارف للدراسات والأبحاث، أبريل 2020.

⁹ الحبيب الدقاق، العمل التشريعي للبرلمان: أية حكمة...، مرجع سابق، ص. 48.

¹⁰ Alain CLAISSE, « Le parlement imaginaire », *In*: *L'expérience parlementaire au Maroc*, Casablanca, éd. Toubkal, 1985, p. 57.

¹¹ Najib BAMOHAMED, *Le parlement dans le système politique marocain*, Op. Cit., p.p. 9-11.

الدستورية، حيث أفرد له، في كل المراجعات التي عرفها، بابا خاصا يأتي بعد الملكية¹. ومعنى ذلك، أن الدستور أعطى البرلمان مكانة سابقة على مكانة الحكومة والمؤسسات الأخرى، غير الملكية، من حيث الترتيب. كما أنه يعتبر أعضاء البرلمان ممثلي الأمة².

إن الحديث عن التمثيل بالمفهوم المغربي³، يقوم على تراتبية يحصنها الدستور بين التمثيل الأسمى المجسد في الملك والتمثيل من الدرجة الثانية المجسد في النخبة البرلمانية، حيث لا يرتبط التمثيل الأسمى بالية الانتخاب، في حين تنحصر وظيفة الانتخاب والتجديد في اختيار ممثلين يشتركون، إلى جانب الملك، في ممارسة السيادة في حدود سلطات مفوضة⁴.

إن التأكيد الدستوري لطبيعة العلاقة بين الملك كممثل أسمى والبرلمان كممثل من الدرجة الثانية، والمبنية على أساس تراتبي قوامها خضوع إرادة الممثل الأدنى لإرادة الممثل الأسمى، يفرض على النخبة البرلمانية تكييف اتجاهات وأنماط سلوكها وأدائها التشريعي والرقابي والتقييمي وفق هذه الإرادة⁵، ولا يمكنها فرض إرادة أو اختيار مناقض أو حتى مغاير لإرادة الممثل الأسمى، الذي له أن يرفضه بمقتضى التمثيلية العليا، دون إثارة فصول دستورية أخرى تحدد العلاقة بين الملك والبرلمان⁶.

فالإرادة الملكية حاضرة في كل مجالات ومناحي أشغال البرلمان، سواء رمزيا؛ بحيث تمثل صورة الإرادة الملكية أثناء العمل البرلماني، أو حضوريا من خلال افتتاح الملك للدورة البرلمانية⁷، أو مؤسساتيا من خلال آليات دستورية المتمثلة أساسا في حل أحد أو مجلسي البرلمان⁸ والأمر بتنفيذ القوانين⁹.

إن البرلمانات هي المؤسسات التمثيلية الأساسية في الدولة وقد تطورت عبر قنات طويلة؛ حيث أصبحت الإطار الأساسي لتمثيل المجتمع في هيكل السلطة الحاكمة، وقد ارتبط بذلك قيام هذه المؤسسات بدور هام في مجال الوعي السياسي وخلق رأي عام في مواجهة السلطة الفردية المطلقة. فالوظيفة التمثيلية كانت ولا تزال هي الوظيفة الأساسية للبرلمان، حتى بعد إضافة وظائف أخرى له فيما يتعلق بصنع السياسة أو إصدار القانون وتقييم السياسات والعمل الديبلوماسي وغيرها، إلا أن هذا التطور أيضا آل إلى بروز تأثير الهيئة الناجبة في تجديد النخبة البرلمانية كمعطى قائم في الممارسة البرلمانية بحكم طبيعة النظام الانتخابي.

¹ في دستور 2011: الباب الرابع، الفصول من 60 إلى 86.

² الفصل 2 من دستور 2011، وما يقابله من الفصول في الصيغ السابقة من دساتير 1996 و1992 و1972 و1970 و1962.

³ Mohamed TOZI, « Représentation/ Intercession : Les enjeux du pouvoir dans les champs politiques désamorcés », *Annuaire de l'Afrique du Nord*, Vol.28, Paris, CNRS, 1992, p.158.

⁴ الحسين أعيوشي، "مفهوم دور البرلمان في الخطب الملكية"، في *الكتاب الجماعي: التجربة البرلمانية المغربية السادسة 1997-2002*، مراكش: أعمال الندوة الوطنية المنظمة من طرف مركز الدراسات الدستورية والسياسية، كلية الحقوق مراكش، 10-11 أكتوبر 2003، ص.56.

⁵ Abdelghani MAKHOKHI, *Le parlement à l'épreuve de la tradition au Maroc*, Thèse d'Etat en droit public, Université Cadi Ayyad Marrakech, 1997, p.313.

⁶ عثمان الزباني، السلوك البرلماني وأداء البرلمان المغربي...، مرجع سابق، ص.48.

⁷ الفصل 65 من دستور 2011: "... يرأس الملك افتتاح الدورة الأولى، التي تبدأ يوم الجمعة الثانية من شهر أكتوبر..."

⁸ الفصل 51 من دستور 2011: "للملك حق حل مجلسي البرلمان أو أحدهما بظهير، طبق الشروط الفصول المبينة في الفصول 96 و97 و98."

⁹ الفصل 50 من دستور 2011: "يصدر الملك الأمر بتنفيذ القانون خلال الثلاثين يوما التالية لإحالاته إلى الحكومة بعد تام الموافقة عليه..."

الفقرة الثانية: الهيئة الناجبة واستقلالية العضو البرلماني عن دائرته الانتخابية.

لقد أدى التطور التاريخي للنظام التمثيلي إلى خضوع طبيعة العلاقة بين الناخبين وأعضاء البرلمان لتغيرات مختلفة؛ إذ كانت تتخذ في بداية الأمر صبغة الوكالة الإلزامية¹ التي بموجبها كانت العلاقة الرابطة بين النخبة التمثيلية وقاعدتها الانتخابية في صيغة "عقد" كما هو مدرج في القانون المدني²، أي أن النائب هو بمثابة وكيل عن الأفراد الذين انتخبوه، وممثلاً لهم. وبالتالي عليه أن يخضع لتوجيهاتهم وينفذ البرنامج الذي حدوده دون الخروج عنه، وهو مكبل بالعديد من القيود والتعليمات ولا يمكنه الخروج عن حدود الوكالة المعطاة له، أي أنه لا يستطيع أن يقرر في أمر من الأمور التي لم يتلق بشأنها تعليمات الناخبين، كونهم يحق لهم عزله حتى قبل انتهاء مدة الوكالة. وكان ذلك نتيجة الأخذ بمبدأ السيادة الشعبية لجون جاك روسو، التي كرست قاعدة تمثيل النائب لدائرته الانتخابية فقط لا للأمة كلها.

وقد كانت مسألة الوكالة الإلزامية سائدة في النظام الفرنسي قبل الثورة الفرنسية، فكان أعضاء الهيئات العمومية يتلقون تعليمات ملزمة من الفئات التي يمثلونها، ويخضعون لها خضوعاً تاماً. إلا أن طبيعة العلاقة بين الناخبين وأعضاء البرلمان اتخذت منحى آخر بعد الثورة الفرنسية؛ إذ أصبحت تسمى الوكالة العامة³، والتي من خلالها تكيفت العلاقة بين الناخبين وأعضاء البرلمان على أساس عدم وجود عقد وكالة بين النائب ودائرته الانتخابية، بل هي وكالة عامة للبرلمان عن الأمة بجميع طبقاتها وهيئاتها⁴، أي هي وكالة من الأمة في مجموعها⁵.

¹ هو أحد مبادئ القانون الخاص حيث يحق لكل شخص لا يريد أو لا يمكنه أن يتصرف في شؤون نفسه أن ينوب عنه غيره فيقوم النائب مقام المنوب عنه، وفق هذا التصور فإن الولاية البرلمانية تتميز بمجموعة من الخصائص الجوهرية التي أرست دعائمها مختلف التطورات التاريخية للنظام النيابي.

Jean Claude MASCLÉ, *Un député pour quoi faire ?*, Paris, PUF, 1982, p.13-15.

² العقد: هو توافق إرادتين أو أكثر على إحداث علاقة قانونية أو تعديلها أو إنهائها. ويميز المتخصصون بين الاتفاق والعقد، فالاتفاق هو توافق إرادتين أو أكثر على إنشاء التزام أو نقله أو تعديله أو إنهائه، وأما العقد فهو أدق من الاتفاق إذ يقتصر على إحداث التزام أو نقله فقط.

Carole AUBERT DE VINCELLES, *Droit des obligations – Tome I*, Paris, Dalloz, 2016, p.18-19.

³ وقد تم التأكيد على هذه المسألة سنة 1871 في فرنسا، حيث إن نواب الألزاس واللورين Alsace-Lorraine طالبا بالاستقالة من المجلس بعد فقدان هاتين المنطقتين من طرف فرنسا، وفق ما تم التوصل إليه بمقتضى اتفاقية فرانكفورت، إلا أن فقدان هاذين الإقليمين لا يعني فقدان نيابتهما بصورة آلية، وهذا ما صرح به رئيس المجلس "أنه رغم هذه التغيرات في الدولة، فإن نواب البرلمان يعتبرون ممثلي الشعب الفرنسي"... للتفاصيل أكثر حول هذا الموضوع، يمكن الرجوع إلى:

Edouard TEUTSCH, *Notes pour servir à l'histoire de l'annexion de l'Alsace-Lorraine : les derniers députés élus sous le régime français et les premiers députés choisis sous le régime allemand (1871-1874)*, Alsace, Berger-Levrault et Cie, 1893.

⁴ هذه الوكالة تكتسي طابعاً في بالغ الأهمية حيث تشكل عاملاً محفزاً لسلوك أعضاء البرلمان وأدائهم بمنأى عن أي تأثير أو خضوع لتوجيهات وتعليمات الناخبين، بل يصل الأمر إلى العمل في إطار ما يتناقض ويتعارض مع تلك التعليمات، أي تبني نقيضها سواء خلال المناقشة أو التصويت، ففي بريطانيا مثلاً طالب أعضاء الحزب العمالي بالانسحاب من السوق الأوروبية المشتركة، لكن الحكومة كان لها رأي آخر استدعى الأمر تنظيم الاستفتاء في هذه المسألة وكانت النتيجة أن صوت ناخبي الحزب العمالي لصالح البقاء في السوق الأوروبية المشتركة. نفس الشيء في إيطاليا حيث كان أعضاء حزب الديموقراطيين المسيحيين يرغبون في منع الإجهاض إلا أن نتائج الاستفتاء جاءت عكس ذلك، حيث صوت ناخبو الديموقراطيين المسيحيين لصالح الإبقاء على الإجهاض، مما يؤكد أن آراء الناخبين لا يمكن أن تتوافق بالضرورة مع آراء أعضاء البرلمان.... للتفاصيل:

Leo HAMMAN, « l'affirmation, l'évolution et la signification du fait constitutionnel », *in: La suprématie de la constitution*, Casablanca, édition Toubkal, 1987, p.165.

⁵ ثروت بدوي، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1999، ص.199.

إن اعتماد نظرية الوكالة العامة، وعلى قدر أهميتها، فإنها قد تعرضت لانتقادات كثيرة، فهي تحصر بالدرجة الأولى دور الناخب في كونه ينتهي بمجرد إعطاء صوته للمنتخب دون حقه في الاستمرار في مراقبته أو معاقبته في حالة الإخلال بالتزاماته، ذلك أن المنتخب يستقل وينعزل عن الناخبين سرعان وصوله إلى سدة المقعد النيابي. فهو لا يعاود الاتصال مرة أخرى بناخبيه إلا عندما يقترب موعد التجديد. كما أن إقرار عدم وجود علاقة مستمرة بين الناخب وعضو البرلمان بعد الانتخاب هو ضرب من المغالطة وضد طبيعة الأشياء، وذلك أن قواعد العملية الديمقراطية لا تتوقف عند الانتهاء من مختلف مراحل العملية الانتخابية، بل لابد أن تكون هناك آليات وطرق المتابعة ومراقبة المنتخبين¹.

ولقد تلقف أول دستور مغربي مبدأ الوكالة العامة الذي يؤسس لتمثيلية الأمة، ويبدو أن كل الترتيبات التي تندرج في سلك هذا المبدأ تعد نتيجة وافية لهذه العقيدة الصلبة، فلا غرو إذا كانت تضبط مفاسل مختلف المراجعات الدستورية التي عرفها المغرب والقوانين التنظيمية للبرلمان ومختلف النصوص ذات العلاقة، وتتحكم في هندستها. ولئن جرى التعبير عن انزياح مبدأ السيادة في التاريخ البرلماني الفرنسي من الوكالة بين الممثل ودائرته إلى الوكالة العامة، فإن هذا التعبير لا يبدو مناسباً لتوصيف النخبة المغربية، فالسيادة الوطنية في النظام الفرنسي سبقتها تجربة السيادة الشعبية، والحال أن الأمر بالمغرب يتعلق بسيادة أريد لها أن تكون وطنية؛ إذ لازمت البرلمان منذ ولادته وخلال أطوار نموه.

فصول النخبة البرلمانية للتأثير في مركز السلطة التشريعية المغربية، يستدعي المرور من عدة قنوات سياسية، بغية تحقيق الدور الذي من أجله تم اختيارها لكي تنوب عن المجتمع في شموليته، من خلال تمثيلية سياسية لا تزال موضع العديد من التساؤلات والإشكالات. بحيث جعلت المراجعة الدستورية الأخيرة لسنة 2011 "السيادة للأمة، تمارسها مباشرة بالاستفتاء، وبصفة غير مباشرة بواسطة ممثليها"²، وعُد هذا المقتضى بمثابة إضافة نوعية مقارنة مع المراجعات السابقة؛ بحيث كان ينص دستور 1996 على أن السيادة تمارس "بصفة غير مباشرة بواسطة المؤسسات الدستورية"³، هذا ما يوحي بأن الوظيفة التمثيلية أصبحت منحصرة في ممثلي الأمة المنتخبين. لكن التدقيق في مقتضيات الدستور الحالي يظهر أن ثنائية التمثيل لا تزال قائمة وأن الملك يحظى بالتمثيلية السامية؛ فإذا كان المقتضى الدستوري يشير إلى أن "الأمة تختار ممثليها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيب والمنتظم"⁴، فإن هذا يوحي بوجود ممثلين للأمة في المؤسسات المنتخبة وممثلين خارجها، والمقصود هنا بالطبع هو الملك "الممثل الأسمى".

إن المكانة التي تحتلها النخبة البرلمانية تتفاوت من تجربة سياسية إلى أخرى، بحسب اختلاف المسارات

¹ عبد اللطيف الجابري، حول طرق وتقنيات مراقبة الناخب والمنتخب، دفاتر سياسية، العدد 34، 15 أبريل 2002، ص.9.

² الفقرة الأولى من الفصل 2 من دستور 2011.

³ الفصل 2 من دستور 1996: "السيادة للأمة تمارسها مباشرة بالاستفتاء وبصفة غير مباشرة بواسطة المؤسسات الدستورية".

⁴ الفقرة الثانية من الفصل 2 من دستور 2011.

السياسية لكل واحدة منها، واختلاف طبيعة الأنظمة الدستورية والحزبية، فهي تبدو أكثر نفوذا وتأثيرا في الدول ذات النظام الرئاسي، الذي يسمح فيها الفصل الحاسم للسلطات بانفراد البرلمان بممارسة السلطة التشريعية، والتحرر بالتالي من القيود التي يمكن أن تفرضها السلطة التنفيذية في هذا المجال. أما في الدول ذات النظام البرلماني، وخاصة تلك التي تعتمد نظام الثنائية الحزبية، لم تعد تلك الصورة المرسومة للبرلمان باعتباره "يمكن أن يفعل كل شيء إلا أن يحول الرجل إلى امرأة"¹ قائمة، في ظل تكريس نتائج الانتخابات لفوز أحد الحزبين بالأغلبية، وما يؤديه ذلك من تحكم الجهاز التنفيذي في السلطة التشريعية، وجعل البرلمان، بالتالي، مجرد آلية للتصويت على مشاريع القوانين التي يجري تحضيرها من طرف الحكومة. ليس فقط لأن المعارضة تتميز بوضع امتيازي خاص يسمح لها بهامش مهم من حرية التحرك، وإنما أيضا لأن الأغلبية البرلمانية نفسها قد تأخذ أحيانا مسافة حيال اختيارات وتوجهات الحكومة.

وفي النظام الدستوري المغربي، وإن كان يصعب مقارنة مكانة النخبة البرلمانية بما هو قائم في الديمقراطيات الغربية، فإنها لم تبق خارج حقل النقاش السياسي والمطالبة بإصلاح لأدوارها وبنياتها، وقد بلغت هذه المطالبات مداها مع حراك 20 فبراير 2011. ذلك اتجه المشرع الدستوري المغربي، من خلال الدستور الجديد لسنة 2011، إلى الاعتراف لأول مرة بالبرلمان كمؤسسة تمارس السلطة، حيث نصت الفقرة الأولى من الفصل 70 من هذا الدستور على ما يلي: "يمارس البرلمان السلطة التشريعية"، وعليه يمكن القول بأن هذا له تأثير إيجابي على صورة النخبة البرلمانية وعلى أداء الوظائف المنوطة بها، وذلك متى توفرت على المتطلبات الضرورية لتدبير هذه السلطة، والمرتبطة أساسا بالتأهيل والإمكانيات والفضاء المحفز.

وفي هذا السياق، يستمد عضو البرلمان نيابته من الأمة، لذلك يعتبر ممثلا للأمة بكاملها، فالولاية البرلمانية هي قبل كل شيء ولاية عامة بالدرجة الأولى، حيث إنه بالرغم من أن عضو البرلمان يتم انتخابه عن طريق الدائرة الانتخابية التي ينتمي إليها، فإنه يعتبر ممثل الأمة كاملة، وتمثيل الأمة يعني المساهمة في وضع السياسة الوطنية. أي أن أعضاء البرلمان يضعون التشريع المناسب لحاجيات الأمة ككل²، لكن بالمقابل يتم انتخابه على مستوى دائرته الانتخابية. وهو ما يطرح إشكالات عملية من حيث قدرة عضو البرلمان على التوفيق بين التمثيل القانوني الذي يعتمد بالأساس على الوكالة العامة للبرلمان والتمثيل السياسي الذي يعتبر عضو البرلمان ممثلا لدائرته الانتخابية؛ حيث يصبح عضو البرلمان في إطار علاقات مركبة متشابكة تتداخل فيها مجموعة من العوامل والمثيرات مما يؤثر على قناعاته الشخصية، إضافة إلى الصعوبة التي تعترضه في تدليل التناقضات بين المصالح الخاصة والعامة³.

وبالإضافة إلى الطابع العام للنيابة البرلمانية، هناك اعتبار هذه الولاية حرة، أي استقلال البرلمان عن الهيئة الناجبة وبالتالي استقلال الأعضاء عن الناخبين؛ إذ بمجرد الانتهاء من عملية الانتخابات يبدأ أعضاء البرلمان في مباشرة سلطاتهم واختصاصاتهم على أساس الاستقلال التام عن الناخبين، فعوضو البرلمان غير مرتبط بأي تعهد،

¹ Luc HEUSCHLING, *Etat de droit*, Paris, Dalloz, Nouvelle bibliothèque de thèses, 2002, p.254.

² الحبيب الدقاق، العمل التشريعي للبرلمان: ...، مرجع سابق، ص. 62.

³ عثمان الزباني، السلوك البرلماني وأداء البرلمان المغربي: ...، مرجع سابق، ص. 133.

وتبقى وعوده لدائرته الانتخابية لها قيمة معنوية فقط، فعدم تنفيذها لا يترتب عنها أي جزاء قانوني لأن أعضاء البرلمان يتمتعون بالاستقلالية القانونية عن المواطنين الذين قاموا باختيارهم، حيث لا يمارسون وظيفتهم داخل البرلمان وفق اتجاهات ناخبينهم¹. وبالتالي فأعضاء البرلمان لهم كامل الحرية أثناء التعبير والتقرير عن طريق التصويت على القوانين أو تبني مواقف واتجاهات أثناء المناقشة، مما يدفعهم إلى إبداء الرأي بحرية كاملة دون التقييد بتعليمات الناخبين لأن البرلمان يشغل من أجل الصالح العام للأمة.

ومن جانب آخر، لئن كان عضو البرلمان يمثل الأمة جمعاء، فهو مفوض من قبلها للتعبير عن إرادتها باعتبارها كيانا مجردا وشخصا معنويا، ومادامت هي كذلك إرادة أعضاء البرلمان هي ذاتها إرادة الأمة، فلا سلطة لناخبه عليه لأنه يمارس مهامه نيابة عن الأمة، انطلاقا من وكالة تمثيلية عامة، تقتض تمثيلية للأمة جمعاء وليس لدائرته، فالمنتخبون لا يمارسون حقا من حقوقهم الشخصية الخاصة، وإنما هي وظيفة فوضتهم الأمة إياها للقيام بها²، وبالتالي يتعين على عضو البرلمان في حالة تعارض وتصادم مصالح الأمة ومصالح دائرته الانتخابية أن يعطي الأولوية للأمة وأن يعمل من أجلها لوحدها.

وهنا تأتي أهمية تحديد مدة النيابة خلال فترة زمنية محددة³؛ فإذا كان النظام النيابي يتحتم أن يقوم الشعب بانتخاب نوابه كي يمارس البرلمان السلطة الموكولة إليه، فإن يتعين أن لا تكون مدة نيابة البرلمان مؤبدة وغير محددة، وإنما يجب أن يتم انتخاب نواب الأمة أو الشعب لكي يمارسوا مظاهر السيادة عنه. ومن طبائع الأمور أن لا تمتد هذه النيابة في الزمان إلى أجل غير مسمى، وإلا حدث انفصال بين الأمة وممثليها وتحول نظام الحكم النيابي إلى مجرد حكم أقلية مكونة من النواب والمشايخين لهم، وبالتالي لا مجال هنا للحديث عن تجديد النخب البرلمانية. ويبقى اهتمام عضو البرلمان بدائرته الانتخابية معطى طبيعي في عمله، حيث لا يمكنه بشكل من الأشكال التغاضي عنه، فالمصلحة التي يجنيها من ذلك لا يمكن تقديرها ماديا، وإنما هي ذات طابع سياسي بحت، بضمن من خلالها تقديم خدمات لدائرته وذلك لإعادة انتخابه من جديد. الأمر الذي يظهر أن الهيئة الناخبة هي أهم عامل متحكم بشكل مباشر في عملية تجديد النخبة البرلمانية.

فإذا كان سكان الدائرة الانتخابية يشكلون أهم محدد لعملية تجديد أعضاء البرلمان، خصوصا مجلس النواب بدرجة أقوى، فإن ذلك لا ينفي وجود عوامل أخرى ذاتية وموضوعية لا تقل عنها أهمية؛ بحيث تشكل الوضعية التي يستفيد منها العضو في قبة البرلمان إحدى المحفزات والمثيرات لتقديم ترشيحه لولوج هذا المركز نظرا لما يمنحه من امتيازات ورأسمال رمزي ووضع اجتماعي.

¹ Fouzia ZHIRI, *La représentation dans la constitution marocaine, représentation, médiation et participation dans le système politique marocain*, Casablanca, Imp. Najah El Jadida, 1997, p.10.

² أحمد بن كوكوس، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، وجدة، مكتبة طه حسين، 1992، ص.ص. 140-141.

³ في المغرب ينص الفصل 62 من دستور 2011 على أنه "يُنتخب أعضاء مجلس النواب بالاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات، وتنتهي عضويتهم عند افتتاح دورة أكتوبر من السنة الخامسة التي تلي انتخاب المجلس".

المطلب الثاني: تأثير المركز القانوني للبرلماني في عملية تجديد النخبة البرلمانية.

تشكل وضعية أعضاء البرلمان مناطا لتفسير مدى تأثيرها في عملية تجديد النخبة البرلمانية من خلال تحليل مدى استقطاب هذه المكانة الرمزية والاعتبارية داخل المجتمع لفاعلين جدد أو إعادة انتخاب نفس الأفراد لولايات متتالية، وفق مسطرة انتقاء وترشيح دقيقة تتطلب شروطا وأهلية ومسطرة قانونية (الفرع الأول)، إلى جانب المسار السياسي. وبذلك يستفيد أعضاء البرلمان من امتيازات خاصة تمكنهم من التمتع بحقوق وضمانات تؤمن لهم وضعا ماديا ومعنويا، فهذه الامتيازات تشكل أحد الأسباب التي تدفع الأفراد إلى التنافس حول هذه المناصب وتدفعهم إلى الحصول على صفة البرلماني، لما لها من دور في تحصين حريته وصيانة وضعيته الاجتماعية ولولوج مراكز السلطة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: ولوج دائرة النخبة البرلمانية بالمغرب.

تنظم العملية الانتخابية في المغرب مجموعة من المقتضيات الدستورية والقانونية التي تحدد شروط العضوية وفقدانها والترشح لها (الفقرة الأولى) وكذا طريقة انتخاب مجلسي البرلمان (الفقرة الثانية)، والتي تختلف بين مجلس النواب ومجلس المستشارين، نظرا لطبيعة وخصوصيات كل مجلس.

الفقرة الأولى: شروط وأهلية الترشيح.

كما هو الأمر في معظم البلدان، فإن اكتساب الصفة البرلمانية في المغرب يتم على أساس الانتخاب، أي من خلال الحصول على أصوات الناخبين المشاركين في الانتخابات العامة التشريعية. ويتطلب حمل صفة النائب البرلماني التوفر على عدة شروط مؤهلة للمشاركة في المنافسة الانتخابية، التي يعد الفوز فيها أمرا ضروريا لدخول دائرة النخبة البرلمانية. وهي شروط وإن كانت تبدو في الكثير من الجوانب متطابقة بين كل من مجلس النواب ومجلس المستشارين، فإن ذلك لا يمنع أفراد كل مجلس بشروط خاصة به بالنظر لاختلاف طبيعة تركيبته، وكذا شكل الاقتراع المعتمد في كل واحد منهما.

تحدد الشروط الجوهرية للترشيح لعضوية مجلس النواب في أربعة عناصر تكمن أساسا في:

✓ أولا: التسجيل في اللوائح الانتخابية العامة، الذي يشكل أول خطوة في العملية الانتخابية؛ إذ على ضوئه يتحدد المؤهلون للمشاركة في التصويت. في هذا الإطار "تعتمد اللوائح الانتخابية العامة وحدها لإجراء الانتخابات العامة أو التكميلية أو الجزئية لمجلس النواب ومجالس الجهات والجماعات والمقاطعات"¹، بحيث يفرض القانون

¹ المادة 1 من: الظهير الشريف رقم 1.11.171 صادر بتاريخ 28 أكتوبر 2011، بتنفيذ القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل السعي البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتاءية، ج.ر. عدد 5256، بتاريخ 31 أكتوبر 2011.

إجبارية القيد في اللوائح الانتخابية العامة¹، ولكنه لا يكون ممكناً إلا بتحقيق شروط جوهرية² وأخرى مسطرية³.

✓ **ثانياً:** التمتع بالحقوق المدنية والسياسية⁴؛ بحيث لا ينبغي أن يكون الراغب في الترشيح قد صدرت في حقه أحكام وعقوبات تؤدي إلى حرمانه من التمتع بالحقوق المدنية والسياسية، وضمنها الحق في الانتخاب والترشح وفقاً للإشارة السابقة.

✓ **ثالثاً:** عدم الانتماء إلى بعض الفئات التي يحددها القانون كما يلي:

– المتجنسون بالجنسية المغربية خلال الخمس سنوات الأولى لحصولهم عليها، ما لم يرفع هذا القيد وفقاً لقانون الجنسية المغربية، الذي ينص على أن الأجنبي يخضع طيلة خمس سنوات للقيود في الأهلية التالية: "أولاً: لا يجوز أن تسند له وظيفة عمومية أو نيابة انتخابية يشترط في من يقوم بهما. ثانياً: لا يجوز أن يكون ناخباً إذا كانت الصفة المغربية شرطاً للتسجيل في اللوائح الانتخابية"، قبل أن يشير إلى أنه "يجوز أن يعفى من هذه القيود كلها أو بعضها بمقتضى ظهير فيما إذا خولت الجنسية بمقتضى ظهير، أو بموجب مرسوم يتخذه المجلس الوزاري فيما إذا خولت الجنسية بمرسوم"⁵.

– الأشخاص الذين صدر في حقهم قرار عزل من مسؤولية انتدابية أصبح نهائياً بمقتضى حكم اكتسب قوة الشيء المقضي به، في حالة الطعن في القرار المذكور، أو بسبب انصرام أجل الطعن في قرار العزل دون الطعن فيه.

– الأشخاص الذين اختل فيهم شرط أو أكثر من الشروط المطلوبة ليكونوا ناخبين⁶، مثل عدم بلوغهم سن

¹ المادة 2 من القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل السمع البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتاءات، مرجع سابق.

² الشروط الخاصة بالتسجيل في اللوائح الانتخابية: - بلغ 18 سنة عند حصر اللوائح الانتخابية أو عند وضعها أو مراجعتها. - التمتع بالأهلية الانتخابية، بكل ما يترتب عن هذا الشرط من إقصاء لبعض الفئات، تحدد كما يلي:

(1) أفراد القوات المسلحة الملكية العاملون من جميع الرتب وأعاون القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتاً، كيفما كانت تسميتهما أو مداما، بغير أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم؛

(2) الأفراد المحكوم عليهم نهائياً بإحدى العقوبات الآتية: أ- عقوبة جنائية: ب - عقوبة حبس نافذة كيفما كانت مدتها أو عقوبة حبس مع إيقاف التنفيذ لمدة تتجاوز ثلاثة أشهر أو غرامة من أجل جنائية أو إحدى الجرائم الآتية: السرقة أو النصب أو خيانة الأمانة أو التفالس أو شهادة الزور أو تزوير الأوراق العرفية المتعلقة بالتجارة أو البنوك أو الوثائق الإدارية أو الشهادات أو صنع الاختام أو الطوابع أو طوابع الدولة أو إصدار شيك بدون رصيد أو الرشوة أو استغلال النفوذ أو تهديد أموال القاصرين أو اختلاس الأموال العمومية أو التهديد بالتشهير أو الغدر أو السكر العلني أو انتهاك الأعراض أو القوادة أو البغاء أو اختطاف القاصرين أو التغرير بهم أو إفساد أخلاق الشباب أو المتاجرة بالمخدرات؛ ج- عقوبة حبس نافذة لمدة تتجاوز ستة أشهر من أجل الجرائم الآتية: الزيادة غير المشروعة في الأثمان أو الادخار السري للمنتجات أو البضائع أو الغش في بيع البضائع أو التدليس في المواد الغذائية أو المنتجات الزراعية أو البحرية؛ د - عقوبة حبس لمدة تتجاوز ثلاثة أشهر دون إيقاف التنفيذ أو عقوبة حبس لمدة تتجاوز ستة أشهر مع إيقاف التنفيذ من أجل أي جريمة غير الجرائم المشار إليها في البندين (ب) و (ج) اعلاه باستثناء الجرائم المرتكبة عن غير عمد بشرط ألا تقتزن بجنته الفرار؛

(3) الأفراد المحرومون من حق التصويت بموجب حكم قضائي خلال المدة المحددة في هذا الحكم؛

(4) الأشخاص الصادرة عليهم أحكام جنائية غيابية؛

(5) المحجور عليهم قضائياً؛

(6) الأشخاص الذين طبقت في حقهم مسطرة التصفية القضائية؛

(7) الأشخاص المحكوم عليهم بالتجريد من الحقوق الوطنية ما لم يستفيدوا من عفو شامل أو يسترجعوا حقوقهم الوطنية بعد انصرام المدة المحكوم عليهم بها.

³ تقديم طلب شخصي بملأ في مطبوع خاص، ويرفق بوثائق الإثبات، إضافة إلى الإقامة الفعلية في الجماعة أو المقاطعة التي يريد التسجيل فيها.

⁴ المادة 4 من القانون التنظيمي لمجلس النواب رقم 27.11: "يشترط في من يترشح للعضوية في مجلس النواب أن يكون ناخباً ومتمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية".

⁵ الفصل 17 من الظهير رقم 1.58.250 الصادر في 06 شتنبر 1958 بمثابة قانون الجنسية المغربي كما وقع تغييره وتتميمه، ج. ر. عدد 2395 بتاريخ 19 ستنبر 1958.

⁶ المادة 6 من القانون التنظيمي لمجلس النواب رقم 27.11: "لا يؤهل للترشح للعضوية في مجلس النواب:

الرشد القانوني، أو انتسابهم لأفراد القوات المسلحة الملكية العاملون من جميع الرتب أو لأعوان القوات العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ويكون لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولتهم لتلك المهام، وكذا انتمائهم لفئة الأشخاص المحكوم عليهم نهائيا بنوع محدد من العقوبات الجنائية والحبسية، أو المحرومون من التصويت بموجب حكم قضائي خلال المدة المحددة في هذا الحكم، أو الصادرة في حقهم أحكام جنائية غيائية أو المحجور عليهم قضائيا، أو الذين طبقت في حقهم مسطرة التصفية القضائية، فضلا عن الأشخاص الذين حكم عليهم بالتجريد من الحقوق الوطنية ما لم يستفيدوا من عفو شامل أو يسترجعوا تلك الحقوق بعد انصرام المدة المحكومة عليهم بها¹.

— الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة حبسية نافذة أو عقوبة حبس مع وقف التنفيذ، কিما كانت مدتها، شريطة أن يكون هذا الحكم قد اكتسب قوة الشيء المقضي به، من أجل ارتكابهم أحد هذه الأفعال، التي تحرمهم من الترشيح لفترتين نيابيتين متتاليتين، كما تحرمهم من التصويت لمدة سنتين²:

- الحصول أو محاولة الحصول على أصوات الناخبين عن طريق تقديم هدايا أو تبرعات نقدية أو عينية أو وعد بها أو بوظائف عامة أو خاصة أو منافع أخرى³.
- قبول أو التماس الهدايا أو التبرعات أو الوعود المشار إليها آنفا، وكذا التوسط في تقديمها أو المشاركة في ذلك⁴.
- حمل الناخبين على الإمساك عن التصويت إما باستعمال الترغيب (تقديم هدايا أو تبرعات نقدية أو عينية أو وعد بها أو بوظائف عامة أو خاصة أو منافع أخرى) أو باستعمال التهريب (الاعتداء أو استعمال العنف أو التهديد أو تخويفه بفقد الوظيفة أو تعرض شخصه أو أسرته أو ممتلكاته للضرر)⁵.
- التأثير على تصويت الناخبين إما عن طريق تقديم هدايا أو تبرعات أو وعود بها أو هبات إدارية إما

1- المتجنسون بالجنسية المغربية خلال السنوات الخمس التالية لحصولهم عليها ما لم يرفع عنهم هذا القيد وفق الشروط المقررة في الفصل 17 من الظهير الشريف رقم 1-58-250 الصادر في 21 من صفر 1378 (6 سبتمبر 1958) بمطابقة قانون الجنسية المغربية كما وقع تغييره وتتميمه:

2- الأشخاص الذين صدر في حقهم قرار عزل من مسؤولية انتدابية أصبح نهائيا بمقتضى حكم مكتسب لقوة الشيء المقضي به، في حالة الطعن في القرار المذكور، أو بسبب انصرام أجل الطعن في قرار العزل دون الطعن فيه:

3- الأشخاص الذين اختل فيهم نهائيا شرط أو أكثر من الشروط المطلوبة ليكونوا ناخبين:

4- الأشخاص المحكوم عليهم بمقتضى حكم مكتسب لقوة الشيء المقضي به بعقوبة حبس نافذة أو عقوبة حبس مع إيقاف التنفيذ، কিما كانت مدتها، من أجل أحد الأفعال المنصوص عليها في المواد من 62 إلى 65 من هذا القانون التنظيمي، مع مراعاة أحكام المادة 66 منه.

1 المادتين 7 و8 من القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل السمع البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتاءية، مرجع سابق.

2 المادة 66 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "يترتب بقوة القانون على العقوبات الصادرة بموجب المواد من 62 إلى 64 الحرمان من التصويت لمدة سنتين ومن حق الترشح للانتخابات لفترتين نيابيتين متتاليتين."

3 الفقرة الأولى من المادة 62 من القانون التنظيمي لمجلس النواب "يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة من 50.000 إلى 100.000 درهم كل من حصل أو حاول الحصول على صوت ناخب أو أصوات عدة ناخبين بفضل هدايا أو تبرعات نقدية أو عينية أو وعد بها أو بوظائف عامة أو خاصة أو منافع أخرى قصد بها التأثير على تصويتهم سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو بواسطة الغير أو استعمال نفس الوسائل لحمل أو محاولة حمل ناخب أو عدة ناخبين على الإمساك عن التصويت."

4 الفقرة 2 من المادة 62 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "يحكم بالعقوبات المشار إليها أعلاه على الأشخاص الذين قبلوا أو التمسوا الهدايا أو التبرعات أو الوعود المنصوص عليها في الفقرة السابقة وكذا الأشخاص الذين توسطوا في تقديمها أو شاركوا في ذلك."

5 المادة 63 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة من 50.000 إلى 100.000 درهم كل من حمل أو حاول أن يعمل ناخبا على الإمساك عن التصويت أو أثر أو حاول التأثير في تصويته بالاعتداء أو استعمال العنف أو التهديد أو تخويفه من فقد وظيفته أو تعرض شخصه أو أسرته أو ممتلكاته إلى ضرر."

لجماعات ترابية وإما لمجموعة من المواطنين، أو عن طريق الاعتداء أو استعمال العنف أو التهديد أو التخويف بفقد الوظيفة أو تعرض شخصه أو أسرته أو ممتلكاته للضرر¹.

— الأشخاص الذين يزاولون بالفعل وظائف محددة أو انتهوا من مزاولتها منذ مدة معينة، وهم فئتين: فئة أولى، لا تؤهل للترشيح في مجموع أنحاء المملكة، بالنظر إلى كونها زاولت بالفعل وظائف محددة أو انتهت من مزاولتها منذ أقل من سنة عن تاريخ الاقتراع². وفئة ثانية: لا تؤهل على الترشيح على صعيد الدائرة الانتخابية التي تقع داخل النفوذ الترابي الذي زاولت فيه مهامها منذ أقل من سنتين عن تاريخ الاقتراع³، أو تزاوّل فيه بالفعل مهمتها أو زاولت فيه مهامها منذ أقل من سنة عن تاريخ الاقتراع⁴، أو تزاوّل فيه مهامها بالفعل، أو انقطعت عن مزاولتها، منذ أقل من سنة واحدة من تاريخ الاقتراع⁵.

إضافة إلى هذه الشروط، تتحدد شروط أخرى على مستوى مجلس النواب، وتتمثل في عدم جواز ترشح من يحملون صفة مستشار برلماني، والأشخاص الذين سبق انتخابهم كأعضاء في مجلس النواب برسم الدائرة الانتخابية الوطنية، وإن كان هذا المنع لا يحرمهم من الترشح في إطار الدوائر الانتخابية المحلية⁶. بينما تتحدد على مستوى مجلس المستشارين، في عدم جواز ترشح من يحملون صفة نائبي برلماني⁷، أو الذين يغيرون انتماءهم السياسي الذي تم على أساسه انتخابهم أعضاء في مجالس الجماعات الترابية أو الغرف المهنية المعنية، أو انتماءهم النقابي الذي على أساسه انتخبوا أعضاء بإحدى الهيئات الناحية لممثلي المأجورين⁸. فضلا عن إجبارية انتماء المترشح إلى الهيئة

¹ المادة 64 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة من 50.000 إلى 100.000 درهم كل شخص قام، خلال الحملة الانتخابية، بتقديم هدايا أو تبرعات أو وعود بها أو بهيات إدارية إما لجماعة ترابية وإما لمجموعة من المواطنين أيا كانت، بقصد التأثير في تصويت الناخبين أو بعض منهم".
² المادة 7 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "لا يؤهل للترشح للعضوية في مجلس النواب، في مجموع أنحاء المملكة، الأشخاص الذين يزاولون بالفعل الوظائف المبينة بعده أو الذين انتهوا من مزاولتها منذ أقل من سنة في تاريخ الاقتراع: - القضاة: - قضاة المجلس الأعلى للحسابات وقضاة المجالس الجهوية للحسابات: - المدراء المركزيون لوزارة الداخلية والولاية والعمال وكذا الكتاب العاملون للعمال أو الأقاليم أو عمالات المقاطعات والباشوات ورؤساء دواوين الولاية والعمال ورؤساء الدوائر الحضرية ورؤساء الدوائر والقواد والخلفاء والشيوخ والمقدمون: - أفراد القوات المسلحة الملكية وأعوان القوة العمومية: - مفتشو المالية والداخلية: - الخازن العام للمملكة والخازن الجهويون.

³ المادة 8 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "لا يؤهل الأشخاص الآتي ذكرهم للترشح للعضوية في مجلس النواب في كل دائرة تقع داخل النفوذ الذي زاولوا فيه مهامهم منذ أقل من سنتين في تاريخ الاقتراع: - القضاة: - قضاة المجلس الأعلى للحسابات وقضاة المجالس الجهوية للحسابات: - الولاية والعمال وكذا الكتاب العاملون للعمال أو الأقاليم أو عمالات المقاطعات والباشوات ورؤساء دواوين الولاية والعمال ورؤساء الدوائر الحضرية ورؤساء الدوائر والقواد والخلفاء والشيوخ والمقدمون: - رؤساء النواحي العسكرية: - رؤساء المصالح اللامركزية للمديرية العامة للأمن الوطني وعمداء الشرطة".

⁴ المادة 9 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "لا يؤهل للترشح للعضوية في مجلس النواب في كل دائرة تقع داخل النفوذ الترابي الذي يزاولون فيه بالفعل مهامهم، أو الذي زاولوا فيه مهامهم منذ أقل من سنة في تاريخ الاقتراع، رؤساء المصالح اللامركزية للقطاعات الوزارية في الجهات والعمالات والأقاليم، ومدبرو المؤسسات العمومية ومسرو شركات المساهمة المشار إليهم في المادة 15 من هذا القانون التنظيمي، والتي تملك الدولة بصفة مباشرة أو غير مباشرة أكثر من نسبة 30% من رأسمالها".

⁵ المادة 10 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "لا يمكن أن ينتخب، في أية دائرة تقع داخل النفوذ الترابي الذي يزاولون فيه مهامهم بالفعل، أو انقطعوا عن مزاولتها، منذ أقل من سنة في تاريخ الاقتراع، الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتخاب، ولو كان مؤقتا كيفما كانت تسميتهما أو مداهما، بغرض أو بدون عوض، والذين يعملون بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين رخص لهم بحمل السلاح أثناء أداء مهامهم".

⁶ المادة 5 من القانون التنظيمي لمجلس النواب: "لا يؤهل أعضاء مجلس المستشارين للترشح للعضوية في مجلس النواب.

لا يؤهل للترشح للعضوية في مجلس النواب برسم الدائرة الانتخابية الوطنية كل شخص سبق انتخابه عضوا في المجلس المذكور برسم نفس الدائرة الانتخابية".

⁷ المادة 6 من القانون التنظيمي لمجلس المستشارين: "لا يؤهل أعضاء مجلس النواب للترشح للعضوية في مجلس المستشارين"، الطيف الشريف رقم 1.11.172 صادر في 21 نونبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين، ج.ر. عدد 5997 بتاريخ 22 نوفمبر 2011.

⁸ المادة 26 من القانون التنظيمي لمجلس المستشارين: "منع الترشيحات المتعددة، وإذا رشح شخص نفسه في أكثر من جهة واحدة أو أكثر من هيئة ناخبة واحدة أو أكثر من لائحة واحدة، فإنه لا يجوز الإعلان عن انتخابه في أية جهة أو هيئة أولائحة، ويعتبر انتخابه باطلا في كل الحالات. لا تقبل الترشيحات ولو ائح الترشيح المودعة خلافا لأحكام المادتين 24 و25 أعلاه. لا يقبل ترشيح أي شخص يغير انتماءه السياسي الذي تم على أساسه انتخابه عضوا في مجلس الجماعة الترابية أو الغرفة المهنية المعنية. كما لا يقبل ترشيح أي شخص يغير انتماءه النقابي الذي تم على أساسه انتخابه عضوا بإحدى الهيئات الناحية لممثلي المأجورين. لا يقبل كذلك ترشيح أي شخص غير مؤهل للانتخاب

الناخبة التي يريد الترشح باسمها من بين الهيئات التي يتكون منها المجلس¹.

إن اكتساب الصفة البرلمانية لا يعني أنها تبقى ملازمة له؛ إذ علاوة على أنها ذات طابع مؤقت، وترتبط بانتهاء مدة الانتداب المحددة في الولاية التشريعية، فإن فقدان هذه الصفة يمكن أن يحصل في ارتباط بتحقيق بعض الظروف، من قبيل الاستقالة أو الوفاة أو إلغاء نتيجة الاقتراع وفق أحكام الدستور²، أو تحمل بعض المسؤوليات والوظائف التي تتنافى مع ممارسة الوظيفة البرلمانية³، أو التجريد من الصفة البرلمانية⁴، علاوة على حل البرلمان أو أحد مجلسيه من طرف الملك⁵.

إذا كان الترشيح لولوج عضوية البرلمان يخضع لشروط قانونية دقيقة حددها النظام القانوني، فإن طريقة الترشيح أيضاً لها معايير محددة، إذ يحدد النظام القانوني شكل الاقتراع وكيفية توزيع المناصب البرلمانية كي تضمن بعض الفئات الاجتماعية الأقل حظوة حداً أدنى من التمثيلية.

الفقرة الثانية: طريقة انتخاب أعضاء النخبة البرلمانية.

يجري انتخاب أعضاء مجلس النواب، بالاقتراع العام المباشر، وفقاً لنمط الاقتراع اللانحي النسيبي حسب

عملاً بأحكام هذا القانون التنظيمي. لا تقبل لوائح الترشيح التي تتضمن أسماء أشخاص ينتمون لأكثر من حزب سياسي واحد أو تتضمن، في نفس الآن، ترشيحات مقدمة بتركيبة من حزب سياسي وترشيحات لأشخاص بدون انتماء سياسي. كما لا تقبل لوائح الترشيح التي تتضمن أسماء أشخاص ينتمون لأكثر من منظمة نقابية واحدة أو تتضمن، في نفس الآن، ترشيحات مقدمة بتركيبة من منظمة نقابية وترشيحات لأشخاص بدون انتماء نقابي...".

¹ يتعلق الأمر بأعضاء مجالس الجماعات الترابية، منتخبي الغرف المهنية، المنتخبين في المنظمات المهنية المشغلين الأكثر تمثيلية، ممثلي المجاورين. حسب ما تشير إليه المادة الأولى من القانون التنظيمي لمجلس المستشارين.

² الفقرة الأخيرة من الفصل 132 من دستور 2011: "نبت المحكمة الدستورية في الطعون المتعلقة بانتخاب أعضاء البرلمان، بموجب الفقرة الأخيرة من الفصل 132 من الدستور، داخل أجل سنة، ابتداء من تاريخ انقضاء أجل تقديم الطعون إليها. غير أن للمحكمة تجاوز هذا الأجل بموجب قرار معلل، إذا استوجب ذلك عدد الطعون المرفوعة إليها، أو استلزم ذلك الطعن المقدم إليها".

³ هي مهام يمكن تصنيفها إلى ثلاثة:

✓ وظائف عامة انتخابية وتحديد رئاسة الجبهة، وأكثر من رئاسة واحدة لغرفة مهنية أو لمجلس جماعة أو لمجلس عمالة أو إقليم أو مجلس مقاطعة أو مجموعة تؤسسها جماعة ترابية (المادة 13 من القانون التنظيمي لمجلس النواب والمادة 14 من القانون التنظيمي لمجلس المستشارين).

✓ وظائف عامة غير انتخابية كما هو الأمر بالنسبة للعضوية في بعض المؤسسات الدستورية وخاصة الحكومة والمحكمة الدستورية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري (المادتين 13 و14 من القانون التنظيمي لمجلس النواب والمادة 14 من القانون التنظيمي لمجلس المستشارين والمادة 7 من الظهير المحدث للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري).

✓ أنشطة أخرى ذات طابع مهني غير انتخابية محددة في مصالح الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو الأشخاص الاعتباريين الآخرين من أشخاص القانون العام أو الشركات التي تملك الدولة أكثر من 30% من رأسمالها، أو رئاسة إدارة أو مدير عام أو مدير أم متصرف منتدب أو عضو في مجلس الإدارة الجماعية أو مجلس الرقابة المزاولة في شركات الدولة التي تملك فيها الدولة أكثر من 30% من رأسمالها، أو مهام غير تمثيلية تؤدي الأجرة عنها دولة أجنبية أو منظمة دولية غير حكومية (المواد 14 و15 و16 و17 و19 من القانون التنظيمي لمجلس النواب).

⁴ يعني ذلك سحب الصفة من برلماني معين أو مجموعة من البرلمانيين بعد أن يكون قد اكتسبها عن طريق الانتخابات، وتتحدد في: تخليه عن الانتماء الحزبي الذي ترشح باسمه أو الفريق أو المجموعة البرلمانية، وكذا عن الانتماء النقابي بالنسبة لأعضاء مجلس المستشارين (الفصل 61 من دستور 2011 والمادة 11 من القانون التنظيمي للأحزاب السياسية). -قبوله أثناء مزاولة الانتداب البرلماني لمهمة تتنافى مع هذا الانتداب. -استعمال اسمه مشفوعاً ببيان صفته في كل إشهار يتعلق بشركة أو مقالة كيفما كانت طبيعتها. -تأكد عدم أهليته للانتخاب بعد إعلان النتائج، وبعد انصرام الأجل الذي يمكن أن ينازع خلاله في الانتخاب (المادة 11 من القانون التنظيمي لمجلس النواب). -عدم احترامه لبعض التدابير المتعلقة بالتمويل، من قبيل التخلف عن إبداء جرد بمصاريفه الانتخابية داخل الأجل القانونية أو عدم هذا الجرد بالوثائق المثبتة للمصاريف، بعد أن توجه له تنبيهات في هذا الشأن من قبل الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات (المادة 12 من القانون التنظيمي لمجلس النواب). -عدم التصريح بالملكيات (الفصل 158 من دستور 2011 والمادتان 8 و238 من النظام الداخلي لمجلس النواب).

⁵ الفصل 96 من دستور 2011: "للملك، بعد استشارة رئيس المحكمة الدستورية، وإخبار رئيس الحكومة ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين، أن يحل بظهير المجلسين معاً أو أحدهما. يقع الحل بعد خطاب يوجهه للملك للأمة".

قاعدة أكبر بقية¹ ودون استعمال طريقة مزج الأصوات والتصويت التفاضلي². لكن مع التأكيد أن تفعيل مقتضيات الدستور المتعلقة "بسعي الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء"³، و "تشجيع تكافؤ الفرص بينهما في ولوج الوظائف الانتخابية"⁴، وكذا باتخاذ السلطات العمومية للتدابير المتعلقة بـ "توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد"⁵، قد اقتضى تمييز المشرع، من خلال القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، بين ثلاث فئات من أعضاء هذا المجلس:

✓ **الفئة الأولى:** تتكون من 305 نائبا يتم انتخابهم على مستوى دوائر محلية، يتحدد عددها في 92 دائرة انتخابية⁶، بحيث يختلف عدد النواب الذين يجري انتخابهم في إطارها من دائرة إلى أخرى⁷، بكل ما يثيره هذا التفاوت في تقطيع الدوائر الانتخابية من اعتراضات، تتعلق أساسا بطبيعة المعايير المعتمدة فيه، وبإمكانية توظيفه في الاتجاه الذي يجعله يخدم مرشحين محددين وتشكيلات سياسية محددة، خاصة وأن التقطيع الانتخابي يفرض على المرشحين في دوائر انتخابية كبرى مجهودا انتخابيا أكبر بكثير من ذلك المجهود المبذول من طرف المرشحين في إطار دوائر انتخابية صغرى.

✓ **الفئة الثانية:** تتكون من 60 نائبة تنتخب على صعيد دائرة وطنية، وتخصص للنساء فقط، وإن كان ذلك لا يعني بالضرورة أن جميع النساء يجب أن يرشحن في إطار الدائرة الانتخابية الوطنية (اللائحة الوطنية) بل يمكنهن أن يترشحن أيضا في إطار الدوائر المحلية.

✓ **الفئة الثالثة:** تتكون من 30 نائبا تخصص للشباب الذين لا يتجاوز سنهم 40 سنة. وهي صيغة اعتمدت لأول مرة في المغرب في الانتخابات التشريعية لسنة 2011، حيث يبدو أن السياق السياسي الذي جرت فيه في إطاره

¹ يفيد اعتماد نمط الاقتراع باللائحة بأن الهيئة الناجية، المثبتة بحكم صفتها تلك في اللوائح الانتخابية المعتمدة وفقا لإجراءات التحيين بالمراجعة الجزئية أو الكلية من قبل السلطات المختصة، مدعوة للتصويت على قائمة تضم عدة مرشحين، وليس مرشحا واحدا في دائرة انتخابية موسعة يتم التنافس فيها من أجل الفوز بعدد من المقاعد التي لا تتجاوز، خلال هذه المرحلة الاستحقاقية، ستة مقاعد ولا تقل عن مقعدين. وتصف، هذه اللائحة بـ "المغلقة"، وهو ما يعني أنه لا يمكن أن تكون محل تعديل أو مزج بين اللوائح، فيما يشكل هذا النمط في حد ذاته، وعلى عكس الاقتراع الأحادي الإسي، تقنية ينصب فيها الاختيار على الحزب والبرنامج بدل المرشح. يقف التمثيل النسبي كقابل للتمثيل بالأغلبية، إذ يؤمن هذا المعيار تمثيلا نسبيا لجميع الأحزاب المشاركة في الانتخابات، ويوفر بالنتيجة إمكانية فوز كل لائحة حزبية بمقاعد نيابية تناسبها مع عدد ما حصلت عليه من أصوات، ويجنب بالتالي استحواد اللائحة المتوجة بأغلبية الأصوات على جميع المقاعد الانتخابية المتنافس عليها، وبضمن للأحزاب الصغيرة قسطها من التمثيلية داخل المجلس.

وتبعاً لهذه الآلية يتم توزيع المقاعد باعتماد الحاصل الانتخابي أو الخارج الانتخابي المستخلص من تقسيم عدد الأصوات الصحيحة المعبر عنها، منقوصا منها مجموع أصوات اللوائح التي لم تصل العتبة، على عدد المقاعد المتنافس عليها داخل دائرة انتخابية معينة قد تكون محلية أو وطنية، فيما لا تكتمل عملية توزيع المقاعد إلا بإعمال قاعدة "أكبر بقية". ولا تتم هذه العملية إلا وفق معيار العتبة المحددة في 3%، إذ إن اللوائح التي تحصل على ما دون هذه العتبة، تفقد منذ الوهلة الأولى إمكانية حصولها على مقعد سواء في الدوائر المحلية أو الوطنية، فيما يمنع اعتماد قاعدة "أكبر بقية" احتمال فوز لائحة ما بمقعد واحد أو مقعد إضافي إذا رجحت كفة بقية على باقي اللوائح الأخرى، وهو الباب المشرع الذي يمكن أن تدلج منه الأحزاب الصغرى لبلوغ قبة البرلمان.

² المادة الأولى من القانون التنظيمي لمجلس النواب 27.11.

³ الفقرة 2 من الفصل 19 من دستور 2011: "تسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء".

⁴ الفقرة 1 من الفصل 30 من دستور 2011: "لكل مواطنة ومواطن، الحق في التصويت، وفي الترشح للانتخابات، شرط بلوغ سن الرشد القانونية، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية. وينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية".

⁵ الفقرة 1 من الفصل 33 من دستور 2011: "على السلطات العمومية اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق ما يلي:

- توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد؛ ...

⁶ المرسوم رقم 2.11.603 صادر بتاريخ 09 أكتوبر 2011 الخاص بإحداث الدوائر الانتخابية المحلية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، ج.ر. عدد 5988 بتاريخ 20 أكتوبر 2011.

⁷ في الوقت الذي تضم أغلبية الدوائر الانتخابية ما بين ثلاثة وأربعة مقاعد لا تتوفر بعض الدوائر الانتخابية الأخرى إلا على مقعدين فقط (تزنيت، جرسيف، مولاي يعقوب، طاملا، أسا الزاك، سيدي إفني، كلميم، السمارة، طانطان، بوجدور، الحاجب، إفران، وادي الذهب، أوسرد، جرادة، تاوريرت، اليوسفي، الفحص أنجرة، المضيق الفينديق)، فيما تتوفر أخرى على خمسة (تازة، سيدي قاسم) إلى ستة مقاعد (الجديدة، سطات، خربكة، أسفي، مكناس، بني ملال).

هذه الانتخابات، خاصة الحراك الشبابي الذي ميزه، كان سببا في تبني هذا الإجراء.

غير أن القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب سنة 2021¹، طرح تصورا بدلا بالنسبة لهذه الدائرة الوطنية التي تم إقرارها لهدف توفير آلية تشريعية كفيلة لضمان ولوج المرأة إلى الوظيفة الانتخابية البرلمانية وإتاحة الفرصة للشباب أقل من 40 سنة من أجل الاضطلاع بالمهام التمثيلية؛ بحيث تم تعويضها بدوائر **جهوية** مع توزيع المقاعد الـ 90 التي كانت سابقا ضمن اللائحة الوطنية (60 للنساء و30 للشباب) على هذه الدوائر الانتخابية الجهوية، وتحدد المقاعد المخصصة لكل جهة وفق معيارين أساسيين يأخذ الأول بعين الاعتبار عدد السكان بالجهة²، ويتحدد الثاني في تمثيلية الجهة اعتبارا لمكانتها الدستورية في التنظيم الترابي للمملكة³. على أساس اعتماد لائحة ترشيح موحدة على صعيد كل جهة، بدون تقسيمها إلى جزأين، وأن تشمل كل لائحة من هذه اللوائح على أسماء مترشحات نساء لا يقل عددهن عن ثلثي عدد المقاعد الواجب ملؤها في كل دائرة انتخابية جهوية، مما يمكن من إدراج أسماء مترشحين ذكور ضمنها في حدود ثلث المقاعد (شباب، أطر، أفراد الجالية...)، مع اشتراط التسجيل في اللوائح الانتخابية لإحدى الجماعات الواقعة ضمن النفوذ الترابي للجهة المعنية بالترشيح. وتخصص المرتبتين الأولى والثانية في كل لائحة ترشيح للنساء. وهذا لا يحول دون حقهن في الترشح برسم المقاعد المحددة في الدوائر الانتخابية الوطنية.

وقد رسم المشرع، من خلال هذا التعديل، حدودا لضمان نوع من التجديد والتداول على المناصب التمثيلية؛ إذ اعتبر ضمن عدم الأهلية لكل ترشح للعضوية في مجلس النواب برسم الدوائر الانتخابية الجهوية كل شخص سبق انتخابه عضوا في المجلس المذكور برسم دائرة انتخابية جهوية، وهو المقتضى الذي أكدته المحكمة الدستورية⁴، بعد إحالة هذا النص عليها؛ إذ اعتبرت أن هذا الشرط يستقيم مع الطابع الاستثنائي لهذه الدائرة، وينسجم مع مبدأ التداول على المقاعد المخصصة لها، توسيعا للتمثيل السياسي للنساء، وتوفيرا لسبل تمكينهن من التمرس بالحياة البرلمانية قصد إنماء قدراتهن على الانخراط بنجاح في النظام الانتخابي العام. كما اعتبرت أن تخصيص المشرع تسعين مقعدا فقط من أصل 395 مقعدا المشكلة لعدد أعضاء مجلس النواب، للوائح ترشيح جهوية، وفق هذه الضوابط، يجعل هذه الوسيلة متناسبة مع الغاية الدستورية المراد بلوغها من خلال الفصل 19، ولا يترتب عنها، في هذه الحدود، انتقاص

¹ الظهير الشريف رقم 1.21.39 الصادر في 21 أبريل 2021 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الجريد الرسمية عدد 6987، بتاريخ 17 ماي 2021، ص. 3405.

² تم توزيع هذه المقاعد كما يلي: جهة طنجة تطوان الحسيمة (8 مقاعد)، جهة الشرق (7 مقاعد)، جهة فاس مكناس (10 مقاعد)، جهة الرباط سلا القنيطرة (10 مقاعد)، جهة بني ملال خنيفرة (7 مقاعد)، جهة الدار البيضاء سطات (12 مقعد)، جهة مراكش أسفي (10 مقاعد)، جهة درعة تافيلالت (6 مقاعد)، جهة سوس ماسة (7 مقاعد)، جهة كلميم واد نون (5 مقاعد)، جهة العيون الساقية الحمراء (5 مقاعد) وجهة الداخلة وادي الذهب (3 مقاعد). المادة الأولى من القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب.

³ لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة بمجلس النواب، "مشروع قانون تنظيمي رقم 04.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب"، تقرير، دورة استثنائية، 23-24-25 فبراير 2021. موقع مجلس النواب:

<https://www.chambrerepresentants.ma/>

⁴ قرار المحكمة الدستورية رقم 118.21 بتاريخ 07 أبريل 2021، ج. ر. عدد 6977 بتاريخ 12 أبريل 2021، ص. 2277.

من حقوق الترشيح والانتخاب المخولة لسائر المواطنين والمواطنات على قدم المساواة¹.

وعلى مستوى مجلس المستشارين، فإنه يتكون من 120 عضواً، يتم انتخابهم² بالاقتراع العام غير المباشر لمدة ست سنوات، بناء على هيئة نخبية تتكون من ممثلي الجماعات الترابية، أي المجالس الجهوية ومجالس الجماعات ومجالس العمالات والأقاليم، الذين يكونون ثلاثة أخماس المجلس (72 عضواً)، فضلاً عن ممثلي الغرف المهنية (20 عضواً)، والمنظمات المهنية للمشغلين أكثر تمثيلية (08 أعضاء)، وممثلي المأجورين، الذين يشكلون خمسا المجلس³. علماً أن الانتخابات الخاصة بعضوية مجلس المستشارين، وإن كانت لا تخصص لائحة وطنية لتمثيل النساء مثل مجلس النواب، فإنها لم تتجاهل كلياً موضوع التمثيلية النسائية، حيث يفرض القانون التنظيمي للمجلس ألا تتضمن كل لائحة ترشيح اسمين متتابعين لمرشحين اثنين من نفس الجنس⁴.

وفقاً لهذه المخاضات التي ينظمها الدستور والقوانين التنظيمية لمجلسي البرلمان والقانون التنظيمي للمحكمة الدستورية، واستناداً إلى مبدأ الشفافية والنزاهة، تمثل الانتخابات، في النتيجة، آلية فاعلة لإعادة توزيع الأدوار السياسية والتداول على ممارسة السلطة، وضمان إمكانية اندماج فاعلين جدد وصيانة حد أدنى لتمثيلية بعض الفئات الفاعلة في المجتمع، وبث دينامية جديدة في الفعل السياسي. وهي أيضاً، تشكل محط قياس ميول الناخبين ومدى رضائهم عن مخرجات النظام السياسي، وإدراك حجم وقوة تأثير مختلف الأحزاب والتيارات السياسية داخل المجتمع، وتمثل من هذا المنظور، بحسب مختصين في سوسيولوجيا الانتخابات، استطلاعا للرأي يمكن للمجتمع ولمكونات النظام السياسي إدراك موازين القوى والتوجهات السياسية ذات التأثير في الخريطة السياسية آتياً ومستقبلياً⁵.

إذا كانت كل هذه المقترضات المؤسساتية تسعى إلى إفراز نخبة برلمانية ذات تمثيلية، إلى جانب مجهود إداري وقضائي ومالي وأمني يتم بذله لتدبير الانتخابات، فإنه من الطبيعي أن تكون هذه المكانة محل جذب من طرف العديد من الأفراد نظراً لما توفره من مكانة رمزية وحقوق وضمانات يستفيد منها البرلمان بعد ولوجه المؤسسة البرلمانية، وبالتالي فهذه الحقوق والضمانات تنعكس على مسألة تجديد النخبة البرلمانية.

¹ قرار المحكمة الدستورية رقم 118.21 بتاريخ 07 أبريل 2021، ج. ر. عدد 6977 بتاريخ 12 أبريل 2021، ص. 2277.

² يشير الفصل 63 من دستور 2011 إلى أن مجلس المستشارين يتكون من 90 عضواً على الأقل و120 عضواً على الأكثر. وقد حددت المادة الأولى من القانون التنظيمي لمجلس المستشارين 120 عضواً.

³ الفصل 63 من دستور 2011: "يتكون مجلس المستشارين من 90 عضواً على الأقل، و120 عضواً على الأكثر، ينتخبون بالاقتراع العام غير المباشر، لمدة ست سنوات، على أساس التوزيع التالي: - ثلاثة أخماس الأعضاء يمثلون الجماعات الترابية، يتوزعون بين جهات المملكة بالتناسب مع عدد سكانها، ومع مراعاة الإنصاف بين الجهات، ينتخب المجلس الجهوي على مستوى كل جهة، من بين أعضائه، الثلث المخصص للجهة من هذا العدد. وينتخب الثلثان المتبقيان من قبل هيئة نخبية تتكون على مستوى الجهة، من أعضاء المجالس الجماعية ومجالس العمالات والأقاليم: - خمسان من الأعضاء تنتخبهم، في كل جهة، هيئات نخبية تتألف من المنتخبين في الغرف المهنية، وفي المنظمات المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية، وأعضاء تنتخبهم على الصعيد الوطني، هيئة نخبية مكونة من ممثلي المأجورين. وبين قانون تنظيمي عدد أعضاء مجلس المستشارين، ونظام انتخابهم، وعدد الأعضاء الذين تنتخبهم كل هيئة نخبية، وتوزيع المقاعد على الجهات، وشروط القابلية للانتخاب، وحالات التنافي، وقواعد الحد من الجمع بين الانتخابات، ونظام المنازعات الانتخابية. ينتخب رئيس مجلس المستشارين وأعضاء المكتب، ورؤساء اللجان الدائمة ومكاتبها، في مستهل الفترة النيابية، ثم عند انتهاء منتصف الولاية التشريعية للمجلس. ينتخب أعضاء المكتب على أساس التمثيل النسبي لكل فريق."

⁴ المادة 24 من القانون التنظيمي لمجلس المستشارين 28.11: "... يجب ألا تتضمن كل لائحة من لوائح الترشيح اسمين متتابعين لمرشحين اثنين من نفس الجنس..."

⁵ Patrick CHAMPAGNE, « Les sondages, le vote et la démocratie », Actes de la Recherche en Sciences Sociales, N°109, 1995, p.73-92.

الفرع الثاني: انعكاسات الحقوق والضمانات الممنوحة للنخبة البرلمانية على تجديدها.

تتمتع النخبة البرلمانية بمركز قانوني خاص تستفيد من خلاله من ضمانات وحقوق تؤمن لها الحرية والاستقلالية والوضع المادي والاجتماعي، وهي تشكل محددات لتجديد النخبة البرلمانية، وذلك باعتبارها حوافز مثيرة لتشجيع الأشخاص على الترشح للبرلماني لولوج هذه المكانة، ومن أهم هذه الامتيازات نجد الحصانة البرلمانية (الفقرة الأولى) والتعويضات البرلمانية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تمتع النخبة البرلمانية بنظام خاص للحصانة.

يمكن تعريف نظام الحصانة البرلمانية بأنه مجموع الضمانات التي يكفلها الدستور لحماية أعضاء البرلمان، وذلك من أجل صيانة استقلاليتها وحرية تعبيره، وتمكينه من أجل مزاولة مهامه وواجباته التمثيلية دفاعاً عن مصالح الشعب¹. لذلك، فهي تسمح للبرلماني بحكم وظيفته، لا بشخصه، بأن يقوم بعمله دون ضغوط أو مخاوف، وألا تتم متابعته أو البحث عنه أو إلقاء القبض عليه أو اعتقاله أو محاكمته، إذا أدلى برأي معين أو قام بتصويت ما. وبالتالي، فهي تمثل ضماناً حقيقية تهدف إلى منح عضو البرلمان الثقة التي تمكن من أن يقول ما من شأنه إثراء العمل البرلماني وإعلاء الفكر الديموقراطي، ومن ثم أعلى قدر من الطمأنينة على وضعه ومستقبله².

وقد دأبت مختلف الدساتير المغربية، بداية من دستور 1963 إلى آخر دستور سنة 2011، كما هو الشأن بالنسبة للدساتير الحديثة للبلدان الديموقراطية³ على منح ضمانات لأعضاء البرلمان كي يتمكنوا من مباشرة واجباتهم

¹ مجمع اللغة العربية، معجم القانون، الطبعة الأولى، القاهرة، منشورات المطابع الأميرية، 1999، ص 13.

² حسينة شرون، "الحصانة البرلمانية"، مجلة الفكر، العدد 5، جامعة خضر بسكرة الجزائر، مارس 2010.

³ تشير إلى بعض المقتضيات الدستورية، في التجارب الديموقراطية المقارنة، المتعلقة بالحصانة البرلمانية:

— الدستور الفرنسي (الفصل 26): كرس عدم جواز ملاحقة عضو من أعضاء البرلمان أو البحث عنه أو توقيفه أو محاكمته بسبب آراء أو تصويت صادر عنه أثناء ممارسته لوظائفه، كما حصنهم، فيما يتعلق بالجنايات والجنح، من إمكانية التوقيف أو إجراء آخر يسلمهم حريتهم أو يقيد بها إلا بترخيص من مكتب المجلس الذي ينتمون إليه.

Constitution pour la Ve République du 4 octobre 1958 modifiée par la LOI constitutionnelle N° 2008-724 du 23 juillet 2008 de modernisation des institutions de la Ve République, JORF N°0171 du 24 juillet 2008.

— الدستور الإسباني (الفصل 71): عمل على تمتيع النواب وأعضاء مجلس الشيوخ بالحماية فيما يخص الآراء التي يعبرون عنها خلال مزاولة مهامهم، وحظر إمكانية إلقاء القبض عليهم إلا في حالة التلبس بالجريمة، وكذا إمكانية اتهامهم أو متابعهم دون إذن مسبق من المجلس المعني بالأمر. وجعل الدعاوى المرفوعة ضدهم من اختصاص الغرفة الجنائية بمحكمة النقض والإبرام.

Constitution espagnole de 1978, Approuvée par les Cortès réunies en séances plénières du Congrès des Députés et du Sénat célébrées le 31 octobre 1978, Catalogue des publications de l'administration générale de l'État, sans date.

— الدستور الإيطالي (الفصل 68): ينص على أن أعضاء البرلمان غير خاضعين للمساءلة حول الآراء التي يعبرون عنها أو حول الأصوات التي يدلون بها خلال أدائهم لوظائفهم. كما حظر من التفتيش الشخصي أو المنزلي لهؤلاء الأعضاء دون موافقة المجلس الذي ينتمون إليه ولا يمكن اعتقالهم أو حرمانهم من الحرية الشخصية أو احتجازهم إلا في حال تنفيذ حكم نهائي أو في حال القبض على العضو متلبساً وهو يرتكب الجريمة.

Constitution de la République Italienne promulguée le 27 décembre 1947, modification par la Loi constitutionnelle N° 3 du 29 octobre 1993 portant modification de l'article 68 de la Constitution, Traduit par Le Service des affaires internationales du Sénat de la République, 2018.

وأداء رسالتهم على أكمل وجه دون متابعات قد يكون مصدرها الخواص أو الحكومة، ومن هذه الضمانات عدم مسؤولية العضو البرلماني عما يدلي به من أفكار وآراء أثناء مباشرته الوظيفة البرلمانية، وهو ما يعرف بعدم المسؤولية البرلمانية¹، التي تشكل محددا جوهريا في تحفيز دورة النخبة البرلمانية وتجديدها، ودافعا أساسيا لتحفيز السلوك البرلماني والرفع من مستوى أدائه من خلال كفالة استقلالية أعضاء البرلمان والتنصيب في صلب الدستور على ذلك.

بيد أن الدستور المغربي، وإن كان قد حصن العضو البرلماني من إمكانية متابعته والبحث عنه وإلقاء القبض عليه واعتقاله ومحاكمته بمناسبة إبداء لرأي أو قيامه بتصويت خلال مزاولة مهامه²، فإنه لم يترك هذه الضمانة على إطلاقها بل قيدها بألا يكون ذلك الرأي المعبر عنه، يجادل في "النظام الملكي أو الدين الإسلامي، أو يتضمن ما يخل بالاحترام الواجب للملك"³. وهو ما يضيق من هامش التحرك المتروك لأعضاء البرلمان في ممارسة وظيفتهم، خاصة وأن الأمر يتعلق بقيود عامة وقابلة للتأويل، وتمت دستورها في سياق سياسي استثنائي، أي في ظل دستور 1970⁴، بعدما كان دستور 1963 يخلو منها⁵.

مع الإشارة إلى أن نظام الحصانة في النظام الدستوري المغربي خضع لبعض التعديلات مقارنة بما كان عليه الأمر في دستور 1996، حيث أضحى دستور 2011 يقتصر على إضفاء "حصانة موضوعية" على أعضاء البرلمان تسمح بحمايتهم فقط من أي مسؤولية في الأقوال والأفكار والآراء التي تصدر عنهم أثناء ممارستهم لوظائفهم التمثيلية،

– القانون الأساسي الألماني (المادة 46): ينص على عدم ملاحقة أحد النواب قضائيا أو وظيفيا بسبب تصويت أو تصريح قام بالإدلاء به في المجلس أو في إحدى لجانه باستثناء توجيه إهانة تسمي السمعة. ويقر على عدم جواز تحميل أحد النواب المسؤولية أو القبض عليه على خلفية تصرفات قام بها تخضع للعقوبة دون الحصول على إذن من المجلس النيابي الاتحادي إلا إذا تم القبض عليه متلبسا بالجناية أو في اليوم التالي لها.

Loi fondamentale pour la République fédérale d'Allemagne du 8 mai 1949, Version actualisée à la 51ème loi de modification du 26 juillet 2002, traduit par Christian AUTEXIER et autres, Centre Juridique Franco-Allemand, 2004.

¹ Pierre AVRIL et Jean GICQUEL, *Le droit parlementaire*, 2^{ème} Edition, Paris, Montchrestien, 1996, p.45.

² خالد الشرفاوي السموني، "الحصانة البرلمانية في القانون الدستوري المقارن"، *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، عدد 29، أكتوبر – دجنبر، 1999، ص.16.

³ الفصل 64 من دستور 2011: "لا يمكن متابعة أي عضو من أعضاء البرلمان، ولا البحث عنه، ولا إلقاء القبض عليه، ولا اعتقاله ولا محاكمته، بمناسبة إبدائه لرأي أو قيامه بتصويت خلال مزاولة مهامه، ما عدا إذا كان الرأي المعبر عنه يجادل في النظام الملكي أو الدين الإسلامي، أو يتضمن ما يخل بالاحترام الواجب للملك".

⁴ الفصل 37 من دستور 1970: "لا يمكن متابعة أي عضو من أعضاء مجلس النواب ولا البحث عنه ولا إلقاء القبض عليه ولا اعتقاله ولا محاكمته بمناسبة إبدائه لرأي أو قيامه بتصويت خلال مزاولة مهامه ما عدا إذا كان الرأي المعبر عنه يجادل في النظام الملكي أو الدين الإسلامي أو يتضمن ما يخل بالاحترام الواجب للملك".

ولا يمكن في أثناء دورات المجلس متابعة أي عضو من أعضائه ولا إلقاء القبض عليه من أجل جنائية أو جنحة غير ما سبقت الإشارة إليه في الفقرة الأولى من هذا الفصل إلا بإذن من المجلس ما لم يكن هذا العضو في حالة التلبس بالجريمة.

ولا يمكن خارج مدة دورات المجلس إلقاء القبض على أي عضو من أعضائه إلا بإذن من مكتب المجلس ما عدا في حالة التلبس بالجريمة أو متابعة مأذون فيها أو صدور حكم نهائي بالعقاب. يوقف اعتقال عضو من أعضاء مجلس النواب أو متابعته إذا صدر طلب بذلك من المجلس ما عدا في حالة التلبس بالجريمة أو متابعة مأذون فيها أو صدور حكم نهائي بالعقاب.

⁵ الفقرة الأولى من الفصل 39 من دستور 1996: "...لا يمكن متابعة أي عضو من أعضاء البرلمان ولا البحث عنه ولا إلقاء القبض عليه ولا اعتقاله ولا محاكمته بمناسبة إبدائه لرأي أو قيامه بتصويت خلال مزاولة مهامه ما عدا إذا كان الرأي المعبر عنه يجادل في النظام الملكي أو الدين الإسلامي أو يتضمن ما يخل بالاحترام الواجب للملك..."

بعدما كان الدستور السابق يضفي عليهم "حصانة إجرائية"¹ تحيل دون عدم اتخاذ أي إجراءات جنائية ضدهم في غير حالة التلبس إلا بإذن المجلس الذي يتبعون إليه². وهي التعديلات التي مكنت تجاوز بعض المشاكل والتعقيدات القانونية التي كان يثيرها موضوع الحصانة البرلمانية، وتحديدًا الحصانة الإجرائية³، وسمحت بتفادي استغلال هذا الإجراء من أجل تهرب بعض البرلمانيين من المحاسبة عن الأفعال الخارجة عن القانون التي كانوا يرتكبونها، بما كان لذلك من أثر سلبي على فكرة الحصانة البرلمانية لدى الرأي العام، خاصة وقد أظهرت الممارسة أن مقتضيات المتعلقة بهذه الحصانة كثيرًا ما ظلت مجمدة، حيث فشلت معظمها، إن لم تكن كل المحاولات التي تمت في هذا الشأن⁴. بل إن البرلمان تحول في بعض الأحيان إلى عائق أمام القضاء في متابعة بعض أعضائه المتمتعين بالحصانة⁵.

ويبقى المغزى هو عدم قيام أية مسؤولية جنائية أو مدنية أو سياسية عما يصدر عن أعضاء البرلمان من آراء وأقوال شفهية أو مكتوبة داخل البرلمان من أجل ضمان حريتهم في المناقشة وإبداء الرأي والتصويت داخل المجلس؛ حيث لا يمكن للبرلماني أن يؤدي وظيفته على أحسن وجه إذا وقعت محاسبته على الآراء التي يبديها داخل المجلس، في حين يختلف الأمر إذا صدر هذا التصرف عن فرد عادي أو صدر عن البرلمان خارج نطاق عمله البرلماني.

إن الهدف من عدم مؤاخذة العضو البرلماني عما يبديه من رأي أو قول في إطار ضوابط محددة هو تحقيق الصالح العام وحماية نظام الحكم من التحكم والاستبداد الفساد، لذلك فهي تعتبر الدرع الواقي بالنسبة للبرلماني والتي تمنح له الثقة الكاملة لمباشرة مهامه وتمكنه من قول كل ما من شأنه أن يساهم في إثراء العمل البرلماني والرقى به خاصة فيما يتعلق بإظهار أخطاء الحكومة وانتقادها واكتشاف عيوبها، ومن أجل تقويم اعوجاجها والدفع بها نحو العمل الجاد والالتزام بالشفافية والنزاهة⁶.

يمكن القول إن الحصانة تم إقرارها كامتياز دستوري للنخبة البرلمانية بصفتهم ممثلين للأمة وليس لذواتهم وهي تساهم بشكل كبير على تحفيز الأشخاص على الترشيح لولوج هذه المكانة لغرض الاستفادة من هذه الامتياز، وبالتالي فهي محدّد من المحددات المؤثرة في عملية تجديد النخبة البرلمانية، كما تساهم في التأثير على السلوك البرلماني والرفع من الأداء في مجال التشريع والرقابة والتقييم، فهي ضمانة مقررّة أساسا للوظيفة البرلمانية وللبرلماني باعتباره ممثّل الأمة، وذلك توخيا لدعم مسيرة الديمقراطية النيابية.

¹ Pascal JEAN, *Le parlement de la Vème république*, Paris, Ed. Marketing, Coll. Mise au point, 1999, p.70.

² الفقرة الثانية من الفصل 39 من دستور 1996: "...ولا يمكن في أثناء دورات البرلمان متابعة أي عضو من أعضائه ولا إلقاء القبض عليه من أجل جنائية أو جنحة غير ما سبقت الإشارة إليه في الفقرة الأولى من هذا الفصل إلا بإذن من المجلس الذي ينتمي إليه ما لم يكن العضو في حالة تلبس بالجريمة..."

³ للتفاصيل فيما يتعلق بالمشاكل القانونية التي يثيرها موضوع الحصانة البرلمانية يمكن الرجوع إلى: عبد الإله الحكيم بناني، *الحصانة البرلمانية وسلطة النيابة العامة في تحريك الدعاوى العمومية: دراسة في النظام البرلماني المغربي مقارنة مع أنظمة عربية وأوروبية*، المجدية، مطبعة فضالة، 2002.

⁴ نذكر أن الممارسة السياسية أثارت جدالا في تقديم طلبات لرفع الحصانة عن بعض الأعضاء أمام البرلمان سنة 1999.

⁵ أحمد بوز، *البرلمان المغربي: البنية والوظائف...*، مرجع سابق، ص.ص. 201-202.

⁶ عثمان الزباني، *السلوك البرلماني وأداء البرلمان المغربي...*، مرجع سابق، ص. 192.

الفقرة الثانية: استفادة النخبة البرلمانية من نظام تعويضات محفز.

لا يقوم عمل البرلماني في جميع التجارب البرلمانية المقارنة على أساس التطوع، بل يتلقى في مقابل الوظيفة التي يضطلع بها تعويضا ماليا، وإن كانت الأهداف التي ترصد من أجلها هذه الأموال تختلف باختلاف هذه التجارب. فبينما تندرج في البلدان الديمقراطية في إطار ما يعرف بـ"ثمن الديمقراطية"، ويكون الهدف الأساسي منها، كما يؤكد ذلك القانون الأساسي الألماني مثلا تأمين استقلاليتهم¹، فإنها كثيرا ما تتخذ من التجارب غير الديمقراطية شكل ثمن لمسايرة النخب البرلمانية لاختيارات نظام الحكم، ومقابلا لتفانيها في إضفاء الشرعية عليه. ولئن كان نظام التعويض لا يتخذ من حيث حجمه وطبيعته شكلا واحدا في جميع التجارب البرلمانية، فإنه فيما يخص التجربة المغربية يكون عبارة عن تعويض شهري خاص يختلف باختلاف التجارب البرلمانية المتعاقبة، حيث يعود آخر تعديل خضع له إلى الولاية التشريعية السابعة²، وإن كانت النصوص القانونية التي تحدد مبلغ التعويض لم تعرف طريقها نحو النشر في الجريدة الرسمية³.

إلى جانب المبلغ الشهري، يتخذ النظام شكل تعويضات على المهام بالنسبة لمن يتحملون مسؤوليات الأجهزة المختلفة لكل مجلس (العضوية في مكتب المجلس، رئاسة الفريق، رئاسة اللجنة)، وتعويضات عن التنقلات في إطار المهام الخارجية والداخلية، الاستفادة من مجانية القطار، تخفيض بالنسبة للسفر عبر الطائرة، الإقامة في أحد الفنادق بالعاصمة بالنسبة للبرلمانيين القادمين من مناطق خارج العاصمة، كما هو الحال في العديد من الدول الديمقراطية كآلمانيا والسويد وبولونيا واليابان⁴، كما يستفيد البرلماني من خدمات الهاتف، ثم التقاعد، فضلا عن نظام التأمين المتعلق بالوفاة والعجز والمرض والولادة⁵ كما هو الأمر في العديد من الدول كآلمانيا وأستراليا، في مقابل اقتطاعات من التعويض الشهري لفائدة الصناديق المخصصة لهذه الخدمات بالإضافة إلى مساهمات في تمويل ومساعدة أحزابهم السياسية.

وتساهم مختلف هذه التحفيزات في إثارة الدافعية لولوج مكانة النخبة البرلمانية وخوض غمار المنافسة السياسية على المقاعد البرلمانية، وبالتالي فمسألة التعويضات البرلمانية تؤثر في عملية تجديد النخبة البرلمانية، كما

¹ الفقرة 3 من القانون الأساسي الألماني سنة 1948.

² كانت هذه التعويضات محددة في 3000 درهم في الولاية التشريعية الأولى، وانتقلت إلى 4000 درهما في الولاية التشريعية الثانية، ثم انتقلت إلى 10000 درهما في الولاية التشريعية الثالثة، وفي نهاية الولاية عرفت ارتفاعا، بحيث وصلت 16000 درهما، ثم عرفت زيادة جديدة في نهاية الولاية الرابعة لتصل إلى 30000 درهما، وهو المبلغ الذي استقرت عليه طيلة الولايتين الخامسة والسادسة إلى أن جرى الرفع منها خلال الولاية السابعة، بحيث وصلت 36000... عبد العي بنيس. المسار البرلماني المغربي من النشأة إلى الانتقال الديمقراطي، الرباط، المجلد الأول، الموسوعة البرلمانية، الجزء الثاني، منشورات المعارف، 2007، ص.1992.

³ يعود نشر آخر نص قانوني مهم تعويضات البرلمانيين إلى سنة 1965، إذ بعد إصدار المرسوم الملكي بإعلان حالة الاستثناء بيوم واحد فقط صدر مرسوم ملكي رقم 1.46.65 بتاريخ 08 أبريل 1965 يلغي المرسوم رقم 2.64.140 بتحديد نظام التعويضات والمنافع الممنوحة لأعضاء البرلمان الذي لم يكن قد نشر في ج. ر..

⁴ Union interparlementaire, « Les parlements dans le monde », Recueil de données comparatives, 2ème Edition, Vol. 1, Bruxelles, Brylant, 1986, p.225.

⁵ أحمد بوز، البرلمان المغربي: البنية والوظائف...، مرجع سابق، ص.202-203.

تؤثر أيضا في فعالية الأداء البرلماني وتشجيع العضو على الوفاء بمسؤولياته بأمانة وتجرد دون إهمال وعدم استغلال النفوذ والسلطة من أجل الارتشاء والكسب غير المشروع، وتساعد على التفرغ لعمله البرلماني على دون تدخل أو تأثير من جهة خارجية تعادي المصلحة العامة. غير أن التعويضات البرلمانية في المغرب كانت دائما مثار جذب بين البرلماني الذي يرى أنها غير كافية ولا تفي بالغرض الذي هو خدمة العمل البرلماني، وبين نظرة المواطن التي تحمل نوعا من الريب والشك نحو جدوى إقرار هذه التعويضات خصوصا، وهو يستحضر في ذمته حجم الدور الذي يقوم به البرلماني في المغرب مقارنة بمبلغ التعويضات، وقد كانت هناك دائما محاولات من أعضاء البرلمان للرفع من مستوى التعويضات التي كانت محط استنكار من طرف المواطنين¹.

يبدو من خلال ما سبق أن النظام القانوني المغربي وضع جملة من المقتضيات تهم النخبة البرلمانية وتبرز مركزها القانوني والمؤسسي، وتنظم طريقة انتخابها وترشيحها والامتيازات التي تستفيد منها؛ وتشكل بذلك آليات تساهم في تجديد هذه النخبة وتداولها على ممارسة السلطة التشريعية. وإلى جانب هذه المقتضيات، يوفر الواقع العملي أدوات أخرى تتحكم في هذا التجديد، وتضمن نوعا من التعاقب الجيلي هذه المكانة؛ وإن كانت هذه الأدوات قانونية أيضا، فإنها تطلعها نكهة انتخابية ترتبط عموما بالنظام الانتخابي.

¹ عثمان الزباني، السلوك البرلماني وأداء البرلمان المغربي....، مرجع سابق، ص.ص. 198-200.

المبحث الثاني: تأثير النظام الانتخابي في تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية.

لا يمكن فهم واقع تجديد النخبة البرلمانية بالمغرب وتشبيبها، دون مساءلة الأرضية الموضوعية المفروزة له، والتي تتحكم فيها عدة عوامل، إن على مستوى التصور أو على مستوى آليات التفعيل. ومن بين أهم هذه العوامل قدرة النظام الانتخابي على ترجمة الأصوات المطروحة في صناديق الاقتراع إلى مقاعد نيابية مكتسبة بطريقة تناسبية. فهذا السياق يفرض نفسه منهجيا، لأنه يتيح إمكانية قراءة تجديد النخبة البرلمانية وإدماج الشباب في حقل النخبة البرلمانية، انطلاقا من زاوية جوهرية تقوم على آليات انتخابية (المطلب الثاني) وتمييزية (المطلب الثاني)، تتجاوز الاسقاطات السطحية التي تغض الطرف عن واقع الحال، لتفرض تمثلا غالبا ما يجافي الصواب أو يجعل القراءة مترعة بذاتية قد لا تسائل الواقع مطلقا، ومن ثم قد لا تجد سبيلا إلى فهمه والنش في مدلولاته.

المطلب الأول: الآليات الانتخابية الناعمة لعملية تجديد النخبة البرلمانية.

إذا كانت العملية الانتخابية مركبة تتداخل فيها عدة عوامل تسعى إلى إفراز نخبة برلمانية لتعبر عن الإرادة الشعبية في اختيار أعضاء البرلمان، فإن الأمر يتحكم فيه عدة عوامل على شكل قيود مفروضة على العملية الانتخابية وتتحكم في خراطمتها، البعض منها فرضته النصوص القانونية، على شكل أساليب تنظيمية (الفرع الأول) بحيث تم الاحتفاظ بمعظمها. والبعض الآخر مرتبط بالواقع البنوي (الفرع الثاني) التي يظهر ترجيح كفة سلطة الجهاز التنفيذي في تحكمه الانتخابي.

الفرع الأول: الأساليب التنظيمية المتحكم في تجديد النخبة البرلمانية المغربية.

تتأثر عملية تجديد النخبة البرلمانية بعدة أساليب تنظيمية تتحكم في فوز المترشحين بالمقاعد البرلمانية. وأهم هذه الأساليب نجد الاقتراع المعتمد، والذي تترتب عنه عدة آثار على مستوى التمثيلية البرلمانية وعلى مدى ديموقراطية العملية الانتخابية برمتها (الفقرة الأولى) من جهة، وأيضا القاسم الانتخابي وأسلوب العتبة الانتخابية، التي تفرض على المترشحين بلوغها للمشاركة في التنافس على المقاعد المذكورة (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تأثير أسلوب الاقتراع في تحديد معالم النخبة البرلمانية.

توجد علاقة وطيدة بين طبيعة النظام السياسي وطريقة الانتخاب؛ وقد سادت في الثقافة السياسية مقولة مفادها "أعطيني النظام الانتخابي، أحدد لك طبيعة النظام السياسي المطبق"¹. فظاهريا لا يطرح اختيار نمط الاقتراع (اقتراع فردي في دورة واحدة أو دورتين، اقتراع لائحي، نظام مختلط)² إلا مشاكل تقنية، لكن في الحقيقة، إن اعتناق

¹ محمد مالكي، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مرجع سابق، ص. 204.

² يمكن اختصار تعريف لهذه الأنماط الثلاثة كما يلي:

هذه الطريقة أو تلك يتم بسبب اعتبارات سياسية¹.

تتجلى أهمية اختيار نمط معين من الاقتراع فيما يشكله هذا الأخير من تأثير في العملية الانتخابية؛ من حيث اعتماده كمقوم أساسي في ضمان تمثيلية أكبر للناخبين وإضفاء طابع الشفافية والنزاهة على الانتخابات. وعليه تقوم مختلف الدول بتبني نمط من الاقتراع يتلاءم مع طبيعة نظامها السياسي والوظيفة التي تؤديها الانتخابات، وعلى هذا الأساس نص المشرع المغربي على الأخذ بنمط الاقتراع الأحادي الاسمي في الانتخابات التشريعية الأولى سنة 1963 بخصوص انتخاب أعضاء مجلس النواب ونمط التمثيل النسبي على أساس نظام أكبر بقية ودون استعمال طريقة مزج الأصوات أو التصويت التفاضلي في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين وذلك اقتداء بالأنظمة البرلمانية المقارنة، ثم إن طريقة انتخاب أعضاء مجلس المستشارين تتم دائما وفق الاقتراع غير المباشر على خلاف انتخاب أعضاء مجلس النواب الذي يتم عن طريق الاقتراع المباشر².

إلا أن الوضع تغير مع دساتير 1970 و 1972 و 1992، حيث تم إلغاء الغرفة الثانية وأصبح انتخاب مجلس النواب يتم عن طريق الاقتراع الأحادي الاسمي بالنسبة للثلثين من الأعضاء، والتمثيل النسبي على أساس أكبر بقية ودون استعمال طريقة مزج الأصوات والتصويت التفاضلي للثلث الباقي، إلى حدود دستور 1996، حيث تم العودة إلى نظام الغرفتين، وعلى ضوء ذلك تم الاحتفاظ بنفس نمط الاقتراع -الأحادي الاسمي- بالنسبة لأعضاء مجلس النواب، والاقتراع التمثيلي اللانحي بالنسبة لأعضاء مجلس المستشارين³.

وقد احتفظ المشرع المغربي بعد التحولات السياسية والدستورية والقانونية التي عرفها المغرب بفعل الحراك الاجتماعي لسنة 2011 بنمط الاقتراع اللانحي النسبي على أساس أكبر البقايا بلانحة مغلقة مع عتبة لم تتجاوز 6%

- الاقتراع الفردي أو الأحادي الاسمي: تتم المنافسة في إطاره بين أشخاص معروفين لدى الهيئة الناخبة، وفي إطار هذا النوع من الاقتراع غالبا ما يقوم التقطيع الانتخابي على دوائر انتخابية صغيرة، وغالبا ما تتحكم في عملية التصويت وفي عملية اختيار المنتخبين العلاقات الشخصية والعائلية، والوعود الانتخابية... ويعتبر دور الأحزاب في هذا النوع من الاقتراع دورا ضعيفا جدا، لأن المنافسة في إطاره تكون بين الأشخاص لا بين البرامج الحزبية والسياسية.

- الاقتراع اللانحي: لا تتم المنافسة في إطاره بين الأشخاص، وإنما بين اللوائح والقوائم الانتخابية التي تضم عددا من المرشحين بعدد المقاعد المخصصة لدائرة انتخابية معينة. فالناخب لا يصوت على مرشح واحد، بل على لائحة تضم عدة مرشحين في إطار دائرة انتخابية واسعة، حيث غالبا ما يتم تقسيم تراب الدولة في هذا النوع من الاقتراع إلى دوائر انتخابية كبيرة، وتكون المنافسة في إطاره بين البرامج والأحزاب السياسية لا بين الأشخاص. إن نجاح هذا النمط يبقى رهينا بتوفر مجموعة من الشروط أهمها بنية اجتماعية ناضجة وهيئة ناخبة واعية مدركة لأهدافها ومنظومة حزبية متقدمة.

- الاقتراع المختلط: يزاوج بين النمطين السابقين، يعطي للناخب حرية اختيار العدد المطلوب من المرشحين، مثلما يخول له إمكانية الجمع بين مرشحين من لوائح مختلفة أو تعديل في الأسماء المدرجة في اللائحة. حيث يكون الناخب في هذه الحالة أمام تصويت تفضيلي. يعتمد هذا النمط في لبنان نظرا للتنوع والاستقطاب الاثنى والعقائدي والسياسي.

✓ محمد المعتصم، مختصر النظرية العامة...، مرجع سابق، ص. 136.

✓ أحمد حضرائي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية: المفاهيم الأساسية: الدولة، الدستور الديمقراطي وآليات المشاركة السياسية، الطبعة الثانية، مكناس، مطبعة سيجلماسة، 2010، ص. 373.

✓ محمد منار، الانتخابات بالمغرب ثبات في الوظائف وتغيير في السمات، الطبعة الأولى، الرباط، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 2010، ص. 36.

¹ مورييس دوفيرجييه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة جورج سعد، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 1992، ص. 93.

² Mohamed BENYAHYA, « Le cadre juridique relatif à la formation de la chambre des conseillers au Maroc à la lumière du droit comparé », *Revue marocaine d'administration locale et développement*, série thème actuel, N°23, 2000, p.59.

³ أحمد حضرائي، "النظام السياسي المغربي: مقارنة لتجربة دستور 1996"، *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، العدد 39، 2003، ص. 75.

بالنسبة للدوائر المحلية و3% بالنسبة للدوائر الوطنية بناء على القانون التنظيمي رقم 11.27 المتعلق بمجلس النواب، والذي دار صراع قوي حول هذه المقترحات بين الفاعلين السياسيين نظرا لدوره في رسم نتائج الانتخابات.

فمن الناحية التقنية، قد يبدو صحيحا أن نمط الاقتراع الأحادي الاسمي يسهل التزوير وشراء الأصوات، لكن اعتماد هذا النمط لا يؤدي بالضرورة إلى مثل هذه الظاهرة ويكفي لتأكيد ذلك استحضار تجارب دول ديمقراطية عريقة ما زالت تأخذ به، وفي نفس الوقت فاعتماد نمط الاقتراع النسبي لا يعني زوال كل احتمال لعودة مثل هذه الظواهر في الحقل الانتخابي. أما من الناحية السياسية، فإذا كان نظام التمثيل النسبي نظام انتخابي عادل بالمعنى الرياضي الحسابي للكلمة؛ حيث يضمن تمثيلا مساويا إلى حد ما لكل المواطنين في المجالس التي ينتخبونها، فإنه عكس ذلك يصعب في حالة الأخذ به تكوين أغلبية مطلقة داخل البرلمان دون اللجوء إلى التحالفات.

وإذا كان نمط الاقتراع اللانحي يتميز بمجموعة من الإيجابيات تدعم دينامية تجديد النخبة البرلمانية، لعل أهمها تقوية وتشجيع التنافس على أساس البرامج الانتخابية، التمثيل لمختلف القوى السياسية داخل المجتمع، الإسهام في تقوية الأحزاب، التناسب بين عدد المقاعد والأصوات المحصل عليها، إلا أنه يساهم، في المقابل بشكل سلبي، في تشجيع الزبونية الحزبية وبلقنة المشهد السياسي وإضعاف العمل الحكومي، لأن التمثيل النسبي يؤدي إلى صعوبة تجميع قوى سياسية متعددة، خاصة إذا كانت برامجها السياسية مختلفة¹.

وعلى الرغم من البساطة التي يتميز بها الاقتراع الأحادي الاسمي؛ حيث يسهل على الناخبين التعرف على المرشحين والاطلاع على برامجهم مما يساعد على حسن تحديد اختياراتهم والتصويت على من اقتنعوا بجدية أفكارهم وصدقية مشاريعهم²، فإن هذه الخصائص وإن كانت وجيهة من الناحية النظرية، فإنها على مستوى الممارسة أدت إلى تكريس مجموعة من السلبات، وساهمت إلى حد كبير في إفساد العديد من الاستحقاقات الانتخابية. حيث في ميدان سوسيولوجيا الانتخابات غالبا ما يؤدي هذا النمط إلى خلق علاقات شخصية بين المرشح والناخب، وهذا يؤثر في تجديد المؤسسة البرلمانية، ويكون سببا في الحفاظ على نفس الشخصيات النيابية، وهو ما يلاحظ على مستوى العديد من البرلمانيين المغاربة الذين تمت إعادة انتخابهم عدة مرات³، وتكون النتيجة الإبقاء على نمط معين من السلوك يكتنفه الثبات والجمود وتفويت الفرصة على التجديد وإعطاء الدافعية أكثر للأداء البرلماني، كما أن هذه العلاقة الناتجة أساسا عن صغر الدائرة الانتخابية جعلت النائب البرلماني يتحول عمليا إلى مكلف بالشؤون المحلية أكثر منه بالشؤون الوطنية، خاصة منها سن القوانين، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل تعدى إلى درجة إمكانية استغلال الثغرات التي يتميز بها من أجل استعمال المال ومختلف وسائل الضغط⁴.

¹ Jean-Marie COTTERET et Claude EMERI, *Les systèmes électoraux*, 3^{ème} éd, Paris, PUF, 1987, p.77.

² امحمد مالكي، *الوجيز القانون الدستوري والمؤسسات السياسية*، مرجع سابق، ص. 205.

³ المختار مطيع، *بروز فكرة البرلمان وتطورها في المغرب*، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الدراسات القانونية والسياسية والاقتصادية، مكتبة دار الشباب، 1999، ص. 19.

⁴ بنيونس المرزوقي، "الاقتراع اللانحي النسبي لأعضاء مجلس النواب: قراءة في أفاق الأسلوب الجديد"، *أنفاس حقوقية*، العدد الأول، شتنبر 2002، ص. 51.

إن نمط الاقتراع الأحادي الاسمي يتماشى مع تمثيلات السلطة السياسية لوظيفة الانتخابات في المغرب، حيث يبقى هدفها الوحيد هو تعيين ممثلين مدعويين للمشاركة في الممارسة السيادية، إلى جانب الملك باعتباره الممثل الأسمى للأمة، وبالتالي فإن التركيز على هذا النمط بالذات كان الهدف منه تكريس الولاءات الشخصية والزعامات التقليدية، وبالمقابل أيضا الحد من فعاليتها وجعلها عاجزة ومشلولة، وذلك في إطار خلق أغلبية ولائية تضمن الاستقرار الحكومي.

كما أن هذا الاقتراع يعتبر أحد العوامل الأساسية التي أدت إلى تقزيم الحجم الانتخابي للأحزاب باعتباره أداة للتأثير في نتائج الانتخابات¹، فلا هو استطاع أن يخلق أغلبية متجانسة، ولا استطاع توجيه التعددية نحو نظام الثنائية، ولا أدى إلى تضخيم فوز الحزب المنتصر إلا في حدود بسيطة. وحتى على مستوى مجلس المستشارين كان هناك العديد من مظاهر التلاعب بالنتائج، حيث كرست هذه الانتخابات الوضع المتعلق بأعضاء مجلس النواب، كما عمل أيضا انتخاب أعضاء مجلس المستشارين على تجديد الفرصة بالنسبة لمرشحين لم ينالوا حظهم في النجاح في مجلس النواب، أي أن الاقتراع غير المباشر يعمل على تمكين بعض المرشحين الذين لم يتمكنوا من الفوز في الاقتراع المباشر من إعادة ترشح أنفسهم في هذا الاقتراع غير المباشر، وهي مسألة يصعب استساغتها حيث لا يعقل أن يتسرب للبرلمان بصفة غير مباشرة أشخاص رفضتهم الإرادة الشعبية في الاقتراع المباشر؛ إذ يصبح الاقتراع غير المباشر مدخلا وعبورا غير طبيعي إلى البرلمان دونما الأخذ بعين الاعتبار كلمة الفصل للقاعدة الشعبية.

كما ساهم نمط الاقتراع الفردي الاسمي إلى حد كبير، على مدار مختلف الاستحقاقات الانتخابية التشريعية، في التأثير في تجديد النخبة البرلمانية من زاوية الناخب، وذلك بالتأثير على السلوك التصويتي للكتلة الناجبة، ذلك أن معيار الاختيار لا يكون على أساس البرنامج الذي يتقدم به الحزب، ولكن على أساس الشخص الذي تربطه بالناخب صلة ما، وقد تكون صلة قرابة أو جوار وقد تكون صلة مصلحة صرفة، لذلك فإن مرشحا داخل دائرة انتخابية معينة يتم انتخابه دائما ولو غير كل مرة انتماءه السياسي²، ذلك أن الناخب يسعى من خلال التصويت نيل مقابل، بل والمساومة في سعره، وربما يبيعه لعدة مشترين وخداعهم جميعا والسخرية منهم عن طريق الإدلاء ببطاقة تصويت لاغية³، وفي هذا الإطار يمكن القول إن النتائج المطعون فيها خلال التجارب الانتخابية بالمغرب قد أبانت عن قصور الاقتراع الفردي ذي الدورة الواحدة في تطهير الحياة السياسية وتنظيمها وعقلنتها، بل وحتى للوصول إلى نفس النتائج والآثار المترتبة عنها في الأنظمة الديمقراطية العالمية⁴، بل عمل على تجديد ممارسات أعطت جسما انتخابيا مريضا بالمغرب، ونخبة برلمانية هجينة، رغم العديد من الآليات التي كانت تسبق كل عملية انتخابية من تعديل دستوري،

¹ جون كلود سانتوشي، الأحزاب السياسية المغربية تحت المجهر: ...، مرجع سابق، ص. 116.

² محمد ضريف، الحقل السياسي المغربي...، مرجع سابق، ص. 172.

³ محمد بردوزي، "التحول الديمقراطي سياسيا ومجتمعيا: تناغم أم تنافر؟"، في *الكتاب الجماعي: الديمقراطية والتحول الاجتماعي بالمغرب*، الدار البيضاء، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مطبعة النجاح الجديدة، 2000، ص. 120.

⁴ بليونيس المرزوقي، "انتخاب أعضاء مجلس النواب من أجل نظام مختلف"، دفاتر سياسية، العدد 28، 15 يناير 2002، ص. 4.

تعديلات تشريعية، لجان وطنية، لجان جهوية وإقليمية لمراقبة الانتخابات، توافقات، ميثاق شرف...¹.

من خلال ما تقدم، يبدو أن مدخل نمط الاقتراع الانتخابي المعتمد في الانتخابات التشريعية له تأثير واضح ومباشر على طبيعة النخبة البرلمانية، وبالتالي فهو من أقوى الآليات التي يعتمد عليها النظام السياسي في التحكم في نوعية هذه النخب وتحديد معالمها وتجديد أعضائها، والتي يسعى دائما إلى أن تكون منسجمة مع توجهاته وخصوصياته. وإلى جانب هذا الاعتبار، هناك آليتي القاسم الانتخابي والعتبة الانتخابية اللتان يفرضهما الواقع القانوني - السياسي، ويتم تستخدمهما لتنويع النخب البرلمانية من حيث انتماءاتها السياسية.

الفقرة الثانية: دور القاسم الانتخابي والعتبة الانتخابية في تنويع طبيعة النخبة البرلمانية.

تقوم مسألة تجديد النخبة البرلمانية بناء على نتائج الاستحقاقات الانتخابية، وبناء على نمط الاقتراع المعتمد. وإن كان النمط المعتمد في النظام الانتخابي المغربي لانتخاب أعضاء مجلس النواب يتجلى في الاقتراع اللانحي النسبي، فإن الأمر يستدعي تقنيات أخرى لتوزيع المقاعد البرلمانية على النخب الحزبية، وتكمن هذه التقنيات في العتبة الانتخابية والقاسم الانتخابي، وهي الآليات التي تمكن من رسم تشكيلة البرلمان والتحكم في هندسته السياسية.

أولاً: تأثير العتبة الانتخابية في تحديد النخبة البرلمانية:

يقصد بالعتبة الانتخابية النسبة من الأصوات التي يتوجب على كل حزب الحصول عليها للمشاركة في توزيع المقاعد النيابية داخل البرلمان. أي إنها تمثل الحد الأدنى من الأصوات الذي ينبغي أن يحصل عليه الحزب السياسي ليسمح له بالولوج إلى التنافس على المقاعد في أي دائرة؛ وأن الأحزاب التي تحصل على عدد من الأصوات أقل من العتبة الانتخابية التي يحددها القانون، لا يدخل مرشحوها دائرة التنافس للفوز بالمقاعد، وتلغى أصواتها².

وهكذا فكلما ارتفعت العتبة الانتخابية، كلما قل عدد الأحزاب المتنافسة على المقاعد، والعكس صحيح؛ إذ إن انخفاض هذه العتبة يسمح للأحزاب الصغيرة بالفوز بالمقاعد البرلمانية عند فوزها على مستوى الدائرة الانتخابية. وهكذا يبدو أن العتبة الانتخابية تؤثر في تجديد النخب البرلمانية وتتحكم في الهندسة السياسية لمجلس النواب.

والعتبة الانتخابية، تنقسم لقسمين، عتبة خاصة باللائحة الوطنية، وأخرى خاصة باللوائح المحلية. بالنسبة لللائحة الوطنية فعتبتها الانتخابية كانت محددة في نسبة 3%، وهي عتبة لم تتغير بين سنتي 2011 و2016، في حين كانت العتبة المحلية محددة في نسبة 6% سنة 2011 قبل تخفيضها لنسبة 3% في الانتخابات التشريعية لسنة 2016³. وقد أثار مطلب تخفيض العتبة الانتخابية على مستوى الدوائر المحلية، قبيل الانتخابات التشريعية لسنة 2016، جدلا

¹ عبد الرحيم المنار السليبي، "محددات السياسية الانتخابية بالمغرب"، أنفاس حقوقية، العدد الأول، شتنبر 2002، ص.32.

² Pierre MARTIN, « Les principaux modes de scrutin en Europe », in : **Mode de scrutin fait-il l'élection ?** Bruxelles, Éditions de l'Université de Bruxelles, 2000, p.39-50.

³ الفقرة الثانية من المادة 84 من القانون التنظيمي رقم 20.16 المتعلق بمجلس النواب "لا تشارك في عملية توزيع المقاعد، لوائح الترشيح التي حصلت على أقل من 3% من الأصوات المعبر عنها في الدائرة الانتخابية المعنية".

كبيراً بين ثلاث اتجاهات:

✓ **الاتجاه الأول:** دافع عن رفع العتبة لنسبة 10%، أو على الأقل الحفاظ على نسبة 6%، وكان مبرر هذا الاتجاه هو مواجهة البلقنة السياسية، وعقلنة المشهد السياسي، من خلال تواجد عدد قليل من الأحزاب بمجلس النواب، مما يساعد في تسهيل مهمة تشكيل أغلبية حكومية قوية ومنسجمة مقتصرة على أحزاب قليلة، عوض تواجد عدد كبير من الأحزاب بمقاعد قليلة، الأمر الذي تكون له تبعات سلبية على المؤسسات المنتخبة.²

✓ **الاتجاه الثاني:** طالب بتخفيض العتبة الانتخابية؛ ونجد وزارة الداخلية قد انحازت إلى هذا الاتجاه، والتي بررت موقفها المتعلق بتخفيضها لنسبة 3% بكونه سيضمن تمثيل مختلف مكونات الحقل السياسي الوطني داخل مجلس النواب، ويساهم في توسيع قاعدة التيارات السياسية الممثلة داخل مجلس النواب.

✓ **الاتجاه الثالث:** فقد طالب بالحدف النهائي للعتبة، مبرراً طلبه باعتبار العتبة تجعل بعض المقاعد لا شرعية لها من حيث عدد الأصوات، وتمس بالتعددية، وتخلق قطبية مصطنعة بوسائل وأساليب تحكمية وغير ديمقراطية؛ وقد شكل هذا الموقف من العتبة استغراب الأوساط السياسية، باعتبار الحزب، المدافع عن هذا الاتجاه، كان من أكثر المدافعين عن رفع العتبة لعقلنة المشهد السياسي.

وتعتبر العتبة الانتخابية آلية تحفيزية مزدوجة التأثير⁵، تؤثر إيجاباً، في بعض الأحيان، لفائدة الأحزاب الكبرى عندما تسير إرادة المشرع في اتجاه رفع العتبة، وتؤثر سلباً، في أحيان أخرى، لفائدة مصالح الأحزاب السياسية الصغرى عندما تتجه إرادة المشرع نحو تقليص العتبة. وهكذا فالإلغاء هذه العتبة الانتخابية بشكل نهائي قد يزيح النقاش في الحقل السياسي، من الحوافز إلى القيود؛ وذلك باعتبار العتبة هي حافز وقيد في الوقت نفسه؛ فإقرار عتبة معينة، يجعل الشأن الانتخابي يحمل معه إرادة لوضع قيود أمام النخب المتنافسة. وإلغاؤها يؤدي إلى حذف هذه القيود. وكل

¹ اقتصر هذا الفريق على حزبي العدالة والتنمية والاستقلال، حيث عبر قادة الحزبين على ضرورة الرفع من العتبة الانتخابية، أو على الأقل الحفاظ على نسبة 6%.

² قبيل انتخابات 2016، دافع حزب العدالة والتنمية عن تشبته بالعتبة الانتخابية المحددة في 6%، ويرجع السبب في نظره لكون الحفاظ على عتبة 6% ستساهم في عقلنة المشهد الحزبي، وتدفع الأحزاب إلى التكتل في مشاريع سياسية كبرى، وتحارب البلقنة السياسية، على عكس العتبة المحددة في 3% التي اعتبرها تساهم في تشتيت المقاعد، مما يجعل النقاش داخل البرلمان غير منتج، وهو موقف عبر عنه كذلك كل من نائب الأمين العام للحزب، ورئيس فريقه النيابي بمجلس النواب. كما طالب حزب الاستقلال برفع العتبة الانتخابية إلى نسبة 10%، وبرر الناطق الرسمي للحزب مطلب حزبه بقوله "إن عقلنة المشهد المؤسساتي الناتج عن الانتخابات يقتضي رسم عتبة معينة واضحة بالنسبة لجميع القوى السياسية، وأن عكس ذلك سيفتح المشهد المؤسساتي التشريعي والتنفيذي على بلقنة لا تساعد من جهة على تشكيل حكومة منسجمة سياسياً وإيديولوجياً، وفي الوقت نفسه ستجعل من مجلس النواب عبارة عن لوحة يسهل التحكم فيها، وستضعف اختصاصاته الرقابية والتشريعية من جهة أخرى.

³ تخفيض العتبة كان محل طلب جل الأحزاب السياسية، سواء تلك التي كانت مشاركة في الحكومة كحزب التقدم والاشتراكية، أو أحزاب التي كانت معارضة كالإصالة والمعاصرة والاتحاد الدستوري، بالإضافة لبقية الأحزاب الأخرى كتحالف فيدرالية اليسار الديمقراطي.

⁴ يتمثل أساساً في حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية.

⁵ Louis MASSICOTTE, « Les systèmes électoraux dans les pays démocratiques », *Revue d'analyse économique*, Vol.3, N°1-2, mars-juin 2017, p.24.

صيغة معيارية يتم اعتمادها بخصوص العتبة تسفر عن تأثيرات سياسية ونفسية¹. وبحلول الانتخابات التشريعية لسنة 2021، تم طرح تعديل القوانين الانتخابية، بما فيها القانون التنظيمي لمجلس النواب²، وهو التعديل الذي انتهى بإلغاء العتبة الانتخابية، وبروز النقاش حول القاسم الانتخابي، الذي يتحكم هو الآخر في تجديد وتنويع النخبة البرلمانية.

ثانيا: تأثير القاسم الانتخابي في توزيع المقاعد البرلمانية:

القاسم الانتخابي هو المعدل الذي يحتسب على أساسه توزيع المقاعد بالدائرة الانتخابية، ويحتسب بقسمة عدد المشاركين في العملية الانتخابية (عدد المسجلين في اللائحة الانتخابية أو عدد المصوتين فعلا بالدائرة، حسب الحالة) على عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية³. وقد كان، ولا يزال، معمولا به في المغرب، وهو المعمول به أيضا في كثير من التجارب الدولية التي تعتمد الاقتراع اللانحي النسبي. ولقد كرس القانون التنظيمي لمجلس النواب سنة 2011، وكذا التعديل الذي لحق به سنة 2016، توزيع المقاعد على اللوائح بواسطة القاسم الانتخابي، ثم بأكبر البقايا، وذلك بتخصيص المقاعد الباقية للوائح التي تتوفر على الأرقام القريبة من القاسم المذكور، بناء على عدد الأصوات المعبر عنها⁴، وهو ما سمح لبعض الأحزاب الحصول على أكثر من مقعد داخل نفس الدائرة الانتخابية، وإقصاء أخرى دون الحصول على أي مقعد.

فإذا كانت العتبة تؤثر على المستوى الانتخابي؛ بحيث يؤدي تخفيضها أو إلغاؤها إلى زيادة عدد الأحزاب والنخب في توزيع المقاعد، فإن ذلك يجعل القاسم الانتخابي مرتفعا، وبالتالي تنقل عملية توزيع المقاعد من منطق التوزيع بناء على القاسم الانتخابي إلى منطق التوزيع بناء على أكبر البقايا⁵. ويميل منطق أكبر بقية عادة لكفة الأحزاب السياسية الصغرى والمرشحين الذين حصلوا على أصوات محدودة، وفي المقابل، تنقص حظوظ المرشحين ضمن اللوائح الحاصلة أكبر عدد من الأصوات؛ إذ يحول هذا الانتقال دون حصولها على مقعدين أو أكثر من وراء عملية التوزيع⁶. وترتبط فعالية العتبة الانتخابية بعوامل أخرى مستقلة أو تابعة، يعني الرفع من العتبة ليست بمحدد يقيني، بل يرتبط بمتغير آخر له دور يقيني، وهو نسبة التصويت⁷. في الحالة المغربية، "لم يثبت أن رفع العتبة ساهم في

¹ François ONCLIN, « l'instauration et les effets du seuil électoral de 5 % », *Courrier hebdomadaire du CRISP*, Vol.36, N°2041-2042, 2009, p.31.

² الظهير الشريف رقم 1.21.39 الصادر في 21 أبريل 2021 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الجريد الرسمية عدد 6987، بتاريخ 17 ماي 2021، ص.3405.

³ للتفاصيل أكثر حول مفهوم القاسم الانتخابي وطريقة حساب المقاعد بناء عليه، يمكن الرجوع إلى:

Christophe MAGDALIJS, Marjorie GASSNER, « Propositions de réforme du système électoral », *Courrier hebdomadaire du CRISP*, Vol.19, N° 1604, 1998, p.p.1-37.

⁴ المادة 84 من القانون التنظيمي 27.11 المتعلق بمجلس النواب، مرجع سابق.

⁵ الفقرة الثالثة من المادة 84 من القانون التنظيمي رقم 20.16 المتعلق بمجلس النواب: "توزع المقاعد على اللوائح بواسطة القاسم الانتخابي، ثم بأكبر البقايا، وذلك بتخصيص المقاعد الباقية للوائح التي تتوفر على الأرقام القريبة من القاسم المذكور."

⁶ Min REUCHAMPS, François ONCLIN, Christoph NIESSEN, « Apparementement et seuil électoral », *In: Les systèmes électoraux de la Belgique*, 2^{ème} édition, Bruxelles, Larcier, 2018, p.p.447-464.

⁷ David M. FARRELL, *Electoral Systems : A Comparative Introduction*, Basingstoke, Palgrave, 2001, p.p.79-80.

تطوير الحياة السياسية، بقدر ما ساهم في تكريس وجود مجموعة من الأحزاب بالمؤسسة التشريعية دون أخرى¹.

وفي سنة 2021، تم تعديل القانون التنظيمي لمجلس النواب²، مما أعاد طرح الجدل حول العتبة والقاسم الانتخابيين، ويبدو شكليا أن الجدل لا يعدو أن يكون تقنيا وقانونيا فقط، وأن الأمر لم يكن ليأخذ نقاشا حادا داخل الحقل السياسي. بيد أن تعميق النظر في الرهانات السياسية التي يستبطنها "القاسم الانتخابي" يقنع للمتابع للشأن الحزبي والسياسي المغربي أن المشكل في عمقه سياسي وليس قانوني فحسب، لا سيما وأن المغرب مقبل على إجراء انتخابات تشريعية في أكتوبر 2021، وهي الانتخابات التي يُنتظر أن تفرز نخباً سياسية جديدة، بتوازنات حزبية مغايرة، أو بالعكس تُكرس ما هو موجود منذ استحقاق 2011 و2016. وفي سياق تعديل هذا القانون التنظيمي ظهر اتجاهين:

✓ **اتجاه أول** يدعو إلى اعتماد القاسم الانتخابي على أساس المسجلين في اللوائح الانتخابية سواء شاركوا في التصويت أو لم يشاركوا، وذلك لتجنب هيمنة الأحزاب الكبرى واستحواذها على المقاعد، وبالمقابل إتاحة الفرصة للأحزاب المتوسطة والصغيرة ليكون لها نصيب من توزيع المقاعد البرلمانية³.

✓ **اتجاه ثان** يدعو إلى التوزيع على أساس المشاركين فعلا في عملية التصويت، فعينهم على أكبر عدد من المقاعد، وسعيهم بذلك إلى التمتع بقوة في خريطة التوازنات السياسية التي ستفرزها الانتخابات على مستوى النخبة البرلمانية⁴.

وواقع أن الأمر يتعلق بصراع حول توزيع المقاعد النيابية، أي ترتيب مراكز القوة في المؤسسة البرلمانية، وبالتالي في الحكومة. كما أن الجدل حول القاسم الانتخابي وقاعدة توزيعه، لا تحكمه اعتبارات قانونية وسياسية خاصة بالمكونات الحزبية فقط، بل تتقاطع معه استراتيجيات ذات علاقة باختيارات سياسية، تراهن على فكرة تنويع النخب البرلمانية والتوازن داخل المجال البرلماني المغربي، والسياسي المطلوبة لتوجيهه والتحكم في استمراره وديمومته.

وقد حسم التصويت الانتخابي إلى إلغاء العتبة الانتخابية، واحتساب القاسم الانتخابي على أساس المقعدين في اللوائح الانتخابية⁵. وهو ما جعل الاتجاه الرفض يعتقد بأن الأمر يخالف المبدأ الديموقراطي ويخالف المقتضيات الدستورية والمنطق الانتخابي السليم، كما يخالف ما هو معمول به في التجارب الديموقراطية المقارنة⁶، وبالتالي عقد

¹ عبد الرحيم العلام، حوار مع جريدة ماب إكسپريس حول موضوع: "تخفيض العتبة الانتخابية... بين ضرورة عقلنة المشهد السياسي وضمان التمثيلية"، بتاريخ 20 شتنبر 2016.

² الظهير الشريف رقم 1.21.39 الصادر في 21 أبريل 2021 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 04.21 الفاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الجريد الرسمية عدد 6987، بتاريخ 17 ماي 2021، ص. 3405.

³ انجاز إلى هذا الاتجاه كل من أحزاب الأغلبية "التجمع الوطني للأحرار" و"الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية" و"الحركة الشعبية" و"الاتحاد الدستوري"، وكذا حزبا "الاستقلال" و"الأصالة والمعاصرة" الموجودان بالمعارضة البرلمانية.

⁴ يقود هذا الاتجاه حزب "العدالة والتنمية"، الذي تصدر انتخابات مجلس النواب سنتي 2011 و2016.

⁵ الفقرة الثانية من المادة 84 من القانون التنظيمي 04.21 المتعلق بمجلس النواب: "توزع المقاعد على اللوائح بواسطة قاسم انتخابي يستخرج عن طريق قسمة عدد الناخبين المقعدين في الدائرة الانتخابية المعنية على عدد المقاعد المخصصة لها. وتوزع المقاعد الباقية حسب قاعدة أكبر البقايا، وذلك بتخصيصها للوائح التي تتوفر على الأرقام القريبة من القاسم المذكور".

⁶ بلاغ الأمانة العامة لحزب العدالة والتنمية بتاريخ 28 شتنبر 2020، موقع حزب العدالة والتنمية: <http://www.pjd.ma>

رهانه على القاضي الدستوري ليقر بعدم دستورية هذا المقتضى وجعل القاسم الانتخابي يحتسب على أساس المصوتين وليس المسجلين، وذلك نظرا لكون القوانين التنظيمية تحال وجوبا على المحكمة الدستورية لمراقبة مدى مطابقتها للدستور قبل إصدار الأمر بتنفيذها¹.

وقد أصدرت المحكمة الدستورية قرارها بخصوص مدى دستورية مشروع القانون التنظيمي رقم 04.21 المتعلق بمجلس النواب²، وقررت أنه لا يوجد فيه ما يخالف الدستور، وبالتالي يكون اعتماد القاسم الانتخابي على أساس المقيدين في اللائحة الانتخابية. وفي تعليقه لقرارها حول المادة 84 المتعلقة بالقاسم الانتخابي، أقرت المحكمة الدستورية بأن الدستور، "لا يتضمن، مع استحضار ما تقدم، أية قاعدة صريحة، تتعلق بطريقة احتساب القاسم الانتخابي، الأمر الذي يكون معه هذا الأخير، من المواضيع التي ينفرد المشرع بتحديدتها". وتنص الفقرة المثيرة للجدل على أنه "توزع المقاعد على اللوائح بواسطة قاسم انتخابي يستخرج عن طريق قسمة عدد الناخبين المقيدين في الدائرة الانتخابية المعنية على عدد المقاعد المخصصة لها. وتوزع المقاعد الباقية حسب قاعدة أكبر البقايا، وذلك بتخصيصها للوائح التي تتوفر على الأرقام القريبة من القاسم المذكور". وأضافت المحكمة الدستورية أن موضوع "النظام الانتخابي" قد جعله الدستور ضمن مجال التشريع، حيث أدرجه ضمن المشمولات التي ينفرد القانون التنظيمي بتحديدتها، ويؤول أمر سن الأحكام المتعلقة بها حصريا إلى المشرع وفق سلطته التقديرية، وحيث لا يندرج ضمن صلاحيات المحكمة الدستورية التعقيب على السلطة التقديرية للمشرع، في شأن اختيار نوعية التدابير التشريعية التي يرتضيها، أو المفاضلة بين اختيارات تشريعية ممكنة، أو اقتراح بديل تشريعي من شأنه أن يحقق الغايات الدستورية نفسها، طالما أن ذلك لا يمس بأحكام الدستور.

ويضيف القرار أنه، بعد الاطلاع على الأشغال التحضيرية للقانون التنظيمي المعروض، أن مبرر التعديل المقدم، لتوزيع المقاعد بواسطة قاسم انتخابي مستخرج عن طريق قسمة عدد الناخبين المقيدين في الدائرة الانتخابية المعنية على عدد المقاعد المخصصة لها، **من جهة**، ولعدم اشتراط نسبة معينة من الأصوات يتعين على لوائح الترشيح الحصول عليها للمشاركة في عملية توزيع المقاعد، **من جهة أخرى**، أتى "التحقيق تمثيلية موسعة للناخبين برسم الدوائر المحلية، وفتح المجال أمام كافة القوى السياسية للمشاركة في القرار من خلال المؤسسة التشريعية"، وهو ما ينسجم ويخدم المبادئ والغايات الدستورية التي تم بسطها. وهو الأمر الذي جعل القاضي الدستوري يقر بأن التعديل ليس فيه ما يخالف الدستور.

وعلاقة بما سبق، تؤثر هذه الأساليب التنظيمية في آليات انتخابية أخرى، أهمها التقطيع الانتخابي بشكل ملحوظ، فالاقتراع الأحادي الاسمي يقتضي وجود دوائر صغيرة، فيما يتطلب الاقتراع بالتمثيل النسبي توزيع الدوائر

¹ الفقرة الثالثة من الفصل 85 من دستور 2011: "لا يمكن إصدار الأمر بتنفيذ القوانين التنظيمية، إلا بعد أن تصرح المحكمة الدستورية بمطابقتها للدستور".

² قرار المحكمة الدستورية رقم 118/21 بتاريخ 07 أبريل 2021.

الى دوائر كبرى. ووفق التقطيع الانتخابي يتم تقسيم الدولة إلى أقسام تسمى كل منها دائرة انتخابية تضم عدة جماعات¹ ينتخب فيها مرشح أو عدة مرشحين بحسب نظام الاقتراع المتبع، ويختلف التقطيع الانتخابي المتعلق بانتخاب النواب عن باقي الأنواع الأخرى، ففي الاستفتاءات تصبح الدولة دائرة واحدة، أما بالنسبة للانتخابات الجماعية فالدوائر تكون غالبا مطابقة للتقسيم الإداري في البلاد كما هو عليه الحال في المغرب، أما الانتخابات التشريعية المباشرة فتتشأ لها دوائر خاصة، تماثل عدد المقاعد المخصصة للاقتراع المباشر وذلك من انتخاب لآخر². وهكذا فهذه الآلية البرلمانية، تعد من بين الوسائل، إلى جانب أخرى، التي يتم اللجوء إليها للتحكم في طبيعة النخبة البرلمانية وتجديدها.

الفرع الثاني: المحددات البرلمانية المؤثرة في تجديد النخبة البرلمانية المغربية.

يتم توظيف آلية التقطيع الانتخابي الذي تتحكم فيه، في غالب الأحيان، حسابات سياسية، لتهيئ بعض الأحزاب وتضيق الخناق على مترشحيها وزيادة حظوظ المترشحين الآخرين في الفوز بأكثر عدد من الأصوات (الفقرة الأولى)، وفق منطق سياسي يتماشى مع استراتيجية السلطة السياسية، إلى جانب هيمنة هذه السلطة على الإشراف على العملية الانتخابية عن طريق الجهاز التنفيذي المتمثل في وزارة الداخلية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: توظيف التقطيع الانتخابي وضبط المجال في تشكل النخبة البرلمانية.

يعد التقطيع الانتخابي أحد الأسس الجوهرية في الاستراتيجية الانتخابية، باعتباره قد يكون عاملا أساسيا في توجيه الانتخابات؛ بحيث يحدث وقعا مباشرا على نتائجها، وهو عبارة عن آلية تقنية وسياسية تساهم بشكل غير مباشر في تحديد وضبط نوعية النخب السياسية التي تلج البرلمان. فعملية تحديد الدوائر الانتخابية تعد من أهم العمليات الانتخابية السابقة ليوم الاقتراع وتعد قضية سياسية بالدرجة الأولى؛ وإن كانت قد شكلت مجالا للنقاش في شتى بلدان العالم، ففي إسبانيا مثلا كانت هذه القضية محط جدال واسع تطور إلى درجة التخصيص على حدود الدوائر في دستور البلاد.

وبهذا يعد التقطيع الانتخابي آلية تتحكم في تجديد النخبة البرلمانية، وذلك عن طريق الحصول على أغلبية دون أخرى، أو هيئة تمثيلية دون أخرى؛ كأن يتم رسم حدود بعض الدوائر بطريقة تؤدي إلى جمع الأصوات المالية لحزب أو مرشح منافس داخل حي واحد أو اثنين على الأكثر بحيث يحصل هذا الحزب أو المرشح على أغلبية ساحقة هنا، في حين يصبح نصيبه من الأصوات في بقية الدوائر ضعيفا. ويعتمد، بشكل كبير، على هذا التقطيع من أجل الحصول على الخريطة السياسية المبتغاة³. أي من خلال تقوية اتجاه سياسي معين وإضعاف الاتجاه الآخر، وبالتالي

¹ عبد الهادي بوطالب، المرجع في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الأجهزة السياسية العالمية الكبرى نظمها ومؤسساتها وأشكالها، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، الدار البيضاء، دار الكتاب، 1980، ص. 82.

² يوسف الجياوي، الانتخابات التشريعية المباشرة بالمغرب بين واقع نظامها القانوني وعلاقتها بالتوظيف السياسي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الأول، وجدة، السنة الجامعية 2004-2005، مرجع سابق، ص. 64.

³ المختار مطيع، المسلسل الانتخابي بالمغرب لعام 1997: تمهيدا لميلاد برلمان ذي غرفتين، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الدراسات القانونية والسياسية والاقتصادية، مكتبة دار الشباب، 1999، ص. 37.

ضمان وجود نخبة برلمانية مرغوب فيها تتوفر فيها عناصر قابلة للتأثير في سلوكها وتصرفاتها.

وعدم خضوع التقطيع لأي مراقبة يجعله لا يخلو من التلاعبات ذات الصبغة التقنية التي لها تأثير في المجال السياسي، وهذا ما عرف عبر التاريخ الانتخابي المغربي¹، حيث أكد عبد العزيز النويضي أن التقطيع الانتخابي بالمغرب لم يقلت من مساوئ التلاعب الذي يستهدف تقليص تمثيل قوى سياسية معينة لفائدة تضخيم قوى سياسية أخرى². لذلك تحرص الدول الديمقراطية على أن تسند مهمة التقطيع الانتخابي إلى هيئة مستقلة عن الحكومة والبرلمان مثلما هو عليه الحال في بريطانيا، استراليا، كندا، جنوب إفريقيا...

في المغرب شكل إحداث الدوائر الانتخابية بمرسوم، تقليدا في الممارسة القانونية في المغرب، فمزد الحصول على الاستقلال جعل المشرع المغربي التقطيع الانتخابي الذي يقسم الدولة إلى أقسام تسمى كل منها دائرة انتخابية من اختصاص السلطة التنظيمية، خاصة وزارة الداخلية، إذ لم يتم التنصيص على مبدئي التوازن الديموغرافي³ والحياد في التقطيع⁴، أي تحقيق مساواة المواطنين في التمثيل ومساواة القوى السياسية أمام التنافس.

ولقد برزت العديد من الدراسات في المجال الانتخابي المغربي التي انصبحت على التقطيع الانتخابي ودراسة مدى خضوعه لمعايير معينة، وإلى أي حد يتم توظيفه لأغراض أخرى غير ضمان المساواة في التمثيلية، وفي هذا الصدد نذكر بدراسة ريمي لوفو التي توقف عند انتخابات 1963 والدور الذي اضطلع به التقطيع الانتخابي في تقوية النخبة القروية المدافعة بشكل تقليدي عن العرش وكيفية جعل التقطيع أداة طيعة في يد السلطة لخدمة أهدافها في مرحلة ما بعد الاستقلال وفرض هيمنة القصر على المشهد السياسي⁵.

وفي سنة 2002 سيحضر معيار "المساواة والتمثيلية" في مذكرة التقديم للمرسوم 2.02.587 الصادر في 07 غشت المتعلق بإحداث الدوائر الانتخابية لانتخاب أعضاء مجلس النواب وتحديد عدد المقاعد المخصصة لكل دائرة، وسيتم تحديد المتوسط العام للسكان في كل دائرة انتخابية في 80000 نسمة كأصل عام باستثناء بعض الحالات على الصعيد الديموغرافي بفارق لا يتجاوز على الأكثر 20% من متوسط عدد السكان داخل نفس العمالة أو الإقليم⁶. فإذا

¹ يوسف اليحيوي، الانتخابات التشريعية المباشرة بالمغرب ...، مرجع سابق، ص. 49.

² عبد العزيز النويضي، العدالة والسياسة: الانتخابات والقضاء الدستوري بالمغرب، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2007، ص. 64.

³ مبدأ التوازن الديموغرافي: كل مجلس تمثيلي يجب أن ينتخب بناء على القاعدة الديموغرافية؛ بحيث يجب أن يوجد تناسب بين عدد السكان وعدد المقاعد المخصصة لتمثيلهم، يعني نوع من المساواة بين الدوائر، وهذا لا يعني أن يوجد تطابق تام في عدد السكان بين الدوائر، ولا يجب الخروج عن هذه القاعدة إلا استثناء ولغرض المصلحة العامة، وإن اضطر المشرع الخروج عن القاعدة فيجب أن يكون محدودا... للتفاصيل يمكن مراجعة:

✓ Jean-Claude MASCLÉ, *Le droit des élections politique*, 1^{ère} édition, Paris, PUF, 1989, p.63.

✓ Louis FAVOREU, Philip LOÏC, *Les grandes décisions du conseil constitutionnel*, 8^{ème} édition, Paris, Dalloz, 1995, p.p.626-627.

⁴ مبدأ الحياد في التقطيع: أو "عدم تحكمية التقطيع"، الذي يسمح بتكافؤ الفرص ما بين القوى السياسية المتنافسة بحيث يضمن الحياد السياسي في التقطيع وعدم اصطناع دوائر متساوية السكان ولكنها متعسفة في هندستها بحيث يتم تشتيت بعض الدوائر الانتخابية القديمة على دوائر جديدة، أو ربط دوائر حضرية بأخرى قروية أو العمل على تمزيق وحدة المدن، وبالقضاء على هذه الاعتبارات يضمن الوصول إلى مبدأ التوازن الترابي والسكاني للدوائر ويتم تجنب التعسف في التقطيع... للتفاصيل أكثر، يوسف اليحيوي، الانتخابات التشريعية المباشرة بالمغرب ... مرجع سابق، ص. 10.

⁵ ريمي لوفو، الفلاح المغربي...، مرجع سابق.

⁶ بنية قروية، السياسة الانتخابية في المغرب...، مرجع سابق، ص. 126-127.

كان هذا الاستثناء يبين عدم وجود مساواة مطلقة بين الدوائر الانتخابية من وجهة نظر النظام التمثيلي، إن ذلك غير مقبول من وجهة نظر مبدأ عمومية الاقتراع ومبدأ المساواة المنصوص عليهما دستوريا¹.

فاختصاص السلطة التنظيمية عامة، ووزارة الداخلية بالخصوص، لا يخضع لأي مراقبة قبلية ولا بعدية، مما يجعل الصبغة التقنية للتقطيع الانتخابي ذات تأثير كبير في المجال السياسي، وهذا ما عرف عبر التاريخ الانتخابي بالمغرب².

في سنة 2011 في ظل التحولات السياسية والدستورية التي عرفها المغرب، سيثار الجدل حول أحقية البرلمان في إصدار قانون التقطيع الانتخابي ليتضمن النص الدستوري في الفصل 71 اختصاص البرلمان بمبادئ تقطيع الدوائر الانتخابية وليس التقطيع بحد ذاته. وأحال على تحديد هذه المبادئ على القانون التنظيمي لمجلس النواب، والذي بدوره نص في مادته الثانية على مراعاة قدر الإمكان التوازن الديموغرافي وانسجام النفوذ الترابي للدوائر مع جواز إحداث أكثر من دائرة في بعض العمالات والأقاليم، دون أن يشير إلى المراجعة الدورية للدوائر الانتخابية.

ولئن عمل القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب³ على الإشارة إلى مبدأ التوازن الديموغرافي التقطيع الانتخابي؛ إذ نصت المادة الثانية من هذا القانون التنظيمي على مراعاة قدر الإمكان تحقيق توازن ديمغرافي فيما بين الدوائر الانتخابية مع مراعاة الجانب المجالي، وضرورة تجانس واتصال النفوذ الترابي للدوائر، وعلى أن تخصص دائرة انتخابية واحدة في كل عمالة أو إقليم أو مقاطعة، ويخصص لها عدد من المقاعد يحدد بمرسوم، ويجوز أن تحدث في بعض العمالات أو الأقاليم أكثر من دائرة انتخابية واحدة⁴؛ فإن الملاحظ بخصوص هذه المادة هو ورود عبارة "قدر الإمكان" عند الحديث عن تحقيق توازن ديمغرافي فيما بين الدوائر الانتخابية، هذه العبارة تعد من الثغرات التي يمكن استغلالها من طرف السلطة المكلفة بالتقطيع لإمكانية استغلالها بوجه أو بآخر والحيلولة دون تحقيق الهدف المنشود من النص القانوني.

وفي ظل التجارب المقارنة، نجد في فرنسا، أن القانون هو المختص في التقطيع الانتخابي، لكن هذا لا يعني أن الحكومة لا تضع التقطيع، بل هي المختصة بناء على قانون الإذن وتحدد الدوائر بمراسيم قوانين تحت مراقبة لجنة خاصة ومجلس الدولة ليتم اعتماده من طرف الحكومة قبل أن يخضع لموافقة البرلمان. وفي بريطانيا أسندت عملية تحديد الدوائر الانتخابية إلى لجنة خاصة دائمة يرأسها رئيس مجلس العموم ونائب له يحمل صفة قاضي، أما في الولايات المتحدة الأمريكية فالمجالس التشريعية هي المختصة بالتقطيع الانتخابي مع الرقابة القضائية⁵.

¹ الحسن الجماعي، الضوابط القانونية للانتخابات التشريعية في المغرب وفرنسا، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد الخامس الرباط-أكادال، السنة الجامعية 2000-2001، ص.448.

² بثينة قرووي، السياسة الانتخابية في المغرب...، مرجع سابق، ص.147-150.

³ الظهير الشريف رقم 1.11.165 الصادر بتاريخ 17 أكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، مرجع سابق.

⁴ المادة الثانية من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، مرجع سابق.

⁵ الحسن الجماعي، الضوابط القانونية للانتخابات التشريعية...، مرجع سابق، ص.447-554.

كما أن إحداث وتحديد الدوائر الانتخابية تثير مسألة مدى احترامها لمبدأ مساواة القوى السياسية أمام التنافس السياسي، أي من المفروض أن يتم تقطيع الدوائر الانتخابية داخل إقليم الدولة انطلاقاً من مبدأ المساواة والتوازن، الذي يعني تمثيل عدد أعضاء البرلمان لنفس العدد من الناخبين في الدوائر الانتخابية، على الرغم من أن التمثيل السياسي لا يقتضي وجود مساواة مطلقة بين الدوائر الانتخابية، طالما أن عضو البرلمان لا يمثل الدائرة التي انتخب فيها وإنما يمثل مجموع البلاد¹، إلا أنه تماشياً مع روح الديمقراطية التي تقتضي مبدأ المساواة وعمومية الاقتراع المنصوص عليها دستورياً²، لا يمكن أن تكون طبيعة التنظيم التمثيلي كمسوغ أساسي في إحداث اختلالات في التوازن على مستوى الدوائر الانتخابية.

غير أن الممارسة المغربية فيما يتعلق بالتقطيع الانتخابي دائماً كانت تظهر نوعاً من عدم التوازن بين الدوائر الانتخابية؛ حيث تكرست مظاهر عدم المساواة بين مختلف الجهات، وحتى على مستوى الدوائر الانتخابية لنفس الجهة، وهذا ما يبرهن بشكل جلي تغليب الاعتبارات السياسية على حساب احترام مبدأ المساواة بين المواطنين³.

إذن، فالتقطيع الانتخابي القائم بالمغرب لا يسمح بتمثيلية فعلية لكل الناخبين مما يخلق تناقضاً بين وظيفة البرلمان الرئسية وهي تمثيلية، وبين استمرار وجود فئات اجتماعية غير ممثلة على الرغم من مشاركتها في الانتخابات ضمن الهيئة الناحية، حيث تقوم السلطة المكلفة بالتقطيع في اصطناع دوائر متساوية من حيث عدد سكانها لكنها تعسفية في هندستها، بحيث تشتت بعض الدوائر التقليدية على دوائر جديدة أو تربط دوائر حضرية بأخرى قروية أو تمزق وحدة بعض المدن⁴، مما يؤكد أن التقطيع الانتخابي بالمغرب يخضع لمنطق سياسي يتماشى مع استراتيجية السلطة السياسية وعملها على تقويض إرادة الأمة، وإضعاف المؤسسة التمثيلية لصالح المؤسسات المعنية التي تستمد شرعيتها على أساس التعيين وليس على أساس الاختيار الشعبي.

الفقرة الثانية: احتكار الجهاز التنفيذي لعملية تدبير الانتخابات.

تشمل عملية تدبير الانتخابات كل من الإشراف عليها وتسييرها، هذه العملية تعتبر من أهم المراحل في البناء الديمقراطي التي تكفل استمراريته وتضمن ديمومته، وتكمن هذه الأهمية في كون العملية الانتخابية إما أن تكون معياراً للعدالة والنزاهة، وإما أنها عكس ذلك فتكون أداة بيد السلطات الحاكمة لتعيد إنتاج نفسها وتكرس عدم المساواة والفساد في النظام التمثيلي، وهو ما يؤدي إلى إضعاف مشروعية العملية الديمقراطية وفراغها من محتواها⁵.

وفي المغرب نجد أن الجهاز التنفيذي، ممثلاً في وزارة الداخلية، يشرف على العملية الانتخابية، وكانت هذه

¹ الحسن الجماعي، "التقطيع الانتخابي"، أنفاس حقوقية، العدد الأول، شتنبر 2002، ص. 236.

² الفصول 5 و 19 و 62 من دستور 2011.

³ Omar BENDOUROU, « Parlement et démocratie au Maroc », *Revue marocaine d'administration locale et développement*, série thèmes actuels, N°23, 2000, p.37.

⁴ عبد العزيز النويحي، العدالة السياسية...، مرجع سابق، ص. 69.

⁵ بنية قروري، السياسة الانتخابية في المغرب...، مرجع سابق، ص. 83-85.

الوزارة دائما متهمة بإفساد العمليات الانتخابية، خاصة من طرف أحزاب المعارضة. كما أقر المركز المغربي لديموقراطية الانتخابات أن المشكل لا يكمن في الشخص الذي يتولى مقاليد وزارة الداخلية، وإنما في الجهاز نفسه¹، ذلك أن وزارة الداخلية التي تشرف على الانتخابات لا تتوفر حسب المعايير الدولية على العناصر الثلاثة الآتية: الاستقلالية سواء عن الأحزاب أو عن الإدارة، التجرد والمهنية².

خلال كل الانتخابات التي عرفها المغرب، ظلت وزارة الداخلية هي المشرفة على تنظيم هذه الاستحقاقات منذ أول انتخابات سنة 1960، ليصبح هذا الإشراف بنويوا في السياسة الانتخابية في المغرب. ولطالما كانت أحزاب المعارضة السابقة تطالب في أدبياتها بضرورة وضع حد لإشراف هذه الوزارة على تلك المهمة وإناطتها بـ "لجنة وطنية مستقلة"، وكان مطلبها ينطلق أساسا من الدور السلبي الذي كانت تقوم به الوزارة في التأثير على المسار الانتخابي، سواء بتدخلها المباشر في رسم معظم النتائج، أو بحياذها "السلبي" اتجاه بعض التجاوزات التي يقوم بها بعض المترشحين وبعض الأحزاب السياسية.

وإذا كانت أحزاب المعارضة قد هجرت هذا المطلب منذ اللحظة التي أصبحت مشاركة في الحكومة، حيث تحول تصالح أحزاب الحركة الوطنية مع وزارة الداخلية إلى إجماع حولها³، وأصبحت هذه الأخيرة، بفعل التفاف أحزاب الحركة الوطنية حولها، بمثابة "الحارس الأمين"⁴ على كل مراحل السيرة الانتخابية، خاصة بعد التوافق القبلي على مدونة الانتخابات وإحداث اللجنة الوطنية لمتابعة الانتخابات سنة 1997، وسيستمر هذا التوافق كآلية محددة للنص الانتخابي سواء في الانتخابات التشريعية لـ 2002 أو لـ 2007 وحتى الانتخابات التشريعية بعد إقرار دستور 2011 (انتخابات 2011 و2016 و2021).

ومن خلال قراءة النصوص المنظمة للانتخابات، نجد أن المشرع وضع ترسانة كبيرة من الآليات تمكن وزارة الداخلية التدخل في العمليات الانتخابية، فهي التي كانت تحدد الدوائر الانتخابية، وتقوم بإعداد البطائق وتوزعها وتضع غير الموزعة في مكاتب التصويت. وتحدد أماكن الإعلانات وتتابع الحملات الانتخابية، كما تعين رؤساء مكاتب التصويت وتمدهم بأوراق التصويت ولوائح التسجيل وتوقع على الأغلفة، وتحملها فوراً إلى مقر الإقليم أو العمالة المعني، حيث توجد لجنة الإحصاء التابعة للعمالة. وتتلقى نظائر لنتائج التصويت النهائية المعدة من طرف لجنة الإحصاء، وتضع محاضر مكاتب التصويت ومحاضر لجنة الإحصاء لاطلاع الناخبين عليها.

وهكذا نخلص من خلال هذه النصوص القانونية التحكم القوي لوزارة الداخلية كسلطة مركزية ومحلية عبر الدور المنوط بها لمؤسسة العامل، ورجال السلطة في العملية الانتخابية منذ الإعداد لها حتى الإعلان عن النتائج. مع سيادة منطق التوافق بين الإدارة الانتخابية والأحزاب السياسية في صياغة النص الانتخابي خارج المؤسسة التشريعية.

¹ المركز المغربي من أجل ديمقراطية الانتخابات، ندوة صحفية، مغرب اليوم الجديد، بتاريخ 31 مايو 2002، ص.6.

² السعدية قابيل، "العمل الديموقراطي"، مداخلة علمية، المركز المغربي من أجل ديمقراطية الانتخابات، العدد 78، بتاريخ 13-19 يونيو 2002.

³ رقية المصدق، منعطف النزاهة الانتخابية...، مرجع سابق، ص.13.

⁴ Turpin DOMINIQUE, Les libertés public, Paris, Dunod, 1993, p.51.

لذلك فالتوافق يصبح نقبضا للديموقراطية عندما يتحول إلى مسطرة حتمية وإجرائية لا محيد عنها، أو إلى "العبة التوافق" بتعبير رقية المصدق¹. ويتجلى ذلك في رفض الدخول في دينامية المؤسسات، فالديموقراطية تحيل إلى تسوية حول قواعد هذه الدينامية، مما يستدعي بالضرورة توافق مؤسساتي أي توافق يؤطره عمل المؤسسات ولا يقع خارجها. إلى جانب هذه الآليات، وضع المشرع آلية أخرى تسعى إلى تجديد النخبة البرلمانية، وتتجلى في إدماج فئات اجتماعية نوعية داخل دائرة هذه النخبة، ويتعلق الامر بآلية كوتا الشباب وكوتا النساء، والتي تعبر عن ضمان حد أدنى لهذه الفئات داخل المجلس التمثيلي.

المطلب الثاني: آلية التمييز الإيجابي لولوج مكانة النخبة البرلمانية المغربية.

أدى تزايد المطالب التي قادتها العديد من الفعاليات الحقوقية وهيئات المجتمع المدني والحركات الشبابية، على رأسها حركة 20 فبراير؛ بما يعزز حضورهما داخل المجتمع؛ انسجاما مع الإمكانيات والكفاءات التي عبرت عنها في مختلف المجالات والميادين العلمية والعملية؛ وتجاوز الضعف الذي ظل يميز تمثيليتها داخل مؤسسة البرلمان، إلى اعتماد آلية اللوائح الوطنية الخاصة بالشباب (وكذا النساء) في الانتخابات التشريعية المتعلقة بمجلس النواب، في إطار آلية التمييز الإيجابي (الفرع الأول)، كسبيل لتمكين هذه الفئة الهامة داخل المجتمع من الوصول إلى مركز القرار، خاصة المؤسسة البرلمانية (الفرع الثاني)، والتأثير في السياسات العمومية والتشريعات الوطنية.

الفرع الأول: آلية التمييز الإيجابي: كوتا الشباب.

يعد دعم وترقية حقوق بعض الفئات ضمن الاهتمامات الدولية والداخلية، غير أنه لا يمكن أن يستقيم إلا إذا وجد سنداً قانونياً، لذلك ظهر مدخل التمييز الإيجابي لصالح بعض الفئات المهمشة أو الأقل حظوة (الفقرة الأولى). وتعد فئة الشباب، في المجتمع المغربي، ضمن هذه الفئات؛ وعليه إن الهدف من إرساء التمييز الإيجابي لصالح هذه الفئة المجتمعية هو إنشاء اللامساواة لتكريس المساواة الفعلية بينها وبين الفئات العمرية الأخرى، وذلك بمنحها معاملة تفضيلية تسمح بتصحيح المساواة المفقودة أو المنقوصة بينهما (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: التحديد الإجرائي لمفهوم التمييز الإيجابي وسياقاته.

يعتبر مبدأ المساواة من أهم مبادئ حقوق الإنسان، إن لم يكن أهمها إطلاقاً، ويعد مبدئاً أساسياً في كافة الدول والنظم الديموقراطية في العالم وحجر الزاوية فيها. وتأتي أهمية هذا المبدأ في كونه يوفر البيئة لتمتع الفرد بجميع الحقوق والحريات الأخرى على قدم المساواة مع غيره من الأفراد، فالتمتع بحقوق الإنسان مشروط ابتداءً بالمساواة

¹ للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

وعدم التمييز¹. ويعني أن يكون الأفراد متساوين في الحقوق والواجبات أمام القانون دون اعتبار للاختلاف على مستوى الجنس أو اللون أو الدين أو الثقافة أو الثروة. وشددت الشرعية الدولية لحقوق الإنسان² على المساواة في الحقوق³، مما سمح بانتشار هذا المبدأ على المستوى العالمي للرقى بأوضاع الفئات المهمشة.

فإذا كانت المساواة، هي أساس لكل مجتمع ديمقراطي يتوق إلى الكرامة والعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان، فإن الواقع العملي يثبت أنه في كل المجتمعات، وفي كل مجالات نشاطاتها تقريبا تتعرض بعض الفئات الاجتماعية لمظاهر عدم المساواة، وتزيد من حدة هذا الوضع التمييز الموجود على المستوى الأسري والمجتمعي وفي بيئة العمل؛ إذ تسبب بعض التقاليد والقوانين في حرمان بعض الفئات من حقها في الحصول على مركز قانوني واجتماعي مستقل. وهو ما جعل المجتمع الدولي يولي اهتماما خاصا بحقوق هذه الفئات باعتبارها جزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان بصفة عامة. وتم وضع آليات من أجل تطبيق حقوق هذه الأقليات، ومكافحة أي تمييز ضدها.

وبالرجوع إلى الفقه، نجد أنه تعرض لصعوبة في تعريف التمييز الإيجابي، بسبب صبغته المركبة؛ إذ تتداخل فيه العديد من الاعتبارات القانونية والثقافية والفلسفية والاجتماعية والاقتصادية من جهة، وأيضا الدلالات اللفظية المتناقضة للمفردات التي يتكون منها من جهة أخرى؛ بحيث يجمع بين كلمتين متناقضتين في نفس المصطلح مما يجعله متضاربا⁴؛ فالقول بأن تمييزا ما إيجابي فإنه يحمل في دلالته تناقضا، لأن كل تمييز هو بالضرورة سلبي. كما يظهر الاختلاف حول هذا المبدأ، من حيث التسمية؛ إذ يعبر عنه في السياق الأمريكي بـ"الفعل الإيجابي Affirmative action"⁵، وفي دول أوروبية يسمى "التمييز الإيجابي Discrimination positive"⁶ ودول أخرى تسميه "الإنعاش الملائم للأقليات عن طريق المعاملات التفضيلية Preferential Treatment"⁷، وهي إجراءات لمساندة الجماعات المضطهدة والمهمشة حتى انتهاء الاضطهاد والتهميش والارتقاء بوضعها ليمثل وضع الأغلبية. كما يسمى في بعض الدول بـ"المساواة الراجعة"، لرفع مستوى الضعفاء إلى مستوى الأقوياء أو خفض مستوى الأقوياء إلى مستوى الضعفاء، أو "آليات الدمج لكل مكونات الأمة" أو "تفعيل المواطنة" عن طريق إجراءات

¹ المادة 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: "كل الناس سواسية أمام القانون، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة، منه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض تمييزي كهنذا". الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كما اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرار 217 ألف (د 3)، بتاريخ 10 ديسمبر 1948.

² يطلق هذا المصطلح للدلالة على عدة صكوك وهي: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكول الاختياري الملحقان بهما.

³ المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: "يولد جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق"، مرجع سابق.

⁴ Ferdinand Mélin SOUCRAMANEN, *Le principe d'égalité dans la jurisprudence du conseil constitutionnel*, Paris, Economica, 1999, p.207.

⁵ للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى:

Gwénaële CALVES, *L'affirmative action dans la jurisprudence de la Cour suprême des États-Unis. Le problème de la discrimination « positive »*, Paris, LGDJ, 1998.

⁶ وهو ما جاء به قانون المساواة في بريطانيا الذي عالج أربعة مجالات رئيسية هي: التمييز على أساس العمر، والمساواة في القطاع العام، واتخاذ إجراءات إيجابية بالنسبة للنساء والأقليات العرقية في العمل؛ وشفاقية المعلومات.

Aurélien DUFFY-MEUNIER, « Royaume-Uni », *Annuaire international de justice constitutionnelle*, N°34, 2019, p.p.413-427.

⁷ وردت ضمن التقرير العام رقم 05 للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة السابعة، 1988، موقع منظمة الأمم المتحدة: www.un.org

خاصة لتعزيز المشاركة والمساواة، أو "آليات التمثيل والتواجد العادل للأقليات".

فكل هذه التعابير تشير إلى مجموعة من الإجراءات تقوم بها الدولة لتعويض جماعة عن تمييز سلبي تعرضت له سابقا على أساس اختلاف في النوع، العرق، السن، الأصل، الدين أو العجز عن الدراسة، أو التوظيف، أو المشاركة السياسية¹. وهكذا ينطلق مفهوم التمييز الإيجابي من نزوع مفهوم المساواة من المساواة في الفرص إلى المساواة في النتيجة². ولئن كان الغرض من التمييز الإيجابي هو تقويم الثغرات في الحقوق التي طالت بعض الفئات داخل مجتمع ما، فإن اعتماده كآلية للقضاء على كل أوجه التمييز ينبغي أن ينطلق من أن التمييز ضد التمييز هو عودة للأصل، أي عدم التمييز، وبالتالي تحقيق المساواة³. وفي هذا الصدد يأتي التعريف الذي قدمه فرناند سوكرامانيان (Ferdinand Soucramanien) للتمييز الإيجابي باعتباره "اختلاف قانوني في المعاملة أنشأ بصفة وقتية، والذي تؤكد السلطة التشريعية بصفة صريحة أن الهدف منه هو تفضيل فئة معينة من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين على حساب فئة أخرى بهدف التقليل من اللامساواة الفعلية الموجودة مسبقا بينهما"⁴.

وهكذا يمكن اعتبار التمييز الإيجابي هو تمييز في الصفات والاختلافات بين الأفراد، وجعل الخيارات بين الأفراد استنادا إلى تلك الصفات الشخصية. فالتمييز هو جعل شخص أو فئة من الأشخاص يمتازون بمنحهم ميزة أو ميزات مع منعها عن الآخرين⁵، وبالتالي فإن التمييز هو في أساسه يتعارض مع مفهوم المساواة⁶، بل هو إجهاض له⁷. فإذا كانت الاتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تعتبر أن التمييز العنصري يشمل "أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة"⁸، فإنها، نصت على أنه لا تعتبر من قبيل التمييز العنصري "أية تدابير خاصة يكون الغرض الوحيد من اتخاذها تأمين التقدم الكافي لبعض الجماعات العرقية أو الإثنية المحتاجة أو لبعض الأفراد

¹ Christian MONSEUR et Marc DEMEUSE, « Analyse critique des indicateurs déterminant l'attribution des moyens destinés à la politique de discrimination positive en Communauté française de Belgique », *Mesure et évaluation en éducation*, N°22, 1999, p.p.97-127.

² Jacques BUISSON, « Principe d'égalité et discriminations positives », *Revue française de Finances Publiques*, N° 63, Septembre 1998, p.p.37-46.

³ Pierre BOURETZ, « L'Affirmative Action ou les infortunes de l'égalité », *Pouvoirs*, N° 59, 1991, p.p.115-128.

⁴ Ferdinand Melin SOUCRAMANIEN, « Les adaptations du principe d'égalité à la diversité des territoires », *Revue Française De Droit Administratif*, Vol.5, N°13, Septembre-Octobre, 1997, p.911.

⁵ Rachel VANNEUVILLE, « Daniel SABBAGH : L'Égalité par le droit. Les paradoxes de la discrimination positive aux États-Unis », *Politix*, Vol.1, N°73, 2006, p.p.231-236.

⁶ جليلة السيد، "التمييز ... رؤية قانونية"، ورقة مقدمة في ندوة: التمييز والامتيازات في البحرين... القانون غير المكتوب، مركز البحرين لحقوق الإنسان 2009، ص.6.

⁷ للتفاصيل أكثر، يمكن الرجوع إلى:

Anne LEVADE, « Discrimination positive et principe d'égalité en droit français », *Pouvoirs*, Vol.4, N° 111, 2004, p.p.55-71.

⁸ المادة الأولى من الاتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على جميع صور التمييز العنصري، كما اعتمدت وفتح باب التوقيع والتصديق عليها بقرار الجمعية العامة 2106 (ألف 20-)، بتاريخ 21 ديسمبر 1965، موقع منظمة الأمم المتحدة: <https://www.un.org>.

المحتاجين إلى الحماية التي قد تكون لازمة لتلك الجماعات وهؤلاء الأفراد لتضمن لها ولهم المساواة في التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو ممارستها، شرط عدم تأدية تلك التدابير، كنتيجة لذلك، إلى إدامة قيام حقوق منفصلة تختلف باختلاف الجماعات العرقية، وشرط عدم استمرارها بعد بلوغ الأهداف التي اتخذت من أجلها¹.

وعلى أساس قاعدة التمييز الإيجابي تسعى الدول إلى ابتكار برامج وسياسات وتضع آليات بهدف تقريب الحظوظ وتخفيض عمق الهوة بين مختلف الفئات الاجتماعية، من حيث التمتع بالحرية والحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية، ذلك أن بعض الفئات الاجتماعية تضررت بسبب تقاليد وتمثيلات وقيم موروثة، وتبوءت مكانة اجتماعية دونية. هذا علما أن هذه الفئات هي التي تكون أكثر عرضة، من غيرها، للتمييز وضعف التكوين التربوي والسياسي والمهني، وتصبح بالتالي غير قادرة على تحقيق ذاتها وتنمية قدراتها.

وتعد الولايات المتحدة الأمريكية أول بلد ظهر به هذا المفهوم، وذلك من خلال إقرار سلسلة من التدابير منذ الستينيات في إطار حركة الحقوق المدنية للسود، ويعد الرئيس "كيندي" أول من أطلقه سنة 1961 ثم تبناه الرئيس "جونسون" في إطار برنامج محاربة الفقر، فتم تطبيق نظام حصيص نسبي يتم بموجبه إلزام الولايات بتخصيص نسبة من الطلاب المقبولين فيها للأقليات وذلك كإجراءات تفضيلية للمجموعات الاجتماعية التي كانت ضحية ممارسات تمييزية كالسود². ولم تتبناه الدول الأوروبية وغيرها إلا بعد صدور الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة في 18 دجنبر 1979³. وقد ظهرت مفردة "التمييز الإيجابي" في القاموس السياسي الفرنسي في التسعينيات من القرن الماضي⁴. وانتشر استخدامها مع بداية الألفية الثالثة، في سياق الحديث عن المقترح الرامي إلى جعل السير الذاتية لطالبي الوظيفة سرية، وعن الاتفاقية المبرمة بين معهد الدراسات السياسية وعدد من المدارس الثانوية المصنفة ضمن "مناطق الأولوية التربوية"⁵.

¹ وهو استدراك تكرر حتى في الاتفاقيات الخاصة بمناهضة التمييز فعلى سبيل المثال:

الفقرة 4 من المادة الأولى من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة كما اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام

بقرارها 180/34 المؤرخ في 18 ديسمبر 1979: "لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزا بالمعنى الذي تأخذ به هذه الاتفاقية، ولكنه يجب ألا يستتبع، على أي نحو، الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة. موقع منظمة الأمم المتحدة: <https://www.un.org>.

المادة 5 من اتفاقية التمييز في مجال الاستخدام والمهنة كما اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في 25 يونيو 1958 "1. لا تعتبر من قبيل التمييز تدابير الحماية الخاصة أو المساعدة الخاصة المنصوص عليها في اتفاقيات أو توصيات أخرى اعتمدها مؤتمر العمل الدولي. 2. لكل عضو، بعد التشاور مع المنظمات التمثيلية لأصحاب العمل وللعامل، أن يعتبر أن أية تدابير خاصة أخرى ليست تمييزية إذا كان هدفها مراعاة المتطلبات الخاصة بأشخاص يعتبرون عموما، بسبب جنسهم أو سنهم أو عجزهم أو مسؤولياتهم العائلية أو وضعهم الاجتماعي أو الثقافي أو ما ذلك، في حاجة إلى حماية أو مساعدة خاصة". موقع منظمة الأمم المتحدة: <https://www.un.org>.

² محمد الصغير جنجار، الاستخدام المنصف لسياسات التمييز الإيجابي في مسألة ولوج النساء لمناصفة القرار السياسي، الدار البيضاء، منشورات الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب، 2002، ص. 13.

³ المادة 4 من هذه الاتفاقية: "تتبنى الدول الأعضاء إجراءات مؤقتة خاصة تهدف إلى الإسراع في إرساء المساواة بين النساء والرجال، ولا يعتبر ذلك عملا تمييزيا، ولا يجب في أي حال أن تكون نتائجها الحفاظ على معايير اللامساواة".

⁴ Gwénaële CALVES, *La discrimination positive*, Paris, PUF, coll. Que sais-je ?, 2004, p.p.7-57.

⁵ Isambert-Jamati VIVIANE, « Agnès VAN ZANTEN, La scolarisation dans les milieux difficiles. Politiques, processus et pratiques », *Revue française de pédagogie*, N°123, 1998, p.p.183-185.

ويمكن اعتبار أن وظيفة التمييز الإيجابي، في الوقت الراهن، تختلف عن زمن ظهورها في السياق الأمريكي خلال ستينيات القرن الماضي؛ إذ إنه لم يعد فقط آلية لإدماج وتعويض الأقليات العرقية فقط، وإنما امتد استخدامه ليصبح أداة تعويضية تستعمل، خلال مدة محددة، لتحقيق تكافؤ في الفرص بين مختلف فئات ومكونات المجتمع الواحد. فهو أسلوب تنموي، تعويضي، وإدماجي ينسجم مع مقتضيات المواثيق الدولية واتفاقيات حماية الأقليات وفقه القانون الدولي الحديث، وأخذت به الديمقراطيات العريقة والحديثة على السواء، لأن التعويل على أن التغيير المجتمعي سوف يؤدي إلى رفع التهميش عن الفئات المحرومة مع الزمن غير صحيح، فالتمييز الإيجابي لا يحدث عبر استفتاء شعبي وإنما عبر إرادة سياسية فوقية، وهذا ما حدث في أغلب المجتمعات التي أخذت به، بما فيه المغرب.

وفي المجال السياسي، يعد التمييز الإيجابي لفائدة النساء الأكثر استعمالاً في العديد من التجارب سواء كانت ديموقراطيات عريقة أو دول في طور التحول الديموقراطي. فالغرض من التمييز الإيجابي لصالح المرأة هو التقليل من التمييز الجنسي الذي تعاني منه المرأة، في بعض المجتمعات، والذي فرضته بعض العوامل الثقافية والاجتماعية والنقائيد التي تضع المرأة في مرتبة دونية مقارنة بالرجل¹. ويقوم أساساً على تشريع بعض القوانين التي تكفل للنساء المشاركة الفعلية في المجال السياسي عن طريق المعاملة التفضيلية ونظام الحصص². وبالرجوع إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يمكن القول إن التمييز الإيجابي لفائدة المرأة مقيد بشرط أساسي هو الطابع المؤقت لذلك ينبغي ألا تعتبر التدابير التفضيلية لفائدة المرأة سارية المفعول إلى الأبد، حتى وإن كان معنى "مؤقت" قد يؤدي في الواقع إلى تطبيق هذه التدابير لفترة طويلة من الزمن، فينبغي أن تحدد مدة سريانها بنتيجتها الوظيفية، وليس لفترة من الزمن سبق تعيينها، ويجب إنهاء التدابير الخاصة المؤقتة عندما تتحقق النتائج المرجوة منها³.

إذا كان التمييز الإيجابي يعبر عن عدد من الأساليب التي تهدف إلى مواجهة الآثار السلبية التي خلفها الماضي على بعض الفئات والسعي نحو القضاء على الصور النمطية⁴. فإن تجسيده على المستوى السياسي يتغني نفس المطامح. لذلك، تثير إشكالية الإقصاء الذي تتعرض له فئة الشباب داخل العملية السياسية، في بعض الدول بما فيها المغرب، حفيظة المشرع، وذلك باعتماد مقتضيات قانونية تهدف إلى منح فئة الشباب مكانة تمييزية لولوج المؤسسات المنتخبة، على رأسها البرلمان.

الفقرة الثانية: التمييز الإيجابي للشباب داخل المؤسسات التمثيلية.

من خلال التعاريف المتعلقة بالتمييز الإيجابي، يمكن إسقاط هذا المفهوم على فئة الشباب باعتباره إجراء مؤقت يهدف إلى تدارك الخلل الذي يعرفه موقع الشباب في المجال السياسي، لبلوغ المساواة بين الفئات العمرية

¹ سميحة لعقابي، "مبدأ التمييز الإيجابي لصالح المرأة كإجراء استثنائي لتفعيل حقوقها"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 9، يناير 2018، ص. 184.

² إدريس لكربي "الكوتا ودورها في تمكين المرأة"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، عدد مزدوج 23-24، 2013، ص. 55.

³ المادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: ".... لا يجب أن يستلزم بأي حال الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة لصالح المرأة على حساب الرجل. كما يجب وقف العمل بهذه التدابير عندما تكون أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة قد تحققت".

⁴ Ministère de l'éducation nationale de France، « La discrimination positive en France et dans le monde : Actes du colloque international du 5-6 Mars 2002 »، Documents, actes et rapports pour l'éducation، Paris، SCÉRÉN (CNDP)، 2003، p.215.

الأخرى، وتنطلق فكرة الإجراءات التمييزية الإيجابية من معاناة ظاهرة عالمية تتمثل في ضعف التمثيلية الشبابية في المؤسسات السياسية والمجالس المنتخبة، لذلك ترى هذه المقاربة أنه يتحتم إرجاء "المساواة أمام القانون" إلى ما بعد خلق شروط "المساواة في الفرص"، وذلك بتوفير معاملة تفضيلية للشباب مرحليا إلى حين زوال عوامل التمييز السلبي السائدة والمترسخة ثقافيا في كل المجتمعات¹.

ويقوم التمييز الإيجابي لفائدة الشباب على تحسين آليات اشتغال الديمقراطية التمثيلية بطريقة تدريجية، تراعي الوضع الاجتماعي القائم من خلال حجز نسبة معينة كحد أدنى لحضور الشباب في مختلف أجهزة الدولة². وتعد الكوتا كنوع من التمييز الإيجابي لمساعدة الشباب لتجاوز المعوقات لدخول المجال السياسي على قدم المساواة مع الفئات العمرية الأكبر منها، ويعتبر هذا الإجراء التفضيلي من الآليات التي تضمن حضورا فعليا للشباب في المؤسسات التمثيلية، ويتم إقراره في القوانين الانتخابية أو بالإرادة المنفردة للأحزاب السياسية.

ومن مزايا هذا النظام أنه يوفر فرصة لتمكين الشباب من الحضور في المؤسسات واستدراك التفاوت الفاصل بينه وبين الفئات العمرية التي تكبره، وبالتالي فإن هذا النظام يساهم في التخفيف من وطأة الشعور بعدم المساواة ويساهم في إعادة الثقة لدى الشباب في تدبير الشأن العام وفي رسم السياسات واتخاذ القرارات السياسية. أما بالنسبة لعيوبه، فتتمثل في اعتباره نظاما يتنافى مع المبدأ الديمقراطي ويتعارض مع الحق في تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين على أساس السن والجنس، كما يساهم في تكريس الانطباع بعدم كفاءة الشباب والنساء وعدم قدرتهم على منافسة الفئات الأخرى على قاعدة المساواة في الفرص. إضافة إلى كون اللجوء إلى الكوتا هو إجراء اعتباطي بحيث لا نعرف ما هي المعايير التي ينبغي استحضارها لتحديد نسبة 20% أو 10%³.

ويرى الاتجاه الذي ينتقد الكوتا أنها تؤسس لنوع من "التراتبية" على مستوى طبيعة التمثيلية داخل البرلمان: تمثيلية "مستحقة" بالنسبة للمرشحين الفائزين بدون كوتا وتمثيلية "غير مستحقة" أو "سهلة المنال" بالنسبة للمرشحين بالكوتا. إضافة إلى أن الكوتا قد يعرقل الجهود المبذولة من طرف فئة الشباب (أو النساء) لتطوير كفاءتها السياسية، مادام أن الكوتا لن تدفعها إلى تطوير قدرتها التنافسية في مواجهة مرشحي الفئات الأخرى⁴.

من بين التجارب النادرة عالميا، يسمح المشرع المغربي بأجراء التمييز الإيجابي، في الولوج إلى مكانة النخبة البرلمانية، ليس فقط للنساء، كما هو معمول به منذ سنة 2002، وكما هو الشأن في العديد من التجارب المقارنة، ولكن أيضا، وبعد دستور 2011، للشباب الأقل من أربعين سنة (بالنسبة للانتخابات التشريعية 2011 و2016)، وذلك من خلال لائحة وطنية تشمل ثلاثين عضوا من الشباب إلى جانب عضوا ستين من النساء. وفي تحليل السياق السياسي

¹ إصلاح جاد، "نحو إظهار المشاركة السياسية للمرأة العربية"، في المؤلف الجماعي: المرأة العربية والمشاركة السياسية، عمان، دار سندباد للنشر، 2000، ص.29.

² Julie BALLINGTON, et Marie-José PORTAIS, « Les femmes au parlement : au-delà du nombre » *Série manuels*, international IDEA, 2002, p.107.

³ محمد ضريف، التمثيلية السياسية للنساء في الولايات والوظائف الانتخابية: أية آليات لوصول النساء للولايات الانتخابية، الدار البيضاء، الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب، 2003، ص.24.

⁴ محمد ضريف، التمثيلية السياسية للنساء في الولايات والوظائف الانتخابية: ... مرجع سابق، ص.26.

العام لظهور إجراء "الكوتا" المخصصة للشباب، لابد من استحضار أحد التوجهات السياسية الكبرى للدولة المغربية، والمرتبطة بنزوعها إلى إدماج الفئات الشابة في الفعل السياسي، وداخل منظومة المشاركة السياسية الاتفاقية، والمنطق الانتخابي والمؤسساتي. فضلا عن السياق المرتبط، بشكل واضح، بدينامية الربيع العربي؛ ممثلة فيما عرف في المغرب بحراك 20 فبراير، ذلك أن هذا الإجراء يعبر عن محاولة استيعاب وإدماج الدولة لهذا الحراك باعتباره مطلباً شبابياً مكثفاً على العمل السياسي، يحتاج تدبيره إلى فتح القنوات والمسالك المؤسسية اللازمة لتأطيره.

إن تجديد الطبقة السياسية يطرح نفسه كتحد يصعب رفعه، والحال أن شيخوخة رجالات السياسة تواكب قطيعة يتسع مداها وعمقها مع الأجيال الجديدة أكثر فأكثر على المستوى الثقافي أو على مستوى مرجعيات إضفاء الشرعية على الفعل السياسي، ويتركز النفوذ السياسي والاقتصادي بصورة محكمة في صفوف الجيل الأكبر سناً. في حين تمت ترجمة وعود "تشبيب" الطبقة السياسية في سياق امتدادات أحداث حركة 20 فبراير 2011، بخلق "كوتا الشباب" بالبرلمان، التي كانت تروم الاستمرار في منطق إعادة إنتاج النخب وليس فتح الطريق أمام الديناميات الجديدة التي تنشط في المجتمع¹.

الفرع الثاني: الإطار المؤسسي لكوتا الشباب لولوج مجلس النواب المغربي.

إن اعتماد الآليات المندرجة ضمن التمييز الإيجابي كسبيل لتمكين الشباب المغربي من الوصول إلى عضوية مجلس النواب، هو أسلوب اعتمده المغرب ضمن منظومته التشريعية بعد مخاض سياسي (الفقرة الأولى)، وذلك لتجاوز الصعوبات الواقعية التي تكتنف المشاركة السياسية لهذه الفئة، والانتقال من مبدأ تكافؤ الفرص إلى تكافؤ النتائج. وهو مبدأ يخضع للرقابة الدستورية للثبوت من عدم وجود تمييز تعسفي والتحقق من شروطه لصالح هذه الفئة العمرية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الخلفية السياسية والقانونية للتمييز الإيجابي للشباب داخل السياق السياسي المغربي.

تداول موضوع "التمييز الإيجابي" في المغرب منذ منتصف التسعينيات² من خلال المذكرة المطالبة التي تقدمت بها لجنة التنسيق بين المنظمات النسائية غير الحكومية وذلك بمناسبة التعديل الدستوري لسنة 1996³، إذ تضمنت اقتراح آلية الحصص بنسبة 20% للنساء على الأقل، مع اعتماد نمط الاقتراح باللائحة، ومع مشروع "الخطة الوطنية لإدماج المرأة" أخذ هذا المقترح صدى أكبر وانتشاراً أوسع. الأمر الذي حسم بتخصيص اللائحة الوطنية

¹ مونية بناني الشرايبي، "القصر لم يعد يرى بديلاً عن الجيش كمدافع عن العرش"، مرجع سابق.

² وذلك مباشرة بعد خطة بكين الصادرة سنة 1995، بحيث وضعت منهجية عمل ببيكين تهدف إلى وصول المرأة لمواقع القرار بنسبة 30%، كمرحلة أولى في أفق تحقيق نسبة 50% في المرحلة الثانية.

³ منذ مطلع تسعينات القرن الماضي، أسهمت الحركة النسائية في تسليط الضوء على قضايا المرأة في المشهد المغربي العام. وحددت التنظيمات النسائية، بفضل اقتراحاتها، التوجهات العامة للنشاط النسائي. وتآلفت هذه الحركة من جمعيات وتنظيمات حزبية ديمقراطية، انصب عملها على تحقيق هدف استراتيجي واحد يجعل حقوق النساء القانونية والسياسية والاقتصادية والثقافية جزءاً لا يتجزأ من معركة الديمقراطية وحقوق الإنسان وعنصراً أساسياً في التغيير والتحديث... رشيد بن مسعود، التمييز الإيجابي بين التشريع والتفعيل تجربة "الكوتا" في المغرب، بيروت، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، 2017، ص.2.

للنساء في الانتخابات التشريعية بنسبة 10% فقط¹. ومع دستور 2011، الذي أصبح ينص على مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، اتجه المشرع إلى تخصيص كوتا قارة للنساء، في إطار التمييز الإيجابي، والمحددة في 60 مقعدا من أصل 395 بمجلس النواب، وتنتخب ضمن اللائحة الوطنية².

وفيما يتعلق بالشباب، يدرك النظام السياسي المغربي بمؤسساته الدستورية والسياسية الفاعلية الأساسية والحيوية أهمية إدماج الشباب في المنظومة القرارية للدولة، باعتبار هذه الفئة طليعة كل المخاضات الديمقراطية والسياسية، وقاطرة للتغيير والتقدم الاجتماعي والسياسي، كما أثبتت ذلك التجارب التاريخية للمغرب الراهن. فجيل الشباب كان دائما مدفوعا برغبة في التغيير بحماس وشجاعة. إلا أن التحولات التكنولوجية عمقت الهوة بين انشغالات الماضي والحاضر، وهذا ما يفرض على النخبة السياسية، تكيف سلوكياتها وطروحاتها ومخططاتها وممارستها السياسية مع التطور التكنولوجي.

فإذا كان الشباب عصب أي مؤسسة سياسية ومكن قوتها ومنبع التجديد فيها على صعيد الأفكار والمشاريع، فإن عزوفه عن المشاركة الفعالة والعضوية في المؤسسات السياسية يؤثر سلبا على حيوية هذه المؤسسات وقوتها وقدرتها على التأثير في المجتمع. ومن المعروف أيضا أن شريحة الشباب تشكل ثلث المجتمع المغربي، وتعتبر رصيда مغربيا ثمينًا ينبغي استثماره³. كما تعكس هذه المعطيات حجم التحديات المطروحة للاستجابة لمتطلبات وانتظارات فئة الشباب إن على المستوى الاجتماعي والاقتصادي من تكوين وتعليم وتشغيل ومحاربة الفوارق الاجتماعية أو على المستوى السياسي كالتربية على المواطنة والتنشئة السياسية والتمكين السياسي والمدني⁴.

لقد اتخذ المغرب، بعد إقرار دستور 2011، مسارا إيجابيا باعتماد اللائحة الوطنية للشباب، من خلال القانون التنظيمي لمجلس النواب⁵، التي منحت لهذه الفئة فرصة تمثيلية في البرلمان محددة في 30 مقعدا في إطار تجربة فريدة تروم إشراك الشباب في العملية السياسية، والسعي إلى إعادة ثقة الشباب في العمل السياسي علاوة على تجديد النخب. غير أن المقاعد المخصصة ضمن هذا الإجراء تشمل الشباب الذكور دون الإناث⁶، على اعتبار أن الشباب،

¹ تأسس قبيل انتخابات 2002 كتل جمعوي نسائي تحت اسم "الحركة من أجل ثلث المقاعد المنتخبة للنساء" في أفق تحقيق المناصفة بين الرجال والنساء. على اعتبار أنه لا يمكن للنساء التأثير في المجالس المنتخبة بأقل من الثلث.

² المادة 23 من القانون التنظيمي 27.11 المتعلق بمجلس النواب: "...ويجب أن تشمل لائحة الترشيح على جزأين يتضمن الجزء الأول منها ستين (60) مترشحة مع بيان ترتيبهن...".

³ بالأرقام تشكل فئة الشباب، أي الفئة العمرية من 15 إلى 34 سنة، نحو 34% من مجموع سكان المغرب سنة 2015. كما تمثل 46% من الساكنة النشيطة، و43% من الساكنة النشيطة المشغلة... المندوبة السامية للتخطيط، "المميزات الأساسية للسكان النشيطين المشتغلين خلال سنة 2018"، مذكرة إخبارية.

بتاريخ 21 فبراير 2019. <https://www.hcp.ma>

⁴ جواب رئيس الحكومة على سؤال "السياسة المنتهجة من قبل الحكومة في مجال إدماج الشباب"، الذي تقدم به فريق الأضالة والمعاصرة بمجلس النواب بتاريخ، الثلاثاء 20 يونيو 2017. على موقع مؤسسة رئيس الحكومة: <http://www.cg.gov.ma> (تاريخ الزيارة: 14 أكتوبر 2020).

⁵ الظهير الشريف 1.11.165 صادر في 14 أكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي 27.11 المتعلق بمجلس النواب، ج.ر. عدد 5987 بتاريخ 17 أكتوبر 2011، ص.5035.

⁶ المادة 23 من القانون التنظيمي 27.11: "...ويتضمن الجزء الثاني أسماء ثلاثين (30) مترشحا ذكرا لا تزيد سنهم على أربعين سنة شمسية في تاريخ الاقتراع مع بيان ترتيبهم...".

يمكن مشاركتهن ضمن اللائحة المخصصة للنساء والتي حددها القانون التنظيمي في 60 مقعداً¹.

وقد اعتمد القانون التنظيمي في تبني لائحة الشباب الوطنية سن 40 سنة على الأكثر، وهي اللائحة التي أسفرت عن تمكن ثلاثون شاباً ذكراً مغربياً من ولوج الغرفة التشريعية للتمثيلية النيابية، دون أن تمكن الفتاة من أي ترشيح على مستوى كل الأحزاب التي تقدمت بالوائح أو التي فازت منها في تشريعات 2011، متوافقة بالإجماع على ربط مصطلح الشباب بالذكورة. في حرمان لفئات عريضة من الشباب الراغبات في التمثيلية البرلمانية من الاستفادة من هذه الآلية التمييزية، على اعتبار أن الية الوصول إلى مركز القرار التشريعي، ينبغي أن يمر عبر قناة كوتا النساء. وهو حيف في التأويل القانوني لمصطلح الشباب الذي يشرك الفتى والفتاة على مستوى النضال في القواعد التنظيمية الشببية، ويحرم الفتاة من اقتسام المنافسة على نفس البوابة القانونية المتاحة.

بعد تبني المشرع المغربي لمبدأ التمييز الإيجابي لفائدة الشباب، خلال الولاية البرلمانية (2011-2016)، كان قد تجدد الجدل بمناسبة إعداد القوانين الانتخابية الجديدة، حول أهمية هذا الإجراء، خاصة مع بروز بعض المؤشرات على اتجاه الحكومة إلى التراجع عن هذا المقتضى، وهو ما لم يتم مع انتخابات مجلس النواب لسنة 2016². وكانت هذه المحطة فرصة لتجاوز الثغرة التأويلية لمفهوم الشباب؛ إذ تم تداركها بمبادرة من وزارة الداخلية في تشريعات 2016، وذلك من خلال تعديل القانون التنظيمي لمجلس النواب³، لتصبح كوتا الشباب تشمل الجنسين معاً⁴. إلا أن التنصيص على مبدأ المناصفة في ترتيب المرشحات والمرشحين من الشباب فقد صفة الإلزام، وبالتالي فالتطبيق لهذا المقتضى التشريعي يعبر عن تمثيلات الممارسة المتخذة من لدن الأحزاب تجاه مشاركة النساء عموماً.

وعلى المستوى السياسي، عموماً يمكن الجزم بأن النقاش العمومي حول نظام المحاصصة الشببية قد اقتصر على اتجاهين كبيرين، توجه مؤيد وداعم يرى أصحابه، بأن ضمان ولوج المؤسسة التشريعية عبر اللائحة الوطنية يأتي في إطار التمكين الإرادي للشباب، والذي وحده يستطيع معالجة اختلال التمثيل النيابي فيما يتعلق بحضور الأجيال الشابة داخل المؤسسات، خاصة مع هيمنة الثقافة السياسية الأبوية داخل المجتمع والأحزاب. وتوجه رافض لأي تمييز مبني على الفئة العمرية، ولأي شكل من أشكال "حصص" الديمقراطية التمثيلية، بالحديث عن تدابير قانونية تضمن نوعاً من التمييز الإيجابي للشباب⁵. وهو ما يطرح البحث في مدى دستورية هذا المقتضى.

وظهر النقاش نفسه خلال التحضير للانتخابات التشريعية لسنة 2021، وقد حسم الاتفاق بين وزارة الداخلية

¹ المادة 23 من القانون التنظيمي 27.11 المتعلق بمجلس النواب: "...ويجب أن تشمل لائحة الترشيح على جزأين يتضمن الجزء الأول منها ستين (60) مترشحة مع بيان ترتيبهن ويتضمن الجزء الثاني منها أسماء ثلاثين (30) مترشحاً ذكراً لا يزيد سنهم على أربعين سنة شمسية في تاريخ الاقتراع مع بيان ترتيبهم..."

² أحمد الأرقام، "لائحة الوطنية... الشباب يريد"، جريدة الصباح، بتاريخ 17 شتنبر 2016.

³ الظهير الشريف رقم 1.16.118 صادر في 10 أغسطس 2016 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 20.16 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، ج.ر. عدد 6490 بتاريخ 11 أغسطس 2016، ص. 5853.

⁴ الفقرة الثانية من المادة 23 من القانون التنظيمي رقم 20.16، والمتعلقة بالدايرة الانتخابية الوطنية: "...ويتضمن الجزء الثاني منها أسماء ثلاثين (30) مترشحاً من الجنسين لا يزيد سنهم على أربعين سنة شمسية في تاريخ الاقتراع مع بيان ترتيبهم..."

⁵ حسن طارق، "تمييز إيجابي"، جريدة الوطن، بتاريخ 18 غشت 2017.

والأحزاب السياسية إلغاء لائحة الشباب الوطنية. وقد تم تبرير هذا الإجراء بضرورة تفعيل مقتضيات الفصل 19 من الدستور الذي يسعى نحو تحقيق المناصفة بين النساء والرجال، وبذلك تم تخصيص هذه المقاعدة لفائدة النساء، لتصبح لائحة النساء الوطنية بـ 90 مقعداً؛ وعليه فإن المشرع جعل هدفه في انتخابات 2021 من كل هذه الإجراءات هو الوصول إلى 25 في المائة كتمثيلية للنساء، وهو ما اعتبره أيضاً بعيداً عن المناصفة، كما اعتبر بالمقابل بخصوص الشباب، وإن كانت 40 سنة تعتبر شباباً، فإن "30 في المائة من البرلمانيين خلال الولاية الحالية أقل من 45 سنة"¹. ويبدو أن المشرع قد اعتبر أن "التمييز الإيجابي لفائدة الشباب"، باعتباره إجراء مؤقتاً يهدف إلى تمكين هذه الفئة من الحصول على مكانتها ضمن النخبة البرلمانية، قد حقق غايته خلال الولايتين التشريعتين الأولى والثانية بعد إقرار الدستور الجديد. إلا أن الواقع قد كرس غير ذلك، فبقراءة لانتخابات 2016، سجد أنه من حوالي 30 شاب، استطاع فقط شابين أو ثلاثة ولوج البرلمان في ولاية محلية². كما يمكن اعتبار أن المشرع خلال سنتي 2011 و2016، اعتمد آلية الكوتا لفائدة الشباب، وأخذاً بعين الاعتبار الملاحظات التي قدمها القاضي الدستوري، الذي أكد على أن هذا التدبير هو ذي طبيعة انتقالية، كان من المفروض أن يسمح للشباب بالولوج للحياة العامة³.

الفقرة الثانية: الرقابة الدستورية على آلية التمييز الإيجابي لولوج البرلمان.

تعد آلية التمييز الإيجابي لولوج البرلمان في المغرب مقتضى قانوني يخضع للرقابة الدستورية، وذلك لأنه، أولاً يمس ويتم فصل مع مبادئ عامة منصوص عليها دستورياً، وثانياً لأن التخصيص عليه يتم بموجب القانون التنظيمي لمجلس النواب والذي يخضع للرقابة الإلزامية للقاضي الدستوري للبت في مدى دستوريته⁴. وإثر مراجعة القانون التنظيمي رقم 06/02 القاضي بتغيير وتنظيم القانون التنظيمي رقم 31/97 المتعلق بانتخاب أعضاء مجلس النواب سنة 2002 فإنه نص على تخصيص 295 مقعداً للوائح المحلية و30 مقعداً ضمن اللائحة الوطنية. وفي هذا المضمار، قام المشرع المغربي، بتوافق بين مختلف الفرقاء، بتخصيص اللائحة الوطنية حصرياً للنساء. إذ إن الفاعل السياسي كان يتوقع أن القاضي الدستوري سيعتبر التمييز الإيجابي للنساء ضمن لائحة الوطنية يتعارض مع الدستور المغربي لسنة 1996 الذي يقضي بالمساواة بين الجنسين، وهكذا أقر المجلس الدستوري بدستورية اللائحة الوطنية، من حيث المبدأ، وإن كان قد أكد على ضرورة اعتماد نفس القواعد القانونية عند الترشيح والتصويت⁵، وفي هذا إشارة واضحة

¹ حسمت «لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة» في مجلس النواب، يوم 04 مارس 2021، مشروع تعديل القانون التنظيمي لمجلس النواب. وصوت غالبية أعضاء اللجنة، بحضور وزير الداخلية، على إلغاء «اللائحة الوطنية للشباب»، على رغم دفاع فرق من الأغلبية والمعارضة، على السواء، عن الإبقاء عليها... أحمد السعداوي، "إلغاء «اللائحة الوطنية للشباب»: أي تغييرات في انتخابات المغرب؟"، جريدة الأخبار، بتاريخ 04 مارس 2021.

² من خلال استثمار نتائج الانتخابات التشريعية 2011 و2016، موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

³ قرار المجلس الدستوري رقم 817-2011 بتاريخ 13 أكتوبر 2011، ج. ر. عدد 5987 بتاريخ 17 أكتوبر 2011، ص. 5084.

⁴ الفقرة الأخيرة من الفصل 85 من دستور 2011: "لا يمكن إصدار الأمر بتنفيذ القوانين التنظيمية، إلا بعد أن تصح المحكمة الدستورية بمطابقتها للدستور".

⁵ قرار المجلس الدستوري رقم 475-2002 بتاريخ 25 يونيو 2002، ج. ر. عدد 5017، بتاريخ 01 يوليوز 2002، ص. 1949.

إلى رفضه تخصيصها قانونيا للنساء فقط، وهو الأمر الذي لم ينص عليه القانون التنظيمي لمجلس النواب صراحة¹. وهكذا، كان القضاء الدستوري المغربي يعتبر أنه إذا كان المقصود من المشرع، بسن إجراءات تفضيلية للنساء لولوج البرلمان، هو تصحيح لاختلالات ذات صبغة مجتمعية وثقافية، لتمكين النساء، لحظة الاقتراع العام، من تمثيلية ملائمة، فإنه من غير المقبول نقل العمل بهذه التدابير من المجتمع إلى داخل مؤسسات النخبة، مثل مجلس النواب.

وبفعل الظرفية الوطنية والدولية آنذاك توافقت الأحزاب السياسية على إقرار نظام الكوتا في إطار توافق وطني ذو طبيعة أخلاقية غير ملزمة يقضي بتخصيص اللائحة الوطنية للنساء دون التنصيص القانوني على ذلك بشكل صريح²؛ بحيث نص القانون التنظيمي لمجلي النواب انتخاب 30 عضوا على الصعيد الوطني، دون الإشارة إلى الجنس³. وبذلك انتقل عدد النساء بالبرلمان إلى ما مجموعه 35 امرأة بمجلس النواب، منها 30 امرأة منتخبة من خلال اللائحة الوطنية وخمس نساء انتخبين من خلال اللوائح المحلية.

بالنسبة للتجربة الفرنسية، اعتبر المجلس الدستوري الفرنسي أن كل تفرقة غير منطقية مخالفة للدستور، وهي تفرقة تعسفية إذا لم تكن مرتكزة على مبرر أو سبب كاف. وعليه يرى أن التمييز الذي يقع لصالح فئة اجتماعية على حساب أخرى هو تمييز تعسفي إذا لم يستند إلى مسوغات موضوعية ومقبولة، وتكون هاته المسوغات كذلك إذا كان الهدف من التمييز مشروعاً⁴. فالحقاق وصف التعسف بقاعدة ما، يعني أن هذه القاعدة تتوقف على إرادة واضعها فقط ودون أن تخضع في سننها لاحترام قواعد أخرى موجودة قبلها، وقد حاول جورج فيديل (Georges Vedel) إيجاد تعريف لهذا الوصف معتبر أن مصطلح "التعسفي" ينطبق على كل ما لا يمكن قبوله بعقلانية⁵.

وبالتالي يرتبط مفهوم التعسف، في أغلب الحالات، بمفهوم العقلانية والموضوعية. ولتقدير موضوعية ومعقولة التفرقة التي يحدثها التمييز، أخذ المجلس الدستوري الفرنسي في اعتباره جملة من المعطيات مثل الظروف والملابسات المحيطة بالإجراء التمييزي، والمجالات والموضوعات التي يلامسها هذا التمييز⁶. غير أنه اعترف بأن مبدأ المساواة لا يمنع المشرع من أن يعامل بتشريعات مختلفة مراكز مختلفة ضمن نفس الفئة، شرط أن يكون التمييز في المعاملة متناسبا مع الهدف الذي حدده القانون⁷.

وعلى نفس النهج يسير القاضي الدستوري الألماني؛ إذ اعتبر أنه من الممكن خرق مبدأ المساواة من خلال نص قانوني خاص عندما يتم التحقق من وجود أسباب عقلانية متأنية عن طبيعة الأمور بناء على مبدأ الإنصاف

¹ المادة الأولى من القانون التنظيمي لمجلس النواب 06.02: "... يتكون مجلس النواب من 295 عضوا ينتخبون على صعيد الدوائر الانتخابية... و30 عضوا ينتخبون على الصعيد الوطني..." الظهير للشريف رقم 1.02.187 صادر بتاريخ 03 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 06.02 المتعلق بتغيير وتنظيم القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب، ج.ر. عدد 5018، بتاريخ 04 يوليوز 2002، ص. 1957.

² بنية قروري، السياسة الانتخابية في المغرب...، مرجع سابق، ص. 63.

³ المادة الأولى من القانون التنظيمي لمجلس النواب 06.02، مرجع سابق.

⁴ Jean BOULOUIS, « La loi N° 82-974 du 19 Novembre 1982 », *Actualité Juridique Droit Administratif*, Février 1983, p.80.

⁵ نقلا عن: Ferdinand Mélin SOUCRAMANIEN, *Le principe d'égalité dans la jurisprudence du conseil constitutionnel*, Op. Cit, p.128.

⁶ Danièle LOCHAK, « Réflexions sur la notion de discrimination », *Revue Droit social*, N°11, 1987, p.783.

⁷ Décision du conseil constitutionnel français N°82-146 DC du 18 novembre 1982, *Journal officiel* du 19 novembre 1982, p.3475.

والتناسب، لأن ما يحسم الإقرار بتجاوز مبدأ المساواة هو رهان المشرع لتحقيق العدالة، وينبغي أن تقوم على تمييز ظاهري جدي يؤخذ بعين الاعتبار من طرف المشرع¹. كما اعتبرت المحكمة العليا بالولايات المتحدة الأمريكية في خصوص التمييز الإيجابي لصالح فئة معينة، أنه يمكن القبول بالاختلاف في الوضعيات التي يقرها المشرع، إذا كانت تجد تبريرها في الظروف الواقعية وإذا كانت ذات صلة بالهدف المنشود².

بالنسبة للمغرب، ومع التعديل الدستوري الجديد لسنة 2011، تغير موقف القاضي الدستوري بخصوص التمييز الإيجابي الذي جاء به القانون التنظيمي المجلس النواب، إذ أقر بانسجام هذا الإجراء مع مبادئ جديدة جاء بها الدستور الجديد؛ وعلى رأسها الفصلين 19³ و43⁴، ويرى، بخصوص التمييز الإيجابي لصالح النساء، أن المشرع قد سن مقتضيات قانونية ترمي - بغض النظر عن مداها - إلى تمتيع المترشحات الإناث بأحكام خاصة من شأنها تحقيق غاية دستورية تتمثل في إتاحة فرص حقيقية للنساء لتولي الوظائف الانتخابية، تطبيقاً لأحكام الفصلين 19 و30 من الدستور⁵.

وبخصوص الكوتا المخصصة للشباب من طرف المشرع المغربي، يقر القاضي الدستوري بدستوريته، إذ تنطلق مبرراته من نتائج الانتخابات التشريعية التي جرت في ظل دستور 1996، والتي أثبتت، من زاوية الهرم العمري للمرشحين الفائزين، أن عدد النواب الشباب اتسم بالتناقص⁶، ويجعل هذه الفئة، في ميدان تمثيلية المواطنين في مجلس النواب، في وضعية متدنية لا تتناسب مع حجمها ودورها داخل المجتمع وتحول -واقعي- دون إفراح المجال لها للانخراط والمشاركة في التنمية السياسية للبلاد، كما يدعو إلى ذلك الفصل 33 من الدستور. وبالتالي فالمشرع يكون قد سن تدابير ملائمة لتحقيق توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية السياسية للبلاد. كما اعتبر أن عدد المقاعد المقرر التنافس عليها في نطاق الدائرة الانتخابية الوطنية، من قبل المترشحات النساء والشباب، يظل محدوداً مقارنة بمجموع المقاعد، يجعل هذه البوابة متناسبة مع الغاية الدستورية المراد بلوغها، ولا يترتب عنها، في هذه الحدود، انتقاص من حقوق الترشيح والانتخاب المخولة لسائر المواطنين⁷.

غير أنه أقر بأن تطبيق هذه الإجراءات، جاءت لإعمال أهداف مقررّة في الدستور، ولكن يتعين في ذلك أيضاً استحضار المبادئ الأساسية الثابتة التي يركز عليها الدستور في مجال ممارسة الحقوق السياسية، والمتمثلة

¹ Sophia PAPAPOLICHRONIOU et Caterina SEVERINO, « Existe-t-il une obligation constitutionnelle de créer des discriminations positives ? (France, Allemagne, Italie, Grèce) », *Annuaire international de justice constitutionnelle*, N°13, 1998, p.p. 169-172

² Joanna SCHMIDT, « La notion d'égalité dans la jurisprudence de la Cour suprême des États-Unis d'Amérique », *Revue internationale de droit comparé*, Vol.1, N°39, 1987, p.p. 43-88.

³ الفصل 19 من دستور 2011: "...تسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء..."

⁴ الفصل 33 من دستور 2011: "...على السلطات العمومية اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق ما يلي: - توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد..."

⁵ الفصل 30 من دستور 2011: "...ينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية..."

⁶ إذ انتقل عدد الأعضاء الذكور دون الأربعين سنة من 71 عضواً سنة 1997 إلى 41 عضواً سنة 2002 إلى 36 عضواً سنة 2007.

⁷ قرار المجلس الدستوري رقم 817-2011 بتاريخ 13 أكتوبر 2011، ج. ر. عدد 5987 بتاريخ 17 أكتوبر 2011، ص. 5084.

بالخصوص في المواطنة وحرية الانتخاب والترشيح من خلال اقتراح عام قائم على أساس نفس القواعد والشروط، والمساواة، وتكافؤ الفرص، وحظر ومكافحة كل أشكال التمييز، وفق ما ينص عليه الدستور في تصديره¹ وفي فصول أخرى²، وهي مبادئ لا تسمح بإضفاء صبغة الديمومة على تدابير قانونية استثنائية تملئها دواعٍ مرحلية ومؤقتة ترمي بالأساس إلى الارتقاء بتمثيلية فئات معينة، وتمكينها من التمرس بالحياة البرلمانية قصد إنماء قدراتها على الانخراط بنجاح في النظام الانتخابي العام؛ لذلك فإن تدابير التشجيع والتحفيز، لا سيما تلك المتعلقة بفئة عمرية معينة، بما تنطوي عليه من معاملة خاصة، ينبغي، في مجال ممارسة المواطنين لحقوقهم السياسية، أن تكون تدابير استثنائية محدودة في الزمن يتوقف العمل بها بمجرد تحقق الأهداف التي بررت اللجوء إليها، وهو أمر يعود تقديره للمشرع الذي يسوغ له أيضا اعتماد تدابير قانونية أخرى، غير أسلوب الدائرة الانتخابية الوطنية، لمواصلته السعي إلى بلوغ تلك الأهداف³.

وبخصوص التعديل المحدث على المقتضى المتعلق بالتميز الإيجابي للشباب، والذي أصبح يشمل الذكور والإناث، بعدما كان مقتصرًا على الذكور فقط، فإن المجلس الدستوري المغربي أقر بدستورية المادة 23 من القانون التنظيمي لمجلس النواب في صيغتها المعدلة؛ وذلك باعتباره أن تمكين الإناث من الترشح في اللائحة الوطنية إلى جانب الذكور، يعتبر إجراء إضافيًا لدعم تمثيلية النساء، إعمالًا للفصل 30 من الدستور وهو ما من شأنه تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية، ويعد أيضًا خطوة أخرى في النهج الذي يجب أن تسعى الدولة من خلاله إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين النساء والرجال، طبقًا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل 19 من الدستور⁴.

يبدو من خلال ما سبق، أن المقتضيات الدستورية والتشريعية وضعت عدة آليات تضمن التداول على ممارسة السلطة التشريعية، وتضمن أيضًا حدًا أدنى من الفئات الاجتماعية الأقل حظوة، وذلك تعبيرًا عن انخراط الدولة في سياق الانتقال الديموقراطي القائم على تجديد النخبة السياسية وتداولها على مراكز القرار. إلا أن تحليل هذه المقتضيات من الناحية النظرية فقط، يبقى قاصرًا لإعطاء رؤية شمولية حول وضعية تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية، لذلك؛ يبقى الجانب العملي ذا أهمية كبرى في إغناء الموضوع بمؤشرات كمية ونوعية تمكن من مناقشة وتفسير مدى انعكاس هذه الآليات القانونية على الظاهرة موضوع التحليل.

¹ تصدير دستور 2011: "... المملكة المغربية، الدولة الموحدة، ذات السيادة الكاملة، المنتمية إلى المغرب الكبير، تؤكد وتلتزم بما يلي ... - حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي، مهما كان ...".

² من هذه المقتضيات الدستورية نجد:

✓ الفقرة الثانية من الفصل 2: "تختار الأمة ممثلها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحُر والذرية والمنظم".
 ✓ الفقرة الأولى من الفصل 6: "القانون هو أسعى تعبير عن إرادة الأمة".
 ✓ الفقرة الثانية من الفصل 19: "تسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، وتُحدث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز".

✓ الفقرة الأولى من الفصل 30: "... وينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية ...".

³ قرار المجلس الدستوري رقم 817-2011 بتاريخ 13 أكتوبر 2011، ج. ر. عدد 5987 بتاريخ 17 أكتوبر 2011، ص. 5084.

⁴ قرار المجلس الدستوري رقم 1012.16 بتاريخ 03 أغسطس 2016، ج. ر. عدد 6490 بتاريخ 11 أغسطس 2016، ص. 5936.

الفصل الثاني: انعكاس آليات تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية على

الخريطة السياسية للبرلمان المغربي.

يحتل البرلمان مكانة اعتبارية داخل النظام السياسي المغربي، ويمكن تصنيف هذه المؤسسة الثانية بعد الملكية في الهندسة الدستورية، وقد نص دستور 1962 والتعديلات الدستورية المتعاقبة بعده، على مقتضيات حددت طبيعة تكوينه، ونظمت اختصاصاته وصلاحياته، وحكمت علاقاته مع الحكومة ومع الملك ومع بعض المؤسسات الأخرى. فمن الجدير بالإشارة أن البرلمان، الذي يعيش حالياً تجربته النيابية العاشرة، لم يحصل بعد على تراكم كاف من المنتج والخبرة التشريعية لتدبير مستلزمات العمل التمثيلي. ولا يعزى الأمر لاعتبارات موضوعية ذات العلاقة بطبيعة النسق السياسي المغربي فحسب؛ وإنما يرجع ذلك أيضاً، لاعتبارات ذاتية تتعلق بحجم القدرات والموارد المتوفرة لديه، وبطبيعة النخبة التي تشغل هذا المركز. وهو ما انعكس على أدائه التشريعي والرقابي والتقييمي والدبلوماسي، وبطبيعة الأدوار المخولة له في نطاق وظيفته التمثيلية.

وعليه لم يتأثر البرلمان المغربي فقط بالقيود الدستورية والقانونية، وبطبيعة النظام الانتخابي والممارسات التي شابت نزاهة الانتخابات وحيادها، بل تأثر أيضاً بنوعية النخبة التي تفرزها الانتخابات وكذا طبيعة الأحزاب المسؤولة دستورياً عن تأطير المواطنين وانتقاء من يشكل هذه النخبة البرلمانية، وباستراتيجيات النظام السياسي في تنويع وتدجين هذه النخبة. فقد أبانت حصيلة أزيد من خمسين سنة من الممارسة السياسية أن النخبة البرلمانية عرفت تجديداً وتشبيهاً في ظل الاستمرارية؛ وهو ما يثير البحث، أولاً، في خصائص هذه النخبة والعوامل الذاتية المتحكمة في تجديدها، وفي المنافذ التي ارتقت بفضلها لهذه المناصب، والرهانات التي تصبو إليها، وتجنباً لأي استطراد أو انزلاق في مآهات الاستحضار المكثف لتفاصيل هذه العوامل الذاتية، نرى ضرورة التركيز على ثلاثة مكونات فقط، نفترض فيها إمكانية الإحاطة والإلمام بهذه المحددات، وبالتالي توضيح ما المقصود بالمسألة المطروحة، ويتعلق الأمر بالخصائص الديموغرافية المتعلقة بالسن والجنس، والخصائص السوسيو ثقافية والمتعلقة بمحدد التكوين والتعليم والمحدد المهني، ثم الخصائص السيكلوجية المتعلقة بالنزعة الفردانية لهذه النخبة لاحتلال هذا الموقع (المبحث الأول).

كما أن مقارنة هذا الموضوع يقتضي أيضاً الوقوف على اعتبارات النظام السياسي في هندسة وتنويع هذه النخبة، حسب سياق كل تجربة برلمانية، وهل للشباب موقع ضمن هذه الاعتبارات؟ وهل له تأثير في هذا التجديد وفي الأدوار البرلمانية؟ وهل استطاعت المقتضيات القانونية الجديدة المتعلقة بمنح كوتا للشباب أن تساهم في اجتراح هوية للبرلمان تستلهم من وضع دولي إلى أفق السمو وأن تعضد قدراته؟ أم أن طبيعة الثقافة السياسية المغربية تعاند غاية المشرع من هذه الأحكام، وتدمجها في منطقها الخاص (المبحث الثاني).

المبحث الأول: العوامل الذاتية المرتبطة بالنخبة البرلمانية المؤثرة في تجديدها.

تخضع النخبة البرلمانية لقانون التغيير والتجديد، كباقي النخب السياسية، وفقا لمقتضيات التطور الذي يمس المجتمع على أساس دورة انتقالية، يتم خلالها استبدال أعضاء وإحلال أعضاء جدد، وفقا لآلية يكون الهدف منها تحقيق التوازن. ولعل من بين العناصر التي تتحكم في هذه الدورة العوامل الذاتية المتعلقة بهذه النخبة، ويقصد بها مجموع السمات الاجتماعية والثقافية والسيكولوجية التي تتميز بها هذه الفئة، وهي تشكل في حد ذاتها محددات لتجديدها وتداولها على مراكز السلطة؛ إذ من خلال هذه المحددات تؤثر في الفعل البرلماني وفي الهيئة النخبية ليتم اختيارها والتصويت عليها وأيضا إعادة انتخابها ولايات تشريعية متعددة، كما أنها، من خلال هذه المحددات تسعى للحفاظ على موقعها ضمن هذه المراكز لحماية مصالحها في ظل الوحدة؛ ويمكن التمييز بين محددات سوسيو-ديموغرافية وثقافية التي تعبر عن مدى انسجام هذه النخبة، (المطلب الأول) أخرى سلوكية تشمل مجموع السلوكيات والمواقف المعبرة عن نزعة العضو البرلماني في التشبث بهذا المركز (المطلب الثاني).

المطلب الأول: المحددات السوسيو-ديموغرافية والثقافية للنخبة البرلمانية.

عرف المغرب، خلال العقود الأخيرة، تحولات جوهرية همت الجوانب الديموغرافية والثقافية والاجتماعية. وباعتبار أن أعضاء البرلمان هم ممثلي الأمة، تثار أهمية دراسة مدى انسجام هذه النخبة مع القاعدة الشعبية التي تمثلها؛ يعني أنه، إلى جانب تمثيل مصالح المواطنين، يجب تسليط الضوء فيما إذا كانت هذه النخبة تشكل عينة تمثيلية لمختلف الشرائح الديموغرافية والثقافية والاجتماعية التي يتكون منها المجتمع المغربي؛ أي أنه هل أدى التغيير المجتمعي إلى تجديد طبيعة التركيبة البشرية للمؤسسة البرلمانية من الزاوية الديموغرافية من جهة (الفرع الأول)، ومن الزاوية الثقافية والاجتماعية من جهة أخرى (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الخصائص الديموغرافية للتركيبة البرلمانية المغربية.

تشمل الخصائص الديموغرافية أساسا متغيري الجنس والسن؛ وقد عرفت النخبة البرلمانية تجديدا على مستوى النوع الاجتماعي وذلك بتنامي العنصر النسائي بمجلس النواب خصوصا بعد إقرار المقترحات الجديدة التي تضمن حدا أدنى للتمثيلية النسائية (الفقرة الأولى)، وبذلك تجدر الإشارة إلى أن النساء يدخلن إلى البرلمان المغربي بواسطة ثلاثة منافذ: إما من خلال اللائحة الوطنية للنساء؛ أو عن طريق اللائحة الوطنية للشباب، المشتركة بين الذكور والإناث، أو عن طريق الترشيح عبر اللوائح المحلية. كما عرفت هذه النخبة تغيرات تهم التمثيلية العمرية والتي من خلالها يمكن معرفة مدى التأثير الجيلي وتعاقب الأجيال على ممارسة المهمة البرلمانية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تنامي الحضور الفعلي للنساء بمجلس النواب المغربي.

منذ بداية العهد الدستوري والبرلماني بالمغرب الراهن، كان البحث مستمرا عن حياة سياسية ديمقراطية، ويتجسد ذلك في أول الأمر في التنصيب الدستوري، من خلال الدساتير المغربية المتعاقبة منذ 1962، كما القوانين الانتخابية المنبثقة عنها، على حق جميع المواطنين ذكورا وإناثا في التصويت والترشح للانتخابات. إلا أن الممارسة الانتخابية، خصوصا الانتخابات التشريعية، سجلت واقعا لا يعكس تمثيلية حقيقية للنساء داخل البرلمان، بحيث تم تسجيل محدودية التمثيلية النسائية بالمؤسسة التشريعية. الأمر الذي ينعكس سلبا على مسألة تجديد النخب البرلمانية.

الجدول 9: المؤشرات الديموغرافية للنخبة البرلمانية المغربية خلال الولايات التشريعية¹

الولاية التشريعية	الأولى - 1963 1965	الثانية - 1970 1971	الثالثة - 1977 1983	الرابعة - 1984 1992	الخامسة - 1993 1997	السادسة - 1997 2002	السابعة - 2002 2007	الثامنة - 2007 2011	التاسعة - 2011 2016	العاشرة - 2016 ...
عدد النواب	144	240	267	306	333	325	325	325	395	395
تمثيلية النساء	0%	0%	0%	0%	0,6%	2%	11%	10%	17%	21%

من خلال هذه المعطيات، يبدو أن المرأة المغربية لم تدخل البرلمان حتى سنة 1993²، بالرغم من أن حق ترشيحها قد اعترف به المشرع قانونيا منذ أول دستور مغربي. هذا ما يبرز أن النظام السياسي المغربي يتسم، إلى حد ما، بنوع من التفاوت بين الإقرار القانوني للحق في الترشيح وبين الممارسة العملية لهذا الحق. بحيث عرف واقع المشاركة الفعلية للمرأة في الانتخابات نسبا ضعيفة ومتدنية³.

هذا المؤشر يؤكد مكانة المرأة المغربية داخل المجتمع المغربي عامة، وفي صيرورة صنع القرار بصفة خاصة، خصوصا خلال العقود الأولى من الاستقلال. بحيث لم يسجل تاريخ الحركة الوطنية ومغرب بداية الاستقلال نخباً سياسية نسائية، إلا بشكل نادر، وقد يعزى الأمر بالأساس إلى طبيعة المجتمع المغربي المحافظ الذي جعل المرأة بعد الاستقلال تعود إلى أدوارها التقليدية التي كانت تنحصر في الأعمال المنزلية، إذ تواجه صعوبة في التوفيق بين المسؤولية السياسية والمسؤولية الأسرية، فضلا عن ضعف تقبل المرأة نفسها للمشاركة في العمل السياسي، وهذا الموقف يتبناه الرجال كما النساء⁴، وقد تم تسجيل خلال التجارب الأولى بعد الاستقلال ضعف تقديم المرأة المغربية ترشيحها في الانتخابات التشريعية⁵.

وعلى هذا الأساس، فالتمثيلية المحدودة للنساء داخل البرلمان فرضت اتخاذ إجراءات تديبورية وقانونية لضمان

¹ تم الحصول على المعطيات من خلال استثمار الوثائق التالية:

✓ عثمان الزباني، السلوك والأداء البرلماني بالمغرب....، مرجع سابق، ص.ص. 282-286.

✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.

✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma/>

² يتعلق الأمر بـ "بدعة الصقلي" من الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية و "لطيفة بناني سميرس" من حزب الاستقلال.

³ عبد القادر لشقر، "الانتخابات التشريعية المغربية لسنة 2007: أية مكانة للمرأة؟"، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 21، شتاء 2009، ص. 154.

⁴ محمد اليعكوبي، "المرأة المغربية بين حق التصويت وحق الترشيح"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 38، 2002، ص. 144.

⁵ ترشحت المرأة المغربية منذ أول انتخابات برلمانية باسم جبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية، أما الانتخابات التي جاءت بعد رفع حالة الاستثناء عرفت غيات ترشيح المرأة. وشهدت انتخابات 1977 ترشح 8 نساء من بين 908 مترشح. كما عرفت انتخابات 1984 ترشح 15 امرأة من بين 1368 مترشح.

حد أدنى للجنس الآخر داخل المؤسسة التشريعية، وذلك من خلال تبني مفهوم التمييز الإيجابي الذي مفاده منح النساء نوعاً من المساعدة المؤسسية، بشكل مؤقت، لغاية تحقيق تجديد وتوزيع عادل بين الجنسين. وللأجراً تم نهج نظام الكوتا الذي أخذت به، وما زالت تأخذ به، العديد من الأنظمة السياسية المقارنة.

وقد كان ذلك أبرز ما جاءت به الإجراءات القانونية والسياسية التي أطرت الانتخابات التشريعية لسنة 2002، بحيث تم تخصيص حصيص من المقاعد في حدود 30 مقعداً للنساء داخل المجلس، عبر اللائحة الوطنية، إضافة إلى المقاعد التي حصلت عليها النساء عبر اللائحة المحلية، الأمر الذي سمح، خلال الانتخابات التشريعية 2002 ببلوغ 35 امرأة داخل الغرفة الأولى للبرلمان، هذا ما حقق قفزة نوعية في المؤشر العالمي المتعلق بتمثيلية المرأة في البرلمان. إلا أن هذا العدد تراجع بشكل طفيف، مع انتخابات 2007، بحيث أفرزت هذه الانتخابات 34 نائبة برلمانية. وقد عرفت انتخابات 2011، والتي جاءت في ظل احتجاجات حركة 20 فبراير، قفزة نوعية في تمثيلية النساء داخل الغرفة الأولى للبرلمان المغربي، بحيث تضاعف عدد النساء البرلمانيات ليصل 67 نائبة برلمانية، الأمر الذي يعزى بالأساس إلى التعديلات الدستورية أولاً¹، والتي سمحت للمشرع من الرفع من عدد أعضاء مجلس النواب إلى 395²، ثم تبني آلية تشريعية، من خلال القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، والتي تسمح بتحسين مستوى التمثيل النسائي داخل البرلمان من خلال تخصيص 60 مقعداً للنساء و30 مقعداً للشباب³، وهو ما مكن 67 امرأة من الولوج إلى المؤسسة. وحسب تقرير دولي للاتحاد الأوروبي أنجز ما بين 2008 و2011، فإن جميع الدول حول العالم، بما فيها المغرب، قد حققت مكاسب دالة فيما يتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة، على الرغم من كونها عملية بطيئة للغاية. إذ إن هناك فارقاً زمنياً بين منح الحقوق وممارستها، بالإضافة إلى بطء بلوغ المرأة مناصب صنع القرار خاصة في المجال التشريعي⁴.

وقد ارتفع هذا العدد، مع انتخابات 2016 ليصل إلى 81 نائبة برلمانية، بحيث أصبحت النساء تمثل ما يزيد عن خمس أعضاء مجلس النواب (بنسبة 20,5%).

ورغم كل هذه الجهود، لا تزال التمثيلية النسائية داخل البرلمان دون المستوى المطلوب، بحيث تعترضها العديد من العراقيل والمثبطات لضمان تجديد نخبوي سليم. كما لا تعكس التمثيلية الحقيقية للمجتمع المغربي، من حيث النوع الاجتماعي، الذي تمثل فيه المرأة نصف المجتمع، كما وكيفا⁵. وهو ما دفع المشرع لإعادة النظر في آلية التمييز

¹ الفقرة الثانية من الفصل 62 من دستور 2011: "يبين قانون تنظيمي عدد أعضاء مجلس النواب، ونظام انتخابهم، ومبادئ التقسيم الانتخابي، وشروط القابلية للانتخاب، وحالات التنافي، وقواعد الحد من الجمع بين الانتخابات، ونظام المنازعات الانتخابية".

² المادة الأولى من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب: "يألف مجلس النواب من 365 عضواً ينتخبون بالاقتراع العام المباشر عن طريق الاقتراع باللائحة..." الظهير الشريف رقم 1.11.165 الصادر في 14 أكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، مرجع سابق.

³ الفقرة الثانية من المادة 23 من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب "... ويجب أن تشمل لائحة الترشيح على جزأين يتضمن الجزء الأول منها أسماء ستين (60) مترشحة مع بيان ترتيبهن. ويتضمن الجزء الثاني منها أسماء ثلاثين (30) مترشحة من الجنسين لا تزيد سنهم على أربعين سنة شمسية في تاريخ الاقتراع مع بيان ترتيبهم..." مرجع سابق.

⁴ الاتحاد الأوروبي، تحليل الوضع الإقليمي، "الحقوق الإنسانية للمرأة والمساواة على أساس النوع الاجتماعي في المنطقة الأورو متوسطية"، تقرير تعزيز المساواة بين الرجل والمرأة في المنطقة (2008-2011)، صادر سنة 2011.

⁵ أظهرت مذكرة للمندوبية السامية للتخطيط أن عدد النساء بالمغرب بلغ إلى حدود منتصف عام 2018 نحو 17,67 مليون امرأة، أي ما يمثل أكثر بقليل من نصف سكان المملكة بنسبة وتقدر هذه النسبة بـ 50,1%، المندوبية السامية للتخطيط، "مناسبة اليوم العالمي للمرأة"، مذكرة إخبارية، بتاريخ 08 مارس 2018، <https://www.hcp.ma>

الإيجابي لتقوية الضمانات الانتخابية لهذه الفئة، واقتراح من خلال، تعديل القانون التنظيمي لمجلس النواب سنة 2021¹، بتعويض اللائحة الوطنية التي كانت تضم 30 مقعدا مخصصة للشباب و60 مقعدا مخصصة للنساء، بلوائح جهوية تشكل في مجملها 90 مقعدا، وتضم كل لائحة من هذه اللوائح على الأقل ثلثي عدد المقاعد لفائدة النساء مع تخصيص المرتبتين الأولى والثانية لفائدة مترشحتين امرأتين.

إن ضعف التمثيلية النسائية داخل البرلمان خلال مختلف التجارب التي عرفها المغرب هو محصلة غيابهن، أو ضعف تواجهن في مراكز القرار الحزبي، وبالتالي ضعف ترشحن في اللوائح الانتخابية. فبالرغم من أن العديد من الأحزاب السياسية التي تنعت نفسها بـ "الديموقراطية" جعلت قضية المرأة مركزية في برامجها، إلا أن ذلك لم يواكبه تواجدا فعلا في الهياكل الحزبية، وتيسير ترشيحن للانتخابات، ولا يعزى الأمر فقط إلى سيادة العقلية الذكورية وإنما أيضا إلى غياب الديموقراطية الداخلية، والتي تشكل أحد أهم العوامل المساهمة في هذا الضعف. فمن خلال استقراء النتائج الانتخابية البرلمانية للولائتين الأولى والثانية من دستور 2011، يمكن تسجيل اختلافا تمثيلية المرأة حسب الأحزاب الممثلة بمجلس النواب، ويوضح ذلك الجدول التالي:

الجدول 10: تمثيلية النساء البرلمانيات حسب المجموعات السياسية داخل مجلس النواب المغربي².

2016 - ...		2016 - 2011		الولاية التشريعية
نسبة النساء	عدد المقاعد	نسبة النساء	عدد المقاعد	
19%	125	17%	106	الأحزاب السياسية
25%	102	23%	48	العدالة والتنمية
15%	46	16%	61	الأصالة والمعاصرة
19%	37	17%	54	الاستقلال
19%	27	12%	33	التجمع الوطني للأحرار
25%	20	16%	38	الحركة الشعبية
16%	19	17%	23	الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية
33%	12	20%	20	الاتحاد الدستوري
0%	7	8%	12	التقدم والاشتراكية
21%	395	17%	395	باقي الأحزاب
				المجموع

يبدو أن نسبة النساء البرلمانيات، خلال الولاية التشريعية 2016، لم تبلغ مداها داخل المجموعات البرلمانية، بحيث لم تتجاوز ثلث الأعضاء داخل حزب التقدم والاشتراكية، وربع الأعضاء داخل كل من حزبي الأصالة والمعاصرة والاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، وأقل من الخمس بالنسبة لكل من حزب العدالة والتنمية والتجمع

¹ الظهير الشريف رقم 1.21.39 الصادر في 21 أبريل 2021 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الجريد الرسمية عدد 6987، بتاريخ 17 ماي 2021، ص.3405.

² تم الحصول على المعطيات من خلال استثمار الوثائق والمواقع الرسمية التالية:

✓ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب: محاولة للتحديد، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط-أكادال، السنة الجامعية 2001-2002، ص.ص. 140-150.

✓ Mustapha SEHIMI, « Les élites parlementaires : Continuité ou renouvellement ? », in : *Edification d'un Etat moderne, le Maroc de Hassan II*, Tome 1, Paris, éditions Albin Michel, 1986, p.p.100-106.

✓ Mustapha SEHIMI, « Les élections législatives au Maroc », Maghreb-Machreq, N°107, Janvier — Mars, 1985.

✓ عثمان الزباني، السلوك والأداء البرلماني بالمغرب...، مرجع سابق، ص.ص.282-286.

✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.

✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma/>

الوطني للأحرار والحركة الشعبية. إلا أن الملاحظ هو أن جل الأحزاب عرفت تزايدا في نسبة النساء مقارنة مع الولاية التشريعية السابقة.

ولئن نص الدستور المغربي لسنة 2011 على أن تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي لغاية المساهمة الجادة في إنتاج وتجديد النخب السياسية، فإن الأمر لم ينعكس على مستوى نهوض وتأهيل المرأة المغربية لهذه المكانة. وبالتالي تتحمل الأحزاب السياسية الحصة الأكبر من المسؤولية في هذا النطاق، فمن خلال الإمكانيات التي تحوزها يمكنها أن تعد المجتمع، نساء ورجالا، لتقبل مبدأ إدماج المرأة في السياسة، ترشيحا وتصويتا، وبالتالي المساهمة في عملية تجديد النخب السياسية ودورانها.

الفقرة الثانية: تناقض التمثيلية العمرية بين النخبة البرلمانية وقاعدتها الانتخابية.

إن من شأن دراسة متغير سن النخبة البرلمانية معرفة الأجيال التي منحت أكبر نسبة من أعضاء مجلس النواب، كما من شأنه أيضا أن يسلط الضوء على مدى التجديد عبر مختلف الولايات التشريعية، بمعنى إلى أي حد تتحقق ظاهرة تشييب النخبة البرلمانية عند الانتقال من ولاية تشريعية إلى أخرى؟ فمعيار السن يشكل إحدى معالم الانتماء إلى النخب، وذلك أن تقلد المناصب السياسية يعتبر حكرا على المتقدمين في السن، وهي ظاهرة تمس بشكل كبير تقليد الوظائف البرلمانية وتعرفها مختلف برلمانات العالم ووفق نسب متباينة ومتفاوتة، فالشباب ينظر إليه على أنها فئة غير مؤهلة سياسيا ومن الضروري أن تتبع نصائح من هم أكبر منها سنا.

إن مقارنة النخبة البرلمانية من حيث السن، لا تنأى منهجيا إلا باعتماد معيار **هارولد لازويل** المرتكز على مفهوم الأجيال الوظيفية في تحليل النخب التي يتم التمييز بينها بالرجوع إلى مختلف مراحل التكيف الاجتماعي. ومن البديهي أن أهم مراحل هذا التكيف الاجتماعي في الدول المستعمرة سابقا كالمغرب، هي مرحلة الحصول على الاستقلال، مما جعل جل المهتمين بتحليل النخب السياسية، يجعلون فترة الحصول على الاستقلال مرحلة مرجعية في تصنيف النخب السياسية¹.

وفي هذا السياق، نحاول رصد عامل السن باعتباره محددًا للنخبة البرلمانية المغربية؛ إذ نحاول إبراز معدل أعمار أعضاء مجلس النواب المغربي، خلال الولايات العشر التي شهدتها المغرب بعد حصوله على الاستقلال. وللاشارة فإن هذا المعدل تم الحصول عليه بقسمة مجموع أعمار الأعضاء على عددهم.

الجدول 11: معدل أعمار النخبة البرلمانية المغربية خلال الولايات التشريعية²

¹ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب...، مرجع سابق، ص. 140.

² تم الحصول على المعطيات من خلال استثمار الوثائق والمواقع الرسمية التالية:

✓ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب: محاولة للتحديد، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط- أكادال، السنة الجامعية 2001-2002، ص.ص. 140-150.

الولاية التشريعية	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة	التاسعة	العاشرة
	- 1963 1965	- 1970 1971	- 1977 1983	- 1984 1992	- 1993 1997	- 1997 2002	- 2002 2007	- 2007 2011	- 2011 2016	- 2016 ...
معدل الأعمار	38	34	36	42	45	48	50	51	50	49

يظهر أن الولايات الأولى بعد الاستقلال كانت أكثر شبابا، خصوصا الولاية الثانية، ويرجع ذلك إلى أن نخبة الحركة الوطنية التي كانت تتميز بفئات شبابية واسعة هي التي هيمنت على المجالس النيابية الأولى خلال مسيرة البرلمان المغربي.

كما نلاحظ ارتفاعا لمعدل الأعمار تدريجيا خلال الولايات المتتالية، بحيث استقر في الأربعينيات خلال الولايات الرابعة والخامسة والسادسة، وفي حدود 50 سنة في الولايات الأربع الأخيرة، وهذا يدل على أن الأمر يسير في اتجاه شيخوخة الأعضاء البرلمانيين¹.

فبالرغم من سعي النظام السياسي إلى تجديد المؤسسة التشريعية، ورغم دخول أحزاب جديدة ذات الأغلبية المالية كتجربة الأحرار سنة 1977 ودخول الاتحاد الدستوري سنة 1984، وحزب العدالة والتنمية سنة 2002، ظل هناك دائما شيخوخة في الأعضاء، رغم أن هذه الأحزاب كانت تمثل آنذاك الجيل الجديد، وهذا يرتبط إلى حد كبير بمدى التجديد داخل البرلمان.

كما يلاحظ أن تأثير أحداث الربيع العربي لم يؤثر بشكل واضح على مسألة تشييب النخبة البرلمانية، إذ استقر معدل أعمار الأعضاء في 50 سنة، بالرغم من اعتماد المشرع كوتا للشباب. ويمكن القول إنه، لولا هذا الإجراء لارتفع معدل الأعمار أكثر شيخوخة؛ مما يعني أن تأثير إجراء كوتا للشباب خلال الولايتين الأولى والثانية بعد دستور 2011، كان في حدود الحفاظ على معدل الأعمار ومقاومة ارتفاعه.

ومن أجل تمثيلية حقيقية لمجلس النواب لابد أن يكون ممثلا لجميع الشرائح المجتمعية، لذلك نحاول رصد مدى تمثيلية هذا المجلس، خلال الولاية التشريعية لسنة 2016، لمختلف الفئات العمرية داخل المجتمع المغربي، استنادا إلى إحصائيات المندوبية السامية للتخطيط.

الجدول 12: توزيع الساكنة وأعضاء مجلس النواب المغربي حسب الفئات العمرية²

✓ Mustapha SEHIMI, « Les élites parlementaires : Continuité ou renouvellement ? », In : *Edification d'un Etat moderne, le Maroc de Hassan II*, Tome 1, Paris, éditions Albin Michel, 1986, p.p.100-106.

✓ Mustapha SEHIMI, « Les élections législatives au Maroc », Maghreb-Machreq, N°107, Janvier – Mars, 1985.

✓ عثمان الزباني، السلوك والأداء البرلماني بالمغرب...، مرجع سابق، ص.ص.282-286.

✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.

✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

¹ الحسن اللحية، مسارات النخب السياسية بالمغرب: دراسة في النخبة والانتخابات والنقابة، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 1998، ص.59.

² تم الحصول على المعطيات من خلال استثمار معطيات:

✓ المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2014، <https://www.hcp.ma>

✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

الفئة العمرية	18 - 34 سنة	35 - 44 سنة	45 - 54 سنة	55 سنة فما فوق
نسبة الساكنة (دون احتساب أقل من 18 سنة)	44%	20%	16%	20%
نسبة أعضاء مجلس النواب (الولاية التشريعية 2016)	9%	28%	30%	33%

ويبدو من خلال الجدول، أن هناك اختلالاً في تمثيلية مختلف الشرائح العمرية؛ ولئن كانت فئة الشباب تشكل قاعدة المجتمع المغربي (بنسبة 44% من مجموع الأفراد الذين يتجاوزون سن 18 سنة)، فإن تمثيليتها في البرلمان لا تتجاوز 9%، وبالمقابل إن كانت نسبة الفئة التي تتجاوز 55 سنة لا تمثل إلا خمس المجتمع الراشد، فإن هذه التمثيلية تتشكل في حدود ثلث مجلس النواب. في حين إذا كانت الفئة 45-54 سنة تمثل نسبة 16% من مجموع الأفراد الذين يتجاوزون سن الرشد، فإن حوالى ضعف هذه النسبة (30%) هي المشكلة لمجلس النواب خلال الولاية التشريعية العاشرة.

خلاصة يمكن القول إن نسبة تمثيل الشباب في مجلس النواب المغربي لا تزال ضعيفة ولا تعكس الحقيقة الديمغرافية للسكان، بالرغم من أن الإجراءات التحفيزية في القانون الانتخابي، إلا أنها قد تعكس حقيقة انخراط الشباب في النشاط السياسي والمدني الذي يزال ضعيفا. بينما تهيمن على المجلس الفئات المتقدمة في السن بالرغم من أن تمثيليتها المجتمعية لا تعكس ذلك.

إذا كان عامل الجنس والسن من المحددات الأساسية التي تميز النخبة البرلمانية والمؤثر في تجديدها، فإن المحددات الثقافية والمهنية لا تقل أهمية عنه، فهي بدورها تعطي صورة حول طبيعة النخبة التي تمثل مختلف فئات المجتمع المغربي، كما تساعد على رصد طبيعة التجديد في دائرة هذه النخبة.

الفرع الثاني: تأثير الخلفية السوسيو-ثقافية في طبيعة النخبة البرلمانية.

تشكل العوامل السوسيو-ثقافية أهم محددات تجديد النخبة البرلمانية، ونظرا لأهميتها داخل المجتمع المغربي فتعتبر إحدى الاعتبارات التي تدفع الهيئة الناخبة للتحيز لهذا المرشح أو ذلك، كما تشكل أحد عناصر الرأسمال الرمزي الذي يتمتع به العضو البرلماني؛ لذلك كان من الضروري تحليل انعكاس هذه العوامل، خاصة المستوى التعليمي (الفقرة الأولى) والمحدد المهني (الفقرة الثانية) على تجديد لهذه النخبة.

الفقرة الأولى: انعكاس المستوى التعليمي للنواب على تجديد النخبة البرلمانية.

تعتبر المحددات الثقافية، ولاسيما التعليمية منها، مؤشرا مباشرا للتعبير عن درجة النضج لدى النخبة البرلمانية، والتي تنعكس على العمل البرلماني تشريعا ومراقبة وتقييما وعملا دبلوماسيا، كما تنعكس بشكل غير مباشر على تجديد النخب البرلمانية. هذا الأمر يدل على وجود وعي ثقافي وسياسي لدى النخبة البرلمانية ونضج ممارساتها السياسية، والتي تظهر بشكل مباشر خلال التداول والمناقشات داخل البرلمان، فهي تساهم، بلا شك، في تحسين مستوى اهتمام البرلماني بالمناقشات البرلمانية وتقدير قيمتها السياسية والانخراط بإيجابية في القيام بالأدوار المنوطة به، وهكذا تشكل هذه القدرات الدافع والحافز لتطور الممارسة البرلمانية¹.

¹ عبد الحميد الزويج، علاقة البرلمان بالحكومة في النظام الدستوري المغربي: دراسة مقارنة، أطروحة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد الخامس، أكادال، 2001، ص.283.

وهكذا، نختزل من خلال الجدول الموالي، المستوى الدراسي للنجبة البرلمانية خلال المسيرة الضابطة للمؤسسة التشريعية المغربية، وذلك من خلال استثمار العديد من الدراسات والوثائق العلمية¹، واستخراج النسبة التي تمثلها كل فئة، وخلال كل تجربة، حسب مستواها الدراسي المحصل عليه عند ولوجها هذا المنصب.

الجدول 13: المحددات التعليمية للنجبة البرلمانية المغربية خلال الولايات التشريعية

الولاية التشريعية	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	الثامنة	التاسعة	العاشر
	1963-1965	1970-1971	1977-1983	1984-1992	1993-1997	1997-2002	2007-2011	2011-2016	... - 2016
عدد النواب	144	240	267	306	333	325	325	395	395
معرفة القراءة والكتابة	49%	26%	12%	18%	0%	0%	0%	0%	1%
مستوى ابتدائي	14%	20%	16%	9%	12%	15%	13%	7%	5%
مستوى إعدادي وثانوي	13%	29%	24%	23%	27%	29%	30%	21%	19%
مستوى جامعي وعالي	24%	25%	48%	50%	61%	56%	57%	72%	75%

عرفت نسبة النواب الذين لا يتجاوز مستواهم الدراسي المرحلة الابتدائية (دون أي مستوى ومستوى الابتدائي) نسبة مهمة خلال الولايات التشريعية الأولى في الحياة البرلمانية المغربية. بحيث يعود أمر انتقاء النجبة البرلمانية، خلال هذه المراحل، إلى طبيعة التكوين التقليدي الذي كان سائدا، خلال مرحلة بداية الاستقلال وما قبلها، والذي كان محصورا. كما يعزى الأمر إلى معايير أخرى كانت هي الأهم آنذاك لانتقاء أعضاء البرلمان، والتي كانت تتمثل أساسا في التجربة النضالية ضد المستعمر، والممارسة السياسية داخل التنظيمات الحزبية والمواقف السياسية، بغض النظر عن الرأسمال الثقافي. كما أن القانون الانتخابي الذي يحدد شروط الترشيح للبرلمان لم يحدد المستوى التعليمي المطلوب. أما فئة التعليم الثانوي، عرفت تطورا ملحوظا منذ بداية العهد البرلماني إلى حدود التجربة البرلمانية السابعة، بحيث انتقلت من حوالي ثمن النواب (13%) سنة 1963، إلى حوالي ثلثهم سنة 2002، بينما عرفت انخفاضا خلال الولايتين الأخيرتين (2011 و2016)، بحيث استقرت في حدود خمس مجلس النواب.

لئن انخفضت نسبة النواب دون أي مستوى دراسي (معرفة القراءة والكتابة) من حوالي نصفهم، خلال الولاية الأولى، إلى ربعهم خلال الولاية الثانية (1970-1971)، ليصبح منعدها إلى شبه منعدهم خلال الولايات الخمس الأخيرة، فإن ذوا مستوى ابتدائي ما زالت نسبهم تختلف من ولاية إلى أخرى، وبالرغم من انخفاضها إلى 5% خلال الولاية الأخيرة، إلا أنها لا تزال تشكل نقطة ضعف بالنظر إلى التطور الذي تعرفه السياسيات عموما والعمل البرلماني على وجه الخصوص، والتي أصبحت تتطلب مؤهلات علمية وخبرة أكاديمية وفنية للتعامل مع النصوص القانونية

¹ أهمها:

✓ Mustapha SHIMI, « Les élites parlementaires : Continuité ou renouvellement ? », In : *Edification d'un Etat moderne, le Maroc de Hassan II*, Tome 1, Paris, éditions Albin Michel, 1986, p.p.102-103.

✓ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب: محاولة للتجديد، مرجع سابق، ص.ص.133-139.

✓ عثمان الزياتي، السلوك والأداء البرلماني بالمغرب...، مرجع سابق، ص.ص.282-286.

✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.

✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma/>

كما يبدو أن النخبة البرلمانية ذات التعليم العالي في تصاعد مستمر منذ بداية العهد البرلماني المغربي، مع انخفاض نسبي خلال الولايات التشريعية السادسة (1997-2002) والسابعة (2002-2007) والثامنة (2007-2011)، أي الولايات التشريعية التي أطرها دستور 1996. وأصبحت اليوم تشكل نسبة طاغية تتجاوز إلى حد بعيد ذوي التعليم الثانوي والابتدائي²، إذ ارتفعت بشكل ملحوظ خلال الولايتين الأخيرتين (أي في ظل دستور 2011)، وقد يعزى الأمر إلى اقتحام المؤسسة البرلمانية بالشباب والنساء والكفاءات. الأمر الذي يؤذن بخلخلة الصورة السلبية الملتصقة بالمؤسسة البرلمانية ويعد بتحسين الأداء³.

ويعزى هذا التطور إلى ارتفاع درجة الوعي السياسي لدى الطبقات المثقفة وإقبالها على ممارسة العمل السياسي والتمثيلي من جهة، وإلى التحولات التي طالت المجتمع المغربي، سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، والتي توجت باحتجاجات 20 فبراير، التي كان من بين مطالبها حل البرلمان واعتماد نظام انتخابي حر ونزيه وتجديد النخبة البرلمانية. هذه التحولات أثرت، بشكل أو بآخر، في سلوك الناخبين لاختيارهم وتصويتهم على النخب ذات المستوى الدراسي العالي، والتي، في نظرها، تتميز بدرجة من المسؤولية والكفاءة والقدرة على ممارسة العمل البرلماني.

وهكذا فالخلاصة الأساسية التي يمكن استنتاجها هي أن محدد الرأسمال الأكاديمي والعلمي أصبح يكتسي أهمية بالغة في دوائر النخبة البرلمانية، خصوصا خلال السنوات الأخيرة، والتي عرفت تحولات معرفية وثقافية وتكنولوجية كما تشهدها المجتمعات الإنسانية، هذا النوع من الرأسمال أصبح يجذب ثقة الناخب. وإلى جانب المحدد الثقافي، يعد المحدد المهني مؤشرا هاما للنخبة البرلمانية، بحيث ينبغي أن تكون المؤسسة التشريعية ممثلة للجميع، وتعكس مختلف الشرائح الاجتماعية والمهنية للتعبير عن قضاياها وانشغالاتها، وعدم الاعتماد على شريحة واحدة، أو بعضها فقط، مقابل تغيب الفئات الأخرى. ويوضح الجدول التالي تطور الانتماءات المهنية للنخبة البرلمانية خلال مختلف الولايات التشريعية المغربية.

الفقرة الثانية: انعكاس المحدد المهني على تجديد النخبة البرلمانية.

عرفت الوضعية السوسيو- مهنية تطورا حسب تطور الولايات التشريعية المغربية. ويبرز الجدول التالي النسب المئوية المتعلقة بالأنشطة المهنية لأعضاء مجلس النواب خلال فترة ولوجهم للولاية البرلمانية المعنية. ويعطي الجدول التالي النسب المئوية التي تمثلها مختلف مهن أعضاء مجلس النواب خلال مختلف التجارب البرلمانية المغربية، وذلك من خلال استثمار بعض التقارير العلمية والدراسات المنجزة في هذا الشأن.

¹ بيرنابي لوبيس كارسيا، الانتخابات المغربية منذ 1960 إلى الآن، ترجمة بديعة الحرازي، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2007، ص. 195.

² يمكن مراجعة: نوفل غريال، المشاركة السياسية في إطار المؤسسة البرلمانية بدول المغرب العربي، أطروحة لنيل درجة السلك العالي، المدرسة الوطنية للإدارة، الرباط، 1990.

³ لا غرو إذا كانت كل لجنة برلمانية فرنسية تشكل من الخبراء والمتخصصين ووزراء سابقين في المجال الذي تهتم به هذه اللجنة.

الجدول 14: المهن الدالة للنخبة البرلمانية المغربية خلال الولايات التشريعية¹

الولايات التشريعية القطاعات المهنية	الأولى	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة	التاسعة	العاشرة	السائبة
	1963- 1965	1977- 1983	1984- 1992	1993- 1997	1997- 2002	2002- 2007	2007- 2011	2011- 2016	2016- ...	النشطة ²
المهن التعليمية والثقافية	10%	15%	15%	21%	20%	19%	14%	12%	10%	5%
الموظفون في القطاع العام	8%	16%	17%	12%	10%	10%	9%	9%	7%	2%
المهن القانونية والقضائية	4%	33%	12%	14%	14%	9%	9%	8%	7%	1%
رجال الأعمال والمهن التجارية والقطاع الخاص	24%	12%	19%	30%	33%	39%	43%	46%	49%	12%
المهن الفلاحية والبحرية	48%	14%	19%	15%	12%	11%	7%	3%	1%	38%
باقي المهن	6%	10%	18%	8%	11%	12%	18%	22%	26%	42%

من خلال استقراء معطيات الجدول يبدو وجود تفاوتات سوسيو مهنية بين أعضاء النخبة البرلمانية المغربية منذ أول تجربة برلمانية. بحيث تظهر سيطرة فئة مهنية على أخرى مع شبه تغييب لبعض الفئات على حساب الأخرى. ففي التجربة البرلمانية الأولى كانت نسبة الفلاحين تمثل حوالي نصف مجلس النواب، والتي هيمنت عليها فئة "اللا منتومن" و"جبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية"³، وقد أدى تحالفهما إلى تشكيل الأغلبية داخل البرلمان⁴. وهكذا فإن فئة الفلاحين خلال هذه الولاية هي التي تفسر ارتفاع نسبة النواب دون أي مستوى دراسي⁵.

كما يلاحظ التراجع التدريجي للفلاحين خلال مختلف الولايات التشريعية وتنامي المهن المرتبطة بالحاضرة، كالموظفين، القطاع الخاص والتجارة... وقد سيطرت فئة الموظفين ورجال التعليم والقانون، داخل مجالس النواب المتعاقبة إلى حدود التسعينيات، ويمكن تفسير ذلك بالتحويلات الاقتصادية التي عرفها المغرب، خلال تلك الفترة، إضافة إلى أن الأغلبية التي كان يقودها حزب التجمع الوطني للأحرار كانت تزوج بين البورجوازيين والإداريين، بدعم من السلطة. وهنا يمكن الحديث عن بيروقراطية Fonctionnarisation المجال السياسي⁶.

إلا أن الملاحظ، منذ بداية الألفية الثالثة، تراجع فئة الموظفين وشبه انعدام الفلاحين داخل البرلمان، مقابل

¹ تم الحصول على المعطيات من خلال استثمار بعض الوثائق أهمها:

- ✓ بئرناي لويس كارسيا، الانتخابات المغربية منذ 1960 إلى الآن، ترجمة بديعة الحرازي، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2007.
- ✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.
- ✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma/>

² للحصول على هذه الإحصائيات تم استثمار العديد من التقارير والوثائق الصادرة عن مجموعة من المؤسسات والقطاعات الحكومية منها:

- المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2014، <https://www.hcp.ma>
- وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، موجز إحصائيات التربية، 2018-2019.
- وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، التعليم العالي في أرقام، 2018-2019.
- وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، أعداد الموظفين المدنيين بالإدارات العمومية، 2016.

³ جون واتربوري، أمير المؤمنين...، مرجع سابق، ص. 229.

⁴ Mustapha SHIMI, « Les élites parlementaires : Continuité ou renouvellement ? », Op. Cit., p.p. 97-98.

⁵ للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى: Remy LEVEAU, Le Fellah marocain défenseur du trône, Op. Cit., p.p. 232-233.

⁶ عبد الله ساعف، "النخبة المغربية وإشكالية الإصلاح"، في الكتاب الجماعي: التمثيلية، الوساطة والمشاركة في النظام السياسي بالمغرب، الرباط، دار المنقش، 1997، ص.ص. 62-68.

هيمنة المهن المرتبطة بالقطاع الخاص والمقاوله، الأمر الذي يدل انفتاح الدولة على التوجه الليبرالي الجديد، وقد شكلت هذه الفئة حوالي نصف مجلس النواب خلال الولايتين التشريعتين الأخيرتين.

ورغم عدم تناظر المسارات بين تجربة البرلمان الفرنسي والبرلمان المغربي، فإن المشترك بينهما، بالرغم من تفاوت النسب، هو التنامي المتزايد لفئة المنتمين لعالم المقاوله والتجارة والقطاع الخاص، داخل التركيبة البشرية البرلمانية، مقابل تدهور نسبة الفلاحين. هذه المؤشرات الأساسية توحى بانزياح النخبة البرلمانية المغربية، كما الفرنسية، إلى القطاع الخاص وتجدها تدريجيا بنخبة اقتصادية ومقاولاتية. إلا أن المختلف بين التجريبتين الفرنسية والمغربية، من الزاوية السوسيو- مهنية، يتجلى في المهن المتعلقة بالتعليم والثقافة، والتي عرفت تزايدا داخل الجمعية الوطنية الفرنسية خلال الولايتين الأخيرتين، مقابل تراجعها في مجلس النواب المغربي، بحيث أصبحت لا تتجاوز 10% (مقابل 55% بالنسبة للجمعية الوطنية الفرنسية المنتخبة سنة 2017). ويعزى الأمر إلى مكانة هذه المهن داخل المجتمع الفرنسي والتي تمثل حوالي 18% من الساكنة النشيطة¹، فضلا عن المكانة الاعتبارية لهذه المهن في الضمير الجمعي الفرنسي².

ومن جانب آخر يظهر أن هناك عدم الانسجام بين النخبة البرلمانية وقاعدتها الانتخابية؛ إذ يبدو أن هذه النخبة ليست بمثابة عينة تمثيلية للمجتمع على المستوى السوسيو-مهني. ففي الوقت الذي تمثل فيه فئة المقاولين والتجار والقطاع الخاص ما يقارب نصف أعضاء مجلس النواب، فإن هذه الفئة لا تمثل سوى 12% من مجموع الساكنة النشيطة³. وإن كانت فئة الفلاحين تشكل قاعدة المجتمع النشط بالمغرب فإن هذه الفئة عرفت تراجعا على مستوى التمثيل البرلماني لتصبح شبه منعدمة. ويظهر عدم الانسجام أيضا على مستوى قطاع الموظفين والمهن التعليمية والثقافية والقانونية.

إذا كان تحليل واقع الانتماء السوسيو- مهني لنخبة مجلس النواب يبرز وجود تفاوت في النسب وعدم التجانس، من حيث الانتماء المهني، بين التركيبة البشرية للغرفة الأولى فيما بينها وعدم تمثيليتها لمختلف الشرائح المهنية للمجتمع، فإن هذا الوضع يخلق مجموعة من الإشكاليات على مستوى الأداء والتأثير البرلماني، وذلك بتغليب مصالح فئة أو طبقة اجتماعية على حساب أخرى، مما قد يفضي الأمر إلى طغيان الاعتبارات المهنية والمصالح الشخصية على الاعتبارات الإيديولوجية والمصلحة العامة، أي تحويل وظيفة البرلمان في الدفاع عن البرامج والتوجهات العامة للمجتمع إلى الدفاع عن المصالح الفئوية لمجموعة محدودة، وهذا الأمر يؤثر على مسألة تجديد النخبة البرلمانية؛ إذ يتحول البرلماني من ممثل للأمة إلى ممثل لفئة أو شريحة محددة، والتي تسخر كافة الوسائل من أجل تحفيز مترشحين للانتخابات تابعين لها من أجل حراسة مصالحها الضيقة والدفاع عنها، وهو ما يؤثر أيضا في الدور الذي يضطلع به المواطنون أثناء الاستحقاقات الانتخابية في التصويت على المترشحين. ويزداد الأمر استفحالا في ظل تراجع دور

¹ Institut national de la statistique et des études économiques (INSEE), *Enquête Emploi*, 2015.

² للتفاصيل أكثر، يمكن مراجعة:

Michel CLAUDE, « Pour un renouveau des politiques publiques de la culture », *Avis du Conseil économique, social et environnemental en France*, Séance du 8 avril 2014.

³ المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2014، <https://www.hcp.ma>

الأحزاب السياسية في التأطير والتنشئة السياسية ورعاية حركية ودينامية التحولات التي يعرفها المجتمع، باعتبارها مدرسة لتأهيل النخب وانتقاء الأفراد ذات الكفاءة والقدرة على تدبير الصالح العام¹ وتحقيق التجانس والتناغم بين مختلف شرائح المجتمع.

انطلاقاً مما سبق، يمكن القول إن الخصائص الديموغرافية والثقافية والمهنية للنخبة البرلمانية تشكل مناظراً لتجديدها وتحكم في الهندسة البرلمانية وطبيعة تركيبها البشرية، كما تتحكم في سلوكياتها وأدائها العام، إلى جانب هذه الخصائص تعد المعطيات النفسية والسلوكية لأعضاء البرلمان إحدى الضوابط والفروض النزاعة إلى ترويض البرلمان والتحكم في هندسته وأدائه؛ إذ يعد السلوك محدداً لعملية تجديد النخبة البرلمانية وبالتالي التأثير في أدائها وذلك بحسب شخصية البرلماني، بحيث يشكل العامل النفسي خلفية ومرجعية لبلورة أشكال من السلوك والتعبير عنها أثناء مزاوله العمل البرلماني، والتي تبدو أنها من محددات تجديد البرلمان.

المطلب الثاني: المحددات السلوكية المؤثرة في تجديد النخبة البرلمانية.

على الرغم من التغييرات التي تعرفها النخبة البرلمانية في ظل دستور 2011، سواء على مستوى المعطى الكمي حيث أصبح مجلس النواب يتشكل من 395 نائب برلماني، وأيضاً من حيث الانتماءات السوسيو-مهنية ومعدل السن والحضور اللافت للمرأة والشباب، مع استحضار المتغير الدستوري الذي خفف، إلى حد ما، من عبء العقلة البرلمانية ووسع من اختصاصات البرلمان، فإن هذه المعطيات لم تنعكس بشكل إيجابي على تجديد النخبة البرلمانية وأدائها العام. ذلك لأن الأمر تتحكم فيه عوامل أخرى، يرتبط جزء منها بالجانب السلوكي؛ إذ تبلورت العديد من السلوكيات البرلمانية غير السوية، تمثلت أساساً بالتطبع بالسلوكيات السلبية (الفرع الأول) وفي انعزال النخبة البرلمانية عن محيطها الخارجي (الفرع الثاني)، وهي من العوامل التي ساهمت في تكريس منطق تشييد الشيوخ بالمؤسسة البرلمانية، وعدم إتاحة الفرصة لبعث نوع من التجديد والحيوية داخلها.

الفرع الأول: ضعف تجديد النخبة البرلمانية بالتطبع بالسلوكيات السلبية.

إن محاولة قياس السلوكيات السلبية التي تعبر عن المضمون السيكلوجي للنخبة البرلمانية المغربية تقتضي الوقوف عند الدوافع النفسية التي تتحكم في هذه السلوكيات، وتتمثل أهمها في النزوع نحو التشييد بالمنصب البرلماني دون فتح السبيل للتجديد، بحيث يصبح الهاجس السلوكي لدى العضو البرلماني يتمثل في الارتقاء الاجتماعي في ظل غياب الإحساس بالهوية البرلمانية (الفقرة الأولى)، مما ينتج عنها اغتراباً برلمانياً وازدواجية الشخصية البرلمانية على مستوى القيم والمبادئ السياسية والأيدولوجية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: النزوع نحو الارتقاء الاجتماعي وضعف الشعور بالهوية البرلمانية.

لمحاولة فهم الإشكالات التي تتعلق بالعمل البرلماني والمؤثرة في تجديد النخبة البرلمانية، لابد من الاستعانة

¹ محمد الغالي، التدخل البرلماني في مجال السياسات العمومية بالمغرب 1984-2002، الطبعة الأولى، مراكش، سلسلة أبحاث وأعمال جامعية، 2006، ص. 238-239.

بالمقتربات السيكلوجية، خاصة علم النفس الاجتماعي، وذلك لتحليل الدوافع التي تتحكم في نفسية النخبة البرلمانية¹، والتي تعتمد على الدراسات البحثية والأكاديمية الكاشفة عن التجليات الظاهرة والمضمرة التي تجعل العديد من الأشخاص يتسارعون للوصول إلى هذه المكانة وأيضا التثبيت بهذا المنصب وعدم إتاحة الفرصة أمام أجيال أخرى في إطار عملية تجديد النخبة ودورانها.

وفي هذا السياق، غالبا ما يشكل المنصب البرلماني مركزا يطمح لوصوله العديد من الأفراد داخل المجتمع وذلك لكونه بشكل معبرا لتحقيق نوع من الرأسمال الرمزي والدخول في عوالم السلطة²، ومن المسلم أن الانتقال من وضع اجتماعي إلى آخر أعلى منه يزاوجه أيضا تغيرات سلوكية في شخصية الفرد خاصة على مستوى علاقته بمحيطه وبيئته الاجتماعية³، وهكذا فهذه الخاصية تصيب العديد من أعضاء البرلمان؛ إذ يتجلى الأمر في سلوكيات سلبية كالغرور والتعالي على أفراد المجتمع الذي ينتمون إليه، ويظهر ذلك بوضوح على مستوى دوائرهم الانتخابية. ذلك لأن هذا المنصب يدفع البرلماني إلى إقامة علاقات مع فئات اجتماعية أخرى، تجعله في مكانة أعلى، ويبعده عن الطبقات الاجتماعية الأخرى⁴، خاصة الفئة التي انتخبته، وهذا أحد العناصر التي تفسر تنصل الكثير من البرلمانيين من التزاماتهم وعودهم مع المواطنين بدائرتهم، ومع مرور الوقت يصبحون "غرباء" عن محيطهم الاجتماعي الأصلي حيث يقتصرون شخصية تلائم وضعهم الاجتماعي الجديد، والتي تؤثر على تصرفاتهم التي قد تتنافى إلى حد كبير مع طابعهم وخصائلهم الأصلية، ويسعون إلى حد كبير من أجل الحفاظ على هذا المركز، والسعي نحو الارتقاء أكثر في السلم الاجتماعي وأعلى المراتب⁵. وباعتبار أن منصب البرلمان مؤقت ومحدد بفترة معينة، فإن الأمر يدفعهم إلى التثبيت به عبر إعادة الترشيح لولايات متتالية وتوظيف أساليب مختلفة، وإن كانت غير قانونية وغير أخلاقية، لاستدامة مكانتهم وتأمين وضع شخصي لأنفسهم⁶، وهذا ما يؤثر، لا محالة، على عملية تجديد النخبة البرلمانية.

ولئن كان من المعلوم أن البيئة الاجتماعية تحدد شكل وطبيعة سلوكيات النخب البرلمانية وتتحكم في امتداداتها، فإن الفضاء البرلماني يشكل مجالا تجتمع فيه هذه الاتجاهات المختلفة، فضلا عن تضارب وتشابك المصالح، مما

¹ للتفاصيل أكثر، يمكن مراجعة:

Alexandre CAGNIMEL, *Comportement parlementaire et pathologies de la procédure législative*, Presses Universitaires Aix-Marseille, 2019.

² لقد حاول بيير بورديو توضيح الكيفية التي تمنح بها المؤسسات رأسمالا رمزيا للأفراد... للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

✓ Pierre BOURDIEU, « La représentation politique, éléments pour une théorie du champ politique », *Actes de la recherche en sciences sociales*, N°36-37, 1981, p.p. 3-24.

✓ Pierre BOURDIEU, « La délégation et le fétichisme politique », *Actes de la recherche en sciences sociales*, N°52-53, 1984, p.p. 49-55.

³ François RIC et Dominique MULLER, *La cognition sociale*, Presses universitaires de Grenoble, 2017, p.p.17-100.

⁴ ينسجم الأمر مع العديد من الدراسات التي تناولت علاقة النخبة بالجماهير.

Bernard GUILLEMAIN, « Elite », *In : Encyclopaedia Universalis*, Paris, Corpus 6, 1999, p.183.

⁵ عثمان الزباني، "النخبة البرلمانية في دستور 2011: بين انحصار الفعل البرلماني وانتشار طبائع السلوك غير القويم وعوز الفعالية"، وجهة نظر، عدد مزدوج 57-56، 2013، ص.30.

⁶ جون ماري دانكان، علم السياسة، ترجمة محمد عرب صاصيلا، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1992، ص.244.

يؤدي إلى ممارسات مثبينة التي أضحت تطبع النشاط البرلماني والخطاب السياسي بشكل متزايد خلال السنوات الأخيرة، والمرتكزة على تصفية الحسابات السياسية الضيقة، وتبخيس المناقشات البرلمانية خصوصا داخل الجلسات العامة، وتركيزها على المشادات الكلامية والمواضيع "السياسوية"¹، بدل الانكباب على القضايا والإشكالات الحقيقية التي تتطلب إجابات عملية وواضحة سواء من قبل الأغلبية أو المعارضة².

هذه الأمور تساهم في النفور وعدم تعزيز الهوية البرلمانية والإخلاص لهذه المؤسسة من طرف مكوناتها، وينخفض الشعور بالانتماء إلى هذه المؤسسة، مما يؤدي إلى حدوث نوع من الاختلال في بنيتها وأدوارها. وهكذا يؤدي ضعف الهوية البرلمانية إلى نوع من الضمور والتراجع في الأداء البرلماني، إلى جانب سلوكيات أخرى كالسلبية واللامبالاة وعدم تحمل المسؤولية، ويظهر ذلك بجلاء في كثرة الغياب³ وعدم بذل مجهودات كبيرة في العمل وضعف المبادرة التشريعية ذات الأصل البرلماني⁴، وعدم تحريك العديد من الوسائل الرقابية على الأداء الحكومي.

الفقرة الثانية: الاغتراب البرلماني وازدواجية شخصية النخبة البرلمانية.

أصبحت ظاهرة الاغتراب عنصرا متجذرا في النظام السلوكي لأعضاء البرلمان، ويبدو أنها نتيجة وافية لعدة محددات وعوامل، أبرزها ضعف الإرادة في العمل لدى البرلماني وعدم انخراطه الفعلي في مجالات الوظيفة البرلمانية وممارسة الصلاحيات الدستورية في المناقشة والرقابة والمساءلة⁵ من جهة، وتعدد المادة التشريعية وأدوات الرقابة البرلمانية وما تستوجب من خبرة ومعارف تقنية وفنية، وضعف الحافزية للتكوين واكتساب هذه المهارات من جهة أخرى⁶. فالعديد من البرلمانيين لا يدرون بحثثيات العمل البرلماني، ولا يقومون إلا بدور تركية ما تأتي به الحكومة.

ويستفحل هذا الاغتراب أكثر عندما يتعلق الأمر بمناقشة مشاريع قوانين المالية داخل اللجان والجلسات العامة⁷

¹ وقد عبر عن ذلك الملك محمد السادس بقوله: "...غير أن المتابع للمشهد السياسي الوطني عموما، والبرلماني خصوصا يلاحظ أن الخطاب السياسي، لا يرق دائما إلى مستوى ما يتطلع إليه المواطن، لأنه شديد الارتباط بالحسابات الحزبية والسياسوية..." خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الرابعة من الولاية التشريعية التاسعة، بتاريخ 10 أكتوبر 2014. موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambrederepresentants.ma/>

² عصام القرني، "السلطة المالية للبرلمان بين الثابت والمتغير على ضوء القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية"، دفاتر الحكامة، العدد 02، دجنبر 2015، ص. 68.

³ Mohammed JALAL ESSAID, « Le rôle des commissions parlementaires et de bureau de la chambre des représentants », in: **Trente années de vie constitutionnelle au Maroc**, Paris, LGDJ, Edification d'un Etat moderne, 1993, p.496.

⁴ في هذا السياق، فقد ألزم المشرع الدستوري المؤسسة التشريعية، بمناسبة صياغة النظامين الداخليين لمجلسي البرلمان، بالتنصيص على الجزاءات المطبقة على البرلمانيين الذين لا يلتزمون بالحضور إلى جلسات وأشغال البرلمان، ويعتبر هذا الإعلان توجها ملزما يكمل ما كان معمولا به في النظام الداخلي السابق لمجلس النواب، الذي كان قد نص على العديد من الجزاءات المقررة في حق المتغييبين، رغم أنها بقيت بدون فعالية بسبب رفض البرلمانيين الاستجابة لمقتضياتها، بل اعتبرت من طرف الكثيرين مسا بحريتهم الشخصية ومواقفهم السياسية، واحتقارا لخصائصهم البرلمانية.

⁵ حسن قرنفل، النخبة السياسية والسلطة...، مرجع سابق، ص. 75.

⁶ عبد الخالق الشماشي، التجربة البرلمانية الرابعة (1984-1992): دراسة في وظيفتي التشريع والتنفيذ، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق طنجة، دون ذكر السنة الجامعية، ص. 57.

⁷ توفيق الطاهري، اتخاذ القرار الجبائي والعدالة الجبائية، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق الرباط-أكادال، 2008-2009، ص. 122.

أو عندما يتعلق الأمر بمساءلة رئيس الحكومة في إطار تقييم السياسات العمومية¹، بحيث نجد أن تدخلات العديد من البرلمانيين تكتسي طابعاً سياسياً محضاً، مما يظهر هذا الاعتبار القائم في العمل البرلماني، بل أكثر من ذلك نجد من ليس لديهم أدنى ثقافة ووعي حول المنظومة القانونية للعمل البرلماني والقواعد الإجرائية والمسطرية في العمل التشريعي، والتي ستعكس بالضرورة على جدية المناقشات داخل البرلمان. فضعف النضج في الممارسات السياسية لأعضاء النخبة البرلمانية، يؤدي إلى انخفاض مستويات اهتمامها بالمناقشات والعمل البرلماني، مما يضعف الدافع والحافز لتطور الممارسة البرلمانية². وما يزيد هذا الوضع تأزماً هو عدم توافر الرغبة والإرادة في معرفة ذلك.

كما إن إحدى مميزات شخصية العديد من البرلمانيين هو حالة تعبر عن اتساع الفجوة بين وعودهم وإنجازاتهم، وهذه المسألة تظهر مع في بداية الترشح للمنصب مروراً بالانتخابات إلى ما بعدها في ممارسة العمل البرلماني، فالكثير من البرلمانيين يلجؤون إلى أسلوب تقديم الوعود لمواطني دائرتهم الانتخابية، دون العمل على تنفيذها³، وإن كان ما يعد به ليس من اختصاص البرلمان، وتتناسل هذه الوعود أكثر خلال الحملات الانتخابية، فهذه الازدواجية تعبر عن رغبة البرلماني في الحصول على المنصب، وحتى في إعادة ترشيحه لولاية أخرى، يستمر البرلماني في هذا الفعل، كما يسعى إلى تسويق عدم الوفاء بوعوده بإلقاء اللوم على أحزاب أخرى أو مؤسسات، خاصة المعنية بتقديم هذه الخدمات⁴.

كما تحضر حالة الازدواجية السياسية لشخصية البرلماني على مستوى القيم والمبادئ والإيديولوجيات التي يعتنقها، بحيث لا تجد تظاهرات على مستوى العمل البرلماني، بل نجدها أحياناً متناقضة خصوصاً على مستوى المناقشة البرلمانية والتصويت على القوانين. وتظهر أحياناً على شكل مبارزات شخصية يغيب فيها العامل الأيديولوجي والانتماء الحزبي، ويتركز فقط على المصالح الشخصية، وأحياناً ينتقل هذا الصراع من الشخصي إلى مبارزة بين الأحزاب⁵، دون استحضار المصلحة العامة⁶.

إن هذا السياق يوحي بصعوبة فهم الزوايا النفسية في شخصيات النخبة البرلمانية، التي تؤثر بشكل أو بآخر، في عملية تجديد هذا النخبة وتداولها على ممارسة السلطة التشريعية؛ إذ تعبر عن تركيبة معقدة تستعصي على التفكيك والتشريح، وذلك من خلال تظاهراتها وتجلياتها، ولكونها لا تحتكم لقواعد مضبوطة ومحكمة، فهي تبقى غامضة ومبهمة ومتذبذبة، وبالتالي تظهر الحاجة إلى استثمار دراسات علم النفس الاجتماعي، الذي من شأنه أن تفسر الغموض الذي يشوب الشخصية البرلمانية بترسباتها ومكوناتها التي يغلب عليها الجانب الباثولوجي. مما قد يساهم في تقويم

¹ العربي بلا، السلطة والمعارضة ودولة القانون في دول المغرب العربي، مرجع سابق، ص. 59.

² عبد الحميد الزويج، علاقة البرلمان بالحكومة في النظام الدستوري المغربي: دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص. 283.

³ ميمون يشو، "خطاب الحملة الانتخابية التشريعية: الغاية والوسيلة"، ورقة خلفية لأشغال ندوة، كلية الحقوق مراكش، 25-26 نونبر 1994، ص. 75.

⁴ عثمان الزباني، "النخبة البرلمانية في ظل دستور 2011 بين انحصار الفعل البرلماني وانتشار طبائع السلوك غير القويم وعوز الفعالية"، وجهة نظر، عدد مزدوج 56-57، 2013، ص. 32.

⁵ محمد شقير، "خصائص الحملات الانتخابية بالمغرب"، المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، عدد 15-16 مارس 1993، ص. 61-62.

⁶ وقد حذر الملك البرلماني من هذا السلوك بقوله: "فإذا كان من حق أي حزب سياسي، أو أي برلماني، أن يفكر في مستقبله السياسي، وفي كسب ثقة الناخبين، فإن ذلك لا ينبغي أن يكون على حساب القضايا الوطنية الكبرى، والانشغالات الحقيقية للمواطنين..."، خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح

الدورة الأولى من السنة التشريعية الرابعة من الولاية التشريعية التاسعة 2014، مرجع سابق.

الجسم البرلماني. فالعمل البرلماني يتطلب نخبة جادة سوية تبلور نقاشات برلمانية حول مختلف القضايا المجتمعية، كما أن مهام التمثيلية البرلمانية تقتضي التعبير عن النبل والنضج في الممارسة سواء من جانب الحكومة أو من جانب أعضاء البرلمان.

الفرع الثاني: انعزال النخبة البرلمانية عن الهيئة النخبية.

تشكل الهوة بين النخبة البرلمانية والهيئة النخبية إحدى المؤشرات الدالة على المضمون السيكولوجي الذي يطبع هذه النخبة ويتحكم في تجديدها؛ إذ أثبت السياق البرلماني المغربي أن مساعي هذه النخبة للوصول إلى هذه المكانة يتجلى، بالدرجة الأولى، في تحقيق المصالح الشخصية دون إعطاء المصلحة العامة حجمها المطلوب من الاهتمام (الفقرة الأولى)؛ وهو الأمر الذي تؤكد ظاهرة ضعف التواصل السياسي بين هذه النخبة ومحيطها الاجتماعي (الفقرة الثانية)، والذي يؤثر هو الآخر في سلوك الهيئة النخبية وبالتالي في تجديد النخبة البرلمانية

الفقرة الأولى: السعي نحو تحقيق المصالح الشخصية على حساب الصالح العام.

يشكل رهان خدمة المصلحة العامة أساس العمل السياسي، والتي يتوجب على كل فاعل سياسي إدراكها وفهمها والسعي نحو تحقيق أهدافها، الأمر الذي يتطلب منه التحلي بالعديد من السلوكيات والأخلاق كالولاء والالتزام والتفاني والإخلاص¹، وفي هذه السياق يندرج العمل البرلماني كحلقة من حلقات العمل السياسي والذي يتطلب نخبة مؤهلة تتميز بأخلاقيات هذا العمل. إلا أن الواقع المغربي يشهد عكس ذلك، إذ تحضر فروض المصالح الشخصية لأعضاء البرلمان مقابل خدمة الصالح العام، الأمر الذي يجعل فئة عريضة من أعضاء النخبة البرلمانية تنزع إلى ترجيح مسألة خدمة مصالحها الشخصية وتحقيق مطالبها وحمايتها، دون الأخذ بعين الاعتبار خدمة الصالح العام ومدى انعكاس هذا الاختلال على عموم المواطنين ومصلحة البلاد². فالعمل البرلماني يظهر في هذا المستوى بمثابة آلية للترقي لفائدة من يمارسونها وليس كعمل جماعي يهدف إلى تحقيق مصالح وطنية³.

وهكذا تطغى على منظور فئة عريضة من البرلمانيين للعمل البرلماني خلفية اقتصادية، تجعل المؤسسة البرلمانية فضاء للكسب والربح، على اعتبار أن الوصول إلى مركز النخبة البرلمانية هو بمثابة استثمار سيعود عليها بالربح في المستقبل، وتحقق من خلاله رأسمالا اجتماعيا وماديا ورمزيا. كما ترى أن هذه المكانة ستمكنها من نسج علاقات مباشرة مع النخب الأخرى سواء اقتصادية أو إدارية من وزراء ومديرين ساميين وغيرهم، مما يمكنها من الحصول على أكبر قدر من المنافع والامتيازات الشخصية. وبالتالي فالمنصب البرلماني هو بمثابة استثمار، وكل ما ينفق من أجله سيعود بالنفع، وهو ما أدى إلى تكون مجموعات من البرلمانيين الذي اختزلت علاقتها بهذه المؤسسة

¹ فتحي فكري، جواز الجمع بين العضوية البرلمانية والأنشطة الأخرى: دراسة مقارنة في القانون الفرنسي والمصري، بيروت، دار النهضة العربية، 1994، ص.200.

² أفين خالد عبد الرحمن، المركز القانوني للعضو البرلماني، القاهرة، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، 2017، ص.ص.100-101.

³ Najib BAMOHAMMED، « Notables et élites au Maroc »، Op. Cit.، p.24.

في مصدر للربح، الشيء الذي يوحي بوجود مؤشرات باثولوجية في هذه النخبة¹.

هذا المنطق يجهل المنصب البرلماني مركزا للجذب من طرف الأفراد، ويفتح الباب أمام التنافس بشتى أنواعه، كما يشكل الدوافع التي تدفع الفرد للحصول على العضوية البرلمانية، بل أيضا يجعل النخب البرلمانية تتمسك بهذه المقاعد وتعمل على إعادة ترشيح نفسها ولايات متتالية لهدف الحفاظ على هذه المكتسبات وهذا الرأسمال الاجتماعي والرفع من قيمته، على حساب الوظيفة البرلمانية الأصلية وهي خدمة المصلحة العامة، وهو المنطق الذي يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في عملية تجديد النخبة البرلمانية وفتح المجال أمام الطاقات الجديدة للتعبير عن متطلباتها وانشغالاتها. وهكذا فالطريق إلى هذه العضوية البرلمانية أصبح ينظر إليه بعقلية القضاء على الخصوم والمنافسين والإطاحة بهم ليبقى عددا محددا من الأفراد يستحوذون على هذا المركز ويفردون بمزايا ومصالح شخصية وتسهيلات ومكانة اجتماعية، ما كانت ستمنح لهم لولا فوزهم بهذه المكانة²، وكل تجديد ينبغي أن يخضع لهذا المنطق. أي أن الرهان هو بلوغ مكانة اعتبارية تسمح بالحصول على امتيازات ومكاسب ذاتية سواء في بعدها المادي أو الرمزي، أي الحصول على نوع من السلطة. وبالتالي فإن أداء هذه النخبة وعطاؤها في تحقيق مصالحها الذاتية يطغى، بشكل كبير، على هاجس العطاء والأداء في العمل البرلماني³.

وتعزيزا لهذا الطرح المعبر عن هذا السلوك السلبي المؤثر في عملية تجديد النخبة البرلمانية والتنافس والصراع بين النخب والأحزاب السياسية على مناصب السلطة التشريعية، والذي بات يغذي حوافز العديد من هذه النخب وسعيها الدائم للحصول على أكبر قدر من الامتيازات على حساب خدمة الصالح العام⁴، نجد ذلك التمثيل التي تعبر عنه فئة عريضة من المواطنين، والتي ترى من خلاله عن كون البرلماني لا يمثل إلا مصالحه ويعيد كل البعد عن خدمة المصلحة العامة، وأن المؤسسة البرلمانية لا تشكل إلا فضاءا للتمثيل بالمعنى المسرحي للكلمة حيث يقتصر البرلمان دورا تمثيليا رمزيا لبناء الخيال الاجتماعي⁵، ولا تمثل مصالح المواطنين الذين لا يبالون بالمكانة السوسيو-سياسية لهذه المؤسسة⁶. ويحيل هذا الأمر إلى الطريقة التي تعتمدها الأحزاب المغربية قبيل موعد الانتخابات لاختيار وانتقاء النخب التي سترشح للانتخابات البرلمانية، وذلك عبر إحداث لجان يسند لها مهام النظر في ملفات الترشيح

¹ Abdelghani MAKHOKHI, Le parlement à l'épreuve de la tradition au Maroc, Thèse d'Etat en droit public, Université Cadi Ayyad, Marrakech, 1997, p.63.

² Mounia BENNANI-CHRAIBI, *Soumis et rebelles : Les jeunes au Maroc*, Rabat, CNRS, 1994, p.185.

³ تثبت بعض الدراسات أن المصلحة العامة لا تجد مكانا إلا في سياق العلاقات الزبونية، كما أن الشباب يستنبط فكرة أن تكون برلمانيا، فإن هذا النجاح لن يستفيد منه إلا المنتخب وأقاربه... عبد الرحيم نافع، صورة الأحزاب السياسية المغربية لدى الرأي العام المغربي: حالة سكان الفقيه بن صالح كراي عام محلي، أطروحة لنيل الدكتوراه في العام، جامعة محمد الخامس أكادال- الرباط، السنة الجامعية 2001-2002، ص. 169.

⁴ عثمان الزباني، "سلوكيات النخبة البرلمانية في المغرب: مقاربة في الميزات الباثولوجية"، وجهة نظر، العدد 43، 2010، ص. 45.

⁵ Alain CLAISSE, « Le parlement imaginaire », Op. Cit., p.57.

⁶ توصل أحد الباحثين، الذي اشتغلوا على بحث ميداني، إلى أنه ما يقارب نصف أفراد العينة المدروسة تعتبر أن النخبة البرلمانية المغربية لا تقوم بدورها، وفي تبرير هذا الرأي ذكروا العناصر التالية: لا تقدم شيئا يذكر، محدودية صلاحياتها، تمثل على الناس، تقول ما لا تفعل، انعدام الشفافية، وهذه الفئة غير راضية ومتمذمة من الممارسة البرلمانية في المغرب وتحمل البرلمان نصيبا من المسؤولية في الأزمة التي وصلت إليها البلاد، وعلى هذا الأساس يمكن القول بأن المصلحة العامة لا زالت مغيبة في أجندة العديد من البرلمانيين والاهتمام بها ثانوي ويكاد ينعدم لدى البعض... عماد فوزي شعبي، نقد أسطورة الديمقراطية عن دولة الإكراه إلى دولة الديمقراطية، الكويت، عالم الفكر، يناير - مارس 1999، ص. 215.

التي يتقدم بها أعضاء الحزب. لكن مسألة وضع المعايير والشروط المعتمدة عند دراسة ملفات الترشيح تبقى غامضة وغير دقيقة وغير واضحة، مما قاد بالنتيجة إلى غياب مفهوم واضح "التركية"¹ التي غالبا ما اعتمدت على مقومات تقليدية كالقراءة ودرجة النفوذ والعلاقات الشخصية وغيرها، مما يؤدي إلى اختزال مسألة الانتماء الحزبي بالمنطق الانتخابي وليس بالمنطق السياسي².

الفقرة الثانية: ضعف الإرادة التواصلية للنخبة البرلمانية مع محيطها الخارجي.

إن محاولة الجمع بين الناخب والنخبة البرلمانية في إطار عملية تواصلية، سواء مؤسساتيا³ أو ميدانيا، تهدف إلى لفت الانتباه إلى طبيعة العلاقة بين المواطن والبرلمان بشكل عام، من خلال تجاوز إشكالية عزوف المواطن عن التصويت في الانتخابات التشريعية التي تهم اختيار المرشح الأنسب لتولي مهمة المنتخب النيابي البرلماني في إطار دينامية تجديد النخبة. وهكذا فضعف ثقافة التواصل وغياب الوعي بها لدى النخبة البرلمانية في علاقتها بمحيطها العام هو انعكاس للصبغة الانغلاقية التي تتسم بها هذه النخبة، وينعكس ذلك سلبا على رصيدها الرمزي داخل المجتمع، وهو ما يؤكد عدم توافق وانسجام متطلبات وانشغالات المواطن مع رهانات النخبة، وينشئ نوعا من التباعد وتعميق الهوة بين النخبة البرلمانية وقاعدتها الجماهيرية، هذه العناصر كلها تساهم في نزوع النخبة البرلمانية إلى طبقة أوليغارشية⁴، باعتبارها فئة أقل عددا وتملك الوسائل اللازمة للحفاظ على مكانتها وحراسة مصالحها⁵. فسرعان ما يصل النائب البرلماني إلى المركز النيابي ينعزل عن الهيئة الناعبة ولا يجدد الاتصال بالناخبين إلا عند اقتراب موعد التجديد.

وبالرجوع إلى التجارب المقارنة، خصوصا الدول التي تنعت بالديموقراطية والعريقة في برلماناتها، نجد أن المكون التواصلية والتفاعل الإيجابي بين العضو البرلماني والمواطن الناخب وكل مكونات المحيط الخارجي من إعلام ومجتمع مدني وغيرهما يشكل أحد العناصر المحورية طيلة فترة النيابة من جهة، وبين وكل المكونات الداخلية للعملية البرلمانية من جهة أخرى في إطار عملية نسقية/ نمطية قوامها الانسجام والتكامل وتستوعب كل المتدخلين في أفق إعطاء مخرجات المؤسسة التشريعية طابعها الفعال⁶.

وبالنظر إلى طبيعة النخبة البرلمانية المغربية وطريقة اشتغالها، نجد أنها لا تتفاعل إلا على مستوى القمة، بعيدة عن الانشغالات اليومية للجماهير، كما يلاحظ أن تواصلها مع المحيط الخارجي كالرأي العام ووسائل الإعلام

¹ التركيبة الانتخابية: يقصد بها من الناحية القانونية العمل أو التصرف الذي بواسطته يعين حزب أو مجموعة سياسية مرشحيه للانتخابات، أما من الناحية السياسية فيقصد بها الدعم الرسمي المقدم للمرشح أو لائحة المرشحين من قبل تشكيل سياسي... محمد الغالي، التدخل البرلماني في مجال السياسات العامة في المغرب، 1984-2002، مرجع سابق، ص. 447-448.

² عبد الرحيم المنار السليبي، "محددات السياسة الانتخابية بالمغرب"، مرجع سابق، ص. 38.

³ شمس الدين عبداتي، الاتصال المؤسساتي بالمغرب، الطبعة الأولى، الرباط، مطابع إمبريال، 1997، ص. 13.

⁴ Raymond CARRÉ DE MALBERG, *La Loi, expression de la volonté générale*, Paris, Sirey, 1931, réimpression Economica, 1984, p. 216.

⁵ Jean-Pierre CHARBONNEAU, « La marginalisation du parlement : une réalité sans danger et sans conséquences négatives ? », *Bulletin d'histoire politique*, Vol.11, N°3, printemps 2003, p.p.58-61.

⁶ Sandrine ROGINSKY et Valérie J. PERRIER, « La fabrique de la communication des parlementaires européens », *Politiques de communication*, Vol.2, N°3, 2014, p.p. 85-124.

والدائرة الانتخابية وغيرها لا يكون إلا ضعيفا وظرفيا وفي مناسبات محددة كالانتخابات. وهو ما يميز البعد الذاتي والمصلي لهذه النخبة¹ لضمان تجديدها واستمراريتها عبر استقطاب أصوات الناخبين.

فوسائل الإعلام لا زالت تشكل بالنسبة للبرلماني المغربي مصدر إزعاج ولا تلقى القبول إلا من طرف فئة قليلة منهم. بالمقابل تنظر وسائل الإعلام إلى البرلماني في الغالب باللامبالاة وبمنظرة ازدراجية مفعمة بالانتقادات والشك في مدى مصداقية هذه النخبة وطبيعة الأدوار التي تقوم بها. وهذا الاتجاه الذي يزيد من عمق التباعد تقوية السلوكيات والممارسات السلبية للعديد من أعضاء النخبة البرلمانية؛ فالبرلماني يتفادى أن تنقل تلك الصورة السلبية التي يحملها والتي أصبحت واضحة لدى الجميع ولا تحتاج إلى تحليل إعلامي، وهو يعي ذلك. هذا في الوقت الذي ينبغي أن تشكل فيه وسائل الإعلام خير سند للنخبة البرلمانية وتدعمها في خوض التحديات ومواجهة الإكراهات للقيام بعملها على أحسن وجه؛ وذلك عبر السعي إلى تحقيق نوع من التكامل وإغناء النقاش والحوار وتوضيح أشكال اللبس والمساهمة في تصحيح وتقويم العلاقة بين النخبة والناخب وإغناء المادة التشريعية والرقابية بعناصر جديدة².

إن ضعف التواصل بين النخبة البرلمانية وقاعدتها الجماهيرية وتميزه بالانغلاق والسلبية والعدمية، يؤثر لا محالة على عملية التغذية الراجعة، على غرار أي عملية تواصلية، والتي تشكل مجموع المؤثرات والمطالب والتي تشغل المواطن ويلتقطها البرلماني والتي من شأنها تقويم سلوك النخبة البرلمانية وتجويد عملها البرلماني ورفع من أدائها وفقا لخصائص الاستجابة والتغذية الراجعة³. وهذا ما يؤثر بالطبع على عملية تجديد هذه النخبة؛ فالبرلماني المتمسك بالتواصل وتنوير الرأي العام وحمل انشغالات الجماهير إلى قبة البرلمان ينال قبولها وبالتالي أصواتها، وهو الأمر الذي يؤثر فيما يسمى بـ "الرأي العام الانتخابي"⁴. وإذا كانت مسألة ضعف التواصل تعبر عن ثقافة لدى النخبة البرلمانية في ضميرها الجمعي/ الفردي ولا تحظى بالأولوية لدى النخبة البرلمانية المغربية، وتنبؤا مكانة في أسفل الترتيب في سلم الأولويات وفي اهتمامات هذه النخبة مقارنة بمسائل أخرى لها علاقة مباشرة بالمصالح الشخصية، فإن درجات هذه القطيعة تزداد على مستوى علاقة البرلماني مع بدائنته الانتخابية⁵. الأمر الذي يساهم في عدم تكريس التواصل؛ بحيث ينقطع الاتصال بالناخبين إلا عند وصول فترات الانتخابات.

كل هذه الأمور تساهم في تعزيز عنصر اللاتقانة بين الناخبين والنخبة البرلمانية والزيادة في الفوارق وحالات النفور، وهو ما يؤدي إلى دينامية غير سوية لتجديد النخبة البرلمانية، وإقحام الشباب لخوض غمار التنافسية، وهو الأمر الذي يدفعنا إلى رصد هذا الواقع الذي اتسمت به مختلف التجارب البرلمانية المغربية.

¹ محمد الغالي، التدخل البرلماني في مجال السياسات العمومية بالمغرب 1984-2002، مرجع سابق، ص. 116.

² Jean-Marie COTTRET, *Gouverner c'est paraître, Réflexions sur la communication politique*, Paris, PUF, 1991, p.11.

³ أحمد بدر، الرأي العام، طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة، الطبعة الرابعة، القاهرة، دار قباء، 1998، ص. 57.

⁴ الرأي العام الانتخابي: هو الرأي الذي تمثله كافة الساكنة المحسوبة على المواطن السياسي (البرلماني مثلا) وتعبّر عنه إما بالمشاركة والتصويت لصالحه أو عدم المشاركة أو التصويت ضده. للتفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Raymond LÉVY-BRUHL, *Les sondages d'opinion et l'échec des prévisions électorales de Gallup en 1948*, tome 92, Paris, Journal de la société statistique 1951, p.p.63-70.

⁵ عبد الرحيم خالص، البرلمان المغربي والمواطن الناخب: لماذا يعزف المواطنون عن التصويت في الانتخابات التشريعية؟، الرباط، منشورات الزمن، سلسلة شرفات، العدد 95، دجنبر 2017، ص. 78-80.

المبحث الثاني: واقع النخبة البرلمانية المغربية بين الاستمرارية والتجديد والتشبيب.

إذا كانت أغلب الدراسات قد اهتمت بالمؤسسة التشريعية بالمغرب باعتبارها هيئة دستورية تضطلع بسلطة التشريع والعمل الرقابي والتقييمي في علاقتها بالسلطة التنفيذية¹، فإن على خلاف ذلك نلمس ندرة الدراسات المهمة بالبرلمان باعتبارها بنية ونسق في تفاعل مع محيطه، ولدراسة ذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار عدة عناصر أهمها مدى التجديد والاستمرارية في أعضائه². ويمكن تحليل هذا المقتضى من خلال تحديد طبيعة وحجم الأحزاب والتيارات داخل هذه المؤسسة ومدى مساهمتها في تشبيبها (المطلب الأول)، وأيضاً أثر صراع الأجيال على هذا التجديد، الذي يحاول الشباب من خلاله إثبات وجوده ضمن النخبة البرلمانية أمام هيمنة الفئات الأخرى (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الاستمرارية والتجديد في البرلمان المغربي: حالة مجلس النواب.

تطرح مسألة تجديد النخب السياسية داخل البرلمان مسؤولية الأحزاب السياسية، فهي المعنية باختيار المرشحين لعضوية مجلس النواب، وهي المعنية بالاستجابة لحاجيات المجتمع من خلال نخبة جديدة متنوعة بثقافة سياسية جديدة، تحاول الخروج من حالة الكساد الحزبي. غير أنه في المجتمعات المتحولة، كما هو الحال في المغرب، يصعب الرهان على الإرادة الشعبية وحدها في ضمان الانتقال السلس والتجديد للنخب السياسية البرلمانية، بل يتطلب الأمر من النظام السياسي، الذي يحتاج لصيانة مصادر استقرار هذه النخبة وتنويعها، أن يكون المؤثر الأساسي في تجديد النخب في كل مرحلة (الفرع الأول)، ولعل هذا المحدد، في الحالة المغربية، أحد أبرز العوامل المتحركة في ضمان قدر من تجديد هذه النخبة وتشبيبها (الفرع الثاني)، وهي من بين الأسباب التي أدت إلى ضعف الإجابة عن أسئلة المجتمع والنظام السياسي نفسه، في سياق تقادم خبرات هذه النخبة وعجزها عن التكيف الإيجابي مع المتغيرات.

¹ من بين هذه الدراسات:

✓ عبد اللطيف المنوني، التجربة البرلمانية: دلالاتها وأبعادها السياسية والدستورية، قراءة تركيبية: التجربة البرلمانية في المغرب، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، سلسلة المعرفة الاجتماعية، دار توبقال للنشر، 1985.

✓ Zouhir MADHAHER, *Le pouvoir législatif marocain au Maghreb*, Tunis, Imp. Officielle, 1989.

✓ Najib BAMOHAMED, *Le parlement dans le système politique marocain*, Thèse d'Etat en Droit, Université Lille II, 1982.

✓ Abdelghani MAKHOKHI, *Le parlement à l'épreuve de la tradition au Maroc*, Thèse d'Etat en droit public, Université Cadi Ayyad, Marrakech, 1997.

✓ Fouzia ZHIRI, « Les fonctions de législation et de contrôle de la chambre des représentants : Etude de la législation 1977-1983 », Thèse d'Etat en droit public, Université Mohamed V, Rabat, 1985.

² محمد مدني، "البرلمان في النسق السياسي المغربي: أفكار حول الوظيفة والبنية"، في الكتاب الجماعي "التجربة البرلمانية المغربية الرابعة 1984-1992"، مراكش، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش، 1996.

الفرع الأول: تنوع الطبيعة السياسية للنخبة داخل التجارب البرلمانية المغربية.

تميزت قواعد تجديد النخبة البرلمانية المغربية بالدور المركزي الذي تضطلع به المؤسسة الملكية وفقا لمنطق يسعى للحفاظ على التوازنات السياسية الكبرى، وذلك عبر التوجيه السلس للعملية السياسية باعتماد استراتيجيات متعددة مثل الاندماج التدريجي، أو التصفيق والمحاصرة، أو التجاهل واللامبالاة، أو القمع والتكيد، إلى جانب تكتيكات متباينة، دون الانزلاق إلى شرك التدخل المباشر الذي قد يظهر النظام بمظهر المتسلط. وهذا ما يميز خطوات النظام السياسي المغربي في علاقته مع النخب المعارضة بمختلف أصنافها (تقليدية، يسارية، إسلامية، ليبرالية...). وعليه عمل النظام على تجديد النخبة البرلمانية اعتمادا على مبدأي التنوع والتدجين، وذلك بدمج النخبة التقليدية والنخبة الإدارية لكبح مطامح الحركة الوطنية (الفقرة الأولى)، ثم الاندماج التدريجي والتجاهل واللامبالاة لتضييق الأفق السياسي للنخبة الإسلامية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: تجديد النخبة البرلمانية بدمج الأحزاب التقليدية والأحزاب الإدارية.

كانت استراتيجيات وتكتيكات السلطة السياسية المغربية لممارسة الضغوطات على نخبة الحركة الوطنية متعددة متنوعة، وكانت غالبا ما تلوح باتخاذ إجراءات معينة في حالة التوتر والصدام، مما يفرض في معظم الحالات إلى حل الإشكالات العالقة أكثر من التنفيذ العملي للتهديدات، وهذا ما يخول النظام السياسي إمكانية مراقبة المجال البرلماني والتحكم في آلياته القانونية والسياسية¹، وأيضا في خريطة تحالفاته الحزبية. وعلى هذا الأساس، لتفادي تنامي القوة العددية لحزب معارض داخل البرلمان، لجأت السلطة بالمغرب، إلى اعتماد استراتيجية تحكيمية، وذلك بمحاولة تنويع النخبة البرلمانية وإدماج نخب تابعة لها داخل البرلمان. ويظهر الجدول التالي توزيع الأحزاب السياسية المغربية حسب قوتها العددية داخل مجلس النواب، خلال مختلف الولايات التشريعية التي عرفت الحياة البرلمانية المغربية.

الجدول 15: تمثيلية الأحزاب بالبرلمان المغربي خلال مختلف الولايات التشريعية²

الولاية التشريعية	الأولى	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة	التاسعة	العاشرة
الأحزاب السياسية	1963-1965	1977-1983	1984-1992	1993-1997	1997-2002	2002-2007	2007-2011	2011-2016	2016-...
حزب الاستقلال	28%	20%	13%	15%	10%	15%	16%	15%	12%
الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	19%	5%	13%	17%	18%	16%	12%	10%	5%
منظمة العمل الديمقراطي	-	-	-	1%	1%	-	-	-	-
التقدم والاشتراكية	-	-	1%	4%	3%	1%	5%	5%	3%

¹ رشيد مقتدر، الإدماج السيامي للقوى السياسية في المغرب، بيروت، الدار العربية للعلوم، 2010، ص.ص. 136-145.

² تم إنجاز الجدول من خلال استثمار مجموعة من البحوث والوثائق والمواقع الرسمية:

✓ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب....، مرجع سابق، ص.ص. 151-188.

✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.

✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma/>

7%	8%	13%	8%	12%	16%	15%	15%	-	الحركة الشعبية
-	-	-	-	-	-	-	-	48%	جبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية
9%	13%	12%	13%	14%	11%	20%	31%	-	التجمع الوطني للأحرار
5%	6%	8%	5%	15%	20%	27%	-	-	الاتحاد الدستوري
-	-	2%	4%	3%	7%	8%	21%	-	الحزب الوطني الديمقراطي
0%	0%	3%	4%	3%	-	-	-	-	جبهة القوى الديمقراطية
-	-	-	-	3%	-	-	-	-	الحركة الشعبية الدستورية الديمقراطية
32%	27%	14%	13%	-	-	-	-	-	العدالة والتنمية
26%	12%	-	-	-	-	-	-	-	الأصالة والمعاصرة
-	-	-	-	-	1%	1%	4%	4%	اللا منتهمون
2%	4%	15%	22%	18%	9%	2%	3%	-	باقي الأحزاب
395	395	325	325	325	333	306	267	144	مجموع المقاعد

من خلال الجدول، يظهر أن تجديد النخبة البرلمانية، في التاريخ السياسي المغربي، ارتبط بشكل وثيق بصناعة الأحزاب قبل كل استحقاق انتخابي؛ بحيث لجأ النظام السياسي إلى خلق أحزاب جديدة في فترات انتخابية معينة بدأت بجبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية سنة 1963، ثم التجمع الوطني للأحرار سنة 1977، والحزب الوطني الديمقراطي سنة 1981، الاتحاد الدستوري سنة 1984، والحركة الوطنية الشعبية سنة 1993، ثم الأصالة والمعاصرة سنة 2008. فهذا التنوع في التشكيل الحزبي انعكس على الحياة البرلمانية. بفقد ما يبدو عنصر التجديد في النخبة البرلمانية، تظهر معه هشاشة المؤسسة التشريعية، من حيث بنيتها وأدوارها؛ إذ أثبتت كل تجربة أن البرلمان المغربي هو حقل تجارب لصناعة الأغلبية. إذ نلمس عند كل تجديد وجود نوعين من النخب البرلمانية؛ نخبة تقليدية تحاول فرض وجودها واستمرارها، ونخبة جديدة صاعدة أفرزتها التطورات السياسية للمجتمع المغربي، وتبقى مهمة النسق العام دمج النخبتين وتدجينهما من أجل خلق التوازن وضمان استقرار واستمرارية البرلمان والنظام السياسي. كما تظهر هشاشة تجديد النخبة البرلمانية من خلال تنويع نخبته؛ إذ نجدها دائما ذات طبيعة هجينة، فلا يمكن الحديث عن هيمنة تيار أو حزب معين على الأغلبية داخل المجلس. وكان هدف السلطة من تنويع النخبة البرلمانية وإدماج الأحزاب التابعة لها هو تفويض نخبة الحركة الوطنية والحد من شرعيتها داخل المجتمع. كما كان الهدف هو الحد من وظيفة البرلمان في اتخاذ القرار والمراقبة، وجعله مكانا للتمثيل الرمزي لبناء الخيال الاجتماعي فقط¹. أي أن إظهار الحاجة إليه هي فقط تجسيد للآليات الديمقراطية وفي نفس الوقت السعي نحو تقزيم وظائفه لكي لا يصبح مكانا فعليا لممارسة السلطة.

وهكذا، نلاحظ أن حزبا الاستقلال والاتحاد الاشتراكي، هما الحزبان الوحيدان اللذان انخرطا في جميع التجارب البرلمانية المغربية، إلا أن وجودهما لم يكن مهيمنا على الحياة البرلمانية؛ إذ إن نسبة وجود كل واحد منهما لم تتجاوز خمس أعضاء مجلس النواب - باستثناء التجربة الأولى التي حصل فيها حزب الاستقلال على 28% من عدد المقاعد - وإن كانا قد حصلا على المراتب الأولى في بعض التجارب (الولاية السادسة والسابعة بالنسبة للاتحاد

¹ Alain CLAISSE, « Le parlement imaginaire », Op. Cit., p.57.

الاشتراكي والولاية الثامنة بالنسبة لحزب الاستقلال). مما يعني أن أحزاب الحركة الوطنية¹ لم يكن وجودها في البرلمان يعكس روافد شرعيتها داخل المجتمع المغربي²، ويعكس مسعاها المتمثل في المشاركة في ممارسة السلطة؛ بحيث لم تشكل، في أي ولاية تشريعية، أغلبية المجلس في مجموع مقاعدها³. هذا إلى جانب حزب منظمة العمل الديمقراطي، الذي لم يكن يشارك في مقاعد البرلمان إلا بشكل ضئيل وخلال ولايتين فقط (الخامسة والسادسة)، فضلا عن حزب التقدم والاشتراكية، وإن كان حضوره في البرلمان مستمر منذ التجربة الرابعة سنة 1984، إلا أن مشاركته كانت دائما ضعيفة؛ إذ لم تتجاوز في أقصاها 5% من مجموع النواب خلال جميع التجارب.

بالمقابل فإن الأغلبية كانت، في جل التجارب البرلمانية خصوصا التجارب الأولى، من نصيب الأحزاب الإدارية⁴، وكان الهدف منها هو إضعاف مطامح أحزاب الحركة الوطنية، وهي النخبة التي كانت بمثابة أداة بيد السلطة من أجل خلق التوازن داخل البرلمان، وأيضا بهدف ترشيح قرارات البرلمان؛ أي تمرير القرارات التي تخدم توجهات السلطة وإسقاط دونها. والملاحظ أن بعد تجربة التناوب التوافقي، لم تعد للسلطة حاجة في جعل هذه النخب الإدارية هي المهيمنة داخل مجلس النواب؛ وذلك لأن أحزاب الحركة الوطنية لم يعد لها تأثير في معارضة النظام السياسي، بل تم تدجينها، وأصبحت المعارضة تمارس من داخل النظام في ظل سمو المؤسسة الملكية، كما أصبحت جميع النخب الحزبية، رغم اختلاف توجهاتها وأيديولوجياتها، في موضع تبعية للمؤسسة الملكية.

وخلال التجربة السادسة سنة 1997، التي جاءت في سياق مغاير، تميز بالتطورات الإيجابية السياسية والدستورية التي شهدتها المغرب، والتي مثلت في جانب منها الاستجابة لمطالب أحزاب الكتلة الديمقراطية، في مقدمتها انتخاب أعضاء مجلس النواب بالاقتراع المباشر⁵. إذ شكل هذا التوافق مخرجاً للتصالح بين الملك وأغلبية أحزاب الحركة الوطنية المعارضة، وهو ما ساهم في جعل هذه الانتخابات متميزة عن غيرها من حيث الفاعلية والنشاط والتنافس الانتخابي بين مختلف النخب الحزبية، فهي كانت دعوة الملك الراحل الحسن الثاني للأحزاب السياسية إلى ضرورة أن تجسد انتخابات 1997 عملية التناوب على السلطة⁶.

بذلك أفرزت هذه الانتخابات خريطة سياسية حزبية جديدة على مستوى النخبة البرلمانية المغربية وتوازنا من الناحية العددية بين مختلف التحالفات⁷، وتجلّى ذلك في حصول أحزاب الكتلة الديمقراطية على المرتبة الأولى (102

¹ نقصد بأحزاب الحركة الوطنية في هذا النطاق: حزب الاستقلال، حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، منظمة العمل الديمقراطي وحزب التقدم والاشتراكية.

² لا توجد دراسات علمية ميدانية حول حجم كل حزب من الأحزاب المكونة للمشهد السياسي المغربي، بل إن الأحزاب نفسها لا تنطوي أرسيفاتها، على ما يبين بوضوح قوتها الكمية والنوعية. لذلك، يصعب تحديد قوة كل تنظيم سياسي على وجه الدقة لمقارنته بما حصل عليه في الانتخابات، بيد أن هناك تقديرات عامة حول حجم كل حزب تأسيسا على تاريخه وبرنامجه وامتداداته في المجتمع.

³ عقب كل انتخابات كانت الأحزاب سلبية الحركة الوطنية تشدد على أن النتائج المحصل عليها لم تكن ملائمة لحجمها التاريخي والمجتمعي، بل كانت تندد بالتزوير الحاصل وكانت تعتبر الأرقام المعلن عنها من طرف وزارة الداخلية غير معبرة عن مكانتها السياسية.

⁴ نقصد بالأحزاب الإدارية في هذا النطاق: جبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية، الحركة الشعبية، التجمع الوطني للأحرار، الحزب الوطني الديمقراطي والاتحاد الدستوري.

⁵ كان في التجارب السابقة يجري الانتخاب بطريقة مباشرة وغير مباشرة.

⁶ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة افتتاح دورة مجلس النواب بتاريخ 11 أكتوبر 1996، مطابع بريس 1996، ص.7-8.

⁷ براهم أبراش، "الديموقراطية بين عالمية الفكرة وخصوصية التطبيق: مقارنة للتجربة المغربية"، المستقبل العربي، بيروت، العدد 249، نونبر 1999، ص.6.

مقعداً)، وحصلت أحزاب الوفاق على المرتبة الثانية (100 مقعد)، فيما حصل التجمع الوطني للأحرار على المرتبة الثالثة (46 مقعداً)¹. وهكذا استجابت الأحزاب السياسية، إلى حد ما، لدعوى الملك الحسن الثاني بتشكيل تجمعات سياسية تضم اليمين واليسار والوسط، لكن لم يحصل أي تجمع منها على أغلبية تمكنه من تشكيل أغلبية برلمانية بمفرده.

وعلى الرغم من ذلك، فقد اتسمت التجربة البرلمانية السادسة ببروز ظاهرتين كان لهما انعكاس سلبي على واقع الأداء البرلماني وهما: استمرار ظاهرة غياب النواب عن حضور الجلسات البرلمانية²، وظاهرة انتقال النواب من فريق إلى آخر، والتي عرفت في المغرب بظاهرة الترحال، وأصبحت سمة لازمة للتجربة البرلمانية السادسة؛ إذ سجلت 121 حركة انتقال للنواب من فريق إلى آخر³، فضلاً عن أنها أثرت سلباً في استقرار أجهزة مجلس النواب.

وهكذا فقبول أحزاب المعارضة في المغرب المشاركة في الحكم وفي صنع القرار من خلال صيغة توافقية جاءت كنمط للعلاقات السياسية خارج الدستور؛ لأن دستور 1996 لم يشر إلى التناوب كآلية تتحدد على أساسها الأدوار السياسية. لذلك، لم تمس المشاركة ثوابت السلطة على الرغم مما جاء في دستور 1996 من تعديلات؛ إذ بقي الدستور يكرس التوزيع غير المتكافئ للسلطات لفائدة المؤسسة الملكية المهيمنة على القرار السياسي، في وقت لا تتوافر النخبة البرلمانية على السلطة الكافية من أجل القيام بمسؤولياتها⁴. وهكذا أسفر تجديدها خلال هذه التجربة البرلمانية عن وجود كتل برلمانية متوازنة، ولم يكن هناك حزب واحد يسيطر على مجلس النواب.

وقد مهدت هذه الانتخابات الطريق إلى نوع آخر من تجديد النخبة البرلمانية، وهو دخول الحركة الإسلامية ذات التوجه السلمي في البرلمان للمرة الأولى في تاريخ المغرب المعاصر لتكون شريكا في المجال السياسي الرسمي. مما أتاح لها فرصة العمل الميداني والممارسة السياسية، وقد ساهم ذلك في التحسين الاجتماعي والاستقرار للنظام السياسي.

الفقرة الثانية: تنامي الحضور المضبوط للنخبة الإسلامية داخل البرلمان المغربي.

خلال فترة حكم الملك محمد السادس، أصبحت النخبة الإسلامية تتنامى باستمرار، فلقد أفرزت الانتخابات التشريعية لسنة 1997 تسعة أعضاء من الإسلاميين⁵ لأول مرة في المؤسسة البرلمانية المغربية من مجموع لائحة المرشحين التي تضم 142 مرشحا إسلاميا⁶ قدمت باسم حزب "الحركة الشعبية الدستورية الديمقراطية"؛ إذ كانت

¹ يبرنابي لوبيس كارسيا، الانتخابات المغربية منذ 1960 إلى الآن، مرجع سابق، ص.ص. 292-293.

² عبد الرزاق الحنوشي، "البرلمان المغربي خلال سنة 2000"، جريدة الاتحاد الاشتراكي، العدد 6354، الدار البيضاء، يناير 2001، ص.2.

³ المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، "البرلمان في الدول العربية رصد وتحليل: الأردن، لبنان، المغرب، مصر"، رصد وتحليل، بيروت، 2007، ص.ص. 424-425.

⁴ محمود صالح الكروي، "التجربة البرلمانية المغربية السادسة: رصد وتحليل"، سياسات عربية، العدد 2، نونبر 2014، ص.80.

⁵ لائحة النخبة البرلمانية الإسلامية في مجلس النواب سنة 1997: أحمد العمري، المصطفى الرميد، رشيد المدور، المقرئ الإدريسي أبو زيد، سعد الدين العثماني، الأمين بوخيرة، عبد العزيز أفتاني، نورالدين قريال، عبد الإلاه شيايو... الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، لائحة مجلس النواب، ماي 1998.

⁶ المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، "نتائج الانتخابات التشريعية"، سلسلة مواضيع الساعة، العدد 23، 2000، ص.157.

أول مشاركة رسمية استفاد الحزب خلالها من الدعم المقدم من طرف الدولة كباقي الأحزاب. هذه النسبة لم يستطع من خلالها الحزب من تشكيل فريق نيابي، وظل الأمر كذلك، إلى حين تنظيم انتخابات جزئية سنة 1999، والتي أسفرت عن فوز مرشحين للحركة الشعبية الدستورية الديمقراطية والتي أصبحت تحمل اسم "حزب العدالة والتنمية"، وبذلك أصبحت النخبة البرلمانية الإسلامية قادرة على تشكيل فريق برلماني¹.

للإشارة، فحضور النخبة الإسلامية داخل البرلمان المغربي، لا يشمل سوى جزء من الحركة الإسلامية، ويتعلق الأمر، بحركة الإصلاح والتجديد، التي حاولت استغلال الظروف والمتغيرات السياسية من أجل فرض وجودها²، فأصبحت جناحا داعما لحزب العدالة والتنمية، وتشارك في الانتخابات، في حين يظل الاتجاه الثاني المتمثل في حركة العدل والإحسان بعيدا عن الانخراط ضمن النخبة البرلمانية وعن المشاركة السياسية الاعتيادية³.

وقد أفضت معاشرة النخبة الإسلامية للواقع البرلماني، إلى اضطرابها للبحث عن حلول عاجلة لها، عبر التنسيق والتوافق مع نخب أخرى أو من خلال عرضها كمعارضة عبر آليات العمل البرلماني، وهو ما أسهم، إلى حد بعيد، في إنضاج تجربتها السياسية وتطويرها رغم تحديات الفعل السياسي وضيق هامش المناورة فيه⁴. وهكذا أصبح التيار الإسلامي المغربي، مع بداية القرن الحالي، يدخل ضمن حسابات صناعة النخبة البرلمانية وتجديدها، وضمن المنظومة المؤسساتية والمعارضية للحقل السياسي المغربي⁵. وبالرغم من أن مشاركته تعد حجية إضافية للدولة على صدق استراتيجيتها الانفتاحية بقيادة السلطة⁶، فإن هذه المشاركة تبقى مضبوطة ومتحكم فيها لكي لا تصبح مهيمنة على النشاط البرلماني. لذلك فيبرلمان 2002 حمل نسبة مهمة من النخبة الإسلامية ممثلة في 14%، والتي ساهمت في تغيير ملامح الطبيعة السياسية التي كانت تميز النخبة البرلمانية، ومنذ ذاك الحين أصبح المد الإسلامي يتنامى داخل البرلمان. ومع انتخابات 2007، استطاع حزب العدالة والتنمية فرض ذاته داخل المؤسسة التشريعية باحتلاله المرتبة الثانية بعد حزب الاستقلال، لتكرس "أطروحة النضال الديمقراطي"⁷ أكثر فأكثر، والدخول في مواجهة حادة مع قوى

¹ لائحة النخبة البرلمانية الإسلامية في مجلس النواب سنة 1997: أحمد العمري، المصطفى الرميد، رشيد المور، المقرئ الإدريسي أبو زيد، سعد الدين العثماني، الأمين بوخيرة، عبد العزيز أفاتي، نور الدين قربال، عبد الإله شبابو... لائحة مجلس النواب، الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، ماي 1998.

² محمد ضريف، الإسلام السياسي بالمغرب: مقاربة وثائقية، مرجع سابق، ص.380.

³ للتفاصيل أكثر يمكن الرجوع إلى: محمد ضريف، جماعة العدل والإحسان: قراءة في المسارات، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1995.

⁴ رشيد مقتدر، "القوى الإسلامية والتحالفات المبرمة خلال مرحلة ما قبل الربيع العربي وبعده"، في مؤتمر: الإسلاميون ونظام الحكم الديمقراطي: تجارب واتجاهات، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 6-8 أكتوبر 2012، ص.ص.25-3.

⁵ مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية، "التقرير الاستراتيجي حول المغرب 1998-1999"، مجلة أبحاث، عدد خاص، 1998، ص.ص.156-159.

⁶ Rémy LEVEAU, « La monarchie, acteur central du système politique: réussir la transition démocratique au Maroc », *Le monde diplomatique*, 1998, p.p.14-15.

⁷ أدت الضغوطات الكبيرة التي واجهها حزب العدالة والتنمية في بداية القرن الحالي، على رأسها تخفيض نسبة مشاركته في انتخابات 2002 إلى أقل من نصف الدوائر الانتخابية، إلى تحول بوصلته من الخطاب الهوياتي إلى "أطروحة النضال الديمقراطي" والتي تبناها الحزب في مؤتمره السادس، وسجل فيها تراجع خطاب الديمقراطية وحقوق الإنسان ودولة الحق والقانون وتراجع نسبة الشفافية والنزاهة في الانتخابات. وهو ما يستلزم "نضالا ديمقراطيا" من أجل إرساء قواعد الممارسة السياسية السليمة. وفي جانب علاقة الدين بالسياسي، عرّفت وثيقة الحزب بأنه "حزب سياسي مدني، ذو مرجعية إسلامية، يعمل وفق قواعد الديمقراطية"، وهو ما بدا وكأنه تخفّف من ثقل الخطاب الدعوي والهوياتي لمصلحة خطاب سياسي يدافع عن الديمقراطية بدل الهوية... للتفاصيل:

حزب العدالة والتنمية، أطروحة المؤتمر الوطني السادس، الرباط، طوب بريس، 2009.

داخل النظام المغربي.

وقد تقرر إنشاء حزب سياسي منافس، ذي طبيعة إدارية، للوقوف في وجه التمدد الانتخابي لحزب العدالة والتنمية ونخبته البرلمانية، وهو حزب الأصالة والمعاصرة، وفي غضون أشهر قليلة من إعلان ميلاده في غشت 2008 تمكن الحزب الجديد من تشكيل أكبر كتلة في البرلمان بفضل استقطاب عشرات من النخب البرلمانية من أحزاب أخرى، ليحقق نسبة 20% من مجموع المقاعد البرلمانية، من خلال ظاهرة "الترحال السياسي"، والتي حذرت لاحقا من قبل دستور 2011. وهكذا أصبح الحزب الجديد القطب المنافس لحزب العدالة والتنمية داخل البرلمان لغاية إضعاف مطامحه في الهيمنة البرلمانية، وهي نفس المنهجية التي كانت تتبناها السلطة في تنويع النخبة البرلمانية وتدجينها.

وبحلول أحداث 20 فبراير 2011 وإقرار دستور جديد، تم إجراء انتخابات مبكرة يوم 25 نونبر 2011 والتي أسفرت عن فوز حزب العدالة والتنمية بالمرتبة الأولى داخل مجلس النواب بنسبة 27%، تلاه وصول الحزب لقيادة العمل الحكومي¹. وقد اعتبرت هذه النتيجة خطوة مهمة في مسار النخبة الإسلامية التي راهنت على الاندماج السياسي من داخل النظام، وتمكنت من الوصول إلى السلطة بطريقة سلمية، من دون تشنجات أو توترات سياسية، بحكم خصوصية النظام السياسي المغربي الذي يحتل فيه الملك مكانة مركزية².

إن النتيجة الانتخابية التي حصل عليها حزب العدالة والتنمية في استحقاقات 2011 لم تكن تؤهله لتشكيل أغلبية برلمانية، إذ فرضت عليه الظروف السياسية والقانونية تشكيل تحالف أغلبية هجينة ضمت نخبا يمينية ويسارية ووسطية، وهي أغلبية لم تستطع إكمال مشوارها البرلماني، ففي منتصف طريقها انسحب حزب الاستقلال، لينضم للمعارضة، والتحق حزب التجمع الوطني للأحرار بتحالف الأغلبية، الذي أنشئ ليشارك في الأغليات البرلمانية³، لغاية خلق توازنات جديدة.

ومع انتخابات 2016، استطاع حزب العدالة والتنمية تعزيز مكانته البرلمانية، إذ حصل على 32% من مقاعد مجلس النواب، بعد حصوله على المرتبة الأولى في الانتخابات التشريعية للمرة الثانية على التوالي، هذه النسبة حتمت عليه البحث على تحالف حزبي هجين لقيادة الأغلبية الحكومية. وهو التحالف الذي جاء، بعد تدخل النظام السياسي بطريقة غير مباشرة، بعد مخاضات عسيرة بين حزب العدالة والتنمية ونخب الأحزاب الأخرى. وقد اضطرت أجهزة حزب العدالة والتنمية إلى تزكية القرار الملكي وقبلت بالمشاركة في الأغلبية البرلمانية متعددة الخصائص الأيديولوجيات، بدل التوجه للمعارضة، وقد برر الحزب خياره بحماية الإرادة الشعبية التي بفضلها انتصر الحزب في انتخابات 2016.

كانت هي نقطة انعطاف الحزب، والتي طرحت إشكالية جوهرية تضع على المحك استراتيجيته المتمثلة في

¹ الفقرة الأولى من الفصل 47 من دستور 2011: "يعين الملك رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدّر انتخابات أعضاء مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها. ويعين أعضاء الحكومة باقتراح من رئيسها".

² رشيد مقتدر، "تأملات في التجربة السياسية لحزب العدالة والتنمية المغربي في الحكم"، سياسات عربية، العدد 3، يوليو 2013، ص. 3.

³ المرجع نفسه، ص. 24.

"التغيير من داخل المؤسسات" مع استراتيجية "التطبيع مع النظام السياسي"، أي الاختيار بين الوقوف مع الإرادة الشعبية ومطالبها المتمثلة في تيار مجتمعي حامل لمشروع الانتقال الديمقراطي، أم مع النظام السياسي وحساباته وقبول نفسه كأداة حزبية لتمرير مرحلة مضطربة.

وفي خلاصة مرحلية، يمكن القول إن البرلمان المغربي لا يعرف نخبة برلمانية قارة تتجدد وفق مبادئ الديمقراطية وتحديات العصر وتعاقب الأجيال، وتساهم بشكل أو بآخر في تحقيق المؤسسة البرلمانية بأبعادها الديمقراطية، والتي من أهم شروطها الاستقلالية. بل يمكن القول إن البرلمان المغربي، من خلال المستجدات الدستورية والسياسية، هو في الطريق إلى المؤسسة، وأن مساره نحو الديمقراطية لا يزال بطيئا ومضبوطة Controlé من قبل السلطة السياسية¹، ويظل رهانه، البحث عن التوافقات والتوازنات السياسية، التي هي أساس استمراريته²، بعيدا عن الارتقاء بأدواره ومكانته وتجديد ثقافته والتي تعد منطلق التجديد السليم لأعضائه وتشبيبهم.

الفرع الثاني: رصد مدى تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية.

نتأثر خلال كل موعد للانتخابات التشريعية التي عرفتها المسيرة البرلمانية المغربية، جدالات سياسية حول إمكانية الدفع بوجوه جديدة للمشهد البرلماني (الفقرة الأولى)، وتوسيع قاعدة الشباب في مجلس النواب (الفقرة الثانية)، بهدف تمكين هذه الفئة من المشاركة بشكل أوسع في صنع القرار داخل إحدى أهم مؤسسة دستورية في البلاد.

الفقرة الأولى: رصد مدى التجديد في النخبة البرلمانية.

من خلال تحليل خلال تحليل قوائم أعضاء مجلس النواب، خلال مختلف التجارب التي عرفتها الحياة البرلمانية المغربية، نجد أنها لا تخلو من عملية التجديد في أعضائها، وهو ما يظهره الجدول التالي:

الجدول 16: نسبة النواب الجدد بالبرلمان المغربي خلال مختلف الولايات التشريعية³.

الولاية التشريعية	الأولى - 1963 1965	الثالثة - 1977 1983	الرابعة - 1984 1992	الخامسة - 1993 1997	السادسة - 1997 2002	السابعة - 2002 2007	الثامنة - 2007 2011	التاسعة - 2011 2016	العاشر - 2016 ...
عدد النواب	144	267	306	333	325	325	325	395	395
نسبة النواب الجدد	100%	85%	69%	72%	64%	66%	70%	83%	67%

عرفت التجربة البرلمانية 1977، نسبة مهمة من التجديد في أعضاء مجلس النواب، ويرجع الأمر إلى الدور

¹ Angustias POREJO FERNANDEZ, « Classe politique et institutionnalisation parlementaire au Maroc depuis 1977 », *Revue juridique et politique et économique du Maroc*, N°31-32, 1999, p.115.

² عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب: محاولة للتجديد، مرجع سابق، ص.184.

³ تم إنجاز الجدول من خلال استثمار مجموعة من البحوث والوثائق والمواقع الرسمية:

✓ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب....، مرجع سابق، ص.151-188.

✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.

✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma/>

الذي اضطلع به النظام في خلق حزب جديد وهو التجمع الوطني للأحرار، إلى جانب فئة المستقلين المدعومة آنذاك من طرف الحركة الشعبية؛ إذ كان الرهان هو بلوغ أغلبية مطلقة تضمن الاستقرار وبالتالي تفادي إعادة سيناريو تجربة 1963. وهكذا طفت إلى السطح نخبة برلمانية تتكون من التكنوقراط والبرجوازية الحضرية، فهي نخبة رأسمالية اندمجت مع الاقتصاد العصري وانفتحت على العالم الخارجي والتجارة الخارجية، ومدعومة أكثر من طرف أجهزة الدولة¹.

أما ولاية 1984، تجاوزت نسبة التجديد ثلثي أعضاء مجلس النواب، ويمكن تفسير ذلك أساسا بظهور حزب الاتحاد الدستوري، الذي حصل على أكبر عدد من المقاعد، مقابل انخفاض مقاعد حزب التجمع الوطني للأحرار، وقد ظهرت مع هذا الحزب الجديد نخبة ذي طبيعة مختلفة يمكن نعتها بـ"النخبة الثقافية"، وهي خليط من الموظفين ورجال التعليم والمهن الحرة، وإن كان الحزب يظهر توجهها ليبراليا، إلى جانب التجمع الوطني للأحرار، فإنه فشل في أن يصبح كذلك، نظرا لطبيعة النخبة التي كانت تقود الحزب². ولئن كان حزبا للاستقلال والاتحاد الاشتراكي قد عرفا نسبة تجديد مهمة خلال هذه الولاية البرلمانية، فإنها لم تأثر نظرا لضعف عدد المقاعد التي حصلا عليها³.

بالنسبة لبرلمان 1993، نلاحظ أن نسبة التجديد ارتفعت إلى 72%، ويعزى ذلك إلى التجديد الذي عرفه برلمانيو أحزاب الاتحاد الاشتراكي (بنسبة 86%)، وحزب الاستقلال (بنسبة 73%) وحزب التقدم والاشتراكية (85%)، وهي المرحلة التي ظهر فيها خفوت نخبة الحركة الوطنية، إضافة إلى أن هذه الفترة عرفت فيها هذه الأحزاب أوجا نضاليا، خصوصا مع مواقفهم تجاه المستجدات السياسية والدستورية. وكانت الاستمرارية، خلال هذه التجربة من نصيب الأحزاب المسماة "الإدارية"، خصوصا الحركة الشعبية والتجمع الوطني للأحرار والاتحاد الدستوري، إذ إن نسبة التجديد فيها لم تتجاوز ثلث الأعضاء⁴.

بالنسبة لتجربة 1997، عرف البرلمان المغربي، تجديدا في حدود 64% من عدد نوابه، ومقارنة مع التجارب السابقة، وهكذا نجد أن مجلس النواب 1997 أكثر استمرارية وأقل تجديدا؛ فأعلى نسبة التجديد، خلال هذه الولاية البرلمانية، كانت من نصيب التجمع الوطني للأحرار بنسبة 17%، ويرجع أساسا إلى التطورات السياسية التي عرفها الحزب والتي أدت إلى تشتيت أعضائه ما بين الحزب الوطني الديمقراطي والاتحاد الدستوري. ويأتي الاتحاد الاشتراكي في المرتبة الثانية في التجديد بنسبة 14%، ويعزى الأمر إلى مشاركة هذا الحزب إلى جانب أحزاب الكتلة في هذه التجربة، بعد المقاطعة في انتخابات 1993، إلى جانب الضمانات التي قدمها النظام السياسي للأحزاب

¹ Mohamed BRAHIMI, « La représentation politique des intérêts professionnels », *Revue Economie*, 1989, p.248.

² Mohamed SHIMI, « Les élites parlementaires : Continuité ou renouvellement ? », Op. Cit., p.107.

³ نسبة التجديد خلال الولاية التشريعية 1984 سجلت 61% بالنسبة لحزب الاستقلال، 79% بالنسبة لحزب الاتحاد الاشتراكي و72% بالنسبة للحزب الوطني الديمقراطي... للتفاصيل أكثر:

Angustias POREJO FERNANDEZ, « Classe politique et institutionnalisation ... », Op. Cit., p.109.

⁴ نسبة التجديد خلال الولاية التشريعية 1993 سجلت 27% بالنسبة لحزب الحركة الشعبية، 31% بالنسبة لحزب التجمع الوطني للأحرار و37% بالنسبة للاتحاد الدستوري... للتفاصيل أكثر:

Angustias POREJO FERNANDEZ, « Classe politique et institutionnalisation... », Op. Cit., p.110.

المعارضة¹، والتي توجت بحكومة التناوب التوافقي.

بالنسبة للتجربة البرلمانية 2002، عرفت نسبة التجديد ثلثي مقاعد مجلس النواب، وهي الولاية الأولى من فترة حكم الملك محمد السادس²، ويمكن إرجاع نسبة هذا التجديد، بشكل أساس، إلى التطورات القانونية التي عرفها النظام الانتخابي، وذلك بإقرار كوتا للنساء في حدود 30 مقعداً؛ إذ تمكنت هذه الفئة الاجتماعية من الحصول على 35 مقعداً (أي بنسبة 11% من مجموع المقاعد)، كما ساهم أيضاً في هذا التجديد اعتماد نظام اقتراع جديد هو الاقتراع اللانحي بالتمثيل النسبي على أساس أكبر البقاياء، إضافة إلى ارتفاع عدد الأحزاب المشاركة في الانتخابات إلى 26 حزبا سياسيا³، بعدما كانت منحصرة في 16 حزبا خلال الولاية السابقة لها. وهو ما أفرز واقعا جديدا على صعيد ترتيب القوى السياسية.

وتعزى أيضا هذه النسبة من التجديد، خلال هذه الولاية، إلى ارتفاع عدد مقاعد حزب العدالة والتنمية بحصوله على 42 مقعدا بعدما أنهى ولايته التشريعية السابقة بـ14 مقعدا. كما يعتبر حزب الاستقلال من بين أحزاب الأغلبية السابقة، الذي ساهم، بشكل جيد في هذا التجديد، ويرجع ذلك إلى التحول في مساره من خلال المؤتمر 13 سنة 1998 والذي عرف عملية تجديد واسعة في هياكله التنظيمية مما أدى إلى تغيير أمانته العامة وتوسيع حضور الشباب في لجنته التنفيذية ومجلسه الوطني، وهو الحزب الذي اعتبر نفسه الضحية الأول للترزوير في اقتراع 1997 بحصوله على 32 مقعدا، إذ تمكن من تعزيز موقعه بالحصول على 48 مقعدا، الأمر الذي أهله ليكون ثاني حزب سياسي في المغرب. كما يمكن اعتبار حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية من الأحزاب المساهمة في تجديد النخبة البرلمانية لسنة 2002، إذ استطاع أن يكرس نفسه كأول حزب سياسي في المغرب، كما استطاع أن يزيد من عدد مقاعده في مجلس النواب الجديد ليصل إلى 50 مقعدا⁴.

كما أن هناك حزبان آخران من بين أحزاب الأغلبية ساهما في عملية التجديد البرلماني لسنة 2002 وهما جبهة القوى الديمقراطية التي حصلت على 12 مقعدا، وحزب التقدم والاشتراكية الذي حصل على 11 مقعدا، بعدما كانا ممثلان في مجلس النواب السابق بـ9 مقاعد لكل واحد منهما.

¹ بوخزة العمراني، البعد الديموقراطي في الفكر السياسي للملك الحسن الثاني: دراسة في تحليل المضمون، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية 1998-1999، ص.60.

² حسب بنيامين سطورا فالنقاش حول تجديد النخب السياسية في المغرب ارتبط باعتلاء الملك محمد السادس العرش، حيث تم التركيز على البوة بين العاهل والطبقة السياسية، فالنقاش طرح على خلفية الاختلاف والتباين في الإيقاع والوتيرة الملكية مقابل جمود وتعثر الطبقة السياسية من داخل المؤسسات المنتخبة، ويؤكد الباحث أن البوة ليست فقط على مستوى السن ولكن وخصوصا على مستوى المرجعية.

Benjamin STORA, *Algérie- Maroc : Histoires parallèles destins croisés*, Paris, Zellige, 2002, p.61.

³ أربعة أحزاب سياسية من بين الأحزاب 26 لم تحصل على أي مقعد في مجلس النواب الجديد. ومن بين هذه الأحزاب هناك حزبان تقليديان هما: حزب العمل الذي تأسس سنة 1974 وحزب الوسط الاجتماعي الذي تأسس سنة 1982، وحزبان جديدا تأسسا أشهراً قليلة قبيل هذه الاستحقاقات وهما: حزب مبادرة المواطن والتنمية وحزب التجديد والإنصاف. مع التذكير أيضا بأن القوائم الخمسة للمستقلين لم تحصل هي الأخرى على أي مقعد نيابي. كما أن الأحزاب السياسية الجديدة التي تأسست خلال عامي 2000 و2001 احتلت المراتب الأخيرة في قائمة الترتيب باستثناء حزب الاتحاد الديمقراطي.

⁴ مقارنة بالمقاعد التي كانت بحوزة حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية عند انتهاء الولاية التشريعية السابقة، فقد حصل على 57 مقعدا في اقتراع 1997، ولكنه أنهى الولاية التشريعية باحتفاظه بـ46 مقعدا فقط وذلك بسبب الانشقاقات التي حصلت في صفوفه عقب مؤتمره السادس الذي تمخض عن تأسيس حزب المؤتمر الوطني الاتحادي.

وفيما يتعلق بالولاية التشريعية 2007، استقرت نسبة تجديد أعضاء مجلس النواب في 70% من عدد المقاعد، وقد ساهم في ذلك ارتفاع عدد الأحزاب المتنافسة إلى 33 حزبا، وقد استطاع 18 حزبا سياسيا أن يضع لوائح في أكثر من 50 دائرة انتخابية محلية. كما ساهم في هذه النسبة حصول حزب الاستقلال على المرتبة الأولى بـ 52 مقعدا، إضافة إلى ارتفاع عدد مقاعد الأحزاب الإدارية (الحركة الشعبية والاتحاد الدستوري) وحزب العدالة والتنمية إلى 46 مقعدا، إضافة إلى أحزاب حصلت لأول مرة على مقاعد برلمانية كحزب العمل وحزب البيئة والتنمية وحزب التجديد والانصاف والاتحاد المغربي للديمقراطية وأحزاب اليسار (المؤتمر الوطني الاتحادي والطليعة والحزب الاشتراكي الموحد). مقابل ذلك أثر في نسبة التجديد تفهقر عدد مقاعد الاتحاد الاشتراكي إلى 38 مقعدا.

كما تعزى نسبة التجديد إلى التميز الذي عرفته استحقاقات 2007 بصور عدة نصوص قانونية وتنظيمية هامة؛ فقد صدر قانون الأحزاب السياسية الذي كان الهدف منه هو تأهيل الحقل الحزبي بالبلاد¹، كما صدر تعديل مدونة الانتخابات للسماح للمغاربة المقيمين بالخارج من المشاركة في الانتخابات التشريعية²، وصدر القانون التنظيمي رقم 22.06 المغير والمتمم للقانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب³، فضلا عن المراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية⁴.

كما تأثرت نسبة التجديد خلال هذه الولاية التشريعية بضعف نسبة المشاركة الانتخابية فقد بلغت 37% من عدد المسجلين في اللوائح؛ ولئن كانت ظاهرة العزوف دائما قائمة حيث كانت نسبة المشاركة تتناقص من كل استحقاق لآخر⁵؛ فإن ذلك تزامن هذه المرة مع عدد الأصوات الملغاة التي بلغت 19%. هذا فضلا عن عدم التطور الذي عرفته مشاركة المرأة في البرلمان، إذ إنها لم تتمكن من الفوز إلا بـ 34 مقعدا رغم الكوتا البرلمانية. وقد كانت هذه النتيجة متوقعة ما دام أن النساء لم يُشكلن إلا نسبة 3% من مجموع وكلاء اللوائح.

بالنسبة للتجربة البرلمانية 2011، عرفت النخبة البرلمانية تجديدا مهما بلغ 83%، وهي نتيجة ساهمت فيها العديد من العوامل، وأولها سياق الانتخابات المتمثل في الربيع العربي إقليميا، وحركة 20 فبراير وطنيا، ثم التعديلات الدستورية الجديدة وما تمخض عنها من نصوص تشريعية وتنظيمية تهتم الانتخابات، منها الرفع من عدد أعضاء

¹ الظهير الشريف رقم 1.06.18 صادر في 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر. عدد 5397 بتاريخ 20 فبراير 2006، ص. 496.

² الظهير الشريف رقم 1.07.07 صادر في 23 مارس 2007 بتنفيذ القانون رقم 23.06 المغير والمتمم بموجبه القانون 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات، ج.ر. عدد 5513 بتاريخ 02 أبريل 2007، ص. 1103.

³ الظهير الشريف رقم 1.07.60 صادر في 23 مارس 2007 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 22.06 المغير والمتمم بموجبه القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب، ج.ر. عدد 5513، بتاريخ 02 أبريل 2007، ص. 1106.

⁴ وقد تم ذلك بناء على القانون 24.06، ومرسومه التطبيقي الذي وضع الجدولة الزمنية لهذه العملية. وقد نتج عن هذه العملية، التشطيب على 576539 حالة تسجيل غير صحيحة.

✓ الظهير الشريف رقم 1.07.08 صادر في 23 مارس 2007 بتنفيذ القانون رقم 24.06 المتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة، ج.ر. عدد 5513 بتاريخ 02 أبريل 2007.

✓ المرسوم رقم 2.07.161 الصادر 30 مارس 2007 بتطبيق القانون رقم 24.06 المتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة، ج.ر. عدد 5513 بتاريخ 02 أبريل 2007.

⁵ بلغت نسبة المشاركة في استحقاقات 1993: 62,75%، ثم نزلت إلى 58,30 في استحقاقات 1997، ثم حوالي 51,61% فقط في 2002.

مجلس النواب إلى 365، والرفع من كوتا النساء إلى 60 مقعدا، بحيث حصلت النساء على نسبة تمثل 17% من مجموع المقاعد، وتخصيص كوتا للشباب في 30 مقعدا؛ إذ حصل الشباب على نسبة 8% داخل المجلس؛ كما ساهمت في هذا التجديد التعديلات التي مست التقطيع الانتخابي والتي أثرت في توجيه الهيئة الناجبة. فضلا عن ارتفاع نسبة التصويت إلى 45% من مجموع المسجلين في اللوائح الانتخابية¹.

وعلى المستوى الحزبي، فقد حاولت الأحزاب على إقناع قواعدها بالتجديد على مستوى اللوائح الانتخابية²، كما تقلص عدد الأحزاب المشاركة في الانتخابات من 33 سنة 2007 إلى 31 حزبا. وكان لحصول حزب العدالة والتنمية على المرتبة الأولى الأثر الكبير في تجديد النخبة البرلمانية لسنة 2011، إذ ارتفع عدد مقاعده بـ13% مقارنة مع الولاية السابقة ليحصل على 107 مقعدا، كما أثرت في نسبة التجديد مشاركة حزب الأصالة والمعاصرة، والذي حظي بـ47 مقعدا³. وقد ساهم في ذلك أيضا، الارتفاع في عدد المقاعد الذي عرفه كل من حزب الاستقلال (زيادة 8 مقاعد) والتجمع الوطني للأحرار (زيادة 13 مقعدا)⁴، والتفهم في عدد المقاعد لدى أحزاب أخرى كالحركة الشعبية والاتحاد الدستوري⁵، واضمحلال مكانة بعض الأحزاب داخل المشهد البرلماني خاصة حزب جبهة القوى الديمقراطية، حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية، حزب العمل وحزب البيئة والتنمية⁶.

وفي انتخابات 2017 انخفضت نسبة التجديد إلى 67%، أي أن ثلث النواب أعيد انتخابهم، ويمكن تفسير هذه النسبة من خلال زيادة عدد مقاعد بعض الأحزاب السياسية كحزب العدالة والتنمية (زيادة 18 مقعدا) وحزب الأصالة والمعاصرة (زيادة 55 مقعدا)، وتراجع عدد مقاعد أحزاب أخرى كحزب الاستقلال والاتحاد الاشتراكي⁷، واختفاء بعض الأحزاب نهائيا من داخل مجلس النواب⁸. كما أثر في نسبة التجديد ارتفاع نسبة النساء داخل المجلس المذكور التي بلغت 21%، إضافة إلى مشاركة الشابات ضمن الكوتا الخاصة للشباب، بعدما كانت مقتصرة على الذكور فقط

¹ المعهد الديمقراطي الوطني، التقرير النهائي عن الانتخابات التشريعية بالمغرب، 25 نونبر 2011، ص.ص. 10-18.

² حاولت الأحزاب السياسية إقناع المواطنين بالمشاركة في الانتخابات من خلال التركيز على تجديد النخب ضمن لوائح مرشحها. وأوضحت وزارة الداخلية في بلاغ أصدرته يوم 11 نوفمبر 2011 أن نسبة المرشحين الجدد، من وكلاء اللوائح المحلية، فاقت 57 بالمائة مقارنة مع الذين أعادوا ترشيحهم. أكثر من 36 بالمائة من وكلاء اللوائح تقل أعمارهم عن 45 سنة، في حين فاقت نسبة ذوي التعليم العالي 43 بالمائة.

³ التفاصيل على الموقع الرسمي للانتخابات المغربية <http://www.elections.ma> / (تاريخ الزيارة 07 أكتوبر 2020).

⁴ حصل حزب الاستقلال على 60 مقعدا وحزب التجمع الوطني للأحرار على 52 مقعدا سنة 2011، بعدما كانا قد حصلا على التوالي على 52 مقعدا و39 مقعدا سنة 2007. <http://www.elections.ma> / (تاريخ الزيارة 07 أكتوبر 2020).

⁵ خلال انتخابات 2007 حصل حزب الحركة الشعبية على 41 مقعدا مقابل 32 مقعدا سنة 2011، كما حصل الاتحاد الدستوري على 27 مقعدا سنة 2007 مقابل 23 سنة 2011. للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma> / (تاريخ الزيارة 07 أكتوبر 2020).

⁶ حصل حزب جبهة القوى الديمقراطية على مقعد واحد وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية على مقعدين خلال انتخابات 2011، بعدما كانا يشغلان 9 مقاعد لكل واحد منهما في الولاية السابقة، كما حصل حزب العمل على مقعد واحد وحزب البيئة على مقعدين، بعدما كان يشغلان 5 مقاعد لكل واحد منهما. للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma> / (تاريخ الزيارة 07 أكتوبر 2020).

⁷ تراجع عدد المقاعد لدى عدة أحزاب مقارنة باستحقاق 2011: حزب الاستقلال (فقدان 14 مقعدا)، التجمع الوطني للأحرار (فقدان 15 مقعدا)، حزب الاتحاد الاشتراكي (فقدان 19 مقعدا)، الحركة الشعبية (فقدان 5 مقاعد)، التقدم والاشتراكية فقدان (فقدان 6 مقاعد) والاتحاد الدستوري (فقدان 4 مقاعد). للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma> / (تاريخ الزيارة 07 أكتوبر 2020).

⁸ هذه الأحزاب هي: تحالف العهد، جبهة القوى الديمقراطية، حزب العمل، حزب الحرية والعدالة الاجتماعية وحزب البيئة والتنمية المستدامة. للتفاصيل، يمكن الرجوع إلى الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma> / (تاريخ الزيارة 07 أكتوبر 2020).

خلال استحقاقات 2011. مع تراجع طفيف في نسبة المشاركة الانتخابية والتي استقرت في 43%.

خلاصة، فيمكن التمييز بخصوص تجديد النخبة البرلمانية بين مرحلة 1963 إلى 1993 حيث كانت نسبة التجديد أعلى من نسبة الاستمرارية ليبدأ تحول تدريجي نحو التوازن ابتداء من 1997 والذي تكرر في 2002 كمرحلة ثانية، وفي 2007 كمرحلة ثالثة. المفارقة بخصوص توزيع هذه النسب حسب التشكيلات السياسية تتمثل في المرحلة الأولى في كون النسب العالية من الاستمرارية كانت في صفوف الأحزاب الجديدة وفي المرحلة الثانية أصبحت من نصيب الأحزاب المنبثقة عن الحركة الوطنية، ولعل بداية المشاورات للدخول الحكومي الذي توج بحكومة التناوب تفسر هذا الوضع. ومع انتخابات 2002، ظهر تأثير المد الإسلامي في تجديد النخبة البرلمانية، والذي أصبح يتنامى باستمرار مع كل تجربة برلمانية جديدة.

كما، يمكن التوصل إلى خلاصة مرحلية مفادها أن ارتفاع نسبة التجديد وانخفاض نسبة الاستمرارية، خلال هذه التجارب البرلمانية، لم يساهم في بروز طبقة برلمانية متجانسة لها سلطة قادرة على خلق هوية وثقافة المؤسسة. هذه النسبة جعلت المؤسسة التشريعية "فضاء مفتوحاً" يستقبل كل القوى والتوجهات السياسية" دون أن يسمح لفئة أو نخبة سياسية أن تهيمن على أخرى، وهو الأمر الذي نتج عنه تشتت وتهميش النخبة البرلمانية وتبعيتها وعدم استقلاليتها، وكذا جعل الصراع هو المهيمن داخل البرلمان في ظل مقتضيات الدستور؛ أي صراع أغلبية - معارضة، وليس صراع مصالح مجتمعية ومشاريع وانشغالات المواطن كما نجد في التجارب المقارنة للدول المتقدمة¹.

ولئن كان ارتفاع نسبة التجديد في أعضاء البرلمان في التجارب المقارنة يوحي بتجديد على مستوى الثقافة والعمل البرلماني، ويكرس مبادئ الديمقراطية، ويعكس التداول على السلطة، ويتيح الفرصة للأجيال الجديدة للتعبير عن انشغالاتها، فإن هذا التجديد، في التجربة المغربية، عمل على الحد من استقلالية المؤسسة التشريعية، حيث يمارس الحزب الأغلب هيمنته على الحكومة وعلى الأغلبية البرلمانية، وجعلها تنأى عن أن يكون فضاء لتشكيل التوافقات على أساس التداول، لتصير تعبيراً عن ثنائية أغلبية - معارضة. وإذا كانت مخاضات التغيير في البرلمان الفرنسي يعبر عنها وفق معادلة بين التجديد والتحديث²، فإن الثلاثية الضابطة لمسيرة البرلمان المغربي تجمع بين التقليد والتجديد والتطوير. ويبدو أن منطق التقليد قوي لدرجة تطوق بعض إرادات التطوير، وأن التجديد وإن كان يمس العنصر البشري، فإنه لا ينعكس على مستوى الممارسة والفعل البرلماني.

الفقرة الثانية: حدود تشييب النخبة البرلمانية.

منذ عقود والمغرب يعيش على نقاش تشييب الأحزاب وإعطاء نفس شبابي للمؤسسات المنتخبة وتجويد الممارسة السياسية باعتبار ذلك أحد المداخل الممكنة للتشجيع على ولوج هذه الفئة العمرية معتزك العمل السياسي. وهكذا فإن التاريخ السياسي المغربي، أثبت أن السلطة كانت دائماً ترغب في فتح الفرصة أمام الأجيال الصاعدة للولوج

¹ محمد معتصم، "ثلاثون سنة من الحياة الدستورية: الحصيلة والافاق"، المجلة المغربية للقانون والسياسة والاقتصاد، العدد 30، 1993، ص. 29.

² Xavier VANDENDRISSCHE، « Le parlement entre le déclin et modernité », Pouvoirs, Vol. 4, N° 99, 2001, p.59-70.

إلى مكانة النخبة السياسية، سواء كانت حزبية أو برلمانية أو محلية، وهو الواقع الذي يفرضه كذلك الصراع الداخلي للنخبة والتي يتحتم عليها الانفتاح على الشباب¹. غير أن واقع الأمر يبرز محدودية هذا المسعى على مستوى المؤسسة التشريعية المغربية، ويظهر الجدول التالي نسبة الشباب التي مثلت مختلف الولايات التشريعية التي عرفها البرلمان المغربي.

الجدول 17: نسبة أعضاء مجلس النواب الشباب أقل من 40 سنة خلال الولايات التشريعية المغربية²

الولاية التشريعية	الأولى - 1963 - 1965	الثانية - 1970 - 1971	الثالثة - 1977 - 1983	الرابعة - 1984 - 1992	الخامسة - 1993 - 1997	السادسة - 1997 - 2002	السابعة - 2002 - 2007	الثامنة - 2007 - 2011	التاسعة - 2011 - 2016	العاشر - 2016 - ...
عدد النواب	144	240	267	306	333	325	325	325	395	395
أقل من 40 سنة	40%	50%	39%	26%	22%	22%	13%	11%	8%	9%

إن تحليل قوائم أعضاء مجلس النواب سنة 1963 يفيد أن الأغلبية الساحقة لهؤلاء تشكل من الجبل الذي ساهم في الحركة الوطنية في الثلاثينيات والأربعينيات من القرن الماضي، في حين شكلت الانتخابات التشريعية لسنة 1970 انفتاحا تاما على جيل الاستقلال وتشبيها جذريا للنخبة البرلمانية التي صارت مشكلة من 50% من النواب التي تتراوح أعمارهم ما بين 25 و40 سنة، في حين لم تكن هذه الشريحة تتعدى 40% سنة 1963، وقد تعزز هذا التشبيب في انتخابات 1977³، غير أن انتخابات 1984 شكلت تراجعا واضحا وملحوظا عن سياسة التشبيب وارتفاعا ملموسا في معدل سن النواب، ونفس الشيء ينطبق على التجريبتين البرلمانيتين الخامسة والسادسة، حيث كان موضع تراجع تشبيب النخبة البرلمانية؛ إذ نجد أن الفئة التي تملك أعلى نسبة للتمثيل في البرلمان خلال 1997 هي ما بين 45 و60 سنة، حيث شكلت نسبة 53%.

إن نتائج الانتخابات التشريعية لسنوات 1997 و2002 و2007، من زاوية الهرم العمري للمرشحين الفائزين، تظهر أن عدد النواب الذين لم يكن عمرهم يتجاوز الأربعين في السنة التي جرى فيها الاقتراع في المجالس المنبثقة عن الانتخابات المذكورة اتسم بالتناقض⁴. وهو الأمر الذي يوحي بشيخوخة البرلمان، وتمسك النخب ذات الأعمار الكبيرة بالمناصب القرارية في البرلمان، مقابل نفور الشباب وإبعادهم عن ممارسة العمل البرلماني وغياب إدماجهم وتمكينهم السياسي وانخراطهم في الحياة العامة. مما يجعل هذه الفئة العمرية، في ميدان تمثيلية المواطنين في مجلس النواب، في وضعية متدنية لا تتناسب مع حجمها ودورها داخل المجتمع وتحول -واقعا- دون إفساح المجال لها للانخراط والمشاركة في التنمية السياسية للبلاد⁵، وهي من بين الأسباب التي أدت إلى اندلاع حركة 20 فبراير 2011.

¹ محمد معتمد، "ثلاثون سنة من الحياة الدستورية: الحصيلة والافاق"، المجلة المغربية للقانون والسياسة والاقتصاد، العدد 30، 1993، ص.27.

² تم إنجاز الجدول من خلال استئثار مجموعة من البحوث والوثائق والمواقع الرسمية:

✓ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب...، مرجع سابق، ص.151-188.

✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.

✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma/>

³ Mohamed SHIMI، « Les élites parlementaires : Continuité ou renouvellement ? », Op. Cit., p.105.

⁴ وقد ذكر ذلك المجلس الدستوري في قراره رقم 817/11 بتاريخ 13 أكتوبر 2011، لتبرير دستورية المقتضى المتعلق بكوتا الشباب في مجلس النواب الذي جاء به القانون التنظيمي 27.11 المتعلق بمجلس النواب سنة 2011

⁵ قرار المجلس الدستوري رقم 817-2011 بتاريخ 13 أكتوبر 2011، ج. ر. عدد 5987 بتاريخ 17 أكتوبر 2011، ص.5084.

ولئن توجت مخاضات حركة 20 فبراير بدستور جديد، والذي حظي داخله مكون الشباب بمكانة اعتبارية، خاصة الفصلين 33 و170، فإن ترجمة هذه المقترحات على مستوى الممارسة دفعت المشرع إلى تخصيص عتبة قارة للشباب داخل مجلس النواب. وهكذا فقد برزت فئة الشباب البرلماني بفعل تخصيص 30 مقعدا للشباب في اللائحة الوطنية؛ بحيث ارتفعت نسبة الشباب، بشكل طفيف، إلى 8% سنة 2011 وإلى 9% سنة 2016، وهو ما قد يوحي ببعث بنوع من الدينامية والحيوية في العمل البرلماني¹. غير أن واقع الممارسة لا يزال تشوبه العديد من الإكراهات في ظل تواجد ما يسمى بالنواة الصلبة للبرلمان المشدودة إلى الحفاظ على حالة الجمود البرلماني، وما يتمخض عن ذلك من صراعات جيلية على مستوى الأنماط العقلية والسلوكية التي تحكم كل جيل، بالإضافة إلى تحدي عامل الخبرة والتجربة بالنظر إلى تعقيدات العمل البرلماني بمختلف جوانبه سواء على المستوى التشريعي أو الرقابي أو التقييمي أو الدبلوماسي². وبالتالي يصعب على النخبة البرلمانية الجديدة القيام بوظائفها دون التطبع بالسلوكيات القائمة، كما يصعب تغيير الصورة النمطية السائدة لدى المجتمع عبر التأسيس لثقافة برلمانية جديدة تجعل البرلمان في موقع اتخاذ القرارات المصيرية المتعلقة بالعمل البرلماني ومنح المؤسسة مزيدا من الارتقاء والاستقلالية في اتخاذ القرار بعيدا عن سياق الخضوع والتبعية³.

ومن الأمور التي أدت إلى هذه الوضعية السلبية هي عدم اعتماد الأحزاب السياسية على محددات صارمة ومعايير ديمقراطية في انتقاء المترشحين عن طريق إجراء استحقاقات داخلية، واعتمادا على مؤشرات الكفاءة والنزاهة، بعيدا إشراك قواعد الأحزاب السياسية على المستويات المحلية من أجل اختيار مرشحين حسب ضوابط أخلاقية وموضوعية وعلمية. وهذا لن يتحقق إلا بتطوير مهام التأطير والتنشئة السياسية، مما أدى إلى بروز نخبة حزبية غير مؤطرة موضوعيا وإيديولوجيا وبصورة محكمة، الأمر الذي أسفر عن برلمانيين لا تتوافر فيهم مختلف شروط النزاهة والفعالية المطلوبة في العمل البرلماني.

وبالرغم من حرص النظام السياسي المغربي على تجديد النخب السياسية، فإن المؤسسة البرلمانية لا تزال تشهد شيخوخة في أعضائها، كما أن دخول أحزاب جديدة ذات أغليات موالية لم يؤثر بشكل إيجابي في عملية التشبيب (التجمع الوطني للأحرار سنة 1977، الاتحاد الدستوري سنة 1884، الاتحاد الاشتراكي سنة 2002، العدالة والتنمية سنة 2011...)؛ بحيث ظل دائما مستوى السن مرتفعا رغم أن هذه الأحزاب كانت تمثل الجيل الجديد.

مقارنة بالنظام السياسي الفرنسي، بالرغم من أن المؤسساتيتين التشريعتين تعرفان نفس معدل أعمار النواب المحدد في 49 سنة، إلا أنهما تشهدان فارقا ملحوظا على مستوى التشبيب، فالبرلمان الفرنسي سجل نسبة 22% فيما يتعلق بالنواب أقل من 40 سنة خلال الولاية التشريعية لسنة 2017، رغم غياب مقتضى قانوني يحدد العتبة الدنيا

¹ من الملاحظ أن توزيع النواب حسب السن في الولاية التشريعية 2017 خضع لتغييرات هامة مقارنة بالتجارب البرلمانية السابقة حيث نجد أن الفئة ما بين 40 و43 سنة تشكل ما نسبته 31 في المائة، وهي نسبة مهمة تلوح بتقدم الفئات الشبابية في العمل البرلماني.

² يؤدي التفاعل بين مكونات البيئة الداخلية للبرلمان وكذا علاقته مع باقي المؤسسات الأخرى إلى إنتاج ثقافة مؤسساتية وتنظيمية وقيمية تذكى مسألة تحديد دور البرلماني في نطاق لا يمكن المحيد عنه أو تجاوزه، فالبرلماني الشاب يجد نفسه محاطا بجملة من الموانع والمخاطر حيث دائما ما يكون المال هو الانصياع لمقدارها واشتراطها.

³ عثمان الزباني، "النخبة البرلمانية في ظل دستور 2011"، مرجع سابق، ص. 28.

للشباب، مقابل 9% بالنسبة لمجلس النواب المغربي خلال الولاية التشريعية لسنة 2016، مع وجود كوتا شبابية محددة في 30 مقعدا. وهو أمر يمكن تفسيره بالاختلاف المسجل على مستوى تنشئة فئة الشباب داخل الأحزاب وتمكينها السياسي¹، وأيضا بمسألة الثقة في النخب السياسية والانتخابات والنظام السياسي²، وكذا بنسبة المشاركة في الانتخابات³.

وتفصيلا، تظهر أزمة تشييب النخبة البرلمانية المغربية على مستوى المجموعات السياسية داخل مجلس النواب، خصوصا خلال الولايتين التشريعتين بعد إقرار دستور 2011، كما يلي:

الجدول 18: نسبة الشباب داخل مجلس النواب حسب المجموعات السياسية⁴.

2016 - ...		2016 - 2011		المجموعة السياسية	الولاية التشريعية
نسبة الشباب أقل من 40 سنة	عدد المقاعد	نسبة الشباب أقل من 40 سنة	عدد المقاعد		
7%	125	8%	106	العدالة والتنمية	
7%	102	8%	48	الأصالة والمعاصرة	
9%	46	7%	61	الاستقلال	
8%	37	7%	54	التجمع الوطني للأحرار	
7%	27	9%	33	الحركة الشعبية	
10%	20	8%	38	الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	
5%	19	9%	23	الاتحاد الدستوري	
17%	12	10%	20	التقدم والاشتراكية	
0%	7	0%	12	باقي الأحزاب	
8%	395	8%	395	المجموع	

يبدو من خلال الجدول أن هناك تقاربا بين الأحزاب السياسية فيما يتعلق بنسبة الشباب الممثلة في البرلمان، سواء تعلق الأمر بالولاية التشريعية 2011 أو بالولاية التشريعية 2016، إذ يلاحظ أن هذه النسبة تتغير من حزب إلى آخر ما بين 7% إلى 10% بالنسبة لولاية سنة 2011، وما بين 5% و10% بالنسبة لولاية 2016، باستثناء حزب التقدم والاشتراكية الذي سجل نسبة تشييب برلماني بلغت 17%، وهي نسبة وإن كانت تبدو متقدمة، فإنها لا تمثل سوى عضوين شابين، لأن الحزب حصل فقط على 12 مقعدا برلمانيا.

¹ Anne MUXEL, Irendana SCIOILA et Ilvo DIAMANTI, « dépolitisation ou repolitisation », in: **Deux pays, Deux jeunesses**, Rennes, Presses Universitaires de Rennes, 2012, p.p.133-157.

² فيما يتعلق بمستوى الثقة في المؤسسات السياسية الفرنسية، يمكن الرجوع إلى التقرير:

CEVIPF SciencesPo, « En qu(o)i les Français ont-ils confiance aujourd'hui ? », **Le baromètre de la confiance politique**, Vague 8, Janvier 2017.

³ عرفت نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية الفرنسية سنة 2017 نسبة 86% من عدد المسجلين في اللوائح الانتخابية مقابل 43% بالنسبة للانتخابات التشريعية المغربية سنة 2016، للتفاصيل يمكن الرجوع إلى الموقعين الرسميين www.elections.ma و www.vie-publique.fr (تاريخ الزيارة 10 أكتوبر 2020).

⁴ تم إنجاز الجدول من خلال استثمار مجموعة من البحوث والوثائق والمواقع الرسمية:

✓ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب....، مرجع سابق، ص.ص.151-188.
✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، التقرير النهائي، نوفمبر 2011.
✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

تأسيسا على ذلك، فالخلاصة المرحلية المتوصل إليها هي أن الضعف المسجل على مستوى التمثيل الشبابي داخل البرلمان، يمكن تفسيره من خلال الأزمة التي تعرفها الأحزاب السياسية المتعلقة بتأطير الشباب وتنشئته السياسية، وأيضا بأزمة النخب الحزبية التي لا تزال غير مستوعبة لمفهوم التجديد والتداول على السلطة، كما يمكن ربطه بأزمة المشاركة السياسية، خصوصا المشاركة في الانتخابات، التي لا تزال تشهد عزوفا شبابيا، ونزوع هذه الفئة الاجتماعية إلى المشاركة غير الاعتيادية، وهو ما تمثل أساسا في حركة 20 فبراير. هذا الضعف في مستوى تشييب النخبة البرلمانية تولد عنه ضعفا على مستوى هوية الشباب داخل البرلمان ومزاولتهم للعمل البرلماني، وهو ما يطرح على المحك إشكالية الصراع الجيلي في تجديد النخبة البرلمانية.

المطلب الثاني: تأثير الصراع الجيلي في تجديد النخبة البرلمانية.

من بين المخاضات التي تعيشها الحياة البرلمانية المغربية على مستوى النخبة، خاصة بعد إقرار دستور 2011، هي الصراع الجيلي، وهي جدلية تحاول التوفيق بين نخبة برلمانية قديمة وأخرى جديدة تضم الشباب، وهو صراع حول محاولة إثبات الذات من طرف الجيل الجديد، الذي يجد أمامه معيقات أفرزتها الثقافة البرلمانية والسياسية السائدة التي تحملها النخبة القديمة، مما أدى إلى تجاذبات غلبت فيها كفة الثقافة السياسية القائمة، ونتج عنها خضوع الشباب لمنطق الوصاية الأبوية (الفرع الأول)، وهي النتيجة التي جعلت الشباب يعيش حالة من الإحباط وعوز القدرة وصعوبة التكيف مع طبيعة العمل البرلماني (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تموقع الشباب البرلماني في سياق منطق الوصاية الأبوية.

بالرغم من محاولات تشييب البرلمان ووجود نسبة، ولو محتشمة، من الشباب على مستوى نخبته، إلا أن هناك فئة طال بها المقام في البرلمان، وتشكل النواة الصلبة وتهمين على إياليات العمل البرلماني وتتحكم فيه، وتكرس ثقافة خاصة بها، مما جعل نخبة الجيل الجديد خاضعة لهذا المنطق محاولة البحث عن ذاتها داخل المؤسسة التشريعية (الفقرة الأولى). كما أصبحت مسألة تشييب النخبة البرلمانية موقع استفادة ومصالح البرلمانين القدامى؛ إذ أثبتت التجربة البرلمانية المغربية أن هذا التشييب يطل، إلى حد بعيد، أبناء وأقارب النخبة القديمة، وهو الأمر الذي يوحى بإرهاصات تشكل برلمان عائلي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الشباب والبحث عن الذات البرلمانية.

إن رهان تشييب المؤسسة التشريعية المغربية يعتبر صرحا متناقل الخطوات، خصوصا عندما يأتي الأمر وفق قرارات فوقية مفروضة، في الغالب ما تجد موانع سوسيو- ثقافية، تنهل من منطق الوصاية حسب تعبير بيير بورديو¹، ويزداد الأمر تعقدا عند المراهنة على البعد الكمي أيضا في حضور الشباب وليس النوعي، مما يتحول معه

¹ يمكن الرجوع إلى:

الأمر إلى جعل الشباب البرلماني في موضع النقد، مع أن حضوره في هذه المؤسسة لم يكن يوما له تأثير، ويحتاج إلى زمن برلماني معقول لكي يفرض نفسه، في سياقات النشاط البرلماني الذي ظلت نفس الوجوه تميز هويته.

فاعتماد اللانحة الوطنية ساهم إلى حد كبير في الحصول ضمان نسبة شبابية تفوق 70% من مجموع أعضاء البرلمان، وهي التي يمكن اعتبارها نسبة مهمة مقارنة ببعض الدول حتى المتقدمة منها¹، إلا أن واقع الحال في الممارسة البرلمانية يدل على أن الشباب البرلماني ما زال يعمل في سياق جملة من الإكراهات من الصعب تجاوزها ببسر. وبالرغم من أن الشباب المغربي يراهن على الرفع من مستوى تمثيلته في البرلمان بما يكفل تأكيد ذاته أكثر وجدارته إلى جانب الفئات العمرية الأخرى في العمل البرلماني، إلا أن هذا الطموح يصطدم بجملة من العراقيل يمكن إجمالها فيما يلي:

– يتميز العمل البرلماني بطابع تنافسي وصراعي بين مختلف الفرق البرلمانية الممثلة للأحزاب السياسية وأيضاً بين نفس الفرق البرلمانية في حد ذاتها، حيث كل برلماني يسعى إلى الارتقاء داخل المؤسسة في المناصب القيادية (التمثيلية في المكتب، رئاسة وعضوية اللجان البرلمانية الدائمة ولجان التحقيق واللجان الاستطلاعية، رئاسة الفرق البرلمانية، العضوية في البعثات الدبلوماسية بالخارج...)، وذلك بالنظر إلى ما توفره هذه العضوية من مزايا مادية ومعنوية وحظوة، مما يحدد الصراع بين البرلمانيين، وغالبا ما يجد الشباب البرلماني نفسه خارج هذا السياق، مع العلم أن الحصول على أحد هذه المناصب من طرف الشباب يأتي غالبا، بالرغم من أنه نادر جدا، عن طريق إرضاء الخواطر فقط وليس بناء على استحقاق وكفاءة.

– إن البيئة الداخلية للبرلمان غير محفزة للعمل والعطاء بالنسبة للبرلمانيين بصفة عامة والشباب بصفة خاصة، حيث تزداد الأمور تعقيدا بالنسبة لهذه الفئة خصوصا وإنها حديثة العهد بالعمل البرلماني، ونظرا لضعف الخبرة ونقص التجربة تجد صعوبة في الاندماج داخل منظومة العمل البرلماني، حيث يسود الإحساس بالاغتراب وضعف القدرة على التكيف مع الدور الجديد في النشاط البرلماني.

– يجد الشباب البرلماني نفسه في بيئة تشكل امتدادا للبيئة الاجتماعية، حيث تسود النظرة الإقصائية التي تمتح منهلها من منطق الوصاية ومركزية كبير السن، حيث غالبا ما يقبل دوره في الهامش، وغالبا ما ينظر إليه على أنه ناقص القرارات والمؤهلات.

ونضيف إلى هذه العناصر أن مجموعة من الشباب البرلماني تفتقد إلى الخبرة والكفاءة في العمل السياسي عامة والعمل البرلماني خاصة، بحيث تم إقحامها في اللانحة الوطنية بطريقة لم تحترم فيها شروط الشفافية، وتم الاحتكام إلى رابطة القرابة والزبونية، مما كان له الأثر على أدائها داخل المؤسسة التشريعية، إضافة إلى عدم التأثير والمشاركة الفعلية، بحيث غالبا ما يقف فقط موقف المتفرج. لكن ينبغي استحضار مسألة مهمة وهي أن أداء الشباب

¹ Union interparlementaire, « Les jeunes parlementaires, vecteurs d'inclusion », Quatrième Conférence mondiale des jeunes parlementaires de l'UIP, organisée à Ottawa (Canada), le 17 et 18 novembre 2017.

البرلماني يختلف من شاب لآخر بحسب انتمائه السياسي وأيضاً بفعل تموقعه في الأغلبية أو المعارضة.

إن البدايات الأولى للتجربة البرلمانية في ظل دستور 2011 أفرزت مجموعة من المؤشرات الدالة على أن تأهيل الشباب في البرلمان لا يجب أن يظل حبيس اعتماد التدابير التمييزية فقط لأنه من الممكن أن يتحول بفعل نظام الكوتا ومع مرور الوقت إلى مجرد "ديكور" تزين به الواجهة البرلمانية فقط، حيث يبقى أدائه متواضعا لا يرقى إلى مستوى تطلعات الشباب، وكقوة اقتراحية في مختلف المجالات والسياسات، وتغرز موقعه داخل المجتمع، ذلك أن نظام الكوتا يجب أن يظل كإجراء استثنائي لصالح الشباب، والذي من المطلوب منه أن يبرز ذاته ويفرض نفسه في معادلات العمل البرلماني، من خلال تبوء مواقع الريادة والقيادة لتتوسع دائرة تدخلات الشباب في صناعة القرارات والسياسات، مما سيشكل أيضاً عاملاً مثيراً ومحفزاً بالنسبة للشباب في الإقبال على ممارسة العمل السياسي والتقدم للترشح في الانتخابات.

إن تأهيل الشباب برلمانيا يمر بالدرجة الأولى من بوابة التغيير في نمط التفكير السائد والعقليات المستحكمة في المجتمع، والتي تنظر نظرة إقصائية للشباب، وتعتبره غير قادر وقليل التجارب، ويجب أن يخضع لوصاية من هم أكبر سناً. وهذا الأمر يقتضي الاستثمار في تغيير الثقافة العامة والثقافة الشعبية أيضاً، فالكثير من التجارب السياسية اثبتت نجاح ونجاعة الشباب في امتلاك قدرات للتغيير استطاع أن يوظفها في القيادة السياسية، وخير مثال نذكر هو "حركة 20 فبراير".

هذا الأمر يفرض تولد الاقتناع لدى النخبة السياسية على أن الشباب جزء لا يتجزأ من معادلات الرقي بالعمل البرلماني والسياسي، وعلى أنه شريك أساسي لا محيد عنه في الرفع من وتيرة الأداء البرلماني، لأنه يبقى في النهاية أهم مقومات البرلمان الفعال هو مقياس ودرجة تمثليته لمختلف شرائح المجتمع، دون إقصاء أي فئة على حساب أخرى، والشباب يقع في صميم هذه التركيبة الفعالة، المفضية حالة أعمالها إلى ترشيد وتطوير العمل البرلماني.

إن المدخل في إنتاج نموذج الشباب البرلماني الناجح هو تأهيل الأحزاب السياسية باعتبارها مدارس للتكوين والتأطير والتنشئة السياسية، وبالتالي لا يمكن وجود تمثيلية حقيقية للشباب داخل البرلمان في ظل تراجع الدور الحزبي في منح فرص الوجود والتعبير عن الذات السياسية والمتطلبات الشبابية، وتسبيجه بالعديد من الإكراهات وعدم منحه مواقع القيادة والريادة في هياكل هذه التنظيمات. وعليه فمن المفروض أن تضطلع الأحزاب بدور المحفز للشباب للترشح ليس فقط في اللوائح الوطنية، وإنما أيضاً في اللوائح المحلية التي يمكن أن تشكل الرهان الأساسي في قياس مدى تقدم الشباب سياسياً. ومدى تقبل الرضى والقبول المجتمعيين لحضور الشباب سياسياً وبرلمانياً.

الفقرة الثانية: الشباب وإرهاصات تشكل برلمان عائلي.

تشكلت بالبرلمان المغربي وبصورة بارزة ظاهرة تدعى بـ"العائلات البرلمانية" خصوصاً في الولايتين التشريعيين بعد إقرار دستور 2011، حيث أضحي بعض أعضاء البرلمان يجلسون إلى جانب زوجاتهم وأبنائهم وأشقائهم وأقربائهم داخل قبة المؤسسة التشريعية ويتقاسمون تمثيلية الأمة والعمل البرلماني. الأمر الذي يمكن من

الحديث بأن مكون "العائلة" أصبح إحدى السمات التي تميز تركيبة البرلمان المغربي، وبالخصوص مجلس النواب¹. هذا الواقع الذي يظهر تواجد عائلات برلمانية في تشكيلة مجلس النواب المغربي يبرز تأثير القوة الاعتبارية لبعض القيادات داخل الأحزاب، الذين يقترحون أفراداً من أقربائهم كمرشحين في دوائر انتخابية تحظى باحتمالات الفوز أكثر من غيرها، نظراً لاعتبارات كثيرة مثل القبول الاجتماعي والمكانة الرمزية والسياسية.

ومن الناحية القانونية والسياسية فإن ظاهرة "العائلات البرلمانية"، ليست بالأمر المرفوض، لأن مبادئ العمل السياسي تزاوّل في النطاق الجازم، وأن الممارسة السياسية هي اختيار حر، وما دام فوز المرشح يبقى رهيناً بالإرادة الحرة للناخبين في إطار انتخابات تتميز بالنزاهة والشفافية، فإن عضويته البرلمانية تبقى مشروعة. فالقربة العائلية لم تكن يوماً، كأحد الموانع القانونية أو العرفية من مزاولة العمل السياسي كالانخراط الحزبي أو الترشح للانتخابات، أو تولي منصب حكومي، أو غيرها من الممارسات السياسية. لذلك ما دامت "العائلة البرلمانية" تمارس حقوقها السياسية بناء على الإرادة الحرة للناخبين، وفي إطار اختيار سياسي يحترم القوانين والمؤسسات لا يمكن، من الناحية القانونية والسياسية، تصنيفها كظاهرة سلبية، ما لم ترتبط بالظواهر السلبية الأخرى كالفساد والمحسوبية واستغلال النفوذ وغيرها، والتي تخرجها من سياقها الطبيعي لتدرجها في سياق سياسي غير سليم.

أما من الناحية الواقعية والاجتماعية فإن هذه الظاهرة تحيل إلى ما يسمى بالتوريث السياسي والبرلماني، بحيث تحتكر العائلات البرلمانية الوظيفة التمثيلية للأمة. وهذا المنوال قد يقود إلى عرقلة وتشويه مسألة تجديد النخب ودورها وتنافسيتها الحرة على ممارسة السلطة التشريعية. الأمر الذي يؤدي في الأفق إلى احتكار العمل البرلماني من طرف عائلات محددة مما يقود من الحديث عن "العائلات البرلمانية" إلى "برلمان العائلات"، بحيث يتحول البرلمان إلى بنية مغلقة غير متاحة للجميع، وهو ما سيزيد من حجم الهوة بين النخبة البرلمانية والجمهور أكثر مما هو عليها الآن. وبهذا النموذج ستتنامى مسألة إنتاج الرأسمال السياسي العائلي على حساب الرأسمال السياسي الوطني، وستهيمن عناصر الاحتكار والاستئثار والهيمنة، إلى جانب سلطة المال والنفوذ.

¹ أسفرت الانتخابات التشريعية لأكتوبر 2011 عن هذه الظاهرة بشكل لافت على سبيل المثال: وجود أسرة النائب البرلماني عبد الهادي خيرات عن حزب الاتحاد الاشتراكي، وزوجته جميلة يملاحي التي فازت في نفس الانتخابات التشريعية بترشحها ضمن اللاتحة الوطنية للنساء، فضلاً عن وجود شقيق له في مجلس المستشارين. كما تواجد في مجلس النواب ذاته عائلة الراضي، فعيدالواحد الراضي قديم النواب البرلمانيين يتواجد في نفس المجلس مع شقيقه إدريس الراضي الذي ينتمى إلى حزب الاتحاد الدستوري، وابن هذا الأخير ياسين الراضي المرشح عن الحزب ذاته. وتوجد كذلك عائلة قيوخ، فبالإضافة إلى علي قيوخ المرشح عن حزب الاستقلال تواجد ثلاثة من أنجاله، وهم اسماعيل وعبدالصمد وزينب قيوخ، وهي سيدة أعمال احتلت المركز الثاني في اللاتحة الوطنية للنساء حزبا، وهو ما يجعل آل "قيوح" أكبر عائلة في مجلس النواب لسنة 2011 من حيث العدد. وعلى نفس المنوال سارت عائلة الشعبي، فرجل الأعمال ميلود الشعبي، أكبر نائب برلماني بهذه الولاية التشريعية من حيث السن، تواجد مع ابنه فوزي الشعبي بنفس المجلس. فيما القيادي السابق في حزب الاستقلال حميد شباط تواجد مع زوجته فاطمة طارق الناشطة الجموعية تحت قبة البرلمان.

نفس الأمر يمكن رصده من خلال نتائج الانتخابات التشريعية لأكتوبر 2016: فالبرلماني عن حزب الأصالة والمعاصرة، فوزي الشعبي، حصل على مقعد نيابي مع شقيقته أسماء الشعبي التي فازت باسم الحزب نفسه، فيما دخلت بثينة قروري البرلمان عن حزب العدالة والتنمية، إلى جانب زوجها عبد العالي حامي الدين، الذي يشغل منصب مستشار في الغرفة الثانية من البرلمان. كما فاز كل من ياسين الراضي من حزب الاتحاد الدستوري والوالد إدريس الراضي وعمه عبد الواحد الراضي بمقاعد في نفس المجلس، كما أن البرلماني الشاوي بلعسال فاز في نفس الانتخابات إلى جانبه ابنه كريم الشاوي، والأمر نفسه بالنسبة لعادل السباعي من حزب الحركة الشعبية الذي يجاور والده تحت قبة البرلمان. كما دخل البرلمان، العربي المجري ونجلته ونّام، التي حصلت على مقعد برلماني باسم حزب الأصالة والمعاصرة، ولم تبلغ بعد سن الواحد والعشرين، وهي أصغر البرلمانيين خلال هذه الولاية التشريعية. فضلاً عن الأمين العام السابق لحزب الاستقلال حميد شباط الذي فاز ابنه نوفل بمقعد نيابي.

إضافة إلى ذلك، لئن كان برلمان العائلات مشروع قانونا، فإن تأثيره السياسي قد يودي إلى ظواهر غير شرعية؛ إذ سيفقده الاستقلالية ويعزز مطالب الاشتغال وفق أجندة السلطة، وليس كمؤسسة تعبر عن الإرادة العامة، ويتحول من مركز السيادة العامة للأمة إلى فضاء لتكريس وهيمنة المنطق السلطوي، وبالتالي الانسياق وراء رغبة السلطة ومصالح الفئات المحنكة لهذا المركز بعيدا عن منطق المصلحة العامة. وهكذا ستتكرس أيضا ظاهرة التوريث البرلماني أو وجود عائلات برلمانية بعينها مما يجعل مجال التنافس البرلماني والسياسي عائليا بامتياز، بعيدا عن منطق تجديد النخب البرلمانية ودورانها، وتتحول حالة التنافس الحر والنزبه بين الأحزاب في إطار الانتخابات، إلى حالة صراعات شخصية أو عائلية، وبالتالي يفقد التنافس السياسي هاجس خدمة الأمة والوطن والمواطن، ويصبح منعدم القيمة.

ويمكن إضافة مسألة أخرى هي أن تشكل العائلات البرلمانية يعيد نفس نمط ومسلكتين وروتين العمل البرلماني، بحكم أن العضو البرلماني الابن غالبا ما يسير على نهج البرلماني الأب، ويمتدح من ثقافته البرلمانية، وبالتالي الإبقاء على نفس الوتيرة في النشاط البرلماني، وهكذا إلى جانب ضعف تجديد النخب البرلمانية ستتكرس مسألة ضعف تجديد آليات العمل البرلماني.

الفرع الثاني: موقع الشباب بالبرلمان في سياق انحسار القدرة البرلمانية.

إلى جانب منطق الوصاية الأبوية الذي يعاني منه الشباب داخل البرلمان المغربي، فإن هذه الفئة تعيش في سياق مؤسسة تعرف تقزيم أدوارها وانحسار قدرتها بالنظر إلى عدة اعتبارات موضوعية وذاتية، لذلك فبالرغم من حالات الحماس والحيوية والاستعداد التي قد يعبر عنها الشباب، إلا أن الواقع يفرض نوعا من الضعف وعوز الفعالية (الفقرة الأولى)، إلى جانب الثقافة البرلمانية السائدة (الفقرة الثانية)، والتي لا يمكن فصلها عن الثقافة العامة للمجتمع، مما يؤدي بالشباب البرلماني إلى الإحساس بالإحباط وصعوبة التكيف.

الفقرة الأولى: الشباب البرلماني وعوز الفعالية البرلمانية.

أضحى النشاط البرلماني، في الوقت الراهن يحتاج إلى الخبرة والكفاءة نظرا لتعقد وتشابك مسالكه؛ إذ يطرح تحديات حقيقية، خصوصا مع تنامي فروض العولمة وما أفرزته التكنولوجيات الحديثة للإعلام والتواصل وتزايد الطابع التكنوقراطي للسياسات العمومية وتحلل الدولة في سياق التوجه النيو ليبرالي من عدة قطاعات اقتصادية واجتماعية¹، وسياسة الجهوية وتنامي القوى عبر الوطنية وغيرها... وهو ما طرح إعادة تشكيل هوية للبرلمان تستجيب لهذه التحديات.

فالمؤسسة البرلمانية إذن هي بحاجة إلى نخبة برلمانية تتوافر فيها معايير الاحترافية وقدرات وكفاءات تتماشى وهذا السياق. هذا بالإضافة إلى الإكراهات المطروحة داخليا وإكراهات المجتمع، وما تمخض منه من مطالب اقتصاديا

¹ Corinne GOBIN, « Gouverner par les mots... », Op. Cit, p.85-86.

اجتماعيا وثقافيا، كلها عوامل تنزع إلى ضرورة إعادة الاعتبار للمؤسسة البرلمانية وتعزيز أدوارها التشريعية والرقابية والتقييمية، وهو ما يدعو إلى المبادرة بنفس جديد لغاية تقوية فاعلية المؤسسة وتجديد تدخلاتها¹. ولعل الجيل الجديد من النخبة البرلمانية، المتمثل في الشباب، مدعو لقيادة هذا الورش الإصلاحي مع ضرورة تكيف وتجديد أدوات وآليات الفعل وأنماط السلوك على وجه الديمومة والاستمرارية؛ إذ إن الظرفية الراهنة تستوجب وجود ذلك البرلماني المبدع والمحترف والدينامي في أداء أدواره على الوجه المطلوب.

وتتعرّز فاعلية المؤسسة البرلمانية أيضا بتنوع التيارات السياسية وتكاملها السياسي والأيدولوجي وتنوع المشارب الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والثقافية للأعضاء، إضافة إلى تعدد الفئات العمرية والنوع الاجتماعي. فهذا التنوع يطرح إشكالية مدى توفر النخبة البرلمانية على مختلف عناصر القدرة البرلمانية. إلا أنه بالرغم من هذه التنوعات الفسيفسائية التي تسم النخبة البرلمانية المغربية وما حملته تكويناتها من فروق وتمايزات سوسيو-مهنية وسياسية وثقافية، فإنها لم تكن عامل قوة ولم يتم استثمارها في المنحى الإيجابي لتجويد العمل البرلماني وطرح بدائل جديدة لإعادة الاعتبار لهذه المؤسسة، بحيث ظلت هذه السمات تلازم أفراد النخبة دون أن تجد لها مسلكا للتجسيد والأجراة².

وما يزيد الأمر استحقاقا هو انطراح معضلة ضعف المهارة والخبرة التي تلازم النخبة البرلمانية عامة والشباب البرلماني على وجه الخصوص. وهنا نرصد تأثير الاحترافية في الساحة البرلمانية المغربية؛ إذ نجد أنه كلما كان البرلماني ذا مهارات برلمانية وخبرات علمية في الممارسة كانت مناقشاته في البرلمان أكثر أثرا وجدية وكان موضع اهتمام الحكومة والرأي العام، والعكس صحيح؛ بحيث نجد البرلماني الذي ينعلم فيه عنصر المهارة أثناء أدائه لمهامه سواء أثناء المناقشة أو القيام بالدور التشريعي والرقابي، يفقد لوسائل الإقناع بحكم تواضع ومحدودية قدراته وتمرسه على العمل البرلماني، وبالتالي غالبا ما نجد هذه النوع من البرلمانيين ينتابه الإحساس بالنقص والدونية وعدم الثقة والعجز عن تأكيد آرائه، حيث تسهل عملية تغيير اتجاهاته والتأثير في سلوكياته³، هذه الخاصية تميز غالبية الشباب البرلماني.

إذن من خلال هذه المحددات يمكن القول بأن شخصية الشاب البرلماني هي إحدى العوامل المؤثرة في فاعلية البرلمان سواء على المستوى التشريعي أو الرقابي فضلا عن التقييمي والديبلوماسي، وكلما كان البرلماني يتمتع بخبرات عملية وعلمية وثقافية واسعة استطاع أن يقنع البرلمان بأهمية القضية التي يطرحها، وكلما كان البرلماني من الذين يتمتعون بخبرات برلمانية كبيرة وثقل برلماني كان حديثه موضع اهتمام المجلس والحكومة على السواء⁴.

¹ Pierre AVRIL, « La rénovation du parlement : Mythos et réalités », Les petites affiches, N° 123, Le : 20 Juin 2007.

² عثمان الزباني، "سلوكيات النخبة البرلمانية في المغرب: ...، مرجع سابق، ص. 47.

³ جلال بنداري، "أهمية بيوت الخبرة البرلمانية: إبراز وتفعيل دور البرلمان والحاجة إلى بيوت خبرة برلمانية"، أعمال الحلقة النقاشية، القاهرة، 22-23 ديسمبر 2001، ص. 42.

⁴ فدوى زروق، "هل تحولت الحصانة البرلمانية إلى وسيلة للتستر على اقتراف جرائم"، جريدة المواطن السياسي، عدد 709، بتاريخ 02 دجنبر 2005، ص. 2.

وأمام تنامي المد التكنولوجي وتعدد الحياة اليومية للمواطن وديناميته وما يلزمها من تأهيل وفعالية تشريعية¹، نجد بالمقابل نوع من الجمود والستاتيكي على مستوى تطور مؤهلات البرلمانيين والشباب البرلماني، ويمكن تأكيد واقع الشباب البرلماني، من حيث واقع ممارسته، من خلال النقاط التالية:

— غياب البرلماني الشاب المبادر بالمقترحات في مجال التشريع، في ظل أزمة المبادرة التشريعية ذات المصدر البرلماني². إضافة إلى ضعف التجاوب والتفاعل مع قضايا المجتمع، ولاسيما فئة الشباب. وتقشي السلبية داخل فئة هذه الفئة حول مختلف الجوانب التي تهم التشريع، وانشغال أغلبهم بتقديم بعض الخدمات لناخبيهم دون الاهتمام بالمبادرة التشريعية ذات البعد المؤسساتي. فضعف النخبة البرلمانية، يجعلها في تبعية دائمة وفي حالة استيلاط مطبق، أمام كل المبادرات الحكومية التي تبقى مشاريعها تتمتع بالسيادة المطلقة من حيث قيمتها الفنية أو التقنية³. الشيء الذي جعل من السلطة التنفيذية سيده المبادرات ومن النخبة البرلمانية مصدرا لشرعة هذه المبادرات⁴، حيث يلاحظ أن شباب البرلمان غالبا ما يقتصر دورهم على التصويت على النصوص فقط في الصيغة التي قدمتها الحكومة من دون مناقشتها وتقييمها تقييما دقيقا والوقوف على مكان الخل فيها⁵.

— ظهور الشباب البرلماني، خلال ممارسة الوظيفة الرقابية دون تأثير، إذ غالبا ما يتخذ هذا الفعل البعد الظاهري فقط، وليس الجوهرى، من خلال الاستعمال المكثف للأدوات الرقابية العادية التي تتجلى في الأسئلة التي تحظى في الممارسة البرلمانية المغربية باهتمام خاص من لدن أعضاء البرلمان عامة، والتخلي عن الأدوات الدستورية الأخرى المثيرة للمسؤولية السياسية للحكومة، مما جعل الأسئلة تكاد تكون الأداة الرقابية الوحيدة المتاحة لمراقبة العمل الحكومي⁶، دون أن يكون لها تأثير على الممارسة الرقابية المرجوة.

— بخصوص الوظيفة التقييمية للبرلمان، فرغم أن الحياة البرلمانية شهدت، في السنوات الأخيرة، تحسنا تدريجيا بفعل ولوج الشباب والنساء والرفع العددي من أعضاء اللجان الدائمة، مع تطور ملحوظ للمستوى الدراسي للنواب، الأمر الذي يأذن بالارتقاء بأدائها، فإن ذلك لم ينعكس على مجال تقييم السياسات العمومية، حيث ثمة عقبات تنتصب في وجه هذه النزعة. فتصاعد الطابع التقني للمخططات والبرامج والاستراتيجيات وقوانين المالية وتعدد قواعدها وتغيرها باستمرار يبقى عائقا رئيسيا حتى بالنسبة للبرلمانيين ذوي التجربة البرلمانية والسياسية الطويلة وذوي المستوى التعليمي العالي، الأمر الذي يؤثر سلبا على ممارسة صلاحياتهم الدستورية في المناقشة والرقابة والتقييم والمساءلة⁷. وهكذا أصبحت فئة شباب النخبة البرلمانية تعوزها القدرة على تشخيص وتحليل وتقييم المعطيات

¹ بيرنابي لوبيس كارسيا، الانتخابات المغربية منذ 1960 إلى الآن، مرجع سابق، ص. 195.

² أحمد البوز، البرلمان المغربي: البنية والوظائف، الرباط، منشورات المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، الجزء 8، مركز الأبحاث والدراسات في العلوم الاجتماعية، نونبر 2016، ص. 10.

³ Philip LOIC, *Constitution et finances publiques, études en l'honneur*, Paris, Economica, 2003, p.306.

⁴ محمد الغالي، التدخل البرلماني في مجال السياسات العامة بالمغرب، مرجع سابق، ص. 129.

⁵ عزيزة حاجي، النخب السياسية في المغرب، محاولة للتحديد، مرجع سابق، ص. 295.

⁶ أحمد بوز، البرلمان المغربي: البنية والوظائف...، مرجع سابق، ص. 134.

⁷ حسن قرنفل، النخبة السياسية والسلطة: أسئلة التوافق، مرجع سابق، ص. 75.

والمؤشرات الاقتصادية ومشاريع قوانين المالية السنوية وقوانين التصفية وترسانة التقارير سواء المرفقة بمشاريع قوانين المالية أو التي تعدها الهيئات المساعدة كالمجلس الأعلى للحسابات، وكذا النصوص الجبائية ذات الطبيعة التقنية المعقدة، وتقديم المقترحات والبدائل، ما لم تتوفر على مؤهلات وكفايات في مستوى هذه المهام.

— يفقر الشباب البرلماني بالمغرب إلى أهمية وضرورة الدبلوماسية البرلمانية ودورها في الإشعاع الدولي للمغرب في المحافل الدولية والدفاع عن مصالحه الحيوية¹. فلئن كان هذا النشاط يتطلب الكفاءة والتجربة والتكوين الجيد في عدة حقول معرفية وجيل جديد من البرلمانيين الذي يساير هذا التطور، فإن العمل الدبلوماسي البرلماني بالمغرب لا يزال محتشما ولم تتضح بعد معالم الطريق لممارسته بشكل فعال، فينبغي التأكيد أن تعقيدات المشاكل والقضايا الدولية تفرض مراعاة قدرات البرلمانيين، خاصة الشباب، المشاركين في الوفود والبعثات للقيام بمهام في الخارج من أجل الدفاع عن القضايا المطروحة والحوار والتواصل الجيد مع نظرائهم في الدول الأخرى². كما أن هذه الوظيفة البرلمانية يطغى عليها الطابع الظرفي، مما يطرح أمام الشباب إشكالية تنشيط مجموعات الصداقة البرلمانية وضمان الاستمرارية المؤدية إلى تتبع الملفات والقضايا ذات الطابع الاستراتيجي.

يظهر مما سبق أن الشباب البرلماني، لا يزال غير بالغ لمستوى التحديات التي يطرحها العمل البرلماني، ولم يبلغ درجة تفرض التجديد والحيوية في النشاط البرلماني وفق مقاربة جديدة، وينضاف إلى هذه العوائق إشكالية ضعف الثقافة البرلمانية لدى الشباب ذاته في غياب مأسسة آليات الفعل البرلماني.

الفقرة الثانية: الشباب بين ضعف مأسسة أدوات العمل البرلماني وصعوبة تجويد الثقافة البرلمانية.

توجد علاقة تأثير-تأثر بين البرلمان والنظام السياسي والثقافة السائدة، إذ لا يمكن تحليل النشاط والحياة البرلمانيين دون الرجوع إلى نوعية الثقافة السياسية ومؤشرات الوضع الاقتصادي والاجتماعي على مستوى النظام السياسي برمته، بحيث إن الحياة البرلمانية مدخل لتطوير الثقافة والنظام السياسي، والبرلمان يعبر عن نوعية هذه الثقافة وعناصرها ومحدد لخصائص النظام السياسي³، وبالتالي فإن البرلمان يعبر عن صورة وطبيعة الثقافة السياسية السائدة ويتأثر بها ويؤثر فيها، إما بطريقة سلبية تنهض على أساس بلورة ثقافة سياسية تعرقل نشاط النخبة البرلمانية، أو بطريقة إيجابية تنزع في اتجاه تطوير النشاط البرلماني وتكرس حزمة من القيم الإيجابية وأسس العمل البرلماني السليم ومداخل تفكيرية وتحفيزية لعمل النخبة البرلمانية⁴. فالشباب البرلماني ليس بمعزل عن هذا السياق؛ إذ يشكل لبنة من لبنات البنية العامة التي تمثل النخبة البرلمانية.

¹ وقد دعا الملك محمد السادس النخبة البرلمانية إلى ذلك بقوله: "...إننا لندعوكم إلى الإسهام من خلال دبلوماسية نيابية فعالة ومنفتحة في الإشعاع الدولي للمغرب وللدفاع عن مصالحه العليا..." خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح السنة التشريعية 2004-2005 بتاريخ 08 أكتوبر 2004، بتاريخ 08 أكتوبر 2004، موقع مجلس النواب: <https://www.chambrederesrepresentants.ma/>

² أمين ركملة، "الدبلوماسية البرلمانية في المغرب بين رهان التحديث وعوائق التفعيل"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد: البرلمان المغربي ورهانات دستور جديد، عدد مزدوج 25-26، 2014، ص. 129.

³ علي الصاوي، مستقبل البرلمان في العالم العربي، القاهرة، دار النهضة، 2000، ص. 103.

⁴ عثمان الزباني، "سلوكيات النخبة البرلمانية في المغرب: ...، مرجع سابق، ص. 46.

عموما داخل الحياة البرلمانية، يمتح الشباب من الثقافة السياسية العامة، والتي تشكل جزء من ثقافة المجتمع، مجموعة من الممارسات والتراكمات والتي تظهر بوضوح أثناء ممارسة العمل البرلماني، وهي التي تساهم في تكريس الثقافة البرلمانية باعتبارها نسق متكامل في دينامية تفاعلية تحدد معالم هذه الثقافة.

وفي السياق البرلماني المغربي، يلاحظ غياب مؤشرات تظهر تبلور ثقافة برلمانية لدى الشباب البرلماني، كما النخبة البرلمانية في عموميتها، تنزع إلى الالتزام بتحمل المسؤولية البرلمانية وتوطر السلوك نحو الالتزام بأداء الواجب البرلماني وتجويد العمل. وما يكرس هذه الثقافة السلبية هو وجود جملة من الإكراهات منها حداثة التجربة البرلمانية وفتاء تشبيهاها، وعدم تجذر الثقافة والفكرة البرلمانية في المجتمع، فضلا عن تهاون الأحزاب السياسية عن أداء دورها في التنشئة السياسية وتكوين الشباب على العمل السياسي وأدبيات نكران الذات وتدبير الشأن العام وتكريس قواعد وأدوات العمل البرلماني والثقافة البرلمانية.

فالشباب داخل البرلمان المغربي عمل من خلال سلوكياته على تعزيز هذا الواقع السلبي وإغناؤه بالعديد من العناصر التي تنزع نحو تحقيق المصالح الشخصية بدل العمل المؤسساتي القائم على المشاركة والمصلحة العامة واحترام القانون والمكانة الاعتبارية للمؤسسة التشريعية. مما أدى إلى تراكم الممارسات السلبية والانزياح عن أداء الالتزامات البرلمانية والنظر إلى المؤسسة البرلمانية على أنها طريق إلى الانتفاع المادي والرمزي. هذه ميزات توارث خلف سمات كنهها عدم الشعور بالمسؤولية، زرع الإحباط، الاغتراب، المصلحية، الزبونية، الوصلية... والتي آلت إلى إحداث بنية ثقافية رافضة ومقاومة لكل تغيير أو تجديد وكرست ما يسمى "بالعدمية البرلمانية"¹.

إن صعوبة بلورة ثقافة برلمانية جديدة لدى الشباب البرلماني خاصة والنخبة البرلمانية عامة، مقابل تنامي اتجاهات الفردانية وخدمة المصالح الشخصية أدى إلى عصي إقامة المأسسة البرلمانية، فأكد أن هذه الممارسات والأنماط السلوكية والتصرفات أحجمت إحدى أهم العناصر الأساسية العمل البرلماني المعمول بها في النظم المقارنة والضامنة للعمل البرلماني السليم، وهي المأسسة أو المؤسسة البرلمانية التي تسعى إلى إقامة بنية برلمانية مستقلة منظمة، ملتزمة باحترام القانون ودولة المؤسسات وتغليب الصالح العام.

فضلا عن سلوك النخبة البرلمانية والثقافة البرلمانية، تساهم في ضعف المأسسة البرلمانية عوامل أخرى مرتبطة بالنظام السياسي والهندسة الدستورية المعتمدة، إذ يكرس الدستور تبعية البرلمان للملك، كما يكرس هيمنة الحكومة وتحكمها في العمل التشريعي وكثرة قيود العقلنة البرلمانية²، وهو الأمر الذي يساهم في تكريس عدم

¹ عثمان الزباني، "سلوكيات النخبة البرلمانية في المغرب: ... مرجع سابق، ص. 46.

² "العقلنة البرلمانية": "مكون من مكونات السلطة التشريعية تهدف أساسا إلى ضبط وتأطير العمل البرلماني عبر إعادة توزيع الصلاحيات لصالح الجهاز التنفيذي وفق مبرر حماية الاستقرار السياسي، وبالتالي أصبحت السلطة التنفيذية تحظى بوضع متميز في الوظيفة التشريعية مقارنة بالبرلمان، وقد استوحيت الجمهورية الخامسة المبدأ من تجربة الجمهورية الرابعة حيث توسعت دائرة تدخل البرلمان على حساب السلطة التنفيذية. فالعقلنة هنا تروم تحديد وحصر وتقييد سلطات البرلمان. لذلك، تلقف العديد من الدساتير المعاصرة، ومنها المغرب هذه الآلية". لمزيد من التفاصيل، يمكن الرجوع إلى:

✓ Jean-Louis PEZANT, *Le parlementarisme rationalisé et système majoritaire*, Paris, Montchrestien, 2001.

✓ Pierre AVRIL, « Le parlementarisme rationalisé », *Revue du droit public et de la science politique en France et à l'étranger*, N° 5-6,

1998.

الاستقلالية البرلمانية، وبالتالي فإن هذه الميكانزمات الدستورية تزيد في عناصر سمات الخضوع والتبعية لدى النخبة البرلمانية على مر مختلف الولايات التشريعية.

إن تبعية النخبة البرلمانية لإملاءات السلطة وخضوعها التام سواء على مستوى الممارسة التشريعية أو الرقابية أو التقييمية من جهة، والاستخفاف من التزاماتها في الكثير من المحطات البرلمانية من جهة أخرى، أدى إلى بروز عدة إكراهات تنزع إلى عدم تكريس الشباب البرلماني لمقومات المؤسسة البرلمانية والعمل على وضع قواعدها وتفعيلها وتقعيدها بروح من المسؤولية والالتزام والانضباط لأصولها وبنوع من الحرفية والتمكن. والرهان ينصرف أيضا إلى أن يكون هذا الشباب مدخلا لثقافة برلمانية محفزة على الأداء الفعال القائم على أسس المشاركة وحرية التعبير واحترام القانون والمؤسسات وتكريس أعراف تخدم المصلحة العامة، في أفق تعبير فيه النخبة البرلمانية عن وجودها الذاتي والسياسي في جو تسوده الاستقلالية والشفافية والاحتكام لصوت الضمير نحو الفعل البرلماني السليم.

يتبين من خلال التحليلات السابقة أن النخبة البرلمانية في ظل الدستور الجديد لسنة 2011، على الرغم من إقرار كوطا قارة للشباب وحضوره على مستوى مختلف الوظائف البرلمانية، مع الأخذ بعين الاعتبار المتغير الدستوري الذي خفف، إلى حد ما، من فروض العقلنة البرلمانية وسعى إلى توسيع مجال القانون وتنويع آليات الرقابة على العمل الحكومي واعترف للبرلمان بمهمة تقييم السياسات العمومية، إلا أن هذه المعطيات لم تنعكس بشكل إيجابي على الأداء العام للبرلمان، ويظهر ذلك من خلال ضعف الأداء استمرارية ضعف الحصيلة العامة للمؤسسة التشريعية وتواضع أداء شبابها البرلماني، وتشكل العديد من السلوكيات غير المرضية التي توصم الممارسة البرلمانية، وهذا ما يبرز أن الإشكالية البرلمانية أضحت مستعصية عن التقويم في ظل وجود حزمة من المثبطات، وبشكل الشباب جزء من هذه الأزمة التي تساهم من خلال ممارستها وسلوكياتها في تركيبتها مما يفوت الفرصة على الإصلاح البرلماني.

الخاتمة

كشف تحليل بنية النخبة السياسية المغربية ومسارات تطورها، داخل النظام السياسي المغربي، عن تعاقب فئات مختلفة على مستوى السلوك والقيم والمرجعيات الفكرية. علاوة على اختلاف أصولها ورساميلها وعلاقتها بالنظام نفسه. فقد تعاقبت موجات من النخبة تشكل بعضها من الأعيان التقليديين الذين بسطوا هيمنتهم في فترة الحماية وما بعد الاستقلال، وقد أدى هؤلاء أدوار الوساطة والضبط الاجتماعي تارة، ودور مجابهة نخب الحركة الوطنية تارة أخرى، ونسجوا علاقات مصلحية مع المستعمر أحيانا، ومع النظام السياسي بعد الاستقلال أحيانا أخرى، ما جعل أدوارهم ملتبسة. لكن وتيرة التطور أدت إلى انبثاق فئات من النخب الإدارية التي اضطلعت بدور القيادة وتدبير الشأن العام لغرض تقويض أدوار نخبة الحركة الوطنية ومشاريعها وتضييق امتداداتها التي كانت تسعى للهيمنة على الحقل السياسي العام. غير أن تطور بنية النخبة السياسية بعد ذلك، سيفضي إلى تعددية غير مسبوقة للنخبة القيادية، التي ستعرف تساكنا بين المقاتلين والتكنوقراطيين ونخب المجتمع المدني والنخب التقليدية، وهو ما خلق تداخلا في أدوار الفاعلين على الرغم من اختلاف مجالاتهم، مما أفقد ممارساتهم طابع الفاعلية.

ولقد ساهمت التحولات التي عاش على وقعها المغرب مباشرة بعد الاستقلال، وما تلا ذلك في بداية الألفية الثالثة من توافقات بين الفرقاء السياسيين في إدماج نخب المعارضة، خاصة أحزاب الحركة الوطنية في النظام السياسي. غير أن الأمر لم يؤد إلى تغيير في قواعد الممارسة السياسية، وترسيخ ثقافة سياسية مبنية على التجديد والديموقراطي والتنافس حول برامج مجتمعية واقعية. بل على العكس من ذلك، أدى الأمر إلى تهجين الفضاء السياسي، وبروز انشقاقات حزبية، ساهمت في إضعاف الحزب حال كونه إطارا للتعبئة والتأطير السياسي للمواطن عامة، والشباب بشكل خاص. لقد ساهم كل ذلك في توتر العلاقة بين النخبة السياسية وقواعدها، ونتج عن ذلك ازدياد حدة نفور الشباب من الفعل السياسي ومن النخبة عموما.

نجم عن مختلف التوافقات التي اتسم بها الحقل السياسي المغربي مع بداية الألفية الثالثة، بالموازاة مع حالة الاستياء التي صاحبت تجربة التناوب التوافقي وحصيلتها، دخول أحزاب كثيرة ونخبها في أزمة مرجعية وهوية؛ ما انعكس على السلوك السياسي للنخبة، وساهم في انحسار أدوارها الاجتماعية من جهة، وفقدانها شرعيتها الاجتماعية من جهة أخرى. وهو الأمر الذي أدى إلى تفجر سلسلة من احتجاجات الشباب، على رأسها حركة 20 فبراير 2011. على الرغم من أن النظام السياسي ونخبه وجهوا ضربات موجعة سرعت إيقاع تفسخ الحركة، فإنها حاولت الانبعاث من رماد الاحترق؛ ففكرة الحركة الشبابية بدت ملهمة لطيف المجموعات السياسية وصاغت نموذجا مثاليا محرضا على الفعل، وأذنت بميلاد عمومية تعد بالاستعمال العام للعقل، وشرعت الباب أمام دورة احتجاجات تتواجه فيها القوى الشبابية المطالبة بالتغيير مع القوى والنخب المحافظة؛ فعلى الرغم من أن النخبة المهيمنة خنقت أنفاس الاحتجاج، فإن الفعل الاحتجاجي للشباب بقي في حالة كمون. فبعد سنوات من خمود وهج دينامية 20 فبراير، تفجرت سلسلة من الاحتجاجات وشكلت فرصة للشباب للتعبير عن منسوب الخنق الاجتماعي، وتخللتها أنفاس سياسية؛ ونذكر على سبيل

المثال احتجاجات طنجة سنة 2015، احتجاجات الطلبة الأطباء سنة 2015، احتجاجات الأساتذة المتدربين، حراك الريف سنة 2016، حراك جرادة... وهي محطات أبدع فيها الشباب صيغا احتجاجية عبروا فيها عن سخطهم الاجتماعي. وعلى الرغم من كثافة تأطيراتها المضادة، لم تنجح أجهزة النظام السياسي في وأد تلك الاحتجاجات؛ ويرجع الأمر أساسا إلى ضعف النخب والأحزاب السياسية في القيام بأدوار الوساطة والمرافعة وتجميع المطالب والتعبير عنها من خلال برامج فعلية وذات فاعلية، وأصبح النظام السياسي في مواجهة مباشرة مع تلك الاحتجاجات. ولقد توجت مخاضات احتجاجات الحركة الشبابية 20 فبراير باعتماد حزمة من التدابير المتعلقة بإدماج الشباب في المنظومة السياسية، على رأسها المقترحات الدستورية التي اعترفت بالشباب كقوة اجتماعية، داعية السلطات العمومية إلى النهوض بأوضاعها السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، إلى جانب دسترة آلية استشارية تهم الشباب، متمثلة في المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي؛ فضلا عن تقوية أدوار الأحزاب السياسية لتقوم بدور التكوين والتنشئة السياسية لفائدة المواطن، واعتبار هذه الأحزاب مؤسسات تشارك في ممارسة السلطة والتداول عليها من خلال انتخابات حرة ونزيهة لتجديد النخب وفق صيغة تستجيب للمعايير الدولية في مجال الديمقراطية، ولمقومات الملكية البرلمانية، التي بدت إرهاباتها في الدستور، وتجد أسسها في مطالب واحتجاجات الشباب في سياق حركة 20 فبراير.

وانبثقت عن هذا الدستور حزمة من الإجراءات التشريعية تهم إدماج الشباب في الفعل السياسي. كما عرفت السنوات الموالية لاعتماد دستور 2011 سلسلة من الخطب الملكية التي تعتبر الشباب مكونا أساسيا للنهوض بالوضع التنموي للبلاد، اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا، والتي اعتبرت التشبيب مدخلا لتجديد النخبة السياسية لانخراط في دينامية التحولات والتكيف مع المستجدات التي يفرضها السياق العالمي والوطني الجديد.

غير أن واقع الحال لا يؤسس لتحقيق مطلب الملكية البرلمانية في ظل وجود أحزاب سياسية ونخب غير مؤهلة، ولا تمتلك القدرة الكافية لتحمل مسؤولية تدبير الشأن العام، كما لا تمتلك ثقافة التجديد والتشبيب والتداول السلمي على السلطة على أساس التناوب والعمل الديمقراطي. فضلا عن غياب ثقة المواطن والشباب تجاه هذه النخب التي أثبتت الواقع أزمته. هذا إلى جانب خصوصية المسار المغربي، ونظامه السياسي، الذي يعرف ملكية متجذرة تاريخيا وذات شرعية دينية، وهي إرث تاريخي يجعل النظام السياسي بالمغرب متميز عن باقي الملكيات في العالم. وهو واقع، استمرت فيه تبعية النخبة السياسية للسلطة وخدمة أجنداتها ومشاريعها، وبذلك أصبحت النخب غير قادرة على التجديد وعلى إنتاج برامج وشعارات مستقلة تخدم الصالح العام، بل تقوم بتبني شعارات الملكية والتماهي معها، وبالتالي فتجديد النخبة يظل محكوما بهذا السياق؛ إذ أصبحت النخب الحزبية، خاصة أمناء الأحزاب، لا تعتبر شرعيتها كاملة إلا باستقبال ملكي يعبر عن رضى أعلى سلطة على هذه النخب، وهو "عرف" ما فتى يتنامى ويستند إلى شرعية "الرضى الملكي" بعد الحصول على شرعية الانتخابات الداخلية للحزب.

وبخصوص الوضع الداخلي للنظام الحزبي المغربي، فلئن قدمت العديد من الدراسات والتحليلات مقارنة تفسيرية لأزمة النخب السياسية بالمغرب، وحصرت الإشكالية في هيمنة النخب التقليدية، وقدمت وصفا تنغى التداول

على المراكز التقريرية داخل الأحزاب بين النخب الحزبية، ووضع آليات تيسر صعود النخب الشابة مقابل تراجع النخب التقليدية، وأن ذلك وحده ينهض ليشكل الرهان المطلوب؛ فإن تقييم هذه العملية لم يعط إلا نتائج محدودة، إذ بينت الاستحقاقات الداخلية في عدد من الأحزاب، خاصة بعد اعتماد المقترحات القانونية الجديدة، بأن التغيير الذي طال النخب الحزبية التقليدية لم يفرز نخبا جديدة، ولم يسمح بتعاقب جيلي قائم على إدماج فعلي للشباب في الأجهزة والهياكل الحزبية، بقدر ما أحدث تعديلات جزئية داخل مكونات النخبة التقليدية، كما أن نفس أعطاب النخبة استمرت، والمرتبطة أساسا بالديموقراطية الداخلية. بل انتقلت الأزمة إلى جوانب أخرى من العمل الحزبي غير الممارسة، إذ أصبحت تطبع الخطاب السياسي لنخب هذه الأحزاب وهويتها وشرعيتها وأيديولوجيتها، وتراجع بشكل كبير منطق التنافس السياسي على أساس البرامج الحزبية والمشاريع والبدائل والاختيارات، وحل محلها منطق الإقصاء والإقصاء المضاد، والسعي نحو التمتع لخدمة مصالح السلطة الحاكمة.

ولئن كانت واقعية العمل الحزبي ترمي بمؤشرات عامة تنتج نحو الحديث عن التشبيب دون تفعيله بالمنطق الذي يعطي المكانة اللانق لل شباب ويعبر عن حراك جبلي في سيرة التنمية السياسية المغربية؛ فإن تلك المكانة لن تتأتى إلا من خلال التنشئة السياسية والتكوين السياسي والكفاءة والاستحقاق، باعتبارها لازمات أساسية قائمة على مبدأ وضع الشخص المناسب في المكان المناسب. ومنه تأتي أهمية التنظيمات الشبابية الموازية للأحزاب السياسية ودورها في تأهيل الشباب وتيسير اندماجه السياسي وما يرتبط بإنتاج وصناعة النخب السياسية الشابة وتأهيلها لتحمل المسؤوليات الحزبية ثم العامة داخل المؤسسات التمثيلية للدولة؛ هذا الأمر الذي يقوم من خلال جدلية الفعل والتفاعل بين العنصرين، الأحزاب السياسية ونخبها من جهة، وتنظيماتها الشبابية الموازية من جهة أخرى، وذلك على أساس العمل المؤسساتي، المحكم ببرامج ومخططات واقعية وبسلسلة التفاعلات الإيجابية مع القوانين الأساسية والداخلية المنظمة، والمرتبطة أساسا بقواعد العمل السياسي. إلا أن الواقع الحزبي المغربي، أظهر ضعف هذه التنظيمات الحزبية وتكريسها لعدة أعطاب تطبع العلاقة بين النخبة الحزبية والشباب المغربي، والتي لا تنضبط، لمبادئ التنشئة والتكوين والتعاقب والتداول والتجديد، بقدر ما تخضع لمنطق الهيمنة والتبعية والخضوع. وهو العطب الذي أرى بظلاله، حتى داخل التنظيمات الشبابية نفسها؛ إذ يسود منطق الولاء والإقصاء والزبونية وغيرها، بدل الاحتكام إلى الديموقراطية والكفاءة والتجربة في شغل المناصب القيادية والأجهزة المهيكلة لهذه التنظيمات الشبابية.

وقد طرح هذا الواقع عدم تحقيق مبدأ تمثيل وحضور الشباب في مواقع القرار الحزبي والتشريعي إلا عن طريق التمييز الإيجابي، وذلك بتخصيص "كوتا" متفق حولها مسبقا مؤسساتيا، من خلال القوانين الأساسية للأحزاب بالنسبة للهياكل الحزبية، ومن خلال القانون التنظيمي لمجلس النواب بالنسبة للبرلمان، بشكل لا يقارب تماما نسبة الشباب المغربي في الهرم الديمغرافي الوطني، وترتبط هذه المقترحات بإشكالية قصور عمل الشباب داخل الهيئات الحزبية في حضوره وقوته التنظيمية، انطلاقا من ضعف آليات استقطابه وتقريبه من كنه العمل السياسي والحزبي بالانتماء والممارسة؛ إذ نجد أن الشباب يمارس السياسة بشكل كبير ومختلف، ويقوم بتطوير آليات التواصل السياسي عمليا بالاستفادة من الثورة المعلوماتية، لكنه في جله عدديا غير منتم تنظيميا لهيئاته القانونية، والتي لا بد وأن تجعل

من تواجده في كل الهياكل محليا ووطنيا أمرا طبيعيا دون ضرورة التقنين، بل ببلورة قواعد عقلانية تمكن الشباب من الفعل والتفاعل داخل المجتمع السياسي عبر تحمل الجميع لمسؤولية في حصول ذلك.

وهكذا، لئن عرف النظام الحزبي المغربي على مدار العقود المنصرمة سلسلة من التقييمات، على رأسها مقتضيات دستور 2011 وإصدار القانون التنظيمي المتعلق بالأحزاب السياسية، والتي تروم من حيث المبدأ، جعل الأحزاب السياسية تشارك في ممارسة السلطة بشكل فعلي وذو فاعلية؛ فإن تلك المحاولات المتواترة لتحسين موقعها تلهمها عقيدة أقرب إلى منطق الترميق منه إلى منطق الرغبة الجامحة للتحلل من أوزار وآثار الثقافة الحزبية وجمود نخبها، وابتداع آليات جديدة لفك العقال المثبط للعمل الحزبي والانطلاق نحو آفاق رحبة في مجالات الديمقراطية. فلئن بدا توضيب صنفات لمداخل الإصلاح والتطوير لتجديد النخب الحزبية وتشبيبها وتداولها على المراكز القرارية داخل الحزب عملية ميكانيكية سهلة، فإن تمثلها الفعلي يبدو عصيا ما دام الحقل السياسي والحزبي والثقافي يعاند منطقها لأسباب تاريخية وسوسولوجية وإدراكية وثقافية، وما لم يتم التحلل تدريجيا من عقيدة الانتصار لمنطق الزعيم الحزبي والنخبة التقليدية على حساب التجديد ومنطق إنتاج النخب وتأهيل الشباب لتحمل المسؤولية السياسية. كما لا يمكن فصل الأداء العام للأحزاب وسيرورة تجدها عن البيئة الثقافية والوعي المجتمعي العام. فظواهر الأمية والفساد المتجذرة في الثقافة والمجتمع تؤثر لا محالة على نوعية النخب الحزبية وعلى تجدها وتشبيبها وعلى القيم الناظمة لأدائها.

هذه الخصائص كرسست هيمنة النخبة المركزية، على رأسها الأمين العام، على دواليب الحزب وعلى الرغم من كل الخطابات السياسية المعلنة، الرسمية وغير الرسمية، وكل التعديلات الدستورية والتشريعية والتغييرات في القوانين الأساسية للأحزاب، فإن هذه النخب تظل الشخصية المحورية في الحزب، تحدد كل القرارات، وتوجه اللجان والأجهزة الحزبية والإعلام الحزبي. وهو الواقع الذي فرض تهميشا وإقصاء لفئة الشباب المغربي، ومن ثم لم يحدث أي استيعاب أو تفهم لطبيعة الأجيال المتعاقبة. فإمام استحالة أي نوع من الحراك السياسي الداخلي، أصبحت الأحزاب السياسية المغربية تعيش ضمن دوائر مغلقة، كرسست قطيعة متجذرة مع المجتمع، فالشباب الذين أسسوا الأحزاب أصبحوا كهولا، وأصبحوا يفتقون شيئا فشيئا، إما بسبب الوفاة أو المرض أو العجز. غير أنهم لم يستطيعوا إقامة جسور مع الأجيال الصاعدة الذي كان من المفروض أن تخلق دينامية تسمح بتكريس التلاؤم بين التحولات الاجتماعية والانتظارات السياسية للأجيال الجديدة التي لم تعش أسئلة التحرير وأسئلة البناء المرتبط بدولة الاستقلال، ولكنها وجدت نفسها خارج حلقة الفعل السياسي. لذلك فنهاية الشرعية التاريخية والوطنية لم تسمح بتأسيس أسس جديدة لشرعيات أخرى، تمكن من استيعاب أسئلة أجيال الشباب وانشغالاتها، والتي ليست شبيهة بتلك التي ميزت الجيل السابق، ولن تكون كذلك. وأصبحت الأحزاب، نتيجة هذا الوضع، تعيش حالة من السكون والجمود، وتكونت حولها صورة سلبية، ارتبطت في أذهان معظم الشباب بأنها أبعد ما تكون من التجديد والتحديث، ولا يمكن التعويل عليها في قيادة التغيير أو إحداثه. ويمثل هذا الحكم بالنسبة للشباب قمة الوعي السياسي الذي يؤسس ضعف ومحدودية انخراطهم في الأحزاب السياسية.

ومن الواضح أن فصح المجال أمام فعاليات شابة لقيادة الأحزاب يحمل دلالات نفسية وسياسية إيجابية، يمكن

أن توفر شروط المصالحة بين المواطن والشأن السياسي، وترسخ لديه القناعة بأهمية الانخراط في الأحزاب، طالما أنه سيجد نفسه داخلها. وبالطبع فلا يمكن أن نتصور الشباب سيصدون وجوههم عن قياداتهم التاريخية إذا ما تحملوا مسؤوليات قيادية، لأن تطوير عمل الأحزاب يقتضي أيضا الانفتاح على تجارب هؤلاء الزعماء وخبراتهم. لذلك فإن فتح المجال أمام الجيل الجديد ليتبوأ مواقع قيادية داخل الأحزاب ينبغي ألا يترك لمزاجية القادة، بل ينبغي أن يوطر بقواعد وضوابط قانونية مؤسسية.

انعكست أزمة تجديد النخبة الحزبية على طبيعة النخبة البرلمانية المغربية. ولقد شهدت هذه الأخيرة على مدار مختلف التجارب التي عرفتها المؤسسة التشريعية خضوعها لحسابات السلطة في يتعلق بتركيباتها وهندستها السياسية وتجديدها. وهكذا يمكن القول إن التجربة البرلمانية المغربية، وإن كانت تعرف نسبة من مهمة من التجديد في أعضائها بعد كل ولاية تشريعية، إلا أنها عند كل تجديد نجد هذه النخبة تتشكل من صنفين أساسيين، الأول تقليدي يسعى إلى فرض ذاته والدفع باستمراره داخل المؤسسة، والثاني جديد صاعد تولد عن مختلف التطورات السياسية التي تعرفها المرحلة، غير أن ذلك لا ينتج تجديدا في السلوك والأداء البرلماني. ويلجأ النظام، في هذا السياق، إلى محاولة دمج الصنفين وتجنبيهما من أجل خلق التوازن وضمان الاستقرار البرلماني.

وهو ما يسمح بالقول إن البرلمان المغربي لم يعرف، خلال مسيرته، نخبة برلمانية مستقرة تتجدد وفق قواعد الديمقراطية ومبدأ تعاقب الأجيال، وتسعى إلى تكريس قواعد الاستقلالية والمأسسة البرلمانية. بل إن هذه النخبة، بالرغم من المستجدات الدستورية والسياسية، لا تزال تحكمها الشخصانية ومنطق المصلحة الشخصية وتحكم النظام السياسي في تشكيلة البرلمان وهندسته وأدواره؛ بحيث إن طريقه إلى المأسسة ومساره نحو الديمقراطية لا يزال بطيئا ومضبوفا من قبل السلطة السياسية، وتبقى رهاناته البحث عن التوافقات والتوازنات السياسية، التي تضمن استمراره، بعيدا عن الارتقاء بأدواره ومكانته وتجديد ثقافته.

وهكذا لم تتحول بعد الانتخابات التشريعية إلى آلية لإنتاج النخب وتجديدها وفق مبادئ الديمقراطية والمأسسة البرلمانية وتعاقب الأجيال وتشبيها، بل يفضي الأمر، بعد كل استحقاق انتخابي، إلى تنوع هجين للنخبة البرلمانية وتجديد في ظل الاستمرارية، وهو ما جعل البرلمان "فضاء مفتوحا" لكل القوى والتوجهات السياسية، دون أن يسمح ذلك لنخبة سياسية أن تهيمن على أخرى، ولم تسفر هذه الاستحقاقات عن بروز طبقة برلمانية متجانسة، مما جعل الصراع هو المهيمن داخل المؤسسة التشريعية؛ وهو صراع أغلبية-معارضة، وليس صراع مصالح مجتمعية ومشاريع وانشغالات المصلحة العامة.

وبخصوص تمثيلية الشباب في البرلمان المغربي، فبالرغم من الإجراءات التحفيزية الاستثنائية المتعلقة بتخصيص كوتا لهذه الفئة الحيوية داخل المجتمع، وذلك بالنظر إلى اللا مساواة الفعلية التي تعيشها هذه الفئة على مستوى التمثيل والفعل البرلماني، فإن الانتخابات التشريعية، في ظل المستجدات الدستورية والتشريعية الجديدة لم تسفر إلا عن تمثيلية ضعيفة للشباب، وهي تمثيلية تعكس حجم المشاركة السياسية الاعتيادية للشباب في الفعل السياسي، إلا أنها لا تعكس الحقيقة الديمغرافية للسكان؛ وذلك في سياق تهيمن فيه النخب البرلمانية المتقدمة في السن، والتي

تشكل النواة الصلبة وتهمين على دواليب الفعل البرلماني وتتحكم في ثقافته وأدائه، بالرغم من أن تمثيليتها المجتمعية لا تعكس ذلك. لذلك يمكن القول إن نظام اللائحة الوطنية الخاصة بالشباب قد فشل في تأهيل الشباب لخوض غمار التنافسية الانتخابية على مستوى اللوائح المحلية.

فبالرغم من حضور فئة الشباب على مستوى النخبة البرلمانية، وإن كان ضعيفا، فإنه لا يعدو أن يكون حضورا رقميا فقط، ولم يساهم، حسب ما تشير إليه ظاهرة صراع الأجيال كما كان متوقعا، في قلب قواعد الممارسة والفعل البرلمانيين داخل المؤسسة التشريعية. فوجود فئة من الشباب داخل البرلمان لم يؤد بكيفية جلية، إلى خلق هوية جديدة تستلهم من وضع الدونية إلى أفق السمو وتعضد وجوده وتأثيره، ولم يساهم في انزياح الثقافة والسلوك التي كرستهما النخبة الأكبر سنا، بقدر ما ساهم في تطبع الشباب بهذا السلوك وتلك الثقافة؛ بحيث أصبح الشباب البرلماني مكيفا مع دينامية وقواعد الفعل والنشاط السائد داخل المؤسسة التشريعية. وهكذا فإن وجود النخب التقليدية، قد أدى إلى إعادة إنتاج وضعية الجمود والسكون؛ إذ بقيت هذه النخب تثبت كوابح قيمية وإجرائية ضد النخبة الوافدة الجديدة، وتجعلها تنطبع بممارساتها وسلوكياتها وثقافتها التقليدية بنوع من التبعية والخضوع المحكمين. علاوة على بروز نخبة شابة داخل الفضاء البرلماني من الخط العائلي أو القرابي لبعض النخب التقليدية، وهو ما يفسر أن تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية لم يفض إلى أفول نفوذ هذه النخب التقليدية بقدر ما عزز وجودها وتأثيرها.

لذلك يمكن القول إن اعتماد "كوطا" الشباب في مجلس النواب كانت في بدايتها الأولى بمثابة تشجيع للشباب على ولوج العمل السياسي داخل المؤسسات التمثيلية للنظام، وكذلك الاستئناس بأدبيات العمل السياسي من داخل مجلس النواب، غير أن المسألة أصبحت تنهك العمل السياسي، وتؤثر سلبا في جوهر الديمقراطية التمثيلية. لذلك يعد المدخل الشرعي الوحيد لتشبيب النخبة البرلمانية تفعيل الأدوار الدستورية للأحزاب السياسية المتمثلة في التأطير والتكوين والتنشئة على أساس التداول والتجديد، وكذا التطبيق السليم لمقتضيات القانون التنظيمي للأحزاب السياسية، ولأسيما المتعلقة منها بضرورة تشبيب هياكل الأحزاب السياسية، وإعطاء المكانة الهامة لهذه الفئة داخل المؤسسات الحزبية. وهو السبيل الوحيد الذي يمكن الشباب من اكتساب شرعية سياسية وانتخابية تجعلهم مؤهلين للترشح للانتخابات دون الحاجة إلى تمييز أو مفاضلة.

وختاماً يمكن القول إن كان صراع الأجيال داخل دوائر النخب يشمل كل جوانب الحياة الاجتماعية، فإنه أكثر ظهورا وحساسية، وأكثر احتداما واتساعا، داخل دائرة النخبة السياسية، سواء على مستوى الممارسة أو على مستوى الأفكار والأيدولوجيات والثقافة، أو على مستوى البرامج والتوجهات. إذ إن الأمر يتعلق بـ"تضارب الشرعيات" وإحداث التغيير وإثبات الوجود والانتماء لدائرة النخبة. وهو ما يتطلب من الشباب المغربي إعادة النظر في اختياراتها وسلوكياتها السياسية والاجتماعية، وتعزيز مواقعها وتأمينها، من خلال شرعية تستند إلى الهيئة الناجبة، أي تعبئة القواعد الاجتماعية والدفاع عن انشغالاتها وطموحاتها.

لائحة المراجع المعتمدة

﴿المراجع باللغة العربية﴾

❖ المرجعيات والتشريعات الرسمية:

التشريعات الدولية:

- ✓ الاتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على جميع صور التمييز العنصري، كما اعتمدت وفتح باب التوقيع والتصديق عليها بقرار الجمعية العامة 2106 (ألف د-20)، بتاريخ 21 ديسمبر 1965، موقع الأمم المتحدة: <https://www.un.org>.
- ✓ الاتفاقية رقم 111 الخاصة بالتمييز في مجال الاستخدام والمهنة، كما اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في 25 يونيو 1958، موقع الأمم المتحدة: <https://www.un.org>.
- ✓ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة كما اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرارها 180/34 المؤرخ في 18 ديسمبر 1979، موقع الأمم المتحدة: <https://www.un.org>.
- ✓ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كما اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرار 217 ألف (د 3)، بتاريخ 10 ديسمبر 1948، موقع الأمم المتحدة: <https://www.un.org>.

الخطب الملكية:

- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة التصويت على الاستفتاء الدستوري لسنة 1962، بتاريخ 14 دجنبر 1962، وزارة الإعلام، خطب وندوات، الرباط، المجلد الثاني، 1989.
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة الاستفتاء على تعديل الفصل 21 من دستور 1972، بتاريخ 13 ماي 1980، وزارة الإعلام، خطب وندوات، المجلد السادس، 1989.
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة الاستفتاء على دستور 1972 بتاريخ 17 فبراير 1972، وزارة الإعلام، خطب وندوات، الرباط، المجلد الرابع، 1989.
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة الانتخابات التشريعية 1977 (دون ذكر التاريخ)، انبعاث أمة، الجزء 29، مطبوعات القصر الملكي، الرباط، 1984.
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة افتتاح السنة التشريعية 1987-1988، بتاريخ 09 أكتوبر 1987، موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambredesrepresentants.ma/>
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة افتتاح المجلس الوطني للشباب والمستقبل بتاريخ 12 نونبر 1990، وزارة الإعلام، خطب وندوات، الرباط، المجلد الرابع، 1990.
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني لسنة 1991 بمناسبة عيد العرش بتاريخ 03 مارس 1991، وزارة الإعلام، خطب وندوات، الرباط، مارس 1991-مارس 1992.
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة عيد العرش لسنة 1996، بتاريخ 03 مارس 1996، جريدة الاتحاد الاشتراكي، عدد 4589، بتاريخ 04 مارس 1996.
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني بمناسبة افتتاح دورة مجلس النواب، بتاريخ 11 أكتوبر 1996، مطابع بريس، 1996.
- ✓ خطاب الملك الحسن الثاني لسنة 1999 بمناسبة عيد العرش بتاريخ 03 مارس 1999، انبعاث أمة، الجزء 44، مطبوعات القصر الملكي، الرباط، 2000.
- ✓ خطاب الملك محمد السادس الذي وجهه إلى رجال الإدارة وممثلي المواطنين في الجهات والولايات والأقاليم، بتاريخ 12 أكتوبر 1999، موقع وزارة العدل:

[./https://justice.gov.ma](https://justice.gov.ma)

- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش سنة 2000، بتاريخ 30 يوليوز 2000، البوابة الوطنية: [http://www.maroc.ma/](http://www.maroc.ma)
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح السنة التشريعية 2004-2005 بتاريخ 08 أكتوبر 2004، موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambrederepresentants.ma/>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح السنة التشريعية 2005-2006، بتاريخ 14 أكتوبر 2005، البوابة الوطنية: [http://www.maroc.ma/](http://www.maroc.ma)
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة تنصيب اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور، بتاريخ 09 مارس 2011، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma/>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية التاسعة بتاريخ 12 أكتوبر 2012، موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambrederepresentants.ma/>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية التاسعة، بتاريخ 12 أكتوبر 2013، موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambrederepresentants.ma/>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة التشريعية الرابعة من الولاية التشريعية التاسعة بتاريخ 10 أكتوبر 2014، موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambrederepresentants.ma/>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة الذكرى 61 لثورة الملك والشعب سنة 2014، بتاريخ 20 غشت 2014، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma/>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية العاشرة، بتاريخ 13 أكتوبر 2017، موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambrederepresentants.ma/>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش سنة 2017، بتاريخ 29 يوليوز 2017، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة ذكرى عيد العرش سنة 2018، بتاريخ 29 يوليوز 2018، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma/>
- ✓ خطاب الملك محمد السادس بمناسبة الذكرى 66 لثورة الملك والشعب سنة 2019، بتاريخ 20 غشت 2019، البوابة الوطنية: <http://www.maroc.ma/>

النصوص الدستورية:

- ✓ الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 29 يوليوز 2011 بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، بتاريخ 30 يوليو 2011.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.96.157 صادر في 7 أكتوبر 1996 بتنفيذ نص الدستور المراجع، الجريدة الرسمية عدد 4420، بتاريخ 10 أكتوبر 1996.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.92.155 صادر في 09 أكتوبر 1992 بتنفيذ دستور 1992، الجريدة الرسمية عدد 4172، بتاريخ 14 أكتوبر 1992.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.80.291 صادر في 22 شتنبر 1980 يتضمن الأمر بتنفيذ نص الفقرتين الأولى والثانية من الفصل 21 من الدستور، الجريدة الرسمية عدد 3543، بتاريخ 24 شتنبر 1980.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.70.177 صادر في 31 يوليوز 1970 بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية عدد 3013، بتاريخ فاتح غشت 1970.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.72.177 صادر في 10 مارس 1972 بتنفيذ نص دستور، الجريدة الرسمية عدد 3098، بتاريخ 15 مارس 1972.
- ✓ الظهير الشريف الصادر بتنفيذ دستور 1962 بتاريخ 14 دجنبر 1962، الجريدة الرسمية عدد 2616 مكرر، بتاريخ 19 دجنبر 1962.
- ✓ محمد الخامس، العهد الملكي صادر بتاريخ 08 ماي 1958، الجريدة الرسمية عدد 2378، بتاريخ 23 ماي 1958.

القوانين التنظيمية:

- ✓ الظهير الشريف رقم 1.21.39 الصادر في 21 أبريل 2021 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق

بمجلس النواب، **الجرميدة الرسمية عدد 6987**، بتاريخ 17 ماي 2021.

- ✓ الظهير الشريف رقم 1.16.118 صادر في 10 أغسطس 2016 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 20.16 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، **الجرميدة الرسمية عدد 6490**، بتاريخ 11 أغسطس 2016.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.14.139 صادر في 13 أغسطس 2014 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 06.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية، **الجرميدة الرسمية عدد 6288**، بتاريخ 04 سبتمبر 2014.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.11.172 صادر في 21 نونبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين، **الجرميدة الرسمية عدد 5997**، بتاريخ 22 نوفمبر 2011.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 22 أكتوبر 2011، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، **الجرميدة الرسمية عدد 5989**، بتاريخ 24 أكتوبر 2011.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.11.165 صادر في 14 أكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، **الجرميدة الرسمية عدد 5987**، بتاريخ 17 أكتوبر 2011.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.07.60 صادر في 23 مارس 2007 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 22.06 المغير والمتمم بموجبه القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب، **الجرميدة الرسمية عدد 5513**، بتاريخ 02 أبريل 2007.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.02.187 صادر بتاريخ 03 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 06.02 المتعلق بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب، **الجرميدة الرسمية عدد 5018**، بتاريخ 04 يوليوز 2002.

القوانين:

- ✓ الظهير الشريف رقم 1.17.112 صادر في 2 يناير 2018 بتنفيذ القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي، **الجرميدة الرسمية عدد 6640**، بتاريخ 18 يناير 2018.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.11.171 صادر بتاريخ 28 أكتوبر 2011، بتنفيذ القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل السمع البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتاءات، **الجرميدة الرسمية عدد 5256**، بتاريخ 31 أكتوبر 2011.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.06.18 بتاريخ 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 36.04 المتعلق بالأحزاب السياسية، **الجرميدة الرسمية عدد 5397**، بتاريخ 20 فبراير 2006.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.07.07 صادر في 23 مارس 2007 بتنفيذ القانون رقم 23.06 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات، **الجرميدة الرسمية عدد 5513**، بتاريخ 02 أبريل 2007.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.07.08 صادر في 23 مارس بتنفيذ القانون رقم 24.06 المتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة، **الجرميدة الرسمية عدد 5513**، بتاريخ 02 أبريل 2007.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.03.83 صادر في 24 مارس 2003 بتنفيذ القانون رقم 64.02 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات، **الجرميدة الرسمية عدد 5093**، بتاريخ 24 مارس 2003.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.90.199 صادر في 20 فبراير 1991 يحدث بموجبه المجلس الوطني للشباب والمستقبل، **الجرميدة الرسمية عدد 4087**، بتاريخ 27 فبراير 1991.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.58.250 صادر في 06 شتنبر 1958 بمثابة قانون الجنسية المغربي كما وقع تغييره وتتميمه، **الجرميدة الرسمية عدد 2395**، بتاريخ 19 سبتمبر 1958.
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.58.376 بتاريخ 15 نوفمبر 1958 يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات، **الجرميدة الرسمية عدد 2404 مكرر**، بتاريخ 27 نونبر 1958.

✓ الظهير الشريف رقم 1.57.138 صادر في 02 غشت 1957 في شأن إحداث المجلس الوطني للشبيبة، الجريدة الرسمية عدد 2347، بتاريخ 18 أكتوبر 1957.

✓ الظهير الشريف صادر بتاريخ 23 مايو 1930، يصبح بموجب قانونها مطابقاً للأصول المرعية سير شؤون العدلية الحالي في القبائل ذات العوائد البربرية التي لا توجد فيها محاكم مكلفة بتطبيق القواعد الشرعية، الجريدة الرسمية المغربية عدد 919، بتاريخ 06 يونيو 1930.

النصوص التنظيمية:

✓ المرسوم الملكي رقم 1.46.65 بتاريخ 08 أبريل 1965 يلغي المرسوم رقم 2.64.140 بتحديد نظام التعويضات والمنافع الممنوحة لأعضاء البرلمان، غير منشور بالجريدة الرسمية.

✓ المرسوم رقم 2.07.161 صادر بتاريخ 30 مارس 2007 بتطبيق القانون رقم 24.06 المتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة، الجريدة الرسمية عدد 5513، بتاريخ 02 أبريل 2007.

✓ المرسوم رقم 2.11.603 صادر بتاريخ 09 أكتوبر 2011 الخاص بإحداث الدوائر الانتخابية المحلية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، الجريدة الرسمية عدد 5988، بتاريخ 20 أكتوبر 2011.

الأنظمة الداخلية:

✓ النظام الداخلي لمجلس النواب كما أقرته المحكمة الدستورية بعد صدور قرارها عدد 65/17 في 30 أكتوبر 2017، منشورات مجلس النواب، 2017.

✓ النظام الداخلي لمجلس النواب كما أقره المجلس الدستوري بعد صدور قراره رقم 1013/924 في 22 غشت 2013، وقراره رقم 1013/929 في 19 نوفمبر 2013، موقع مجلس النواب: <https://www.chambredesrepresentants.ma/>

✓ النظام الداخلي لمجلس المستشارين كما أقره المجلس الدستوري بعد صدور قراره رقم 14/938 في 14 يونيو 2014 وقراره رقم 14/942 في 21 يوليو 2014 وقراره رقم 15/974 في 27 أكتوبر 2015، موقع مجلس المستشارين: <http://www.chambredesconseillers.ma/>

قرارات المجلس الدستوري والمحكمة الدستورية:

✓ قرار المحكمة الدستورية رقم 118.21 بتاريخ 07 أبريل 2021، الجريدة الرسمية عدد 6977، بتاريخ 12 أبريل 2021.

✓ قرار المجلس الدستوري رقم 817-2011 بتاريخ 13 أكتوبر 2011، الجريدة الرسمية عدد 5987، بتاريخ 17 أكتوبر 2011.

✓ قرار المجلس الدستوري رقم 829-12 بتاريخ 04 فبراير 2012، الجريدة الرسمية عدد 6021، بتاريخ 13 فبراير 2012.

✓ قرار المجلس الدستوري رقم 1012.16 بتاريخ 03 أغسطس 2016، الجريدة الرسمية عدد 6490، بتاريخ 11 أغسطس 2016.

✓ قرار المجلس الدستوري رقم 475-2002 بتاريخ 25 يونيو 2002، الجريدة الرسمية عدد 5017، بتاريخ 01 يوليو 2002.

✓ قرار المجلس الدستوري رقم 712-2008 بتاريخ 17 شتنبر 2008، الجريدة الرسمية عدد 5674، بتاريخ 16 أكتوبر 2008.

✓ قرار المجلس الدستوري رقم 924-13 بتاريخ 22 غشت 2013، الجريدة الرسمية عدد 6165، بتاريخ 09 سبتمبر 2013.

✓ قرار المجلس الدستوري رقم 905.12 بتاريخ 15 نونبر 2012، الجريدة الرسمية عدد 6104، بتاريخ 29 نوفمبر 2012.

التقارير والوثائق الرسمية الدولية:

✓ الاتحاد الأوروبي، تحليل الوضع الإقليمي: "الحقوق الإنسانية للمرأة والمساواة على أساس النوع الاجتماعي في المنطقة الأورو متوسطية"، تقرير تعزيز المساواة بين الرجل والمرأة في المنطقة (2008-2011)، صادر سنة 2011.

✓ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "الشباب وآفاق التنمية الإنسانية في واقع متغير"، تقرير التنمية الإنسانية العربية، صادر سنة 2016.

✓ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "مبادئ عامة لتشريعات الأحزاب السياسية في المنطقة العربية"، تقرير ورشات عمل حول مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية، خلال الفترة ما بين 2006-2008، صادر سنة 2008.

✓ جامعة الدول العربية، إدارة السياسات السكانية والهجرة، التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية، القاهرة، صادر سنة 2006.

- ✓ صندوق الأمم المتحدة للسكان، "ضد إرادي"، حالة سكان العالم 2020، صادر سنة 2020.
- ✓ منظمة العفو الدولية، تقرير حول حالة حقوق الإنسان في العالم، التقرير السنوي لعام 2012، صادر سنة 2013.
- ✓ منظمة العفو الدولية، تقرير حول حالة حقوق الإنسان في العالم، التقرير السنوي لعام 2016/17، صادر سنة 2017.
- التقارير والمذكرات الرسمية الوطنية:**
- ✓ اللجنة المديرية، "المغرب الممكن"، 50 سنة من التنمية البشرية وآفاق 2025، التقرير العام، الدار البيضاء، مطبعة دار النشر المغربية، 2006.
- ✓ اللجنة الوطنية للسهر على العمليات الانتخابية، وثائق، الرباط، 1993.
- ✓ لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة بمجلس النواب، "مشروع قانون تنظيمي رقم 04.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب"، تقرير، دورة استثنائية 23-24-25 فبراير 2021، موقع مجلس النواب: <https://www.chambredesrepresentants.ma/>
- ✓ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، "مبادرة وطنية جديدة مندجة لفائدة الشباب المغربي"، إحالة رقم 2018/23.
- ✓ المندوبية السامية للتخطيط، "المميزات الأساسية للسكان النشيطين المشتغلين خلال سنة 2018"، مذكرة إخبارية، بتاريخ 21 فبراير 2019، موقع المندوبية السامية للتخطيط: <https://www.hcp.ma>
- ✓ المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2014، موقع المندوبية السامية للتخطيط: <https://www.hcp.ma>
- ✓ المندوبية السامية للتخطيط، تقرير الجلسة الختامية لأشغال الدورة 60، المؤتمر العالمي للإحصاء، ريو دي جانيرو - البرازيل، بتاريخ 30 يوليوز 2015.
- ✓ المندوبية السامية للتخطيط، "مناسبة اليوم العالمي للمرأة"، مذكرة إخبارية، بتاريخ 08 مارس 2018، موقع المندوبية السامية للتخطيط: <https://www.hcp.ma>
- ✓ المندوبية السامية للتخطيط، "وضعية سوق الشغل خلال الفصل الأول من سنة 2018"، مذكرة إخبارية، 2018، موقع المندوبية السامية للتخطيط: <https://www.hcp.ma>
- ✓ هيئة الإحصاء والمصالحة، التقرير الختامي، بتاريخ 3 نونبر 2005.
- ✓ الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، تقرير حول "مكافحة الفساد السياسي والانتخابي بالمغرب: تشخيص وتقييم ومقترحات"، الملخص التنفيذي، 22 شتنبر 2011.
- ✓ وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، أعداد الموظفين المدنيين بالإدارات العمومية، 2016، موقع قطاع إصلاح الإدارة: <https://www.mmsp.gov.ma>
- ✓ وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، موجز إحصائيات التربية، 2018-2019، موقع قطاع التربية الوطنية: <https://www.men.gov.ma>
- ✓ وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، التعليم العالي في أرقام، 2018-2019، موقع قطاع التعليم العالي: <https://www.enssup.gov.ma>
- ❖ الكتب والمؤلفات:**

المعاجم والقواميس:

- ✓ ابن منظور محمد بن مكرم، لسان العرب، المجلد 3، لبنان، دار صادر للطباعة والنشر، 1997.
- ✓ مجمع اللغة العربية، معجم القانون، الطبعة الأولى، القاهرة، منشورات المطابع الأميرية، 1999.
- ✓ مصطفى إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، الجزء الأول، القاهرة، مطبعة مصر، 1960.

الكتب العامة:

- ✓ أبراش إبراهيم، علم الاجتماع السياسي: مقارنة استقولوجية ودراسة تطبيقية على العالم العربي، الطبعة الأولى، الأردن، دار الشروق للنشر والتوزيع، 1998.
- ✓ ابن خلدون عبد الرحمن ابن محمد، المقدمة، الطبعة الرابعة، بيروت، دار القلم، 1981.

- ✓ أبو رمان محمد، ما بعد الإسلام السياسي : مرحلة جديدة أم أوهام أيديولوجية، عمان، مؤسسة فريدريش إيرت، 2018.
- ✓ آلان دال روبرت، التحليل السياسي الحديث، ترجمة علاء أبو زيد وعلي الدين هلال، الطبعة الأولى، مصر، مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993.
- ✓ آلان دال روبرت، عن الديمقراطية، ترجمة أحمد أمين الجمل، القاهرة، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2000.
- ✓ أوزي أحمد، المراحل والعلاقات المدرسية، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2011.
- ✓ أومليل علي، سؤال الثقافة، الثقافة العربية في عالم متحول، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1998.
- ✓ إي ميلر لوريل وماريتني جيفري، التحول الديمقراطي في العالم العربي: توقعات ودروس مستفادة من حول العالم، القاهرة، مؤسسة راند، 2013.
- ✓ بدر أحمد، الرأي العام، طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة، الطبعة الرابعة، القاهرة، دار فباء، 1998.
- ✓ بدوي ثروت، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1999.
- ✓ بركات حليم، الاغتراب: إشكالية علاقة الفرد بالمؤسسات في المجتمع، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2006.
- ✓ برو فيليب، علم الاجتماع السياسي، ترجمة محمد عرب صاصيلا، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998.
- ✓ بشارة عزمي، في المسألة العربية مقدمة لبيان ديمقراطي، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2007.
- ✓ بن حسن عبد الباسط، حقوقنا في الثقافة والمجتمع، القاهرة، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2014.
- ✓ بن كوكس أحمد، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، وجدة، مكتبة طه حسين، 1992.
- ✓ بنسعيد العلوي سعيد، شروط المصالحة مع السياسة بالمغرب، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات الزمن، العدد 51، مطبعة النجاح الجديدة، 2006.
- ✓ بوجداد أحمد، المعرفة والسلطة بالمغرب: قضايا راهنة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2005.
- ✓ بوجداد أحمد، الملكية والتناوب: مقارنة لاستراتيجية تحديث الدولة وإعادة إنتاج النظام السياسي، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2000.
- ✓ بوتال عبد الهادي، المرجع في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الأجهزة السياسية العالمية الكبرى نظمها ومؤسساتها وأشكالها، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، الدار البيضاء، دار الكتاب، 1980.
- ✓ الجابري محمد عابد، التراث والحداثة: دراسات ومناقشات، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1991.
- ✓ الجابري محمد عابد، التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي (حالة المغرب)، عمان، منتدى الفكر العربي، 1989.
- ✓ الجابري محمد عابد، الديمقراطية وحقوق الإنسان، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1994.
- ✓ الجابري محمد عابد، العقل الأخلاقي العربي: دراسة تحليلية نقدية لنظام القيم في الثقافة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
- ✓ الجابري محمد عابد، المغرب المعاصر: الخصوصية والهوية... الحداثة والتنمية، بيروت/ الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1988.
- ✓ الجابري محمد عابد، تكوين العقل العربي، الطبعة الرابعة، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1991.
- ✓ الجابري محمد عابد، في غمار السياسة: فكري وممارسة، الطبعة الأولى، بيروت، الشركة العربية للأبحاث والنشر، 2009.
- ✓ الجابري محمد عابد، وجهة نظر... نحو إعادة بناء قضايا الفكر العربي المعاصر، بيروت، المركز الثقافي العربي، 1992.
- ✓ حافظ عبد الرحيم، الزبونية السياسية في المجتمع العربي : قراءة اجتماعية - سياسية في تجربة البناء الوطني بتونس، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2006.
- ✓ حافظ يعقوب محمد، العطب والدلالة في الثقافة والانسداد الديمقراطي، غزة، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، 1997.
- ✓ حجازي عزت، الشباب العربي ومشكلاته، الكويت، سلسلة عالم المعرفة، فبراير 1985.
- ✓ حدية المصطفى، قضايا في علم النفس الاجتماعي، الرباط، مطابع الرباط نت، 2013.

- ✓ حرب علي، حديث النهايات: فتوحات العولة ومآزق الهوية، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2004.
- ✓ حركات إبراهيم، المغرب عبر التاريخ، الجزء الثالث، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، دار الرشاد الحديثة، 1994.
- ✓ الحسن الثاني ملك المغرب، ذاكرة ملك، الطبعة الثانية، حوارات أجراها إيريك لوران، الشركة السعودية للأبحاث والنشر، 1992.
- ✓ حضرائي أحمد، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية: المفاهيم الأساسية: الدولة، الدستور الديمقراطي وآليات المشاركة السياسية، الطبعة الثانية، مكناس، مطبعة سيجلماسة، 2010.
- ✓ الحمداني قحطان أحمد، الأساس في العلوم السياسية، الطبعة الأولى، عمان، دار مجدلاوي، 2004.
- ✓ حمودي عبد الله، الحداثة والهوية: سياسة الخطاب والحكم المعرفي حول الدين واللغة، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2015.
- ✓ حمودي عبد الله، مصر المجتمع المغربي، الرباط، سلسلة دفاتر وجهة نظر 5، 2004.
- ✓ الخالد غسان، البيروقراطية: قراءة سوسيولوجية في الديمقراطيات العربية، الطبعة الأولى، بيروت، سلسلة اجتماعيات عربية، منتدى المعارف، 2012.
- ✓ خالد محمد خالد، البولة في الإسلام، القاهرة، دار ثابت، 1981.
- ✓ الخزرجي ثامر محمد كامل، النظم السياسية الحديثة والسياسة العامة، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004.
- ✓ الخطابي محمد، القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية، الطبعة الثالثة، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1998.
- ✓ خلبون حسن النقيب، المجتمع والبولة في الخليج والجزيرة العربية: من منظور مختلف، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1989.
- ✓ خلبون حسن النقيب، في البدء كان الصراع: جلل الدين والإثنية، الأمة والطبقة عند العربي، بيروت، دار الساقي، 1997.
- ✓ خلبون حسن النقيب، البولة التسلطية في المشرق العربي المعاصر: دراسة بنائية مقارنة، الطبعة الثانية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.
- ✓ دانكان جون ماري، علم السياسة، ترجمة محمد عرب صاصيلا، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1992.
- ✓ الدوري عبد العزيز، مقدمة في صدر الإسلام، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.
- ✓ دوفرجيه موريس، الأحزاب السياسية، ترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد، بيروت، دار النهار للنشر، 1991.
- ✓ دوفرجيه موريس، النظم السياسية، ترجمة أحمد حبيب، القاهرة، مؤسسة كامل مهدي للطباعة والنشر، 1917.
- ✓ دوفرجيه موريس، علم الاجتماع السياسي، ترجمة سليم حداد، الطبعة الثانية، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2001.
- ✓ دوفرجيه موريس، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة جورج سعد، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 1992.
- ✓ الرضواني محمد، الحداثة السياسية في المغرب: إشكالية وتجربة، الطبعة الأولى، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 2009.
- ✓ الرضواني محمد، في الثقافة السياسية بالمغرب، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة بدائل قانونية وسياسية 4، 2015.
- ✓ الرضواني محمد، مدخل إلى علم السياسة، الطبعة الأولى، سلسلة بدائل قانونية وسياسية 3، 2014.
- ✓ رمضان أبو ضاوية عامر، التنمية السياسية في البلاد العربية والخيار الجماهيري، الطبعة الأولى، ليبيا، دار الرواد، 2000.
- ✓ الزاهي نور الدين، الزاوية والحرب: الإسلام والسياسة في المجتمع المغربي، الطبعة الثالثة، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2011.
- ✓ الزيات عبد الحليم، التحديث السياسي في المجتمع المصري، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1990.
- ✓ السبتي مخلص، السلفية الوهابية بالمغرب، الدار البيضاء، المجلة المغربية لعلوم الاجتماع السياسي، 1993.
- ✓ سبيلا محمد، في زمن العولة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار توبقال، 2006.
- ✓ سكوت جون، علم الاجتماع: المفاهيم الأساسية، ترجمة: محمد عثمان، الطبعة الثانية، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2013.
- ✓ سكريح أحمد، الظل الوريف في محاربة الريف، دون ذكر مكان النشر، 1926.
- ✓ سليمان عصام، مدخل إلى علم السياسة، الطبعة الثانية، بيروت، دار النضال، 1989.

- ✓ السولامي إبراهيم، **الشعر الوطني المغربي في عهد الحماية**، الدار البيضاء، دار الثقافة، 1974.
- ✓ السيد حسين عدنان وآخرون، **التزايدات الأهلية العربية: العوامل الداخلية والخارجية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1997.
- ✓ شرابي هشام، **النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2012.
- ✓ شرابي هشام، **مقدمات لدراسة المجتمع العربي**، الطبعة الثالثة، بيروت، الدار المتحدة للنشر، 1984.
- ✓ شرابي هشام، **البنية البطركية: بحث في المجتمع العربي المعاصر**، الطبعة الأولى، بيروت، دار الطليعة، 1987.
- ✓ شريل غسان، **في خيمة القناني: رفاق العقيد يكشفون خبايا عهده**، الطبعة الأولى، بيروت، رياض الرئيس للكتب والنشر، 2013.
- ✓ شفيق منير، **النظام الدولي الجديد وخيار المواجهة**، الطبعة الأولى، بيروت، الناشر للطباعة والنشر والتوزيع، 1992.
- ✓ الشيخ محمد، **مسألة الحداثة في الفكر المغربي المعاصر**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2004.
- ✓ الصاوي علي، **مستقبل البرلمان في العالم العربي**، القاهرة، دار النهضة، 2000.
- ✓ الطائع محمد، **عبد الرحمان اليوسفي والتناوب الديمقراطي المجهض**، الرباط، دون ذكر الناشر، 2014.
- ✓ عارف نصر محمد، **إستيمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المغربي، النظرية، المنهج**، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع مجد، 2002.
- ✓ عبد اللطيف كمال، **أسئلة الفكر الفلسفي في المغرب**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2003.
- ✓ العثاني سعد الدين، **الدين والسياسة: تمييز لا فصل**، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2009.
- ✓ العثاني سعد الدين، **المشاركة السياسية في فقه شيخ الإسلام ابن تيمية**، الدار البيضاء، سلسلة الحوار 29، منشورات الفرقان، 1997.
- ✓ عدني إكرام، **سوسيولوجيا الدين والسياسة عند ماكس فيبر**، الطبعة الأولى، لبنان، منتدى المعارف، 2012.
- ✓ العروي عبد الله، **الأيديولوجية العربية المعاصرة**، بيروت/الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1995.
- ✓ العروي عبد الله، **العرب والفكر التاريخي**، بيروت، دار الحقيقة، 1973.
- ✓ العروي عبد الله، **مفهوم الدولة**، الطبعة الأولى، بيروت/الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1981.
- ✓ العروي عبد الله، **مفهوم العقل**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، بيروت، المركز الثقافي العربي، 1996.
- ✓ العروي عبد الله، **من ديوان السياسة**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2009.
- ✓ العلمي محمد، **جلال الفاسي رائد الحركة الوطنية**، الرباط، مطبعة الرسالة، 1980.
- ✓ علي حيدر إبراهيم، **التيارات الإسلامية والمسألة الديمقراطية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.
- ✓ علي سعد اساعيل، **نظرية القوة**، القاهرة، دار المعرفة الجامعية، 1989.
- ✓ العلي صالح أحمد، **الدولة في عهد الرسول**، المجلد الثاني، بغداد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1988.
- ✓ الغزالي حرب أسامة، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، الكويت، سلسلة عالم المعرفة، عدد 117، 1987.
- ✓ القادري أبو بكر، **مذكراتي في الحركة الوطنية 1930-1940**، الجزء الأول، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1992.
- ✓ القادري أبو بكر، **مذكراتي في الحركة الوطنية 1941-1945**، الجزء الثاني، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2000.
- ✓ قدورة زاهية، **تاريخ العرب الحديث**، بيروت، دار النهضة العربية، 1975.
- ✓ القدوري عبد المجيد، **سفر مغاربة في أوروبا 1610-1922**، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، سلسلة بحوث ودراسات، رقم 13، 1995.
- ✓ قطب سيد، **معالم في الطريق**، الطبعة الثامنة، بيروت، دار الشروق، 1985.
- ✓ مالكي احمد، **الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، الطبعة الأولى، مراكش، المطبعة الوراقة الوطنية، 2001.
- ✓ الماوردی (أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي)، **الأحكام السلطانية**، الكويت، دار ابن قتيبة، 1989.
- ✓ محمد علي محمد، **تاريخ الفكر الاجتماعي**، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2005.

- ✓ مشعان ربيع هادي، دراسات في الديمقراطية وحقوق الإنسان، عمان، دار الجنان للنشر والتوزيع، 2016.
- ✓ المصدق رقية، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية: النظام السياسي الدستوري وأنظمة أخرى معاصرة، الجزء الثاني، الدار البيضاء، دار النشر توفال، 1988.
- ✓ المصدق رقية، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الجزء الأول، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، دار توفال، 1990.
- ✓ مطيع المختار، القانون العام: مفاهيم ومؤسسات، الطبعة الأولى، دار القلم، 2007.
- ✓ مطيع المختار، المبادئ العامة للقانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الطبعة الأولى، الرباط، دار القلم، 2002.
- ✓ معتصم محمد، النظام السياسي الدستوري المغربي، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مؤسسة إيزيس للنشر، 1992.
- ✓ معتصم محمد، النظم السياسية المعاصرة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مؤسسة إيزيس للنشر، 1993.
- ✓ معتصم محمد، مختصر النظرية العامة للقانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات إيزيس، 1992.
- ✓ مفاد حسين طلال، نظرية الأحزاب... الأحزاب الأوروبية فوق القومية والبرلمان الأوروبي معالم رؤية مستقبلية، الطبعة الأولى دمشق، الهيئة العامة السورية للكتاب، 2020.
- ✓ المنوني محمد، مظاهر يقظة المغرب الحديث، الجزء الأول، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، شركة النشر والتوزيع المدارس، 1985.
- ✓ المنيعي حسن، أبحاث في المسرح المغربي، الطبعة الثانية، الرباط، منشورات الزمن، 2000.
- ✓ مورين بير فير، تاريخ المغرب منذ الاستقلال، ترجمة عبد الرحيم حزل، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2010.
- ✓ الناصري أحمد، الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، الجزء التاسع، الدار البيضاء، دار الكتاب، 1956.
- ✓ ناهد عز الدين، الشباب العربي ورؤى المستقبل، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2006.
- ✓ نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، الطبعة الأولى، بيروت، المركز الثقافي العربي، 2000.
- ✓ هلال علي الدين ونيفين ومسعد سعد، النظم السياسية العربية: قضايا الاستقرار والتغير، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
- ✓ الوزاني عبد المالك وأعبوشي الحسين، الأنظمة الدستورية المقارنة، الطبعة الأولى، مراكش، المطبعة الوراقة الوطنية، 2015.
- ✓ الوزاني محمد حسن، حرب القلم، الجزء الأول، بيروت، مؤسسة حسن الوزاني، 1984.
- ✓ ياسين عبد السلام، الإسلام غدا، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح، 1973.
- ✓ ياسين عبد السلام، الإسلام والحداثة، الطبعة الأولى، وجدة، مطبوعات الهلال، 2000.
- ✓ ياسين عبد السلام، المنهاج النبوي: تربية وتنظيلا وزحفا، الطبعة الثانية، الدار البيضاء، الشركة العربية الإفريقية، 1989.
- ✓ ياسين عبد السلام، مقدمات في المنهاج، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار الخطابي، 1989.
- ✓ يوسف حسن يوسف، علم الاجتماع السياسي، الطبعة الأولى، عمان، مركز الكتاب الأكاديمي، 2016.

الكتب المتخصصة:

- ✓ الأبيض أحمد وآخرون، الشراكة والمشاركة السياسية في الوطن العربي، عمان، مركز دراسات الشرق الأوسط، سلسلة الندوات 71، 2015.
- ✓ أتركين محمد، الدستور والدستورانية: من دستور فصل السلط إلى دستاتير صك الحقوق، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، سلسلة الدراسات الدستورية، العدد الأول، مطبعة النجاح الجديدة، 2007.
- ✓ أتركين محمد، نظام المعارضة البرلمانية، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات مجلة الحقوق، سلسلة الدراسات والأبحاث، 2014.
- ✓ الأسعد محمد، دراسة حول الانتقال الديمقراطي ببلدان المغرب العربي، كتاب أعمال ندوة الشباب والمجتمع في البلدان المغاربية، الرباط، منشورات كلية علوم التربية، دجنبر 1991.
- ✓ أشحاشاح نور الدين، القوى السياسية: الأحزاب والجماعات والرأي العام، دون ذكر مكان النشر، 2004.

- ✓ أشرفي عبد العزيز، **تموقع الأحزاب في المشهد السياسي بين إخماد صراعاتها والسباق بين المناصب الوزارية**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2018.
- ✓ أشركي محمد، **الظهير الشريف في القانون العام المغربي**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار الثقافة، 1983.
- ✓ أفين خالد عبد الرحمن، **المركز القانوني للعضو البرلماني**، القاهرة، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، 2017.
- ✓ أكوش عبد اللطيف، **تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية بالمغرب**، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 1987.
- ✓ أكوش عبد اللطيف، **واقع المؤسسة والشرعية في النظام السياسية المغربي على مشارف القرن الواحد والعشرون**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مكتبة بروفانس، 1999.
- ✓ أكوش عبد اللطيف، **السلطة والمؤسسات السياسية في مغرب الأمس واليوم**، الدار البيضاء، مؤسسة بنشرة، 1988.
- ✓ الأندلسي نبيل، **العزوف السياسي بالمغرب**، الطبعة الأولى، الرباط، طوبريس، 2016.
- ✓ إيف ألكان إيدل، **المعرفة والسلطة في المغرب: صورة من حياة مثقف في البداية في القرن 20**، ترجمة محمد أعنف، الدار البيضاء، مؤسسة عبور، مركز طارق بن زياد للدراسات والأبحاث، 2000.
- ✓ باسك منار محمد، **المشهد السياسي في المغرب: دراسات في سياقات ومآلات ما بعد دستور 2011**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2018.
- ✓ باينة عبد القادر، **الهيئات الاستشارية بالمغرب**، الدار البيضاء، دار النشر المغربية، 1991.
- ✓ بلقرن عبد الإله، **ثورات وخيبات في التغيير الذي لم يكتمل**، بيروت، منتدى المعارف، 2012.
- ✓ بن مسعود رشيد، **التمييز الإيجابي بين التشريع والتفعيل ترجمة "الكوتا" في المغرب**، بيروت، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، 2017.
- ✓ بناني عبد الإله الحكيم، **الحصانة البرلمانية وسلطة النيابة العامة في تحريك الدعاوى العمومية: دراسة في النظام البرلماني المغربي مقارنة مع أنظمة عربية وأوروبية**، المحمدية، مطبعة فضالة، 2002.
- ✓ بنيس عبد الحفي، **المسار البرلماني المغربي من النشأة إلى الانتقال الديمقراطي**، الرباط، المجلد الأول، الموسوعة البرلمانية، الجزء الثاني، منشورات المعارف، 2007.
- ✓ بوتمر توم، **النخبة والمجتمع**، ترجمة: جورج حجا، الطبعة الثانية، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1988.
- ✓ البوز أحمد، **البرلمان المغربي: البنية والوظائف**، الرباط، منشورات المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، الجزء 8، مركز الأبحاث والدراسات في العلوم الاجتماعية، نونبر 2016.
- ✓ بيندا فرانثيسكا، أليس أندرو، فيشيك جوران، غاي ياش، رايلي بن، **التحول نحو الديمقراطية: الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق**، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2005.
- ✓ تركي فيصل الرشيد، **ما بعد الثورات العربية: الربيع العربي ومخاض التحول الديمقراطي**، الطبعة الأولى، بيروت، بيسان للنشر والتوزيع، 2013.
- ✓ توفيق إبراهيم حسنين، **الديمقراطية بين الحقيقة والوهم**، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، مكتبة الشروق الدولية، 2008.
- ✓ جنجار محمد الصغير، **الاستخدام المنصف لسياسات التمييز الإيجابي في مسألة ولوج النساء لمناصفة القرار السياسي**، الدار البيضاء، منشورات الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب، 2002.
- ✓ جنداري إدريس، **التجربة الحزبية في المغرب: غموض التصور وإعاقفة الممارسة، تقييم حالة، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، فبراير 2012**.
- ✓ حامي الدين عبد العالي، **الدستور المغربي ورهان موازن القوى: الملكية، الأحزاب، الإسلاميون**، الدار البيضاء، سلسلة دفاتر وحمّة نظر 7، 2005.
- ✓ حرب علي، **ثورات القوة الناعمة في العالم العربي: من المنظومة إلى الشبكة**، الطبعة الثانية، بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2012.
- ✓ حسان كريمة، **التنشئة السياسية في المغرب**، أكادير، مطبعة قرطبة، 2015.
- ✓ حمودي عبد الله، الشيخ والمريد: النسق الثقافي للسلطة في المجتمعات العربية الحديثة، ترجمة ع. المجيد حجة، الطبعة 4، الدار البيضاء، دار توفال، 2010.

- ✓ خالص عبد الرحيم، البرلمان المغربي والمواطن الناخب: لماذا يعزف المواطنون عن التصويت في الانتخابات التشريعية؟، الرباط، منشورات الزمن، سلسلة شرفات، العدد 95، دجنبر 2017.
- ✓ خرمة تامر وآخرون، الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي: مصر، المغرب، لبنان، البحرين، الجزائر، سورية، الأردن، الطبعة الثانية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2014.
- ✓ خملش عزيز، الانتفاضات الحضرية بالمغرب: دراسة ميدانية لحركتي مارس 1965 ويونيو 1981، البار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2005.
- ✓ خواجه محمد، الشباب العربي: دراسات في المجتمع العربي المعاصر، دمشق، الأهالي للطباعة والنشر، 2010.
- ✓ دايونند لاري، مصادر الديمقراطية: ثقافة المجمع أم دور النخبة، الطبعة الأولى، لبنان، دار الساقي، 1994.
- ✓ البقاق الحبيب، العمل التشريعي للبرلمان: أية حكمة مقارنة نقدية في القانون البرلماني والممارسة التشريعية بالمغرب، الرباط، مطبعة الأمنية، دجنبر 2009.
- ✓ الرمضاني مسعود، تونس: الانتقال الديمقراطي العسير، تونس، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2017.
- ✓ الزباني عثمان، السلوك والأداء البرلماني بالمغرب: الولاية التشريعية السادسة فوجذا، الجزء الأول: المحددات العامة لتحليل السلوك والأداء البرلماني المغربي، الطبعة الرابعة، الرباط، منشورات مجلة الحقوق المغربية، مكتبة الأمنية، 2011.
- ✓ زين الدين محمد، الدستور ونظام الحكم في المغرب، البار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2015.
- ✓ ساعف عبد الله، النخب السياسية وإشكاليات الإصلاح، التمثيلية، الوساطة في النظام السياسي المغربي، شعبة القانون عام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكاد الرباط، الطبعة الأولى، 1997.
- ✓ سيلا محمد، للسياسة بالسياسة: في التشريع السياسي، البار البيضاء، إفريقيا الشرق، 2000.
- ✓ سطى عبد الإله، الملكية والإسلاميون في المغرب: مقاربات لآليات الإدماج والإقصاء في النظام السياسي المغربي من خلال نموذجي حزب العدالة والتنمية وجماعة العدل والإحسان، الطبعة الأولى، الرباط، دفاتر وجهة نظر 25، 2012.
- ✓ السلي منصف، الوظيفة الاستشارية والتغيير في المغرب: تجربة المجلس الوطني للشباب والمستقبل، الطبعة الأولى، البار البيضاء، دار توبقال للنشر، 1999.
- ✓ السيد عبد العاطي، صراع الأجيال: دراسة في ثقافة الشباب، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1987.
- ✓ شريط الأمين، التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجزائرية، 1998.
- ✓ شقير محمد، التنظيمات السياسية بالمغرب الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، مطبعة المعارف الجديدة، 1993.
- ✓ شقير محمد، الديمقراطية الحزبية في المغرب بين الزعامة السياسية والتكرس القانوني، البار البيضاء، أفريقيا الشرق، 2003.
- ✓ شقير محمد، القرار السياسي بالمغرب، البار البيضاء، منشورات دار الألفة، 1992.
- ✓ صاغور هشام، دور النخب السياسية في تفعيل مسار التكامل المغربي: في ظل المعوقات الباطنية والواقع والرهانات، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2014.
- ✓ الصاوي علي، النخبة السياسية في العالم العربي، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1996.
- ✓ الصاوي علي، قياس فعالية البرلمان، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 2003.
- ✓ الصديقي العربي، إعادة التفكير في الديمقراطية العربية: انتخابات بدون ديمقراطية، ترجمة محمد شيا، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2010.
- ✓ ضريف محمد، الأحزاب السياسية المغربية: من سياق المواجهة إلى سياق التوافق 1934-1999، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 2001.
- ✓ ضريف محمد، الإسلام السياسي بالمغرب: مقارنة وثائقية، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1992.
- ✓ ضريف محمد، الإسلاميون المغربيون: حسابات السياسة في العمل السياسي 1969-1999، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1999.
- ✓ ضريف محمد، التمثيلية السياسية للنساء في الولايات والوظائف الانتخابية: أية آليات لوصول النساء للولايات الانتخابية، البار البيضاء، الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب، 2003.
- ✓ ضريف محمد، الحركة الطلابية المغربية: قراءة في أزمة الاتحاد الوطني لطلبة المغرب 1956-1996، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم

الاجتماع السياسي، 1996.

- ✓ ضريف محمد، الحقل السياسي المغربي: الأسئلة الحاضرة والأجوبة الغائبة، الدار البيضاء، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1998.
- ✓ ضريف محمد، المغرب في مفترق الطرق: قراءة في المشهد السياسي، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1996.
- ✓ ضريف محمد، تاريخ الفكر السياسي بالمغرب: مشروع قراءة تأسيسية، الطبعة الثالثة، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 1989.
- ✓ ضريف محمد، جماعة العدل والإحسان: قراءة في المسارات، الرباط، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، 1995.
- ✓ طارق حسن، الدستور والديموقراطية: قراءة في التوازنات الهيكلية لوثيقة 2011، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الحوار العمومي 4، مطبعة طوب بريس، 2013.
- ✓ طارق حسن، المجتمع المغربي وسؤال المواطنة والديموقراطية والسياسة، الرباط، منشورات فكر، سلسلة دراسات وأبحاث 17، 2010.
- ✓ طارق حسن، دستورية ما بعد اقتضارات 2011: قراءات في تجارب تونس والمغرب ومصر، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016.
- ✓ الطوزي محمد، الملكية والإسلام السياسي في المغرب، ترجمة محمد حاتي وخالد شكراري، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1998..
- ✓ عبد الجواد جمال وآخرون، التحول الديمقراطي المتعثر في مصر وتونس، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 1998.
- ✓ عبد القادر مصطفى، الشباب بين الطموح الاتحادي والسلوك الاستهلاكي، الطبعة الأولى، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2004.
- ✓ عبداتي شمس الدين، الاتصال المؤسسي بالمغرب، الطبعة الأولى، الرباط، مطابع إمبريال، 1997.
- ✓ عروب هند، المخزن في الثقافة السياسية المغربية، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات وجهة نظر، العدد 4، 2004.
- ✓ العزي سويم، السلوك السياسي في المجتمع العربي، الطبعة الأولى، الرياض، دار الالفة، 1992.
- ✓ العزي سويم، الفضاءات وشبكات التواصل الاجتماعية العربية والحراك السياسي العربي، القاهرة، دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2013.
- ✓ عساف موسى، مهارات التواصل السياسي، البحرين، سلسلة كتيبات برلمانية، معهد البحرين للتنمية السياسية، 2016.
- ✓ العطري عبد الرحيم، الحركات الاحتجاجية بالمغرب: مؤشرات الاحتقان ومقدمات السخط الشعبي، الرباط، دفاتر وجهة نظر 14، الرباط، 2008.
- ✓ العطري عبد الرحيم، سوسيولوجيا الأعيان: آليات إنتاج الوجهة السياسية، الطبعة الثالثة، الرباط، دفاتر العلوم الإنسانية، 2013.
- ✓ العطري عبد الرحيم، سوسيولوجيا الحركات الاحتجاجية: أسئلة الثابت والمتغير، فاس، مقاربات للنشر والصناعات الثقافية، 2017.
- ✓ العطري عبد الرحيم، سوسيولوجيا الشباب المغربي، الرباط، طوب بريس، 2004.
- ✓ العطري عبد الرحيم، صناعة النخبة السياسية، المخزن والمال والنسب والمقدس طرق الوصول إلى القمة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دفاتر وجهة نظر 9، 2006.
- ✓ العلمي عبد القادر، في الثقافة السياسية الجديدة، الطبعة الأولى، الرباط، منشورات الزمن، العدد 47، 2005.
- ✓ علوان حسين، إشكالية بناء الثقافة السياسية في الوطن العربي، الطبعة الأولى، بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2009.
- ✓ العيسوي إبراهيم، التنمية في عالم متغير: دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها، القاهرة، دار الشروق، 2000.
- ✓ الغازي فتح الله، التناوب والديموقراطية، المغرب، مؤسسة جصور، 2004.
- ✓ الغالي محمد، التدخل البرلماني في مجال السياسات العامة في المغرب، 1984-2002، الطبعة الأولى، مراكش، سلسلة أبحاث وأعمال جامعية، 2006.
- ✓ غلاب عبد الكريم، تاريخ الحركة الوطنية بالمغرب: من نهاية حرب الريف حتى استرجاع الصحراء، الطبعة الثالثة، الجزء الأول، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2010.
- ✓ غليون رهان، مجتمع النخبة، الطبعة الثانية، تونس، دار البراق، 1989.
- ✓ غوردو عبد العزيز، الحكامة الجيدة في النظام الدستوري المغربي، لندن، إصدارات إي كيب، نوفمبر 2015.
- ✓ الفاسي غلال، الحركات الاستقلالية في المغرب العربي، الطبعة السادسة، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2003.

- ✓ فكري فتحي، جواز الجمع بين العضوية البرلمانية والأنشطة الأخرى: دراسة مقارنة في القانون الفرنسي والمصري، بيروت، دار النهضة العربية، 1994.
- ✓ فكري مروة، الرأي العام البريطاني: محاولة للفهم، القاهرة، مركز الحضارة للدراسات السياسية، 2013.
- ✓ فوزي شعبي عداد، قد أسطورة الديمقراطية عن دولة الإكراه إلى دولة الديمقراطية، الكويت، عالم الفكر، يناير - مارس 1999.
- ✓ القاسمي مصطفى، دولة الحق والقانون في المغرب، الطبعة الأولى، الرباط، المطبعة الملكية، 2004.
- ✓ القبلي محمد، تاريخ المغرب: تخمين وتركيب، الطبعة الأولى، الرباط، المعهد الملكي للبحث في تاريخ المغرب، 2011.
- ✓ قرنفل حسن، المجتمع المدني والنخبة السياسية - إقصاء أم تكامل؟، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، أفريقيا الشرق، 1997.
- ✓ قلوش مصطفى، النظام الدستوري المغربي المؤسسة الملكية، الرباط، شركة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، 1997.
- ✓ كارسيا بيرناتي لويس، الانتخابات المغربية منذ 1960 إلى الآن، ترجمة بديعة الحازي، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2007.
- ✓ كافي أحمد، مشاريع الإصلاح السياسي بالمغرب في القرن التاسع عشر والعشرين، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، دار الكلمة للنشر والتوزيع، 2013.
- ✓ كديرة أحمد وآخرون، التجربة الديمقراطية في المغرب، الطبعة الأولى، القاهرة، دار المستقبل، 1987.
- ✓ كريم عبد الكريم، من تاريخ الحركة الوطنية: أحمد بلا فريج، الرباط، مجلة السلام، ديسمبر 1993.
- ✓ كرمي علي، أسئلة الانتقال الديمقراطي في المغرب: قضايا في الإصلاح السياسي والدستوري، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2005.
- ✓ كلودسانتوشي جون، الأحزاب السياسية المغربية تحت المجهر: تعددية تحت المراقبة، ترجمة محمد حمادي، الدار البيضاء، دفاتر وجهة نظر، النجاح الجديدة، 2003.
- ✓ كلي نورم وأشياغور سيفاكور، الأحزاب السياسية والديمقراطية من الناحيتين النظرية والعملية: المجموعات البرلمانية، واشنطن، المعهد الديمقراطي الوطني، 2015.
- ✓ الليحية الحسن، مسارات النخب السياسية بالمغرب: دراسة في النخبة والانتخابات والنقابة، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 1998.
- ✓ لكريني إدريس، التدايعات الدولية الكبرى لأحداث 11 شتنبر، الطبعة الأولى، الرباط، المطبعة والوراقة الوطنية، 2005.
- ✓ لوفو رمي، الفلاح المغربي المدافع عن العرش، ترجمة محمد بن الشيخ، وجهة نظر، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2011.
- ✓ ماييلو أليير وميرل مارسيل، الأحزاب السياسية في بريطانيا العظمى، ترجمة محمد برجوي، بيروت، منشورات عويدات، 1970.
- ✓ مالكي أحمد، الحركات الوطنية والاستعمار في المغرب العربي، الطبعة الثانية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1994.
- ✓ محسن مصطفى، في التنمية السياسية: مقدمات في سوسيولوجيا الإصلاح والتحديث والتحول الديمقراطي في المغرب المعاصر، الدار البيضاء، دفاتر وجهة نظر 11، مطبعة النجاح الجديدة، 2007.
- ✓ مدني محمد وآخرون، دراسة نقدية للدستور المغربي لعام 2011، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2011.
- ✓ مدني محمد والمغروي إدريس والزرهوني سلوى، دراسة نقدية للدستور المغربي لعام 2011، ستوكهولم، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2012.
- ✓ المدور رشيد، إشكالية النظام الداخلي للبرلمان في ضوء الدستور دراسة دستورية تحليلية، الطبعة الأولى، الرباط، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مؤلفات وأعمال جامعية، عدد 111، 2016.
- ✓ المريني عبد الحق، دليل المرأة المغربية، الطبعة الأولى، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 1993.
- ✓ المريني فريد، الفكرة الليبرالية والحدائق السياسية في المغرب: مقدمات في التجلي والمتاهة، الدار البيضاء، منشورات وجهة نظر، 2010.
- ✓ المسعودي أمينة، الوزراء في النظام السياسي المغربي 1955-1992: الأصول، المنافذ والمآل، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2001.
- ✓ المسكي محمد، الظاهرة الحزبية بالمغرب بين غياب النظرية السياسية وغياب المشروع المجتمعي، وجهة نظر 14، 2002.
- ✓ مسيني أحمد، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004.

- ✓ المصدق رقية، متاهات السلطة التأسيسية: هل تتعايش الملكية التقديرية مع دستور تقديري؟، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2016.
- ✓ المصدق رقية، منعطف النزاهة الانتخابية: معالم الانحسار في تدبير الانتخابات التشريعية المباشرة، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2006.
- ✓ المصلوحي عبد الرحيم، البرلمان المغربي في ظل دستور 29 يوليوز 2011، دراسة في التأليف والوظائف، ترجمة الاصلاح الدستوري في المغرب، الطبعة الأولى، الدوحة، منشورات منتدى العلاقات العربية والدولية، 2015.
- ✓ مطبع المختار، المسلسل الانتخابي بالمغرب لعام 1997: تمهيدا لميلاد برلمان ذي غرفتين، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الدراسات القانونية والسياسية والاقتصادية، مكتبة دار الشباب، 1999.
- ✓ مطبع المختار، بروز فكرة البرلمان وتطورها في المغرب، الطبعة 1، الرباط، سلسلة الدراسات القانونية والسياسية والاقتصادية، مكتبة دار الشباب، 1999.
- ✓ معتمص محمد، الحياة السياسية المغربية (1961-1992)، الدار البيضاء، مؤسسة، إيزيس للنشر، 1992.
- ✓ مقتدر رشيد، الإدماج السياسي للقوى السياسية في المغرب، بيروت، الدار العربية للعلوم، 2010.
- ✓ مكثري روبرت تريلفورد، الأحزاب السياسية في بريطانيا العظمى، تلخيص وعرض محمد مصطفى عطا، القاهرة، دار المعارف، 1957.
- ✓ منار محمد، الانتخابات بالمغرب ثبات في الوظائف وتغيير في السمات، الطبعة الأولى، الرباط، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 2010.
- ✓ منار محمد، تأثير قوانين الأحزاب في فاعلية الأحزاب وديمقراطيتها: حالة المغرب، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2011.
- ✓ منصور بليق أحمد، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، الطبعة الأولى، القاهرة، مكتبة مديولي، 2004.
- ✓ المنوفي كمال، الثقافة السياسية للفلاحين المصريين: تحليل نظري ودراسة ميدانية في قرية مصرية، بيروت، دار بن خلدون، 1980.
- ✓ المنوفي عبد اللطيف، التجربة البرلمانية: دلالاتها وأبعادها السياسية والدستورية، قراءة تركيبة: التجربة البرلمانية في المغرب، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، سلسلة المعرفة الاجتماعية، دار توفيق للنشر، 1985.
- ✓ الناكح محمود محمد، أزمة النخبة في الوطن العربي، الطبعة الأولى، عمان، دار الباحث، 1989.
- ✓ النويضي عبد العزيز، العدالة والسياسة: الانتخابات والقضاء الدستوري بالمغرب، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 2007.
- ✓ هانتجنون صامويل، الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن 20، الطبعة الأولى، ترجمة عبد الوهاب علوب، الكويت، دار سعاد الصباح، 1993.
- ✓ الهراس المختار، المرأة وصنع القرار في المغرب، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2008.
- ✓ الهوني محمد عبد المطلب، المأزق العربي: العرب في مواجهة الإستراتيجية الأمريكية، دمشق، بتر للنشر والتوزيع، 2004.
- ✓ واتروري جون، أمير المؤمنين: الملكية والنخبة السياسية المغربية، الطبعة الأولى، ترجمة: عبد الغني أبو العزم، عبد الأحد السبتي، وعبد اللطيف الفلق، الرباط، مؤسسة الغني، 2004.

❖ الأطروحات الجامعية:

- ✓ أتركين محمد، الانتقال الديمقراطي والدستور، قراءة في فرضية تأسيس القانون الدستوري للانتقال الديمقراطي بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسن الثاني عين الشق الدار البيضاء، السنة الجامعية 2003-2004.
- ✓ آدمينو عبد الحافظ، نظام البيروقراطية الإدارية بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق أگدال الرباط، 2001-2002.
- ✓ استاقي الحبيب، الحركات الاحتجاجية بالمغرب: حالة حركة 20 فبراير، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة القاضي عياض مراكش، السنة الجامعية 2015-2016.
- ✓ أشمال رقية، دور الشباب في التحول الديمقراطي بالمغرب (دراسة ميدانية): ما يقوله 1041 شاب وشابة مغاربة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، السنة الجامعية 2016-2017.
- ✓ أعراب أحمد، المجلس الوزاري في النظام الدستوري المغربي، أطروحة الدكتوراه في القانون الدستوري والعلوم السياسية، جامعة محمد الأول، وجدة، 2016.
- ✓ الأندلوسي نبيل، المشاركة السياسية بالمغرب: مقاربة للثابت والمتحول في التنشئة السياسية، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية،

- ✓ جامعة محمد الخامس، سلا، السنة الجامعية 2014-2015.
- ✓ برادة يونس، وظيفة الحزب في النظام السياسي المغربي، **أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم السياسية**، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء، السنة الجامعية 1999-2000.
- ✓ بلا العربي، السلطة والمعارضة ودولة القانون في دول المغرب العربي، **أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق**، جامعة القاضي عياض مراكش، 2002.
- ✓ بن ادريس خالد، المشاركة السياسية بالمغرب، **أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق**، جامعة الحسن الثاني عين الشق، الدار البيضاء، السنة الجامعية 2005-2006.
- ✓ بنجدي خالد، طبيعة المشاركة السياسية من خلال الانتخابات في المغرب: اقتراح الرابع عشر من نوفمبر 1988، **أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام**، جامعة محمد الخامس الرباط أكادال، السنة الجامعية 2002-2003.
- ✓ الجماعي الحسن، الضوابط القانونية للانتخابات التشريعية في المغرب وفرنسا، **أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق**، جامعة محمد الخامس الرباط-أكادال، السنة الجامعية 2000-2001.
- ✓ حاجي عزيزة، النخب السياسية المغربية: محاولة للتحديد، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة محمد الخامس الرباط-أكادال، السنة الجامعية 2001-2002.
- ✓ خالد فريد، شخصانية السلطة وأثرها على العمل المؤسسي للدولة الحديثة: دراسة مقارنة لإشكالية القرار العام (المغرب وتونس نموذجا)، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة القاضي عياض مراكش، السنة الجامعية 2004-2005.
- ✓ الزويغ عبد الحميد، علاقة البرلمان بالحكومة في النظام الدستوري المغربي: دراسة مقارنة، **أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق**، جامعة محمد الخامس، أكادال، 2001.
- ✓ شريكي هناء، الشباب والجمعيات التنموية: بين التحولات الاجتماعية والمنظومة القيمية: دراسة ميدانية بمجهة الرباط-سلا-زمور-زعير، **أطروحة لنيل الدكتوراه في علم الاجتماع**، جامعة محمد الخامس الرباط-أكادال، 2010-2011.
- ✓ الشاشي عبد الحلق، التجربة البرلمانية الرابعة (1984-1992): دراسة في وظيفتي التشريع والتنفيذ، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة عبد المالك السعدي طنجة، دون ذكر السنة الجامعية.
- ✓ الطاهري توفيق، اتخاذ القرار الجبائي والعدالة الجبائية، **أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق**، كلية الحقوق الرباط-أكادال، 2008-2009.
- ✓ العمراني بوخزة، البعد الديمقراطي في الفكر السياسي للملك الحسن الثاني: دراسة في تحليل المضمون، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية 1998-1999.
- ✓ غريال نوفل، المشاركة السياسية في إطار المؤسسة البرلمانية بدول المغرب العربي، **أطروحة لنيل درجة السلك العالي**، المدرسة الوطنية للإدارة، الرباط، 1990.
- ✓ الفحصي المهدي، مدى تأثير الإصلاحات الدستورية والسياسية على التوازن بين السلط بالمغرب، **أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق**، جامعة محمد الخامس أكادال، الرباط، السنة الجامعية 2001-2002.
- ✓ قروري بثينة، السياسة الانتخابية في المغرب: دراسة في الأنساق والوظائف"، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة محمد الخامس الرباط، أكادال، السنة الجامعية 2010-2011.
- ✓ كودي محمد، مساهمة في دراسة الجمين السياسي، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة القاضي عياض، مراكش، 2002-2003.
- ✓ معتصم محمد، التطور التقليدي للقانون الدستوري المغربي، **أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في القانون العام**، جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، 1988.
- ✓ نافع عبد الرحيم، صورة الأحزاب السياسية المغربية لدى الرأي العام المغربي: حالة سكان الفقيه بن صالح كرأي عام محلي، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة محمد الخامس أكادال-الرباط، السنة الجامعية 2001-2002.
- ✓ الهاني عبد الرحيم، إشكالية انتقال الديمقراطي بالمغرب: محاولة للرصد والتحليل، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة محمد الخامس أكادال الرباط، السنة الجامعية 2004 - 2005.
- ✓ ومن عزيزة، إشكالية التنمية السياسية في الدول النامية، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة الحسن الثاني عين الشق الدار البيضاء، السنة الجامعية 2001-2002.
- ✓ اليحيوي يوسف، الانتخابات التشريعية المباشرة بالمغرب بين واقع نظائرها القانوني وعلاقتها بالتوظيف السياسي، **أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام**، جامعة محمد الأول، وجدة، السنة الجامعية 2004-2005.

مقالات ضمن مؤلفات وكتب جماعية:

- ✓ إبراهيم سعد الدين، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية"، في المؤلف الجماعي: أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1984.
- ✓ أبو سعدة مخيمر، "الديموقراطية ومعوقات التحول الديمقراطي في الوطن العربي"، في الكتاب الجماعي: الدين والسياسة والديموقراطية، الطبعة الأولى، رام الله، مركز حقوق الإنسان والمشاركة الديمقراطية، 2007.
- ✓ الأخصاصي محمد، "الإصلاحات في المغرب: الحصيلة والمستقبل"، في الكتاب الجماعي: مستقبل التغيير في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2015.
- ✓ إدعلي أحمد، "الدينامية الاحتجاجية لحركة 20 فبراير بين الوهم والضمور: دراسة لأشكال التأطير والتأطير المضاد"، في المؤلف الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019.
- ✓ أبوشوي الحسين، "مفهوم دور البرلمان في الحظب الملكية"، في الكتاب الجماعي: التجربة البرلمانية المغربية السادسة 1997-2002، مراكش، أعمال الندوة الوطنية المنظمة من طرف مركز الدراسات الدستورية والسياسية، كلية الحقوق مراكش، 10-11 أكتوبر 2003.
- ✓ أفاية محمد نور الدين، "الفاعلون السياسيون والاجتماعيون في التحولات العربية الراهنة"، في المؤلف الجماعي: التحولات الاجتماعية في العالم العربي وقائع وتساولات: تجارب مقارنة، الدار البيضاء، أشغال اللقاء الثاني لجهة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للمجلس العالمي للعمل الاجتماعي، شبكة المغرب للمجلس، مكتبة البيضاء، 2012.
- ✓ الأفندي عبد الوهاب، "الحركات الإسلامية: النشأة والمداول وملايسات الواقع"، في المؤلف الجماعي: الحركات الإسلامية وآثارها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، الطبعة الأولى، أبو ظبي، مركز الإمارات للأبحاث والدراسات الإستراتيجية، 2002.
- ✓ أومن عبد الواحد، "تاريخ الحركات الاحتجاجية بين المفهوم والنظريات"، في المؤلف الجماعي: الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي: دراسة في متغيرات الاستقرار والا استقرار الأنظمة السياسية، الطبعة الأولى، برلين، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2019.
- ✓ أوباري الحسين، "مطالب 20 فبراير في المغرب على محك المعارضة السياسية والدستورية: مطلب الملكية البرلمانية نموذجاً"، في المؤلف الجماعي: الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي: دراسة في متغيرات الاستقرار والا استقرار الأنظمة السياسية، الطبعة الأولى، برلين، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2019.
- ✓ باسك منار محمد، "تأثير قوانين الأحزاب في فاعلية الأحزاب وديمقراطيتها: حالة المغرب"، في المؤلف الجماعي: مفهوم الأحزاب الديمقراطية وواقع الأحزاب في البلدان العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2014.
- ✓ بردوزي محمد، "التحول الديمقراطي سياسياً ومجتمعياً: تناغم أم تنافر؟"، في الكتاب الجماعي: الديمقراطية والتحولات الاجتماعية بالمغرب، الدار البيضاء، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مطبعة النجاح الجديدة، 2000.
- ✓ بلقرز عبد الإله، "السياسة في ميزان العلاقة بين المجتمع والسلطة"، في الكتاب الجماعي: الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
- ✓ بن عنتر عبد النور، "إشكالية الاستعصاء الديمقراطي في الوطن العربي" في المؤلف الجماعي: الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
- ✓ بنعدلاوي المختار، "إنتاج النخب وتدويرها في المغرب"، في الكتاب الجماعي: نخب مغاربية: الحلفيات، المسارات والتأثير، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات مدى، أعمال المنتدى المغاربي الثاني، 2012.
- ✓ بوشيخي محمد، "تطور المسألة النسوية بالمغرب: الديني والسياسي في الصراع حول قانون الأسرة"، في الكتاب الجماعي: النسوية الإسلامية: الجهاد من أجل العدالة، دبي، مركز مسار للدراسات والبحوث، 2012.
- ✓ بوطالب عبد القادر، "الشباب والسياسي: طبيعة التمثلات وعوامل انحسار ظاهرة الانتساب الحزبي في المجتمع المغربي"، في المؤلف الجماعي: الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019.
- ✓ بوطالب عبد الهادي، "الديناميات والحياة النيابية في المغرب"، في الكتاب الجماعي: مدخل إلى تاريخ المغرب الحديث، الرباط، دار المناهل، 1996.

- ✓ بوككاكة صليحة، "قانون الأحزاب المغربي ومساهمته في تفعيل الأحزاب السياسية"، في الكتاب الجماعي: **قانون الأحزاب السياسية بالمغرب**، وجدة، دار النشر الجسور، أشغال الندوة التي نظمها شعبة القانون العام بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة أيام 28-29 أبريل 2006.
- ✓ الجابري محمد عابد، "فكرة المغرب العربي أثناء الكفاح من أجل الاستقلال"، في الكتاب الجماعي: **وحدة المغرب العربي**، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1986.
- ✓ جاد إصلاح، "نحو إظهار المشاركة السياسية للمرأة العربية"، في المؤلف الجماعي: **المرأة العربية والمشاركة السياسية**، عمان، دار سندباد للنشر، 2000.
- ✓ حامي الدين عبد العالي، "مسيرات 20 فبراير: الشعب يريد دستوراً جديداً"، في المؤلف المشترك مع حسن طارق: **دستور 2011 بين السلطوية والديموقراطية**، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الحوار العمومي، 2011.
- ✓ حركات إبراهيم، "الصراع بين هويتين ثقافيتين"، في الكتاب الجماعي: **الهوية الثقافية للمغرب**، الطبعة الأولى، الرباط، كتاب العلم، 1988.
- ✓ حسن طارق، "مرحلة ما بعد 20 فبراير"، في المؤلف المشترك مع عبد العالي حامي الدين: **دستور 2011 بين السلطوية والديموقراطية**، الطبعة الأولى، الرباط، سلسلة الحوار العمومي، 2011.
- ✓ حسن عمار علي، "الأسباب الداخلية والخارجية لبروز الحركات الاحتجاجية الشبابية في الوطن العربي"، في المؤلف الجماعي: **الحركات الاحتجاجية الشبابية في الوطن العربي: الآثار والأفاق**، الطبعة الأولى، بيروت، مركز صناعة الفكر للدراسات والأبحاث، مؤسسة الانتشار العربي، 2012.
- ✓ حمزاوي زين الدين، "الأحزاب السياسية وأزمة الانتقال الديمقراطي بالمغرب"، في الكتاب الجماعي: **قانون الأحزاب السياسية بالمغرب**، الطبعة الأولى، وجدة، دار الجسور، أشغال الندوة الدولية المنظمة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة، بتاريخ 29-28 مارس 2008.
- ✓ الخطابي أحمد، "من حركة 20 فبراير إلى حراك الريف: الخوف من الديمقراطية أم الخوف من جيل الشباب بالمغرب؟"، في المؤلف الجماعي: **الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية**، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019.
- ✓ زكاغ بشري، "أغورا شباب الربيع العربي بين أعطاب الواقع وآمال الافتراضي"، في المؤلف الجماعي: **الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية**، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019.
- ✓ الزباني عثمان، "الاغتراب السياسي كحدد لفهم ظاهرة العزوف السياسي الانتخابي بالمغرب: دراسة في ظل الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016"، في الكتاب الجماعي: **المسار الديمقراطي في المغرب على ضوء الانتخابات التشريعية 07 أكتوبر 2016**، الطبعة الأولى، مراكش، سلسلة إضافات في الدراسات القانونية والسياسية، العدد الأول، المركز المغربي للأبحاث الاستراتيجية ودراسة السياسات، 2017.
- ✓ الزبيدي المنجي، "أهمية مفهوم الجيل في دراسة قضايا الشباب العربي"، في الكتاب الجماعي: **الدخول إلى الحياة: الشباب والثقافة والتحول الاجتماعي**، تونس، منشورات تير الزمان، 2005.
- ✓ الساسي محمد، "قراءة في العلاقة بين نص الخطاب الملكي لـ 17 يونيو 2011 ونص الدستور الجديد"، في الكتاب الجماعي: **الدستور الجديد وهم التغيير**، البار البيضاء، دفاتر وحمة نظر 24، مطبعة النجاح الجديدة، 2011.
- ✓ ساعف عبد الله، "النخبة المغربية وإشكالية الإصلاح"، في الكتاب الجماعي: **التمثيلية، الوساطة والمشاركة في النظام السياسي بالمغرب**، الرباط، دار الملتقى، 1997.
- ✓ ساعف عبد الله، "كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية: الحالة المغربية"، في المؤلف الجماعي: **كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية دراسة حالة: الأردن، الجزائر، السعودية، السودان، سوريا، العراق، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، اليمن**، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، يوليو 2010.
- ✓ ساعف عبد الله، "ملاحظات حول الحداثة في الخطاب العربي المعاصر"، في الكتاب الجماعي: **قضايا التنوير والنهضة في الفكر العربي المعاصر**، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
- ✓ السبتي عبد الأحد، "الشعوب العربية وعودة الحدث"، في الكتاب الجماعي: **أسئلة حول انطلاق الربيع العربي**، الرباط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، سلسلة بحوث ودراسات رقم 49، 2012.
- ✓ سليمان خالد، "الواقع والمستقبل المنشود" في الكتاب الجماعي: **الديمقراطية داخل الأحزاب في البلدان العربية**، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
- ✓ سليمان منذر، "وحمة نظر حول الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي"، في الكتاب الجماعي: **الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

- ✓ شحشي عبد الرحمن، "النخبة: مقاربة في المفهوم"، في الكتاب الجماعي: **نخب مغربية: الخلفيات، المسارات والتأثير**، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، منشورات مدى، أعمال المنتدى المغربي الثاني، 2012.
- ✓ شفيق عبد الغني، "النخبة السياسية في المغرب ومسارات التجدد في البنية والأدوار والوظائف"، في المؤلف الجماعي: **النخب والانتقال الديمقراطي: التشكل والأدوار والوظائف**، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، مارس 2019.
- ✓ ضلع جبال، "دور المؤسسات العسكرية في التحولات السياسية العربية: دراسة حالي مصر والجزائر"، في الكتاب الجماعي: **الجيش والسياسة في مرحلة التحول الديمقراطي**، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أكتوبر 2016.
- ✓ العائدة محمد، "القاضي الدستوري ودوره في مراقبة الانتخابات التشريعية بالمغرب: انتخابات سابع أكتوبر 2016 نموذجاً"، في الكتاب الجماعي: **المسار الديمقراطي في المغرب: على ضوء الانتخابات التشريعية 07 أكتوبر 2016**، الطبعة الأولى، مراكش، سلسلة إضافات في الدراسات القانونية والسياسية، العدد الأول، المركز المغربي للأبحاث الاستراتيجية ودراسة السياسات، 2017.
- ✓ العبدولي سعيد حسين، "الحركات الاجتماعية في العالم العربي والتناول النخبوي لرهانات التحول: أزمة ضمير أم تعطل في الأدوار؟"، في المؤلف الجماعي: **النخب والانتقال الديمقراطي: التشكل والمهام والأدوار**، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، مارس 2019.
- ✓ العطري عبد الرحيم، "الحركات الاحتجاجية في المغرب: من زمن الانتفاضات الكبرى إلى حركة 20 فبراير"، في المؤلف الجماعي: **الربيع العربي... إلى أين؟ أفق جديد للتغيير الديمقراطي**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 63، 2011.
- ✓ العلام عبد الرحيم، "بين خطاب 09 مارس 2011 وبلاغ 15 مارس 2017 إغلاق لقوس التغيير أم تغيير في ظل الاستمرارية" في الكتاب الجماعي: **20 فبراير ومآلات التحول الديمقراطي في المغرب**، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2018.
- ✓ العلام عبد الرحيم، "صلاحيات الملك في الدستور المغربي: دراسة نقدية"، في المؤلف الجماعي: **مستجدات دستور 2011 وآفاق التطبيق: محاولة في بسط سبل التنزيل الديمقراطي لمقتضياته**، سطات، سلسلة الدراسات الدستورية والسياسية، العدد الثاني، مكتبة الرشاد، 2014.
- ✓ عيلا سيدي مولاي أحمد، "مدى فاعلية حركة 20 فبراير في تقويم العملية الديمقراطية في المغرب"، في المؤلف الجماعي: **الثورات العربية عسر التحول الديمقراطي**، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، 2018.
- ✓ فاويار محمد، "أدوار الشباب الجديدة وسياسات الدولة في الإدماج بعد حراك 2011"، في المؤلف الجماعي: **الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية**، الطبعة الأولى، بيروت، المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، أكتوبر 2019.
- ✓ الفكري عبد الرحمان، "تجربة البرلمان الأخيرة من خلال ولاية مجلس النواب 1983"، في الكتاب الجماعي: **"التجربة البرلمانية المغربية الرابعة 1984-1992"**، مراكش، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية مراكش، 1996.
- ✓ الكتيري مصطفى وآخرون، "واقع الاقتصاد المغربي في ظل برنامج التقويم الهيكلي"، في الكتاب الجماعي: **الحوليات المغربية للاقتصاد**، السنة الأولى، العدد الأول، الدار البيضاء، دار توفيق للنشر، ربيع 1992.
- ✓ ماضي عبد الفتاح، "مداخل الانتقال إلى نظم حكم ديمقراطية"، في الكتاب الجماعي: **لماذا انتقل الآخرون إلى الديمقراطية وتأخر العرب؟** الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
- ✓ مدني محمد، "البرلمان في النسق السياسي المغربي: أفكار حول الوظيفة والبنية"، في الكتاب الجماعي: **"التجربة البرلمانية المغربية الرابعة 1984-1992"**، مراكش، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية مراكش، 1996.
- ✓ مدني محمد، "الدستور الجديد: تركيز السلطة وضعف الضمانات"، في الكتاب الجماعي: **الدستور الجديد ووهم التغيير**، الدار البيضاء، دفاتر وحمّة نظر 24، مطبعة النجاح الجديدة، 2011.
- ✓ المصدق رقية، "وهم التغيير في مشروع الدستور الجديد"، في الكتاب الجماعي: **الدستور الجديد ووهم التغيير**، الدار البيضاء، دفاتر وحمّة نظر 24، مطبعة النجاح الجديدة، 2011.
- ✓ هلال علي الدين، "مفاهيم الديمقراطية في الفكر السياسي الحديث"، في المؤلف الجماعي: **أزمة الديمقراطية في الوطن العربي**، الطبعة الثالثة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

مقالات ضمن مجلات ودوريات علمية :

- ✓ أبراش براهم، "الديمقراطية بين عالمة الفكرة وخصوصية التطبيق: مقارنة للتجربة المغربية"، **المستقبل العربي**، بيروت، العدد 249، تونبر 1999.
- ✓ إبراهيم سعد الدين، "تأمل الآفاق المستقبلية لعلم الاجتماع في الوطن العربي: من إثبات الوجود إلى تحقيق الوعود"، **المستقبل العربي**، العدد 87، 1986.

- ✓ إبراهيم عبد الله عبد الرازق، "دور زعيم التجانية في مقاومة الاستعمار الأوروبي في غرب قارة أفريقيا"، *مجلة الجامعة الأسمرية*، العدد 6، 2006.
- ✓ الأسعد محمد، "الثقافة السياسية للمنتخبين وتنظيم المجال السياسي المحلي بالمغرب"، دراسة في الجغرافيا السياسية، *مجلة أمل*، العدد 10-11، 1997.
- ✓ الإسماعيلي أساء، الحركات الاحتجاجية بالمغرب: الجذور والسياق والمآل، *مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد*، العدد 51-52، 2018.
- ✓ الإسماعيلي حافظ وأسيده محمد، "البلاغة في التواصل السياسي"، *علامات*، العدد 27، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 2007.
- ✓ أسال كوكيت، "مظاهر خصوصية النخب السياسية"، *المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي*، العدد 9 - 10، 1989.
- ✓ أعراب إبراهيم، "إرهاصات التنوير وعوائق التقليد في الفكر النقضوي المغربي"، *فكر وقدر*، عدد 7، مارس 1998.
- ✓ أوتاوي مارينا ورايلي ميرديث، "المغرب من الإصلاح الهرمي إلى الانتقال الديمقراطي"، *أوراق كارنيغي: الديمقراطية وسيادة القانون*، رقم 71، سبتمبر 2006.
- ✓ برادة يونس، "الملكية والأحزاب في المغرب. مقارنة السياسية الحزبية للملكية"، *فكر وقدر*، عدد 65، يناير 2005.
- ✓ بسيوني عبد الحميد محمد، "ثنائية متنافسة أماط القيادة السياسية بين التكيف والابتكار"، *السياسة الدولية*، عدد 196/49، سنة 2014.
- ✓ البشري طارق، "الإصلاح الفكري والمؤسسي وتحديات المستقبل"، *مجلة المطلق*، العدد 108-109، صيف وخريف 1994.
- ✓ البصراقي محمد نور، "دور التمكين السياسي للشباب في فاعلية التنمية السياسية في مصر"، *مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية*، العدد 5، مارس 2016.
- ✓ بلفلاح يونس، "أزمة التنمية الإنسانية الشاملة في العالم العربي دراسة في تأثير الاستبداد السياسي والربع الاقتصادي في المسار التنموي"، *مجلة المقدمة*، العدد 2، أغسطس 2017.
- ✓ بلقرين عبد الإله، "المغرب والانتقال الديمقراطي، قراءة في التعديلات الدستورية: سياقاتها والنتائج"، *المستقبل العربي*، العدد 392، أكتوبر 2011.
- ✓ بلقرين عبد الإله، "نحن والنظام الديمقراطي"، *المستقبل العربي*، العدد 236، أكتوبر 1998.
- ✓ بنجدي خالد، "مقاربة أولية حول مظاهر السلوك الانتخابي للرهان التشريعي المقبل"، *أنفاس حقوقية*، العدد الأول، شتنبر 2002.
- ✓ بنعبداوي المختار، "واقع التدافع السياسي المغربي الراهن: السياقات والامتدادات"، *مجلة رهانات*، العدد 24، خريف 2012.
- ✓ بنحجي محمد، "الانتخابات التشريعية 93: الجوانب القانونية ومحاولة للتقييم"، *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، عدد مزدوج 4-5، دجنبر 1993.
- ✓ بوردوزي محمد، "الأحزاب السياسية كجاعات مصالح"، *المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي*، العدد 11-12، 1987.
- ✓ بورزي لبنى، "الاتفاقيات المغربية الأسبانية قبل الحماية: مقارنة تاريخية قانونية"، *مجلة البحثية*، العدد الأول، 2013.
- ✓ بورعدة وحيدة، "المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر"، *المجلة العربية للعلوم السياسية*، العدد 36، خريف 2012.
- ✓ بورية رحمة، "التعدد اللغوي بين المجتمعي والسياسي"، *مجلة المدرسة المغربية*، العدد 3، 2011.
- ✓ البوز أحمد، "الأحزاب المغربية وrehان الانتقال نحو الديمقراطية"، *المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية*، العدد الأول، شتاء 2011.
- ✓ البوز أحمد، "الأحزاب المغربية وrehان الانتقال نحو الديمقراطية"، *المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية*، العدد الأول، شتاء 2011.
- ✓ بوسعدين لطيفة، "الديموقراطية الداخلية للأحزاب"، *وجهة نظر*، العدد 7، 2000.
- ✓ بوغزي محمد، "الاجتمع المدني بالمغرب حضور احتجاج وغياب الحجاج: الأنساق المفاهيمية الجديدة"، *مجلة أبحاث: الفعل الاحتجاجي بالمغرب: الأنساق والسلوكات والقيم*، العدد 61-62، سنة 2015.
- ✓ بوغشرين توفيق، "أزمة الديمقراطية الداخلية في الحزب السياسي المغربي: فرضيات تفسيرية"، *وجهة نظر*، العدد 14، 2002.
- ✓ بوقنور إسماعيل، "التخلف السياسي في الدول العربية: المعايير الدولية والمقاربات الإقليمية"، *دفاتر السياسة والقانون*، العدد 9، يناير 2013.
- ✓ بوكير عبد الحميد، "البيعة في النظام السياسي المغربي: سياقها ومراكزها وآثارها"، *سلسلة دراسات وأبحاث*، مركز معارف للدراسات والأبحاث، أبريل 2020.
- ✓ توفيق عبد الصادق، "حركة 20 فبراير في المغرب: مكامن الاختلال وإمكان النهوض"، *المستقبل العربي*، العدد 426، غشت 2014.

- ✓ تيشيت شريف، "الحق في الاحتجاج السلمي بين سنده القانوني وواقع ممارسته بالمغرب"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد: "الاحتجاج، القانون والدولة، العدد 51-52، السنة 15، 2018.
- ✓ الجباري عبد اللطيف، "حول طرق وتقنيات مراقبة الناخب والمنتخب"، دفاتر سياسية، العدد 34، 15 أبريل 2002.
- ✓ الجماعي الحسن، "التقطيع الانتخابي"، أفلاس حقوقية، العدد الأول، شتنبر 2002.
- ✓ جنداري إدريس، "النخبة التكنوقراطية في المغرب: المرجعية التقليدية في خدمة المفهوم الحديث"، وجهة نظر، العددان 56-57، 2013.
- ✓ جباد إسراء، "محددات التفاعل والتأثير بين الثورات العربية"، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، 2013.
- ✓ حجازي مصطفى، "ثورة الشباب وتحولاتها الثقافية"، مجلة علوم التربية، العدد 50، ديسمبر 2011.
- ✓ حسني عبد اللطيف، "الحالة السياسية للمغرب سنة 2002"، وجهة نظر، عدد 18، 2003.
- ✓ حسني عبد اللطيف، "ظاهرة الانشقاقات الحزبية بالمغرب"، وجهة نظر، العدد 2، 1999.
- ✓ حسنين توفيق إبراهيم، "الولايات المتحدة وقضية الديمقراطية في الوطن العربي"، كراسة استراتيجية، العدد 130، سنة 2003.
- ✓ حسين كريم، "جاعة العدل والإحسان المغربية: دراسة تاريخية 1970-2000"، مجلة جامعة كربلاء العلمية، المجلد 11، العدد 2/ إنساني، 2013.
- ✓ حضرائي أحمد، "النظام السياسي المغربي: مقارنة لتجربة دستور 1996"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 39، 2003.
- ✓ الحضري عمر حمدان، "تداول السلطة والديناميات في الأنظمة السياسية العربية"، دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 33، العدد 3، 2006.
- ✓ حمداوي جميل، "الشباب العربي والمشاركة السياسية"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 22، مارس 2019.
- ✓ حمزاوي زين العابدين، "التعددية السياسية ورهان الانتقال الديمقراطي بالمغرب: عناصر سوسيولوجية"، مجلة أبحاث، العدد 57، صيف 2007.
- ✓ حمودي إسماعيل، "التجربة السياسية لحزب العدالة والتنمية المغربي"، رؤية تركية: التجربة السياسية للحركات الإسلامية بعد الربيع العربي، عدد 1، ربيع 2017.
- ✓ حمودي عبد الله، "الأبعاد الاجتماعية والثقافية للتنظيمات السياسية في المغرب"، نوافذ، العدد 8-9 يوليو 2000.
- ✓ حمودي عبد الله، "دور المثقف في الخروج من السلطوية"، وجهة نظر، العدد 27، مارس 2002.
- ✓ الحوتي نور الدين، "المعارضة السياسية في المغرب بين الإقصاء والاحتواء"، سياسات عربية، العدد 8، أبريل 2014.
- ✓ حيدر علي، "الثورات العربية: الأسباب والسيناريوهات المحتملة"، كتاب دراسات، العدد الرابع، 2011.
- ✓ الحير عبد السلام، "المغرب وأوروبا وقضايا الإصلاح في مرحلة الانتقال الديمقراطي: رؤية سوسيو تاريخية"، مجلة المناهل: تجربة الإصلاح في المغرب، عدد 69-70، يناير 2014.
- ✓ خوخو محسن لحسن، "دراسة سوسيولوجية لتحولات الحياة السياسية المغربية"، مجلة أبحاث، العدد 57، صيف 2007.
- ✓ داهش محمد علي، "الحركة الوطنية المغربية في مواجهة الحماية الإسبانية 1926-1956"، مجلة كلية الآداب والعلوم، جامعة قار يونس، بنغازي /ليبيا، 2000.
- ✓ دمومات عبد الله، "ملاحظات حول دور الثقافة السياسية في أجراً المجتمع المدني وتفعيل مكوناته الجمعية في المغرب"، مجلة أبحاث، العدد 57، صيف 2007.
- ✓ دهام حميد خميس، "التحديث والإصلاح السياسي في الوطن العربي" مجلة مداد الآداب، بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 4، 2012.
- ✓ دوخة محمد، "تقديم: الأحزاب السياسية المغربية: بين حالة الجمود وضرورة التغيير"، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 8، يونيو 2015.
- ✓ ذياب محمد حافظ، "المشروع الناصري والخطاب القطبي: سيد قطب دراسة حالة"، مجلة الوحدة، العدد 52، يناير 1989.
- ✓ رفعت سعيد، "إعصار التغيير"، مجلة شؤون عربية، العدد 145، 2011.
- ✓ ركلة أمين، "الديبلوماسية البرلمانية في المغرب بين رهان التحديث وعوائق التفعيل"، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد: البرلمان المغربي ورهانات دستور جديد، عدد مزدوج 25-26، 2014.

- ✓ زيادي محمد، "المشاريع الدستورية والسياسة المغرب في مطلع القرن العشرين"، *مجلة المناهل: تجربة الإصلاح في المغرب*، عدد 69-70، يناير 2014.
- ✓ الزباني عثمان، "النخبة البرلمانية في دستور 2011: بين انحصار الفعل البرلماني وانتشار طبائع السلوك غير القويم وعوز الفعالية"، *وجهة نظر*، عدد مزدوج 57-56، 2013.
- ✓ الزباني عثمان، "سلوكيات النخبة البرلمانية في المغرب: مقارنة في الميزات الباثولوجية"، *وجهة نظر*، العدد 43، 2010.
- ✓ زين الدين محمد، "الفعل الحزبي بالمغرب وسؤال الديمقراطية"، *مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد*، العدد 3، 2005.
- ✓ زين الدين محمد، "المرتكزات القانونية والسياسية لإنجاح العملية الانتخابية"، *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، العدد 53، نونبر - دجنبر 2003.
- ✓ الساسي محمد، "الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية بين الأمل واليأس"، *المجلة المغربية للعلوم السياسية*، العدد 8، يونيو 2015.
- ✓ الساسي محمد، "الأزمة الراهنة للديمقراطية الداخلية في الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية: المظاهر ومقترحات المعالجة"، *نوافذ*، العدد 8-9، يوليو 2000.
- ✓ الساسي محمد، "تحولات المشهد الوطني الراهن"، *مجلة رهانات*، العدد 30، السنة الثامنة، 2014.
- ✓ ساعف عبد الله، "في المشروع المجتمعي"، *دفاتر سياسية*، عدد 79، مارس 2006.
- ✓ ساعف عبد الله، "في إمكانية قراءة المراحل الانتقالية"، *دفاتر سياسية*، عدد 18، مارس 2001.
- ✓ السراجي المكي والطالبي عبد القادر، "الرأي الاستشاري"، *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، عدد مزدوج 54-55، يناير-أبريل 2004.
- ✓ السرار عبد الغني، "الانشقاقات الحزبية بالمغرب: دراسة تحليلية"، *مجلة القانون الدستوري والعلوم الإدارية*، العدد السادس، أبريل 2020.
- ✓ سطحي عبد الإله، "أسئلة الملكية البرلمانية في النظام الدستوري المغربي، دراسات وأوراق تحليلية، سياسات عربية"، العدد 20، ماي 2016.
- ✓ سلامة عبد الغني، "عصر الثورات العربية: الأسباب والخصائص والتحديات"، *شؤون عربية*، عدد 148، 2011.
- ✓ سلمى نجاة، "الالتزام السياسي بين أزمة التنظيم السياسي والتأسيس للمواطنة"، *مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد*، العدد 3، 2005.
- ✓ سويقات الأمين، "الانشقاقات الحزبية في الجزائر والمغرب دراسة في الأسباب والتجليات"، *دفاتر السياسة والقانون*، العدد 15، يناير 2016.
- ✓ السيد سليم محمد، "تدويل عمليات الإصلاح في الشرق الأوسط: وجهة نظر عربية"، *مجلة الديمقراطية*، العدد 24، مؤسسة الأهرام، أكتوبر 2006.
- ✓ الشرفاوي السموني خالد، "الحصانة البرلمانية في القانون الدستوري المقارن"، *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، عدد 29، أكتوبر - دجنبر، 1999.
- ✓ الشرفاوي عمر، "الملكية وجماعة العدل والإحسان: مقايضة المشاركة"، *وجهة نظر*، عدد مزدوج 44-45، 2010.
- ✓ شرون حسينة، "الحصانة البرلمانية"، *مجلة الفكر*، العدد 5، جامعة خضر بسكرة الجزائر، مارس 2010.
- ✓ شريكي هناء، "الشباب المغربي والعمل الجماعي: تحديث البنيات وتقليدية العلاقات والقيم"، *مجلة إنسانيات*، عدد 68، 2015.
- ✓ شقير محمد، "حركة 20 فبراير بين مواجهة الاستبداد وإسقاط الفساد"، *وجهة نظر*، العدد 51، شتاء 2012.
- ✓ شقير محمد، "خصائص الحملات الانتخابية بالمغرب"، *المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي*، عدد 15-16، مارس 1993.
- ✓ شقير محمد، "خصائص النخبة الحاكمة في الوطن العربي"، *المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي*، العدد 9-10، 1989.
- ✓ شقير محمد، "ماهية الحزب السياسي"، *المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي*، العدد 11-12، 1990.
- ✓ شليغم غنية، "ميلاد الظاهرة الحزبية في المغرب العربي"، *مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية*، العدد 27، ديسمبر 2016.
- ✓ الصبار محمد، "فضايا المرحلة، التحالفات السياسية، اليسار المغربي"، *نوافذ*، الجزء الثاني، العدد السابع، أبريل 2000.
- ✓ صبري عبد الله إساعيل، "الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها"، *المستقبل العربي*، العدد 64، يونيو 1984.
- ✓ الصوراني غازي، "العولة وطبيعة الأزمات في الوطن العربي وآفاق المستقبل"، *المستقبل العربي*، العدد 293، يوليو 2003.
- ✓ ضريف محمد، "قراءة أولية في النسق السياسي المغربي المعاصر"، *المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي*، العدد 2، مارس 1987.
- ✓ ضريف محمد، "من الزاوية إلى الحزب: تطور أم تراجع؟"، *المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي*، العدد الأول، دجنبر 1986.
- ✓ طارق حسن، "السياسات العمومية في الدستور المغربي الجديد"، *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، عدد 92، مطبعة المعارف الجديدة، 2012.
- ✓ طحطح خالد فؤاد، "نشأة الحركة الوطنية في المغرب"، *دورية كان التاريخية*، العدد 4، يونيو 2009.
- ✓ الطوزي محمد، "فاعلو الإصلاح بين الوحدة والانشقاق: عن الانقسامية في الأحزاب المغربية"، *وجهة نظر*، العدد 2، 1999.
- ✓ عبد الفتاح لؤي والزباني عثمان، "الحكومة الحزبية: نحو ترشيد للعمل الحزبي بالمغرب"، *وجهة نظر*، عدد مزدوج 36-37، ربيع - صيف 2008.
- ✓ عبد ربه أحمد، "الاستثناء الديمقراطي: مستقبل الدولة الوطنية في العالم العربي بعد ثورات الربيع العربي"، *السياسة الدولية*، العدد 195، يناير 2014.

- ✓ عبودي بطرس رعد، "أزمة المشاركة السياسية وقضية تحقيق الإنسان في الوطن العربي"، **المستقبل العربي**، العدد 206، أبريل 1996.
- ✓ عروب هند، "الخزن في الثقافة السياسية المغربية"، **دفاتر وجهة نظر**، عدد 4، الرباط، 2004.
- ✓ علاق أمينة، "نخبة أم نخب: قراءة في المفهوم، الأدوار والإشكاليات"، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**، العدد 28، مارس 2017
- ✓ العلمي عبد القادر، "في الثقافة السياسية الجديدة"، **منشورات الزمن**، العدد 47، 2005.
- ✓ علوان البيح حسن، "المشاركة السياسية والعلية السياسية في الدول النامية"، **المستقبل العربي**، العدد 223، شتنبر 1997.
- ✓ عمر جبال وظلي ميس، "المتفكر العربي بين السلطة والجمهير: إشكالية العلاقة الصعبة"، **المستقبل العربي**، العدد 186، 1994.
- ✓ العناني خليل، **إشكالية التغيير في الوطن العربي، المستقبل العربي**، عدد 296، أكتوبر 2003.
- ✓ عنتار يوسف، "التعددية السياسية في المغرب بعد الانتقال الديمقراطي: قراءة في العوائق"، **مجلة الدولية**، العدد 5، 2009.
- ✓ عوني فرسخ، "مصر بين ثورتين"، **المستقبل العربي**، العدد 386، 2012.
- ✓ غالوب فلورنس، "الجيش العربي وسؤال الإصلاح بعد الربيع العربي"، **سياسات عربية**، العدد 27 يونيو- يوليو 2017.
- ✓ الغداني عزيزة، "مراقبة المجلس الدستوري لصحة الانتخابات التشريعية بالمغرب بين الفعالية والمحدودية: نموذج انتخابات 1997"، **المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية**، عدد 75، سنة 2007.
- ✓ الفاسي محمد، "الرحلات السفارية المغربية"، **مجلة البيئة**، العدد 6، أكتوبر 1962.
- ✓ فرحات غائب، "إشكالية المشاركة في الحياة السياسية ودور التربية في الوطن العربي"، **الفكر العربي**، السنة 20، شتاء 1999.
- ✓ القرني عصام، "السلطة المالية للبرلمان بين الثابت والمتغير على ضوء القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية"، **دفاتر الحكامة**، العدد 02، دجنبر 2015.
- ✓ القطعاني فادية عبد العزيز، "الحركة الوطنية المغربية 1912 - 1937م"، **مجلة الجامعة**، المجلد الأول، العدد 16، فبراير 2014.
- ✓ قنديل أماني، "الجمعيات الأهلية والمجتمع المدني في العالم العربي"، **كتاب الديمقراطية**، العدد الثاني، القاهرة، مركز دراسات التنمية السياسية والدولية، 1992.
- ✓ كاظم أبو دوح خالد، "ثورة 25 كانون الثاني في مصر: محاولة لفهم السوسيولوجي"، **المستقبل العربي**، العدد 387، مايو 2011.
- ✓ كامل ثامر محمد، "إشكاليات الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي"، **المستقبل العربي**، العدد 251، يناير 2000.
- ✓ الكروي محمد صالح، "الحركة الإسلامية في المغرب التطور والأفاق"، **المستقبل العربي**، عدد 343، 2007.
- ✓ الكروي محمود صالح، "التجربة البرلمانية المغربية السادسة: رصد وتحليل"، **سياسات عربية**، العدد 2، نونبر 2014.
- ✓ كولفرني محمد، "منطق الإصلاح الدستوري بالمغرب بين إمارة المؤمنين والملكية البرلمانية"، **نوافذ**، العدد 51-52، فبراير 2012.
- ✓ لشقر عبد القادر، "الانتخابات التشريعية المغربية لسنة 2007: أية مكانة للمرأة؟"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، عدد 21، شتاء 2009.
- ✓ لعقاني سميحة، "مبدأ التمييز الإيجابي لصالح المرأة كإجراء استثنائي لتفعيل حقوقها"، **مجلة الحقوق والعلوم السياسية**، العدد 9، يناير 2018.
- ✓ لكربني إدريس، "الديموقراطية الأمريكية لمكافحة الإرهاب الدولي"، **شؤون عربية**، عدد 125، ربيع 2006.
- ✓ لكربني إدريس، "الكوتا ودورها في تمكين المرأة"، **مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد**، عدد مزدوج 23-24، 2013.
- ✓ لكربني إدريس، "محاسبة الديمقراطية: التنازعات المحتملة لاحتجاجات حركة 20 فبراير في المغرب"، **السياسة الدولية**، العدد 184، أبريل 2011.
- ✓ مالكي أحمد، "الديموقراطية داخل الأحزاب وفيما بينها حزب الاستقلال والاتحاد الاشتراكي نموذجاً"، **دراسات**، ديسمبر 2014.
- ✓ المتاقي البشير، "الإسلاميون المغاربة وإشكالية تأصيل خيار المشاركة السياسية: دراسة في المحددات والأسس المرجعية"، **مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث**، عدد 6، يونيو 2013.
- ✓ مجاهد محمد، "وحدة البسار الجديد: لماذا وكيف؟"، **نوافذ: التشكيلات السياسية في المغرب**، العدد 8-9، يوليو 2000.
- ✓ مجدوبي حسين، "الانتقال الديمقراطي في إسبانيا"، **وجهة نظر**، العدد 17، خريف 2002.
- ✓ محسن مصطفى، "التربية وهام الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي: مصاعب الحاضر ومطالب المستقبل"، **المستقبل العربي**، العدد 294، بيروت، 2003.
- ✓ محسن مصطفى، "المشاركة السياسية وآفاق التحول الديمقراطي في المغرب المعاصر: نحو قراءة سوسيولوجية نقدية للأبعاد والدلالات"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 17، 2008.
- ✓ مرابط فدوى، "الأحزاب السياسية ومسألة وصناعة القرار السياسي في الدول المغاربية: المغرب - الجزائر"، **مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية**، العدد 14، يناير 2018.
- ✓ المرزوقي بنونس، "الاعتراع اللائحي النسبي لأعضاء مجلس النواب: قراءة في آفاق الأسلوب الجديد"، **أنفاس حقوقية**، العدد الأول، شتنبر 2002.

- ✓ المرزوقي بنيونس، "انتخاب أعضاء مجلس النواب من أجل نظام مختلط"، **دفاتر سياسية**، العدد 28، 15 يناير 2002.
- ✓ مزيان محمد، "المغرب في الأدبيات الكولونيالية الفرنسية ومشروعية الغزو والإحلاق"، **عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية**، العدد 5/17، صيف 2016.
- ✓ المشايخي علي، "أفكار التغيير والإصلاح في القرن التاسع عشر"، **مجلة الأستاذ**، جامعة بغداد، 2012.
- ✓ مصباح الحسين ومصباح محمد، "مسار الربيع المغربي ومآلاته: حركة 20 فبراير والخصوصية المغربية في تدبير الاحتجاج السياسي"، **سياسات عربية**، العدد 7، مارس 2014.
- ✓ مصطفى عبد التواب، "إشكاليات وتحديات جديدة: مستقبل التعاون العربي بعد الثورات"، **السياسة البولية**، العدد 192، أبريل 2013.
- ✓ معتصم محمد، "فلاثون سنة من الحياة الدستورية: الحصيلة والآفاق"، **المجلة المغربية للقانون والسياسة والاقتصاد**، العدد 30، 1993.
- ✓ مقتدر رشيد، "تأملات في التجربة السياسية لحرب العدالة والتنمية المغربي في الحكم"، **سياسات عربية**، العدد 3، يوليو 2013.
- ✓ مليح يونس، "مسار بناء المؤسسات الدستورية: الحصيلة والرهانات"، **مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد: دستور 2011 بعد خمس سنوات**، حصيلة وآفاق، عدد 39-40، 2016.
- ✓ المنار السلمي عبد الرحيم، "محددات السياسة الانتخابية بالمغرب"، **أنفاس حقوقية**، العدد الأول، شتنبر 2002.
- ✓ المنار السلمي عبد الرحيم، "مسلسل التحولات السياسية بالمغرب: الحدود والممكنات"، **مقدمات**، العدد 36، خريف 2006.
- ✓ المنار السلمي عبد الرحيم، "نهاية المشروعية التاريخية لدى أحزاب الحركة الوطنية- غياب الرمزية وأزمة التمثيل السياسي"، **وجهة نظر**، عدد 14، 2002.
- ✓ مودن عبد الحي والعمراني عبد الرحمان، "اليسار المغربي: الفكرة والممارسة"، **الدفاتر الزرقاء**، العدد 14، 2009.
- ✓ موساوي هشام، "التواصل السياسي: مقاربات ونماذج"، **مجلة اتجاهات سياسية**، العدد 4، مايو 2018.
- ✓ النقيب خلدون حسن، "محنة الدستور في الوطن العربي: العلانية والأصولية وأزمة الحرية"، **المستقبل العربي**، العدد 184، يونيو 1994.
- ✓ هكو مينة، "المفهوم الجديد للحزب السياسي بالمغرب: مقارنة قانونية"، **المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية**، سلسلة مواضيع الساعة، عدد 56، 2007.
- ✓ وحيد عبد الحميد، "الديموقراطية في الوطن العربي"، **المستقبل العربي**، العدد 2، 1991.
- ✓ وطفة علي أسعد، "في مفهوم النخبة: مقارنة بنائية"، **قد وتنوير**، العدد الأول، 2015.
- ✓ اليعكوبي محمد، "المرأة المغربية بين حق التصويت وحق الترشيح"، **المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية**، العدد 38، 2002.

❖ مداخلات، ندوات وأوراق بحثية:

- ✓ احسان عبد الحميد، "سياسة فرنسا البربرية بالمغرب 1913-1930"، **مشاركة في ندوة: المقاومة المغربية ضد الاستعمار: الجذور والتجليات**، أكادير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 13-14-15 نونبر 1991.
- ✓ أشركي محمد، "حوار بين دستورين 1962-2011"، **مشاركة في ندوة دولية: التطور الدستوري للمغرب الجذور التاريخية والتجليات الراهنة والرهانات المستقبلية**، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، 10-11 يوليو 2018.
- ✓ باسك منار محمد، "المشاركة السياسية والانخراط المدني للشباب المغربي بعد تحولات الربيع العربي"، **أوراق أبحاث**، جنيف، مؤسسة قرطبة، أكتوبر 2015.
- ✓ باسك منار محمد، "محصلة التحركات الراهنة من أجل الديمقراطية في المملكة المغربية" **مداخلة في أعمال اللقاء 21 المتعلق بمشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية**، جامعة أكسفورد، 31 غشت 2013.
- ✓ بنداري جلال، "أهمية بيوت الخبرة البرلمانية: إبراز وتفعيل دور البرلمان والحاجة إلى بيوت خبرة برلمانية"، **أعمال الحلقة النقاشية**، القاهرة، 22-23 ديسمبر 2001.
- ✓ الجباري محمد عابد، **عرض افتتاحي**، ندوة الشبيبة المغربية وأسئلة المغرب المعاصر، المنظمة من قبل الشبيبة الاتحادية، البار البيضاء، 21 أبريل 2000.
- ✓ جوسوس محمد، "محاضرات حول الزعامات والقيادات التقليدية"، **مطبوع جامعي**، كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط، 1984.
- ✓ حامي الدين عبد العالي، "المقتضيات الدستورية والقانونية المؤطرة للأنظمة الأساسية للأحزاب السياسية"، **مداخلة في أشغال يوم دراسي: تعديل النظام الأساسي للحزب، حزب العدالة والتنمية**، الرباط، بتاريخ 22 أبريل 2012.

- ✓ الحيص عبد العزيز، "القبيلة والديموقراطية: حالة العراق الملكي"، **ورقة بحثية**، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، يونيو 2011.
- ✓ خربوش محمد صفي الدين، "ثقافة الديمقراطية والمشاركة السياسية للشباب"، **ورقة خلفية** للملتقى الشباب العربي للفكر والإصلاح، الإسكندرية، 2007.
- ✓ السيد جليلا، "التمييز ... رؤية قانونية"، **ورقة مقدمة في ندوة: التمييز والامتيازات في البحرين... القانون غير المكتوب**، مركز البحرين لحقوق الإنسان، 2009.
- ✓ الصاوي علي، "الشباب والحكم الجيد والحريات"، **ورقة خلفية**، مقدمة لورشة العمل الإقليمية الثانية، صنعاء-اليمن، بتاريخ 21-21 يونيو 2005.
- ✓ عبد الله ساعف، "مداخلة في الندوة المنظمة من طرف حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية حول قانون الأحزاب، الرباط، 4 نونبر 2004.
- ✓ العلوي الشافعي، "محاضرات في تاريخ المغرب المعاصر"، **مطبوع جامعي**، كلية الآداب والعلوم الإنسانية فاس، 1998.
- ✓ عليوي العرادي خالد، "الربيع العربي: ثورات لم تكتمل"، **مشاركة في ندوة: تداعيات ما بعد الديكتاتورية في دول الربيع العربي**، كلية القانون بجامعة كربلاء - الهند، 08 أبريل 2013.
- ✓ قايليل السعدية، "العمل الديمقراطي"، **مداخلة علمية**، المركز المغربي من أجل ديمقراطية الانتخابات، العدد 78، بتاريخ 13-19 يونيو 2002.
- ✓ لطفي طرشونة، "منظومة الحكم التسلسلي والانحراف الاستبدادي"، **مداخلة في مؤتمر: الثورات والإصلاح والتحول الديمقراطي في الوطن العربي من خلال الثورة التونسية**، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، بتاريخ 19-21 أبريل 2011.
- ✓ مالكي محمد، **تقديم الإطار النظري** لأشغال الندوة المنظمة من طرف هيئة الإصاف والمصالحة حول موضوع: عنف البوالة، مراكش، 11-2 يونيو 2004.
- ✓ مقتدر رشيد، "القوى الإسلامية والتحالفات المبرمة خلال مرحلة ما قبل الربيع العربي وبعده"، **مشاركة في مؤتمر: الإسلاميون ونظام الحكم الديمقراطي: تجارب واتجاهات**، البوالة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 6-8 أكتوبر 2012.
- ✓ ملحم أبو حمدان ماجد، "عوائق المشاركة المجتمعية الشبابية وآليات تحفيزهم إليها"، **مشاركة في ندوة: الشباب في عالم متغير**، حمص، الهيئة السورية لشؤون الأسرة، بتاريخ 04 دجنبر 2006.
- ✓ يشو ميمون، "خطاب الحملة الانتخابية التشريعية: الغاية والوسيلة"، **ورقة خلفية** لأشغال ندوة، كلية الحقوق مراكش، 25-26 نونبر 1994.

❖ مقالات وحوارات صحفية:

مقالات صحفية:

- ✓ الأرقام أحمد، "اللائحة الوطنية... الشباب يريد"، **جريدة الصباح**، بتاريخ 17 شتنبر 2016.
- ✓ باجو حميد، "إشكالية الاتحاد الاشتراكي بين التنظيمي والأخلاقي والسياسي"، **يومية المساء**، العدد 2534، بتاريخ 21 نونبر 2014.
- ✓ بانية عبد القادر، "تعليق على دستور 1992"، **جريدة الاتحاد الاشتراكي**، 25 غشت 1992.
- ✓ البريني محمد، "عندما تنتج قيادات حزبية الضجيج وحده"، **الأحداث المغربية**، العدد 5398، بتاريخ 29 شتنبر 2014.
- ✓ بن شريف عبد الصمد، "الشباب المغربي وعدم الثقة في السياسة"، **العربي الجديد**، بتاريخ 16 أكتوبر 2018.
- ✓ بنيس محمد أحمد، "السلطة والنخب والطبقة الوسطى بالمغرب"، **العربي الجديد**، 12 فبراير 2018.
- ✓ بوكري محمد، "خط الأحزاب"، **يومية اخبار اليوم**، العدد 1596، بتاريخ 10 فبراير 2015.
- ✓ بوزيانى برحو، "العنف يفجر اجتماع شبيبة الحركة"، **جريدة الصباح**، بتاريخ 8 أكتوبر 2019.
- ✓ الحافظي إحسان، "الخيار الديمقراطي... تكريس الحداثة في تأسيس القداصة"، **جريدة الصباح**، 11 مارس 2011.
- ✓ حامي الدين عبد العالي، "الملكية البرلمانية في دستور 2011"، **جريدة الصباح**، بتاريخ 28 يونيو 2011.
- ✓ الحليل حفصة، "نخبة التجار اليهود والتحول في مغرب ما قبل الحماية"، **مجلة Hespérès-Tamuda**، العدد 2، 2016.
- ✓ حمدي سمير، "الشباب التونسي والعمل السياسي"، **صحيفة الوطن**، بتاريخ 24 أكتوبر 2017.
- ✓ الحنوشي عبد الرزاق، "البرلمان المغربي خلال سنة 2000"، **جريدة الاتحاد الاشتراكي**، العدد 6354، البار البيضاء، يناير 2001.
- ✓ زروق فدوى، "هل تحولت الحصانة البرلمانية إلى وسيلة للتستر على اقتراف جرائم"، **جريدة المواطن السياسي**، عدد 709، بتاريخ 02 دجنبر 2005.
- ✓ زين الدين محمد، "أزمة التنظيم الحزبي بالمغرب"، **جريدة الصباح**، بتاريخ 20 غشت 2004.

- ✓ زين الدين محمد، "الملكية البرلمانية... نقاش مغربي متجدد حول نظام حكم مؤجل"، **موقع وكالة الأناضول**، الرباط، 19 شتنبر 2019. <https://www.aa.com.tr>.
- ✓ الساسي محمد، "اختلال خطير"، **الصحيفة**، بتاريخ 28 نونبر - 4 دجنبر 2003.
- ✓ الساسي محمد، "نظام التيارات"، **يومية المساء**، بتاريخ 5 مارس 2015.
- ✓ ساعف عبد الله، "استفتاء فاتح يوليوز"، **جريدة المساء**، العدد 1490، بتاريخ 07 يوليوز 2011.
- ✓ السعداوي أحمد، "إلغاء «اللائحة الوطنية للشباب»: أي تغييرات في انتخابات المغرب؟"، **جريدة الأخبار**، بتاريخ 04 مارس 2021.
- ✓ السلاوي أحمد أديب، "المشاركة السياسية في انتخابات 27 سبتمبر"، **جريدة الشرق الأوسط**، العدد 870، 4 شتنبر 2002.
- ✓ سموني محمد، "اليسار المغربي: أزمة تنظيم وإيديولوجيا؟"، من دفتر: اليسار في المنطقة العربية وسؤال مكان العطب، **مجلة السفير العربي**، بتاريخ 09 يناير 2019.
- ✓ السوسي حسن، "ازدواجية الخطاب السياسي مقتل للممارسة السياسية"، **جريدة الاتحاد الاشتراكي**، بتاريخ 19 يوليوز 2017.
- ✓ السوسي حسن، "المغرب: أزمة الخطاب السياسي بين النخبة والشباب"، **صحيفة العرب**، العدد 10894، السنة 40، بتاريخ 08 فبراير 2018.
- ✓ ضريف محمد، "إشكالية المثلية في النسق السياسي المغربي"، **جريدة المساء**، بتاريخ 26 ماي 2010.
- ✓ ضريف محمد، "في أزمة الأحزاب السياسية: ثلاث مقاربات مركزية"، **جريدة الحدث**، عدد 6، بتاريخ 2 نونبر 2000.
- ✓ ضريف محمد، "في ظاهرة الانشقاقات الحزبية"، **جريدة المساء**، بتاريخ 24 فبراير 2011.
- ✓ طارق حسن، "تميز إيجابي"، **صحيفة الوطن**، بتاريخ 18 غشت 2017.
- ✓ الطوزي محمد، "أهلية النخبة السياسية لتحمل مسؤولية الملكية البرلمانية"، **مجلة La revue الفرنسية**، أبريل 2011.
- ✓ عاهد سعيد، "أحمد عصمان: القوة النابعة من ظل السلطان"، **جريدة الاتحاد الاشتراكي**، بتاريخ 21 شتنبر 2009.
- ✓ العبيدي عبيدي، "خمس نتائج أفرزها الربيع العربي"، **صحيفة الوطن**، بتاريخ 12 أكتوبر 2012.
- ✓ قلوش مصطفى، "سمو المؤسسة الملكية من خلال التأصيل القانوني والتأصيل الفقهي للفصل 19 من الدستور المغربي"، **جريدة الحركة**، عدد 3439، بتاريخ 12 فبراير 1999.
- ✓ كحادي عبد اللطيف، "الأحزاب السياسية المغربية والديموقراطية المفقودة"، **الأحداث المغربية**، بتاريخ 5 أكتوبر 1999.
- ✓ كوكاس عبد العزيز، "أبناء الزعامة وراثة أم حق مواطنة"، **الصحيفة**، العدد 74، مارس 2000.
- ✓ لخضر يوسف، "النهج الديمقراطي... حزب مغربي يقاطع الانتخابات منذ 23 سنة"، **جريدة هيسبريس**، بتاريخ 17 أبريل 2018.
- ✓ لكريني إدريس النخبة السياسية في المغرب. أية رهانات؟"، **موقع الحوار**، 10 فبراير 2008.
- ✓ مفيد أحمد، "الترحال السياسي قراءة سوسيو-قانونية"، **جريدة الاتحاد الاشتراكي**، بتاريخ 05 ماي 2010.
- ✓ مفيد أحمد، "مشروع مسودة قانون الأحزاب السياسية: دراسة تحليلية في السياق، النص والآفاق"، **جريدة الاتحاد الاشتراكي**، عدد 7795، بتاريخ 16 دجنبر 2004.
- ✓ مليح يونس، "الشباب في الدستور بين طموح الوثيقة وجسامة التحديات"، **جريدة الأخبار**، عدد 551، بتاريخ 29 غشت 2014.
- ✓ المنوني عبد اللطيف، "قراءات في مشروع الدستور المراجع"، **جريدة الاتحاد الاشتراكي**، 31 غشت 1992.
- ✓ المودني سامي، "الشبيبات الحزبية تسعى إلى استقطاب الشباب استعدادا للاستحقاقات الانتخابية رغم غياب الشباب عن الهياكل التنظيمية للأحزاب"، **جريدة المساء**، بتاريخ 16 أبريل 2009.
- ✓ هيمة حميد، "الحزب الاشتراكي الموحد: النشأة والمسار"، **جريدة أخبار الجنوب**، بتاريخ 17 دجنبر 2011.
- ✓ وجيه قانصو، "تكون الفكرة السياسية في التاريخ الإسلامي"، **المنعطف الجديد**، عدد 3، شتاء - ربيع 2001.

حوارات صحفية:

- ✓ بركة نزار، حوار مع **جريدة الشرق الأوسط**، بتاريخ 22 فبراير 1998.
- ✓ بناني الشرايبي مونية، "القصر لم يعد يرى بدلا عن الجيش كدافع عن العرش"، حوار مع **مجلة تيل كيل**، 15 شتنبر 2015.
- ✓ بوعبيد عبد الرحيم، خطاب أمام اللجنة الإدارية للاتحاد الوطني للقوات الشعبية، **جريدة التحرير**، عدد 15، نونبر 1962.

- ✓ الحسن الثاني، حديث مع مجلة الحوادث اللبنانية، بتاريخ 15 مارس 1974.
 - ✓ الحسن الثاني، حوار مع صحيفة ليراسيون الفرنسية، منشور بن جريدة العلم، بتاريخ 9 يوليوز 1992.
 - ✓ خيرات عبد الهادي، حوار مع جريدة المساء، العدد 2529، بتاريخ 15-16 نونبر 2014.
 - ✓ رشيق عبد الرحمان، حوار مع جريدة أخبار اليوم، العدد 1910، بتاريخ 20-21 فبراير 2016.
 - ✓ الرميذ مصطفى، حوار مع جريدة الصباح، العدد 3383، بتاريخ 26-27 فبراير 2011.
 - ✓ ساعف عبد الله، حوار مع جريدة الشرق الأوسط، يوليوز 1997.
 - ✓ سبيلا محمد، حوار مع جريدة المنظمة، ماي 1998.
 - ✓ الشاوي عبد القادر، حوار مع دفاتر سياسية، عدد 18، مارس 2001.
 - ✓ الشرقاوي السموني خالد، "الملكية التنفيذية تصلح للمغرب"، حوار مع جريدة هيسبريس، بتاريخ 24 غشت 2019.
 - ✓ العروي عبد الله، "التحديث والديمقراطية"، حوار مع مجلة آفاق، العدد 3-4، 1992
 - ✓ العروي عبد الله، "من التاريخ إلى الحب"، حوار مع محمد بريدة ومحمد الداهي، منشورات الفك، 1996.
 - ✓ العروي عبد الله، حوار مع جريدة السياسة الجديدة، 23 أكتوبر 1998.
 - ✓ العلام عبد الرحيم، "تخفيض العتبة الانتخابية... بين ضرورة عقلنة المشهد السياسي وضمان التمثيلية" حوار مع جريدة ماب إكسبريس، بتاريخ 20 شتنبر 2016.
 - ✓ القادري أبو بكر، حوار مع جريدة الشرق الأوسط بتاريخ 20 فبراير 1998.
 - ✓ مفيد أحمد، "الشباب يدلون انتاءاتهم السياسية"، حوار مع العربي الجديد، بتاريخ 07 أبريل 2015.
 - ✓ منشد الطيب، حوار مع جريدة أخبار اليوم، العدد 1530، بتاريخ 22 نونبر 2014.
 - ✓ المركز المغربي من أجل ديمقراطية الانتخابات، ندوة صحفية، مغرب اليوم الجديد، بتاريخ 31 مايو 2002.
 - ✓ اليازغي محمد، حوار مع جريدة المساء، العدد 2495، بتاريخ 04 أكتوبر 2014.
- ❖ وثائق صادرة عن المؤسسات غير الرسمية:**
- القوانين الأساسية والأنظمة الداخلية للأحزاب:**
- ✓ القانون الأساسي لحزب الاستقلال الصادر عن المؤتمر الثالث عشر بتاريخ 20-22 فبراير 1998، موقع حزب الاستقلال: <https://www.istiqlal.info>.
 - ✓ النظام الأساسي لحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية كما وقع تغييره وتعديله وملاءمته في الدورة العادية الأولى للمجلس بتاريخ 05 أكتوبر 2013، موقع حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية: <http://www.usfp.ma>.
 - ✓ النظام الأساسي لحزب الاستقلال كما صادق عليه المؤتمر العام السابع عشر المنعقد بتاريخ: 29 - 30 شتنبر 1 أكتوبر 2017، موقع حزب الاستقلال: <https://www.istiqlal.info>.
 - ✓ النظام الأساسي لحزب الأصالة والمعاصرة كما صادق عليه المؤتمر الرابع بالجديدة بتاريخ 08-09 فبراير 2020، موقع حزب الأصالة والمعاصرة: <https://www.pam.ma>.
 - ✓ النظام الأساسي لحزب التقدم والاشتراكية كما صادق عليه المؤتمر العاشر بتاريخ 11-12-13 ماي 2018، موقع حزب التقدم والاشتراكية: <http://ppsmaroc.com>.
 - ✓ النظام الأساسي لحزب الحركة الشعبية كما صادق عليه المؤتمر الثالث عشر المنعقد بالرباط، بتاريخ 28-29 شتنبر 2018، موقع حزب الحركة الشعبية: <http://alharaka.ma>.
 - ✓ النظام الأساسي لحزب العدالة والتنمية كما صادق عليه المؤتمر الوطني بتاريخ 9-10 دجنبر 2017، موقع حزب العدالة والتنمية: <https://www.pjd.ma>.

✓ النظام الأساسي للتجمع الوطني للأحرار كما صادق عليه المؤتمر الوطني السادس بالجديدة بتاريخ 19-20-21 ماي 2017، موقع حزب التجمع الوطني للأحرار: <https://www.rni.ma>.

✓ النظام الأساسي للحزب الاشتراكي الموحد، كما صادق عليه المؤتمر الوطني الثالث، منشورات مطبعة تيسير، الدار البيضاء، 2013.

مذكرات ووثائق التنظيمات والأحزاب السياسية :

✓ الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، دفاتر المؤتمرات 5 المؤتمر الوطني الخامس، الرباط، دار النشر المغربية، 1989.

✓ أحزاب الكتلة الديمقراطية، "مذكرة الكتلة الديمقراطية، بتاريخ 19 يونيو 1992"، منشورة في: جريدة الاتحاد الاشتراكي، بتاريخ 26 مارس 2011.

✓ بوعبيد عبد الرحيم، "مذكرات، دفتر الثالث"، منشورة في: جريدة الاتحاد الاشتراكي، عدد 8، يناير 2013.

✓ حركة التوحيد والإصلاح، ميثاق حركة التوحيد والإصلاح، الرباط، طوب بريس للطباعة والنشر، 1998.

✓ حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، المؤتمر الوطني السادس، الدار البيضاء، مطبعة النشر العربية، 28 مارس - 2 أبريل 2001.

✓ حزب العدالة والتنمية، أطروحة المؤتمر الوطني السادس، الرباط، طوب بريس، 2009.

✓ ياسين عبد السلام، "مذكرة إلى من يهجه الأمر"، منشورة في: موقع جماعة العدل والإحسان: <https://www.aljamaa.net>

بيانات وبلاعات التنظيمات السياسية :

✓ بلاغ الديوان السياسي لحزب التقدم والاشتراكية حول "تطورات الأوضاع العامة ببلادنا"، بتاريخ 15 فبراير 2011، موقع حزب التقدم والاشتراكية: <http://ppsmaroc.com>.

✓ بلاغ المكتب التنفيذي لحزب التجمع الوطني للأحرار، بتاريخ 18 فبراير 2011، موقع حزب التجمع الوطني للأحرار: <https://www.rni.ma>.

✓ بلاغ المجلس الوطني لحزب العدالة والتنمية حول اجتماع 25-26 نونبر 2017، موقع حزب العدالة والتنمية: <https://www.pjd.ma>.

✓ البيان التأسيسي لحركة 20 فبراير 2011، الذي تم الإعلان عنه في مؤتمر صحفي، بتاريخ 17 فبراير 2011، موقع هيسبريس: <https://www.hespress.com>.

✓ البيان التأسيسي، أرضية الشعب يريد التغيير، مطالب الشعب المغربي - النقاط الـ 20 الملحة، بتاريخ 06 فبراير 2011، موقعة باسم مجموعة افتراضية تسمى نفسها "حركة التغيير، موقع هيسبريس: <https://www.hespress.com>.

✓ بيان المجلس القطري "شباب العدل والإحسان يشارك في احتجاجات 20 فبراير 2011"، بتاريخ 16 فبراير 2011، موقع جماعة العدل والإحسان: <https://www.aljamaa.net>.

✓ بلاغ الأمانة العامة لحزب العدالة والتنمية، بتاريخ 28 شتنبر 2020، موقع حزب العدالة والتنمية: <http://www.pjd.ma>

✓ بيان المكتب التنفيذي للشبيبة الاستقلالية، بتاريخ 15 فبراير 2011، موقع هيسبريس: <https://www.hespress.com>.

تقارير، دراسات ووثائق المنظمات والمراكز البحثية :

✓ باول غريغ، "طبيعة التمثيل البرلماني المتغيرة"، التقرير البرلماني العالمي، ترجمة حورية قيسي، برنامج الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي، أبريل 2012.

✓ بنواكرم نعمة، تجربة الحركة النسائية المغربية المناصرة والأبحاث والسياسات العامة في مجال حقوق الإنسان - دراسة حالة المغرب، تقرير بحثي، بيروت، معهد السياسات بالجامعة الأمريكية، فبراير 2017.

✓ جمعية الوفاء للديموقراطية، "الوفاء للديموقراطية: الفكرة والفعل"، وثائق ونصوص 1989-2000، الرباط، دار القلم، 2004.

✓ رشيق عبد الرحمن، "الحركات الاحتجاجية في المغرب من التمرد إلى التظاهر"، دراسة باللغة الفرنسية، بدعم من الاتحاد الأوروبي، ترجمة الحسين سمحان، الرباط، منشورات منتدى بدائل المغرب، ماي 2014.

✓ المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، "نتائج الانتخابات التشريعية"، سلسلة مواضيع الساعة، العدد 23، 2000.

✓ مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية، "التقرير الاستراتيجي حول المغرب 1997-1998"، مجلة أبحاث، عدد خاص، 1998.

✓ المركز العربي لتطوير حكم القانون والتزاهة، "البرلمان في الدول العربية رصد وتحليل: الأردن، لبنان، المغرب، مصر"، رصد وتحليل، بيروت، 2007.

- ✓ المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، " لانتخابات المحلية في المغرب :مسارات التنافس ودلالات تقدم العدالة والتنمية"، **تقدير موقف**، الدوحة، سبتمبر 2015.
- ✓ المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، "المؤشر العربي 2014"، **برنامج قياس الرأي العام العربي**، سبتمبر 2014.
- ✓ المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، "المؤشر العربي 2018/2017"، **برنامج قياس الرأي العام العربي**، مايو 2018.
- ✓ المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات، "تعديل الدستور في المغرب: إصلاح أم احتواء التحول الديمقراطي؟"، **تقدير موقف**، الدوحة، يوليو 2011.
- ✓ المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية، "مقياس الديمقراطية في العالم العربي 4"، **تقرير مبادرة الإصلاح العربي**، أغسطس 2014.
- ✓ مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، "عسكرة السياسة وتجديد السلطوية: حالة حقوق الإنسان في العالم العربي"، **التقرير السنوي الثامن**، سلسلة قضايا الإصلاح 38، أغسطس 2018.
- ✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011"، **التقرير النهائي**، نوفمبر 2011.
- ✓ المعهد الديمقراطي الوطني، "الأحزاب السياسية والإصلاحات"، **نتائج بحث نوعي أجري بالمغرب**، يوليو 2011.
- ✓ المعهد الوطني الديمقراطي للشؤون الدولية، "ملاحظات حول كسب تأييد الناخبين عمل الحزب السياسي في الفترة الفاصلة بين الاستحقاقات الانتخابية"، **تقرير**، أكتوبر 2004.
- ✓ معهد غالوب، "العالة الناقصة في منطقة الشرق الأوسط"، **موجز مؤشر صلتك**، ديسمبر 2013.
- ✓ المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، "الملوك الدستوريون في الديمقراطيات البرلمانية"، **الكراسة الأساسية لبناء الدستور**، أغسطس 2014.
- ✓ وول آلان وآخرون، "أشكال الإدارة الانتخابية"، **دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات**، تعريب: أيمن أيوب، 2006.

﴿المراجع باللغة الفرنسية﴾

❖ المراجعيات القانونية:

- ✓ Arrêté résidentiel du 04 décembre 1934 modifiant l'arrêté résidentiel du 20 Octobre 1943 créant un conseil de jeunesse française au Maroc, **Bulletin Officiel de l'empire Chérifien protectorat de la république française au Maroc**, N°1624 du 10 Décembre 1943.
- ✓ Constitution de la République Italienne promulguée le 27 décembre 1947, modification par la Loi constitutionnelle No 3 du 29 octobre 1993 portant modification de l'article 68 de la Constitution. Traduit par Le **Service des affaires internationales du Sénat de la République**, 2018.
- ✓ Constitution espagnole de 1978, Approuvée par les Cortes réunies en séances plénières du Congrès des Députés et du Sénat célébrées le 31 octobre 1978, **Catalogue des publications de l'administration générale de l'État**, sans date.
- ✓ Constitution pour la Ve République du 4 octobre 1958 modifiée par la LOI constitutionnelle N° 2008-724 du 23 juillet 2008 de modernisation des institutions de la Ve République, **JORF** N°0171 du 24 juillet 2008.
- ✓ Décision du conseil constitutionnel français N°82-146 DC du 18 novembre 1982, **Journal officiel** du 19 novembre 1982.
- ✓ Loi fondamentale pour la République fédérale d'Allemagne du 8 mai 1949, Version actualisée à la 51ème loi de modification du 26 juillet 2002, traduit par Christian AUTEXIER et autres, **Centre Juridique Franco-Allemand**, 2004.
- ✓ Traité pour l'organisation du protectorat français dans l'empire chérifien, Fès, 30 mars 1912, **Bulletin officiel de l'Empire chérifien**, Première année, N°1, 1er novembre 1912.

❖ تقارير الهيئات الرسمية وغير الرسمية:

- ✓ ATTIAS-DONFUT Laudine, « Rapports de générations et parcours de vie », **Enquête**, N°5, 1989.
- ✓ Banque Mondiale, « Promouvoir les opportunités et la participation des jeunes », **Rapport**, Mai 2012.
- ✓ Centre d'observation de la société, « A quel âge est-on jeune ? », <http://www.observationsociete.fr/>, 9 mai 2016, Consultée le 19 Octobre 2019.
- ✓ CEVIPF SciencesPo, « En qu(o)i les Français ont-ils confiance aujourd'hui ? », **Le baromètre de la confiance politique**, Vague 8, Janvier 2017.
- ✓ CLAUDE Michel, « Pour un renouveau des politiques publiques de la culture », **Avis du Conseil économique, social et environnemental en France**, Séance du 8 avril 2014.
- ✓ COMTE Auguste, « Discours sur l'esprit positif », **Cours de philosophie positive, 1re et 2e leçons**, Paris, 1829, Collection « Les auteur(e)s classiques », 2002, <http://classiques.uqac.ca/>
- ✓ Haut-Commissariat au Plan, « Enquête Nationale sur les Jeunes », **Rapport de synthèse**, 2011.
- ✓ Haut-Commissariat au Plan, « Etude sur les associations marocaines de développement : diagnostic, Analyse et perspectives. Etude diagnostic des associations de développement au Maroc », **Rapport d'analyse**, Novembre 2008.
- ✓ Institut Américain Gallup, « L'Indice de potentiel de migration net », **Rapport**, 2017.
- ✓ Institut national de la statistique et des études économiques (INSEE), **Enquête Emploi**, 2015.
- ✓ Ministère de l'éducation nationale de France, « La discrimination positive en France et dans le monde : Actes du colloque international du 5-6 Mars 2002 », **Documents, actes et rapports pour l'éducation**, Paris, SCÉRÉN (CNDP), 2003.
- ✓ MUXEL Anne et autres, « La participation politique des jeunes en France », **Résultats de l'enquête nationale**, Document de travail, Mars 2005.
- ✓ NABLI Béligh et NAVES Marie-Cécile, « Reconnaître, valoriser, encourager l'engagement des jeunes », **Rapport**, France Stratégique, Juin 2015.
- ✓ OMS, « La santé des Adolescents destiné aux prestataires de santé », **Programme d'Orientation**, Département de la santé et du développement de l'Enfant et de l'Adolescent, 2005
- ✓ ONU, « Année Internationale de la jeunesse », **Brochure**, 2010.
- ✓ Parti de l'Istiqlal, « Le congrès de tous les espoirs », **XIIIe congrès**, imprimerie arrissala, Février 1998.
- ✓ RACHIK Hassan, « Jeunesse et changement social », **Rapport 50 ans de Développement Humain au Maroc**, 2006.
- ✓ Union interparlementaire, « La représentation des jeunes dans les parlements nationaux », **Rapport**, 2014.
- ✓ Union interparlementaire, « Les parlements dans le monde », **Recueil de données comparatives**, 2ème Edition, Vol.1, Bruxelles, Brylant, 1986.

❖ الكتب والمؤلفات:

المعاجم والقواميس:

- ✓ Académie française, **Dictionnaire de l'Académie française**, 8^{ième} édition (1932-1935), Paris, Librairie Hachette, 1932.
- ✓ ANDRÉ Akoun et autres, **Le Robert**, dictionnaire de sociologie, Paris, Seuil, Les presses de Mama, 1999.
- ✓ ARNAUD André-Jean, **Dictionnaire encyclopédique de théorie et de sociologie du droit**, Paris, LGDJ, 1993.
- ✓ BOUDON Raymond et BOURRICAUD François, **Dictionnaire critique de la sociologie**, Paris, PUF, 1982.
- ✓ DARITY William, **International Encyclopedia of the Social Sciences**, 2nd édition, Vol.1, USA, course technology, 2008.

- ✓ FILLIEULE Olivier et Autres, **Dictionnaire des mouvements sociaux**, Paris, les Presses Sciences Po, 2009.
- ✓ GODIN Christian, **Dictionnaire de philosophie**, Paris, Fayard, éditions du temps, 2004.
- ✓ GUILLEMAIN Bernard, « Elite », *In* : **Encyclopoedia Universalis**, Paris, Corpus 6, 1999.
- ✓ HERMER Guy et autres, **Dictionnaire de la science politique**, 2ème éd., Paris, Armand colin, 1994.
- ✓ JAUME Lucien, « Représentation », *In* : **Dictionnaire de l'Ancien Régime**, Paris, PUF, coll. « Quadrige », 2010.
- ✓ REY Alain, **Dictionnaire historique de la langue française**, Paris, Le Robert, 1992.
- ✓ ROBERT Paul, **Le Petit Robert**, Paris, PUF, 1994.
- ✓ SFEZ Lucien, **Dictionnaire critique de la communication**, Paris, PUF, 1993.
- ✓ SINDZINGRE Nicole, « Technocrate », *In* : **Encyclopédie Universalis**, Paris, 1990.

الكتب العامة والمتخصصة :

- ✓ BOURDIEU Pierre, **Esquisse d'une théorie de la pratique**, Genève, Librairie Droz, 1972.
- ✓ PIERRE Jean LA William, **Essai sur le fondement du pouvoir politique**, Paris, Éditions Ophrys, 1968.
- ✓ TOZY Mohamed, **Monarchie et islam politique au Maroc**, 2^{ème} éd., Paris, presse de sciences politiques, 1999.
- ✓ DOLLFUS Olivier, **La Mondialisation**, Paris, Presses de la fondation nationale des sciences politiques, 1997
- ✓ RELOT Macel et JEAN William, **La science politique**, Paris, PUF, 1969.
- ✓ ROBERT Michels, **Les partis politiques : Essai sur les tendances oligarchiques des démocraties**, Traduit par S. Jankélé-Vitch, Paris, Flammarion, 1971.
- ✓ ACHIN Catherine, **Le mystère de la chambre basse : Comparaison des processus d'entrée des femmes au Parlement France-Allemagne, 1945-2000**, Paris, Dalloz, 2005.
- ✓ AGNOUCHE Abdellatif, CHERIFI Rachida, **Le Makhzen politique au Maroc hier et aujourd'hui**, Casablanca, Afrique-Orient, 1988.
- ✓ ALAOUI Ahmed, **Le Hassanisme**, Casablanca, éd. Maroc-Soir, 1987.
- ✓ ARON Raymond, **Etudes Sociologique**, Paris, Complexe, 1988.
- ✓ ARON Raymond, **L'opium des Intellectuels**, Paris, Gallimard, 1968.
- ✓ ARON Raymond, **Les étapes de la pensée sociologique**, Paris, Gallimard, 1967.
- ✓ ARON Raymond, **Démocratie et Totalitarisme**, Paris, Gallimard, 2005.
- ✓ AUBERT DE VINCELLES Carole, **Droit des obligations – Tome I**, Paris, Dalloz, 2016.
- ✓ AVRIL Pierre et GICQUEL Jean, **Le droit parlementaire**, 2^{ème} Edition, Paris, Montcherstien, 1996.
- ✓ AVRIL Pierre, **La Forme parlementaire de la Démocratie**, Paris, Dalloz /Sirey, 2012.
- ✓ BADEL Christophe, **La noblesse de l'Empire romain : Les masques et la vertu**, Seyssel, Champ Vallon, 2005.
- ✓ BALIBAR Étienne, **Spinoza et la politique**, Paris, Presses Universitaires de France, 1985.
- ✓ BAUDOUIN Jean, **Introduction à la science politique**, 3^{ème} édition, Paris, Dalloz, 1992.
- ✓ BAUER Julien, **Le système politique canadien**, Paris, PUF, 1998.
- ✓ BAYARD Jean-Pierre, **Le Sacre des rois**, La Colombe, Éd. du Vieux-Colombier, 1964.
- ✓ BENDOUROU Omar, **L'organe exécutif au Maroc depuis l'indépendance**, Paris, Publisud, 1985.

- ✓ BENHADDOU Ali, **Maroc : Les Elites du Royaume, Essai sur l'organisation du pouvoir au Maroc**, Paris, l'Harmattan, 1997.
- ✓ BENNANI-CHRAIBI Mounia, **Soumis et rebelles : Les jeunes au Maroc**, Rabat, CNRS, 1994, .
- ✓ BENZAKOUR Fouzia, GAADI Driss, QUEFFELEC Ambroise, **Français au Maroc**, Bruxelles, Ed. Duculot, Champs linguistiques, 2000.
- ✓ BERDOUZI Mohamed, **Destinées démocratiques : Analyses et perspectives du Maroc politique**, Rabat, Le renouveau, 2000.
- ✓ BEURDELEY Laurent, **Le Maroc, un royaume en ébullition**, Paris, Non-Lieu, 2014.
- ✓ BILLY Jacques, **Les techniciens et le pouvoir**, Paris, Presses universitaires de France, 1960.
- ✓ BILLY Jacques, **Les Technocrates, que sais-je ?**, Paris, PUF, 1990.
- ✓ BIRNBAUM Pierre, **Les sommets de l'Etat : Essai sur l'élite du pouvoir en France**, Paris, Seuil, 1977.
- ✓ BODIGUEL Jean-Luc, KESSLER Marie-Christine, **L'administration française**, Paris, Armand Colin, 1970.
- ✓ BOELAERT Julien, MICHON Sébastien, OLLION Étienne, **Métier, député, Enquête sur la professionnalisation de la politique en France**, Paris, Raisons d'agir, 2017.
- ✓ BOSIO Giovanni, **Elites et élitisme**, Paris, Presses universitaires de France, 1990.
- ✓ BOSSINO Giovanni, **Elites et Elitismes**, Paris, Presses universitaires de France, 1990.
- ✓ BOUGARD François, LE JAN Régine et MCKITTERICK Rosamond (dir.), **La culture du haut Moyen Âge, une question d'élites ?**, Turnhout, Brepols, 2009.
- ✓ BOUGARD François, GOETZ Hans-Werner et LE JAN Régine (dir.), **Théorie et pratiques des élites au haut Moyen** Turnhout, Brepols, 2011.
- ✓ BOURDIEU Pierre, **Esquisse d'une théorie de la pratique**, Genève, Librairie Droz, 1972.
- ✓ BOURDIEU Pierre, **Langage et pouvoir symbolique**, Paris, Seuil, 2001.
- ✓ BOURDIEU Pierre, **Raisons pratiques**, Paris, Seuil, 1994.
- ✓ BOUREN Luc, **La fin des technocrates ?**, Bibliothèque du citoyen, Paris, Press de Sciences Po. 1998.
- ✓ BOURMAUD François-Xavier, **Macron, l'invité surprise**, Paris, L'Archipel, 2017.
- ✓ BOURQIA Rahma et autres, **Les jeunes et les valeurs religieuses**, Casablanca, éditions EDDIF, 2000.
- ✓ BRAUD Philippe, **Science Politique, Tome 1 : La démocratie**, Paris, Seuil, 1997.
- ✓ BRAUD Philippe, **Sociologie politique**, 4ème éd., Paris, LJDJ, 1998.
- ✓ BRUN Gérard, **Technocrates et technocratie en France (1914-1945)**, Paris, Editions Albatros, 1985.
- ✓ BURNHAM James, **L'ère des organisateurs**, Paris, Calmann-Lévy, 1947.
- ✓ BUSINO Giovanni, **Introduction a une histoire de la sociologie de Pareto**, Geneve, Droz, 1967.
- ✓ CAGNIMEL Alexandre, **Comportement parlementaire et pathologies de la procédure législative**, Presses Universitaire Aix-Marseille, 2019.
- ✓ CALLIES DE SALIES Bruno, **Le grand Maghreb contemporain**, Paris, Librairie d'Amérique et d'Orient, 2010.
- ✓ CALVES Gwénaële, **La discrimination positive**, Paris, PUF, coll. Que sais-je ?, 2004.
- ✓ CALVES Gwénaële, **L'affirmative action dans la jurisprudence de la Cour suprême des États-Unis. Le problème de la discrimination « positive »**, Paris, LGDJ, 1998.

- ✓ CALVET Peter, **An Introduction to Comparative Politics**, New York, Harvest Wheatsheaf, 1993.
- ✓ CAPITAINE Brieg, PLEYERS Geoffrey, **Mouvements sociaux : Quand le sujet devient acteur**, Paris, Maison des sciences de l'homme, 2016.
- ✓ CARRÉ DE MALBERG Raymond, **Contribution à la Théorie générale de l'État**, Tome II, Paris, Sirey, 1922.
- ✓ CARRÉ DE MALBERG Raymond, **La Loi, expression de la volonté générale**, Paris, Sirey, 1931, réimpression Economica, 1984.
- ✓ CHAGNOLLAUD Dominique, **Le premier des ordres : Les hauts fonctionnaires XVIIe-XXe siècles**, Paris, Fayard, 1991.
- ✓ CHANTEBOUT Bernard, **Droit constitutionnel et science politique**, 12^{ème} éd., Paris, Armond Coulin, 1995.
- ✓ CHERIFI Rachida, **Le makhzen politique au Maroc**, Casablanca, Afrique Orient, 1988.
- ✓ CHEVALLIER Jacques, **L'Etat de droit**, Paris, dalloz, 1999.
- ✓ CLAVEAU François et PRUD'HOMME Julien, **Experts, sciences et sociétés**, Presses de l'Université de Montréal, 2018.
- ✓ COENEN-HUTHER Jacques, **Sociologie des élites**, Paris, Armand Colin, 2004.
- ✓ COSTA Olivier, KERROUCHE Éric, **Qui sont les députés ? Enquête sur des élites inconnues**, Paris, Presses de Sciences Po, 2007.
- ✓ COTTERET Jean-Marie et EMERI Claude, **Les systèmes électoraux**, 3^{ème} éd, Paris, PUF, 1987.
- ✓ COTTERET Jean-Marie, **Gouverner c'est paraître, Réflexions sur la communication politique**, Paris, PUF, 1991.
- ✓ CROZIER Michel, **Le phénomène bureaucratique**, Paris, Seuil, 1963, réédition de 2005.
- ✓ CUBERTAFOND Bernard, **Le système politique marocain**, L'Harmattan, Paris, 1997.
- ✓ DAOUD Zakya, **Abdallah Ibrahim, l'histoire des rendez-vous manqués**, Casablanca, La Croisée des Chemins, 2018.
- ✓ DARBEL Alain, **Dominique Schnapper, Morphologie de la haute administration française**, Paris, Mouton, 1969.
- ✓ DE MONTESQUIEU Baron, **De l'esprit des lois (1758)**, Une édition électronique réalisée par Laurent VERSINI, Paris, Éditions Gallimard, 1995.
- ✓ De TOCQUEVILLE Alexis, **L'ancien Régime et la Révolution**, Paris, Michel Lévy, Vol. 4, 1860.
- ✓ DE WAELE Jean-Michel, **Les clivages politiques en Europe centrale et orientale**, Bruxelles, Editions de l'Université de Bruxelles, 2004.
- ✓ DEHOUSSE Renaud , **Une Constitution pour l'Europe ?**, Paris, Presses de Sciences Po, 2002.
- ✓ DEVEAUX Eric, **Finance publiques**, Paris, Ed. Bréal, 2002.
- ✓ DIEMER Arnaud et GUILLEMIN Hervé , **Inégalités et pauvreté dans les pays riches**, Clermont Ferrand, Economica, 2013.
- ✓ DOMINIQUE Turpin, **Les libertés public**, Paris, Dunod, 1993.
- ✓ DULONG Delphine, **Moderniser la politique. Aux origines de la Ve République**, Paris, L'Harmattan, 1997.
- ✓ DUPOND Pascal, **Platon République: Commentaire des livres V, VI et VII**, Sans lieu, Phylopsis, 2013.
- ✓ DURKHEIM Emile (1894), **Les règles de la méthode sociologique**, 16^{ième} Ed., « Les classiques des sciences sociales », chicoutimi, québec, 1967.
- ✓ DURKHEIM Émile, **De la division du travail social**, 8e Ed., Paris, Les Presses universitaires de France, 1967.
- ✓ DUVERGER Maurice, **Introduction à la politique**, Paris, Gallimard, 1964.

- ✓ DUVERGER Maurice, **La participation des femmes à la vie politique**, Paris, UNESCO Library, 1955.
- ✓ DUVERGER Maurice, **Les partis politiques**, 6^{ième} Ed., Paris, Armond Colin, 1967.
- ✓ EISENMANN Charles, **Écrits de théorie du droit, de droit constitutionnel et d'idées politiques**, Paris, Éditions Panthéon-Assas, 2002.
- ✓ EL MOSSADEQ Rkia, **Consensus ou jeu de consensus ? Pour le réajustement de la pratique politique au Maroc**, Casablanca, Imp. Najah El Jadida, 1995.
- ✓ ERIC Neveu, **Sociologie de Mouvement Sociaux**, Paris, Découverte, 2002.
- ✓ ESCURAT Anthony, **Le Lobbying : Outil démocratique**, Aix-en-Provence, Fondation pour l'innovation politique, Février 2016.
- ✓ ESMEIN Adhémar, **Éléments de droit constitutionnel français et comparé**, 6^{ième} Ed., Paris, Recueil Sirey, 1914.
- ✓ FAVOREU Louis, LOÏC Philip, **Les grandes décisions du conseil constitutionnel**, 8^{ième} Ed., Paris, Dalloz, 1995.
- ✓ FILLIEULE Olivier, **Le Désengagement militant**, Paris, Belin, 2005.
- ✓ FILLIEULE Olivier, **sociologie de protestation : les formes de l'action collective dans la forme contemporaine**, Paris, L'Harmattan, 1993.
- ✓ FISCHER Gustave-Nicolas, **Les concepts fondamentaux de la psychologie sociale**, Paris, Dunod, 1987.
- ✓ FOUCAULT Michel, **Dits et écrits**, 1976-1979, Paris, Gallimard, 1994.
- ✓ FRUTGER Adrian, **L'homme et ses symboles**, Atelier Perrousseaux éditeur, 2000.
- ✓ GALLAND Olivier et ROUDET Bernard, **Les jeunes Européens et leurs valeurs**, Paris, INJEP/La Découverte, 2005.
- ✓ GALLAND Olivier, **Sociologie de la jeunesse**, Paris, Armand Colin, coll. « U », 2011.
- ✓ GAXIE Daniel, **La démocratie représentative**, Paris, Montchrestien, 2000.
- ✓ GAUTHIER Madeleine et GUILLAUME Jean-François, **Définir la jeunesse ? D'un bout à l'autre du monde**, Paris, L'harmattan, 1999.
- ✓ GENIEYS William, **Sociologie Politique Des Elite(s)**, Paris, Armand Colin, Collection U, Sociologie, 2011.
- ✓ GODMER Laurent, MARREL Guillaume, **La politique au quotidien. L'agenda et l'emploi du temps d'une femme politique**, Lyon, ENS, 2015.
- ✓ GUAY Louis, HAMEL Pierre, Dominique Masson et Jean-Guy Vaillancourt, **Mouvements sociaux et changements institutionnels, L'action collective à l'ère de la mondialisation**, Presse de l'Université du Québec, Sainte-Foy, 2005.
- ✓ HAMON Francis, **Le Référendum. Etude comparative**, 2e éd., Paris, LGDJ, 2012.
- ✓ HARTOG François, **Régimes d'historicité. Présentisme et expérience du temps**, Paris, Seuil, 2003.
- ✓ HAUREAU André, **Droit constitutionnel et institutions politiques**, Paris, Éd. Montchrestien, 1985.
- ✓ HEUSCHLING Luc, **Etat de droit**, Paris, Dalloz, Nouvelle bibliothèque de thèses, 2002.
- ✓ HUET Sophie, **La communication politique**, Paris, PUF, 1988.
- ✓ JACQUES Lagroye, BASTIEN François, FREDERIC Sawicki, **Sociologie politique**, Paris, Presses de Sciences-Po, Dalloz, 2002.
- ✓ JANICAUD Dominique, **La puissance du rationnel**, Paris, Gallimard, 1985.
- ✓ JAUME Lucien, **L'Individu effacé ou le paradoxe du libéralisme français**, Paris, Fayard, 1997.

- ✓ JEAN Pascal, **Le parlement de la Vème république**, Paris, Ed. Marketing, Coll. Mise au point, 1999.
- ✓ JULLIARD Jacques, **La faute aux élites**, Paris, Gallimard, 1999.
- ✓ KARAMI Mohamed, **La fonction législatif en droit marocain**, Casablanca, Afrique-orient, 1992.
- ✓ LAHBABI Mohamed, **Le gouvernement marocain à l'aube du 20^{ème} Siècle**, Casablanca, éd. Maghrébine, 1975.
- ✓ LAROUI Abdallah, **Islamisme Modernisme, L'Iberalisme**, Casablanca, Centre Culturel Arabe, 1997.
- ✓ LAROUI Abdallah, **Les origines sociales et culturelles du nationalisme marocain (1830–1912)**, Paris, Maspero, 1977.
- ✓ LAROUI Abdallah, **L'Histoire du Maghreb**, Paris, Maspero, 1970.
- ✓ ŁAWNICZAK Artur, **Les partis politiques en Pologne contemporaine depuis 1918**, Mykolo Romerio universitetas, 2011.
- ✓ LESSAY Frank, **Souveraineté et légitimité chez Hobbes**, Paris, Léviathan, PUF, 1988.
- ✓ LEVEAU Rémy, **Le fellah marocain défenseur du trône**, 2^{ème} Ed., Paris, Presses de la Fondation nationale des sciences Po, 1985.
- ✓ LEVI Giovanni & SCHMITT Jean-Claude, **Histoire des jeunes en Occident**, Paris, Seuil, 1996.
- ✓ LÉVY-BRUHL Raymond, **Les sondages d'opinion et l'échec des prévisions électorales de Gallup en 1948**, tome 92, Paris, Journal de la société statistique, 1951.
- ✓ LOCKE John, **Traité du gouvernement civil** (1690), Traduit de l'Anglais par Galixte VOLLAND, Paris, Ed. Revue, 1802.
- ✓ LOIC Philip, **Constitution et finances publiques, études en l'honneur**, Paris, Economica, 2003.
- ✓ LUDIVINE Bantighy et JABLONKA Ivan, **Jeunesse oblige : Histoire des jeunes en France, XIX-XXI siècle**, Paris, PUF, 2009.
- ✓ LUGAN Bernard, **Histoire de Maroc des origines à nos jours**, Paris, Librairie académique Perrin, Critérion, 2000.
- ✓ MAATI Monjib, **La Monarchie marocaine et la lutte pour le pouvoir**, Paris, l'Harmattan, Collection « Histoire et perspectives », 1992.
- ✓ MADHAFAER Zouhir, **Le pouvoir législatif marocain au Maghreb**, Tunis, Imp. Officielle, 1989.
- ✓ MANIN Bernard, **Principes du gouvernement représentatif**, Paris, Calmann-Lévy, 1995.
- ✓ MANNHEIM Karl, **Le problème des générations**, Paris, Nathan, 1990.
- ✓ MASCLLET Jean Claude, **Un député pour quoi faire ?**, Paris, PUF, 1982.
- ✓ MASCLLET Jean-Claude, **Le droit des élections politique**, 1^{ère} Ed., Paris, PUF, 1989.
- ✓ MAURICE Thierry, **La Transition démocratique. L'Espagne et ses ruses mémorielles (1976-1982)**, PU Rennes, Mondes hispanophones, 2013.
- ✓ MAURY Jean-Pierre, **La construction européenne : la sécurité et la défense**, Paris, PUF, 1996.
- ✓ MAYER Nonna et PARRINEAU Pascal, **Les comportements politiques**, Paris, Armand Colin, 1992.
- ✓ MAYER Nonna, **Sociologie des comportements politiques**, Paris, Armand Colin, 2010.
- ✓ MEAD Margaret (1928), **Moeurs et sexualité en Océanie** [Coming of Age in Samoa.; Sex and Temperament in Three Primitive Societies, 1935], trad. Georges Chevasus, Paris, Plon, 1963.
- ✓ MENDRAS Herni, **Le recrutement des élites en Europe**, Paris, La découverte, 1997.
- ✓ MENY Yves, **Idéologies, partis politiques et groupes sociaux**, Paris, Presses de fondation nationale des sciences politiques, 1989.

- ✓ MEYNAUD Jean, **Technocratie et politique**, Lausanne, 6, Chemin de Mornex, 1960.
- ✓ MICHELS Robert (1911), **Sociologie du parti dans la démocratie moderne. Enquête sur les tendances oligarchiques de la vie des groupes**, Traduction de l'allemand par Jean-Christophe ANGAUT, Paris, Gallimard Folio essais, 2015.
- ✓ MILLS Charles Wright (1956), **L'élite au pouvoir**, [The Power Elite], Trad. Française par Agone, Marseille, coll. L'ordre des choses, 2012.
- ✓ MILLS Charles Wright (1967), **L'Imagination sociologique**, Paris, La Découverte, 1997.
- ✓ MULLER Pierre, **Les politiques publiques**, Paris, PUF, 1991.
- ✓ OUARDIGHI Abderrahim, **MAROC : La vraie histoire du communisme de ALI YATA 1920-1997**, Rabat, Opensource, 2000.
- ✓ PARETO Vilfredo (1917), **Traité de sociologie Générale, Chapitres I, II et III**, 1^{ère} Ed., Traduit de l'Italien par Pierre BOVEN, Paris – Genève, Librairie Droz, 1968.
- ✓ PARETO Vilfredo, **Manuel d'économie politique**, 5^{ème} Ed., Traduit sur l'italien par Alired Bonnet, Paris, Librairie Edition, 1909.
- ✓ PEZANT Jean-Louis, **Le parlementarisme rationalisé et système majoritaire**, Paris, Montchrestien, 2001.
- ✓ PIGENET Michel et TARTAKOWSKY Danielle, **Histoire des mouvements sociaux en France : De 1814 à nos jours**, Paris, La Découverte, 2014.
- ✓ QUERMANNE Jean Louis, **L'alternance ou pouvoir**, Paris, Presses universitaires de France, 1988.
- ✓ QUERMONE Jean-louis, **Les Régimes politiques occidentaux**, Paris, Seuil, 2000.
- ✓ REZETTE Robert, **Les partis politiques marocains**, Paris, Armond Colin, 1955.
- ✓ RIC François et MULLER Dominique, **La cognition sociale**, Presses universitaires de Grenoble, 2017.
- ✓ ROUSSEAU Jean-Jacques (1762), **Du contrat social**, livre III, chap. 4 (de la Démocratie), Paris, Garnier-Flammarion, 1966.
- ✓ ROUSSET Michel, **Juge administratif et la protection des droits de l'homme**, Paris, L'harmattan, 1994.
- ✓ SANGUIN André-Louis, **La géographie politique**, Paris, PUF, Coll. Le géographe, 1977.
- ✓ SARTORI Giovanni, **Théorie de la démocratie**, Traduction de Christiane Hurtig, Librairie Armond Colin, Paris, 1973.
- ✓ SAVES Christian, **Max Weber, penser le paradigme démocratique**, Saint-Denis, Publibook, 2017.
- ✓ SCHUMPETER Joseph A., **Capitalisme, socialisme et démocratie**, Paris, Payot, 1990.
- ✓ SCHWARTZENBERG Roger-Gérard, **Sociologie politique**, Paris, Monchrestien, 1988.
- ✓ SEILER Daniel-Louis, **Les partis politiques**, Paris, Armond Colin, 1993.
- ✓ SHIMI Mustapha, **Etude des élections législatives au Maroc**, Casablanca, Ed. SOMADED, 1977.
- ✓ SOUCRAMANIEN Ferdinand Mélin, **Le principe d'égalité dans la jurisprudence du conseil constitutionnel**, Paris, Economica, 1999.
- ✓ SOULEIMAN Ezra N., **Les élites en France, grand corps et grandes écoles**, Paris, Seuil, 1979.
- ✓ STORA Benjamin, **Algérie- Maroc : Histoires parallèles destins croisés**, Paris, Zellige, 2002.
- ✓ TANGO Cristina, **L'Espagne : Franquisme, transition démocratique et intégration européenne 1939-2002**, Institut européen de l'Université de Genève, Publications euryopa, Décembre 2006.
- ✓ TEUTSCH Edouard, **Notes pour servir à l'histoire de l'annexion de l'Alsace-Lorraine : les derniers députés élus sous le**

régime français et les premiers députés choisis sous le régime allemand (1871-1874), Alsace, Berger-Levrault et Cie, 1893.

- ✓ TOURAINE Alain, **Critique de la modernité**, Paris, Fayard, 1992.
- ✓ TOURAINE Alain, **La voix et le regard**, Un document produit en version numérique par Réjeanne Toussaint, ouvrière bénévole, Chomedey, Ville Laval, Québec, 1978.
- ✓ TOURAINE Alain, **Qu'est-ce que la démocratie ?**, Paris, Fayard, 1994.
- ✓ TOZY Mohamed, **Champ politique et champ religieux au Maroc : Croisement ou hiérarchisation**, Casablanca, DES, 1980.
- ✓ VAIREL Frédéric, **Politique et mouvements sociaux au Maroc La révolution désamorcée?**, Paris, Presses de Sciences Po, 2014.
- ✓ VAUGEUIS Denis, **L'Assemblée nationale en devenir : pour un meilleur équilibre de nos institutions**, Québec, S.N., 1982.
- ✓ WATERBURY John, **Le Commandeur des croyants. La monarchie marocaine et son élite**, Trad. de l'anglais par Catherine Aubin, Paris, Press universitaires de France, 1975.
- ✓ WEBER Max, **La vocation d'homme politique : Le savant et la politique**, Paris, Plon, 1959.
- ✓ WEBER Max, **Économie et société**, Paris, Plon, 1971.
- ✓ ZHIRI Fouzia, **La représentation dans la constitution marocaine, représentation, médiation et participation dans le système politique marocain**, Casablanca, Imp. Najah El Jadida, 1997.

❖ الأطروحات الجامعية :

- ✓ AATIF Jamal, La guerre de Tétouan (1859 - 1860) et ses conséquences générales sur le Maroc, **Thèse de doctorat en Histoire**, Université de Toulouse, 1987.
- ✓ BAMOHAMED Najib, Le parlement dans le système politique marocain, **Thèse d'Etat en Droit**, Université Lille II, 1982.
- ✓ BELANGER Clément, La monarchie constitutionnelle canadienne : Une anomalie éthique selon la perspective de l'égalité des chances, **Thèse de Doctorat en philosophie**, Faculté de philosophie de l'Université Saint-Paul, Ottawa, Canada, 2017.
- ✓ BERDOUZI Mohamed, problèmes d'interprétation et fondements conceptuels des approches Anglo –Américaine concernant le Maroc, **Thèse de Doctorat d'Etat en Droit Public**, Faculté de Droit, Rabat Agdal, 1987.
- ✓ BRUNET Pierre, Le concept de la représentation dans la théorie de l'État, **Thèse de doctorat en Droit public**, Université Paris Nanterre, 1997.
- ✓ CATUSE Myriam, L'entrée en politique des entrepreneurs marocains Libéralisation économique et réforme de l'ordre politique, **Thèse de Doctorat en Science Politique**, Aix-en-Provence, Institut d'études politiques, 1999.
- ✓ COSTA Olivier, KERROUCHE Éric, « Qui sont les députés ? », *In : Enquête sur des élites inconnues*, Paris, Presses de Sciences Po, 2007.
- ✓ DEBRÉ Jean-Louis, Les idées constitutionnelles du général De Gaulle, **Thèse de Doctorat en Droit**, Paris II, 1974.
- ✓ DHAIBI Mohamed, Evolution du système politique et élections au Maroc depuis l'indépendance, **Thèse de doctorat en Droit public**, l'Université de Lyon II, 1981.
- ✓ EL KADIRI Amine, Le mouvement constitutionnel sous Moulay Hafid dans le Maroc du début XX^{ème} siècle, **Thèse de**

Doctorat en Droit, Paris, 1969.

- ✓ EL MOUSSADEQ Rkia, Les forces politiques face au problème de la démocratisation du régime au Maroc, **Thèse de Doctorat en Sciences politiques**, Paris XII, 1981.
- ✓ GUICHARD Justine, La fabrique constitutionnelle de l'ennemi : Analyse critique de la jurisprudence de la Cour constitutionnelle de Corée depuis 1988, **Thèse de Docteur en Science Politique**, Institut d'Etudes politiques de Paris, 2014.
- ✓ HALIM Abdelhamid, Le nord de l'oriental marocain, **Thèse doctorat en Géographie**, Université François-Rabelais, 2008.
- ✓ KUCZALA Agnieszka, Sénat et sénateurs de la Troisième République de Pologne. Une institution, un métier en quête de légitimité et d'identité, **Thèse de Docteur en Science Politique**, Droit et Santé de l'Université Lille 2, 2015.
- ✓ LE TELLIER Julien, Les recompositions territoriales dans le Maroc du Nord : Dynamiques urbaines dans la péninsule tingitane et gouvernance des services de base à Tanger et à Tétouan (Maroc), **Thèse doctorat en Géographie**, Université de Provence - Aix-Marseille I, 2006.
- ✓ MAKHOKHI Abdelghani, Le parlement à l'épreuve de la tradition au Maroc, **Thèse d'Etat en droit public**, Université Cadi Ayyad Marrakech, 1997.
- ✓ MOREAU Pierre-Yves, La notion de délibération en droit constitutionnel français, **Thèse de doctorat en Droit public**, Université de Limoges, 1999.
- ✓ POYET Corentin, Le député prisonnier de sa circonscription : étude de la réactivité des parlementaires au prisme des contraintes institutionnelles et territoriales, **Thèse pour le Doctorat en Science politique**, Université de Bordeaux, 2016.
- ✓ SAIDI AZBEG Hynd, Processus de démocratisation et monarchie constitutionnelle au Maroc, **Thèse de doctorat en Droit**, Université de Bordeaux, 2014.
- ✓ SEHIMI Mustapha, La notion de constitution au Maroc, **Thèse de doctorat en Droit**, Université Mohamed V Rabat, 1984.
- ✓ ZHIRI Fouzia, « Les fonctions de législation et de contrôle de la chambre des représentants : Etude de la législature 1977-1983, **Thèse d'Etat en droit public**, Université Mohamed V, Rabat, 1985

❖ المقالات :

مقالات ضمن مؤلفات مشتركة :

- ✓ ABECASSIS Frédéric, « La mise en place du réseau routier marocain : aperçu historique », In : **De l'Atlas à l'Orient musulman, contributions en hommage à Daniel Rivet**, Paris, Karthala, janvier 2011.
- ✓ BAHHOUI Tahar, « Le parlement dans le discours royal », In : **L'expérience parlementaire**, Casablanca, édition Toubkal, 1985.
- ✓ BENDOUROU Omar, « Le régime politique sous Mohammed VI : Rupture ou continuité ? » In : **Le débat juridique au Maghreb, de l'étatisme à l'état de droit**, Paris, Publisud-IREMAM, 2009.
- ✓ BEURDELEY Laurent, « Le mouvement protestataire du 20 Février et la révision constitutionnelle au Maroc : Ou comment le Makhzen a confisqué l'espoir d'une mutation du régime », In : **Les révoltes arabes contre l'humiliation : Processus et Acteurs**, Paris, éd. du Cygne, 2012.
- ✓ BOUAMAMA Saïd , « Mehdi Ben Barka », In : **Figures de la révolution africaine : De Kenyatta à Sankara**, Paris, La Découverte, 2017.
- ✓ BOUDON Raymond , « Que signifie donner le pouvoir au peuple ? », In : **Croire et savoir : Penser le politique, le moral et le religieux**, Presses Universitaires de France, 2012.

- ✓ BOULAD-AYOUB Josiane, « Légitimité, légalité et vie politique », *In : Souverainetés en crise*, Québec, L'Harmattan et Les Presses de l'Université Laval, 2003.
- ✓ BOURDIEU Pierre, « La Jeunesse n'est qu'un mot » Entretien avec Anne Marie METAILIE, *In : Questions de sociologie*, Paris, Éditions de Minuit, 1984. Ed. 1992.
- ✓ BRAUNGART Richard et BRAUNGART Margaret, « Les générations politiques », *In : Générations et politiques*, Paris, Economica, Les presse de l'Université de Laval, 1989.
- ✓ BUSINO Giovanni, « Recherches historiques sur les élites », *In : élites et élitisme*, Paris, PUF, 1992.
- ✓ CLAISSE Alain, « Le parlement imaginaire », *In : L'expérience parlementaire au Maroc*, Casablanca, Toubkal, 1985.
- ✓ COSTA Oliver, KERROUCHE Eric, MAGNETTE Paul, « Le temps des parlementarismes désenchanté ? les parlements face aux nouveaux modes de gouvernance », *In : Vers un nouveau du parlementarisme en Europe*, Bruxelles, Editions de L'université de Bruxelles, 2004.
- ✓ DE WAELE Jean-Michel, « Les théories de la transition à l'épreuve de la démocratisation en Europe Centrale et Orientale », *In : La démocratisation en Europe Centrale : La coopération paneuropéenne des partis politiques*, L'Harmattan, Paris, 1998.
- ✓ DOBRY Michel, « Légitimité et calcul rationnel. Remarques sur quelques "complications" de la sociologie de Max Weber » *In : Être gouverné : Hommages à Jean Leca*, Paris, Presses de SciencesPo, 2003.
- ✓ DOGAN Mattei, « Les professions propices à la carrière politique : osmose, filières et viviers », *In : La profession politique, XIXe-XXe Siècle*, Paris, Belin, 1999.
- ✓ DOMINIQUE Chagnolland « La médiatisation favorise la personnalisation du pouvoir », *In : Sociologie politique*, Paris, Dalloz 1977.
- ✓ DURKHEIM Émile, « Introduction à la sociologie de la famille » *In : Annales de la Faculté des lettres de Bordeaux*, 10, 1888, Leçon d'inauguration d'un cours de science sociale professé à la Faculté des lettres de Bordeaux, 1888.
- ✓ ELMAOULA EL IRAKI Aziza, « des notables du Mekhzen à l'épreuve de la gouvernance » *In : Elites locales, territoires, gestion urbaine et développement au Maroc : Cas de trois villes moyennes de la région Nord-Ouest*, Paris, l'harmattan, 2002.
- ✓ FAVER Pierre, « De la question sociologique des générations et la difficulté à la résoudre », *In : Générations et politique*, Paris, Economica, Presse de l'université de Laval, 1989.
- ✓ GAÏTI Brigitte, « "Syndicat des anciens" contre "forces vives" de la nation : le renouvellement politique de 1958 », *In : La profession politique, XIXe-XXe Siècle*, Paris, Belin, 1999.
- ✓ GENIEYS William, « De la théorie à la sociologie des élites en interaction : Vers un Néo-élitisme? », *In : Les Méthodes au concret*, Presses Universitaires de France, Paris, 2000.
- ✓ HAMMAN Leo, « L'affirmation, l'évolution et la signification du fait constitutionnel », *In : La suprématie de la constitution*, Casablanca, édition Toubkal, 1987.
- ✓ HERSKOVITS Melville Jean, « Les Bases de l'anthropologie culturelle » *In : Culture – Société*, Paris, Payot, 1967.
- ✓ HIBOU Béatrice, « Maroc : d'un conservatisme à l'autre », *In : Legs colonial et gouvernance contemporaine*, volume 2, Paris, Fasopo, Décembre 2006.
- ✓ HILAL Moumni, « Réflexions sur les élites traditionnelles au Maroc, s'ouvrir ou périr », *In : Nouvelles élites, Nouveaux défi, pour quelle Méditerranée*, Paris, éditions du Gret, 2001.
- ✓ HIVERT Joseph, « Les rapports entre générations dans le mouvement du 20 février », *In : Le Maroc au présent : d'une*

époque à l'autre, une société en mutation, Casablanca, Centre Jacques Breque, 2015.

- ✓ JALAL ESSAID Mohammed, « Le rôle des commissions parlementaires et de bureau de la chambre des représentants », *In : Trente années de vie constitutionnelle au Maroc*, Paris, LGDJ, Edification d'un Etat moderne, 1993.
- ✓ MARIETTE Sineau, « Vote et participation », *In : Femmes, Genre et Société, l'état des savoirs*, Paris, La découverte, 2005.
- ✓ MARTIN Pierre, « Les principaux modes de scrutin en Europe », *In : Mode de scrutin fait-il l'élection ?* Bruxelles, Éditions de l'Université de Bruxelles, 2000.
- ✓ MENOUNI Abdellatif, « Lectures dans le projet de la constitution révisée », *In : Révision de la constitution marocaine 1992 : analyses et commentaires*, Rabat, Imprimerie royale, 1992.
- ✓ MOSSADEQ Rkia, « Les dérives du pouvoirs constituants », *In : La nouvelle constitution marocaine à l'épreuve de la pratique*, Casablanca, La croisée des chemins, 2014.
- ✓ MUXEL Anne, SCIOLLA Lorendana et DIAMANTI Ilvo, « dépolitisation ou repolitisation », *In : Deux pays, Deux jeunesses*, Rennes, Presses Universitaire de Rennes, 2012.
- ✓ PRUD'HOMME Jean-François, « Les partis politiques et la gouvernance », *In : La gouvernance : Un concept et ses applications*, Paris, Éditions Karthala, 2005.
- ✓ REUCHAMPS Min, ONCLIN François, NIESSEN Christoph, « Apparemment et seuil électoral », *In : Les systèmes électoraux de la Belgique*, 2^{ième} édition, Bruxelles, Larcier, 2018.
- ✓ RICHEZ Jean-Claude, « Avant-propos », *In : Quand les jeunes s'engagent : Entre expérimentations et constructions identitaires*, Paris, L'Harmattan, 2005.
- ✓ ROUBAN Luc, « De la présidentielle aux législatives, les mirages du renouvellement », *In : Le vote disruptif. Les élections présidentielle et législatives de 2017*, Paris, Presses de Sciences Po, 2017.
- ✓ ROUSSET Michel « La révision constitutionnelle » *In : Trente années de vie constitutionnelle au Maroc*, Paris, LGDJ, Edification d'un Etat moderne, 1993.
- ✓ ROUVILLOIS Frédéric, « Monarchie et consensus » *In : L'Exception marocaine*, Paris, Ellipses, 2013.
- ✓ SAAF Abdellah, « Changement et continuité dans le système politique marocain », *In : Le Maroc au présent. D'une époque à l'autre, une société en mutation*, Casablanca, Centre Jacques-Berque et de la Fondation du Roi Abdul-Aziz Al Saoud pour les Études Islamiques et les Sciences Humaines, 2015.
- ✓ SAAF Abdellah, « Tendances actuelles de la culture politique des élites marocaines », *In : Le Maroc actuel*, Paris, CNRS, 1992.
- ✓ SAWICKI Frédéric, « Classer les hommes politiques : les usages des indicateurs de position sociale pour la compréhension de la professionnalisation politique », *In : La profession politique, XIXe-XXe Siècle*, Paris, Belin, 1999.
- ✓ SHIMI Mohamed, « Les élites parlementaires : Continuité ou renouvellement ? », *In : Edification d'un Etat moderne, le Maroc de Hassan II*, Tome I, Paris, éditions Albin Michel, 1986.
- ✓ SINTOMER Yves, « Le règne de la bureaucratie », *In : La démocratie impossible ? : Politique et modernité chez Weber et Habermas*, Paris, La Découverte, 1999.
- ✓ STORA Benjamin et ELLYAS Akram , « BOUABID Abderrahim (Maroc, 1922-1992, figure nationale) », *In : Les 100 portes du Maghreb*. Ivry-sur-Seine, Éditions de l'Atelier, 1999.
- ✓ STORA Benjamin et ELLYAS Akram , « EL-OUAZZANI Mohamed Bel Hassan (Maroc, 1910-1978, figure historique et homme d'État) », *In : Les 100 portes du Maghreb* , Ivry-sur-Seine, Éditions de l'Atelier, 1999.

- ✓ TELES Nair, « Une réflexion sur les théories de la jeunesse », In : **Définir la jeunesse ? D'un bout à l'autre monde**, Québec, Les presses de l'Université Laval, 1999.
- ✓ VAN HAUTE Émilie et SAUGER Nicolas, « Partis politiques et systèmes partisans », In : **Politique comparée**, Bruxelles, Editions Larcier, 2018.
- ✓ YASMAL Colette, « Elites et leaders », In : **Action politique**. Paris, PUF, Tome 3, 1983.

مقالات ضمن مجلات ودوريات علمية :

- ✓ ABDELMOUMNI Fouad, « Le Maroc et Le Printemps Arabe », **Pouvoirs**, Vol.2, N°145, 2013.
- ✓ AMIN Samir et Autres, « Qu'est-ce que le néolibéralisme ? », **Actuel Marx : Fin de néolibéralisme**, Vol.2, N°40, 2006.
- ✓ ARON Raymond, « Catégories dirigeantes ou classe dirigeante ? », **Revue française de science politique**, Vol.1, N°15, 1965.
- ✓ ARON Raymond, « Classe sociale, classe politique, classe dirigeante », **Archives Européennes de Sociologie**, Vol.1, Issue 2, Novembre 1960.
- ✓ ARON Raymond, « Électeurs, partis et élus », **Revue Française de Science Politique**, Vol.2, N°5, 1955.
- ✓ AVRIL Pierre, « Le parlementarisme rationalisé », **Revue du droit public et de la science politique en France et à l'étranger**, N° 5-6, 1998.
- ✓ AVRIL Pierre, « La rénovation du parlement : Mithes et réalités », **Les petites affiches**, N° 123, du 20 juin 2007.
- ✓ AZOULAY Vincent, « Périclès, Une Vie en clair-obscur L'inaccessible transparence du politique », **Hypothèses**, Vol.4, N°1, 2001.
- ✓ AZZOLINI Giulio, « Les élites politiques et la démocratie : Perspectives théorico-politiques », **Le Philosophoire**, N° 46, 2016.
- ✓ BALLINGTON Julie, et PORTAIS Marie-José, « Les femmes au parlement : au-delà du nombre » **Série manuels**, international IDEA, 2002.
- ✓ BAMOHAMMED Najib, « La constitution marocaine de 2011 lectures croisées », **Revue Marocaine d'Administration locale et de Développement**, Collection Thèmes actuels, N°77, 2011.
- ✓ BAMOHAMMED Najib, « Notables et élites au Maroc », **Revue marocaine d'administration locale et de développement**, N°41, Novembre -Décembre 2001.
- ✓ BANALI Driss, « Etat et reproduction sociale au Maroc : Le cas du secteur public », **Annuaire de l'Afrique Nord**, Paris, CNRS, 1987.
- ✓ BANTIGNY Ludivine, « Les jeunes, sujets et enjeux politiques (France, XXe siècle) », **Revue Histoire@Politique, Politique, culture, société**, N°4, janvier-avril 2008.
- ✓ BANTIGNY Ludivine, BAUBEROT Arnaud, « Jeune Europe, jeunes d'Europe », **Revue Histoire Politique**, Vol.1, N° 10 (Numéro spécial), 2010.
- ✓ BARBOUR Nevil, « Le problème constitutionnel au Maroc », **Politique étrangère**, N°2, 1961.
- ✓ BARGEL Lucie, « Les organisations de jeunesse des partis politiques », **Agora débats/jeunesses**, Vol.2, N° 52, 2002.
- ✓ BAUER Michel et Benedicte BERTIN MOUROT, « la triple exception française : A propos de la formation des élites », **Esprit**, N° 10, Octobre 1997.
- ✓ BAUER Michel, « Des élites légitimes ? », **Revue Problèmes Politiques et Sociaux**, N° 848, Déc. 2000.

- ✓ BELORGEY Jean Michel, « Administration et Lobbying », **Revue E.N.A mensuel**, Mars 1992.
- ✓ BENABDALLAH Mohammed Amine, « Propos sur l'évolution constitutionnel au Maroc », **Revue Marocaine d'Administration Locale et de Développement**, N° 36, 2001.
- ✓ BENDOUROU Omar, « Parlement et démocratie au Maroc », **Revue marocaine d'administration locale et développement**, série thèmes actuels, N°23, 2000.
- ✓ BENHADDOU Ali, « Reproduction sociales des élites marocaines et mouvements Patronal », **Cahiers de la méditerranée**, N° 46-47, Juin – Decembre 1993.
- ✓ BENKHATTAB Abdelhamid, « Le parlement marocain : Régulation politique et incertitude transitionnelle », **Revue Marocaine d'Administration Locale et de Développement**, N°105-106, 2012.
- ✓ BENNAFLA Karine et SENIGUEUR Haoues, « le Maroc à l'épreuve de printemps arabe : Une contestation désamorcée », **Outre-terre**, N°29, Vol.3, Mars 2011.
- ✓ BENNANI Hicham, « Mouvement populaire : Premices d'un éclatement », **Journal Hebdomadaire**, 11 avril 2009.
- ✓ BENNANI-CHRAÏBI Mounia et JEGHLLALY Mohamed, « La dynamique protestataire du mouvement du 20 février à Casablanca », Presses de Sciences Po, **Revue française de science politique**, Vol.62, N°5, 2012.
- ✓ BENNANI-CHRAÏBI Mounia, « l'espace partisane marocain : Un microcosme polarisé ? », **Revue Française de Science Politique**, Vol.63, N°6, 2013.
- ✓ BENYAHYA Mohamed, « Le cadre juridique relatif à la formation de la chambre des conseillers au Maroc à la lumière du droit comparé », **Revue marocaine d'administration locale et développement**, série thème actuel, N°23, 2000.
- ✓ BERNARD Gournay, « Technocratie et administration », **Revue française de science politique**, 10^e année, N°4, 1960.
- ✓ BERREBI-HOFFMANN Isabelle, « Note critique: L'auto-destruction des élites Retour sur Mosca et Pareto », **Sociologies pratiques**, Vol.2, N°21, 2010.
- ✓ BIRNBAUM Pierre, « La place des hauts fonctionnaires dans l'élite du pouvoir aux États-Unis. À propos de la théorie de C. W. MILLS », **Revue Française de Science Politique**, Vol.4, N° 23, Août 1973.
- ✓ BOELAERT Julien, MICHON Sébastien, OLLION Etienne, « Le temps des élites : Ouverture politique et fermeture sociale à l'Assemblée nationale en 2017 », **Revue Française de Science Politique**, Vol.68, N°5, 2018.
- ✓ BOËNE Bernard, « Classiques des sciences sociales dans le champ militaire », **Res Militaris**, Vol.2, N°2, 2012.
- ✓ BOLTANSKI Luc, DARRE Yann, et SCHILTZ Marie-Ange, « La dénonciation », **Actes de la recherche en sciences sociales**, N°51, 1984.
- ✓ BOUABID Ali et EL MESSAOUDI Amina, « Technocratie versus démocratie ? », **Les cahiers bleus**, N°9, Avril 2009.
- ✓ BOUGARD François, BÜHRER-THIERRY Geneviève et LE JAN Régine, « Les élites du haut Moyen Âge Identités, stratégies, mobilité », **Annales, Histoire, Sciences Sociales**, N°4, 2013.
- ✓ BOULOUIS Jean, « La loi N° 82-974 du 19 novembre 1982 », **Actualité Juridique Droit Administratif**, Février 1983.
- ✓ BOURDIEU Pierre, « La délégation et le fétichisme politique », **Actes de la recherche en sciences sociales**, N°52-53, 1984.
- ✓ BOURDIEU Pierre, « La représentation politique, éléments pour une théorie du champ politique », **Actes de la recherche en sciences sociales**, N°36-37, 1981.
- ✓ BOURDIEU Pierre, « La force du droit », **Actes de la recherche en sciences sociales**, N°64, 1986.
- ✓ BOURDIEU Pierre, « Stratégies de reproduction et modes de domination », **Actes de la recherche en sciences sociales**,

Vol.5, N° 105, 1994.

- ✓ BOURETZ Pierre, « L’Affirmative Action ou les infortunes de l’égalité », **Pouvoirs**, N° 59, 1991.
- ✓ BRAHIMI Mohamed, « La représentation politique des intérêts professionnels », **Revue Economie**, 1989.
- ✓ BRAS Jean-Philippe, « Chronique marocaine », **Annuaire de l’Afrique du Nord**, Paris, CNRS, 1990.
- ✓ BROUTELLE Anne-Cécile, « La politique, une affaire de famille(s) ? », **Idées économiques et sociales**, Vol.4, N° 166, 2011.
- ✓ BRUHNS Hinnerk, « Le charisme en politique : idée séduisante ou concept pertinent ? », **Les Cahiers du Centre de Recherches Historiques**, N° 24, 2000.
- ✓ BUGEAUD Maréchal, « Bataille d’Isly », **Revue des deux mondes**, tome 9, 14 mars 1845.
- ✓ BUISSON Jacques, « Principe d’égalité et discriminations positives », **Revue française de Finances Publiques**, N° 63, Septembre 1998.
- ✓ BUR Clément, « Normes et autorité, une introduction », **Hypothèses**, Vol.1, N°15, 2012.
- ✓ CALIN Daniel, « Histoire de la scolarisation », **Psychologie, éducation & enseignement spécialisé**, 29 juin 2014.
- ✓ CARTIER Emmanuel, « Les petites constitutions : Contribution à l’analyse du droit constitutionnel transitoire », **Revue française de droit constitutionnel**, Vol.3, N°71, 2007.
- ✓ CATHERINE Neveu, « Démocratie participative et mouvements sociaux : entre domestication et ensauvagement ? », **Revue Participations**, Vol.1, N°1, 2011.
- ✓ CATHERINE Panassier, « Technocratie et démocratie : deux notions qui s’opposent ? », **Millénaire 3**, Centre ressources prospectives du Grand Lyon, 2007.
- ✓ CATUSE Myriam, « La Question sociale aux Marges des soulèvements Arabes : Leçons Libanaise et Marocaine » **Critique internationale**, Vol.4, N°61, 2014.
- ✓ CATUSE Myriam, « Le Social, Une affaire d’Etat dans la Maroc de Mohamed VI » **Confluences Méditerranée**, Vol.3, N°78, 2011.
- ✓ CHAMBERGEAT Paul, « le référendum constitutionnel du 7 décembre 1962 au Maroc », **Annuaire de l’Afrique du Nord**, 1962.
- ✓ CHAMPAGNE Patrick, « Les sondages, le vote et la démocratie », **Actes de la Recherche en Sciences Sociales**, N°109, 1995.
- ✓ CHARBONNEAU Jean-Pierre, « La marginalisation du parlement : une réalité sans danger et sans conséquences négatives ? », **Bulletin d’histoire politique**, Vol. 11, N° 3, printemps 2003.
- ✓ CHERKAOUI SEMMOUNI Khalid, « Gouvernance politique : Cas de la loi sur les partis politiques », **Revue Marocaine d’Audit et de Développement**, N°22, 2006.
- ✓ Christophe MAGDALIJNS, Marjorie GASSNER, « Propositions de réforme du système électoral », **Courrier hebdomadaire du CRISP**, Vol.19, N°1604, 1998.
- ✓ CLAISSE Alain, « Elections communales et législatives au Maroc (10 juin 1983, 14 septembre et 2 octobre 1984) », **Annuaire de l’Afrique du Nord**, N°22, 1985.
- ✓ COHEN Évelyne, « L’ombre portée de Mai 68 en politique : Démocratie et participation, Vingtième Siècle ». **Revue d’histoire**, Vol.2, N° 98, 2008.
- ✓ DA CONCEIÇÃO Maria, « L’adolescence : une transition, une crise ou un changement ? », **Bulletin de psychologie**,

Vol.5, N°479, 2005.

- ✓ DAOUD Zakya, « USEP – pouvoir : les dès pipés », **Lamalif**, N°89, juin-juillet 1977.
- ✓ DE MONTESQUIEU Baron, « Mes pensées », **Œuvres complètes**, N° 631 (892), tome 1, 1951.
- ✓ DESRUES Thierry et KIRHLANI Said, « Gérer la politique des autres : les vieux problèmes et les vieilles recettes de Mohamed VI pour animer un champ politique désactivé », **L'Année du Maghreb**, Vol.1, 2009.
- ✓ DESRUES Thierry, « Le Mouvement du 20 février et le régime marocain : contestation, révision constitutionnelle et élections », **L'Année du Maghreb**, Vol.8, 2012.
- ✓ DOBRY Michel, « Mobilisation multisectorielles et dynamique des crises politiques : Un point de vue heuristique », **Revue française de sociologie**, Vol.24, N°3, 1983.
- ✓ DOGAN Mattei, « Les filières de la carrière politique en France », **Revue française de sociologie**, Vol.4, N°8, 1967.
- ✓ DOSTIE-GOULET Eugénie, « Jeunesse et démocratie – État des lieux », **Éthique publique**, Vol.13, N°2, 2011.
- ✓ DRWESKI Bruno, « La transition polonaise : Mythes et enjeux de la transformation systémique », **Politique et Sociétés**, Vol. 24, N°2-3, 2005.
- ✓ DUFFY-MEUNIER Aurélie, « Royaume-Uni », **Annuaire international de justice constitutionnelle**, N°34, 2019.
- ✓ DUPONT Nathalie, « Jeunesse(s) », **Le Télémaque**, Vol.2, N°46, 2014.
- ✓ EL MOSSADEQ Rkia, « L'Istiqlal, L'USFP et le gouvernement d'union nationale », **Revue de Droit et d'Economie**, N°1, 1985.
- ✓ EL MOUDDEN Abdelhay, RACHK Hassan, TOZI Mohamed, « La réalité du pluralisme au Maroc », **Les Cahiers bleus**, N°2, Décembre 2004.
- ✓ EMPERADOR-BADIMON Montserrat, « Où sont les diplômés chômeurs ? Un exemple de programme protestataire à l'époque du 20 Février », **Confluences méditerranée**, Vol.3, N°78, 2011.
- ✓ EVANT Karen et FURLONG Andy, « Niches, transitions, trajectoires... De quelques théories et représentations des passages à la jeunesse », **Lien social et Politiques-RIAC**, N°43, Printemps 2000.
- ✓ FAUCHER-KING Florence, « Dans les partis politiques », **Revue Projet**, Vol.1, N°284, 2005.
- ✓ FRYBES Marcin, « La Pologne un an après la Table ronde », **Autres Temps**, N°24, 1989.
- ✓ FUKUYAMA Francis, « La fin de l'histoire ? », **Commentaire**, N° 47, 1989.
- ✓ GABEL Joseph, « Le concept d'aliénation politique », **Revue française de sociologie**, Vol.1, N°4, 1960.
- ✓ GALLAND Olivier, « Adolescence, post-adolescence, jeunesse : retour sur quelques interprétations », **Revue française de sociologie**, Vol.4, N°42, 2001.
- ✓ GALLAND Olivier, « Le monde des étudiants », **Revue française de sociologie**, Vol.4, N°38, 1997.
- ✓ GAXIE Daniel, « Les logiques du recrutement politique », **Revue française de science politique**, Vol.1, N°30, Février 1980.
- ✓ GAZIBO Mamadou, « La démarche comparative binaire : éléments Méthodologiques à partir d'une analyse De trajectoires contrastées de démocratisation », **Revue Internationale de Politique Comparée**, Vol. 9, N° 3, 2002.
- ✓ GENIEYS William et François DENORD, « Classiques », **Gouvernement et Action Publique**, Vol. 4, N°4, 2013.
- ✓ GENIEYS William, « Classiques », **Gouvernement & Action publique**, 4, N°4, 2013.
- ✓ GENIEYS William, « Nouveaux regards sur les élites du politique », **Revue Française De Science Politique**, Vol.56, N°1, 2006.

- ✓ GILLS William, « L'opposition parlementaire : étude de droit comparé », **Revue du droit public**, N°5, 2006.
- ✓ GOBIN Corinne, « Gouverner par les mots : Des stratégies lexicales au service du consensus... Contre le social ? », **Éducation et sociétés**, Vol.1, N°13, 2004.
- ✓ GOURDON Jean, « Chronique politique Maroc », **Annuaire de l'Afrique du Nord**, Vol.11, Paris, CNRS, 1972.
- ✓ GUEDIRA Ahmed Réda, « Une constitution n'est ni nécessaire ni possible, Conférence de Presse, **Confluent**, N°27, Janvier 1963.
- ✓ GUILLARD Olivier, « Corée(s) : élections, transition et provocations, quels scénarii pour la péninsule ? », **Perspectives stratégiques**, N°3, Janvier 2013.
- ✓ GUY Minguet, « Les mouvements sociaux, la sociologie de l'action et l'intervention sociologique : A propos de deux ouvrages d'Alain TOURAINE », **Revue française de sociologie**, Vol.1, N°21, 1980.
- ✓ HAMMOUDI Ismaël, « Le mouvement marocain du 20 février : Identité, Parcours et Perspectives », **Revue Marocaine des Sciences Politiques et Sociales**, Vol. 4, N° hors-série, Mars 2012.
- ✓ HASSNER Pierre, « À la recherche de la classe dirigeante : le débat dans l'histoire des doctrines », **Revue française de science politique**, 15^e année, N°1, 1965.
- ✓ HEINICH Nathalie, « Retour sur la notion d'élite », **Cahiers internationaux de sociologie**, Vol.2, N°117, 2004.
- ✓ HEURTAUX Jérôme, « Démocratisation en Pologne: la première loi sur les partis (1989-1990) », **Critique Internationale**, Vol.1, N° 30, 2006.
- ✓ HIVERT Joseph, « Se désengager du mouvement du 20 février : Le cas de étudiants du supérieur de la coordination de Rabat », **European journal of Turkish Studies**, Vol. 17, 2013.
- ✓ HOUSSEIER Florian, « Erik Erikson : Les crises de l'identité », **Les Grands Dossiers des Sciences Humaines**, Vol.3, N° 54, 2019.
- ✓ HUERRE Patrice, « L'histoire de l'adolescence : rôles et fonctions d'un artifice », **Journal français de psychiatrie**, Vol.3, N°14, 2001.
- ✓ HUMMEL Cornelia et HUGENTOBLE Valérie, « La construction sociale du problème intergénérationnel », **Gérontologie et société**, Vol. 30, N° 123, 2007.
- ✓ KIRAT Thierry et autres, « De quoi le néolibéralisme de Macron est-il le nom ? », **Les dossiers d'économie et Politique**, N° 754, Mai-Juin 2017.
- ✓ KLEIN Pierre, « les institutions financières internationales et les droits de la personne », **Revue Belge de Droit International** Vol.1, Éditions BRUYLANT, Bruxelles, 1999.
- ✓ LABAT Servine, « La monarchie marocaine à la croisée des chemins », **Les Cahiers de l'Orient**, N°74, 2004.
- ✓ LARRALDE Jean-Manuel, CUSTOS Dominique et LECAME Juliette, « Les partis politiques », **Cahiers de la recherche sur les droits fondamentaux**, N°16, Presses Universitaires de Caen, 2018.
- ✓ LAVAU Georges, « Le système politique et son environnement », **Revue française de sociologie**, Vol.1, N°12, 1971.
- ✓ LEBOYER Olivia, « L'élite politique : paradoxe de la démocratie ? », **Le Philosophoire**, Vol.2, N°46, 2016.
- ✓ LEBOYER Olivia, « Le souci de l'élite politique chez les libéraux », **Revue Raisons politiques**, Vol.4, N°40, 2010.
- ✓ LEFEBVRE Rémi, « Les primaires ouvertes et les partis politiques », **Revue du droit public**, N° 3, 2017.
- ✓ LEFERME-FALGUIÈRES Frédérique et VAN RENTERGHEM Vanessa, « Le concept d'élite : Approches historiographiques et méthodologiques », **Hypothèses**, Vol.1, N°4, 2001.

- ✓ LEOTHIER Laurent, « Un Roi sans pouvoirs : Le modèle suédois de monarchie décodé », **Verfassung**, Juillet-Aout 2013.
- ✓ LEVADE Anne, « Discrimination positive et principe d'égalité en droit français », **Pouvoirs**, Vol.4, N° 111, 2004.
- ✓ LEVEAU Rémy, « La monarchie, acteur central du système politique : réussir la transition démocratique au Maroc », **Le monde diplomatique**, 1998.
- ✓ LEVEQUE Sandrine, « L'entrée en politique : bibliographie sur les conditions sociales de la professionnalisation et de la "réussite" politique en France », **Politix**, n° 35, 1996.
- ✓ LEWANDOWSKI Olgierd, « Différenciation et mécanismes d'intégration de la classe dirigeante : L'image sociale de l'élite d'après le Who's who in France », **Revue Française de Sociologie**, Vol.1, N°15, 1974.
- ✓ LJUBOMIR Tadić, « Le pouvoir, l'élite et la démocratie », **L'Homme et la société**, N°17, 1970.
- ✓ LOCHAK Danièle, « Réflexions sur la notion de discrimination », **Revue Droit social**, N°11, 1987.
- ✓ LOCHAK Danièle, « Réflexions sur la notion de discrimination », **Revue Droit social**, N°11, 1987.
- ✓ LOUVERT Nicolas, « La démocratie local : Représentation, participation et espace public », **Politiques et Management Public**, Vol.18, N°1, 2000.
- ✓ LUCCIONI Joseph, « L'avènement de Sidi Mohammed ben Youssef au trône au Maroc », **Revue de l'Occident musulman et de la méditerranée**, N°12, 1972.
- ✓ MAGHAI Anis, « L'Etat sous l'emprise des ingénieurs » ; **La Vie économique**, N° 17, décembre 2004.
- ✓ MALHERBE Denis, « Sur un théoricien de l'oligarchie organisationnelle : Robert Michels », **Entreprise & Société**, Vol.2, N°2, 2017.
- ✓ MANN Patrice, « Lavau Georges, A quoi sert le Parti Communiste Français ? », **Revue française de sociologie**, Vol.4, N°23, 1982.
- ✓ MANSOUR Abdellatif, « Les techno débarquant, une nouvelle race e gouverneurs gestionnaires, aménageurs, développeurs de l'espace et ressources humaines, **Maroc Hebdo International**, 6 Octobre 2006.
- ✓ MASSICOTTE Louis, « Les systèmes électoraux dans les pays démocratiques », **Revue d'analyse économique**, Vol.3, N°1-2, mars-juin 2017.
- ✓ MASTROPAOLO Alfio, « La double théorie de la classe politique de GAETANO MOSCA », **Revue Internationale de Politique Comparée**, Vol. 11, N°4, 2004.
- ✓ MAURER Sophie, « École, famille et politique. Socialisations politiques et apprentissages de la citoyenneté. Bilan des recherches en science politique », **Dossier d'Étude**, N° 15, CNAF, 2000.
- ✓ MAYER Nonna, « Le Temps des manifestations », **Revue européenne des sciences sociales**, Vol.42, N°129, 2004.
- ✓ MAYER Nonna, Daniel BOY, Marc SWYNGEDOUW, « Mesure de la volatilité électorale en France (1993-1997) », **Revue française de science politique**, Vol.3, N°50, 2000.
- ✓ MAYNTZ Renate, « L'idéaltype webérien de la bureaucratie et la sociologie des organisations », **Trivium**, N°7, 2010.
- ✓ MENOUNI Abdellatif, « Le recours à l'article 19 : Une nouvelle lecture de la constitution », **Revue juridique politique et Economique du Maroc**, N°15, 1984.
- ✓ MEYNAUD Jean, « À propos de la technocratie », **Revue française de science politique**, Vol.3, N°11, 1961.
- ✓ MICHAUX-BELLAIRE Edouard, « Une tentative de restauration Idriside à Fès », **Revue du Monde Musulman**, N°5, 1908.
- ✓ MICHON Sébastien et OLLION Étienne, « Retour sur la professionnalisation politique : revue de littérature critique et

perspectives », **Sociologie du travail**, Vol.1, N°60, 2018.

- ✓ MILAN Anne, « Volonté et participer : L'engagement politique chez les jeunes adultes », **Tendances sociales canadiennes**, Statistiques Canada, N° 11-008, Hiver 2005.
- ✓ MILNER Henry, « La connaissance politique et la participation politique chez les jeunes Américains, Canadiens et Québécois », **Annuaire du Québec**, 2008.
- ✓ MINEUR Didier, « Légalité et légitimité », **Carré de Malberg**, Michalon, 2010.
- ✓ MONGARDINI Carlo, « Mosca, Pareto e Taine », **Cahiers Vilfredo Pareto**, N°5, 1965.
- ✓ MONSEUR Christian et DEMEUSE Marc, « Analyse critique des indicateurs déterminant l'attribution des moyens destinés à la politique de discrimination positive en Communauté française de Belgique ». **Mesure et évaluation en éducation**, N°22, 1999.
- ✓ MOULIER-BOUTANG Yann, « Ainsi Macron soit-il ? Ou la messe est dite mais la ruse de l'histoire l'accompagne », **Multitudes**, Vol.2, N° 67, 2017.
- ✓ MUXEL Anne, « Les jeunes et la politique : vers un nouveau modèle de citoyenneté dans les démocraties avancées », **Points de vue sur la jeunesse**, Vol. 2, 2015.
- ✓ ONCLIN François, « L'instauration et les effets du seuil électoral de 5 % », **Courrier hebdomadaire du CRISP**, Vol.36, N°2041-2042, 2009.
- ✓ ORANGE Marie et LASAN Rivé, « La Démocratie Sud-Coréenne : Absence de logiques dynastiques? », **Critique internationale**, Vol.4, N° 33, 2006.
- ✓ PALAZZOLI Jacques, « La mort lente du mouvement nationale », **Annuaire de l'Afrique du Nord**, Vol.11, Paris, CNRS, 1972.
- ✓ PAPAPOLICHRONIOU Sophia et SEVERINO Caterina, « Existe-t-il une obligation constitutionnelle de créer des discriminations positives ? (France, Allemagne, Italie, Grèce) », **Annuaire international de justice constitutionnelle**, N°13, 1998.
- ✓ PARAF Pierre, « Le Romantisme et la Politique », **Revue d'Histoire du XIXe siècle**, N° 132, 1930.
- ✓ PITTI Ilaria, « Participation civique et politique des jeunes : rôle des relations intergénérationnelles », **Agora débats/jeunesses**, Vol.2, N° 73, 2016.
- ✓ POLERE Cédric, « Lobbying : l'influence des groupes d'intérêt s'accroît, et favorise une transformation de notre modèle démocratique », **Millénaire 3**, Centre ressources prospectives du Grand Lyon, Juin 2007.
- ✓ POLI Daniel et BUTT-POSNIK Jochen, « Une participation ouverte aux jeunes – Un élément clé de la bonne gouvernance au XXI^e Siècle », **Points de vue sur la jeunesse**, Vol. 4, 2018.
- ✓ PONTTHOREAU Marie-Claire, « L'opposition comme garantie constitutionnelle », **Revue du droit public**, N°4, 2002.
- ✓ POREJO FERNANDEZ Angustias, « Classe politique et institutionnalisation parlementaire au Maroc depuis 1977 », **Revue juridique et politique et économique du Maroc**, N°31-32, 1999.
- ✓ PRAUD Philippe, « La violence politique : Reperds et problèmes » **Revue Cultures & Conflits**, sous thème : la violence politique dans les démocraties européennes occidentales, N° 9-10, printemps-été 1993.
- ✓ PUPPO Alberto, « Gaetano Mosca et la théorie de la classe politique : Une pensée antidémocratique au service de la liberté », **Revue Française d'Histoire des Idées Politiques**, Vol.2, N°22, 2005.
- ✓ RADI Abdelwahed, « Mehdi Ben Barka, l'homme », **Journal Libération**, Mardi 22 Novembre 2016.

- ✓ RAINER LEPSIUS Mario, « Le modèle de la domination charismatique et son application possible au « Führerstaat » d'Adolf Hitler », **Trivium**, N° 23, 2016.
- ✓ RALUCA Grosescu, « Une analyse critique de la transitologie : valeurs heuristiques, limites d'interprétation et difficultés méthodologiques », **Studia Politica, Romanian Political Science Review**, Vol. 12, N°3, 2012.
- ✓ REIGNIER Dorothée, « L'organisation interne des groupes parlementaires », **Revue française de droit constitutionnel**, Vol.2, N° 94, 2013.
- ✓ RIOUFOL Ivan, « L'extrême gauche, danger pour la démocratie », **Figaro**, 1 mai 2019.
- ✓ ROGINSKY Sandrine et PERRIER Valérie J., « La fabrique de la communication des parlementaires européens », **Politiques de communication**, Vol. 2, N°3, 2014.
- ✓ ROUBAN Luc, « Sociologie politique des députés de la Cinquième République, 1958-2007 », **Cahiers du Cevipof**, 55, 2011.
- ✓ ROUDET Bernard, « Qu'est-ce que la jeunesse ? », **Après-demain**, Vol.4, N° 24, Octobre 2012.
- ✓ ROUDET Bernard, « Les jeunes, les valeurs de la démocratie et l'école », **Débats Jeunesses**, N°16, 2005.
- ✓ ROUSSEAU Dominique, « Quermonne (Jean-Louis), L'alternance au pouvoir », **Politix. Revue des sciences sociales du politique**, N°6, 1989.
- ✓ SADOUC Marc, « Bernard Manin, Principes du gouvernement représentatif », **Revue française de science politique**, Vol.6, N°45, 1995.
- ✓ Sans auteur, « Chronologie », **Revue d'histoire**, Vol.3, N° 127, 2015.
- ✓ SANTUCCI Jean Claude, « Les partis politiques marocains à l'épreuve du pouvoir », **Revue marocaine d'administration locale et développement**, N°26, Collection études et travaux universitaires, 2001.
- ✓ SANTUCCI Jean-Claude et BENHLAL Mohamed, « Chroniques marocaines », **Annuaire de l'Afrique du Nord**, Paris, CNRS, 1990.
- ✓ SANTUCCI Jean-Claude, « Chronique politique Maroc », **Annuaire de l'Afrique du Nord**, Paris, CNRS, 1980.
- ✓ SANTUCCI Jean-Claude, « Le multipartisme marocain entre les contraintes d'un pluralisme contrôlé et les dilemmes d'un pluripartisme autoritaire », **Revue des mondes musulmans et de la Méditerranée**, sous thème : "Les partis politiques dans les pays arabes", N°111-112- Mars 2006.
- ✓ SCHMIDT Joanna, « La notion d'égalité dans la jurisprudence de la Cour suprême des États-Unis d'Amérique », **Revue internationale de droit comparé**, Vol.1, N°39, 1987.
- ✓ SCHONFELD William R., « La stabilité des dirigeants des partis politiques : la théorie de l'oligarchie de Robert Michels », **Revue française de science politique**, Vol.4, N°30, 1980.
- ✓ SINEAU Mariette, TIBERJ Vincent, « Candidats et députés français en 2002 : Une approche sociale de la représentation », **Revue française de science politique**, Vol.2, N°57, avril 2007.
- ✓ SIRINELLI Jean-François, « Génération et histoire politique », **Vingtième Siècle**, N°22, 1989.
- ✓ SMOLAR Aleksander, « Transition démocratique en Pologne », **Pouvoirs**, N°52 — Démocratie, Janvier 1990.
- ✓ SOUCRAMANIEN Ferdinand Mélin, « Les adaptations du principe d'égalité à la diversité des territoires », **Revue Française De Droit Administratif**, Vol.5, N°13, Septembre-Octobre, 1997.
- ✓ TAFRA Association, « Le Maroc vote : Les élections législatives en chiffres (1963 - 2011) », étude publiée par : **magazine Tel quel**, 2017.

- ✓ THIERS Adolphe, « Du gouvernement par les chambres », **Le National**, 4 février 1830.
- ✓ THOMAS Yan, « L'indisponibilité de la liberté en droit Romain », **Hypothèses**, Vol.10, N°1, 2007.
- ✓ TOURAINE Alain, « Les mouvements sociaux : objet particulier ou problème central de l'analyse sociologique ? », **Revue française de sociologie**, Vol.1, N°25, 1984.
- ✓ TOUSEIL-DIVINA Mathieu, « Quel rendez-vous constituant ? Où fleuriront au Maroc le jasmin et la fleur d'oranger ? », **Revue de droit public**, N° 3, 2012.
- ✓ TOZI Mohamed, « Représentation/ Intercession : Les enjeux du pouvoir dans les champs politiques désamorcés », **Annuaire de l'Afrique du Nord**, Vol.28, Paris, CNRS, 1992.
- ✓ TOZY Mohamed, FILALI MEKNASSI Rachid et SAAF Abdallah, « Crise des élites et restructuration du champ politique par le haut », **Les cahiers bleus**, N°13, 2009.
- ✓ TYMEN Alan, « Classiques », **Revue Gouvernement et action publique**, Vol 1, N°1, 2016.
- ✓ VACHEROT Étienne, « La République constitutionnelle et parlementaire », **Revue des Deux Mondes**, 3^{ème} période, tome 36, 1879.
- ✓ VAILLANCOURT Jean-Guy, « Mouvement ouvrier et nouveaux mouvements sociaux : l'approche d'Alain Touraine », **Cahiers de recherche sociologique**, N°17, Université de Montréal, 1991.
- ✓ VALADE Bernard, « Le thème élitare dans l'oeuvre de Vilfredo Pareto », **Revue Française d'Histoire des Idées Politiques**, Vol.2, N°22, 2005.
- ✓ VALERIE Anne Mahéo, « La participation politique des jeunes se trouve-elle ailleurs ? », **Les cahiers de 27 Juin**, Vol. 4, N°1, 2008.
- ✓ VANDENDRISSCHE Xavier, « Le parlement entre le déclin et modernité », **Pouvoirs**, Vol. 4, N°99, 2001.
- ✓ VANNEUVILLE Rachel, « Daniel SABBAGH : L'Égalité par le droit. Les paradoxes de la discrimination positive aux États-Unis », **Politix**, Vol.1, N°73, 2006.
- ✓ VERGNIOLLE DE CHANTAL François, « La Polyarchie vue de gauche », **Raisons politiques**, Vol.1, N°1, 2001.
- ✓ VIVIANE Isambert-Jamati, « Agnès VAN ZANTEN, La scolarisation dans les milieux difficiles. Politiques, processus et pratiques », **Revue française de pédagogie**, N°123, 1998.
- ✓ WOLTON Dominique, « La communication politique : Construction d'un modèle », **Hermès La Revue**, N°4, 1989.
- ✓ ZITOUN Philippe, « La fabrique pragmatique des politiques publiques », **Anthropologie & développement**, N°45, 2017.
- ✓ ZOUAOUI Hassan et Sanae KASMI, « Le système de partis marocain tenté par la réforme », **Revue marocaine des Sciences Politiques et Sociales**, N°8, Juin 2015.

مداخلات وأوراق بحثية :

- ✓ CHABROT Christophe, « Rousseau et la démocratie égalitaire », **Colloque Jean-Jacques Rousseau**, Condrieu, Université Lumière Lyon 2, Faculté de Droit et Science politique, jeudi 28 juin 2012.
- ✓ GUAY Jean Herman et autres, « Le vote des jeunes : Les motifs de la participation électorale », **Note de recherche : Perspective monde**, Mars 2014.
- ✓ LAROUÏ Abdellah, « Tradition et traditionalisation : le cas du Maroc », **Colloque interarabe du Louvain**, sous thème : "Renaissance du monde arabe", Gembloux, Duculot, 1972.
- ✓ LE PAPE Loïc, « Démocratie et participation populaire : Rousseau et la voix du peuple », **Colloque**, Université Paul-Valéry

Montpellier III, mardi 10 avril 2012.

- ✓ MOUAD Jamil, « Les jeunes comme acteurs principaux dans la réforme politique : Le cas de la Jordanie, la Syrie et le Liban », **Euro Mesco paper**, N°62, Septembre 2017.
- ✓ VEDEL Georges, « Monarchie et démocratie : Réflexions sur le régime de Mohammed V », **Colloque nationale**, sous thème : "Mohammed V roi leader", du 16 au 20 novembre 1987, Rabat, Association Ribat al-Fath, 1989.

﴿المراجع باللغة الإنجليزية﴾

❖ الكتب والمؤلفات:

- ✓ ALMOND Gabriel et VERBA Sidney, **The Civic Culture : political attitudes and democracy in five nations**, Princeton University of California Press, 1963.
- ✓ BADAWI Ahmed Zaki, **A Dictionary of the social sciences : English – French – Arabic with an Arabic – English Glossary and a French – English Glossary**, Beirut, Librairie du Liban, 1978.
- ✓ BALAIS André, **To vote or not to vote : The merits and limits of rational choice theory**, Pittsburgh, University of Pittsburgh Press, 2000.
- ✓ BANDOURA Albert, **Social Foundation of Thought and action a Social cognitive theory**, Englewood Cliffs, NJ Prentice Hall, 1986.
- ✓ BAUMAN Zygmunt, **Work, Consumerism and the New Poor**, Buckingham, Open University Press, 1998.
- ✓ BEDESKI Robert E., **The Transformation of South Korea : Reform and Reconstitution in the Sixth Republic under Roh Tae-Woo, 1987-1992**, New York, Routledge, 1994.
- ✓ BURNHAM James, **The Machiavellians**, New York, John Day, 1943.
- ✓ BURNHAM James, **The Managerial Revolution**, Cambridge, Belknap Press of Harvard, 1941.
- ✓ CHOMSKI Noam, **Word Orders and New**, Columbia, Columbia University Press, 1994.
- ✓ COHEN Marty, KAROL David, NOEL Hans, and John ZALLER, **The Party Decides: Presidential Nominations Before and After Reform**, Chicago, Univ. Chicago Press, 2008.
- ✓ CONVERSE Campbell, **Miller and Stokes, The American voter**, New York, John Wiley & Sons, 1964.
- ✓ CURTIS Michael, **Comparative Government and Politics**, New York, Harper and Row Publishers, 1968.
- ✓ DAHL Robert A., **A preface to Democratic Theory**, Chicago, the University of Chicago press, 2006.
- ✓ DAHL Robert A., **Who Governs ?, Democracy and Power in an American City**, New Haven, Yale University Press, 1961.
- ✓ DALTON Russell J., **Democratic Challenges, Democratic Choices: The Erosion of Political Support in Advanced Industrial Democracies**, New York, Oxford University Press, 2004.
- ✓ FARRELL David M., **Electoral Systems : A Comparative Introduction**, Basingstoke, Palgrave, 2001.
- ✓ FEUER Lewis S., **The Conflict of Generations: The Character and Significance of Student Movement**, London, Heinemann.
- ✓ GILLIS John, **Youth and history, Tradition and change in European age relations, 1770-present**, Orlando, Academic Press, 1964.
- ✓ HAGERTY Sean, **Examination of Uses and Cratiations of Youtube Unpublished Haster Thesis**, Villanova, Villanova

University, 2008.

- ✓ HELD David, **Models of Democracy**, 1st edition, Cambridge, Polity Press, 1987.
- ✓ HUNTINGTON Samuel P., **The Third Wave. Democratization in the Late Twentieth Century**, Oklahoma, University of Oklahoma Press, USA, 1993.
- ✓ HYMAN Herbert, **Political socialization : a study in the psychologie of political Behavior**, New York, free press of Glencoe, 1959.
- ✓ JOHNSON Chalmers, **Revolutionary change**, Boston, Little, Brown & Company, 1966.
- ✓ KELLER Suzanne, **Beyond the Ruling Class : Strategic Elites in Modern Society**, Random House, New York, 1963.
- ✓ KRASTEVA Anna & PRIVITERA Francesco, **Democratisation in Postcommunist Transition Processes in the 90s: Lights and Shadows**, Ravenna, Ed. Longo, 2006.
- ✓ KUMAR Krishna, **Post Conflict Elections, Democratization, and International Assistance**, Boulder, CO, Lynne Rienner, 1998.
- ✓ LASSWELL Harold D. and KAPLAN Abraham, **Power and Society: A Framework for Political Inquiry**, New Haven, Yale University Press, 1950.
- ✓ MANNHEIM Karl, **Essays on the Sociologie of Knowledge**, Vol. 5, New York, Routledge, 1972.
- ✓ MANWOO Lee, **The Odyssey of Korean Democracy. Korean Politics, 1987-1990**, New York, Praeger, 1990.
- ✓ MAYER Lawrence & Otlurs, **Comparative Politics**, New Jersey, Prentice Hall, 1996.
- ✓ MERKLE Peter, **Modern Comparative Politics**, New York, Holt Rinehart and Winston, Inc., 1970.
- ✓ MILLS Charles Wright, **The Power Elite**, New York, Oxford University Press, 1956.
- ✓ MILLS Charles Wright, **The Sociological Imagination**, New York, Oxford University, 1959.
- ✓ MILLS Charles Wright, **White Collar: the American Middle Classes**, New York, Oxford University Press, 1951.
- ✓ MOSCA Gaetano, **The Ruling Class**, New York, McGraw-Hill, 1939.
- ✓ MURRELL Kenneth L., and MEREDITH Mimi, **Empowering Employee**, New York, McGraw-Hill, 2000.
- ✓ O'DONNELL Guillermo, SCHMITTER Philippe C., **Transitions from Authoritarian Rule. Tentative Conclusions about Uncertain Democracy**, 2nd édition, Baltimore, The John Hopkins University Press, 1989.
- ✓ PARRY Geraint, **Political elites**, New York, ECPR Press, 2005.
- ✓ PARSONS Talcott, **Theories of Society**, New York, The Free Press, 1965.
- ✓ PAS Niek, **Macron en de nieuwe Franse revolutie**, Nederlands, ebook EPUB, 2017.
- ✓ PERLMUTTER Amos, **Political Roles and Military Rulers**, London, Cass, 1980.
- ✓ PETER Barchrach, **The Theory of Democratic Eletism: Critique**, London, University of London Press Limited, 1970.
- ✓ PIPES Daniel, **The Hidden Hand : Middle East Fears of Conspiracy**, Basingstoke, Macmillan Press, 1996.
- ✓ ROW Eric, **Modern Politics An Introduction to Behavior and Institutions**, London, Rout ledge and Kegan Paul, 1969.
- ✓ SARTORI Giovanni, **The Theory of Democracy Revisited**, New Jersey, Chatham House publishers, 1987.
- ✓ SATER James N., **New wine in old bottles: political parties under Mohammed VI**, 1st Ed. New York, Routledge, 2012.
- ✓ SIFUENTES Meghan, **The Democratization of Spain: The Role of Consensus and Moderation**, W. Michigan, Western Michigan University, 2016.
- ✓ SIGEL Roberta, **Learning about politics**, New york, Random house, 1970.

- ✓ SILLS David Lawrence, **International encyclopedia of social sciences**, 2nd edition, New York, the Macmillan company and free press, 1972.
- ✓ SMITH Adam, **The Wealth of Nations**, Book V – Chapter I, 1776.
- ✓ STORM Lise, **Democratization in Morocco : The political elite and struggles for power in the post-independence state**, Routledge, New York, 2007.
- ✓ TURNER Jonathan H., **The Structure of Sociological Theory**, 3rd Ed., Homewood, TheDorsey Press, 1982.
- ✓ WATTENBERG Martin, **Is voting for young people ?**, 3th edition, New York, Pearson, 2011.
- ✓ WEBB Paul, WHITE Stephen, **Party Politics in New Democracies**, New York, Oxford University Press, 2007.
- ✓ WEBER Max, **Political writings**, Cambridge, Cambridge University Press, 1994.
- ✓ WEBER Max, **The Theory of Social and Economic Organization**, New York, Oxford University Press, 1947.
- ✓ WELCH Ciande, BUNKER Maris, **Revolution and political change**, California, Duxury press, 1972.
- ✓ ZUCKERMAN Alan, **The Concept "Political Elite": Lessons from Mosca and Pareto**, Chicago, The University of Chicago Press, 2007.

❖ المقالات والأوراق البحثية:

- ✓ ACEVEDO Gabriel A., « Turning Anomie on Its Head : Fatalism as Durkheim's Concealed and Multidimensional Theory », **Sociological Theory**, N°23, 2005.
- ✓ BARBER James David, « The presidential Characte Prediction Peformance In the White house », *In* : **Social Psychologie**, Englewood Cliffs, New Jersey, Prentice Hall V.A AP, 1985.
- ✓ BARNET Michael, « Institutions, Roles and Disorder: the Case of Arab States System », **International Studies Quarterly**, Vol.3, September 1993.
- ✓ BURTON Michael G. and HIGLY John, « The elite variable in Democratic Transitions and Breakdowns », **American Sociological Review**, Vol. 54, N°1, 1989.
- ✓ CORCORAN Paul E., « Language and Politics », *In* : **New Directions in Political Communication : A Resource Book**, Newbury Park California, Sage, 1990.
- ✓ CROISSANT Aurel, MERKE Wolfgang, « Political Party Formation in Presidential and Parliamentary System », **Friedrich Ebert Stiftung**, Institute for Political Science of the University of Heidelberg, 2004.
- ✓ DAHL Robert A., « A Critique of the Ruling Elite American Model », **American Political Review**, Vol.52, N°2, 1958.
- ✓ ER Mevliyar, « Abd-el-Krim al-Khattabi (1882-1963) », *In* : **The Palgrave Encyclopedia of Imperialism and Anti-Imperialism**, Londres, Palgrave Macmillan, May 2019.
- ✓ FELDMAN Stanley, « The Measurement and Meaning of Political Trust », **Political Methodology**, Vol.9, No. 3, 1983.
- ✓ GRAMSCI Antonio, « The Intellectuals », *In* : **Sélections from Prison Notebooks**, Edited and Translated by Quintin HOARE and Geoffrey Nowell SMITH, New York, International Publishers, 1971.
- ✓ HAGEN Koo, « Modernity in South Korea : An Alternative Narrative », **Thesis Eleven**, N° 57, mai 1999.
- ✓ HENN Matt and FOARD Nick, « Social differentiation in young people's political Participation : The impact of social and educational factors on youth political engagement in Britain », **Journal of Youth Studies**, Vol.17, N°3, 2014.
- ✓ HUNTINGTON Samuel P. and NELSON Michael J., « Political participation », *In* : **Developing countries no easy choise**, Cambridge, Harward University Press, 1976.

- ✓ JORGENSEN Julie E. Pruzan, « The Islamists Movements in Morocco: Main actors and regime responses », **Danish Institute for International Studies**, Issue 5, 2010.
- ✓ KIRDIS Esen, « Between Movement and Party: Islamic Movements in Morocco and the Decision to Enter Party Politics », **Politics, Religion & Ideology**, N°1, Issue 16, 2015.
- ✓ KUZIO Taras, « Transition in Post-communist States : Triple or Quadruple ? », **Politics**, Vol.21, Sep. 2001.
- ✓ LEMIEUX Anthony, ASAL Victor, « Terrot or Protest ? An Experimental Analysis of Grievance, Risk, Personality and outgroup Images », **Paper presented at the annual meeting of ISSP 32nd**, annual scientific meeting, Trinity College, Dublin Ireland, Jul. 14, 2009.
- ✓ LIBMAN Alexander and Others, « Post-socialist transition, authoritarian consolidation and social origin of political elites: the case of Russian regional governors », **Journal Eurasian Geography and Economics** , Issue 3, Vol.60, 2019.
- ✓ LISI Marco et FREIRE André, « Political equality and the process of candidate selection: MPs' views in comparative perspective », **Representation**, Vol.4, N°48, November 2012.
- ✓ MANNHEIM Karl, « What is a Social Generation? » *In* : **The Youth Revolution: The Conflict of Generation in Modern History**, Washington, D.C. Heath & Company, 1974.
- ✓ MUNCK Gerardo L., « Democratic Transitions in Comparative Perspective », **Comparative Politics Review**, Vol.26, N°3, April 1994.
- ✓ NEUMANN Sigmund, « The conflict of Generations in Contemporary Europe from Versailles to Munich », **Vital of the day**, Vol. 5, N°20, August 1939.
- ✓ NINA Wallenstein, « Empowerment and Health : The Theory and Practice of Community », *In* : **Community Development Journal**, New York, Oxford University Press, 1993.
- ✓ NOBLE Paul, « The Arab System : Pressures, Constraints and Opportunities », *In* : **The Foreign Policies of Arab States : the Challenge of Change**, 2nd ed, Boulder, Westview Press, 1991.
- ✓ O'DONNELL Guillermo, « Delegative Democracy », **Journal of Democracy**, Vol.5, N°1, January 1994.
- ✓ O'NEIL Brenda, « Rational patterns in the political opinions and behaviour of Canadians », **Enjeux publics**, Vol.2, N°5, Octobre 2001.
- ✓ OKONOGI Masao, « South Korea's Experiment in Democracy », *In* : James COTTON, **Korea under Roh Tae-Woo : Democratisation, Northern Policy and Inter-Korean Relations**, Canberra, Allen & Unwin, 1993.
- ✓ PARK Yong Soo, « Revisiting the South Korean developmental state after the 1997 financial crisis », **Australian Journal of International Affairs**, Vol. 65, N°5, 2011.
- ✓ PARSONS Talcott, « On the Concept of Political Power », *In* : **Politics and Social Structure**, New York, The Free Press et Londres, Collier-Macmillan, 1969.
- ✓ SANTUCCI Jean-Claude, « Les dilemmes du fait partisan dans un contexte autoritaire : réflexions sur le multipartisme marocain », **European Consortium for Political Research**, Atelier 28, Avril 2005.
- ✓ SHILLS David L., « Political participation », *In* : **International encyclopedia of the social sciences**, Vol.12, New York, The Mac Milan company and Free press, 1972.
- ✓ STEPAN Alfred, « Democratic Opposition and Democratization Theory », **Government and Opposition**, Vol. 32, N°4, 1997.
- ✓ STRADIOTTO Gary A. and GUO Sujian, « Transitional Modes of Democratization and Democratic Outcomes », **International Journal on World Peace**, Vol. 17, N°4, December 2010.

- ✓ UDY Stanley H., « Bureaucracy and Rationality in Weber's Organization Theory », **American Sociological Review**, N°24, 1959.
- ✓ VERBA Sidney, « Comparative Political Culture », *In*: Lucian PYE & Sidney VERBA, eds., **Political Culture and Political Development**, New Jersey, Princeton U.P., 1965.
- ✓ VERBA Sidney, « Participant citizenship in Six developing countries », **American Political Science Review**, Vol.63, N°4, 1969.
- ✓ ZABOROWSKI Marcin, « External Influence in the Transition Politics of Central and Eastern Europe », **PSA Annual Conference**, Leicester, Leicester University, April 15-16, 2004.

❖ تقارير ووثائق مؤسساتية:

- ✓ New Labour, « Because Britain Deserves Better », Londres, Labour Party, 1997.
- ✓ Labour Party Constitution As amended at Party Conference, Wexford, 21-23 April 2017.
- ✓ World Bank, « Jobs for Shared Prosperity: Time for Action in the Middle East and North Africa », **Full Report**, 2013.

❖ المواقع الإلكترونية الرسمية

- ✓ البوابة الوطنية المغربية: <http://www.maroc.ma/>
- ✓ موقع الأمانة العامة للحكومة المغربية: <http://www.sgg.gov.ma>
- ✓ موقع الانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>
- ✓ موقع الجمعية الوطنية الفرنسية: <http://www2.assemblee-nationale.fr>
- ✓ موقع الحياة العامة الفرنسية: www.vie-publique.fr
- ✓ موقع الخدمة العامة الفرنسية لنشر القانون: <https://www.legifrance.gouv.fr>
- ✓ موقع المندوبية السامية للتخطيط: <https://www.hcp.ma>
- ✓ موقع مجلس المستشارين المغربي: <http://www.chambredesconseillers.ma/>
- ✓ موقع مجلس النواب المغربي: <https://www.chambredesrepresentants.ma/>
- ✓ موقع منظمة الأمم المتحدة: <https://www.un.org>
- ✓ موقع رئيس الحكومة المغربية: <http://www.cg.gov.ma>
- ✓ موقع وزارة العدل المغربية: <https://justice.gov.ma>

لائحة المواد

1	المقدمة.
	القسم الأول: تجديد النخبة السياسية وعلاقته بظاهرة الشباب في التجارب
20	المقارنة.
21	الباب الأول: مبدأ تجديد النخبة السياسية وتطبيقاته في السياقات المقارنة.
22	الفصل الأول: براديكومات لمقاربة مفهوم النخبة وتجديدها.
23	المبحث الأول: التراث الفكري لمفهوم النخبة في علم الاجتماع السياسي.
23	المطلب الأول: الجذور المعرفية لنظرية النخبة السياسية.
23	الفرع الأول: التحديد المفاهيمي لمسألة النخبة السياسية.
24	الفقرة الأولى: التحديد التاريخي لمفهوم النخبة السياسية.
26	الفقرة الثانية: إشكالية التحديد الإجرائي لمفهوم النخبة السياسية.
28	الفرع الثاني: الخلفية الكلاسيكية لنظرية النخبة السياسية.
28	الفقرة الأولى: الاتجاه السيكلوجي في تحليل النخبة السياسية.
31	الفقرة الثانية: الاتجاه التنظيمي لنظرية النخبة.
35	المطلب الثاني: الاتجاهات الحديثة لنظرية النخبة.
35	الفرع الأول: الاتجاه النظامي لنظرية النخبة.
35	الفقرة الأولى: النخبة الإدارية الجديدة.
37	الفقرة الثانية: نخبة السلطة المتمركزة.
38	الفرع الثاني: المنظور التعددي للنخبة السياسية.
38	الفقرة الأولى: نظرية التعددية في السلطة.
40	الفقرة الثانية: الاتجاه الاستراتيجي لنظرية النخبة.
44	المبحث الثاني: مقارنة ظاهرة تجديد النخبة السياسية.
44	المطلب الأول: ماهية تجديد النخبة السياسية.
44	الفرع الأول: ظاهرة تجديد النخبة السياسية وتجلياتها.
45	الفقرة الأولى: مفهوم تجديد النخبة السياسية.
46	الفقرة الثانية: تجليات ظاهرة تجديد النخبة.
49	الفرع الثاني: المحددات الأساسية لظاهرة تجديد النخبة السياسية.
49	الفقرة الأولى: المحددات المتعلقة بذات النخبة السياسية.
53	الفقرة الثانية: المحددات المتعلقة ببيئة النخبة السياسية.
56	المطلب الثاني: علاقة تجديد النخبة السياسية بالمفاهيم المرتبطة به.
56	الفرع الأول: علاقة تجديد النخبة السياسية بممارسة السلطة.

57	الفقرة الأولى: شرعية النخبة السياسية في ممارسة السلطة.
59	الفقرة الثانية: تداول النخبة السياسية على السلطة.
61	الفرع الثاني: علاقة تجديد النخبة السياسية بالمفهوم الديمقراطي.
61	الفقرة الأولى: العلاقة السببية بين تجديد النخبة السياسية والديمقراطية.
63	الفقرة الثانية: أثر تجديد النخب السياسية على الانتقال الديمقراطي.
70	الفصل الثاني: تجديد النخبة في السياق الأوروبي والعربي وارتباطها بجيل الشباب.
71	المبحث الأول: الشباب وتجديد النخبة السياسية في السياق الأوروبي.
71	المطلب الأول: تفاعل النخبة السياسية مع الفئة الشبابية في المجتمع الأوروبي.
71	الفرع الأول: المسألة الشبابية في السياق الأوروبي: النشأة والمفهوم.
72	الفقرة الأولى: بروز الظاهرة الشبابية في المجتمع الأوروبي في سياق ظاهرة صراع الأجيال.
75	الفقرة الثانية: محاولة لمقاربة مفهوم الشباب في المجتمعات الغربية.
79	الفرع الثاني: التظاهرات السياسية للمسألة الشبابية في السياق الأوروبي.
79	الفقرة الأولى: التمكين السياسي للشباب في الأنظمة الأوروبية.
83	الفقرة الثانية: تراجع المسألة الشبابية في عملية صناعة القرار السياسي.
86	المطلب الثاني: دور الشباب في تجديد النخبة الأوروبية: حالة البرلمان الفرنسي.
86	الفرع الأول: المحددات العامة للنخبة السياسية الفرنسية وعلاقتها بالشباب.
86	الفقرة الأولى: المحددات الديموغرافية للنخبة السياسية الفرنسية.
88	الفقرة الثانية: المحددات السوسيو-ثقافية للنخبة الفرنسية.
91	الفرع الثاني: النشاط السياسي للنخبة البرلمانية الفرنسية.
91	الفقرة الأولى: الطبيعة السياسية للنخبة البرلمانية الفرنسية.
93	الفقرة الثانية: رصد مكون "التجديد" في النخبة البرلمانية الفرنسية.
97	المبحث الثاني: أزمة تجديد النخبة السياسية في السياق العربي وعلاقتها بالشباب.
97	المطلب الأول: التحولات السياسية في العالم العربي وأثرها على النخبة السياسية.
97	الفرع الأول: واقع النخبة السياسية العربية بين الاستمرارية والتجديد.
98	الفقرة الأولى: الخصائص المشتركة لدى النخبة السياسية العربية.
101	الفقرة الثانية: النخبة السياسية العربية والتداول على السلطة.
105	الفرع الثاني: أزمة تداول النخبة العربية على السلطة في سياق أزمة الإصلاح الديمقراطي.
106	الفقرة الأولى: تلفظ الديمقراطية الغربية بأنفاً سلطوية.
107	الفقرة الثانية: خضوع النخبة السياسية العربية للضغوطات الخارجية.
110	المطلب الثاني: الشباب العربي وعلاقته بالنخبة السياسية.
111	الفرع الأول: الواقع السياسي لدى الشباب في العالم العربي.
111	الفقرة الأولى: أزمة التمكين السياسي للشباب العربي.
113	الفقرة الثانية: العزوف السياسي لدى الشباب العربي.

116	الفرع الثاني: الدينامية الاحتجاجية لجيل الشباب العربي وأثره على تجديد النخبة.
116	الفقرة الأولى: الأسباب السياسية للدينامية الاحتجاجية للشباب العربي ضد النخب السياسية.
119	الفقرة الثانية: تداعيات الاحتجاج الشبابي على النخبة السياسية العربية.
123	الباب الثاني: جيل الشباب في المغرب ومسارات التجدد في بنية النخبة السياسية.
125	الفصل الأول: مظهرات المسألة الشبابية في صناعة النخبة السياسية في سياق المغرب الراهن.
126	المبحث الأول: دور التحولات الشبابية والمجتمعية في تشكل النخبة السياسية بالمغرب.
126	المطلب الأول: المسألة الشبابية في سياق نشأة النخبة السياسية بالمغرب.
126	الفرع الأول: أثر التحولات الشبابية على تشكل النخبة السياسية المغربية.
126	الفقرة الأولى: طبيعة نخبة الحركة الوطنية: من الحماية إلى الاستقلال.
134	الفقرة الثانية: بروز المكون الشبابي خلال مرحلة تشكل النخبة السياسية المغربية.
136	الفرع الثاني: تموقع الشباب في سياق البداية المتعثرة للحياة السياسية بالمغرب.
137	الفقرة الأولى: الشباب والنخبة المغربية خلال مرحلة الصراع السياسي.
143	الفقرة الثانية: المسألة الشبابية خلال مرحلة الانغلاق السياسي.
145	المطلب الثاني: دور التحولات المجتمعية في بروز نخب جديدة.
146	الفرع الأول: انبثاق نخب التحديث الجديدة.
146	الفقرة الأولى: ظهور الحركات الشبابية الإسلامية.
151	الفقرة الثانية: بروز المثقف العضوي الحديث.
153	الفرع الثاني: صعود النخبة التكنوقراطية وتفاعلها في النسق السياسي المغربي.
154	الفقرة الأولى: حاجة النظام السياسي للنخبة التكنوقراطية.
155	الفقرة الثانية: محددات تنامي النخبة التكنوقراطية المغربية.
159	المبحث الثاني: الشباب المغربي بين ظاهرة الانفتاح السياسي وأزمة تجديد النخبة السياسية.
160	المطلب الأول: تأثير الانفتاح المجتمعي في تراجع دور النخبة السياسية المغربية.
160	الفرع الأول: النخبة المغربية والطابع التدريجي للإصلاح الدستوري وانعكاسه على الشباب.
160	الفقرة الأولى: مواقف النخب السياسية تجاه المستجدات السياسية والدستورية.
165	الفقرة الثانية: المسألة الشبابية في سياق التحولات السياسية والدستورية.
171	الفرع الثاني: محاولة النظام السياسي تنويع النخب وتدجينها.
171	الفقرة الأولى: تحويل النخبة المعارضة للنظام السياسي إلى معارضة داخل النظام.
174	الفقرة الثانية: ضعف أداء النخب السياسية وتحولها إلى نخب الترميق.
177	المطلب الثاني: الدور السياسي للشباب في سياق أزمة النخبة السياسية.
177	الفرع الأول: استئثار الملك بمطلب الإصلاح الحزبي في سياق أزمة النخب.
177	الفقرة الأولى: تحول مسألة الإصلاح الحزبي إلى مطلب ملكي.

179	الفقرة الثانية: عجز النخبة السياسية على إعادة هيكلة الحقل الحزبي في سياق الإصلاح الحزبي.
182	الفرع الثاني: الشباب المغربي من النفور السياسي إلى فقدان الثقة في النخب.
183	الفقرة الأولى: خفوت المكانة السياسية لجيل الشباب في سياق إعادة هيكلة النظام الحزبي.
185	الفقرة الثانية: جيل الشباب بالمغرب وظواهر التغيير السياسي.
187	الفصل الثاني: علاقة الشباب المغربي بالنخبة السياسية في سياق ما بعد الحراك العربي.
188	المبحث الأول: الشباب المغربي وأفق البحث عن جيل سياسي.
188	المطلب الأول: تفاعل الشباب المغربي والنخبة السياسية في سياق الحراك العربي.
188	الفرع الأول: الحركة الشبابية "20 فبراير": السياق والمطالب السياسية.
189	الفقرة الأولى: السياق العام للحركة الشبابية 20 فبراير بالمغرب.
192	الفقرة الثانية: المطالب السياسية لشباب 20 فبراير.
196	الفرع الثاني: العجز البنوي لحركة 20 فبراير.
196	الفقرة الأولى: الهوية الهجينة للحركة الشبابية المغربية "20 فبراير".
198	الفقرة الثانية: ضعف التنشئة التنظيمية وأعطاب مسلسل التأطير.
200	المطلب الثاني: تدبير احتجاجات الشباب بين احتواء المطالب وعجز الوسائط.
200	الفرع الأول: احتواء النظام السياسي لمطالب شباب 20 فبراير.
201	الفقرة الأولى: المنهجية الملكية لتدبير الاحتجاجات الشبابية لحركة 20 فبراير.
202	الفقرة الثانية: موقف النخب الحزبية من حركة شباب 20 فبراير.
205	الفرع الثاني: الهشاشة البنوية للنخب السياسية وأزمة الوساطة والتمثيلية.
205	الفقرة الأولى: الشباب المغربي واندحار الفعل السياسي والمؤسسي.
207	الفقرة الثانية: محدودية النخبة الحزبية في عملية التحويل السياسي.
	المبحث الثاني: استراتيجة الاستجابة المؤسسية المغربية على مستوى تجديد النخب وتشبيبها.
209	المطلب الأول: البيئة الدستورية لتجديد النخب في النظام السياسي المغربي.
209	الفرع الأول: الآليات الدستورية الناعمة لعملية تجديد النخب السياسية بالمغرب.
210	الفقرة الأولى: إقرار الانتخابات الدورية والنزهاء باعتبارها آلية للتمثيلية الديمقراطية.
213	الفقرة الثانية: إسناد وظيفة تكوين النخب للأحزاب السياسية.
216	الفرع الثاني: تقييم الضمانات والحدود الدستورية لتجديد النخب السياسية في النظام المغربي.
216	الفقرة الأولى: الضمانات الدستورية لتجديد النخب السياسية.
226	الفقرة الثانية: الحدود الدستورية لعملية تجديد النخب السياسية.
	المطلب الثاني: الأدوار السياسية الجديدة للشباب المغربي بين الوهج المؤسسي وضمور الممارسة.
235	

235	الفرع الأول: البعد السياسي للمسألة الشبابية في دستور 2011.....
236	الفقرة الأولى: مقتضيات الدستورية الداعمة للدور السياسي للشباب المغربي.....
238	الفقرة الثانية: المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي بين الدستور وبطء التفعيل.....
242	الفرع الثاني: التدخل الملكي لإدماج البعد الشبابي في دينامية تجديد النخبة.....
243	الفقرة الأولى: الدعوة الملكية لإدماج البعد الشبابي في تجديد النخب السياسية.....
245	الفقرة الثانية: تقييم مسألة تجديد وتشبيب النخب السياسية في أفق التأسيس للملكية البرلمانية.....

القسم الثاني: انعكاسات التشبيب على تجديد النخبة الحزبية والبرلمانية

250	بالمغرب.....
252	الباب الأول: التمكين السياسي للشباب وأثره على تجديد النخبة الحزبية.....
253	الفصل الأول: مكانة الشباب في النسق الحزبي المغربي.....
254	المبحث الأول: الإطار المؤسساتي للشباب داخل الأحزاب السياسية المغربية.....
254	المطلب الأول: التنصيب الدستوري لعلاقة الأحزاب السياسية بالمسألة الشبابية.....
254	الفرع الأول: التأهيل السياسي للشباب من خلال الأدوار الكلاسيكية للأحزاب السياسية.....
255	الفقرة الأولى: الوظيفة الأصلية للأحزاب: التمثيل والتأطير.....
258	الفقرة الثانية: الوظيفة الدائمة للأحزاب: التكوين السياسي للشباب.....
260	الفرع الثاني: انعكاس الوظائف الدستورية الجديدة للأحزاب على الشباب في المغرب.....
260	الفقرة الأولى: وظيفة إدماج الشباب في الحياة السياسية.....
262	الفقرة الثانية: وظيفة التعبير عن الإرادة السياسية للشباب وإشراكه في ممارسة السلطة.....
264	المطلب الثاني: قضايا تشبيب الأحزاب من خلال النصوص التشريعية التنظيمية والبرامج الحزبية.....
264	الفرع الأول: تجليات تشبيب النخب في النظام التشريعي للأحزاب السياسية.....
264	الفقرة الأولى: التأسيس التشريعي للمسألة الشبابية في المنظومة الحزبية.....
266	الفقرة الثانية: تكريس المسألة الشبابية في القانون التنظيمي للأحزاب السياسية.....
268	الفرع الثاني: قضايا الشباب في النصوص الداخلية المنظمة للأحزاب.....
268	الفقرة الأولى: تضمين الأنظمة الأساسية للأحزاب للحد الأدنى من الشباب في الأجهزة الحزبية.....
272	الفقرة الثانية: خفوت قضايا الشباب في البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية.....
277	المبحث الثاني: تموقع الشباب داخل الأحزاب السياسية المغربية بين تدني مستوى التنشئة الحزبية وضعف الانخراط الحزبي.....
277	المطلب الأول: تأثير ضعف التنشئة السياسية للشباب في تجديد النخبة الحزبية المغربية.....
277	الفرع الأول: تجليات ضعف التنشئة الحزبية في إدماج الشباب في الحياة السياسية.....
278	الفقرة الأولى: سياقات التنشئة السياسية للشباب المغربي داخل الأحزاب المغربية.....
282	الفقرة الثانية: ضعف التواصل السياسي بين النخبة الحزبية والشباب.....

285	الفرع الثاني: التنشئة السياسية للشباب داخل التنظيمات السياسية المعارضة للنظام السياسي.....
285	الفقرة الأولى: التنشئة السياسية للشباب داخل الجماعات الإسلامية بالمغرب
288	الفقرة الثانية: التنشئة السياسية للشباب داخل التنظيمات اليسارية المعارضة.....
291	المطلب الثاني: واقع الانخراط السياسي للشباب في الأحزاب المغربية.....
291	الفرع الأول: الانتماء الحزبي للشباب المغربي.....
291	الفقرة الأولى: المحددات العامة للمشاركة الحزبية للشباب.....
294	الفقرة الثانية: واقع انتماء الشباب للأحزاب السياسية المغربية.....
298	الفرع الثاني: دور المنظمات الشبابية الموازية للأحزاب في تجديد النخب بالمغرب.....
299	الفقرة الأولى: محدودية أدوار الشبيبات الحزبية المغربية في تأهيل الشباب للعمل الحزبي.....
301	الفقرة الثانية: انحسار أفق المنظمات الشبابية النسائية التابعة للشبيبات الحزبية.....
305	الفصل الثاني: المحددات الواقعية المؤثرة في تجديد النخبة الحزبية وتشبيها.....
	المبحث الأول: المعوقات السوسيو- سياسية المرتبطة بواقع الأحزاب المغربية والمؤثرة في تجديد وتشبيب النخبة الحزبية.....
306	المطلب الأول: أحوار النظام الحزبي المعيقة لتجديد النخبة الحزبية وتشبيها.....
306	الفرع الأول: تأثير طبيعة النظام الحزبي في تجديد النخب الحزبية.....
307	الفقرة الأولى: عمق التعددية السياسية وتكاثر الانشقاقات الحزبية.....
310	الفقرة الثانية: تنامي التيارات الفعلية داخل الأحزاب وتحولها إلى "معارضة" داخلية.....
314	الفرع الثاني: انعكاس أزمة الوضع السياسي والأيدولوجي على تجديد النخبة الحزبية.....
314	الفقرة الأولى: ازدواجية الخطاب السياسي لدى النخب الحزبية.....
315	الفقرة الثانية: اتسام المشهد الحزبي بالضبابية العقائدية والأيدولوجية.....
318	المطلب الثاني: مثالب العلاقة الديمقراطية بين الأحزاب السياسية والشباب.....
318	الفرع الأول: انحسار الديمقراطية الداخلية لدى الأحزاب السياسية.....
318	الفقرة الأولى: أوضاع الديمقراطية الداخلية بالأحزاب السياسية المغربية.....
322	الفقرة الثانية: التطبيق غير السليم للقواعد الديمقراطية في تجديد النخب الحزبية.....
324	الفرع الثاني: اختلال البعد الوظيفي للمؤتمرات العامة للأحزاب السياسية.....
324	الفقرة الأولى: عدم احترام دورية المؤتمرات وضعف وتيرة التداول على زعامة الحزب.....
328	الفقرة الثانية: اختلال طريقة الوصول إلى القيادة الحزبية.....
	المبحث الثاني: المحددات السلوكية المتحكمة في تجديد هياكل الأحزاب وإدماج الشباب في الحياة الحزبية.....
331	المطلب الأول: العوامل الذاتية المرتبطة بالنخبة والمؤثرة في تجديد الأجهزة الحزبية.....
331	الفرع الأول: تأثير سيكولوجية النخبة الحزبية في تجديد وتشبيب الأجهزة الحزبية.....
332	الفقرة الأولى: إضفاء قيمة رمزية على "الشيخ السياسي" داخل الأحزاب.....

334	الفقرة الثانية: شخصنة النخب الحزبية للعمل الحزبي.
337	الفرع الثاني: العيوب المرتبطة بالثقافة السياسية لدى النخب الحزبية.
337	الفقرة الأولى: هيمنة الطابع التقليدي والسلطوي وتكريس منطق الزعيم الحزبي.
339	الفقرة الثانية: إعادة إنتاج النخبة الحزبية لثقافة التبعية والخضوع.
342	المطلب الثاني: تحكم العوامل الذاتية المرتبطة بالشباب في تجديد النخبة الحزبية.
342	الفرع الأول: تأثير العوامل النفسية للشباب المغربي في تجديد النخبة الحزبية.
343	الفقرة الأولى: ضعف الفعالية السياسية لدى الشباب المغربي.
346	الفقرة الثانية: الاغتراب السياسي لدى الشباب المغربي.
348	الفرع الثاني: تأثير العوامل المرتبطة بالثقافة السياسية للشباب في تجديد النخبة الحزبية.
348	الفقرة الأولى: تأثير الاتجاهات والقناعات الذاتية لدى الشباب المغربي.
351	الفقرة الثانية: ضعف إحساس الشباب بالهوية الحزبية وبالانتساب الحزبي.
354	الباب الثاني: دور الشباب في تجديد النخبة البرلمانية المغربية.
355	الفصل الأول: احددات القانونية والانتخابية المتعلقة بتجديد وتشبيب النخبة البرلمانية المغربية.
356	المبحث الأول: مكانة النخبة البرلمانية وممارسة الوظيفة التمثيلية.
356	المطلب الأول: الوظيفة التمثيلية للنخبة البرلمانية المغربية: المحددات والسياقات.
356	الفرع الأول: العلاقة بين النخبة البرلمانية ووظيفتها التمثيلية.
357	الفقرة الأولى: النخبة البرلمانية: من السيادة الشعبية إلى السيادة الوطنية.
359	الفقرة الثانية: العضو البرلماني: ممثل للأمة.
361	الفرع الثاني: النخبة البرلمانية في النسق السياسي المغربي.
361	الفقرة الأولى: النخبة البرلمانية المغربية ونظام الملكية الدستورية.
365	الفقرة الثانية: الهيئة الناحية واستقلالية العضو البرلماني عن دائرته الانتخابية.
369	المطلب الثاني: تأثير المركز القانوني للبرلماني في عملية تجديد النخبة البرلمانية.
369	الفرع الأول: ولوج دائرة النخبة البرلمانية بالمغرب.
369	الفقرة الأولى: شروط وأهلية الترشيح.
373	الفقرة الثانية: طريقة انتخاب أعضاء النخبة البرلمانية.
377	الفرع الثاني: انعكاسات الحقوق والضمانات الممنوحة للنخبة البرلمانية على تجديدها.
377	الفقرة الأولى: تمتع النخبة البرلمانية بنظام خاص للحصانة.
380	الفقرة الثانية: استفادة النخبة البرلمانية من نظام تعويضات محفز.
382	المبحث الثاني: تأثير النظام الانتخابي في تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية.
382	المطلب الأول: الآليات الانتخابية الناعمة لعملية تجديد النخبة البرلمانية.
382	الفرع الأول: الأساليب التنظيمية المتحكمة في تجديد النخبة البرلمانية المغربية.
382	الفقرة الأولى: تأثير أسلوب الاقتراع في تحديد معالم النخبة البرلمانية.
386	الفقرة الثانية: دور القاسم الانتخابي والعتبة الانتخابية في تنويع طبيعة النخبة البرلمانية.

391	الفرع الثاني: المحددات البنوية المؤثرة في تجديد النخبة البرلمانية المغربية.
391	الفقرة الأولى: توظيف التقطيع الانتخابي وضبط المجال في تشكل النخبة البرلمانية.
394	الفقرة الثانية: احتكار الجهاز التنفيذي لعملية تدبير الانتخابات.
396	المطلب الثاني: آلية التمييز الإيجابي لولوج مكانة النخبة البرلمانية المغربية.
396	الفرع الأول: آلية التمييز الإيجابي: كوطا الشباب.
396	الفقرة الأولى: التحديد الإجرائي لمفهوم التمييز الإيجابي وسياقاته.
400	الفقرة الثانية: التمييز الإيجابي للشباب داخل المؤسسات التمثيلية.
402	الفرع الثاني: الإطار المؤسساتي لكوطا الشباب لولوج مجلس النواب المغربي.
402	الفقرة الأولى: الخلفية السياسية والقانونية للتمييز الإيجابي للشباب داخل السياق السياسي المغربي.
405	الفقرة الثانية: الرقابة الدستورية على آلية التمييز الإيجابي لولوج البرلمان.
409	الفصل الثاني: انعكاس آليات تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية على الخريطة السياسية للبرلمان المغربي.
410	المبحث الأول: العوامل الذاتية المرتبطة بالنخبة البرلمانية المؤثرة في تجديدها.
410	المطلب الأول: المحددات السوسيو-ديموغرافية والثقافية للنخبة البرلمانية.
410	الفرع الأول: الخصائص الديموغرافية للتركيبة البرلمانية المغربية.
411	الفقرة الأولى: تنامي الحضور الفعلي للنساء بمجلس النواب المغربي.
414	الفقرة الثانية: تناقض التمثيلية العمرية بين النخبة البرلمانية وقاعدتها الانتخابية.
416	الفرع الثاني: تأثير الخلفية السوسيو-ثقافية في طبيعة النخبة البرلمانية.
416	الفقرة الأولى: انعكاس المستوى التعليمي للنواب على تجديد النخبة البرلمانية.
418	الفقرة الثانية: انعكاس احدد المهني على تجديد النخبة البرلمانية.
421	المطلب الثاني: المحددات السلوكية المؤثرة في تجديد النخبة البرلمانية.
421	الفرع الأول: ضعف تجديد النخبة البرلمانية بالتطبع بالسلوكيات السلبية.
421	الفقرة الأولى: النزوع نحو الارتقاء الاجتماعي وضعف الشعور بالهوية البرلمانية.
423	الفقرة الثانية: الاغتراب البرلماني وازدواجية شخصية النخبة البرلمانية.
425	الفرع الثاني: انعزال النخبة البرلمانية عن الهيئة الناعبة.
425	الفقرة الأولى: السعي نحو تحقيق المصالح الشخصية على حساب الصالح العام.
427	الفقرة الثانية: ضعف الإرادة التواصلية للنخبة البرلمانية مع محيطها الخارجي.
429	المبحث الثاني: واقع النخبة البرلمانية المغربية بين الاستمرارية والتجديد والتشبيب.
429	المطلب الأول: الاستمرارية والتجديد في البرلمان المغربي: حالة مجلس النواب.
430	الفرع الأول: تنوع الطبيعة السياسية للنخبة داخل التجارب البرلمانية المغربية.
430	الفقرة الأولى: تجديد النخبة البرلمانية بدمج الأحزاب التقليدية والأحزاب الإدارية.
433	الفقرة الثانية: تنامي الحضور المضبوط للنخبة الإسلامية داخل البرلمان المغربي.
436	الفرع الثاني: رصد مدى تجديد وتشبيب النخبة البرلمانية.
436	الفقرة الأولى: رصد مدى التجديد في النخبة البرلمانية.
441	الفقرة الثانية: حدود تشبيب النخبة البرلمانية.

445	المطلب الثاني: تأثير الصراع الجيلي في تجديد النخبة البرلمانية.
445	الفرع الأول: تموقع الشباب البرلماني في سياق منطق الوصاية الأبوية.
445	الفقرة الأولى: الشباب والبحث عن الذات البرلمانية.
447	الفقرة الثانية: الشباب وإرهاصات تشكل برلمان عاثلي.
449	الفرع الثاني: موقع الشباب بالبرلمان في سياق انحسار القدرة البرلمانية.
449	الفقرة الأولى: الشباب البرلماني وعوز الفعالية البرلمانية.
452	الفقرة الثانية: الشباب بين ضعف مأسسة أدوات العمل البرلماني وصعوبة تجويد الثقافة البرلمانية.
455	الخاتمة
461	لائحة المراجع المعتمدة
514	لائحة المواد